

٢١٣ر٤ ارشاد السارى لشرح صحيح البخارى ،القسطلانى
أ٠ق احمد بن محمد – ٩٢٣هـ٠ كتب فى القرن
الثالث عشر الهجرى تقديرا
ج٩ (٢٣٨ق) ٣٢ س ٣٠×٢٠ر٥سم
نسخه جيده ،خطها مغربى حسن٠ طبع
الاعلام ١:٢٢١ دار الكتب المصريه
٥٢٩٢ ١ : ٨٨
١– الكتب السته ، الحديث ٠
أ– المؤلف ب– تاريخ النسخ
ج – شرح صحيح البخارى

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم

السفر التاسع من إرشاد الساري على صحيح الإمام البخاري للشيخ العلامة شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني رضي الله عنهما

باب قوله عز وجل وسقط لفظ قوله لغير أبي ذر وثبت له
لفظ باب {وما نتنزل إلا بأمر ربك} هو حكاية قول جبريل حين استبطأه النبي
صلى الله عليه وسلم {له ما بين أيدينا} إلى الآخرة {وما خلفنا} الآية وثبت لأبي ذر
له ما بين أيدينا إلخ وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عمر
ابن ذر بضم العين وفتح الميم وذر بالمعجمة المفتوحة والراء المشددة ابن عبد الله بن زرارة
الهمداني الكوفي قال سمعت أبي ذرا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله
عنهما وعن أبيه أنه قال قال النبي وفي نسخة رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل
أي لما احتبس عنه ما يمنعك أن تزورنا أكثر مما تزورنا فنزلت {وما نتنزل إلا
بأمر ربك له ما بين أيدينا وما خلفنا} وعند ابن إسحاق من وجه آخر عن ابن عباس
أن قريشا لما سألوا عن أصحاب الكهف مكث النبي صلى الله عليه وسلم خمس عشرة
ليلة لا يحدث الله له في ذلك وحيا فلما نزل جبريل قال له أبطأت فذكره وعند ابن أبي
حاتم أنها نزلت في احتباسه عنه صلى الله عليه وسلم أربعين يوما حتى اشتاق للقاء
وعند ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس احتبس جبريل فأبطأ عليه فذكر
ذلك له فقال وكيف وأنتم لا تستنون ولا تقلمون أظفاركم ولا تقصون شواربكم
ولا تنقون رواجبكم وعند أحمد نحوه وهذا الحديث قد سبق في بدء الخلق
في ذكر الملائكة وأخرجه أيضا في التوحيد والترمذي والنسائي في التفسير

باب قوله عز وجل وسقط باب لغير أبي ذر {أفرأيت
الذي كفر بآياتنا} عطف بالفاء بعد ألف الاستفهام أي أخبر بأداة التعقيب
كأنه قال أخبر أيضا بقصة هذا الكافر عقب قصة أولئك [illegible]
ثم إن هذه الآية وأرأيت بمعنى أخبر والموضع الأول المفعول الأول والثاني هو
الجملة الاستفهامية من قوله أطلع الغيب {وقال لأوتين مالا وولدا} جملة قسمية في موضع
نصب بالقول وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن الأعمش سليمان بن مهران عن أبي الضحى مسلم بن صبيح مصغرا عن مسروق هو ابن
الأجدع أنه قال سمعت خبابا هو ابن الأرت بالخاء المعجمة والموحدة المشددة قال
جئت العاص بالعين والصاد المهملتين آخره تحتية ابن وائل السهمي هو والد عمرو الصحابي
رضي الله عنه أتقاضاه أي أطلب منه حقا لي عنده وهو أجرة عمل سيف وكان خباب

حدادا

حدادا فقال لا أعطيك حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقلت لا أكفر حتى تموت ثم
تبعث ومفهومه غير مراد لأن الكفر لا يتصور بعد البعث فكأنه قال لا أكفر أبدا قال أي
العاصي وإني لميت ثم مبعوث قال خباب قلت له نعم قال إن لي هناك مالا وولدا
فأقضيكه فنزلت هذه الآية {أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين} أي في الجنة مالا
وولدا بفتح الواو واللام قراءة غير حمزة والكسائي اسم مفرد قائم مقام الجمع رواه
أي الحديث الثوري سفيان مما وصله المؤلف بعد وشعبة بن الحجاج مما وصله أيضا
في البيوع وحفص هو ابن غياث مما وصله في الإجارة وأبو معاوية محمد بن خازم بالخاء
والزاي المعجمتين مما وصله أحمد ووكيع مما وصله بعد كلهم عن الأعمش سليمان بن مهران
وتقدم الحديث في البيوع قوله ولأبي ذر باب بالتنوين أي في قوله تعالى {أطلع الغيب
أم اتخذ عند الرحمن عهدا} قال في الكشاف أي أو قد بلغ من عظمة شأنه إلى أن ارتقى إلى علم
الغيب الذي توحد به الواحد القهار والمعنى أن ما ادعى أن يؤتاه وتألى عليه لا يتوصل
إليه إلا بأحد هذين الطريقين إما علم الغيب وإما عهد من عالم الغيب فبأيهما توصل
إلى ذلك انتهى وهمزة أطلع للاستفهام الإنكاري وحذفت همزة الوصل للاستغناء عنها وزاد
في رواية أبي ذر الآية ولغيره قال أي في تفسير عهدا موثقا وقيل العهد كلمة التوحيد قال في
فتوح الغيب لأنه تعالى وعد قائلها إخلاصا أن يدخل الجنة البتة فهو كالعهد الوثيق الذي
لا بد أن يوفيه وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال أخبرنا سفيان
الثوري عن الأعمش سليمان عن أبي الضحى مسلم عن مسروق هو ابن الأجدع عن خباب
هو ابن الأرت أنه قال كنت قينا بقاف مفتوحة فتحتية ساكنة فنون أي حدادا بمكة
فعملت للعاصي بن وائل السهمي سيفا فجئت أتقاضاه أجرة عمل السيف فقال
لا أعطيك أجرته حتى تكفر بمحمد فقلت لا أكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم حتى يميتك الله ثم
يحييك أي لا أكفر أبدا كما مر تقريره قريبا قال أي العاص إذا أماتني الله ثم بعثني
ولي مال وولد زاد في السابقة فأقضيكه فأنزل الله {أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال
لأوتين مالا وولدا أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا} قال موثقا وتفسير هذا
أول هذا الباب لم يقل الأشجعي بهمزة مفتوحة فشين معجمة ساكنة فجيم مفتوحة فعين مهملة
مكسورة عبيد اسمه عبيد الله بتصغير عبد الأول في روايته عن سفيان سيفا وقوله
فعملت سيفا ولا موثقا تفسير عهدا هذا باب بالتنوين في قوله {كلا} ردع وزجر
{سنكتب ما يقول} من طلبه ذلك وحكمه لنفسه ما تمناه وكفره {ونمد له} في الدار الآخرة
{من العذاب مدا} على كفره وافترائه واستهزائه وبه قال حدثنا بشر بن خالد بموحدة
مكسورة فمعجمة ساكنة أبو محمد الفرائضي العسكري قال حدثنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة
ابن الحجاج عن سليمان الأعمش أنه قال سمعت أبا الضحى مسلم بن صبيح يحدث عن مسروق
هو ابن الأجدع عن خباب بالخاء المعجمة والموحدتين الأولى مشددة بينهما ألف ابن الأرت
أنه قال كنت قينا [illegible] أجرة عمل سيف [illegible]
السهمي وسمي بالعاص لأنه تقلد السيف [illegible]
[illegible] ذلك [illegible]
[illegible] بضم أوله وفتح ثالثه سيفا المعمول [illegible] العاص [illegible]

حتى يموت ثم تبعث فسوف أوتى بضم الهمزة وفتح الفوقية مالا وولدا فأقضيك حقك
فنزلت هذه الآية أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا بفتح الواو
واللام وقراءة الاخوان بضم فسكون جمع ولد كأسد وأسد قوله عز وجل ونرثه ولأبي ذر
باب ما للتوبة ونرثه ما يقول من مال وولد نسلبه منه بحكم ما يقول ويأتينا يوم القيمة
فردا لا يصحبه مال ولا ولد وقال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله وتخر
الجبال هدا أي هدما [illegible] غضبا لما قالوه وجراءتهم لأن دعوا للرحمن ولدا
قال [illegible] ثنا يحيى بن موسى البلخي الملقب بخت بخاء معجمة مفتوحة فنونية مشددة
قال ثنا وكيع هو ابن الجراح الكوفي عن الأعمش سليمان عن أبي الضحى مسلم عن مسروق هو ابن
الأجدع عن خباب أنه قال كنت رجلا قينا وكان لي على العاص بن وائل دين فأتيته
أتقاضاه فقال لي لا أقضيك حتى تكفر بمحمد قال خباب قلت له لن أكفر به صلى الله عليه وسلم
حتى تموت ثم تبعث قال وإني لمبعوث من بعد الموت زاد في رواية الحميدي فقلت
نعم فسوف أي قال العاص إن بعثت بعد الموت فسوف أقضيك إذا رجعت إلى قال م
مال وولد وفيه أنه غير مؤمن بالبعث فنزلت أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال
لأوتين مالا وولدا أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا كلا سنكتب ما يقول ونمد
له من العذاب مدا ونرثه ما يقول ويأتينا فردا وحيدا بغير شيء وقال عبد الرحمن بن زيد
أي [illegible] لا يتبعه قليل ولا كثير وسقط لأبي ذر من قوله أطلع الغيب إلخ طه مكية
مائة وأربع وثلاثون آية ولأبي ذر سورة طه بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير أبي ذر

سورة طه

قال ابن جبير سعيد فيما وصله [illegible] في المجتبيات للطبري ووصله ابن أبي شيبة عن عكرمة فيما وصله ابن أبي حاتم
والضحاك بن مزاحم فيما وصله الحربي بالنبطية طه معناه يا رجل ولأبي ذر يا رجل [illegible]
الهاء والواو [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن الأنباري ولغة قريش وافقت تلك اللغة في هذا لأن الله
تعالى لم يخاطب نبيه صلى الله عليه وسلم بلسان غير قريش وعن الخليل من قرأ [illegible] فهو
يا رجل ومن قرأ [illegible] عن الحرفين [illegible] معناه اطمئن وقيل طأ الأرض والهاء كناية عنها وقال
ابن عطية [illegible] في طه للأرض وخففت الهمزة [illegible] وقرأ الحسن طه بسكون الهاء
[illegible] أن الأصل طأ الأرض [illegible] ثم أبدلت الهمزة هاء [illegible]
لها في [illegible] ونحوه أو على إبدال الهمزة [illegible] ثم حذف الألف [illegible]
للأمر على [illegible] وتابعا [illegible] ها السكت [illegible]
حدثني عند عبد بن حميد كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى قام على رجل ورفع الأخرى
فأنزل الله طه يعني طأ الأرض وقال مجاهد في قوله تعالى قالوا يا موسى إما أن تلقي [illegible]
الهمزة والقاف أي [illegible] وقوله تعالى واحلل عقدة من لساني قال كلام [illegible]
تمتمة أو فأفأة فهي عقدة ولما سأل موسى ذلك لأنه [illegible] التبليغ [illegible] وقد
كان في لسانه لثغة وسببها ما روي أن فرعون حمله يوما فأخذ لحيته ونتفها فغضب
وأمر بقتله فقالت آسية إنه صبي لا يفرق بين الجمر والياقوت فأحضرا بين يديه فأخذ
الجمرة فوضعها في فيه وقوله من لساني يتعلق بمحذوف على أنه صفة لعقدة أي عقدة
كائنة من لساني [illegible] لم يسأل حل عقدة لسانه مطلقا بل عقدة تمنع الإفهام ولذلك نكرها وجعل
يفقهوا جواب الأمر [illegible] لزال ولكن الأنبياء عليهم السلام لا يسألون إلا [illegible]

الحاجة

التاسع والثلاثون من الجزء الرابع

الحاجة قال الحسن قال واحلل عقدة من لساني قال احلل عقدة واحدة ولو
سأل أكثر من ذلك أعطي [illegible] أزري في قوله واجعل لي وزيرا من أهلي هارون أخي اشدد
به أزري أي ظهري وجماعة أزر ويراد به القوة يقال أزرت فلانا على الأمر
أي قويته فيسحتكم أي يهلككم بعذاب ويستأصلكم به المثلى في قوله تعالى ويذهبا
بطريقتكم المثلى تأنيث الأمثل يقول إذا غلب هؤلاء يخرجاكم من أرضكم ويذهبا
بمن معكم أي النبيء [illegible] وهو السحر وقد كانوا معجبين بسبب ذلك ولهم أموال وأرزاق
عليه يقال خذ المثلى أي خذ الأمثل وهو الأفضل ثم ائتوا صفا يقال هل
أتيت الصف اليوم يعني المصلى الذي يصلى فيه بفتح لام المصلى ويصلى قاله أبو عبيدة
والزجاج والمعنى أنه أمر [illegible] على الحضور إليه الموضع الذي كانوا يجتمعون فيه لعبادتهم
في عيدهم وقيل ائتوا مصطفين لأنه أهيب في صدور الرائين فهو حال من فاعل ائتوا
أي ذوي صف [illegible] وقيل كانوا سبعين ألفا مع كل واحد
منهم حبل وعصي وأقبلوا عليه [illegible] وقوله ثم ائتوا صفا [illegible] لأبي ذر

قال الكرماني ومثله لا يليق بهذا الكتاب

فأوجس أضمر ولأبي ذر في نفسه خيفة [illegible] فذهبت الواو من خيفة لكسرة الخاء
قال ابن عطية خيفة يصح أن يكون أصله خوفة قلبت الواو ياء للتناسب ويحتمل
أن يكون خوفة بفتح الخاء قلبت الواو ياء ثم كسرت الخاء للتناسب والخوف [illegible]
شك فلا يتبعوه في جذوع أي على جذوع النخل وضع حرف [illegible] موضع آخر [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] فحطمك
في قوله تعالى قال فما خطبك أي ما بالك وما الذي حملك على ما صنعت يا سامري مساس
في قوله إن تقول لا مساس مصدر [illegible] أي [illegible] كما [illegible] من قاتل
والمعنى أن السامري عوقب على ما فعل من إضلاله بني إسرائيل باتخاذه العجل والدعاء إلى
عبادته في الدنيا بالنفي وبأن لا يمس أحدا ولا يمسه أحد [illegible]
[illegible] وسقط [illegible] لننسفنه [illegible]
كما قال [illegible] في قوله فيذرها قاعا صفصفا قال [illegible] القاع [illegible]
[illegible] الماء ولا يليق [illegible] الأرض التي لا نبات فيها [illegible]
المستوي وجمع القاع أقوع وأقواع وقيعان [illegible] المستوي من الأرض
[illegible] وقال مجاهد في قوله ولكنا حملنا أوزارا أي أثقالا [illegible]
[illegible] من زينة القوم
أي الحلي [illegible] وهي الحلي
[illegible] فرعون وهذا وصله [illegible] من حديث علي [illegible] السامري [illegible]
[illegible] جوفه [illegible] العجل له خوار [illegible]
[illegible] القبضة من أثر الرسول [illegible] تربة [illegible] فرس [illegible]
كان [illegible] جبريل [illegible] فرعون [illegible] فقال له [illegible] فقال

لا الشيها حتى تدعوا الله ان يكون ما اريد فدعا الله فالقاها وقال اريد ان يكون
عجلا له جوف يخور **فقذفتها** اي فالقيتها في النار وفي نسخة فقذفناها
فالقيناها والضمير للحلي الذي كانوا استعاروه منهم حين هموا بالخروج من مصر
وقيل هي ما القاها البحر على الساحل بعد اغراقهم فاخذوه **القى** من قوله فكذلك القى
السامري اي **صنع** مثلهم من القاء ما كان معه من الحلي **فنسي** اي **موسى هم** اي السامري
واتباعه **يقولونه** اي **اخطا** موسى **الرب** الذي هو العجل ان يطلبه ههنا وذهب يطلبه عند
الطور والضمير في فنسي يعود على السامري فيكون من كلام الله اي فنسي السامري اي
ترك ما كان عليه من اظهار الايمان **لا يرجع** في قوله تعالى افلا يرون الا يرجع **اليهم قولا**
اي **العجل** اي انه لا يرجع اليهم كلاما ولا يرد عليهم جوابا **همسا** في قوله وخشعت الاصوات
للرحمن فلا تسمع الا همسا هو **حس الاقدام** اي وقعها على الارض ومنه همست الابل
اذا سمع ذلك من وقع اخفافها على الارض قال وهو تشبيه بما حكيناه وفسر همسا خفق اقدامهم
ونقلها الى المحشر وقيل هو تحريك الشفتين من غير نطق والاستثنا مفرغ **حشرتني**
اعمى قال مجاهد فيما وصله الفريابي اي **عن حجتي** وهو نصب على الحال **وقد كنت**
بصيرا اي **في الدنيا** بحجتي والمراد انه كان له حجة يزعمها في الدنيا فلما كشف بامر الاخرة
بطلت ولم يهتد الى حجة حق **قال ابن [illegible] الطريق** وصله مجاهد عن
الفريابي **وكانوا [illegible]** في ليلة مظلمة شاتية ونزلوا منزلا بين شعاب وجبال وولد له ابن
وتفرقت ماشيته وجعل يقدح زنده [illegible] فلا يخرج منه شرر فراى من جانب
الطور نارا **فقال** لاهله امكثوا **فان لم اجد عليها من يهديني الطريق اتيتكم بنار**
توقدون وفي نسخة تستوقدون بفتح الموحدة والقابس الذي يقتبس من قوله في الاية لعلكم
تصطلون يبرد من البرد ويقتبس على وجود الكلام او اجد على النار هدى على انه قد تاه
عن الطريق وقول ابن عباس هذا ثابت هنا في هامش النسخ مخرج له بعد قوله في الاية
في رواية ابي ذر **وقال ابن عيينة** بيان لما هو في تفسيره في قوله **امثلهم طريقة اعدلهم**
اي رايا او عملا وسقط لغير ابي ذر طريقة **وقال ابن عباس** فيما وصله ابن ابي حاتم عن
علي من طريق علي بن ابي طلحة في قوله تعالى فلا يخاف ظلما ولا **هضما** اي **لا يظلم فيهضم من**
حسناته ونقل ابن ابي حاتم لا يخاف ابن آدم يوم القيامة ان يظلم فيزاد في سيئاته ولا يظلم
فينقص من حسناته **عوجا** اي **واديا ولا امتا** اي **رابية** قال ابن عباس فيما
وصله ابن ابي حاتم وسقط لغير ابي ذر لفظ ولا من قوله ولا امتا **سيرتها** في قوله سنعيدها
سيرتها الاولى اي **حالتها** وهيئتها وهو فعلة من السير تجوز بها للطريقة والهيئة
على نزع الخافض **النهى** في قوله تعالى ان في ذلك لايات لاولي النهى اي **التقى** وقال
في الانوار لذوي العقول الناهية عن اتباع الباطل وارتكاب القبائح جمع نهية **ضنكا**
في قوله تعالى فان له معيشة ضنكا **الشقا** قاله ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم من طريق علي
ابن ابي طلحة عنه وصحح ابن حبان من حديث ابي هريرة مرفوعا معيشة ضنكا قال عذاب
القبر وقال في الانوار ضنكا ضيقا مصدر وصف به ولذلك يستوي فيه المذكر والمؤنث **هوى**
في قوله تعالى ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى قال ابن عباس شقي وصله ابن ابي حاتم اي
شقي وقال القاضي فقد تردى وهلك وقيل وقع في الهاوية والوادي شامل لها **بالوادي**

المقدس

المقدس اي **المبارك** **طوى** بالتنوين وبه قرا ابن عامر **اسم الوادي** ولابي ذر واد
وهو بدل من الوادي او عطف بيان او مرفوع على اضمار مبتدا او منصوب
باضمار اعني **بملكنا** بكسر الميم في قوله تعالى ما اخلفنا موعدك بملكنا وهي قراءة
ابي عمرو وابن كثير وابن عامر اي **بامرنا** وعاصم ونافع بفتحها وحمزة والكسائي بضمها
لغات في مصدر ملكت الشي **مكانا سوى** في قوله لا نخلفه نحن ولا انت مكانا سوى
معناه **منصف** تستوي مسافته **بينهم** قال في الانوار وانتصاب مكانا بفعل دل
عليه المصدر لا به فانه موصوف وسقط لابي ذر قوله بملكنا الخ **يبسا** في قوله فاضرب
لهم طريقا في البحر يبسا اي **يابسا** صفة لطريقا وصف به لما يؤول اليه لانه لم يكن يبسا بعد
انما مرت عليه الصبا فجففته كما ذكر وقيل هو في الاصل مصدر وصف به الواحد
مبالغة او على حذف مضاف او جمع يابس كخادم وخدم وصف به الواحد مبالغة
على قدر في قوله ثم جئت على قدر يا موسى اي **موعد** قدرته لان اكلمك واستنبئك
غير مستقدم ولا مستاخر قال ابو البقا وهو متعلق بمحذوف على انه حال من فاعل
جئت اي جئت موافقا لما قدر لك فالمراد بالقدر وهو تفسير معنى والتفسير الصناعي
ثم جئت مستقرا او كائنا على مقدار معين كقوله [illegible]
كما اتى ربه موسى على قدر **لا تنيا** في قوله ولا تنيا في ذكري اي لا **تضعفا** قاله قتادة
فيما وصله عبد بن حميد وقال غيره لا تفترا يقال ونى يني ونيا كوعد يعد
وعدا اذا فتر **يفرط** في قوله انا نخاف ان يفرط علينا قال ابو عبيدة **عقوبة**
اي يتقدم بالعقوبة ولا يصبر الى تمام الدعوة واظهار المعجزة وسقط يفرط عقوبة
لغير ابي ذر هذا **باب** بالتنوين **قوله تعالى واصطنعتك لنفسي**
افتعال من الصنع فابدلت تاء طاء لاجل حرف الاستعلا اي اصطفيتك لمحبتي وهذا
مجاز عن قرب منزلته ودنوه من ربه لانه لا احد الا يصطنع الا من يختاره وبه قال
حدثنا الصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام آخره فوقية ابن محمد الخاركي بالخاء المعجمة والراء
والكاف قال **ثنا** ولابي ذر حدثنا بالافراد **مهدي بن ميمون** الازدي المعولي بكسر
الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو البصري قال **ثنا محمد بن سيرين** الانصاري البصري
عن ابي هريرة رضي الله عنه **عن رسول الله صلى الله عليه وسلم** انه **قال التقى آدم وموسى** بالتخاصم اي
بارواحهما او يوم القيامة في حياة موسى الذي [illegible] فالتقيا او بعد وفاته
فقال ولابي ذر قال **موسى لآدم انت الذي** وفي حديث الانبياء من طريق حميد بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة انت آدم الذي **اشقيت الناس** [illegible] **واخرجتهم من الجنة** اي سببا وكان
من الشجرة **قال له آدم انت الذي** ولابي ذر قال له آدم انت موسى الذي **اصطفاك الله**
برسالته اي جعلك خالصا صافيا عن شائبة ما لا يليق بك **واصطفاك لنفسه** وهذا
موضع الترجمة **وانزل عليك التوراة** فيها تبيان كل شي من الاخبار بالغيوب والقصص
وغير ذلك من قوله وكتبنا له في الالواح من كل شي **قال نعم قال فوجدتها** اي الخطيئة **كتب**
علي وللحموي والمستملي فوجدته اي الذنب كتب علي **فيها** اي في التوراة **قبل ان يخلقني** قال
العيني فوجدتها بالتانيث يرجع الى التوراة باعتبار الخطيئة وبالتذكير باعتبار [illegible]
الكتاب وعند ابن ابي حاتم من طريق [illegible] عن ابي هريرة قال آدم فهل وجدت

قوله في حياة موسى كذا بخطه ولعله سقط من قلمه او

عليه
قال فحج آدم موسى برفع آدم على الفاعلية
بينهما يعني التوراة ونجى آدم من ذنوب [illegible]
أي غلبه بالحجة وبان من بعده لك ذنب وهذا الحديث من افراده من هذا الوجه اليم
في قوله فاقذفيه في اليم هو البحر أي اطرحيه فيه واوحينا ولابي ذر باب بالتنوين
ولقد اوحينا الى موسى ان اسر بعبادي أي اسر بهم في الليل من ارض مصر فاضرب
لهم طريقا في البحر نصب مفعول به وذلك على سبيل المجاز وهو ان الطريق متسبب عن
ضرب البحر اذ المعنى اضرب البحر لينفلق لهم فيصير طريقا فبهذا صح نسبة الضرب الى الطريق
او المعنى اجعل لهم طريقا وقيل هو نصب على الظرف قال ابو البقاء أي موضع طريق فهو
مفعول فيه يبسا ليس فيه ماء ولا طين لا تخاف دركا أن يدركك فرعون من
ورائك ولا تخشى أن يغرقك البحر امامك فأتبعهم فرعون بجنوده أي ذا تبعهم
فرعون نفسه ومعه جنوده فحذف المفعول الثاني والباء للتعدية او زائدة في المفعول
الثاني أي ذا تبعهم فرعون جنوده فغشيهم من اليم ما غشيهم هو من باب
الاختصار وجوامع الكلم التي يقل لفظها ويكثر معناها أي فغشيهم ما لا يعلم كنهه الا الله
والضمير في غشيهم لجنوده او له ولهم والفاعل هو الله تعالى او ما غشيهم او فرعون لانه
الذي ورطهم للهلاك وأضل فرعون قومه وما هدى وهو تكذيب له في قوله وما
اهديكم الا سبيل الرشاد واوقعهم في البحر وما نجا [illegible] قوله لا تخاف الخ لابي ذر [illegible] وقال
بعد قوله يبسا الى قوله وما هدى [illegible] حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يعقوب
بن ابراهيم الدورقي قال حدثنا روح بفتح الراء وسكون الواو آخره حاء مهملة ابن عبادة
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن
أبي وحشية عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة واليهود تصوم عاشوراء قال الجوهري [illegible]
الصفة [illegible] عاشوراء [illegible]
ونسب في كلامهم فاعولاء غيره وقد يلحق به تاسوعاء وذهب بعضهم الى انه اخذ من
العشر الذي هو من اظماء الابل ولهذا زعموا انه اليوم التاسع [illegible]
ذلك [illegible] يوم عاشوراء فسألهم ما هذا الصوم وكان
هذا في السنة الثانية [illegible] فقالوا أي اليهود هذا اليوم الذي
ظهر فيه موسى على فرعون [illegible] عن عبد الله بن سعيد بن جبير
عن ابيه فقالوا هذا يوم صالح [illegible] نجى الله بني اسرائيل من عدوهم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم نحن اولى بموسى منهم فصوموه [illegible] وفي الصوم [illegible]
باب قوله تعالى فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى [illegible]
آدم الشقاء وحده دون حواء [illegible]
اهله شقاؤهم فاختصر الكلام [illegible]
الذي هو [illegible] قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي
البغلاني [illegible] قال حدثنا ايوب بن النجار [illegible]
[illegible] عن يحيى بن ابي كثير الطائي [illegible]
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حاج موسى آدم بالنصب على
المفعولية فقال له موسى انت الذي اخرجت الناس من الجنة بذنبك وهو الاكل من الشجرة

التي

التي نهيتما عنها واشقيتهم بكد الدنيا وتعبها [illegible] فقال آدم
يا موسى انت الذي اصطفاك الله برسالاته بالجمع باعتبار الانواع وبكلامه
على الناس الموجودين في زمانك وفي الرواية السابقة قربا وانزل عليك التوراة
اتلومني بهمزة الانكار [illegible]
[illegible] وقد
حكم بان ذلك كان لا محالة فكيف تغفل عن العلم السابق [illegible] هو
السبب [illegible] الاصل الذي هو القدر [illegible]
[illegible] على امر كتبه الله علي قبل
ان يخلقني او قدره علي بان كتبه في اللوح المحفوظ او في صحيفة التوراة والواحها قبل
ان يخلقني [illegible] قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فحج آدم موسى برفع آدم على الفاعلية أي غلب عليه بالحجة بان ما صدر عنه لم يكن مستقلا به
متمكنا من تركه بل كان امرا مقضيا [illegible] ان الله خلقه
ليجعله خليفة في الارض [illegible] من الشجرة التي نهي عنها [illegible]
[illegible] سورة الانبياء مكية وهي مائة
واثنتا عشرة آية بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر [illegible] قال
حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي
البصري قال حدثنا غندر محمد بن جعفر البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق
عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد النخعي الكوفي عن عبد الله يعني ابن مسعود
رضي الله عنه قال بني اسرائيل [illegible] أي سورة بني اسرائيل
والكهف [illegible] ومريم وطه والانبياء [illegible]
كالاول هن من العتاق الاول بكسر العين المهملة [illegible] جمع عتيق
وهو ما بلغ الغاية في الجودة [illegible]
لا بهن [illegible] وهن من تلادي [illegible] أي مما
حفظته قديما من القرآن [illegible]
الانبياء وغير ذلك وقد سبق هذا الحديث [illegible] وقال قتادة فيما وصله
[illegible]
[illegible] قال الكسائي
[illegible] وقال الحسن البصري في قوله تعالى في فلك مثل فلكة المغزل بكسر الميم وفتح
الزاي وهذا وصله ابن عيينة [illegible] والفلك في كلام العرب كل مستدير
وجمعه افلاك [illegible]
السباحة [illegible]
[illegible] يسبحون قال ابن عباس [illegible] يدورون [illegible]
[illegible]
[illegible] يسبحون [illegible]

عبارة القاموس العشر بالكسر ورد الابل اليوم العاشر والتاسع انتهى

سورة الانبياء

فيما وصله ابن المنذر وقال مجاهد بنحو من امتكم امة واحدة قال اي ... دينكم
دين واحد واصل الامة الجماعة التي هي على مقصد واحد فجعلت الشريعة امة لاجتماع
اهلها وقال عكرمة في قوله حصب اي حطب بالحبشية وقيل باليمنية
وهو قراءة ابي وعائشة والظاهر انها تفسير للتلاوة والحصب بالمهملة ما يرمى به في النار
ولا يقال له حصب الا وهو في النار فاما قبل ذلك فحطب وشجر وهذه ساقطة لابي ذر
وقال غيره غير عكرمة احسوا في قوله تعالى فلما احسوا باسنا اي توقعوه ولابي ذر
توقعوا بحذف الضمير مشتق من احسست من الاحساس وقال في الانوار فلما ادركوا
شدة عذابنا ادراك المشاهد المحسوس خامدين اي هامدين قاله ابو عبيدة حصيد
ولابي ذر والحصيد اي في قوله تعالى حتى جعلناهم حصيدا خامدين معناه مستاصل كما يقع
المحصود شبههم في استيصالهم به كما تقول جعلناهم رمادا اي مثل الرماد ولفظه
يقع على الواحد والاثنين والجميع وهو مفعول ثان لان الجعل هنا تصيير فان قلت
كيف ينصب جعل ثلاثة مفاعيل اجيب بان حصيدا وخامدين يجوز ان يكون من باب
هذا حلو حامض كانه قيل جعلناهم جامعين بين الوصفين جميعا والمعنى انهم هلكوا
بذلك العذاب حتى لم يبق حس ولا حركة وخمدوا كما يخمد الحصيد وخمد وكما تخمد النار
لا يستحسرون قال ابو عبيدة لا يعيون في الفرع ... من اعيا ...
... ابن التين السفاقسي ... وصوب ... واجاب
... الصواب ... لان معناه لا يعجزون وقيل لا ينقطعون ومنه حسير وحسرت
بعيري اي اعييته عميق في قوله في سورة الحج اي بعيد ... ان يكون ذكره هنا
سهوا من ناسخ او غيره نكسوا بتشديد الكاف مبنيا للمفعول وهي قراءة ابي حيوة وغيره
لغة في المخففة في قوله ثم نكسوا على رؤوسهم اي ردوا ... الكفر بعد ان اقروا
على انفسهم بالظلم او قلبوا على رؤوسهم حقيقة بفرط اطراقهم خجلا وانكسارا
وانخزالا مما بهتهم ابراهيم عليه السلام فما احاروا جوابا الا ما هو حجة لابراهيم حين
جادلهم فقالوا لقد علمت ما هؤلاء ينطقون فاقروا بهذه الحجة التي لحقتهم صنعة لبوس
هي الدروع لانها تلبس وهو بعدي للجوب كالحلوب والركوب تقطعوا امرهم اي اختلفوا
اي في الدين وصاروا فرقا احزابا والاصل وتقطعتم الا انه صرف الى الغيبة على طريق
الالتفات كانه ينعي عليهم ما افسدوه الى اخرين ويقبح عندهم فعلهم ويقول لهم الا ترون
الى عظيم ما ارتكب هؤلاء في دين الله والمعنى اختلفوا في الدين فصاروا فرقا واحزابا قاله في الكشاف
الحسيس والحس في قوله لا يسمعون حسيسها والجرس بفتح الجيم وسكون الراء والهمس
بفتح الهاء وسكون الميم واحد في المعنى وهو من الصوت الخفي ...
هو قوله وهو معنى الاية لا يسمعون صوتها وحركة تلهبها اذا نزلوا منازلهم في الجنة اذناك
... قال ابو عبيدة اذا
... اعلمناك ...
عدوك واعلمته بالحرب فانت وهو على سواء لم تغدر ومعنى الاية اعلمتكم بالحرب وان لا صلح
بيننا ... فلا غدر ولا خداع وقال مجاهد ... في قوله
لعلكم تسالون اي تفهمون ...
... تفقهون وقال بعضهم اي ...

الى

قوله اي ... كما في الفتح وتعاقب الاشارات

الى نعمتكم ومساكنكم لعلكم تسالون عما جرى عليكم ونزل باموالكم ومساكنكم فتجيبوا السائل
عن علم ومشاهدة ارتضى في قوله ولا يشفعون الا لمن ارتضى اي رضي ان يشفع له
مهابة منه وسقطت هذه لابي ذر التماثيل هي الاصنام والتمثال اسم للشيء المصنوع
مشبها بخلق من خلق الله السجل في قوله كطي السجل هو الصحيفة مطلقا او مخصوص
بصحيفة العهد وطي مصدر مضاف للمفعول والفاعل محذوف تقديره كما يطوي
الرجل الصحيفة ليكتب فيها هذا باب بالتنوين في قوله كما بدانا اول خلق نعيده
الكاف تتعلق بنعيده وما مصدرية وبدانا صلتها واول خلق مفعول بدانا قاله ابو البقاء
اي نعيده اول خلق اعادة مثل بداتنا له اي كما ابرزناه من العدم الى الوجود نعيده
من العدم الى الوجود وقد اختلف في كيفية الاعادة فقيل ان الله يفرق اجزاء الاجسام
ولا يعدمها ثم يعيد تركيبها او يعدمها بالكلية ثم يوجدها بعينها والاية تدل على
ذلك لانه شبه الاعادة بالابتداء وهو عن الوجود بعد العدم وعدا علينا الاعادة وقيل
المراد حقا علينا بسبب الاخبار عن ذلك وتعلق العلم بوقوعه وان وقوع ما علم الله وقوعه
واجب وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال ثنا سليمان بن حرب الواشحي قال ثنا شعبة بن الحجاج عن
المغيرة بن النعمان بضم النون ... النخعي الكوفي ... من النخع
بفتح الخاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خطب صلى الله عليه وسلم فقال انكم
محشورون الى الله حفاة ... عراة ... غرلا بضم المعجمة
... ساكنة جمع اغرل ... الاقلف الذي لم يختن قال ابو الوفاء بن عقيل
لما ان ... القطعة في الدنيا اعادها الله ليذيقها من حلاوة فضله كما بدانا اول
خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين ثم ان اول من يكسى يوم القيامة ...
ابراهيم ... الاولية لكونه القي في النار عريانا ... البيوت
الا ... ذات الشمال اي
جهة النار فاقول يا رب اصحابي فيقال لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد
الصالح عيسى عليه السلام وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله شهيد فيقال
انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم ... منذ فارقتهم
والمراد ... من التخلف عن الحقوق الواجبة ... في اخر سورة المائدة

سورة الحج مكية الا ... وهي
ثمان وسبعون اية بسم الله الرحمن الرحيم ... وقال ابن عيينة
سفيان فيما اسنده ... ابن ابي نجيح عن مجاهد المخبتين في قوله تعالى وبشر المخبتين
اي المطمئنين الى الله وقال ابن عباس ... المتواضعين ... وقال الكلبي ...
الرقيقة قلوبهم وقال عمرو بن اوس ... الذين لا يظلمون واذا ظلموا لم ينتصروا وقال
ابن عباس ... في قوله تعالى اذا تمنى القى الشيطان في امنيته اي اذا حدث
... النبي صلى الله عليه وسلم ... الايات المنزلة عليه من الله القى الشيطان في حديثه
... عند سكتة من السكتات بمثل نغمة ذلك النبي ... يوافق ... اهل الشرك من
الباطل فيسمعونه فيتوهمون انه مما تلاه النبي صلى الله عليه وسلم وهو منزه عنه ...
باطل ... فيبطل الله ما يلقي الشيطان ويحكم اياته اي

قال البيضاوي وقيل السجل ...

وكذا وعدا علينا ...

سورة الحج

ان امنيته هي

وفي اليونينية امنيته بالرفع فيهما في

اي فيها ويقال هي قراءته في بعض الاصول وكتب في النسخ امنيته قراءته عوضها
على ما لا يخفى الاماني بالتراي يقرءون ولا يكتبون وهذا اورده لقوله رحمه الله
استشهادا على ان تمنى في قوله تعالى في هذه الاية الا اذا تمنى بمعنى قرا وهو دلالة
ما فتره به صاحب الانوار حيث قال اذا تمنى اذا زور في نفسه ما يهواه القى الشيطان
في امنيته في تشهيه ما يوجب اشتغاله بالدنيا كما قال عليه السلام انه ليغان على قلبي
فاستغفر الله في اليوم سبعين مرة فينسخ الله ما يلقي الشيطان فيبطله ويذهب به
بعصمته عن الركون اليه والارشاد الى ما يزيحه ثم يحكم الله اياته ثم يثبت اياته الداعية
الى الاستغراق في امر الاخرة وقيل انه حدث نفسه بنحو ما تقدم وزوال المسكنة
فنزلت الاية والحامل له على هذا التفسير كغيره ما في ظاهر هذه القصة من الاستشكال
وقد رواها ابن ابي حاتم والطبري وابن المنذر من طرق عن شعبة عن ابي بشر عن سعيد
ابن جبير قال قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة النجم فلما بلغ افرايتم اللات والعزى ومناة الثالثة
الاخرى القى الشيطان على لسانه تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترتجى فقال المشركون
ما ذكر الهتنا بخير قبل اليوم فسجد وسجدوا فنزلت هذه الاية ورواها البزار وابن مردويه
من طريق امية بن خالد عن شعبة فقال في اسناده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
فيما احسب ثم ساق الحديث وقال البزار لا يروى متصلا الا بهذا الاسناد وتفرد بوصله
امية بن خالد وهو ثقة مشهور وقال وانما يروى هذا من طريق الكلبي عن ابي صالح عن ابن عباس
انتهى والكلبي متروك لا يعتمد عليه ورواها ايضا ابن اسحاق في سيرته وموسى بن عقبة
في مغازيه وابو معشر في اخرين وكلها مراسيل وقد طعن فيها غير واحد من الائمة
حتى قال ابن اسحاق وقد سئل عنها هي من وضع الزنادقة وقال البيهقي غير ثابتة نقلا
وبالغ في ذلك ابو بكر بن العربي وكذا القاضي عياض في الشفاء لكن تعقب الحافظ ابن حجر وقال
سند هذا الباب هو الصواب وان كانت كثرة الطرق تدل على ان لها اصلا
لا سيما وقد رواها الطبري من طريقين مرسلين رجالهما على شرط الصحيح اولهما طريق
يونس بن يزيد عن ابن شهاب حدثني ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فذكره
نحوه وثانيهما من طريق المعتمر بن سليمان وحماد بن سلمة فرقهما عن داود بن ابي هند
عن ابي العالية وكذا الطريق سعيد بن جبير السابق وحديثه وقد دلها لا يعتني الا
القواعد الحديثية من ان الطرق اذا تعددت وتباينت مخارجها دل على ان لها اصلا
لا اعتضاد بعضها ببعض كما قرره في الاصابة وانما ابن المنذر ابن حجر واذا تقرر ذلك
ان لها اصلا وجب تاويلها واحسن ما قيل في ذلك ان الشيطان نطق بتلك الكلمات
اثناء قراءة النبي صلى الله عليه وسلم عند سكتة من السكتات محاكيا نغمته فسمعها القريب
منه وظنها من قوله واشاعها وفي كتاب المواهب اللدنية بالمنح المحمدية زيادات
على ما ذكرته هنا وقد قال مجاهد انه عليه السلام كان يتمنى انزال الوحي عليه بسرعة
دون تاخير فنسخ الله ذلك بان عرفه ان انزال ذلك بحسب المصالح في الحوادث
والنوازل وقيل انه صلى الله عليه وسلم كان يتفكر عند نزول الوحي في تاويله اذا كان مجملا
فيلقي الشيطان في جملته ما لم يرده فبين تعالى انه ينسخ ذلك بالابطال ويحكم
ما اراد بادلته واياته وقيل اذا تمنى اي اذا اراد فعلا مقربا الى الله القى الشيطان في فكره

ما عليه

قوله انه ليغان على قلبي اراد به ما يغشاه من السهو الذي لا يخلو منه البشر لان قلبه ابدا كان مشغولا بالله فان عرض له في وقت ما عارض بشري يشغله عن امور الامة والملة ومصالحها عد ذلك تقصيرا اذ ما فيفزع الى الاستغفار سعدي على البيضاوي

الحاوي

٦

ما يخالفه فرجع الى الله في ذلك وهو كقوله واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ
بالله لكن قال بعضهم لا يجوز حمل الامنية على تمني القلب لانه لو كان تمنيه لم يكن
ما خطر بباله عليه السلام فتنة للكفار وذلك يبطله قوله تعالى ليجعل ما يلقي الشيطان
فتنة للذين في قلوبهم مرض واجيب بانه لا يبعد انه اذا قوي التمني ان يشتغل الخاطر
فيحصل السهو في الافعال الظاهرة بسببه فيصير ذلك فتنة للكفار وقال مجاهد فيما
وصله الطبري من طريق ابن ابي نجيح عنه مشيد في قوله وبئر معطلة وقصر مشيد
اي بالقصة بفتح القاف والصاد المهملة المشددة ولابي ذر بجص بكسر الجيم وتشديد
الصاد المهملة والرفع اي هو جص وهذه ثابتة لابي ذر والتشديد بكسر الجيم وهو
الكلس وقيل المشيد المرفوع البنيان والمعنى كم من قرية اهلكناها وكم بئر عطلنا عن
سقاتها وقصر مشيد اخليناه من ساكنيه وجعلنا ذلك عبرة لمن اعتبر وقيل ان
البئر المعطلة والقصر المشيد باليمن وكلك اهلها وكفروا فاهلكهم الله وبقيت البئر
وذكر الاخباريون ان القصر بناه شداد بن عاد وصار معطلا لا يستطيع احد ان يقرب
منه على اميال مما يسمع فيه من اصوات الجن المنكرة وقال غيره اي غير مجاهد في قوله
تعالى يكادون يسطون اي يفرطون بفتح التحتية وسكون الفاء وضم الراء المهملة من باب
نصر ينصر مشتق من السطوة وهي القهر والغلبة وقيل اخذها رما هو للاخافة
ويقال هو قول الفلوا الزجاج سطو تا بسطون بكسر الطاء وضمها والمعنى انهم
يهمون بالبطش والوثوب تعظيما لانكار ما خوطبوا به اي يكادون يبطشون بالذين
يتلون عليهم اياتنا محمد صلى الله عليه وسلم واصحابه من شدة الغيظ ويسطون ضمن معنى يبطشون
فتعدى تعديته والا فهو متعد بعلى يقال سطا عليه وهدوا الى الطيب من القول
قال ابن عباس فيما اخرجه الطبري من طريق علي بن ابي طلحة اي الهموا ولابي ذر وهدوا
الى الطيب من القول اي الهموا القران وفي رواية له ايضا الى القران وروى ابن المنذر من
طريق سفيان عن اسماعيل بن ابي خالد وقال ابن عباس الطيب من القول وهو شهادة
ان لا اله الا الله ويؤيده قوله مثلا كلمة طيبة وقوله اليه يصعد الكلم الطيب وعنه في رواية
عطا هو قول اهل الجنة الحمد لله الذي صدقنا وعده وهدوا الى صراط الحميد هو الاسلام
وللنووي في ذر والوقت الاسلام بالجر اي الى الاسلام والحميد هو الله المحمود في افعاله وهذا ثابت لابي ذر
الحموي سا قط لغيره وقال ابن عباس فيما وصله ابن المنذر ربعناه بسبب في قوله فليمدد
بسبب اي بحبل الى سقف البيت ولفظ ابن المنذر فليمدد بسبب الى سمائه فليختنق
به والمعنى من كان يظن ان لن ينصر الله نبيه صلى الله عليه وسلم في الدنيا باعلاء كلمته
واظهار دينه وفي الاخرة باعلاء درجته والانتقام من عدوه فليشدد حبلا في سقف
بيته فليختنق به حتى يموت فان ذلك غايظه فان الله ناصره لا محالة قال الله تعالى انا
لننصر رسلنا الاية وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم فليمدد بسبب الى السماء اي ليتوصل الى
بلوغ السماء فان النصر انما ياتي محمدا صلى الله عليه وسلم من السماء ثم ليقطع ذلك عنه ان قدر
عليه وقول ابن عباس اظهر في المعنى وابلغ في التهكم وقوله هذا التوك الثاني في انه
متسلية والاسر للمجمع وعلى الاول كناية عن شدة الغيظ والامر للاهانة تذهل
في قوله يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما ارضعت تشغل بضم اوله وفتح ثالثه لفظ

اي

ما ترى من احب الناس اليها ويوم نصب شدة هول والحمير للزلزلة وتكون ضماداله الحس
يوم البينة او عند طلوع الشمس من مغربها كما قاله علقمة والشعبي او العجز للساعة
وعو مرضعة دون مرضع لان المرضعة التي هي في حال الارضاع ملقمة ثديها الصبي
والمرضع التي من شانها ان ترضع وان لم تباشر الارضاع في حال وصفها به فيقال مرضعة
ليدل على ان ذلك الهول اذا فوجئت به هذه وقد القمت الرضيع ثديها نزعته عن
فيه لما يلحقها من الدهشة هذا باب بالتنوين في قوله تعالى وترى الناس
سكارى بضم السين وسقط باب وتاليه لغير ابي ذر وبه قال ثنا عمر بن حفص قال ثنا
ابي حفص بن غياث بن طلق الكوفي قال ثنا الاعمش سليمان بن مهران قال ثنا ابو
صالح ذكوان السمان عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يقول الله عز وجل يوم القيمة يا ادم يقول لبيك ربنا وسعديك فينادى بفتح
الدال بصوت ان الله يامرك ان تخرج من ذريتك بعثا الى النار بفتح الموحدة
وسكون العين المهملة اي مبعوثا اي نصيبا والبعث الجيش والجمع البعوث اي
اخرج من الناس الذين هم اهل النار وابعثهم اليها قال يارب وما بعث النار
اي وما مقدار مبعوث النار قال من كل الف اراه بضم الهمزة اي اظنه قال تسعمائة
وتسعة وتسعين وفي حديث ابي هريرة عند المولف في باب كيف الحشر من كتاب
الرقاق فيقول اخرج من كل مائة تسعة وتسعين وهو يدل على ان نصيب اهل الجنة
من الالف عشرة وحديث الباب انه واحد والحكم للزائد او يحمل حديث الباب على
جميع ذرية ادم فيكون من كل الف واحد وحديثه وهو يرى من عدا ياجوج وماجوج
فيكون من كل الف عشرة فحينئذ تضع الحامل حملها اي جنينها ويشيب الوليد
من شدة هول ذلك وهذا على سبيل الفرض او التمثيل واصله ان الهموم تضعف
القوى وتسرع بالشيب او يحمل على الحقيقة لان كل احد يبعث على ما مات عليه فتبعث
الحامل حاملا والمرضع مرضعة والطفل طفلا فاذا وقعت زلزلة الساعة وقيل ذلك
لادم عليه السلام وسمعوا ما قيل له وقع بهم من الوجل ما يسقط معه الحامل ويشيب
له الطفل وتذهل المرضعة قاله الحافظ ابو الفضل بن حجر وسبقه اليه القفال وترى
الناس سكارى اي كانهم سكارى من شدة الامر الذي اصابهم قد دهشت
عقولهم وغابت اذهانهم فمن راهم حسب انهم سكارى وما هم بسكارى على الحقيقة
ولكن عذاب الله شديد تعليل لاثبات السكر المجازي لما نفي عنهم السكر الحقيقي فشق
ذلك على الناس للحاضرين حتى تغيرت وجوههم من الخوف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من
ياجوج وماجوج تسعمائة وتسعة وتسعين ومن كان على الشرك بنصب تسع على التمييز
ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف والمخرج منكم ايها المسلمون ومنكم بالشكل واحد ثم انتم
في الناس في المحشر كالشعرة السوداء بفتح العين في جنب الثور الابيض او كالشعرة البيضاء في
جنب الثور الاسود للتنويع او شك الراوي قال السفاقسي اطلق الشعرة وليس
المراد حقيقة الواحدة لانه لا يكون ثور ليس في جلده غير شعرة واحدة من غير لونه
واني بالواو وسقطت لابي ذر لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة المؤمنين به ربع اهل
فكبرنا اي قلنا الله اكبر سرورا بهذه البشارة ثم قال عليه السلام ثلث اهل الجنة فكبرنا ثم

ثم

شارحه

قوله المومنين به ساقط في اليونينية

قوله للتنويع قال الكرماني وكلمة او لتحمل التنويع من رسول الله صلى الله عليه وسلم والشك من الراوي انتهى

ثم قال عليه السلام شطر اهل الجنة نصفها وثلث وشطر بنصب خبر كان فكبرنا سرورا
واستعظاما في الثلاثة لهذه النعمة العظمى والمنحة الكبرى فهذا الاستعظام بعد
الاستعظام الاول اشارة الى عونهم بالطلبة وعند عبد الله بن الامام احمد في زياداته
والنحو الحق من حديث ابي هريرة زيادة انتم ثلثا اهل الجنة وفي الترمذي وصححه
من حديث بريدة رفعه اهل الجنة عشرون ومائة صف امتي منها ثمانون والظاهر انه
صلوات الله وسلامه عليه لما رجا رحمة ربه ان تكون امته نصف اهل الجنة اعطاه
ما رجاه وزاده وقال ابو اسامة حماد بن اسامة مما وصله في احاديث الانبيا وسقطت واو
وقال لغير ابي ذر عن الاعمش سليمان عن ابي صالح عن ابي سعيد ترى الناس سكارى
وما هم بسكارى على وزن كسالى وقال ولابي ذر وقال من كل الف تسعمائة وتسعة
وتسعين فوافق حفص بن غياث في روايته عن الاعمش وقال جرير هو ابن عبد الحميد
مما وصله المولف في الرقاق وعيسى بن يونس مما وصله اسحاق بن راهويه في مسنده
عنه وابو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين مما وصله مسلم سكرى وما هم
بسكرى بفتح السين وسكون الكاف فيهما من غير الف وبذلك قرا حمزة والكسائي على
وزن صفة المؤنث بذلك واختلف هل هي صيغة جمع على فعلى كمرضى وقتلى
او صفة مفردة استغني بها في وصف الجماعة خلاف مشهور والحديث ذكر في احاديث
الانبياء في قصة ياجوج وماجوج هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ومن الناس
من يعبد الله على حرف اي شك قاله مجاهد فيما وصله ابن ابي حاتم وهو قول اهل
اكثر المفسرين واصله من حرف الشيء وهو طرفه وقيل على انحراف او على طرف الدين
لا في وسطه كالذي يكون في طرف الجيش فان احس بظفر قر والا فر وهو المراد
بقوله فان اصابه خير اطمان به وان اصابته فتنة انقلب على وجهه اي ارتد فرجع الى
وجهه الذي كان عليه من الكفر خسر الدنيا والاخرة بذهاب
عصمته وحبوط عمله بالارتداد ذلك هو الضلال البعيد عن الحق والرشد وسقط لغير
ابي ذر قوله شك وسقط لابي ذر قوله فان اصابه الى اترفناهم في قوله في سورة المؤمنين
واترفناهم في الحياة الدنيا اي وسعنا عليهم قاله ابو عبيدة ولفظه مجازه وسعنا عليهم
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن الحارث الكرماني قال ثنا يحيى بن بكير قيس الكوفي
قاضي كرمان قال ثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن ابي حصين بفتح
الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي
الله عنهما في قوله تعالى ومن الناس من يعبد الله على حرف قال كان الرجل يقدم المدينة
يثرب فان ولدت امراته غلاما ونتجت خيله بضم النون قال الجوهري على ما لم يسم فاعله
ينتج نتاجا وقد نتجها اهلها وانتجت الفرس اذا حان نتاجها وقال في الاساس نتجت
الناقة فهي منتوجة وانتجت فهي نتوج اذا وضعت وقد نتجت اذا حملت وهي مثل
نفست المراة فهي منفوسة اذا ولدت وزاد العوفي عن ابن عباس فيما اخرجه ابن ابي حاتم
وصح جسمه قال هذا دين صالح وفي رواية الحسن البصري فيما اخرجه ابن ابي حاتم قال
نعم الدين هذا وفي رواية جعفر بن ابي المغيرة عن سعيد بن جبير عند ابن ابي حاتم قالوا
ان ديننا هذا لصالح فتمسكوا به وان لم تلد امراته ولم تنتج خيله بضم التاء الاولى وفتح الثانية

قوله بالبغية قال في القاموس بغيته ابغيه بغا وبغى وبغية بضمهن وبغية بالكسر طلبته انتهى

وسقط هذا لابي ذر

الى قوله

ابي ذر

وهو غير يحيى بن بكير المصري وقد يلتبسان قال في الفتح لكنهما يفترقان من اربعة اوجه احدها النسبة الثاني ابوه هذا قيس الكنية خلاف المصري الثالث ولا يخفى غالبا ان بكيرا جد المصري وابا بكير والد الكرماني الرابع المصري شيخ المصنف والكرماني شيخ شيخه

بينهما نون ساكنة ثم لام ثم ميم فاعله قال هذا دين سوء ...
وفي رواية العوفي وان اصابه وجع المدينة وولدت امرأته جارية وتأخرت عنه
الصدقة اتاه الشيطان فقال والله ما اصبت على دينك هذا الا شرا وذلك الفتنة
وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم هو المنافق ان صلحت له دنياه اقام على العبادة وان
فسدت عليه دنياه انقلب ولا يقيم على العبادة واستشكل على هذا قوله انقلب
لان المنافق في الحقيقة لم يسلم حتى ينقلب واجيب بانه اظهر بلسانه ما كان اخفاه فصار
يذم الدين عند الشدة وكان من قبل يمدحه وذلك انقلاب على الحقيقة
وهذا الحديث من افراده هذا **باب** بالتنوين وسقط لابي ذر **قوله**
تعالى هذان خصمان اختصموا في ربهم اي في دين ربهم والخصم في الاصل مصدر
يوحد ويذكر غالبا كقوله نبأ الخصم اذ تسوروا المحراب ويجوز ان يثنى ويجمع ويؤنث
كهذه الآية ولما كان كل خصم فريقا يجمع طائفة قال اختصموا بصيغة الجمع كقوله وان
طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فالجمع مراعاة للمعنى وقال في الكشاف الخصم صفة
وصف بها الفوج او الفريق فكأنه قيل هذان فوجان او فريقان يختصمان
وقوله هذان للفظ واختصموا للمعنى قال في الدر ان عنى بقوله ان خصما صفة
بطريق الاستعمال المجازي فمسلم لان المصدر يكثر الوصف به وان اراد انه صفة
حقيقية فخطأ وظاهر لتصريحهم بان رجل خصم مثل رجل عدل وبه قال **حدثنا**
حجاج بن منهال الانماطي السلمي مولاهم البصري قال **حدثنا هشيم** بضم الهاء وفتح الشين المعجمة
مصغرا ابن بشير مصغرا ايضا قال **اخبرنا ابو هاشم** يحيى بن دينار الرماني بضم الراء
وتشديد الميم الواسطي **عن ابي مجلز** بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي
لاحق بن حميد السدوسي **عن قيس بن عباد** بضم العين المهملة وتخفيف الموحدة
البصري **عن ابي ذر** جندب بن جنادة **رضي الله عنه انه كان يقسم فيها** ولابي ذر عن الحموي
والمستملي قسما بالنصب بعد قوله يقسم وهو الصواب ورواية الكشميهني فيها تصحيف
كما لا يخفى اذ المراد القسم الذي هو الحلف **ان هذه الآية هذان خصمان اختصموا**
في ربهم نزلت في حمزة بن عبد المطلب **وفي صاحبيه** علي بن ابي طالب وعبيدة بن
الحارث بن عبد المطلب وهؤلاء الثلاثة الفريق المؤمنون **وفي عتبة** بن ربيعة بن عبد
شمس **وفي صاحبيه** اخيه شيبة والوليد بن عتبة المذكور وهم الفريق الآخر **يوم برزوا**
في يوم وقعة **بدر** والستة كلهم من قريش ثلاثة منهم مسلمون وهم من بني عبد مناف
اثنان من بني هاشم والثالث وهو عبيدة من بني المطلب وباقيهم مشركون وهم
بنو عبد شمس بن عبد مناف وتفصيل مبارزتهم على المشهور ان حمزة لعتبة وعبيدة
لشيبة وعليا للوليد وقيل ان عبيدة للوليد وعليا لشيبة والسند بذلك كلها صحيح
الا ان ذلك انسب وقتل كل من المسلمين من برز له من الكفار الا عبيدة فانه اختلف
مع من بارزه بضربتين فوقعت الضربة في ركبة عبيدة ومال حمزة وعلي اليه فاعاناه
على قتله واستشهد عبيدة من تلك الضربة بالصفراء عند رجوعهم **رواه** اي حديث
الباب هذا باسناده ومتنه **سفيان** الثوري فيما وصله المؤلف في المغازي **عن ابي هاشم**
شيخ هشيم المذكور هنا عن ابي مجلز عن قيس بن عباد عن ابي ذر بلفظ نزلت هذان خصمان

اختصموا

خلاف

اختصموا في ربهم في ستة من قريش علي وحمزة وعبيدة بن الحارث وشيبة والوليد بن
عتبة **وقال عثمان** هو ابن ابي شيبة **عن جرير** هو ابن عبد الحميد **عن منصور** هو
ابن المعتمر **عن ابي هاشم** هو ابن دينار الرماني **عن ابي مجلز** هو لاحق السدوسي **قوله**
اي من قوله موقوفا عليه وقد وصله ابو هاشم في رواية الثوري وهشيم الى ابي ذر
كما مر قريبا والحكم للواصل اذا كان حافظا على ما لا يخفى والثوري احفظ من منصور
فتقدم روايته وبه قال **حدثنا حجاج بن منهال** بكسر الميم قال **حدثنا معتمر بن سليمان قال**
سمعت ابي سليمان بن طرخان بالخاء المعجمة التيمي **قال حدثنا ابو مجلز** لاحق السدوسي
عن قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة **عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه** وسقط لابي ذر
ابن ابي طالب انه **قال انا اول من يجثو** بالجيم اي يجلس على ركبتيه **بين يدي**
الرحمن للخصومة يوم القيامة قال قيس هو ابن عباد من قوله موقوفا عليه **وفيهم** اي في
حمزة وصاحبيه وعتبة وصاحبيه **نزلت هذان خصمان اختصموا في ربهم قال**
هم الذين بارزوا يوم بدر علي وحمزة بن عبد المطلب **وعبيدة** بن الحارث بن
عبد المطلب والثلاثة مسلمون **وشيبة بن ربيعة** بن عبد شمس **واخوه عتبة بن**
ربيعة والوليد بن عتبة المذكورون ومقتضى رواية سليمان بن طرخان هذه
الاقتصار على قوله انا اول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة فقط كما ان مقتضى
رواية ابي هاشم السابقة قريبا الاقتصار على سبب النزول وليس في رواية قيس بن
عباد عن ابي ذر وعلي اختلاف عليه لكن اخرج النسائي من طريق يوسف بن
يعقوب عن سليمان التيمي بهذا الاسناد الى علي قال فينا نزلت هذه الآية وفي
مبارزتنا يوم بدر هذان خصمان وزاد ابو نعيم في مستخرجه ما في رواية معتمر بن سليمان
وهو قوله انا اول من يجثو وكذا اخرجه الحاكم من طريق ابي جعفر الرازي وروايته
ابن حجر عن يزيد بن هارون وعن حماد بن مسعدة كلاهما عن سليمان التيمي كرواية
معتمر فان كان محفوظا فيكون الحديث عند قيس عن ابي ذر وعن علي بما بين لفظ
اختلاف سياقيهما قاله في الفتح وقد روي ان الآية نزلت في اهل الكتاب والمسلمين قال
اهل الكتاب نحن احق بالله واقدم منكم كتابا ونبينا قبل نبيكم وقال المؤمنون نحن احق بالله
آمنا بمحمد وآمنا بنبيكم وما انزل الله من كتاب فافلج الله الاسلام على من ناواه وانزل
هذان خصمان قاله قتادة نحوه وقال عكرمة هما الجنة والنار قالت النار خلقني الله
لعقوبته وقالت الجنة خلقني الله لرحمته فقص الله على محمد خبرهما وخصوص السبب لا يمنع
العموم في نظير ذلك السبب وقول عطاء ومجاهد ان المراد الكافرون والمؤمنون يشمل
الاقوال كلها وينتظم فيه قصة بدر وغيرها **سورة المؤمنين** بالياء وفي نسخة سورة المؤمنون
بالواو مكية مائة وتسعة عشر آية في البصري وثماني عشرة في الكوفي **بسم الله الرحمن الرحيم**
سقطت البسملة لابي ذر **قال ابن عيينة** سفيان مما وصله في تفسيره من رواية سعيد بن
عبد الرحمن المخزومي عنه في قوله تعالى ولقد خلقنا فوقكم **سبع طرائق** اي **سبع سموات**
سميت طرائق لتطارقها وهو ان بعضها فوق بعض يقال طارقت النعل اذا اطبقت نعلا
على نعل وطارق بين الثوبين اذا لبس ثوبا على ثوب قاله الخليل والزجاج والفراء
او لانها طرق الملائكة في العروج والهبوط قاله علي بن عيسى وقيل لانها طرق الكواكب

ابن ربيعة واخوه عتبة

في سيرها والوجه في انعامه علينا بذلك انه جعلها موضعا لارزاقنا ما نزال الا منها
وجعلها مقرا للملائكة ولانها موضع الثواب ومكان ارسال الانبياء ونزول الوحي ها
سابقون في قوله تعالى اولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون اي سبقت
لهم السعادة قاله ابن عباس رضي الله عنهما وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة وضمير لها
يرجع الى الخيرات لتقدمها في اللفظ واللام قيل بمعنى الى يقال سبقت له واليه بمعنى
ومفعول سابقون محذوف تقديره سابقون الناس اليها وقيل اللام للتعليل
اي سابقون لاجلها وسقط هذا لابي ذر قلوبهم وجلة قال ابن عباس
رضي الله عنهما وصله ابن ابي حاتم اي خائفين ان لا يتقبل منهم ما اتوا من الصدقات
وهذا ثابت لابي ذر عن المستملي قال ولابي ذر وقال ابن عباس رضي الله عنهما وصله الطبري
من طريق علي بن ابي طلحة هيهات هيهات اي بعيد بعيد قال في المصابيح المراد
عند النحاة انها اسم فعل اي تسمى بها الفعل الذي هو بَعُد وهذا تحقيق
لكونها اسما مع ان مدلوله وقوع البعد في الزمن الماضي والمعنى انه دلالته على معنى
بَعُد ليست من حيث انه موضوع لذلك المعنى ليكون فعلا بل من حيث انه موضوع
لفعل دال على بَعُد مقترن بزمان الماضي وهو بَعُد كوضع سائر الاسماء لمدلولاتها
انتهى وفسره الزجاج في ظاهر عبارته بالمصدر فقال البعد لما توعدون
او بُعد لما توعدون وظاهرها انه مصدر بدليل عطف الفعل عليه ويمكن ان
يكون فسر المعنى فقط وجمهور القراء على فتح التاءين غير منونين فيهما وهي لغة
الحجازيين وانما بنوه لشبهه بالحرف وفيه لغات تزيد على الاربعين وكرر للتوكيد
وليست الثانية من التنازع قال جرير فهيهات هيهات العقيق واهله وهيهات
خل بالعقيق نواصله فاسال العادين اي الملائكة يعني الذين يحصون اعمال
بني آدم ويحصونها عليهم وهذا قول عكرمة وقيل الملائكة الذين يعدون ايام الدنيا
وقيل المعنى سل من يعرف عدد ذلك فانا نسيناه لناكبون ولابي ذر وقال ابن عباس لناكبون
اي لعادلون عن الصراط السوي كالحون عابسون وفي حديث ابي سعيد الخدري
مرفوعا تشويه النار فتقلص شفته العليا وتسترخي السفلى رواه الحاكم وقال غيره
اي غير ابن عباس من سلالة الولد والنطفة السلالة لانه استل من ابيه وهو مثل
البرادة والنحاتة لما يتساقط من الشيء بالبرد والنحت وقال الكرماني يعني الولد
للسلالة بسببه اخبره السلالة وهي فعالة وهو بناء يدل على القلة كالقلامة والجِنة
في قوله ام يقولون به جنة والجنون واحد في المعنى وقيل كانوا يعلمون بالضرورة
انه اتمهم عقلا وانقبهم نظرا والجنون كيف يمكنه ان ياتي بمثل ما اتى به من الدلائل
القاطعة والشرائع الكاملة الجامعة والغثاء في قوله فجعلناهم غثاء هو الزبد وما ارتفع
عن الماء وما لا ينتفع به وهو من غثا الوادي يغثو غثوا بالواو واما غثت نفسه
تغثي غثيانا اي جشئت فهو قريب من معناه ولكنه من مادة ابا يجارون اي
يرفعون اصواتهم بالاستغاثة والضجيج كما تجار البقرة لشدة ما نالهم على اعقابهم
يقال رجع على عقبيه اي ادبر يعني انهم يدبرون عن سماع الآيات سامرا نصب على الحال
من فاعل تنكصون او من الضمير في مستكبرين ماخوذ من السمر وهو حديث الليل و

ما يتبع

ما يتبع على النجم من ضوء القمر يتحلقون اليه يتحدثون مستانسين به قال كأن لم يكن
بين الحجون الى الصفا انيس ولم يسمر بمكة سامر وقال الراغب السامر الليل المظلم
والجمع السمار بوزن الجمار والسامر هنا في موضع الجمع وهو الافصح تقول قوم سامر
ونحوه يخرجكم طفلا تسحرون اي فكيف تعمون من السحر حتى يخيل لكم الحق باطلا
مع ظهور الامر وتظاهر الادلة وثبت من قوله تجارون الى هنا في رواية النسفي وسقط
لغيره كما نبه عليه في الفتح سورة النور مدنية وهي ثنتان او اربع وستون اية
بسم الله الرحمن الرحيم ثبتت البسملة لابي ذر وفي بعض النسخ ثبوتها
مقدمة على السورة من خلاله في قوله تعالى فترى الودق يخرج من خلاله اي فترى
المطر يخرج من بين اضعاف السحاب وخلال مفرد كحجاب او جمع كجبال جمع جبل
سنا برقه وهو الضياء يقال سنا يسنو اي اضاء قال امرؤ القيس يضيء سناه او مصابيح
راهب والسناء بالمد الرفعة والمعنى هنا يكاد ضوء برق السحاب يذهب بالابصار
من شدة ضوئه والبرق الذي صفته كذلك لابد وان يكون نارا عظيمة خالصة
والنار ضد الماء والبرد فظهوره تقتضي ظهور الضد من الضد وذلك لا يمكن الا بقدرة
قادر حكيم وسقط لغير ابي ذر قوله وهو مذعنين في قوله تعالى وان يكن لهم الحق ياتوا اليه
مذعنين يقال للمستخذي بالخاء والذال المعجمتين اسم فاعل من استخذى اي خضع
مذعن بالذال المعجمة اي منقاد يريد اذا كان لهم الحكم لا عليهم ياتوا اليه منقادين
لعلمهم بانه يحكم لهم اشتاتا وشتى بتشديد التاء وشتات بتخفيفها وشت
بتشديدها واحد في المعنى ومراده قوله تعالى ليس عليكم جناح ان تاكلوا جميعا
او اشتاتا وجميعا حال من فاعل تاكلوا واشتاتا عطف عليه والاكثرون على ان الاية نزلت
في بني ليث بن عمرو حي من كنانة كانوا يتحرجون ان ياكل الرجل وحده فيمكث يومه حتى
يجد ضيفا ياكل معه فان لم يجد من يواكله لم ياكل شيئا وربما قعد الرجل والطعام
بين يديه من الصباح الى الرواح فنزلت هذه الاية فرخص لهم في ان ياكلوا كيف شاؤا
جميعا مجتمعين او اشتاتا متفرقين وقال ابن عباس رضي الله عنهما وصله الطبري من طريق
علي بن ابي طلحة عنه في قوله تعالى سورة انزلناها اي بيناها قال الزركشي تبعا للقاضي
عياض كذا في النسخ والصواب انزلناها وفرضناها بيناها فبيناها تفسير فرضناها
لا تفسير انزلناها ويدل عليه قوله بعد هذا ويقال في فرضنا انزلنا فيها فرائض مختلفة
فانه يدل على انه تقدم له تفسير اخر انتهى وتعقبه الزركشي صاحب المصابيح فقال
يا عجبا لهذا الرجل وتجويزه لابن عباس ما لم يقله فالبخاري نقل عن ابن عباس تفسير
انزلناها بيناها وهو نقل صحيح ذكره الحافظ مغلطاي من طريق ابن المنذر
بسنده الى ابن عباس فهذا الاعتراض البارد انتهى وقد روى الطبري
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله وفرضناها يقول بيناها قال في الفتح
وهو يؤيد قول عياض وقال غيره اي غير ابن عباس سمي القران لجماعة السور
بفتح الجيم والعين وتاء التانيث والسور مجرور بالاضافة ويجوز كسر الجيم والعين
وهاء الضمير والسور نصب مفعول لجماعة وسميت السورة لانها منزلة بعد منزلة
مقطوعة من الاخرى والجمع سور بفتح الواو وقال الراعي سود المحاجر لا يقرأن

بلغ مقابلة على خطه

قال الزركشي اضعاف محجمة ولهذا قال غيره من بين السحاب انتهى

من قوله وهو الضياء

مغلطاي كذا بخط ابن ناصر بضم الميم وفتح الغين وسكون اللام وبخط مغلطاي بفتح الميم وسكون الغين وفتح اللام

وعبارة الزركشي نقل لام سلالة لانه من كل تربة وهو فعالة من السلالة كالنحالة والقلامة انتهى

السور ومنها الغرفات الغر وتركه فتركه هي المنزلة من منازل الارتفاع ومن ثم سمي سور البلد
لارتفاعه على ما يحويه ومنه قول النابغة الم تر ان الله اعطاك سورة ترى كل ملك
دونها يتذبذب يعني منزلة من منازل الشرف التي قصرت عنها منازل الملوك
فسميت السورة لارتفاعها وعلو قدرها وبالهمز القطعة التي فضلت من القرآن
عما سواها وابقيت منه لان سؤر كل شيء بقيته بعد ما يؤخذ منه ثم ما قرب بعضها
الى بعض سمي المجموع قرآنا قال ابو عبيدة سمي القرآن لانه يجمع السور فيضمها وقال
سعد بن عياض بسكون الياء الثمالي بضم المثلثة وتخفيف الميم نسبة الى ثمالة
قبيلة من الازد الكوفي التابعي مما وصله ابن شاهين من طريقه المشكاة هي
الكوة بضم الكاف وفتحها وتشديد الواو وهي الطاقة الغير نافذة بلسان الحبشة
ثم عرب وقال مجاهد هي القنديل وقيل هي الانبوبة في وسط القنديل وقوله تعالى
ان علينا جمعه وقرآنه اي تاليف بعضه الى بعض فاذا قرأناه فاتبع قرآنه اي
فاذا جمعناه والفناه فاتبع قرآنه اي ما جمع فيه فاعمل بما امرك الله به وانته
عما نهاك الله عنه وسقطت الجلالة لابي ذر وفي الاولى لكل ويقال ليس لشعره
قرآن اي تاليف وسمي الفرقان بالنصب لانه يفرق بين الحق والباطل ويقال
للمرأة ما قرأت بسلا قط بفتح السين المهملة منونا اي غير همز وهي الجلدة الرقيقة
التي يكون فيها الولد اي لم تجمع في بطنها ولدا والحاصل ان القرآن عنده مشتق من
قرا بمعنى جمع لا من قرا بمعنى تلا وقال فرضناها بتشديد الراء ولابي ذر ويقال في فرضناها
اي انزلنا فيها فرائض مختلفة فالتشديد لتكثير المفروض وقيل للمبالغة في الايجاب
ومن قرأ فرضناها بالتخفيف وهي قراءة غير ابي عمرو وابن كثير يقول المعنى فرضنا عليكم اي فرضنا
فاسقط الضمير وعلى من بعدكم الى يوم القيامة والسورة لا يمكن فرضها لانها قد دخلت
في الوجود وتحصيل الحاصل محال فوجب ان يكون المراد فرضنا ما بين فيها من الاحكام
قال ولابي ذر وقال مجاهد مما وصله الطبري في قوله او الطفل الذين لم يظهروا
اي لم يدروا لكون الله العورة من غيرها لما بهم اي لاجل ما بهم من الصغر
وقال الفراء والزجاج لم يبلغوا ان يطيقوا اتيان النساء وقيل لم يبلغوا احد الشهوة
والطفل يطلق على المثنى والجمع فلذا وصف بالجمع او لانه قصد به الجنس ودل عليه الجمع
وقال الشعبي بفتح المعجمة مما وصله الطبري اولي الاربة هو من ليس له ارب بكسر
الهمزة اي حاجة الى النساء وهم الشيوخ الهم والممسوحون وقال ابن جبير المعتوه وقال عكرمة
المغفل الذي لا ينهض به وقال مجاهد المخنث الذي لا يقوم ذكره وقال مجاهد مما وصله
هو الذي لا يهمه الا بطنه ولا يخاف على النساء لبلهه وقال طاوس مما وصله عبد الرزاق عنه
عن ابيه هو الاحمق الذي لا حاجة له في النساء وقيل هو الذي لا تشتهيه المرأة وثبت قوله
وقال الشعبي الى هنا للنسفي وسقط من فرع اليونينية كهو في اصله باب قوله
عز وجل والذين يرمون ازواجهم يقذفون ازواجهم بالزنا ولم يكن لهم شهداء على ذلك
الا انفسهم فشهادة احدهم اربع شهادات بالله بنصب اربع على المصدر وحمزة
والكسائي برفعها خبر المبتدأ وهو قوله فشهادة انه لمن الصادقين فيما رماها به من الزنا
قال ابن كثير وهذه الاية فيها فرج للازواج وزيادة مخرج اذا قذف احدهم زوجته

وعسر

وعسر عليه اقامة البينة ويقتضي التبويب لابي ذر وقال بعد قوله شهداء الاية واسقط
باقيها وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن منصور بن بهرام ابو يعقوب الكوسج المروزي قال حدثنا محمد
ابن يوسف الفريابي وهو من مشايخ المؤلف روى عنه هنا بالواسطة قال حدثنا الاوزاعي
عبد الرحمن بن عمرو قال حدثني بالافراد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سهل بن سعد
الساعدي الانصاري رضي الله عنه ان عويمرا بضم العين المهملة وفتح الواو مصغرا ابن الحارث
ابن الجد بن العجلان وفي رواية القعنبي عن مالك عويمر بن اشقر وكذا اخرجه ابو داود
وابو عوانة وفي الاستيعاب عويمر بن ابيض قال الحافظ ولعل اباه كان يلقب اشقر
او ابيض وفي الصحابة عويمر بن اشقر آخر وهو مازني اخرج له ابن ماجه اتى عاصم بن عدي
العجلاني وكان سيد بني عجلان بفتح العين وسكون الجيم وهو ابن عم والد عويمر ولابي ذر
بني العجلان فقال له كيف تقولون في رجل وجد مع امرأته رجلا ايقتله بهمزة الاستفهام
الاستخباري اي ايقتل الرجل فتقتلونه قصاصا لقوله تعالى النفس بالنفس وفي قصة العجلاني
من حديث ابن عمر المروي في مسلم فقال ارايت ان وجد مع امرأته رجلا فان تكلم تكلم بامر عظيم وان
سكت سكت على مثل ذلك وفي حديث ابن مسعود عنده ايضا ان تكلم جلدتموه وان قتل قتلتموه
وان سكت سكت على غيظ وفي رواية عن ابن عباس لما نزلت والذين يرمون المحصنات الاية قال
عاصم بن عدي ان دخل رجل بيته فراى رجلا على بطن امرأته فان جاء باربعة رجال يشهدون
بذلك فقد قضى الرجل حاجته وذهب وان قتله قتل به وان قال وجدت فلانا معها
ضرب وان سكت سكت على غيظ ام كيف يصنع ام تحتمل ان تكون متصلة يعني اذا راى
الرجل هذا المنكر الشنيع والامر الفظيع وثارت عليه الحمية ايقتله فتقتلونه ام يصبر
على ذلك الشنآن والعار ويحتمل ان تكون منقطعة فسال اولا عن القتل القصاص ثم اضرب
عنه الى سؤال الدلالة ام المنقطعة متضمنة لبل والهمزة فبل تضرب بالكلام السابق والهمزة
تستانف كلاما اخر المعنى كيف يصنع ايصبر على العار او يحدث الله له امرا اخر فلذا قال سل لي
يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فاتى عاصم النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
حذف المقول لدلالة السابق عليه اي كيف تقول في رجل وجد مع امرأته رجلا ايقتله فتقتلونه
ام كيف يصنع فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل المذكورة لما فيها من البشاعة
والاشاعة على المسلمين والمسلمات وتسليط العدو في الدين بالخوض في اعراضهم وزاد
في اللعان والطلاق من طريق مالك عن ابن شهاب وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله فسأله عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال عاصم لم تأتني بخير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره المسائل وعابها
ثبت لفظ وعابها هنا وسقطت من الاولى قال عويمر والله لا انتهي حتى اسال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن ذلك فجاء عويمر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله رجل وجد مع امرأته
رجلا يزني بها ايقتله فتقتلونه ام كيف يصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل الله
القرآن فيك وفي صاحبتك هي زوجته خولة بنت قيس فيما ذكره مقاتل وذكر ابن الكلبي انها
بنت عاصم المذكور وان امها خولة والمشهور انها بنت قيس واخرج ابن مردويه من طريق الحكم
عن عبد الرحمن بن ابي ليلى ان عاصم بن عدي لما نزلت والذين يرمون المحصنات قال يا رسول الله
اين لاحدنا اربعة شهداء فما ابتلي به في بنت اخيه وفي سنده مع ارساله ضعف واخرج ابن ابي حاتم في
التفسير عن مقاتل بن حيان قال لما سال عاصم عن ذلك ابتلي به في اهل بيته فاتاه

بفتح الجيم وتشديد الدال

[illegible]

ابن عمه تحته ابنة عمه رماها بابن عمه المراة والزوج والخليل ثلاثتهم بنو عم عاصم وعند ابن
مردويه من مرسل ابن ابي ليلى ان الرجل الذي رمى عويمر امراته به هو شريك بن سحما
وهو يشهد لصحة هذه الرواية لانه ابن عم عويمر لان شريك بن عبدة بن مغيث بن الجد
ابن العجلان وفي مرسل مقاتل بن حيان عند ابن ابي حاتم فقال الزوج يا ابن عم اقسم بالله
لقد رايت شريك بن سحما على بطنها وانها لحبلى وما قربتها منذ اربعة اشهر وفي حديث
عبد الله بن ابي جعفر عند الدارقطني لاعن بين عويمر العجلاني وامراته فانكر حملها الذي في
بطنها وقال هو لابن سحما واذا كان الخبر من طرق متعددة فان بعضها يعضد بعضا والظاهر
ان السياق يقتضي انه كان تقدم من عويمر مسالة الى خصوص ما وقع له مع امراته والذي
في هذا السياق اختصارا ويوضحه ما في حديث ابن عمر في قصة العجلاني بعد قوله ان تكلم
تكلم بامر عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان بعد
ذلك اتاه فقال ان الذي سالتك عنه قد ابتليت به فدل على انه لم يذكر امراته الا بعد ان
انصرف ثم عاد **فامرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بالملاعنة** بضم الميم قال في المغرب لعنه
لعنا ولاعنه لعانا وتلاعنوا لعن بعضهم بعضا وهو لغة الطرد والابعاد وشرعا كلمات معلومة
جعلت حجة للمضطر الى قذف من لطخ فراشه والحق العار به او الى نفي ولد قال النووي انما
سمي لعانا لان كلا من الزوجين يبعد عن صاحبه **بما سمى الله في كتابه** في هذه الاية بان يقول
الزوج اربع مرات اشهد بالله اني لمن الصادقين فيما رميتها به من الزنا والخامسة ان
لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين فيما رماها به من الزنا وتشير اليها في الحضور وتميزها في
الغيبة ويأتي بدل ضمائر الغائب بضمائر المتكلم فيقول لعنة الله علي ان كنت من الكاذبين وان
كان ولد ينفيه ذكره في الكلمات كلهن لينتفي عنه فيقول ان الولد الذي ولدته او هذا الولد
من زنا ليس مني **فلاعنها** اي لاعن زوجته خولة بعد ان قذفها وانت عند النبي
صلى الله عليه وسلم وسالها فانكرت واصرت في السنة الاخيرة من زمانه صلى الله عليه وسلم وجزم
الطبري وابو حاتم وابن حبان بانه في شعبان سنة عشر لا سنة تسع ووجدت بخط ابي سعود
عند مسلم انها كانت ليلة جمعة **ثم قال عويمر يا رسول الله ان حبستها فقد ظلمتها**
فطلقها اي في باب من اجاز طلاق الثلاث من طريق مالك عن ابن شهاب ثلاثا وتمسك
به من قال لا تتم الفرقة بين المتلاعنين الا بايقاع الزوج وهو قول عثمان البتي واحتج بان
الفرقة لم تذكر في القران وان ظاهر الاحاديث ان الزوج هو الذي طلق ابتداء وقال ابن الكلبي
ويحكون من المالكية تقع بعد فراغ الزوج من اللعان لان التعان المراة انما شرع لدفع الحد
عنها بخلاف الرجل فانه يزيد على ذلك في حقه نفي النسب ولحاق الولد وزوال الفراش وقال
مالك بعد فراغ المراة وتظهر فائدة الخلاف في التوارث لو مات احدهما عقب فراغ الرجل
وفيما اذا علق طلاق امراته بفراق اخرى ثم لاعن الاخرى وقال ابو حنيفة لا تقع حتى يوقعها
الحاكم لظاهر ما وقع في احاديث اللعان ويكون فرقة طلاق وعن احمد روايتان وقول
النووي في شرح مسلم كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها هو كلام مستقل وقوله
فطلقها اي ثم عقب ذلك بطلاقها وذلك لانه ظن ان اللعان لا يحرمها عليه فاراد تحريمها
بالطلاق فقال هي طالق ثلاثا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا سبيل لك عليها اي لا ملك لك عليها
فلا يقع طلاق تعقبه في الشرح بانه يوهم ان قوله لا سبيل لك عليها وقع منه صلى الله عليه وسلم
عقب قول الملاعن هي طالق ثلاثا وانه موجود كذلك في حديث سهل بن سعد الذي شرحه

وليس

[illegible]

[illegible]

وليس كذلك فان قوله لا سبيل لك عليها لم يقع في حديث ابن عمر عقب قوله الله اعلم ان احدكما
كاذب لا سبيل لك عليها وقال الخطابي لفظ فطلقها يدل على وقوع الفرقة باللعان ولولا ذلك لصارت
في حكم المطلقات واجمعوا على انها ليست في حكمهن فلا يكون له مراجعتها ان كان الطلاق رجعيا
ولا يحل له ان يخطبها ان كان بائنا وانما اللعان فرقة فسخ **فكانت** اي الفرقة بينهما **سنة**
لمن كان بعدهما في المتلاعنين فلا يجتمعان بعد الملاعنة وقال ابن عبد البر ابدى له
بعض اصحابنا فائدة وهو ان لا يجتمع ملعون مع غير ملعون لان احدهما ملعون في الجملة
بخلاف ما اذا تزوجت المراة غير الملاعن فانه لا يتحقق وعورض بانه لو كان كذلك
لامتنع عليهما معا التزوج لانه يتحقق ان احدهما ملعون ويمكن ان يجاب بان في هذه
الصورة افترقا في الجملة في ... وفي الباب الاتي من طريق فليح عن الزهري فكانت
سنة ان يفرق بين المتلاعنين وكانت حاملا فانكر حملها **ثم قال رسول الله صلى الله عليه**
وسلم انظروا فان جاءت به اي بالولد لدلالة السياق **اسحم** بفتح الهمزة وسكون السين
وفتح الحاء المهملتين اخره ميم اي اسود **ادعج العينين** بالعين المهملة والجيم اي شديد سواد
الحدقة **عظيم الاليتين** بفتح الهمزة اي العجز **خدلج الساقين** بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة
واللام المشددة اخره جيم اي عظيمهما **فلا احسب عويمرا الا قد صدق عليها وان جاءت**
به احيمر بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة مصغرا احمر وقول صاحب التنقيح ان الصواب صرف
احيمر وهو لا ينصرف تعقبه في المصابيح فقال بعدم الصرف كاف الذي هو الصواب وما ادعى انه
عين الصواب هو عين الخطا **كانه وحرة** بفتح الواو والحاء المهملة والراء دويبة تترامى على
الطعام واللحم فتفسده وهي من انواع الوزغ وشبهه بها لحمرتها وقصرها **فلا احسب**
عويمرا الا قد كذب عليها فجاءت به على النعت الذي نعت رسول الله ولغير ابي ذر الذي
نعت به رسول الله **صلى الله عليه وسلم من تصديق عويمر** وفي باب التلاعن في المسجد من
طريق ابن جريج عن الزهري فجاءت به على المكروه من ذلك **فكان** اي الولد **بعد ينسب الى امه**
فاعتبر الشبه من غير حكم به لاجل ما هو اقوى من الشبه وهو الفراش كما فعل في وليدة
زمعة وانما يحكم بالشبه وهو حكم القافة اذا استوت العلائق كمن وطئ في طهر وهذا الحديث
اخرجه ايضا في الطلاق والتفسير والاعتصام والاحكام والمحاربين والتفسير ايضا
ومسلم في اللعان وابو داود في الطلاق وكذا النسائي وابن ماجه هذا **باب**
بالتنوين في قوله تعالى **والخامسة** اي والشهادة الخامسة **ان لعنة الله عليه ان كان من**
الكاذبين فيما رمى به زوجته من الزنا وهذا لعان الرجل وحكمه سقوط الحد عنه
وحصول الفرقة بينهما بنفسه فرقة فسخ في مذهبنا لقوله عليه السلام المروي في البيهقي
وغيره المتلاعنان لا يجتمعان ابدا وعند ابي حنيفة رحمه الله بتفريق الحاكم فرقة طلاق
ونفي الولد ان تعرض له فيه وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا
سليمان بن داود العتكي ابو الربيع الزهراني البصري قال **حدثنا فليح** بضم الفاء وفتح اللام
اخره حاء مهملة مصغر ابن سليمان الخزاعي وفليح لقبه واسمه عبد الملك **عن الزهري** محمد بن مسلم **عن**
سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه **ان رجلا** هو عويمر العجلاني **اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال**
يا رسول الله ارايت رجلا اي اخبرني عن حكم رجل **راى مع امراته رجلا** استعمل الكلمة ونقول ههنا
مصيبة خاصة ... كان وخرج عند الرؤية **ايقتله** لاجل ما وقع منه لا يقدر على الصبر غالبا
عادة لما في الغيرة التي طبع عليها البشر **فتقتلونه** قصاصا **ام كيف يفعل** اي ام يصبر على

قال في التصريح ومن غير
الغالب افعل نحو
احيمر وافيضل من
المصغر فانه لا ينصرف
للوصفية ووزن
الفعل فانه على وزن
ابيطر قاله
الرادي تبعا
للشارح انتهى

فانزل الله

بابه من المصنف فأم متصلة ويحتمل ان تكون منقطعة بمعنى الاضراب اي بل هل حكم اخر
تعالى فيهما اي في عويمر وخولة زوجته ما ذكر في القران من التلاعن فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد قضي بضم القاف وكسر الضاد المعجمة فيك وفي امراتك باية اللعان قال سهل
فتلاعنا بعد ان قد فهاو تكوت لما لها صلى الله عليه وسلم وانا شاهد حاضر عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم ففارقها فرقة موبدة فكانت اي الملاعنة سنة ان يفرق اي في التفريق
بين المتلاعنين فان مصدرية وكانت حاملا فانكر عويمر حملها زاد في رواية العباس بن
سهل بن سعد عن ابيه عند ابي داود فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعاصم بن عدي امسك المراة
عندك حتى تلد وكان ابنها الذي وضعته بعد الملاعنة يدعى اليها لانه صلى الله عليه وسلم الحقه بها
لانه متحقق منها فلو اكذب الزوج نفسه ثبت النسب ولزمه الحد ولم ترتفع الحرمة الموبدة ثم جرت
السنة في الميراث ان يرثها ولدها الذي نفاه زوجها بالملاعنة وترث هي منه ما فرض الله لها والالة
ان هذا من قول سهل حيث قال فتلاعنا الخ ومطابقته للحديث في قوله فانزل الله فيهما هذا باب
التوبة في قوله تعالى ويدرا عنها اي المعتد وقته العذاب اي الحد ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن
الكاذبين فيما رماني به ويسقط لعذاب ... قال حدثني بالافراد ولابوي ذر حدثنا محمد بن بشار بفتح الموحدة
والشين المعجمة بندار العبدي البصري قال ثنا ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري
عن هشام بن حسان ... الازدي القردوسي بضم القاف وسكون الراء وضم الدال
البصري انه قال ثنا عكرمة بن عبد الله البربري مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان هلال بن امية
بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية الواقفي بكسر القاف والفا الانصاري احد الثلاثة المخلفين عن
غزوة تبوك وتيب عليهم قذف امراته خولة بنت عاصم كما رواه ابن منده وكانت حاملا عند النبي
صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحما بفتح السين وسكون الحا المهملتين ممدودا اسم امه وفي تفسير مقاتل
انها كانت حبشية وقيل يمانية واسم ابيه عبدة بن معتب او مغيث ولا يمتنع ان يتهم شريك بن سحما
بهذه المراة وامراة عويمر معا واما قول ابن الصباغ في الشامل ان المزني ذكر في المختصر ان العجلاني
قذف زوجته بشريك بن سحما وهو سهو في النقل وانما القاذف لشريك هلال بن امية
ولعله لم يعرف مستند المزني في ذلك وقد سبق في الباب الذي قبله مستند ذلك فليلتفت
اليه والجمع ممكن فيتعين المصير اليه وهو اولى من التغليط على ما لا يخفى فقال النبي صلى الله عليه وسلم
البينة بالنصب بتقدير احضر البينة او حد بالرفع اي احضر البينة او يقع حد في ظهرك اي على
ظهرك كقوله لاصلبنكم في جذوع النخل فقال يا رسول الله اذا راى احدنا على امراته رجلا ينطلق
يلتمس البينة اي يطلبها فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول البينة والا حد في ظهرك فقال
هلال والذي بعثك بالحق اني لصادق فلينزلن الله بفتح اللام وضم التحتية وسكون النون
ما يبري ظهري من الحد في موضع نصب بقوله فلينزلن الله فنزل جبريل عليه السلام وانزل
عليه صلى الله عليه وسلم والذين يرمون ازواجهم فقرا حتى بلغ ان كان من الصادقين اي فيما
رماها الزوج به فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم فارسل اليها اي الى خولة بنت عاصم زوج هلال
فحضرت بين يديه فجا هلال فشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين فيما رماها به والخامسة
ان لعنة الله ان كان من الكاذبين في الرمي والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعلم ان احدكما
كاذب قال القاضي عياض وتبعه النووي في قوله احدكما رد على من قال من النحاة ان لفظ
احد لا يستعمل الا في النفي وعلى من قال منهم لا يستعمل الا في الوصف وانها لا توضع في موضع واحد
ولا تقع موقعه وقد اجازه المبرد وجا في هذا الحديث في غير وصف ولا نفي بمعنى واحد انتهى
وتعقب الفاكهاني ذلك فقال هذا من العجب ما وقع للقاضي عياض مع براعته وحذقه

فان الذي قاله النحاة انما هو في احد التي للعموم نحو ما في الدار من احد وما جاني من احد واما احد
بمعنى واحد فلا خلاف في استعمالها في الاثبات نحو قل هو الله احد ونحو فشهادة احدهم ونحو
احدكما كاذب فهل منكما تائب عرض لهما بالتوبة بلفظ الاستفهام لابهام الكاذب منهما
فلذلك لم يقل لهما توبا ولا لاحدهما بعينه تب ولا قال ليتب الكاذب منكما وزاد جرير بن
حازم عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس عند الطبري والحاكم والبيهقي فقال هلال
والله اني لصادق ثم قامت اي زوجته فشهدت اي اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين فيما
رماني به فلما كانت عند المرة الخامسة وقفوها بتشديد القاف ولابي ذر وقفوها
بتخفيفها وقالوا انها موجبة للعذاب الاليم ان كنت كاذبة قال ابن عباس بالسند السابق
فتلكات بهمزة مفتوحة بعد الكاف المشددة بوزن تفعلت اي تباطات عن ذلك ونكصت
حتى ظننا انها ترجع عن مقالتها في تكذيب الزوج ودعوى البراة عما رماها به ثم
قالت لا افضح بفتح الهمزة والضاد المعجمة قومي سائر اليوم اي جميع الايام ايام الدهر
او فيما بقي من الايام بالاعراض عن اللعان والرجوع الى تصديق الزوج واريد باليوم
الجنس ولذلك اجراه مجرى العام والسائر فمضت اي في تمام اللعان فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ابصروها بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر المهملة فان جاءت به
اي بالولد اكحل العينين اي الذي يعلو جفونهما سواد مثل الكحل من غير اكتحال
سابغ الاليتين اي عظيمهما خدلج الساقين بفتح الخا المعجمة والدال المهملة وبعد
اللام المشددة جيم عظيمهما فهو لشريك بن سحما فجاءت به كذلك فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله في اية اللعان لكان لي ولها شان
في اقامة الحد عليها وفي ذكر الشان وتنكيره تهويل عظيم لما كان يفعل بها اي لضاعفت
لها العذاب بحيث يكون عبرة للناظرين وتذكرة للسامعين قال الكرماني فان
قلت الحديث الاول يدل على ان عويمرا هو الملاعن والاية نزلت فيه وان الولد
شابهه والثاني ان هلالا هو الملاعن والاية نزلت فيه والولد شابهه واجاب
بان النووي قال اختلفوا في نزول اية اللعان هل هو بسبب عويمر ام بسبب
هلال والاكثر على انها نزلت في هلال واما قوله عليه السلام لعويمر ان الله قد
انزل فيك وفي صاحبتك فقالوا معناه الاشارة الى ما نزل في قصة هلال لان ذلك حكم عام لجميع
الناس ويحتمل انها نزلت فيهما جميعا فلعلهما سالا في وقتين متقاربين فنزلت الاية فيهما
وسبق هلال باللعان انتهى قال في الفتح ويويد التعدد ان القائل في قصة هلال سعد
ابن عبادة كما اخرجه ابو داود والطبري والقائل في قصة عويمر عاصم بن عدي كما في حديث
سهل السابق ولا مانع ان تتعدد القصص ويتحد النزول وجنح القرطبي الى تجويز
نزول الاية مرتين وانكر جماعة ذكر هلال فيمن لاعن والصحيح ثبوت ذلك وكيف يجزم
بخطا حديث ثابت في الصحيحين بمجرد دعوى لا دليل عليها وقول النووي في تهذيبه اختلفوا
في الذي وجد مع امراته رجلا وتلاعنا على ثلاثة اقوال هلال بن امية او عاصم بن عدي
او عويمر العجلاني قال الواحدي اظهر هذه الاقوال انه عويمر لكثرة الاحاديث واتفقوا
على ان الموجود زانيا شريك بن سحما تعقبوه بان قصة ملاعنة عويمر وهلال ثبتتا
فكيف يختلف فيهما وانما المختلف فيه سبب نزول الاية في ايهما وقد سبق تقريره وبان
عاصما لم يلاعن قط وانما سال لعويمر العجلاني عن ذلك وبان قوله واتفقوا على ان الموجود
زانيا شريك ممنوع اذ لم يوجد زانيا وانما هو المتهم واذ لم يثبت ذلك في حقه فكذا

الاولى ثبتتا

وفي نسخة قضى الله

للترجمة

لغيره

بسكون الهاء وفتحها ... قاله ابن ... ملكات

قال في المصباح ... وفي القاموس ... خضورا

قوله بمعنى واحد ... النووي ... وفي بعض النسخ ...

الحكم فصواب العبارة ان يقال واتفقوا على ان الرمي به شريك بن سحماء وهذا الحديث قد
مر في باب اذا ادعى او قذف فله ان يلتمس البينة من كتاب الشهادات باب
قوله عز وجل والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين فيما رماها به
وخصها بالغضب لان الغالب ان الرجل لا يتجشم فضيحة اهله ورميها بالزنا الا وهو
صادق معذور وهي تعلم صدقه فيما رماها به فلذا كانت الخامسة في حقها ان غضب الله
عليها والمغضوب عليه هو الذي يعلم الحق ثم يحيد عنه وسقط باب قوله لابي ذر وبه قال
ثنا مقدم بن محمد بن يحيى بضم الميم وفتح القاف وتشديد الدال المفتوحة الهلالي الواسطي
قال ثنا عمي القاسم بن يحيى عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر
ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قال البخاري وقد سمع القاسم منه اي من عبيد الله عن
نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا هو عويمر العجلاني رمى امراته بالزنا فانتفى من ولدها
في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله تعالى
والذين يرمون ازواجهم الى قوله والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين ثم قضى صلى الله عليه
وسلم بالولد للمراة واستدل به على مشروعية اللعان لنفي الولد بمجرد اللعان ولو لم يتعرض الرجل له
في اللعان وفيه نظر لانه لو استلحقه لحقه واما يؤثر اللعان بالرجل دفع حد القذف عنه وثبوت زنا
المراة ثم يرتفع عنها الحد بالتعانها وقال الشافعي ان نفى الولد في الملاعنة انتفى وان لم يتعرض له فله
ان يعيد اللعان لانتفائه ولا اعادة على المراة وان امكنه الرفع الى الحاكم فاخر بغير عذر حتى ولدت
لم يكن له ان ينفيه وعليه السلام بين المتلاعنين تمسك به الحنفية ان بمجرد اللعان لا يحصل التفريق
ولا بعض حكم حاكم وحمله الجمهور على ان المراد الافتاء والخبر عن حكم الشرع به بدليل قوله في الرواية
الاخرى لا سبيل لك عليها وقرق بتشديد الراء الفاء في الاجسام وبالتخفيف في المعاني وبقية مباحث
الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في اللعان وغيره بعون الله وقوته هذا باب بالتنوين
قوله تعالى ان الذين جاوا بالافك في امر عائشة عصبة جماعة من العشرة الى الاربعين منكم
المؤمنين زيد عبد الله بن ابي وكان من جملة من حكم له بالايمان ظاهرا وزيد بن رفاعة وحسان بن ثابت
ومسطح بن اثاثة وحمنة بنت جحش ومن ساعدهم لا تحسبوه شرا لكم الضمير للافك والخطاب
للرسول وابي بكر وعائشة وصفوان لتاذيهم بذلك بل هو خير لكم لانه من جزيل ثوابكم واظهار
شرفكم وبيان فضلكم من حيث نزلت فيكم ثماني عشرة اية في براءتكم وتهويل الوعيد للقاذفين وشتمه
الى الافك لكل امرئ منهم من اهل الافك ما اكتسب من الاثم اي لكل منهم جزاء ما اكتسب من العقاب
في الاخرة والمذمة في الدنيا بقدر ما خاض فيه مختصا به والذي تولى كبره معظمه باشاعته منهم اي
من الخائضين له عذاب عظيم في الاخرة او في الدنيا بان جلدوا وصار ابن ابي مطرودا مشهورا
بالنفاق وحسان اعمى اشل اليدين ومسطح مكفوف البصر وسقط لابي ذر لا تحسبوه الى افاك قال
ابو عبيدة اي كذاب وقيل هو ابلغ ما يكون من الكذب والافتراء وسمي افكا لكونه مصروفا عن الحق
من قولهم افك الشيء اذا قلبه عن وجهه وبه قال ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال ثنا سفيان الثوري
عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي
في قوله تعالى والذي تولى كبره قالت هو عبد الله بن ابي ابن سلول بالتنوين ثم اماله
منه لعنه الله الا في وسلول غير منصرف للتانيث والعلمية لانها امه والمراد ان اضافة الكبر
اليه انه كان مبتدئا به وقيل لشدة رغبته في اشاعة تلك الفاحشة هذا باب
بالتنوين في قوله عز وجل لولا تحضيضية اي هلا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات
بانفسهم خيرا ولعل الاخيرة معطوفة بانفسهم اي بالذين منهم من المؤمنين والمؤمنات كقوله

ولا

قوله الكاذبون هم

ط

١٢

قبل لا تلمزوا انفسكم فان قلت لم عدل عن الخطاب الى الغيبة في قوله وقالوا هذا افك ولم يقل
وقلتم وعن الضمير الى الظاهر والخطاب الى الغيبة والفرد الى الجمع في قوله ظن المؤمنون
والمؤمنات ولم يقل ظننتم بانفسكم اي بعضهم ببعض على الاصل لان المخاطبين من حضرة الرسول صلى الله
عليه وسلم وخلاصة الجواب كما قال في فتوح الغيب ان في العدول من الخطاب الى الغيبة
توبيخ المخاطبين بطريق الالتفات ومعاتبة شديدة وابعادا من مقام الزلفى اي كيف
سمعوا ما لا ينبغي الاصغاء اليه فضلا عن ان يتفوهوا به وفي العدول من الضمير الى الظاهر
الدلالة على ان صفة الايمان جامعة لهم فينبغي لمن اشترك فيها ان لا يسمع فيمن شاركه فيها
قول عائب ولا طعن طاعن لان عيب اخيه عيبه والطعن في اخيه طعن فيه وسباق تهديد
الاية هنا ثابت لابوي ذر والوقت وفي رواية غيره ولولا وهلا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا
اي ما ينبغي لنا وما يصح لنا ان نتكلم بهذا القول المخصوص او بنوعه فان قذف احاد
الناس محرم شرعا لاسيما الصديق ابنة الصديق حرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم
سبحانك معناه التعجب هذا بهتان عظيم اي كذب عظيم يبهت ويتحير من عظمته
لولا هلا جاوا عليه اي على ما زعموا باربعة شهداء يشهدون على معاينتهم ما رموها
به فاذ لم ياتوا بالشهداء ليشهدوا على ما قالوا فاولئك عند الله اي في حكمه هم
الكاذبون فيما قالوه وبه قال ثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح
الكاف مصغرا المخزومي مولاهم المصري قال ثنا الليث هو ابن سعد الامام عن يونس
بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام
وسعيد بن المسيب بفتح التحتية المشددة وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله
عليه وسلم حين قال لها اهل الافك بكسر الهمزة وسكون الفاء الكذب الشديد والافتراء
ما قالوا فبراها الله مما قالوا بما انزله في كتابه قال الزهري وكل من الاربعة حدثني
بالافراد طائفة من الحديث اي بعضه لا جميعه لان مجموعه عن كل واحد منهم
وبعض حديثهم يصدق بعضا قال في الفتح كانه مقلوب والمقام يقتضي ان يقول وحديث
بعضهم يصدق بعضا ويحتمل ان يكون على ظاهره اي ان بعض حديث كل منهم يدل
على صدق الراوي في بقية حديثه لحسن سياقه وجودة حفظه وان كان بعضهم اوعى
له اي للحديث المذكور واحفظ من بعض الذي حدثني عروة بن الزبير عن عائشة
اي عن حديث عائشة في قصة اهل الافك ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج زاد معمر عند ابن ماجة سفرا اي الى سفر اقرع بين ازواجه
تطييبا لقلوبهن فايتهن بالتانيث خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
معه في السفر قالت عائشة فاقرع بيننا صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها هي غزوة بني
المصطلق فخرج سهمي وعند ابن اسحاق فخرج سهمي عليهن وهو يشعر بانه لم يخرج
معه حينئذ غيرها فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما انزل الحجاب اي الامر به
فانا احمل في هودجي وانزل فيه بضم همزة احمل وانزل مع التخفيف مبنيا للمفعول فيهما
فسرنا الى بني المصطلق حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وفهم اموالهم
وانفسهم وقفل اي رجع ودنونا ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي ودنونا بغير واو قربنا من
المدينة حال كوننا قافلين اي راجعين اذن بالمد والتخفيف اعلم ليلة بالرحيل فقمت
حين اذنوا بالرحيل فمشيت لقضاء حاجتي منفردة حتى جاوزت الجيش فلما قضيت

اي ركس بقابل هو الاجل قيل

رضي الله عنها

اي عم

الذي توجهت له اقبلت الى رحلي فاذا عقد لي بكسر العين من جزع ظفار بفتح
وفتح الظا المعجمة مضاف لظفار وهو بالظا المعجمة والفا وبعد الالف را مكسورة مبني
على الكسر بلدة باليمن وفي رواية ابن اظفار بالف مفتوحة وتنوين الرا قد انقطع
زاد في رواية وجعت الى المكان الذي ذهبت اليه فالتمست عقدي وحبسني ابتغاؤه
طلبه واقبل ولابي ذر فاقبل بالفا بعد الواو الرهط الذين كانوا يرحلون لي
وسكون الرا وفتح الحا المهملة مع التخفيف اي يشدون الرحل على بعيري سمى الواقدي
ابا مويهبة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحتملوا هودجي فرحلوه بالتخفيف
على بعيري الذي كنت ركبت اي عليه وهم يحسبون اني فيه وكان النساء اذ ذاك خفافا
لم يثقلهن اللحم بضم التحتية وكسر القاف انما تأكل المراة منهن العلقة بضم العين
اللام وبالقاف القليل من الطعام ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالطعام
تأكل بالنون اوله ولام اخره فقط وعزاها في الفتح للكشميهني فلم يستنكر القوم
الهودج وفي رواية فليح في الشهادات ثقل الهودج والاول اوضح لان مرادها
عذرهم في تحميل هودجها وهي ليست فيه فكانها تقول كانت لخفة جسمها
الذين يحملون هودجها لا فرق عندهم بين وجودها فيه وعدمها
جارية حديثة السن لانها اذ ذاك لم تبلغ خمس عشرة سنة اي انها مع نحافتها
صغيرة السن ففيه اشارة الى المبالغة في خفتها او الى بيان عذرها فيما وقع منها من
الحرص على العقد الذي انقطع واشتغلت بالتماسه من غير ان تعلم اهلها بذلك
لصغر سنها وعدم تجاربها فبعثوا الجمل اي اثاروه وساروا
فوجدت عقدي بعد ما استمر الجيش استفعل من مر فجئت منازلهم
نازلين بها وليس بها داع ولا مجيب وفي رواية فليح فجئت منازلهم وليس فيه احد فامت
الميم الاولى في الفرع قال الحافظ ابن حجر وفي رواية ابي ذر هنا وفي نسخة فاممت بتخفيفها اي قصدت
منزلي الذي كنت به وظننت انهم سيفقدوني بكسر القاف وبنون واحدة
العلم لانه تقدم ايا ها محقق قطعا فهو معلوم عندها وفي نسخة سيفقدونني بفتح القاف
سيفقدوني بنونين لعدم الناصب والجازم والاولى لغة فيرجعون الي فبينا بغير ميم انا
جالسة في منزلي غلبتني عيني فنمت بسبب شدة الغم اذ من شان الغم وهو وقوع ما يكره غلبة النوم
والهم وهو توقع ما يكره فانه يقتضي السهر وكان صفوان بن المعطل بتشديد الطا المفتوحة
السلمي بضم السين وفتح اللام ثم الذكواني بفتح الذال المعجمة الصحابي الفاضل من وراء الجيش
وابنه من وراء الجيش فادلج بسكون الدال المهملة اي سار من اول الليل
وتشديدها من اخره وجيند والذي هنا ينبغي ان يكون بالتشديد لانه كان في اخر الليل
لكن التخفيف هو الذي رويناه فاصبح عند منزلي فرأى سواد انسان نائم لا يدرى
اهو رجل او امراة فاتاني فعرفني حين رآني لعلها انكشف وجهها لما نامت وكان يراني
قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه بقوله انا لله وانا اليه راجعون حين عرفني فخمرت
الجيم والميم المشددة اي غطيت وجهي بجلبابي تعني الثوب الذي كان عليها وهو كبير
ولابي ذر والله ما كلمني كلمة وللاربعة ما يكلمني بصيغة المضارع اشارة الى انه استمر منه ترك
المخاطبة وهو احسن من الاولى اذ الماضي يخص النفي بحال الاستيقاظ ولا سمعت منه
غير استرجاعه حتى اناخ راحلته لها بغير الاسترجاع
الاناخة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فانه سمعت اناخة الراحلة
ولا ما بعدها وفي رواية ابن اسحاق انه قال لها ما خلفك وانه قال لها اركبي واستاخر عنها

ابن عمر

ابن عمر عند الطبراني وابن مردويه فلما رآني ظن اني رجل فقال يا نومان قم
فقد سار الناس وفي مرسل سعيد بن جبير عند ابن ابي حاتم فاسترجع ونزل
عن بعيره وقال ما شانك يا ام المومنين فحدثته بامر القلادة فوطئ على يدها
بالتخفيف اي يد الناقة ليكون اسهل لركوبها ولابي ذر على يديها فركبتها
فانطلق حال كونه يقود بي الراحلة وفي مرسل مقاتل ابن حيان بالمهملة والتحتية
عند الحاكم في الاكليل انه ركب معها مردفا لها وما في الصحيح هو الصحيح
حتى اتينا الجيش بعد ما نزلوا حال كونهم موغرين بضم الميم وكسر الغين المعجمة
والرا المهملة اي نازلين في وقت الوغرة بفتح الواو وسكون الغين المعجمة
شدة الحر وقت كون الشمس في كبد السما في نحر الظهيرة بالحا المهملة والظهيرة
بفتح المعجمة وكسر الها حين تبلغ الشمس منتهاها من الارتفاع كانها وصلت الى
النحر وهو اعلى الصدر وهو تاكيد لقوله موغرين فهلك بسبب الافك من
هلك اي في شاني وفي رواية ابي اويس عند الطبراني فهنالك قال في وفيه
اهل الافك ما قالوا وكان الذي تولى الافك واسم المنافقين عبد الله
بالنصب خبر كان ابن ابي بالتنوين ابن سلول بنصب ابن صفة لعبد الله
وسلول بفتح السين غير منصرف للعلمية والتانيث فقدمنا المدينة
فاشتكيت اي مرضت حين قدمت شهرا والناس يفيضون بضم اوله
في قول اصحاب الافك اي يشيعونه لا اشعر بشي من ذلك وفي
رواية ابن اسحق وقد انتهى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا يذكرون لي شيا من ذلك وهو يريبني بفتح اوله من الثلاثي
وبضمه من الرباعي يقال رابه وارابه اي يشككني ويوهمني في وجعي
اني لا اعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف بفتح اللام
والطا المهملة والقاف ولابي ذر اللطف بضم اللام وسكون الطا اي الرفق
الذي كنت ارى منه حين اشتكي اي امرض انما يدخل علي بتشديد
اليا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يقول كيف تيكم بكسر الفوقية
وهي للمونث مثل ذاكم للمذكر ولابن اسحاق فكان اذا دخل قال لامي
وهي تمرضني كيف تيكم وفهمت ام المومنين من ذلك بعض الجفا
منه عليه السلام ولكنها لم تكن تدري السبب ثم ينصرف فذاك
الذي يريبني بفتح اوله وكسر ثانيه ولا اشعر بالشر الذي يقوله
اهل الافك وسقط لفظ الشر لغير ابي ذر حتى خرجت بعد ما نقهت
بفتح النون والقاف ويجوز كسرها اي افقت من مرضي ولم تتكامل لي
الصحة فخرجت معي ام مسطح بكسر الميم وسكون السين وفتح الطا بعدها
حا مهملات واسمها سلمى قبل المناصع بكسر القاف وفتح البا الموحدة اي جهة
المناصع بفتح الميم والنون وبعد الالف صاد وعين مهملتان موضع
خارج المدينة وهو متبرزنا بفتح الرا المشددة اي موضع قضا حاجتنا وكنا
لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف بضم الكاف والنون مواضع
قضا الحاجة قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب الاول بضم الهمزة
وتخفيف الواو نعت للعرب في التبرز قبل الغائط وفي رواية فليح في البرية

هذا هو الصواب وتقدم له في المقدمة ما يوهم خلاف هذا

بلغ مقابلة

اى خارج المدينة بعيدا عن المنازل فكنا نتاذى بالكنف ان نتخذها عند
بيوتنا فانطلقت انا وام مسطح بكسر الميم وهى ابنة ابى رهم انيس
ابن عبد مناف بضم الرا وسكون الها وفى رواية عند المولف فى المغازى
وهى ابنة ابى رهم بن المطلب بن عبد مناف قال الحافظ ابن حجر وهو
الصواب وامها بنت صخر بن عامر خالة ابى بكر الصديق واسمها رايطه
فيما ذكره ابو نعيم وابنها مسطح بن اثاثة بضم الهمزة ومثلثتين بينهما
الف منه غير منتنى بن عباد بن المطلب فاقبلت انا وام مسطح قبل اى
جهة بيتى قد ولابى ذر وقد فرغنا من شاننا فعثرت بالفا والعين والثا
والرا المفتوحات ام مسطح فى مرطها بكسر الميم كسائها وهو من صوف
او خز وكتان او ازار فقالت تعس مسطح بفتح العين فيه للجوهرى
وكلام ابن الاثير يقتضى ان الاعرف كسرها اى اكبه الله لوجهه او هلك
قالت عائشة فقلت لها بئس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا فقالت
اى هنتاه بفتح الها الاولى وسكون الاخيرة اى يا هذه اولم تسمعى ما
قال قالت عائشة قلت وما قال قالت اى عائشة فاخبرتنى ام مسطح
بقول اهل الافك فازددت مرضا على مرضى قالت فلما رجعت الى بيتى
وسقط لغير ابى ذر لفظ قالت من قوله قالت فاخبرتنى ومن قوله
قالت فلما رجعت الى بيتى اى واستقريت فيه ودخل على رسول الله
صلى الله عليه وسلم تعنى اى عائشة سلم وسقط تعنى سلم لابى ذر
ثم قال كيف تيكم فقلت له عليه السلام ائذن لى ان آتى ابوى
قالت وانا حينئذ اريد ان استيقن الخبر من قبلهما من جهتهما قالت
فاذن لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت ابوى فقلت لامى ام
رومان يا امتاه بسكون الها ما يتحدث الناس اى به ويتحدث بفتح
اوله قالت يا بنية هونى عليك فوالله لقلما كانت امراة قط وضيئة
بالنصب على الحال ولابى ذر وضيئة بالرفع صفة امراة واللام فى لقل
للتاكيد اى حسنة جميلة عند رجل يحبها ولها ضرائر وسقطت الواو لابى
ذر الا كثرن بتشديد المثلثة ولابى ذر عن الحموى والمستملى الا اكثرت
نساء الزمان عليها القول فى تنقيصها فالاستثناء منقطع او اشارة الى ما وقع
من حمنة بنت جحش اخت ام المومنين زينب فان الحامل لها على ذلك لها
كون عائشة ضرة اختها فالاستثناء متصل ولم تقصد ام رومان بقو
ولها ضرائر الا كثرن عليها قصة عائشة بنفسها وانما ذكرت شان
الضرائر واما ضرائر عائشة وان لم يصدر منهن شى فلم يعدم
ذلك ممن هو من اتباعهن كحمنة قالت عائشة فقلت سبحان الله
تعجبت من وقوع مثل ذلك فى حقها مع تحققها براءتها ولقد ولابى ذر
اولقد تحدث الناس بهذا اى بذلك فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت
لا يرقا بالقاف والهمزة اى لا ينقطع لى دمع ولا اكتحل بنوم حتى اصبحت
ابكى لان الهموم موجبة للسهر وسيلان الدموع ودعا رسول الله صلى
الله عليه وسلم على بن ابى طالب واسامة بن زيد رضى الله عنهما حين

استلبث

صالح م

اى بوزربه

تقدم انه يجوز فى الها ايضا كرها

استلبث الوحى بالرفع اى طال لبثه او بالنصب اى استبطأ النبى صلى
الله عليه وسلم الوحى يستامرهما اى يستشيرهما فى فراق اهله تعنى
نفسها قالت فاما اسامة بن زيد فاشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالذى يعلم من براءة اهله مما ذكر وبالذى يعلم لهم فى نفسه من الود
فقال يا رسول الله اهلك امسك ولابى ذر اهلك بالرفع اى هم اهلك
وما ولابى ذر ولا نعلم الا خيرا واما على بن ابى طالب فقال يا رسول الله
لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير بلفظ التذكير على ارادة الجنس
وفعيل يستوى فيه المذكر والمونث افرادا وجمعا وقال ذلك لما راى منه
صلى الله عليه وسلم شدة القلق فراى ان بفراقها يسكن ما عنده بسببها
فاذا تحقق براءتها فيراجعها وان تسال الجارية بريرة تصدقك
الخبر بالجزم على الجزا قالت عائشة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بريرة واستشكل قوله الجارية بريرة بان قصة الافك قبل شراء بريرة وعتقها
لانه كان بعد فتح مكة وهو قبله لان حديث الافك كان فى سنة ست
او اربع وعتق بريرة كان بعد فتح مكة فى السنة التاسعة او العاشرة
لان بريرة لما خيرت واختارت نفسها كان زوجها مغيث يتبعها فى سكك
المدينة يبكى عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس يا عباس الا تعجب
من حب مغيث بريرة والعباس انما سكن المدينة بعد رجوعهم من الطائف
فى اواخر سنة ثمان وفى ذلك رد على ابن القيم حيث قال تسميتها بريرة
وهم من بعض الرواة فان عائشة انما اشترت بريرة بعد الفتح ولما كاتبتها
عقب شرائها وعتقت خيرت فاختارت نفسها فظن الراوى ان قول على
وسل الجارية تصدقك انها بريرة فغلط قال وهذا نوع غامض لا يتنبه
له الا الحذاق انتهى وتبعه الزركشى فقال ان تسمية الجارية بريرة مدرج
من بعض الرواة وانها جارية اخرى واجاب الشيخ تقى الدين السبكى
باجوبة احسنها احتمال انها كانت تخدم عائشة قبل شرائها وهذا اولى
من دعوى الادراج فى الحديث وتغليط الحفاظ فقال عليه السلام اى بريرة
هل رايت من شىء يريبك بفتح اوله من جنس ما قال اهل الافك قالت بريرة
مجيبة له على العموم نافية عنها كل نقص لا والذى بعثك بالحق ان رايت
بكسر الهمزة اى ما رايت عليها امرا اغمصه بفتح اوله وسكون المعجمة وكسر
الميم وصاد مهملة صفة لامرا اعيبه عليها فى جميع احوالها اكثر من انها
جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها لصغر سنها ورطوبة بدنها
فتاتى الداجن بدال مهملة وبعد الالف جيم مكسورة فنون الشاة التى
تقتنى فى البيت وتعلف وقد تطلق على غيرها مما يالف البيوت من الطير
وغيره فتاكله قال ابن المنير فى الحاشية هذا من الاستثناء البديع الذى
يراد به المبالغة فى نفى العيب كقوله
ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب
فغفلتها عن عجينها ابعد لها مما رميت به واقرب الى انها تكون من الغافلات
المحصنات المومنات وتعقبه البدر الدمامينى فقال ليس ما فى الحديث

من م

عليها ح

اى م

لعله غرضه الذى يراد به التمجيد على نحو السوب

قوله قريبا كذا بخطه

استثنا بسوى ولا غيرها منه او وانه وانما فيه انه رايته منها امرا اغمصه عليها
اكثر من انها جارية الى اخره لكن معنى هذا قريبا من معنى الاستثنا انتهى نعم
قولها فى رواية هشام بن عروة فيما ياتى ان شا الله تعالى قريبا فى هذه السورة
ما علمت منها الا ما يعلم الصايغ على تبر الذهب الاحمر استثنا صريح فى نفى العيب
عنها وفى رواية عبد الرحمن بن حاطب عن علقمة عند الطبرانى فقالت
الجارية الحبشية والله لعايشة اطيب من الذهب ولين كانت صنعت
ما قال الناس ليخبرنك الله قال فعجب الناس منه فقبصها فقام رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاستعذر بالذال المعجمة يوميذ من عبد الله
ابن سلول قالت عايشة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
على المنبر يا معشر المسلمين من يعذرنى بفتح اوله بسكون العين
وكسر المعجمة اى من يقيم عذرى انه كافاته على قبح فعله او من ينصرنى
من رجل يريد ابنه ابى قد بلغنى اذاه فى اهلى بيتى فوالله ما علمت على
ولابى ذر فى اهلى الا خيرا ولقد ذكروا رجلا صفوان بن المعطل ما علمت
عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلى الا معى فقام سعد بن معاذ الانصارى
واستشكل ذكر سعد بن معاذ هنا بان حديث الافك كان سنة ست فى غزوة
المريسيع وسعد مات من الرمية التى رميها بالخندق فى سنة اربع واجيب
بانه اختلف فى المريسيع ففى البخارى عن موسى بن عقبة انها سنة اربع
وكذلك الخندق وقد جزم ابن اسحق بان المريسيع كانت فى شعبان والخندق
فى شوال فانه كانا فى سنة فلا يمتنع انه يشهدها ابن معاذ لكن الصحيح فى
النقل عن موسى بن عقبة ان المريسيع سنة خمس فالذى فى البخارى حملوه
على انه سبق قلم والراجح ايضا ان الخندق ايضا سنة خمس فيصح الجواب
فقال يا رسول الله انا اعذرك منه بفتح الهمزة وكسر المعجمة ان كان
من الاوس قبيلتنا ضربت عنقه لانه حكمه فيهم انا فذا كان سيدهم ولان
من اذاه عليه السلام وجب قتله وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا
ففعلنا امرك قالت عايشة فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج
بعد فراغ ابن معاذ من مقالته وكان قبل ذلك رجلا صالحا كامل الصلاح
لم يسبق منه ما يتعلق بالوقوف مع انفة الحمية ولكن احتملته من
مقالة ابن معاذ الحمية اى اغضبته وفى رواية معمر عند مسلم اجتهلته
بجيم فتحتية ففوقية فها وصوبها النورپشتى اى حملته على الجهل فقال لسعد
هو ابن معاذ كذبت لعمر الله بفتح العين اى وبقا الله لا تقتله ولا تقدر
على قتله لانا نمنعك منه ولم يرد ابن عبادة الرضى بقول ابن ابى
لكن كان بين الحيين مشاحنة زالت بالاسلام وبقى بعضها بحكم الانفة
فتكلم ابن عبادة بحكم الانفة ونفى انه يحكم فيهم ابن معاذ فقام اسيد
ابن حضير بضم الهمزة وفتح السين المهملة وحضير بضم المهملة وفتح
المعجمة مصغرين ولابى ذر ابن الحضير وهو ابن عم سعد ولابى ذر
زيادة [illegible] ابن معاذ فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك
بالنون ولو كان من الخزرج اذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

اى من رهطه

منافق

١٠٦

منافق تجادل عن المنافقين تفسير لقوله فانك منافق فليس المراد نفاق
الكفر فتثاور بفوقية فمثلثة الحيان الاوس والخزرج اى نهض بعضهم
الى بعض من الغضب حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم
قايم على المنبر فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى
سكتوا بالفوقية والواو ولابى ذر سكت وسكت عليه السلام قالت عايشة
فمكثت بالميم وضم الكاف منها المكث ولابى ذر عن الكشميهنى فبكيت من
البكا يومى ذلك لا يرقا بالهمزة اى لا ينقطع لى دمع ولا اكتحل بنوم قالت فاصبح
ابواى ابو بكر وام رومان عندى وقد بكيت ليلتين ويوما الليلة التى
اخبرتها فيها ام مسطح بالخبر واليوم الذى خطب فيه عليه السلام الناس والليلة
التى تليه لا اكتحل بنوم ولا يرقا لى دمع يظنان ابى وامى ان البكا فالق كبدى
قالت عايشة فبينما بالميم ولابى ذر عن الحموى والمستملى فبينا هما جالسان
ولابى ذر جالسين عندى وانا ابكى جملة حالية فاستاذنت على امراة من
الانصار لم تسم فاذنت لها فجلست تبكى معى تحزنا على قالت عايشة
فبينا بغير ميم نحن على ذلك وللكشميهنى نحن كذلك اذ دخل علينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فسلم ثم جلس قالت ولم يجلس عندى منذ
قيل ما قيل قبلها وقد لبث شهرا لا يوحى اليه فى شانى اى بشى قالت
فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس ثم قال اما بعد يا
عايشة فانه قد بلغنى عنك كذا وكذا كناية عما رماها به اهل الافك فان
كنت بريية من ذلك فسيبريك الله بوحى ينزله وان كنت الممت بذنب
اى وقع منك مخالفا لعادتك فاستغفرى الله وتوبى اليه منه فان
العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب الى الله منه تاب الله عليه وسقط
لفظ الجلالة لابى ذر قالت فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته
قلص بالقاف واللام والصاد المهملة المفتوحات انقطع دمعى حتى ما احس منه
قطرة لان الحزن والغضب اذا اخذ احدها فقد الدمع لفرط حرارة المصيبة
فقلت لابى اجب عنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال قال والله
ما ادرى ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولابى اويس فقال
لا افعل هو رسول الله والوحى ياتيه فقلت لامى اجيبى رسول الله
صلى الله عليه وسلم قالت ما ادرى ما اقول لرسول الله صلى الله عليه
وسلم قالت عايشة فقلت ولابى ذر قلت وانا جارية حديثة السن
لا اقرا كثيرا من القرآن هذا توطية لعذرها فى عدم استحضارها اسم
يعقوب عليه السلام انى والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث
حتى استقر فى انفسكم وصدقتم به قيل مرادها من صدق به من اصحاب
الافك وضمت اليهم من لم يكذبهم تغليبا فلين بفتح اللام وكسر الهمزة
قلت لكم انى بريية والله يعلم انى بريية لا تصدقونى ولابى ذر
لا تصدقونى بذلك اى لا تقطعون بصدقى ولين اعترفت لكم بامر
والله يعلم انى منه بريية لتصدقنى بضم القاف وتشديد النون
والاصل تصدقوننى فادغمت النون فى الاخرى والله ما اجد لكم

بحذف الواو اى سكت القوم

كذا بخطه والذى فى الفرع [illegible] حتى سكتوا وكتب على [illegible] ثم ضرب عليه

سقطت الميم من رماها فى خطه

وفي رواية فليح في الشهادات لي ولكم مثلا الا قول ابي يوسف وفي رواية
ابي اويس نسيت اسم يعقوب لما بي من البكا واحتراق الجوف اذ قال
فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون قالت ثم تحولت فاضطجعت
على فراشي قالت وانا حينئذ اعلم اني بريئة وان الله مبرئي ببراءتي
فعل مضارع في الفرع وغيره والذي في اليونينية مصحح عليه مبرئي بميم مضمومة
فموحدة مفتوحة فراء مشددة فهمزة مكسورة فتحتية فتحتية وكذا هو في الفتح
وعند السفاقسي مُبَرِّئني بنون بعد الهمزة المضمومة واستشكله بان نون
الوقاية انما تدخل في الافعال لتسلم من الكسر والاسما تكسر فلا تحتاج اليها قال
الحافظ ابن حجر والذي وقفنا عليه مبرئي بغير نون وعلى تقدير وجود
ما ذكر السفاقسي فقد سمع مثل ذلك في بعض اللغات انتهى في اسم الفعل
نحو دراكني وتراكني وعليكني بمعنى ادركني واتركني والزمني وفي الحرف
نحو انني ولكن بتخفيف النون والله ما كنت اظن ان الله منزل في شاني
وحيا يتلى ولشاني في نفسي كان احقر من ان يتكلم الله فيّ بامر
يتلى ولكن بتخفيف النون ولابي ذر عن الكشميهني ولكنني وله عن الحموي
والمستملي ولكني بالادغام كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى الله عليه
وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها قالت فوالله ما رام رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي ما فارق مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت
الذين كانوا حاضرين حينئذ حتى انزل عليه الوحي فاخذه ما كان ياخذه
من البرحاء من العرق من شدة الوحي حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان
من العرق بكسر الميم وسكون المثلثة مرفوعا والجمان بضم الجيم
وتخفيف الميم الدر كجمانة البحري حيا لها غواصها من لجة البحر قال الداودي
هو شي كاللؤلؤ يصنع من الفضة والاول هو المعروف وهو في يوم شات
من ثقل القول الذي ينزل عليه بضم اليا وسكون النون وفتح الزاي
وثقل بكسر المثلثة وفتح القاف قالت فلما سري بضم المهملة وكسر
الرا مشددة كشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سري عنه وهو
يضحك سرورا والجملة حالية وكانت ولابي ذر عن الكشميهني فكانت اول
لم يضبط اللام من اول في الفرع ولا في اصله كلمة تكلم بها يا عائشة اما
الله عز وجل بتشديد ميم اما فقد براك بالقران مما قاله اهل الافك فيك
فقالت ولابي ذر قالت امي ام رومان قومي اليه صلى الله عليه وسلم لاجل
ما بشرك به قالت عائشة فقلت والله ولابي ذر لا والله لا اقوم اليه ولى
الله صلاته وسلامه عليه ولا احمد الا الله عز وجل الذي انزل براءتي وانزل
الله بالواو ولابي ذر فانزل الله عز وجل ان الذين جاءوا بالافك عصبة
منكم لا تحسبوه العشر الايات كلها قال ابن حجر اخر العشر والله يعلم
وانتم لا تعلمون انتهى واقول بل هي تسعة ولعله عد قوله لهم عذاب اليم
راس اية وليس كذلك بل تتمة فاصلة وليست بفاصلة كما نص عليه غير
واحد من العادين وحينئذ فاخر العشر رؤف رحيم وفي رواية عطاء
الخراساني عن الزهري فانزل الله ان الذين جاوا بالافك الى قوله ان

يغفر

يغفر الله لكم والله غفور رحيم وقول ابن حجر ان عدد الاي الى هذا الموضع
ثلاثة عشر اية فلعل في قولها العشر الايات مجازا بطريق الغاء الكسر بناه
على عد البصري كما مر والصواب انها اثنا عشر اية فتامل هذا التشريف والاكرام
الناشئ عن فرط تواضعها واستصغارها لنفسها حيث قالت ولشاني في نفسي
كان احقر ان يتكلم الله فيّ بوحي الى اخره فهذه صديقة الامة تعلم انها بريئة
مظلومة وان قاذفيها ظالمين لها مفترين عليها ولهذا كان احتقارها
لنفسها وتصغيرها لنفسها فما ظنك بمن صام يوما او يومين او شهرا او شهرين
او قام ليلة او ليلتين فظهر عليه شيا من الاحوال فلوحظ باستحقاق
الكرامات والمكاشفات واجابة الدعوات وانه ممن يتبرك بلقائه ويغتنم
صالح دعائه ويتمسح باثوابه ويقبل ثرى اعتابه فعجب من جهله بنفسه
وغفل عن جرمه واغترارا بامهال الله عليه فينبغي للعبد ان يستعيذ بالله
ان يكون عند نفسه عظيما وعند الله حقيرا وسقط لا تحسبوه لابي ذر
فلما انزل الله هذا في براءتي واقيم الحد على من اقيم عليه قال ابو بكر الصديق
رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه كان ابن
خالته وفقره اي لاجلهما والله لا انفق على مسطح شيا ابدا بعد الذي
قال لعائشة ما قال فانزل الله ولا ياتل لا يحلف اولوا الفضل منكم
في الدين ابو بكر والسعة في المال ان يؤتوا اولي القربى والمساكين
والمهاجرين في سبيل الله صفات لموصوف واحد وهو مسطح لانه
كان مسكينا مهاجرا بدريا وليعفوا وليصفحوا عنهم خوضهم في امر عائشة
الا تحبون ان يغفر الله لكم على عفوكم وصفحكم واحسانكم الى من اساء اليكم
والله غفور رحيم فتخلقوا باخلاقه تعالى قال ابو بكر لما قرا عليه النبي صلى
الله عليه وسلم هذه الاية بلى والله اني احب ان يغفر الله لي فرجع
بالتخفيف الى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه قبل وقال والله
لا انزعها منه ابدا قالت عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسال بصيغة المضارع ولابي ذر سال بصيغة الماضي زينب ابنة جحش
ام المؤمنين رضي الله عنها عن امري فقال يا زينب ماذا علمت على
عائشة او رايت منها فقالت ولابي ذر قالت يا رسول الله احمي بفتح
الهمزة سمعي من ان اقول سمعت ولم اسمع وبصري من ان اقول بصرت
ولم ابصر ما علمت عليها الا خيرا قالت عائشة وهي اي زينب التي كانت
تساميني من ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم الفوقية
وبالمهملة من السمو وهو العلو والارتفاع اي تطلب من العلو والارتفاع
والحظوة عند النبي صلى الله عليه وسلم ما اطلب او تعتقد ان لها مثل
الذي لي عنده فعصمها الله اي حفظها بالورع ان تقول بقول اهل
الافك وطفقت بكسر الفا جعلت او شرعت اختها حمنة بفتح الحا المهملة
وبعد الميم الساكنة نون مفتوحة فها تانيث تحارب لها اي لاختها
زينب وتحكي مقالة اهل الافك لتخفض منزلة عائشة وتعلي منزلة
اختها زينب فهلكت فيمن هلك من اصحاب الافك تحدث فيمن حد

قوله بعد الهمزة كذا صوابه زد فتح تحتية بل

قوله اي ما فارق فهو تفسير لرام فهو احد معانيه ومصدره الريم بالتحتية بخلاف رام بمعنى طلب فمصدره الروم كما يعلم من الفتح والنهاية

لعله اشارة الى جواز الرفع والنصب

قياسه ظالمون مفترون فلعله على حذف ان حراسنا اسدا

اواثمت مع من اثم وهذا الحديث سبق في كتاب الشهادات باب
قوله تعالى ولولا فضل الله عليكم لولا هذه لامتناع الشيء لوجود غيره اي
لولا فضل الله عليكم ايها الخائضون في شان عائشة ورحمته في الدنيا
بانواع النعم من جملتها قبول توبتكم وانابتكم اليه والاخرة بالعفو والمغفرة
لمسكم عاجلا فيما افضتم اي خضتم فيه من قضية الافك عذاب عظيم
قال ابن عباس المراد بالعذاب العظيم الذي لا انقطاع له يعني في الاخرة
لانه ذكر عذاب الدنيا من قبل فقال والذي تولى كبره منهم له عذاب
عظيم وقد اصابه فانه جلد وحد وسقط قوله عذاب عظيم لابي ذر وقال
بعد قوله افضتم فيه الاية وقال مجاهد فيما وصله الفريابي من طريقه
في قوله تعالى اذ تلقونه معناه يرويه بعضكم عن بعض وذلك ان
الرجل كان يلقى الرجل فيقول له ما وراءك فيحدثه بحديث الافك حتى
شاع واشتهر ولم يبق بيت ولا ناد الا طار فيه فسعوا في اشاعته وذلك
من العظائم واصل تلقونه تتلقونه فحذفت احدى التائين كتنزل
ونحوه تفيضون في قوله تعالى في سورة يونس اذ تفيضون فيه معناه
تقولونه وهذا ذكره استطرادا على عادته مناسبة لقوله فيما افضتم
فيه اذ كل منهما من الافاضة وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي
البصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا سليمان هو اخوه عن حصين مصغرا
ابن عبد الرحمن ابي الهذيل السلمي الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة
عن مسروق هو ابن الاجدع عن ام رومان بضم الراء بنت عامر بن عويمر
ام عائشة رضي الله عنهما انها قالت لما رميت عائشة بما رميت من
الافك خرت مغشيا عليها وفي بعض النسخ باسقاط لفظ عليها كما في
المصابيح وقال السفاقسي صوابه مغشية يعني بتاء التانيث بدل الالف
ورده الزركشي بانه على تقدير الحذف اي عليها فلا معنى للتانيث قال
في المصابيح لكن يلزم على تقدير حذف النائب عن الفاعل وهو ممتنع عند
البصريين وانما ينسب القول به للكسائي من الكوفيين واما على ما
استصوبه السفاقسي فانما يلزم حذف الجار وجعل المجرور مفعولا لا على سبيل
الاتساع وهو موجود في كلامهم ومطابقته لما ترجم به من جهة قصة
الافك في الجملة واعترض الخطيب وتبعه جماعة على هذا الحديث بان مسروقا
لم يسمع من ام رومان لانها توفيت في زمنه صلى الله عليه وسلم وسن
مسروق اذ ذاك ست سنين فالظاهر انه مرسل واجاب في المقدمة
بان الواقع في البخاري هو الصواب لان راوي وفاة ام رومان في سنة
ست علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف كما نبه عليه البخاري في تاريخيه
الاوسط والصغير وحديث مسروق اصح اسنادا وقد جزم ابراهيم الحربي
الحافظ بان مسروقا انما سمع من ام رومان في خلافة عمر وقال ابو نعيم
الاصبهاني عاشت ام رومان بعد النبي صلى الله عليه وسلم هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى اذ ظرف لمسكم او افضتم تلقونه اي الافك بالسنتكم
قال الكلبي وذلك ان الرجل منهم يلقى الاخر فيقول بلغني كذا وكذا يتلقونه

تلقيا

التي

قوله اذ تلقونه كذا عند ابي ذر بالقلم الاسود شرحا ولكنها ثابتة في الفرع المزي متنا دون غيره من الفروع

تلقيا وتقولون بافواهكم في شان ام المومنين ما ليس لكم به علم فان
قلت ما معنى قوله بافواهكم والقول لا يكون الا بالفم اجيب بان الشيء المعلوم
يكون علمه في القلب فيترجم عنه اللسان والافك ليس الا قولا يجري على
السنتكم من غير ان يحصل في قلوبكم علم به وتحسبونه هينا وهو
عند الله عظيم في الوزر وسقط لابي ذر وتحسبونه الى اخره وقال بعد
علم الاية وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى
الفرا الرازي الصغير قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا هشام ولابي ذر هشام بن
يوسف ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال ابن ابي
مليكة عبد الله بن عبد الرحمن سمعت عائشة رضي الله عنها تقرا ولابي ذر
تقول اذ تلقونه بالسنتكم بكسر اللام وتخفيف القاف مضمومة من
ولق الرجل اذا كذب باب بالتنوين في قوله تعالى
ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا ما ينبغي وما يصح لنا ان نتكلم
بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم سقط قوله سبحانك الى اخره لابي
ذر وقال بعد قوله بهذا الاية وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال
حدثنا محمد بن المثنى العنزي الزمن قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن عمر بن سعيد بن ابي حسين بضم عين عمر وكسر عين سعيد
وضم حا حسين مصغر القرشي النوفلي المكي قال حدثني بالافراد ابن
ابي مليكة عبد الله قال استاذن ابن عباس قبل موتها ولابي ذر
قبيل موتها بضم القاف مصغرا على عائشة وهي مغلوبة من كرب
الموت قالت اخشى ان يثني علي لان الثنا يورث العجب فقيل هو
ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن وجوه المسلمين
والقائل لها ذلك هو ابن اخيها عبد الله بن عبد الرحمن والذي استاذن
لابن عباس عليها ذكوان مولاها كما عند احمد في روايته قالت ائذنوا
له فقال ابن عباس لها بعد ان اذنت له في الدخول ودخل كيف تجدينك
اي كيف تجدين نفسك فالفاعل والمفعول ضميران لواحد وهو من خصائص
افعال القلوب قالت عائشة اجدني بخير ان اتقيت الله اي ان كنت من
اهل التقوى وسقطت الجلالة من اليونينية وال ملك وغيرهما وثبتت في
الفرع ولابي ذر عن الكشميهني ان اتقيت بضم الهمزة وسكون الموحدة
وكسر القاف وسكون التحتية وفتح الفوقية من البقا قال ابن عباس فانت
بخير ان شاء الله زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينكح بكرا
غيرك ونزل عذرك عن قصة الافك من السما وفي رواية ذكوان
المذكورة وانزل الله براتك من فوق سبع سموات جا به الروح الامين
فليس في الارض مسجد الا وهو يتلى فيه اناء الليل واطراف النهار ودخل
عليها ابن الزبير عبد الله خلافه بعد ان خرج ابن عباس فتخالفا في
الدخول والخروج ذهابا وايابا واتفق رجوع ابن عباس مجي ابن الزبير
فقالت له عائشة دخل ابن عباس فاثنى علي ووددت اني كنت
نسيا منسيا اي لم اكن شيا وهذا على طريق اهل الورع في شدة خوفهم

بلغ مقابلة وقراءة

في الفتح عند رواية الكشميهني ان اتقيت لبس وفي نسخة يا ولكن الذي يجب حذف الذي عن رواية الكشميهني فضبطه الله المذكور بالجر (?)

على الفسهم وبه قال حدثنا محمد بن المثنى الزمن قال حدثنا عبد الوهاب بن
عبد المجيد بفتح الميم وكسر الجيم الثقفي قال حدثنا ابن عون بالنون عبد
الله عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ان ابن عباس رضي الله عنهم
استاذن على عائشة نحوه اي ذكر نحو الحديث المذكور ولم يذكر نسيا منسيا
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ونزل عذرك من السما
قوله يعظكم الله ولابي ذر باب بالتنوين في قوله يعظكم الله قال ابن عباس
يحرم الله عليكم وقال مجاهد ينهاكم الله ان تعودوا لمثله كراهة ان
تعودوا فمفعول من اجله او لئلا تعودوا او على حذف في ابدا ما دمتم احيا
مكلفين الاية وسقط قوله الاية لغير ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
الفريابي قال حدثنا سفين الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع رضي الله
عنها انها قالت ولابي ذر عن الكشميهني قال جا حسان بن ثابت الانصاري
الخزرجي شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاذن عليها فيه التفات
من الخطاب الى الغيبة قال مسروق قلت لعائشة اتاذنين لهذا وهو
ممن تولى كبر الافك قالت اوليس قد اصابه عذاب عظيم قال سفين
الثوري تعني ذهاب بصره فقال حسان حصان رزان بفتح
الحا المهملة والزاي من الثاني وقبلها را مهملة خفيفة اي عفيفة كاملة
العقل ما تزن بضم الفوقية وفتح الزاي وتشديد النون اي ما تتهم
بريبة برا مهملة فتحتية ساكنة فموحدة وتصبح غرثى بفتح الغين المعجمة
وسكون الرا وفتح المثلثة جائعة جائعة من لحوم الغوافل العفيفات
اي لا تغتاب احدا اذ لو كانت تغتاب لكانت اكلة وهو استعارة فيها تلميح بقوله
تعالى في المغتاب ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا وهذا البيت من جملة
قصيدة لحسان قالت عائشة لكن انت اي لست كذلك اشارة الى انه اغتابها
حين وقعت قصة الافك هذا باب بالتنوين في قوله
ويبين الله لكم الايات في الامر والنهي والله عليم بامر عائشة وصفوان
حكيم في شرعه وقدرته وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد
ابن بشار بندار العبدي البصري قال حدثنا ابن ابي عدي بفتح العين
وكسر الدال المهملتين محمد قال انبانا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان
ابن مهران عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع
انه قال دخل حسان بن ثابت على عائشة فشبب بمعجمة فموحدتين
الاولى مشددة اي انشد تغزلا وقال حصان عفيفة تمتنع من
الرجل رزان صاحبة وقار ما تزن بريبة مما تتهم بها وتصبح غرثى
جائعة من لحوم الغوافل لا تغتاب احدا ولابي ذر وتصبح دما بدل لحوم
قالت عائشة تخاطب حسانا لست كذلك بل تغتاب الغوافل قال
مسروق قلت لها تدعين مثل هذا يدخل عليك وقد انزل الله تعالى
والذي تولى كبره منهم وهذا مشكل اذ ظاهره ان المراد بقوله والذي
تولى كبره حسان والمعتمد انه عبد الله بن ابي لكنه في مستخرج ابي نعيم

وهو

وهو ممن تولى كبره قال في الفتح فهذه اخف اشكالا فقالت واي عذاب
اشد من العمى وقالت وقد كان يرد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي يدفع هجو الكفار فيهجوهم ويذب عنه وفي المغازي قال عروة
كانت عائشة تكره ان يسب عندها حسان وتقول انه الذي يقول
• فان ابي ووالده وعرضي • لعرض محمد منكم وقاء •
وروي انه عليه السلام قال ان الله يؤيد حسانا بروح القدس في شعره
باب بالتنوين قوله ان الذين يحبون يريدون ان
تشيع ان تنتشر الفاحشة الزنا في الذين امنوا لهم عذاب اليم في
الدنيا الحد والاخرة النار وظاهر الاية تتناول كل من كان بهذه الصفة
وانما نزلت في قذف عائشة الا ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
والله يعلم ما في الضماير وانتم لا تعلمون وهذا غاية في الزجر لان من
احب اشاعة الفاحشة وان بالغ في اخفا تلك المحبة فهو يعلم ان الله
تعالى يعلم ذلك منه ويعلم قدر الجزا عليه ولولا فضل الله عليكم ورحمته
لعاجلكم بالعقوبة جواب لولا محذوف وان الله روف بعباده رحيم
بهم فتاب على من تاب وطهر من طهر منهم بالحد وسقط لابي ذر قوله
في الذين امنوا الى اخره وقال بعد قوله الفاحشة الاية الى قوله روف
رحيم تشيع اي تظهر قاله مجاهد وسقط هذا لغير ابي ذر ولا يأتل
ولابي ذر وقوله ولا يأتل اي يفتعل من الالية وهي الحلف اي ولا
يحلف اولوا الفضل منكم والسعة ان يوتوا اي على ان لا يؤتوا
اولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله يعني مسطحا
ولا تخذ في اليمين كثيرا قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم
ان تبروا يعني ان لا تبروا وقال امرؤ القيس • فقلت يمين الله
ابرح قاعدا اي لا ابرح وليعفوا وليصفحوا عن من خاض في امر عائشة
الا تحبون ان يغفر الله لكم يخاطب ابا بكر والله غفور رحيم اي فان
الجزا من جنس العمل فاذا غفرت يغفر لك واذا صفحت يصفح لك و
لابي ذر من قوله والمهاجرين الى اخر قوله ان يغفر الله لكم وقال بعد
قوله والمساكين الى قوله والله غفور رحيم وقال ابو اسامة حماد بن اسامة
مما وصله احمد عنه بتمامه عن هشام بن عروة انه قال اخبرني بالافراد
ابي عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
لما ذكر من شاني بضم الذال المعجمة مبنيا للمفعول اي من امري وحالي
الذي ذكر بضم المعجمة ايضا من الافك والحال اني ما علمت به وجواب
لما قوله قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في بكسر الفا وتشديد
التحتية حال كونه خطيبا فتشهد فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم
قال اما بعد اشيروا علي في اناس يريد اهل الافك ابنوا بهمزة وموحدة
مخففة مفتوحتين فنون فواو وقد تمد الهمزة وللاصيلي مما حكاه عياض
ابنوا بتشديد الموحدة اي اتهموا اهلي وذكر بالسو قال ثابت
التأبين ذكر الشي وتتبعه قال الشاعر • فرفع اصحابي المطي وابنوا •

قوله لست كذلك اي لا ... الشارح كالزركشي ... اهد

عن عائشة

قوله ان الله يؤيد حسان كذا بخط الشارح عدم الالف ... وجوز بعضهم ابا يكون من الحق او الحسن فتمتنع على الاول وتصرف على الثاني كذا ذكر في كتب النحو المشهورة

حسان ... الواو ... الاشفاق الدفع

قوله فرفع اصحابي المطي وابنوا ... البيت بعده



اى ذكروها والتخفيف بمعناه لكن قال النووى ها التخفيف اشهر وقال القاضى
عياض اثبوا بتقديم النون ولتشديد بو هكذا قيده عبد وس بن محمد وكذا ذكره
بعضهم عن الاصيلى قال القاضى وهو فى كتابى منقوط من فوق وتحت وعليه
تخط علامة الاصيلى ومعناه انه مح لامواو بخوا وعندى انه تصحيف لا وجه
له هنا بالتخفيف المفهوم وابنوهم وايم الله ما علمت على اهلى من سوء
قط ولا يدخل بيتى قط الا وانا حاضر ولا غبت
معه والله ما علمت عليه من سوء قط ولا يدخل بيتى قط الا وانا حاضر ولا غبت ولابى ذر عن الحموى
ولابى ذر عن الحموى والمستملى الا انا باسقاط الواو ولا غبت فى سفر الا غاب معى فقام سعد بن معاذ الانصارى الاوسى
والمستملى ولا كنت فى سفر الا غاب معى فقام سعد بن معاذ الانصارى الاوسى
المتوفى بسبب السهم الذى اصابه فقطع منه الاكحل فى غزوة الخندق فى سنة خمس
كما عند ابن اسحاق وكانت هذه القصة فى سنة خمس كما هو الصحيح فى النقل
عن موسى بن عقبة فقال ائذن لى يا رسول الله ان نضرب اعناقهم
بنون الجمع والضمير لاهل الافك وسقط لابى ذر لفظة لى وقام رجل من بنى
الخزرج هو سعد بن عبادة وكانت ام حسان بن ثابت الخزرجية بضم الفا
وفتح الراو وبالعين المهملة بنت خالد بن حنيس بن لوذان بن عبد ود بن زيد
ابن ثعلبة بن الخزرج من رهط ذلك الرجل فقال لابن معاذ كذبت اى
لا تقدر على قتله اما والله لو كانوا اى قائلوا الافك من الاوس ما احببت
ان تضرب اعناقهم تضرب بضم اوله مبنيا للمفعول واعناقهم رفع نائب
عن الفاعل وزاد فى الرواية السابقة فتثاور الحيان حتى كاد ان تكون
ولابى ذر كاد يكون بين الاوس والخزرج شر فى المسجد وفى الرواية
السابقة حتى هموا ان يقتتلوا قالت عائشة وما علمت بذلك فلما كان
مساء ذلك اليوم خرجت لبعض حاجتى للتبرز جهة المناصع ومعى ام
مسطح وهى ابنة ابى رهم فعثرت فى مرطها فقالت تعس بكسر العين
وتفتح مسطح تعنى ابنها قالت عائشة فقلت اى لها اى ام تسبين
ابنك بحذف همزة الاستفهام وفى الرواية السابقة اتسبين رجلا شهد
بدرا وسكتت ام مسطح ثم عثرت الثانية فقالت تعس مسطح فقلت
لها اتسبين ابنك ثم عثرت الثالثة ولابى ذر فقلت لها اى ام تسبين
ابنك فسكتت ثم عثرت الثالثة فقالت تعس مسطح فانتهرتها فقالت
والله ما اسبه الا فيك اى الا لاجلك فقلت فى اى شانى قالت فبقرت
لى الحديث بالفا والموحدة والقاف والرا المفتوحات اخره فوقية قال
ابن الانبارى فتحته وكشفته فقلت وقد كان هذا وسقطت الواو
لابى ذر قالت نعم والله قالت وكانت قد قضت حاجتها كما سبق عائشة
فرجعت الى بيتى كان الذى خرجت له لا اجد منه قليلا ولا كثيرا اى
دهشت بحيث ما عرفت لاى امر خرجت من البيت من شدة ما عرانى
من الهم ووعكت بضم الواو الثانية وسكون الكاف اى صرت محمومة
فقلت بالفا ولابى ذر وقلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اى
لما دخل على ارسلنى الى بيت ابى فارسل معى الغلام لم يسم فدخلت
الدار بسكون اللام فوجدت ام رومان تعنى امها قال الكرمانى واسمها
زينب

زينب فى السفل من البيت وابا بكر فوق البيت يقرأ فقالت امى ما جابك يا بنية فاخبرتها
وذكرت لها الحديث الذى قاله اهل الافك فى شانى واذا هو لم يبلغ منها مثل ما ولابى ذر
مثل الذى بلغ منى فقالت يا بنية ولابى ذر عن الحموى والمستملى اى بنية خفضى بخا معجمة
مفتوحة وفا مشددة فضاد معجمة مكسورتين وللحموى والكشميهنى خففى بفا ثانية
بدل الضاد وفى نسخة خفى بكسر الخا والفا واسقاط الثانى ومعناها متقارب
عليك الشان فانه والله لقل ما كانت امراة حسنا صفة امراة عند رجل يحبها
ولها ضرائر الا حسدنها بسكون الدال وفتح النون وقيل فيها ما يشينها ولابى ذر ابنة ما هان حظيته
واذا هو تعنى الافك لم يبلغ منها ما بلغ منى
قلت وقد علم به ابى قالت نعم قلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم واستعبرت
بسكون الرا ولابى ذر فاستعبرت بالفا بدل الواو وبكيت فسمع ابو بكر صوتى
وهو فوق البيت يقرأ فنزل فقال لامى ما شانها قالت بلغها الذى ذكر
من شانها بضم الذال وكسر الكاف ففاضت عيناه ولابى ذر فقال اقسمت
عليك اى بنية ولابى ذر عن الكشميهنى يا بنية الا رجعت الى بيتك فرجعت
بسكون العين ولقد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتى فسال عن
خادمتى سبق فى الرواية التى قبلها انها بريرة مع ما فيه من البحث ولابى ذر
خادمى بلفظ التذكير وهو يطلق على الذكر والانثى فقال هل رايت
من شىء يريبك على عائشة فقالت لا والله ما علمت عليها عيبا الا انها كانت
ترقد حتى تدخل الشاة فتاكل خميرها او عجينها بالشك من الراوى وانتهرها
بعض اصحابه فقال اصدقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى رواية
ابى اويس عند الطبرانى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لعلى شانك
بالجارية فسالها عنى وتوعدها فلم تخبره الا بخير ثم ضربها وسالها فقالت
والله ما علمت على عائشة سوا اعنى اسقطوا لها به من قولهم اسقط
الرجل اذا اتى بكلام ساقط والضمير فى قوله به للحديث او للرجل الذى اتهموها
به وقال ابن الجوزى صرحوا لها بالامر وقيل جاوا فى خطابها بسقط من
القول وقال ابن بطال يحتمل ان يكون من قولهم سقط الى الخبر اذا علمته
فالمعنى ذكروا لها الحديث وشرحوه فقالت اى الخادمة سبحان الله والله
ما علمت عليها الا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الاحمر بالغت فى نفى العيب
كقوله ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم البيت وبلغ الامر اى امر الافك
الى ذلك الرجل صفوان ولابى ذر وبلغ الامر ذلك الرجل الذى قيل له
من الافك ما قيل فاللام هنا بمعنى عن كهى فى قوله تعالى وقال الذين
كفروا للذين امنوا لو كان خيرا ما سبقونا اليه اى عن الذين امنوا
كما قاله ابن الحاجب او بمعنى فى اى قيل فيه ما قيل فهى كقوله يا ليتنى
قدمت لحياتى اى فى حياتى فقال سبحان الله والله ما كشفت كنف
انثى قط بفتح الكاف والنون اى ثوبها يريد ما جامعتها فى حرام
وكان حصورا قالت عائشة فقتل صفوان شهيدا فى سبيل الله
فى غزوة ارمينية سنة تسع عشرة فى خلافة عمر كما قاله ابن اسحاق قالت
واصبح ابواى عندى فلم يزالا حتى دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم

في المسجد ثم دخل علي وقد اكتنفني ابواي عن يميني وعن شمالي
وقد صلى العصر ان كنت قارفت سوءا بالقاف
فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد يا عائشة وفي رواية الي او ليس انما
والفاء اي كسبتيها او ظلمت نفسك فتوبي الى الله
انت من بنات ادم انه كنت اخطات فتوبي فان الله يقبل التوبة عن عباده
قالت وقد جات امراة من الانصار لم تسم فهي جالسة في الباب فقلت
له عليه السلام الا تستحي بكسر الحاء ولابي ذر الا تستحيي بسكونها وزيادة تحتية
من هذه المراة الانصارية ان تذكر شيا على حسب فهمها لا يليق بجلالة
حرمتك فوعظ رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عائشة فالتفت الى
ابي فقلت اجبه عليه السلام عني ولابي ذر فقلت له اجبه قال فماذا اقول
فالتفت الى امي فقلت اجيبيه عليه السلام عني فقالت اقول ماذا قال
ابن مالك فيه شاهد على ان ما الاستفهامية اذا ركبت مع ذا الاجب تصديرها
فيعمل فيها ما قبلها رفعا ونصبا فلما لم يجيباه تشهدت فحمدت الله واثنيت
عليه بما هو اهله ثم قلت اما بعد فوالله لئن قلت لكم اني لم افعل
اي ما قيل والله عز وجل يشهد اني لصادقة فيما اقوله من براءتي ما ذاك
بنافعي عندكم لقد ولابي ذر ولقد تكلمتم به واشربته بضم الهمزة مبنيا
للمفعول والضمير المنصوب يرجع الى الافك قلوبكم رفع باشربت وان
قلت اني فعلت ولابي ذر قد فعلت والله يعلم اني لم افعل ذلك
لتقولن قد باءت اقرت به على نفسها واني والله ما اجد لي ولكم مثلا
والتمست بسكون السين اي طلبت اسم يعقوب فلم اقدر عليه الا
ابا يوسف حين قال فصبر جميل اجمل وهو الذي لا شكوى فيه الى الخلق
والله المستعان على ما تصفون اي على احتمال ما تصفونه وانزل على
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ساعته فسكتنا فرفع عنه الوحي
واني لاتبين السرور في وجهه وهو يمسح جبينه من العرق ويقول
البشرى بقطع الهمزة يا عائشة فقد انزل الله براءتك وفي رواية فليح
يا عائشة احمدي الله فقد براك قالت وكنت اشد بالنصب خبر كانت
ما كنت غضبا اي وكنت حين اخبر صلى الله عليه وسلم ببراءتي اقوى
ما كنت غضبا من غضبي قبل ذلك قاله العيني فقال لي ابواي قومي اليه
فقلت والله ولابي ذر لا والله لا اقوم اليه ولا احمده ولا احمدكما ولكن
احمد الله الذي انزل براءتي لقد سمعتموه اي الافك فما انكرتموه ولا
غيرتموه وفي رواية الاسود عن عائشة واخذ رسول الله صلى الله عليه
وسلم بيدي فانتزعت يدي منه فنهرني ابو بكر وانما فعلت ذلك
لما خامرها من الغضب من كونهم لم يبادروا بتكذيب من قال فيها ذلك
مع تحققهم حسن سيرتها وطهارتها وقال ابن الجوزي انما قالت ذلك
ادلالا كما يدل الحبيب على حبيبه ويحتمل ان تكون مع ذلك تمسكت
بظاهر قوله عليه السلام لها احمدي الله ففهمت منه امرها بافراد الله
بالحمد فقالت ذلك وما اضافته اليه من الالفاظ المذكورة كان من باعث
الغضب قاله في الفتح وكانت عائشة تقول اما زينب ابنة جحش ام

المومنين

المومنين فعصمها الله اي حفظها بدينها فلم تقل الا خيرا واما اختها
حمنة فهلكت فيمن هلك اي حدثت فيمن حدث لخوضها في حديث الافك فتخفض
منزلة عائشة وترفع منزلة اختها زينب وكان الذي يتكلم فيه اي في الافك
ولابي ذر به مسطح وحسان بن ثابت والمنافق عبد الله بن ابي وهو
الذي كان يستوشيه اي يطلب ما عنده ليزيده ويريبه ويجمعه وهو
الذي تولى كبره منهم هو وحمنة قالت عائشة فحلف ابو بكر ان لا ينفع
مسطحا ابن خالته بنافعة ابدا بعد الذي قال عن عائشة فانزل الله عز
وجل ولا ياتل اولو الفضل منكم الى اخر الاية يعني ابا بكر والسعة ان
يوتوا اولي القربى والمساكين يعني مسطحا الى قوله الا تحبون ان
يغفر الله لكم والله غفور رحيم حتى قال ابو بكر والله يا ربنا انا لنحب
ان تغفر لنا وعاد له لمسطح بما كان يصنع له قبل من النفقة زاد في الباب
السابق وقال والله لا انزعها منه ابدا وسقط لفظ حتى لابي ذر لطيفة
ذكر انه كان للشيخ اسمعيل بن المقري اليمني مولف عنوان الشرف
وغيره ولد يجري عليه نفقة كل يوم فقطعها لشيء بلغه عنه فكتب لابيه
رقعة فيها

لا تقطعن عادة بر ولا	تجعل عتاب المرء في رزقه
واعف عن الذنب فان الذي	نرجوه عفو الله عن خلقه
وانه بدا من صاحب زلة	فاستره بالاغضاء واستبقه
فان قدر الذنب من مسطح	يحط قدر النجم من افقه
وقد بدا منه الذي قد بدا	وعوتب الصديق في حقه

فكتب اليه ابوه

قد يمنع المضطر من ميتة	اذا عصى بالسير في طرقه
لانه يقوى على توبة	توجب ايضا الا الى رزقه
لو لم يتب مسطح من ذنبه	ما عوتب الصديق في حقه

باب بالتنوين في قوله تعالى وليضربن بخمرهن على جيوبهن
يعني يلقين فلذلك عداه بعلى والخمر جمع خمار وفي القلة يجمع على اخمره
والجيب ما في طوقه القميص يبدو منه بعض الجسد وقال احمد بن شبيب
بفتح المعجمة وكسر الموحدة الاولى بينهما تحتية ساكنة شيخ المولف مما وصله
ابن المنذر قال حدثنا ابي شبيب بن سعيد عن يونس بن يزيد
الايلي انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت يرحم الله نساء المهاجرات الاول
بضم الهمزة وفتح الواو اي السابقات لما انزل الله تعالى وليضربن بخمرهن
على جيوبهن وجواب لما قوله شققن مروطهن جمع مرط بكسر الميم
اي ازرهن فاختمرن به اي بما شققن ولابي الوقت بها اي بالازر
المشقوقة وكن في الجاهلية يسدلن خمرهن من خلفهن فتنكشف
نحورهن وقلائدهن من جيوبهن فامرن ان يضربنهن على الجيوب
ليسترن اعناقهن ونحورهن وصفة ذلك ان تضع الخمار على راسها

وترميه من الجانب الايمن على العاتق الايسر وهو التقنع وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابراهيم بن نافع المخزومي المكي عن
الحسن بن مسلم واسم جده يناق بفتح التحتية وتشديد النون وبعد
الالف قاف المكي وثبت ابن مسلم لابي ذر عن صفية بنت شيبة بن عثمان
القرشية المكية ان عائشة رضي الله عنها كانت تقول لما نزلت هذه الاية
وليضربن بخمرهن على جيوبهن اخذن ازرهن وللنسائي من رواية
ابن المبارك عن ابراهيم بلفظ اخذ النساء وللحاكم نساء الانصار ازرهن فشققنها
من قبل بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة الحواشي فاختمرن بها وسلك
ذكر نساء المهاجرات في الاولى ونساء الانصار في رواية الحاكم وغيره واجيب
باحتمال ان نساء الانصار بادرن الى ذلك عند نزول الاية سورة الفرقان
مكية وهي سبع وسبعون والفرقان الفارق بين الحلال والحرام المحكمة
منافعه وعمت عوائده بسم الله الرحمن الرحيم ثبتت البسملة لابي ذر
قال ولابي ذر وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن جرير في قوله
هباء منثورا هو ما تسفي به الريح وتذريه من التراب والهباء والهبوة
التراب الدقيق قاله ابن عرفة وقال الخليل والزجاج هو مثل الغبار الداخل
في الكوة يترائى مع ضوء الشمس فلا يمس بالايدي ولا يرى في الظل ومنثورا
صفته شبه به عملهم المحبط في حقارته وعدم نفعه ثم بالمنثور منه في
انتشاره بحيث لا يمكن نظمه فجيء بهذه الصفة لتفيد ذلك وقال الزمخشري
او مفعول ثالث لجعلناه اي جعلناه جامعا لحقارة الهباء والتناثر كقوله كونوا
قردة خاسئين اي جامعين للمسخ والخسء وسقط للاصيلي لفظ به من
قوله تسفي به الريح مد الظل في قوله تعالى الم تر الى ربك كيف مد الظل
قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم عنه هو ما بين طلوع الفجر الى طلوع
الشمس قال في الانوار وهو اطيب الاحوال فان الظلمة الخالصة تنفر الطبع
وتسد النظر وشعاع الشمس يسخن الجو ويبهر البصر ولذلك وصف به
الجنة فقال وظل ممدود ودانية والظل عبارة عن عدم الضوء مما من شانه
ان يضيء وجعله ممدودا لانه ظل لا اعترضه ابن عطية بانه لا خصوصية لهذا الوقت
بذلك بل من قبل غروب الشمس بيسيرة يبقى فيها ظل ممدود ومع انه في
نهار وفي سائر اوقات النهار ظلال منقطعة واجيب بانه ذكر تفسيرا
لخصوص الاية لانه في بقيتها ثم جعلنا الشمس عليه دليلا فتعين الوقت
الذي بعد طلوع الفجر واعترضه ابن عطية ايضا بان الظل انما يقال لما يقع
بالنهار والظل الموجود في هذا الوقت من بقايا الليل واجيب بالحمل على
المجاز والرؤية هنا بصرية او قلبية واختاره الزجاج والمعنى الم تعلم
والخطاب وان كان ظاهره للرسول صلى الله عليه وسلم فهو عام في المعنى
لان الغرض بيان نعم الله بالظل وجميع المكلفين مشتركون في تنبيههم
لذلك ساكنا يريد قوله ولو شاء لجعله ساكنا قال ابن عباس فيما وصله ابن
ابي حاتم اي دائما اي ثابتا لا يزول ولا تذهبه الشمس قال ابو عبيدة الظل
ما نسخته الشمس وهو بالغداة والفيء ما نسخ الشمس وهو بعد الزوال

وسمي

قوله شبه عليهم كالعيبات والصدقات

قاً

وسمي فيأ لانه من الجانب الغربي الى الشرقي عليه دليلا قال ابن عباس فيما
وصله ابن ابي حاتم ايضا اي طلوع الشمس دليل حصول الظل فلولم تكن الشمس
لما عرف الظل ولولا النور ما عرف الظلمة والاشياء تعرف باضدادها خلفة في
قوله تعالى وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة قال ابن عباس فيما وصله ابن
ابي حاتم من فاته من الليل عمل ادركه بالنهار او فاته بالنهار ادركه بالليل
وجاء رجل الى عمر بن الخطاب فقال فاتتني الصلاة الليلة فقال ادرك ما فاتك
من ليلتك في نهارك فان الله تعالى جعل الليل والنهار خلفة او يخلف احدهما
الاخر يتعاقبان اذا ذهب هذا جاء هذا او اذا جاء هذا ذهب ذاك وخلفة مفعول
ثان لجعل او حال وقال الحسن البصري فيما وصله سعيد بن منصور في قوله
تعالى هب لنا من ازواجنا وزاد ابو ذر وذرياتنا قرة اعين اي في طاعة
الله ولابي ذر والاصيلي من طاعة الله وما شيء اقر لعين المؤمن ان
يرى وللاصيلي لعين مؤمن وله ولابي ذر منه ان يرى حبيبه في طاعة الله
قال في الانوار فان المؤمن اذا شاركه اهله في طاعة الله سر بهم قلبه وقرت
بهم عينه لما يرى من مساعدتهم له في الدين وتوقع لحوقهم به في الجنة ومن
ابتدائية او بيانية كقولك رايت منك اسدا انتهى والمراد قرة اعين لهم في الدين
لا في الدنيا من المال والجمال قال الزجاج يقال اقر الله عينك اي صادف فؤادك ما
يحبه وقال المفضل برد دمعتها وهي التي تكون مع السرور ودمعة الحزن حارة
وقال ابن عباس فيما وصله ابن المنذر مفسرا ثبورا في قوله تعالى دعوا هنالك
ثبورا اي يقولون ويلا بواو مفتوحة فتحتية ساكنة وقال الضحاك هلاكا
فيقولون واثبوراه تعالى فهذا احينك فيقال لهم لا تدعوا اليوم ثبورا واحدا
وادعوا ثبورا كثيرا اي هلاككم اكثر من ان تدعوا مرة واحدة فادعوا ادعية
كثيرة فانه عند انواع كثيرة كل نوع منها ثبور لشدته او لانه يتجدد لقوله
تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب او لانه لا ينقطع
فهو في كل وقت ثبور وقال غيره غير ابن عباس مفسرا القوله تعالى واعتدنا
لمن كذب بالساعة سعيرا السعير مذكر لفظا ومن حيث انه فعيل يطلق على
المذكر والمؤنث والتسعر والاضطرام معناهما التوقد الشديد وعن الحسن
السعير اسم من اسماء جهنم تملى عليه في قوله وقالوا اساطير الاولين اكتتبها
فهي تملى عليه اي تقرا عليه من امليت بتحتية ساكنة بعد اللام واملات
بلام بدل التحتية والمعنى انه هذا القران ليس من الله انما هو اساطير الاولين
فهي تقرا عليه ليحفظها والاصل اكتتبها كاتب له فحذف اللام وافضى الفعل
الى الضمير فصار اكتتبها اياه كاتب ثم حذف الفاعل وبني الفعل للضمير الذي
هو اياه فاستتر فيه الرس في قوله تعالى وعادا وثمودا واصحاب الرس
اي المعدن جمعه رساس بكسر الراء قاله ابو عبيدة وقيل اصحاب الرس ثمود لان الرس البئر التي لم
تطو وثمود اصحاب ابار وقيل الرس نهر بالمشرق وكانت قرى اصحاب
الرس على شاطئ النهر فبعث الله اليهم نبيا من اولاد يهودا بن يعقوب
فكذبوه فلبث فيهم زمانا فشكى الى الله منهم فحفروا بئرا وارسلوه فيها وكانوا

كذا في القاموس كما في الصحاح
قوله لم تطو في
البئر المطوية بالحجارة

البخاري

حـ
كذا بخط الشيخ
التسعر تفعل
وهو مناسب لقوله التوقد وفي
نسخة الزبي التسعر بالباء كما
كان اولا في خط الشيخ

انتهى سرينا هجالهم

حـ
قال في القاموس في باب الدال المهملة
والهود اليهود وهاد وهادة هود
بالدال المهملة ويهود اخو يوسف
انتهى

حـ
... ولكن
... السابقة
ذكر ... يعقوب
... نوح

عامة بوجههم يسمعون انين نبيهم وهو يقول سيدى ترى ضيق مكانى وشوة كربى
وضعف ركنى وقلة حيلتى فارسل الله عليهم ريحا عاصفة شديدة الحر وسار
الارض من تحتهم حجر كبريت تتوقد واظلتهم سحابة سوداء فاذا ان ابدانهم
كما يذوب الرصاص وقيل غير ذلك **ما يعبأ** قال ابو عبيدة **يقال ما عبأت به**
شيئا لا يعتد به وللاصيلى لم نعتد به شيئا وقال الزجاج معناه لا وزن لكم عنده
غراما فى قوله تعالى ان عذابها كان غراما قال ابو عبيدة **هلاكا** والزاما لهم
وعن الحسن كل غريم يفارق غريمه الا غريم جهنم **وقال مجاهد** فيما اخرجه
ورقاء فى تفسيره **وعتوا** اى طغوا وعتوهم طلبهم رؤية الله حتى يؤمنوا به
وقال ابن عيينة سفيان فى قوله تعالى بسورة الحاقة مما ذكره المؤلف استطرادا
على عادته فى مثله **عاتية** من قوله فاهلكوا بريح صرصر عاتية **عتت عن**
الخزان الذين هم على الريح فخرجت بلا كيل ولا وزن وفى نسخة وقال ابن
عباس بدل ابن عيينة ووقع فى هذه التفاسير تقديم وتاخير فى بعض النسخ
باب قوله عز وجل **الذين يحشرون على وجوههم الى جهنم**
اى مقلوبين او مسحوبين اليها والموصول خبر مبتدا محذوف اى هم الذين
او نصب على الذم او رفع بالابتداء وخبره الجملة من قوله **اولئك شر مكانا**
منزلا ومصيرا من اهل الجنة **واضل سبيلا** واخطأ طريقا ووصف السبيل بالضلال
من الاسناد المجازى للمبالغة وسقط لابى ذر اولئك الى اخره وقال بعد الى
جهنم الاية وبه قال **حدثنا عبد الله بن محمد** المسندى قال **حدثنا يونس بن**
محمد البغدادى ابو محمد المؤدب قال **حدثنا شيبان** بن عبد الرحمن النحوى
عن قتادة بن دعامة انه قال **حدثنا انس بن مالك رضى الله عنه ان رجلا**
لم يسم **قال يا نبى الله يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة** استفهام حذف
منه الاداة وللحاكم من وجه اخر عن انس كيف يحشر اهل النار على وجوههم
قال اليس الذى امشاه على الرجلين فى الدنيا قادرا على ان يمشيه بضم
التحتانية وسكون الميم **على وجهه يوم القيمة** وظاهره ان المراد مشيه على
وجهه حقيقة فلذلك استغربوه حتى سالوا عنه **قال قتادة** بن دعامة
المذكور **بلى وعزة ربنا** انه لقادر على ذلك قاله تصديقا لقول النبى وحكمة حشره على
وجهه معاقبته على تركه السجود فى الدنيا اظهارا لهوانه وخساسته بحيث صار
وجهه مكان يديه ورجليه فى التوقى عن المؤذيات وفى حديث ابى هريرة
المروى عند احمد قالوا يا رسول الله وكيف يمشون على وجوههم قال
انه الذى امشاهم على ارجلهم قادر ان يمشيهم على وجوههم اما انهم
يتقون بوجوههم كل حدب وشوك وسيكون لنا عودة ان شاء الله
تعالى الى بقية مباحث هذا الحديث فى كتاب الرقاق بعون الله تعالى
باب قوله جل وعلا **والذين لا يدعون مع الله الها**
اخر اى لا يعبدون غيره **ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق**
ولا يزنون يجوز ان يتعلق الباء فى قوله بالحق بنفس يقتلون اى لا يقتلونها
بسبب من الاسباب الا بسبب الحق وان يتعلق بمحذوف على انه صفة
للمصدر اى قتلا ملتبسا بالحق او على انه حال اى الا ملتبسين بالحق

فان قلت من حل قتله لا يدخل فى النفس المحرمة فكيف يصح هذا الاستثناء اجيب
بان المقتضى لحرمة القتل قائم ابدا وجواز القتل انما ثبت بمعارض فقوله حرم
الله اشارة الى المقتضى وقوله الا بالحق اشارة الى المعارض والسبب المبيح
للقتل هو الردة والزنا بعد وقتل النفس المحرمة **ومن يفعل ذلك** اشارة
الى جميع ما تقدم لانه بمعنى ما ذكر فلذلك وحد **يلق اثاما العقوبة** قال
جزى الله ابن عروة حيث امسى ٭ عقوقا والعقوق له اثام
اى عقوبة وقيل هو الاثم نفسه اى يلق جزاء اثامه فاطلق الاسم على جزائه
او الاثام اسم من اسماء جهنم او واد او بئر فيها ويلق جزم بحذف الالف جزاء الشرط
وسقط لابى ذر قوله التى حرم الله الى اخره من يفعل ذلك يلق وقال بعد قوله
النفس الاية وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد قال **حدثنا يحيى** بن سعيد
القطان **عن سفيان** الثورى انه قال **حدثنى** بالافراد **منصور** هو ابن المعتمر
وسليمان هو الاعمش **عن ابى وائل** شقيق بن سلمة **عن ابى ميسرة** ضد
الميمنة عمرو بن شرحبيل الهمدانى **عن عبد الله** يعنى ابن مسعود **قال سفيان**
الثورى **وحدثنى** بالافراد **واصل** هو ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد
التحتية وبعد الالف نون الاسدى الكوفى من طبقة الاعمش **عن ابى وائل**
شقيق بن سلمة **عن عبد الله** بن مسعود **رضى الله عنه** وقوله **قال** اى ابن
مسعود **سالت او سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم** شك الراوى **اى**
الذنب عند الله اكبر ولمسلم اعظم **قال ان تجعل لله ندا** اكبر المؤمن مثلا
وهو خلقك فوجود الخلق يدل على الخالق واستقامة الخلق تدل على توحيده
اذ لو كان الهين لم يكن على الاستقامة **قلت ثم اى** بالتشديد والتنوين
وفيه كلام سبق فى اول البقرة وغيرها **قال ثم ان تقتل ولدك خشية**
ان يطعم معك بخلاف الوجدان او ايثار النفس عليه عند الفقد
ولا اعتبار بمفهومه فلا يقال التقييد بخشية الاطعام مبيح لانه خرج
مخرج الغالب لانهم كانوا يقتلونهم لاجل ذلك **قلت ثم اى قال ان**
تزانى ولغير ابى ذر ثم ان تزانى **حليلة جارك** بفتح الحاء المهملة وكسر
اللام الاولى اى زوجته لانها تحل له فهى فعيلة بمعنى فاعلة او من الحلول
لانها تحل معه ويحل معها وانما كان ذلك لانه زنا وابطال لما اوصى الله به
من حفظ حقوق الجيران وقال فى التنقيح تزانى تفاعل وهو يقتضى ان يكون
منها بان يفشاها ثمة او يكرهها فانه اذا كان زناه بها مع المشاركة منها له
والطواعية كبيرا كان زناه بدون ذلك اكبر واقبح من باب اولى **قال**
اى ابن مسعود **ونزلت هذه الاية والذين لا يدعون مع الله الها**
اخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق وزاد ابو ذر ولا يزنون
وهذا الحديث سبق فى البقرة ويأتى ان شاء الله فى التوحيد والادب
والمحاربين وبه قال **حدثنا ابراهيم بن موسى** الفراء الرازى الصغير
قال **اخبرنا هشام بن يوسف** الصنعانى ابو عبد الرحمن القاضى **انه**
ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز **اخبرهم قال اخبرنى** بالافراد

كذا بخطه الشيخ اى اسم الاثم

شرحبيل بضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة ... وكذا النقل ... التهذيب ...

القاسم بن ابي بزه بفتح الموحدة وتشديد الزاى واسم ابي بزه نافع بن يسار تابعي صغير مكي وهو والد البزى المقرى راوى ابن كثير وليس للقاسم في الجامع الا هذا الحديث انه سال سعيد بن جبير هل لمن قتل مومنا متعمدا من توبة زاد في رواية منصور عن سعيد في اخر هذا الباب قال لا توبة له فقرا عليه ولا يقتلونه ولابي ذر والذين لا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق واعترض بعضهم على رواية ابي ذر من جهة وقوع التلاوة على غير ما هي عليه واجاب في المصابيح بان المعنى فقرات عليه اية الذين لا يقتلون النفس فحذف المضاف واقام المضاف اليه مقامه وحينئذ لم يلزم كونه غير التلاوة لانه لم يحكها انما اشار اليها فقال سعيد يعني ابن جبير للقاسم بن ابي بزة قراتها يعني الاية كما قراتها علي فقال هذه الاية مكية نسختها ولابي ذر يعني نسختها اية مدنية والذي في اليونينية مد بنيه بتحتيتين بينهما نون مكسورة يعني قوله تعالى ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاؤه جهنم التي في سورة النسا اذ ليس فيها استثنا التائب وقالوا انزلت الغليظة بعد اللينة بمدة يسيرة وعند ابن مردويه من طريق خارجة بن زيد ابن ثابت عن ابيه قال نزلت سورة النسا بعد سورة الفرقان لستة اشهر وقول ابن عباس هذا محمول على الزجر والتغليظ والا فكل ذنب ممحو بالتوبة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابو بكر العبدي بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن المغيرة بن النعمان النخعي الكوفي عن سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي انه قال اختلف اهل الكوفة في قتل المومن هل تقبل التوبة منه فرحلت فيه بالرا والحا المهملتين الى ابن عباس ولابي ذر عن الحموي والمستملي فدخلت بالدال والخا المعجمة اي بعد ان رحلت الى ابن عباس فسالته عن ذلك فقال نزلت في اخر ما نزل اي هذه الاية اي ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاؤه جهنم ولم ينسخها شي وهذا الحديث قد سبق في سورة النسا وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر ولابي ذر عن منصور عن سعيد بن جبير قال سالت ولابي ذر قال سالت ابن عباس رضي الله عنهما عن قوله تعالى فجزاؤه جهنم في الرواية الاتية عن قوله تعالى ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها قال لا توبة له حملوه على التغليظ كما مر وحديث الاسرائيلي الذي قتل تسعة وتسعين نفسا ثم اتى تمام المائة فقال لا توبة لك فقتله فاكمل به مائة ثم جا اخر فقال له ومن يحول بينك وبين التوبة المشهور وقد يحتج به لقبولها لانه اذا ثبت ذلك لمن قبل هذه الامة فمثله لهم اولى لما خفف الله عنهم من الاثقال التي كانت على من قبلهم وعنه قوله جل ذكره لا يدعون مع الله الها اخر قال له كانت هذه في الجاهلية مشركي اهل مكة قوله يضاعفه ولابي ذر باب بالتنوين اي قوله يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا نصب على الحال وهو اسم مفعول

من اهانه

من اهانه يصنعه اي اذله واذاقه الهوان ويضاعف ويخلد بالجزم فيهما بدلا من يلق بدل اشتمال كقوله • متى تاتنا تلمم بنا في ديارنا • تجد حطبا جزلا ونارا تاججا • فابدل من الشرط كما ابدله هنا من الجزا وبالرفع ابن عامر وشعبة على الاستيناف كانه جواب ما الاثام ويخلد عطفا عليه وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين الطلحي من ولد طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي قال حدثنا شيبان ابن عبد الرحمن النحوي عن منصور هو ابن المعتمر عن سعيد بن جبير انه قال قال ابن ابزى بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الزاى مقصورا اسمه عبد الرحمن من صغار الصحابة سئل بضم السين مبنيا للمفعول ابن عباس رفع نائب عن الفاعل وللاصيلي سال ابن عباس فعلا ماضيا كذا في الفرع كاصله وقال الحافظ ابن حجر سل بصيغة الامر للاصيلي وعزا الاولى لابي ذر والنسفي وقال انه مقتضاها انه من رواية سعيد بن جبير عن ابن ابزى عن ابن عباس وان المعتمد رواية الاصيلي بصيغة الامر وانه يدل عليه قوله بعد سياق الايتين فسالته فانه واضح في جواب قوله سل عن قوله تعالى في سورة النسا ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاؤه جهنم زاد الاصيلي خالدا فيها وقوله ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق حتى بلغ الا من تاب وامن فسالته فقال لما نزلت قال اهل مكة فقد عدلنا بالله باسكان اللام اي اشركنا به وجعلنا له مثلا وقتلنا ولابي ذر وقد قتلنا النفس التي حرم الله الا بالحق سقط لابي ذر الا بالحق واتينا الفواحش فانزل الله الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا الى قوله غفورا رحيما فيه قبول توبة القاتل باب بالتنوين في قوله الا من تاب الاستثنا متصل او منقطع ورجحه ابو حيان بان المستثنى منه محكوم عليه بانه يضاعف له العذاب فيصير التقدير الا من تاب فلا يضاعف له العذاب ولا يلزم من انتفا التضعيف انتفا العذاب غير المضعف فالاولى عندي ان يكون استثنا منقطعا اي لكن من تاب وامن واذا كان كذلك فلا يلقى عذابا البتة وتعقبه تلميذه السمين فقال الظاهر قول الجمهور انه متصل واما ما قاله فلا يلزم اذ المقصود الاخبار بان من فعل كذا فانه يحل به ما ذكر الا ان يتوب واما اصابة اصل العذاب وعدمها فلا تعرض له في الاية فاولئك يبدل الله سياتهم حسنات سياتهم مفعول ثان للتبديل وهو المقيد بحرف الجر وحذفه لفهم المعنى وحسنات هو الاول وهو الماخوذ والمجرور بالبا هو المتروك وقد صرح به في قوله تعالى وبدلناهم بجنتيهم جنتين وابدال السيات حسنات انه يمحوها بالتوبة ويثبت مكانها الحسنات وقال محيي السنة ذهب جماعة الى ان هذا في الدنيا قال ابن عباس وغيره يبدلهم الله بقبائح اعمالهم في الشرك محاسن الاعمال في الاسلام فيبدلهم بالشرك ايمانا وبقتل المومنين قتل المشركين وبالزنا عفة واحصانا وقال ابن المسيب وغيره يبدل الله سياتهم التي عملوها في الاسلام حسنات يوم القيامة وقال ابن كثير تنقلب السيات الماضية بنفس التوبة النصوح حسنات لانه كلما تذكرها ندم واسترجع واستغفر

فيقلب الذنب طاعة فيوم القيمة وانه وجدها مكتوبة عليه لكنها الا تضره بل
تنقلب حسنة في صحيفته كما يدل له حديث ابي ذر المروي في مسلم قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف اخر الناس خروجا من النار واخر اهل
الجنة دخولا الى الجنة فيقول اعرضوا عليه كبار ذنوبه وسلوه عن صغارها
فيقال له عملت يوم كذا كذا وكذا وعملت يوم كذا كذا وكذا فيقول نعم
لا يستطيع ان ينكر من ذلك شيا فيقال فان لك بكل سيئة حسنة فيقول
يا رب عملت اشيا لا اراها ههنا قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
بدت نواجذه وقال الزجاج السيئة بعينها لا تصير حسنة قالتا ويل ان
السيئة تمحى بالتوبة وتكتب الحسنة مع التوبة وكان الله غفورا حيث حط
عنهم بالتوبة والايمان مضاعفة العذاب والخلود في النار والاهانة رحيما
حيث بدل سياتهم بالثواب الدائم والكرامة في الجنة وسقط قوله فاولئك
الى اخره لابي ذر وبه قال حدثنا عبدان عثمان بن جبلة الازدي المروزي قال
اخبرنا ابي عثمان عن شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر عن
سعيد بن جبير قال امرني عبد الرحمن بن ابزى بفتح الهمزة والزاي
بينهما موحدة مقصورا ان اسال ابن عباس رضي الله عنهما عن هاتين
الايتين قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا الاية بالنسا فسالته عن
حكمها فقال لم ينسخها شي وعن قوله تعالى والذين لا يدعون مع الله
الها اخر الى قوله رحيما بالفرقان قال نزلت في اهل الشرك وفيه باب
ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من المشركين بمكة من المبعث من
طريق عثمان بن ابي شيبة عن جرير عن منصور فسالت ابن عباس فقال
لما نزلت التي في الفرقان قال مشركوا اهل مكة قد قتلنا النفس التي حرم الله
ودعونا مع الله الها اخر وقد اتينا الفواحش فانزل الله تبارك وتعالى
الا من تاب وامن فهذه لاولئك واما التي في النسا الرجل اذا عرف الاسلام
وشرايعه ثم قتل فجزاؤه جهنم فذكرته لمجاهد فقال الا من ندم قال
في الفتح وحاصل ما في هذه الروايات ان ابن عباس رضي الله عنهما كان
تارة يجعل الايتين في محل واحد فلذلك يجزم بنسخ احدهما وتارة يجعل
محلهما مختلفا ويمكن الجمع بين كلاميه بان عموم التي في الفرقان خص
منها مباشرة المؤمن القتل متعمدا وكثير من السلف يطلقون النسخ
على التخصيص وهذا اولى من حمل كلامه على التناقض واولى من ادعى انه
قال بالنسخ ثم رجع عنه والمشهور عنه القول بان المؤمن اذا قتل مؤمنا
متعمدا لا توبة له وحمله الجمهور منه على التغليظ وصححوا توبة القاتل
كغيره وسبق في النسا من مباحث ذلك هذا باب
بالتنوين اي في قوله تعالى فسوف يكون جزا التكذيب لزاما قال
ابو عبيدة هلكة وللاصيلي اي هلكة والمعنى فسوف يكون تكذيبكم
مفضيا لهلاككم وعذابكم ودماركم في الدنيا والاخرة وقال ابن عباس
موتا ولزاما خبر يكون واسمها مضمر كما مر وبه قال حدثنا عمر بن حفص
ابن غياث ابو حفص النخعي الكوفي عن مسروق هو ابن الاجدع
قال حدثنا ابي حفص قال ثنا الاعمش سليمان قال ثنا مسلم هو ابن صبيح ابو الضحى الكوفي قال

اهل جم

كذا بخطه عبدان عثمان وسند من قبله لفظ ابن

كذا عند احدهما ولفظ الشيخ احداهما وهو اولى

قال قال عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه خمس من العلامات الدالة
على الساعة قد مضين اي وقعن الدخان المشار اليه في قوله تعالى يوم تاتي
السماء بدخان مبين والقمر في قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر والروم
في قوله تعالى الم غلبت الروم والبطشة في قوله جل وعلا يوم نبطش البطشة
الكبرى وهو القتل يوم بدر واللزام في قوله تعالى فسوف يكون لزاما قال
ابن كثير ويدخل في ذلك يوم بدر كما فسره به ابن مسعود وابي بن كعب ومحمد بن
كعب القرظي ومجاهد والضحاك وقتادة والسدي وغيرهم وقال الحسن
فسوف يكون لزاما يعني يوم القيمة قاله ابن كثير ولا منافاة بينهما انتهى وعلى
تفسير البطشة واللزام بيوم بدر فيكون العدد في الحقيقة اربعة ولعله يحتاج
ويحتاج الى بيان الخامس وان حصل بقول الحسن بيان الخامس في الجملة
لكن تفسيره بيوم القيمة فيه شي لان مراده تفسير خمس مضين وما يكون
يوم القيمة مستقبل لا ماض ففي قول ابن كثير ولا منافاة بينهما نظر وقد
يجاب بانه لتحقق وقوعه عد ماضيا قاله في المصابيح وهذا الحديث قد سبق
في الاستسقا سورة الشعرا مكية الا قوله والشعرا يتبعهم الى اخرها
وهي مايتان وعشرون وست ايات بسم الله الرحمن الرحيم سقط
لفظ سورة والبسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله
تعالى تعبثون من قوله اتبنون بكل ريع اية تعبثون اي تبنون وقال
الضحاك ومقاتل هو الطريق قال ابن عباس كانوا يبنون بكل ريع علما يعبثون
فيه بمن يمر في الطريق الى هود عليه السلام وقيل كانوا يبنون الاماكن
المرتفعة ليعرفوا بذلك غناهم فنهوا عنه ونسبوا الى العبث هضيم في
قوله في جنات وعيون وزروع ونخل طلعها هضيم يتفتت اذا مس
بضم الميم وتشديد السين مبنيا للمفعول وهذا قاله مجاهد ايضا وقاله
ابن عباس هو اللطيف وقال عكرمة اللين وقيل هضيم اي يهضم الطعام
وكل هذا للطافته مسحرين في قوله انما انت من المسحرين اي المسحورين
ولابي ذر والاصيلي مسحورين الذين سحر واحدة بعد اخرى من المخلوقين
ليكة بلام مفتوحة من غير الف وصل قبلها ولا همزة بعدها غير منصرف
اسم غير معرف بال مضاف اليه اصحاب وبه قرا نافع وابن كثير وابن عامر
ولابي ذر والليكة بالف وصل وتشديد اللام والايكة بالف وصل وسكون اللام
وبعدها همزة مكسورة جمع ايكة ولابي ذر جمع الايكة وهي جمع شجر وكان شجرهم
الدوم وهو المقل قال العيني الصواب ان الليكة والايكة جمع ايك وكيف
يقال الايكة جمع ايكة في قوله فاخذهم عذاب يوم الظلة هو اظلال
العذاب اياهم على نحو ما اقترحوا بان سلط الله عليهم الحر سبعة ايام حتى
غلت انهارهم فاظلتهم سحابة فاجتمعوا تحتها فامطرت عليهم نارا فاحترقوا
موزون في سورة الحجر اي معلوم ولعل ذكره هنا من ناسخ فالله اعلم كالطود
اي الجبل ولابي ذر والاصيلي كالجبل بزيادة الكاف في الساجدين في قوله
وتقلبك في الساجدين اي المصلين وقال مقاتل مع المصلين في الجماعة
اي يراك حين تقوم وحدك للصلاة ويراك اذا صليت مع الجماعة وقال

قوله جمع ايكة من كلام ابي عبيدة

مجاهد يرى تقلبه بصركه فى المصلين فانه كان يبصر من خلفه كما يبصر من امامه
وعن ابن عباس تقلبك فى اصلاب الانبيا من نبى الى نبى حتى اخرجتك فى هذه
الامة قال ابن عباس لعلكم تخلدون فى قوله وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون
اى كانكم تخلدون فى الدنيا قال الواحدى كل ما وقع فى القران لعل فانها
للتعليل الا هذه فانها للتشبيه ويويده ما فى حرف ابى كانكم تخلدون على
ان لعل تكون للتعليل وقال غيره غير مجاهد لشرذمة فى قوله ان هولا
لشرذمة الشرذمة طائفة قليلة والشرذمة محمول لقوله مضمن اى قال
ان هولا وهذا القول يجوز انه يكون حالا اى أرسلهم قايلا ذلك ويجوز ان
يكون معنى الارسال وجمع الشرذمة شراذم فذكرهم بالاسم الدال على القلة
ثم جعلهم قليلا بالوصف ثم جمع القليل فجعل كل حزب منهم قليلا واختار جمع
السلامة الذى هو جمع القلة وانما استقلهم وكانوا ستمائة وسبعين الفا بالاضافة
الى جنوده لانه روى انه خرج وكانت مقدمته سبعمائة الف الربع فى قوله اتبنون
بكل ريع اية هو الايفاع بفتح الهمزة وسكون التحتية وبعد الالف فعين
مهملة اى المرتفع من الارض قال ذو الرمة

طراف الخوافى مشرف فوق ريعة • بذى ليلة فى ريشه يترقرق

وجمعه اى الريع ريعة بكسر الرا وفتح التحتية والعين المهملة كقردة وارياع
هو واحد الريعة بكسر الرا وفتح التحتية كالاول ولابى ذر والاصيلى واحده
وفى نسخة واحدها ريعة بسكون التحتية وضبطه الحافظ ابن حجر بالسكون
والاول بالفتح وتبعه العينى وقال البرماوى كالكرمانى واما الارياع فمفرده
ريعة بالكسر والسكون مصانع قال ابو عبيدة كل بناء فهو مصنعة
وقال سفيان ما يتخذ فيه الماء وقال مجاهد قصور مشيدة وقيل هو
الحصون فرهين بالهاء قال ابو عبيدة مرحين وقال ابو ذر فرحين
بالحا بدل الها فى الاول وبالها وجه فارهين بمعناه اى بمعنى فرهين من
قولهم فره زيد فهو فاره وبقال فارهين اى حاذقين وفارهين حال
من الناحتين تعثوا فى قوله ولا تعثوا فى الارض مفسدين هو اشد الفساد
وسقط لفظ هو لغير الاصيلى وعاث يعيث عيثا يريد ان اللفظين
بمعنى واحد لان يعثوا مشتق من عاث لان يعثو معتل اللام ناقص
وعاث معتل العين اجوف وثبتت الواو فى وعاث لابى ذر الجبلة فى قوله
والجبلة الاولين هى الخلق بفتح الخا المعجمة وسكون اللام جبل بضم الجيم
وكسر الموحدة اى خلق وزنه ومعناه ومنه ومن هذا الباب نقل له
فى سورة يس جبلا بضم الجيم والموحدة وجبلا بكسرهما وجبلا بضم الجيم
وسكون الموحدة مع التخفيف فى الثلاثة لغات معنى بها الخلق قاله
ابن عباس وسقط قوله قاله ابن عباس لغير ابى ذر والمضمتين قرا ابن
كثير والاخوان وبالضم والسكون ابو عمرو وابن عامر وقرا عاصم ونافع بكسرها
مع تشديد اللام ولابى ذر هنا ليكة بلام مفتوحة الايكة وهى الغيضة وقد
سبق تفسيرها باسحر هذا باب بالتنوين فى قوله عز
وجل ولا تخزنى يوم يبعثون الى العباد او الضالون فان قلت لم افاد

اولا

اولا واجعلنى من ورثة جنة النعيم كان كافيا عن قوله ولا تخزنى وايضا
فقد قال تعالى ان الخزى اليوم والسوء على الكافرين فما كان يصيب الكفار
فقط كيف يخافه المعصوم اجيب بان حسنات الابرار سيات المقربين فكذا
درجات تخزى المقربين ويخزى كل واحد بما يليق به وقال ابراهيم بن طهمان
بفتح الطا المهملة وسكون الها الهروى فيما وصله النسائى عن ابن ابى ذئب
محمد بن عبد الرحمن عن سعيد بن ابى سعيد بكسر العين فيهما المقبرى بفتح
الميم وضم الموحدة عن ابيه ابى سعيد كيسان عن ابى هريرة رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام
راى بصيغة الماضى ولابى ذر يرى اباه آزر وقيل اسمه تارخ فقيل هما علمان له كاسرائيل
ويعقوب وقيل العلم تارخ وآزر معناه الشيخ او المعوج يوم القيمة عليه
الغبرة والقترة بفتح المعجمة والموحدة والقاف والفوقية الغبرة هى
القترة وهى سواد كالدخان وسقط لابى ذر الغبرة هى القترة وهذا
من تفسير المولف اخذه من كلام ابى عبيدة حيث قال فى سورة يونس
ولا يرهق وجوههم قتر ولا ذلة القتر الغبار قال السفاقسى وعلى
هذا فقوله فى عبس غبرة ترهقها قترة تاكيد لفظى كانه قال غبرة فوقها
غبرة وقيل القترة شدة الغبرة بحيث يسود الوجه وقيل الغبرة سواد
الدخان وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابى اويس واسمه عبد الله الاصبحى المدنى
قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد اخى عبد الحميد عن ابن ابى ذئب
محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال يلقى ابراهيم عليه الصلاة والسلام
اباه زاد فى احاديث الانبيا يوم القيمة وعلى وجه آزر قترة وغبرة فيقول
له ابراهيم عليه السلام الم اقل لك لا تعصنى فيقول له ابوه فاليوم
لا اعصيك فيقول ابراهيم يا رب انك وعدتنى ان لا تخزنى يوم
يبعثون وزاد فى احاديث الانبيا فيقال يا ابراهيم ما تحت رجليك فينظر
فاذا هو بذيخ متلطخ فيوخذ بقوائمه فيلقى فى النار وفى رواية ايوب عن ابن
سيرين عن ابى هريرة عند الحاكم فيمسخ الله اباه ضبعا فياخذ بانفه فيقول
يا عبدى ابوك هو وفى حديث ابى سعيد عند البزار والحاكم فيحوله فى صورة
قبيحة وريح منتنة فى صورة ضبعان زاد ابن المنذر من هذا الوجه فاذا
راه كذلك تبرا منه يوم القيمة لما ايس منه حين مسخ كما صرح به ابن المنذر فى
روايته وقد جمع بينهما بانه تبرا منه فى الدنيا لما مات مشركا فترك الاستغفار
له فلما راه فى الاخرة رق له فسال الله فيه فلما مسخ ايس منه حينئذ وتبرا منه
تبرا ابديا قيل والحكمة فى مسخه لينفر ابراهيم منه ولئلا يبقى فى النار على
صورته فيكون فيه غضاضة على الخليل عليه الصلاة والسلام قوله وانذر
ولابى ذر باب بالتنوين فى قوله جل وعلا وانذر عشيرتك الاقربين
اى الاقرب منهم فالاقرب فان الاهتمام بشانهم اهم ولان الحجة
اذا قامت عليهم تعدت الى غيرهم والا فكانوا علة للاخرين فى الامتناع
واخفض جناحك اى الن جانبك من المومنين مستعار من خفض الطائر

قوله يعنى تارخ بفوقية اوله قال قرأته مفتوحة بخط مغلطاى كما فى الفتح والنور ورأيته بخط جماعة باهمالها قال فى العرايس اسم ابى ابراهيم الذى سماه به ابوه تارخ

والذى فى الفتح القترة بالقاف والتاء سواد الدخان ه

الانبيا فاى خزى اخزى من ابى الابعد فيقول الله انى حرمت الجنة على الكافرين زاد فى احاديث

قال لست ابى وكان تبرؤه منه فى الدنيا حين مات مشركا فقطع استغفاره له كما اخرجه الطبرى باسناد صحيح عن ابن عباس وقيل تبرأ منه

قوله حال من الناحتين اى من الواو فى وتنحتون

فى جبلا مع التخفيف فى وفى القران ثلاث لغات فى جبلا تثقيل وغير تثقيل

فتح البارى

جناحك المراد ان يخفض ومن للتبيين والمومنين المراد بهم الذين لم يومنوا بعد
بل شارفوا لان يومنوا كالمؤلفة مجازا باعتبار ما يؤول وكان من اتبعك شاملا
لمن امن حقيقة ومن امن مجازا فبين بقوله من المومنين ان المراد بهم المشارفون
اي قد امنوا لهؤلاء استمالة وتاليفا او للتبعيض ويراد بالمومنين الذين قالوا
امنا ومنهم من صدق واتبع ومنهم من صدق فقط فقيل من المومنين واريد
بعض الذين صدقوا واتبعوا اي تواضع لهم محبة ومودة قاله في فتوح الغيب
وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي قال حدثنا ابي حفص قال
حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد عمرو بن مرة بفتح العين في
الاول وضم الميم وتشديد الراء الثاني الجملي بالجيم والميم المفتوحتين
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما نزلت وانذر
عشيرتك الاقربين زاد في سورة تبت ورهطك منهم المخلصين وهو
من عطف الخاص على العام وكان قرانا فنسخت تلاوته صعد النبي صلى الله
عليه وسلم على الصفا فجعل ينادي يا بني فهر بكسر الفا وسكون الها يا بني
عدي لبطون قريش حتى اجتمعوا فجعل الرجل اذا لم يستطع ان يخرج ارسل
رسولا لينظر ما هو فجا ابو لهب وقريش فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم
ارايتكم اي اخبروني لو اخبرتكم ان خيلا اي عسكرا بالوادي تريد ان تغير
عليكم اكنتم مصدقي بتشديد الدال المكسورة والتحتية المفتوحة واصله
مصدقين لي فلما اضيف الى يا المتكلم سقطت النون وادغمت يا الجمع
في يا المتكلم ومراده بذلك تقريرهم بانهم يعلمون صدقه اذا اخبر عن شي
غائب قالوا نعم نصدقك ما جربنا عليك الا صدقا قال عليه السلام فاني
نذير اي منذر لكم بين يدي عذاب شديد اي قدامه فقال ابو لهب
لعنه الله تبا لك سائر اليوم اي بقيته وتبا نصب على المصدر باضمار فعل
اي الزمك الله تبا الهذا جمعتنا فنزلت تبت اي هلكت او خسرت يدا
ابي لهب وتب اخبار بعد الدعا ما اغنى عنه ماله وما كسب اي وكسبه
بنيه وهذا الحديث من مراسيل الصحابة لان ابن عباس انما اسلم بالمدينة
وهذه القصة كانت بمكة وكان ابن عباس اما لم يولد واما طفلا وذكره المولف
في باب من انتسب الى ابائه في الاسلام والجاهلية من كتاب الانبيا وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب وابو
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قام رسول
الله صلى الله عليه وسلم على الصفا حين انزل الله وانذر عشيرتك الاقربين
قال يا معشر قريش او كلمة نحوها اشتروا انفسكم بتخليصها من العذاب
بالطاعة لا انها ثمن النجاة لا اغني عنكم من الله شيا لا ادفع هل انتم مغنون
عنا من عذاب الله من شي او لا انفعكم يا بني عبد مناف لا اغني عنكم من الله
شيا يا عباس بن عبد المطلب لا اغني عنك من الله شيا ويا صفية وللاصيلي
يا صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اغني عنك من الله شيا ترقى في
الغرب من العم الى العمة في الاشخاص كما ترقى من قريش الى بني عبد مناف

في

الرجل

بنفسه وكسبه

قال تعالى

قوله ... يا صفية عمة رسول الله بنصب ... وجوز فيه الرفع والنصب ... القول في قوم ... انتهى

في القبيلة ويا فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر سليني
ما شئت من مالي لا اغني عنك من الله شيا ويجوز في ابن عبد المطلب وعمة
وبنت النصب والرفع باعتبار اللفظ والمحل تابعه اي تابع ابا اليمان اصبغ بن الفرج
شيخ المولف عن ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
الزهري وسبق في الوصايا القول في وجه هذه المتابعة

النمل

مكية وهي ثلاث او اربع وتسعون اية ولابي ذر سورة النمل بسم الله الرحمن الرحيم
وسقطت البسملة لغير ابي ذر وللنسفي تقديمها الخبء ولغير ابي ذر والخبء
بزيادة واو ومراده قوله تعالى الا يسجدوا لله الذي يخرج الخبء هو ما خبات
يقال خبات الشي اخبوه خبا اي سترته ثم اطلق على الشي المخبوء ونحوه
هذا خلق الله وقيل الخبء في السموات المطر وفي الارض النبات وقيل الغيب
وهو يدل على كمال القدرة وسمي المخبوء بالمصدر ليتناول جميع الاموال والارزاق
لا قبل في قوله فلناتينهم بجنود لا قبل اي لا طاقة لهم بها ومنها الصرح
في قوله قيل لها ادخلي الصرح هو كل ملاط بميم مكسورة الطين الذي يجعل
بين ساقي البنا وللاصيلي كما في الفتح بلاط بالموحدة وكذا ضبطه الدمياطي في
نسخته اخذ بضم الفوقية وكسر المعجمة مبنيا للمفعول من القوارير وهو
الزجاج الشفاف والصرح القصر وقال الراغب بيت عال مزوق سمي بذلك
اعتبارا بكونه صرحا عن البيوت اي خالصا وجماعته اي الصرح صروح وقال
ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري في قوله تعالى ولها عرش اي سرير
كريم حسن الصنعة بضم الحا وسكون السين وغلاء الثمن وكان مضروبا
من الذهب مكللا بالدر والياقوت الاحمر والزبرجد الاخضر وقوائمه من
الياقوت والزمرد وعليه سبعة ابواب على كل بيت باب مغلق وقال ابن
عباس كان عرشها ثلاثين ذراعا في ثلاثين ذراعا وطوله في السما ثلاثون
ذراعا وعند ابن ابي حاتم ثمانون ذراعا في اربعين مسلمين ولابي ذر والاصيلي
ياتوني مسلمين اي طائعين قال ابن عباس فيما وصله الطبري ردف في
قوله عسى ان يكون ردف قال ابن عباس اقترب فضمن ردف معنى
فعل يتعدى باللام وهو اقترب او ازف لكم تاكيدا وبعض الذي فاعل به
او ردف مفعوله محذوف واللام للعلة اي ردف الخلق لاجلكم او اللام
مزيدة في المفعول تاكيدا كالزائد في قوله لربهم يرهبون او فاعل ردف
ضمير الوعد اي ردف الوعد اي قرب ودنا مقتضاه ولكم خبر مقدم وبعض
مبتدا موخر جامدة في قوله وترى الجبال تحسبها جامدة اي قائمة
قال ابن عباس اوزعني في قوله رب اوزعني اي اجعلني ازع شكر
نعمتك عندي وقال مجاهد فيما وصله الطبري في قوله نكروا اي غيروا
لها عرشها الى حال تنكره اذا راته روي انه جعل اسفله اعلاه واعلاه اسفله
ومكان الجوهر الاحمر اخضر ومكان الاخضر احمر واوتينا العلم قال
مجاهد يقوله سليمان وقال في الانوار والكشاف وغيرهما من قوله سليمان
وقومه فالضمير في قبلها عائد على بلقيس فكان سليمان وقومه قالوا
انها قد اصابت في جوابها وهي عاقلة وقد رزقت الاسلام ثم عطفوا على

جوابها

سكت عن حكم المومنين وهو عباس وصفية وفاطمة وتقدم في الوصايا بانقلا من الدماميني في المصابيح جواز الرفع والنصب

ذلك قولهم واوتينا العلم باسه وبقدرته على ما يشا من قبل هذه المراة مثل
علمها وغرضهم منه ذلك شكر اسه تعالى فى ان خصهم بمزيد التقدم فى الاسلام
قاله مجاهد او هو من تتمة كلامها فالضمير فى قبلها راجع للمعجزة والحالة الدال
عليها السياق والمعنى واوتينا العلم بنبوة سليمان من قبل ظهور المعجزة صح
او من قبل هذه الحالة وذلك لما رات من امر الهدهد وغيره الصرح هو
بركة ماء ضرب عليها سليمان عليه السلام قوارير وهو الزجاج الشفاف
البيضا اياه وللاصيلى اياها وكان قد القى فى هذا الماء كل شى من دواب البحر
من السمك والضفادع وغيرها ثم وضع سريره فى صدره وجلس عليه وعكفت
عليه الطير والجن والانس وقيل انه اتخذ صحنا من قوارير وجعل تحتها
تماثيل من الحيتان والضفادع فكان الرائى يظنه ماء

القصص

مكية وقيل الا قوله الذين اتيناهم الكتاب الى الجاهلين وهى ثمانون وثمانون
اية ولابى ذر سورة القصص بسم الله الرحمن الرحيم وفى نسخة تقديم
البسملة على سورة كل شى هالك الا وجهه اى الا ملكه وقيل الا جلاله
او الا ذاته فالاستثنا متصل اذ يطلق على البارى تعالى شى ويقال على
مذهب من يمنع الا ما اريد به وجه اسه فيكون الاستثنا متصلا والمعنى
لكن هو اسه تعالى لم يهلك فيكون منقطعا وقال مجاهد فيما وصله الطبرى
فى قوله تعالى الانبا ولابى ذر والوقت فعميت عليهم الانبا اى الحجج فلا
يكون لهم عذر ولا حجة وقيل خفيت واشتبهت عليهم الاخبار والاعذار
قوله انك اى يا محمد ولابى ذر الهروى باب قوله انك لا تهدى من
احببت هدايته او احببته لقرابته وقد اجمع المفسرون كما قاله الزجاج
انها نزلت فى ابى طالب ولكن اسه يهدى من يشا ولا تنافى بين هذه وبين
قوله فى الاية الاخرى وانك لتهدى الى صراط مستقيم لان الذى اثبته
واضافه اليه الدعوة والذى نفى عنه هداية التوفيق وشرح الصدر وهو
نور يقذف فى القلب فيحيى به وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه
قال اخبرنى بالافراد سعيد بن المسيب عن ابيه المسيب بن حزن له
ولابيه صحبة عاش الى خلافة عثمان انه قال لما حضرت ابا طالب الوفاة
اى علاماتها بعد المعاينة وعدم الانتفاع بالايمان لو امن جاءه رسول
اسه صلى اسه عليه وسلم فوجد عنده ابا جهل هو ابن هشام وعبد
اسه ابن ابى امية بن المغيرة اخى ام سلمة اسلم عام الفتح كالمسيب ولم يشهد
وفاة ابى طالب فالحديث مرسل صحابى كذا قرره الكرمانى ورده الحافظ
ابن حجر بانه لا يلزم من تاخر اسلامه عدم حضوره وفاة ابى طالب كما شهدها
عبد اسه بن ابى امية وهو كافر ثم اسلم وتعقبه العينى بان حضور
عبد اسه بن ابى امية ثبت فى الصحيح ولم يثبت حضور المسيب لا فى الصحيح
ولا فى غيره وبالاحتمال لا يرد على كلام بغير احتمال واجاب فى انتقاض الاعتراض
فقال هذا كلام عجيب انما يتوجه الرد على من قال جازما انه المسيب
ولم يذكر مستندا الا انه كان كافرا والكافر لا يمتنع ان يشهد وفاته

بلغ مقابلة على متن الفرح المزي

اي ذكر مخصوصه لم يحكي النسخ ذ كلام الشارح ... في الفتح حيث قال اي علاماتها

ذكره

يتوجه الرد على الجزم ويؤيده انه عنعنة الصحابى محمولة على السماع الا اذا ادركه
قصة ما ادركها كحديث عائشة عن قصة المبعث النبوى فتلك الرواية تسمى
مرسل صحابى واما لو اخبر عن قصة ادركها ولم يصرح فيها بالسماع ولا المشاهدة
فانها محمولة على السماع وهذا شان حديث المسيب فهذا الذى يمشى على
الاصطلاح الحديثى واما الدفع بالصدر فلا يعجز عنه احد لكنه لا يجدى شيا انتهى فقال
صلى اسه عليه وسلم لابى طالب اى عم قل لا اله الا اسه كلمة بالنصب ويجوز
الرفع خبر مبتدا محذوف احاج لك بها عند اسه بضم الهمزة وفتح الحا المهملة
وبعد الالف جيم مشددة مضمومة فى الفرع خبر مبتدا محذوف وفى بعض
النسخ فتح الجيم على الجزم جواب والتقدير انه تقل احاج لك وهو من المحاجة
مفاعلة من الحجة وعند الطبرى من طريق سفيان بن حسين عن الزهرى
قال اى عم انك اعظم الناس على حقا واحسنهم عندى يدا فقل كلمة تجب لى
بها الشفاعة فيك يوم القيمة فقال ابو جهل وعبد اسه بن ابى امية لابى
طالب اترغب عن ملة عبد المطلب يقال رغب عن الشى اذا لم يرده ورغب
فيه اذا اراده فلم يزل رسول اسه صلى اسه عليه وسلم يعرضها اى
كلمة الاخلاص عليه على ابى طالب ويعيدانه بضم اوله والضمير المنصوب
لابى طالب بتلك المقالة وهو قولهما اترغب وكانه قد قارب ان يقولها
فيردانه وقال البرماوى كالزركشى صوابه ويعيدان له تلك المقالة
وتعقبه فى المصابيح فقال ضاقت عطنته يعنى الزركشى عن توجيه اللفظ
على الصحة فجزم بتخطئته ويمكن ان يكون ضمير النصب من قوله ويعيدانه
ليس عائدا على ابى طالب وانما هو عائد على الكلام بتلك المقالة ويكون
بتلك المقالة ظرفا مستقرا منصوب المحل على الحال من ضمير النصب العائد
على الكلام والبا للمصاحبة اى يعيدان الكلام فى حالة كونه ملتبسا بتلك
المقالة وانه مبنيا على جواز اعمال ضمير المصدر كما ذهب اليه بعضهم فى مثل
مرورك بزيد حسن وهو بعمرو قبيح فالامر واضح وذلك بان يجعل ضمير
الغيبة عائدا على التكلم المفهوم من السياق والبا متعلقة بنفس الضمير العائد
عليه ويعيدان التكلم بتلك المقالة حتى قال ابو طالب نصب على الظرفية
ما كلمهم على ملة عبد المطلب وفى الجنائز هو على ملة عبد المطلب واراد
نفسه او قال انا على ملة عبد المطلب فغيرها الراوى انفة ان يحكى كلامه
استقباحا للتكلم به وابى امتنع ان يقول لا اله الا اسه قال فى الفتح
هو تاكيد من الراوى فى نفى وقوع ذلك من ابى طالب قال المسيب
قال رسول اسه صلى اسه عليه وسلم واسه لاستغفرن لك كما استغفر
الخليل لابيه ما لم انه عنك بضم الهمزة مبنيا للمفعول فانزل اسه
تعالى ما كان للنبى والذين امنوا اى ما ينبغى لهم ان يستغفروا للمشركين
زاد فى نسخة ولو كانوا اولى قربى الاية خبر بمعنى النهى واستشكل
هذا بان وفاة ابى طالب وقعت قبل الهجرة بمكة بغير خلاف وقد ثبت
ان النبى صلى اسه عليه وسلم اتى قبر امه لما اعتمر فاستاذن ربه ان
يستغفر لها فنزلت هذه الاية رواه الحاكم وابن ابى حاتم عن ابن مسعود

عن النبى ادرك والذى فى الاستقصى ذكر

تجلى البدلة

لك بها الشفاعة قبل

اخرى

والطبراني عن ابن عباس وفي ذلك دلالة على تاخير نزول الاية عن وفاة ابي طالب
والاصل عدم تكرار النزول واجيب باحتمال تاخر نزول الاية وانه كان سببها تقدم
او يكون لنزولها سببان متقدم وهو امر ابي طالب ومتاخر وهو امر آمنة ويؤيد
تاخير النزول ما في سورة براءة من استغفاره عليه السلام لهما فبقي حتى
نزل النهي عنه قاله في الفتح قال ويرشد الى ذلك قوله وانزل الله تعالى
في ابي طالب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انك لا تهدي من
احببت ولكن الله يهدي من يشا ففيه اشعار بالاية بان الاية الاولى
نزلت في ابي طالب وغيره والثانية نزلت فيه وحده وقد مر الحديث في
كتاب الجنائز قال ابن عباس في اولي القوة من قوله وآتيناه من الكنوز
ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة اولي القوة لا يرفعها العصبة من الرجال
وروي عنه انه كان يحمل مفاتح قارون اربعون رجلا اقوى ما يكون من
الرجال وروي عن ابن عباس ايضا حمل المفاتح على نفس المال فقال
كانت خزائنه يحملها اربعون رجلا اقويا لتنوء اي لتثقل يقال ناء به
الحمل حتى اثقله وامالة اي لتثقل المفاتح العصبة والبا في بالعصبة للتعدية
كالهمزة فارغا في قوله واصبح فؤاد ام موسى فارغا اي خاليا من كل شي
الا من ذكر موسى وقال البيضاوي كالزمخشري صفرا من العقل لما
دهمها من الخوف والحيرة حين سمعت بوقوعه في يد فرعون الفرحين
في قول الله تبارك وتعالى لا تفرح ان الله لا يحب الفرحين قال ابن عباس
فيما رواه ابن ابي حاتم عنه اي المرحين وقال مجاهد يعني الاشرين
البطرين الذين لا يشكرون الله على ما اعطاهم فالفرح بالدنيا مذموم مطلقا
لانه نتيجة حبها والرضى بها والذهول عن ذهابها فان العلم بان فيها
من اللذة مفارقة لا محالة يوجب الترح وما احسن قول المتنبي

اشد الغم عندي في سرور • تيقن عنه صاحبه انتقالا

قصيه في قوله حكاية عن ام موسى وقالت لاخته قصيه اي اتبعي اثره
حتى تعلمي خبره وكانت اخته لابيه وامه واسمها مريم وقد يكون
ان يقص الكلام كما في قوله تعالى نحن نقص عليك وقص الرويا اذا
اخبر بها عن جنب في قوله فبصرت به عن جنب اي بصرت اخت موسى
موسى مستخفية كائنة عن بعد صفة لمحذوف اي عن مكان بعيد
وقال ابو عمرو بن العلا اي عن شوق وهي لغة جذام يقولون جنبت
اليك اي اشتقت وقوله عن جنابة واحد اي في معنى البعد وعن
اجتناب ايضا وقرئ قوله عن جنب بفتح الجيم وسكون النون وعن
وبضم الجيم وسكون النون وعن جانب وكلها شاذة والمعنى واحد
يبطش بالنون وكسر الطا ويبطش بضم الطا لغتان ومراده الاشارة
الى قوله تبارك وتعالى فلما اراد ان يبطش لكن الاية بالبا وكذا وقع في بعض
نسخ البخاري بل هو الذي في اليونينية بالنون فيهما في فرعها والضم
قراة ابي جعفر والكسر قراة الباقين يأتمرون في قوله يا موسى ان الملا
يأتمرون بك ليقتلوك اي يتشاورون بسببك قاله في الانوار وانما

سمى

الاصيلي

سمى التشاور ائتمارا لان كلا من المتشاورين يامر الاخر ويأتمر وسقط لابي ذر
والاصيلي قال ابن عباس اولي القوة الى هنا العدوان في قوله تعالى فلا
عدوان على معناه والعدا بالفتح والتخفيف والتعدي بالتشديد واحد
في معنى التجاوز وعن الحق آنس بالمد في قوله وسار باهله آنس من جانب الطور
نارا اي ابصر من الجهة التي تلي الطور نارا وكان في البرية في ليلة مظلمة
الجذوة في قوله تعالى لعلي آتيكم منها بخبر او جذوة هي قطعة غليظة من الخشب
اي في راسها نار ليس فيها لهب قال ابن مقبل

باتت حواطب ليلى يلتمسن لها • جزل الجذا غير خوار ولا دعر •

الخوار الذي يتقصف والدعر الذي فيه لهب وقد ورد ما يقتضي وجود اللهب
فيه قال الشاعر

والقى على قبس من النار جذوة • شديدا عليها حميها والتهابها

وقيل الجذوة العود الغليظ سوا كان في راسه نار او لم يكن وليس المراد هنا الا ما في
راسه نار كما في الاية او جذوة من النار والشهاب المذكور في النمل في قوله بشهاب
قبس هو ما فيه لهب وذكره تتميما للفائدة والحيات جمع حية تشيرا الى قوله
فالقاها يعني فالقى موسى عصاه فاذا هي حية وانها اجناس الجان كما في قوله هنا
كانها جان والافاعي والاساود وكذا الثعبان في قوله فاذا هي ثعبان ولم
يذكره المولف وقد قيل ان موسى عليه الصلاة والسلام لما القى العصى انقلبت
حية صغيرا بغلظ العصا ثم تورمت وعظمت فلذلك سماها جانا تارة نظرا الى المبدا
وثعبانا مرة باعتبار المنتهى وحية اخرى بالاسم الشامل للحالين وقيل كانت
في ضخامة الثعبان وجلادة الجان ولذلك قال كانها جان ردءا في قوله
فارسله معي ردءا اي معينا وهو في الاصل اسم ما يعان به كالدفء بمعنى
المدفو به فهو فعل بمعنى مفعول ونصبه على الحال قال ابن عباس يصدقني
بالرفع وبه قرا حمزة وعاصم على الاستيناف او الصفة لردءا او الحال من هاء
ارسله او من الضمير في ردءا اي مصدقا وبالجزم وبه قرا الباقون جوابا للامر
يعني انه ارسلته صدقني وقيل ردءا كيما يصدقني او لكي يصدقني فرعون
وليس الغرض بتصديقه هارون انه يقول له صدقت او يقول للناس
صدق موسى بل انه يلخص بلسانه الفصيح وجوه الدلايل ويجيب عن
الشبهات وقال غيره اي غير ابن عباس سنشد عضدك اي سنعينك
كلما عززت شيا بعينه مهملة وزايين معجمتين فقد جعلت له عضدا اي قويته
وهو من باب الاستعارة شبه حالة موسى بالتقوي باخيه بحالة اليد المتقوية
بالعضد فجعل كانه يد مستندة بعضد شديدة ولابي ذر والاصيلي قوله التي
الى ههنا مقبوحين اي مهلكين ومراده قوله ويوم القيامة هم من
المقبوحين وهذا تفسير ابي عبيدة وقال غيره من المطرودين وسمي ضد
الحسن قبيحا لان العين تنبو عنه فكانها تطرده وصلنا لهم القول اي
بيناه واتممناه قاله ابن عباس وقيل اتبعنا بعضه بعضا فاتصل وقال ابن
زيد وصلنا لهم خبر الدنيا بخبر الاخرة حتى كانهم عاينوا الاخرة في الدنيا
وقال الزجاج اي فصلناه بان وصلنا ذكر الانبيا واقاصيص من مضى

وفي الناصرية بنزع العين
وكسر ها ولم يضبطها
في الفرع كاصله وال
ملك ع

مبين ع

سقط ع

في قوله تعالى اولم نمكن لهم حرما امنا يجبى اى يجلب اليه
بعضها ببعض يجبى في قوله تعالى وكم اهلكنا من قرية بطرت اى اشرت
ثمرات كل شي بطرت في قوله تعالى وكم من اهل قرية كانت حالهم كحالكم في الامن وخفض
وزنا ومعنى اى وكم من اهل قرية اشروا فدمر الله عليهم وخرب ديارهم قاله في الانوار في
العيش حتى اشروا امها رسولا في قوله تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في امها
امها رسولا لانه الارض دحيت من تحتها وما حولها ومراده في امها
رسولا ام القرى مكة
للقرى ومكة وما حولها تفسير الام لكن في ادخال ما حولها في ذلك نظر على ما لا
يخفى تكن في قوله وربك يعلم ما تكن اى ما تخفي صدورهم يقال اكننت
الشي بالهمزة وبضم التاء وفي بعضها بفتحها اخفيته وكننته بتركها من الثلاثي
وضم التاء وفتحها اى اخفيته واظهرته بالهمز فيهما وفي نسخة معتمدة خفيته
بدون همز اظهرته بدونه وقال ابن فارس اخفيته سترته وخفيته
اظهرته وقال ابو عبيدة اكننته اذا اخفيته واظهرته وهو من الاضداد
ويكأن الله هي مثل الم تر ان الله وحيث يخفونه ويكأن كلها كلمة
مستقلة بسيطة وعن الفراء انها بمعنى اما ترى الى صنع الله وقيل غير ذلك يبسط
الرزق لمن يشاء ويقدر اى يوسع عليه ويضيق عليه بمقتضى مشيئته
لا لكرامة تقتضي البسط ولا لهوان يوجب النقص وسقط لابي ذر والاصيلي
ويكأن الله الى اخره هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ان الذي
فرض عليك القران احكامه وفرائضه او تلاوته وتبليغه وزاد الاصيلي الاية
وزاد في نسخة لرادك اى بعد الموت الى معاد وتنكيره للتعظيم كانه قال
واي معاد اى ليس لغيرك من البشر مثله وهو المقام المحمود الذي وعدك
ان يبعثك فيه او مكة كما في الحديث الاتي في الباب ان الله يوم فتحها وكان
ذلك المعاد له شان عظيم لاستيلائه عليه السلام عليها وقهره لاهلها واظهاره
عز الاسلام وسقط الباب وتاليه لغير ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل
المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا يعلى بفتح التحتية واللام بينهما عين مهملة
ساكنة ابن عبيد الطنافسي قال حدثنا سفيان بن دينار العصفري بضم العين
وسكون الصاد المهملتين وضم الفاء وكسر الراء الكوفي التمار عن عكرمة مولى ابن
عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في قوله تعالى لرادك الى معاد
الى مكة ولغير الاصيلي قال الى مكة وعن الحسن الى يوم القيمة وقيل الى الجنة
وعند ابن ابي حاتم عن الضحاك لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم يعني في الهجرة
فبلغ الجحفة اشتاق الى مكة فانزل الله عليه ان الذي فرض عليك القران
لرادك الى معاد الى مكة قال الحافظ ابن كثير وهذا من كلام الضحاك يقتضي
ان هذه الاية وان كان مجموع السورة مكيا والله اعلم **العنكبوت**
مكية وهي تسع وستون اية ولابي ذر سورة العنكبوت بسم الله الرحمن الرحيم
قال ولابي ذر وقال مجاهد فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله مستبصرين
من قوله فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين اى ضللة يحسبون
انهم على هدى وهم على الباطل والمعنى انهم كانوا عند انفسهم مستبصرين
وفي نسخة ضلالة بالف بين اللامين وعند ابن ابي حاتم عن قتادة كانوا

مستبصرين

مستبصرين في ضلالتهم معجبين بها وقال في الانوار اى متمكنين من النظر
والاستبصار ولكنهم لم يفعلوا وقال غيره غير مجاهد في قوله وان الدار
الاخرة لهي الحيوان الحيوان والحي واحد في المعنى وهو قول ابي عبيدة والمعنى
ان دار الحياة الحقيقية الدائمة الباقية لامتناع طريان الموت عليها او هي
في ذاتها حياة للمبالغة والحي بفتح الحاء في الفرع وغيره مما وقفت عليه وقال في
المصابيح بكسرها مصدر حيي مثل عيي في منطقه عيا قال وعند ابن السكن والاصيلي
الحيوان والحياة واحد والمعنى لا يختلف وقد سقط لغير ابي ذر والاصيلي
الحيوان والحي واحد وثبت لها في الفرع فليعلمن الله اى علم الله ذلك
في الازل القديم فصيغة المضي في فليعلمن الله انما هي بمنزلة فليميزن الله
بفتح التاء التحتية وكسر الميم كقوله عز وجل ليميز الله الخبيث وزاد ابو ذر
من الطيب لما بين العلم والتمييز من الملازمة قاله الكرماني اثقالا مع اثقالهم
اى اوزارا مع اوزارهم بسبب اضلالهم لهم لقوله عليه السلام من سن
سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من وزره
شي اى وليحملن اوزارا غير اوزارهم التي عملوها بانفسهم او وزرا مثل اوزارهم
اضلوا مع اوزارهم وسقط لغير الاصيلي اوزارا مع اوزارهم التي
عملوها بانفسهم **الم غلبت الروم** وفي نسخة سورة الم غلبت
الروم وهي مكية الا قوله فسبحان الله وهي ستون اية وتسع وخمسون
اية ولابي ذر سورة الروم بسم الله الرحمن الرحيم فلا يربوا اى
من اعطى يبتغي من الذي اعطاه افضل اى اكثر من عطيته فلا اجر له
فيها ولابي ذر والاصيلي فلا يربو عند الله من اعطى عطية يبتغي افضل
منه اى مما اعطى فلا اجر له فيها وهذا وصله الطبري من طريق ابن ابي نجيح
عن مجاهد وقد كان هذا حراما على النبي صلى الله عليه وسلم خاصة كما قال
تعالى ولا تمنن تستكثر اى لا تعط وتطلب اكثر مما اعطيت وقال ابن عباس
الربا اثنان فربا لا يصلح وربا لا باس به وهو هدية الرجل يريد اضعافها
ثم تلا هذه الاية قال مجاهد فيما وصله الفريابي يحبرون في قوله
فاما الذين امنوا وعملوا الصالحات فهم في روضة يحبرون اى ينعمون
والروضة الجنة ونكرها للتعظيم وقال هنا يحبرون بصيغة الفعل ولم
يقل محبورون ليدل على التجدد يمهدون في قوله ومن عمل صالحا فلانفسهم
يمهدون اى يسوون المضاجع ويوطئونها في القبور او في الجنة الودق
في قوله فترى الودق هو المطر قاله مجاهد فيما وصله الفريابي قال
ابن عباس في قوله تعالى هل لكم مما ملكت ايمانكم المسبوقة بقوله جل وعلا
ضرب لكم مثلا من انفسكم نزل في الالهة التي كانوا يعبدونها من دون
الله وفيه تعالى والمعنى اخذ مثلا وانتزعه من اقرب شي اليكم وهو
انفسكم ثم بين المثل فقال هل لكم مما ملكت ايمانكم من شركاء فيما رزقناكم
من المال وغيره وجواب الاستفهام الذي بمعنى النفي قوله فانتم فيه
سواء تخافونهم اى تخافون انتم السادة مماليككم ان يرثوكم كما يرث بعضكم
بعضا والمراد نفي الثلاثة الشركة والاستواء وخوفهم اياهم فاذا لم تجز

قوله مصدر حيي مثل عيي ضبطه القسطلاني
بكسر الحا لكنه يخالف ما في القاموس
وكذا ضبط عيا بالمد والحصر انتهى
وعبارة الصحاح العي خلاف
البيان وقد عيي في منطقه
وعيي ايضا فهو عيي
على فعيل وعي ايضا على
فعل وفي المثل اعيى من باقل
انتهى

بلغ مقابلة

ولا وزرهم

سقط من قلمه ابن

تعالى

اي من مماليككم

ان يكون مما ليكم شركا مع جواز صيرورتهم مثلكم من جميع الوجوه فكيف
مع اسعبيره يصدعون اصله يتصدعون ادغمت التا بعد قلبها صادا
ومعناه يتفرقون اى فريق فى الجنة وفريق فى السعير فاصدع فى قوله
فاصدع بما تومر اى افرق وامضه قاله ابو عبيدة وقال غيره غير ابن عباس
ضعف بضم المعجمة وضعف بفتحها لغتان بمعنى واحد قرئ بهما فى قوله
تعالى الله الذى خلقكم من ضعف والفتح قراءة عاصم وحمزة وهو
لغة تميم والضم لغة قريش وقيل بالضم فى الجسد وبالفتح فى العقل اى خلقكم
من ماء ذى ضعف وهى النطفة ثم جعل من بعد ضعف الطفولية قوة
الشبيبة ثم جعل من بعد قوة ضعفا هرما وشيبة والشيبة تمام
الضعف والتنكير مع التكرير لان اللاحق ليس عين السابق وقال مجاهد
السوءى فى قوله ثم كان عاقبة الذين اساءوا السوءى الاساءة جزاء
المسيئين وصله الفريابى وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدى قال حدثنا
سفيان الثورى ولابى ذر عن سفيان قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر
والاعمش هو سليمان كلاهما عن ابى الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن
الاجدع انه قال بينما رجل قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه
يحدث فى كندة بكسر الكاف وسكون النون فقال يجئ دخان بتخفيف المعجمة
يوم القيامة فياخذ باسماع المنافقين وابصارهم ياخذ المومن كهيئة
الزكام بنصب المومن على المفعولية ففزعنا بكسر الزاى وسكون العين
المهملة من الفزع فاتيت ابن مسعود عبد الله فاخبرته بالذى قاله الرجل
وكان متكئا فغضب من ذلك فجلس فقال من علم فليقل بما يعلمه اذا
سئل ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من العلم ان يقول لما لا يعلم
لا اعلم لان تمييز المعلوم من المجهول نوع من العلم وليس المراد ان عدم
العلم يكون علما ولابى ذر الله اعلم بدل قوله لا اعلم وللاصيلى بدلها
لا علم لى به فان الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم قل ما اسالكم
عليه من اجر وما انا من المتكلفين والقول فيما لا يعلم قسم من التكلف
وفيه تعريض بالرجل القائل يجئ دخان الى اخره وانكار عليه ثم بين قصة
الدخان فقال وان قريشا ابطئوا عن الاسلام اى تاخروا عنه فدعا
عليهم النبى صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اعنى عليهم بسبع كسبع يوسف
الصديق عليه السلام التى اخبر الله عنها فى التنزيل بقوله ثم ياتى من بعد
ذلك سبع شداد وسقط اللهم لابى ذر فاخذتهم سنة بفتح السين قحط
وهم بمكة حتى هلكوا فيها واكلوا الميتة والعظام ويرى الرجل ما بين
السماء والارض كهيئة الدخان من ضعف بصره بسبب الجوع فجاءه عليه
السلام ابو سفيان صخر بن حرب فقال يا محمد جئت تامرنا ولابى ذر والوقت
والاصيلى وابن عساكر تامر بحذف ضمير النصب بصلة الرحم وان قومك
ذوى رحمك قد هلكوا من الجدب والجوع بدعائك عليهم فادع الله
لهم بان يكشف عنهم فان كشف امنوا فقرا عليه السلام فارتقب اى
انتظر لهم يوم تاتى السماء بدخان مبين اى بين واضح يراه كل احد الى قوله

عادون

عنهم

عائدون اى الى الكفر قال ابن مسعود افيكشف بهمزة الاستفهام وضم اليا
مبنيا للمفعول عذاب الاخرة اذا جا وللاصيلى فتكشف بمثناة فوقية وفتح
الكاف وتشديد المعجمة عنهم العذاب اى رفع القحط بدعا النبى صلى الله عليه
وسلم كشفا قليلا او زمانا قليلا ثم عادوا الى كفرهم عقب الكشف فذلك
قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى يوم بدر ظرف يريد القتل فيه
وهذا الذى قاله ابن مسعود وافقه عليه جماعة كمجاهد وابى العالية
وابراهيم النخعى والضحاك وعطية العوفى واختاره ابن جرير لكن اخرج ابن
ابى حاتم عن الحرث عن على بن ابى طالب قال لم تمض اية الدخان بعد ياخذ
المومن كهيئة الزكام وينفخ الكافر حتى ينفد واخرج ايضا عن عبد الله
ابن ابى مليكة قال غدوت على ابن عباس ذات يوم فقال ما نمت الليلة
حتى اصبحت قلت لم قالوا طلع الكوكب ذو الذنب فخشيت ان يكون
الدخان قد طرق فما نمت حتى اصبحت قال الحافظ ابن كثير واسناده صحيح الى ابن
عباس حبر الامة وترجمان القران ووافقه عليه جماعة من الصحابة والتابعين
مع الاحاديث المرفوعة من الصحاح والحسان مما فيه دلالة ظاهرة على ان
الدخان من الايات المنتظرة وهو ظاهر قوله تعالى فارتقب يوم تاتى
السماء بدخان مبين اى بين واضح وعلى ما فسره به ابن مسعود انما هو خيال
راوه فى اعينهم من شدة الجوع والجهد وكذا قوله يغشى الناس اى يعمهم
ولو كان خيالا يخص مشركى مكة لما قيل يغشى الناس واما قوله انا كاشفوا
العذاب اى لو كشفنا عنكم العذاب ورجعناكم الى الدنيا لعدتم الى ما كنتم
فيه من الكفر والتكذيب كقوله تعالى ولو رحمناهم وكشفنا ما بهم من ضر
للجوا ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وقال اخرون لم يمض الدخان بعد
بل هو من امارات الساعة وفى حديث حذيفة بن اسيد الغفارى عن
النبى صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تروا عشر ايات طلوع الشمس
من مغربها والدخان والدابة وخروج ياجوج وماجوج وخروج عيسى والدجال
وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب
ونار تخرج من قعر عدن تحشر الناس تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم
حيث قالوا انفرد باخراجه مسلم ولزاما وهو الاسر يوم بدر ايضا الم
غلبت الروم اى غلبت فارس الروم الى سيغلبون اى الروم سيغلبون
فارس وهذا علم من اعلام نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لما فيه
من الاخبار بالغيب والروم قد مضى اى غلبهم لفارس فانه وقع يوم
الحديبية وفى اخر سورة الدخان قال عبد الله يعنى ابن مسعود خمس
قد مضين اللزام والروم والبطشة والقمر والدخان وسقط لابى ذر
قوله الم غلبت الروم الى اخره وهذا الحديث قد سبق فى باب اذا
استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط من كتاب الاستسقا وياتى
بقية مباحثه فى سورة الدخان ان شا الله تعالى بعونه وقوته هذا
باب بالتنوين فى قوله تعالى لا تبديل لخلق الله اى
لدين الله قاله ابراهيم النخعى فيما اخرجه عنه الطبرى فهو خبر بمعنى

مفتوحة

اي دين الاولين

النبي اي لاتبدلوا دين الله خلق الاولين سا فيه شاهد التفسير الاول والثاني
في قوله تعالى فطرت الله التي فطر الناس عليها هي الاسلام قاله عكرمة فيما
وصله الطبري وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا عبدان
هو عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال
اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ابو
قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود
الا يولد على الفطرة قيل يعني العهد الذي اخذه عليهم بقوله الست
بربكم قالوا بلى وكل مولود في العالم على ذلك الاقرار وهي الحنيفية
التي وقعت الخلقة عليها وان عبد غيره لكن لاعبرة بالايمان الفطري
انما المعتبر الايمان الشرعي المامور به وقال ابن المبارك معنى الحديث
ان كل مولود يولد على فطرته اي خلقته التي جبل عليها في علم الله من
السعادة والشقاوة فكل منهم صاير في العاقبة الى ما فطر عليها وعامل
في الدنيا بالعمل المشاكل لها فمن امارات الشقاوة ان يولد بين يهوديين او
نصرانيين او مجوسيين فيحملانه لشقاوته على اعتقاد دينهما وقيل المعنى
ان كل مولود يولد في مبتدء الخلقة على الجبلة السليمة والطبع المتهيئ
لقبول الدين فلو ترك عليها لاستمر على لزومها لكن يطرا على بعضهم الاديان
الفاسدة كما قال فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كما تنتج
اوله وفتح ثالثه على صيغة المبني للمفعول اي تلد البهيمة بهيمة جمعا
بفتح الجيم وسكون الميم مجتمعة الاعضاء هل تحسون فيها
من جدعا بفتح الجيم وسكون المهملة مجدوعا مقطوعة الاذن او الانف
اي لاجدع فيها من اصل الخلقة انما يجدعها اهلها بعد ذلك فكذلك
المولود يولد على الفطرة ثم يتغير بعد ونقل في المصابيح عن القاضي ابي بكر
ابن العربي ان معنى قوله فابواه الى اخره انه ملحق بهما في الاحكام من
تحريم الصلاة عليه ومن ضربه الجزية عليه الى غير ذلك ولولا انه ولد
على فراشهما لمنع من ذلك كله قال ولم يرد انهما يجعلانه يهوديا او نصرانيا
اذ لاقدرة لهما على ان يفعلا فيه الاعتقاد اصلا انتهى فليتامل ثم يقول ابو
هريرة مستشهدا لما ذكر فطرة الله اي خلقته نصب على الاغراء
التي فطر الناس عليها اي خلقهم عليها وهي قبولهم للحق لا تبديل لخلق
الله اي ما ينبغي ان يبدل او خبر بمعنى النهي ذلك الدين القيم الذي لا عوج
فيه وهذا الحديث سبق في باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه من
كتاب الجنائز لقمان مكية قيل الا الاية الذين يقيمون الصلاة ويؤتون
الزكاة لان وجوبهما بالمدينة وضعف لانه لاينافي شرعيتهما بمكة
وايها اربع وثلاثون ولابي ذر سورة لقمان بسم الله الرحمن الرحيم
سقطت البسملة لغير ابي ذر ولقمن اسم اعجمي والجمهور على انه كان حكيما
ولم يكن نبيا ومما ذكر من حكمته انه امر بان يذبح شاة وياتي باطيب مضغتين
منها فاتى باللسان والقلب ثم بعد ايام امر بان ياتي باخبث مضغتين
منها

منها فاتى بهما ايضا فسأله عن ذلك فقال هما اطيب شيء اذا طابا واخبثه اذا
خبثا لا تشرك بالله اي يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم يا بني وعظ
ابنه بالاظهر وهو منعه من الاشراك وانما كان ظلما لانه وضع النفس المكرمة
الشريفة في عبادة الخسيس فوضع العبادة في غير موضعها وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد البغلاني الثقفي قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد
الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة
ابن قيس النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لما
نزلت هذه الاية الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اي بشرك
شق ذلك على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فامرنا بتقوا
فقالوا ايّنا لم يلبس بفتح اوله وكسر الموحدة اي لم يخلط ايمانه بظلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذاك ولابي ذر
ليس بذلك الا تسمع برفع العين من غير واو الى قول لقمان لابنه
ان الشرك لظلم عظيم فالمراد من عموم اللفظ المستفاد من التعبير
بالنكرة في سياق النفي غير مقصود بل هو من العام الذي اريد به الخاص
وهو هنا الشرك كما مر في باب ظلم دون ظلم من كتاب الايمان وفي سورة
الانعام موضح مزيد لذلك وغيره وسقط قوله لابنه في رواية الحمدي
باب قوله جل وعلا ان الله عنده علم الساعة
علم وقت قيامها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق
ابن ابراهيم المعروف بابن راهويه عن جرير هو ابن عبد الحميد عن ابي
حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية يحيى بن سعيد الكوفي
عن ابي زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلي عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوما بارزا ظاهرا للناس
اذ اتاه رجل ملك في صورة رجل وهو جبريل عليه السلام ولابي ذر عن
الكشميهني اذ جاءه رجل يمشي فقال يا رسول الله ما الايمان اي ما
متعلقاته قال عليه السلام الايمان ان تؤمن بالله اي تصدق في
بوجوده وبصفاته الواجبة وملائكته ولابي ذر والاصيلي زيادة
وكتبه بان تصدق بانها كلام الله تعالى وان ما اشتملت عليه حق لاريب فيه
ورسله بالتصديق فيما اخبروا به عن الله ولقائه برؤيته تعالى
في الاخرة وتؤمن اي ان تصدق ايضا بالبعث الاخر بكسر الخاء من
القبور وما بعدها واعاد تؤمن لانه ايمان بما سيوجد وما سبق ايمان
بالموجود فهما نوعان قال جبريل يا رسول الله ما الاسلام قال عليه
السلام الاسلام ان تعبد الله اي تطيعه ولا تشرك به شيئا وتقيم
الصلاة المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة لم يقيد الصلاة بالمكتوبة
وانما قيد الزكاة مع انها انما تطلق على المفروضة بخلاف الصلاة فتاملة
السر في ذلك انتهى وقد سبق في كتاب الايمان ان تقييد الزكاة
بالمفروضة احترازا من صدقة التطوع فانها زكاة لغوية او من
المعجلة وفي رواية مسلم تقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة

التي بالانعام

سقطت القاف خطه من قوله بانه

قال في المصابيح

وتصوم رمضان زاد في رواية كهمس وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا اللهم
وراوي حديث الباب نسيه قال اي جبريل يا رسول الله ما الاحسان المذكور
في القران المترتب عليه الاجر وقال الخطابي المراد بالاحسان هنا الاخلاص وهو
شرط في صحة الايمان والاسلام معا لان من تلفظ من غير نية اخلاص لم يكن
محسنا قال عليه السلام الاحسان ان تعبد الله اي عبادتك استحالكونك
في عبادتك له كانك تراه في اخلاص العبادة لوجهه الكريم ومجانبة الشرك الخفي
فان لم تكن تراه فانه يراك فلا تغفل واستمر على احسان العبادة قال في شرح
المشكاة كانك اما مفعول مطلق او حال من الفاعل والثاني اوجه لانعكس
به للعابد بين يدي مولاه حالات ثلاث احدها حالة اشتغاله بالعبادة على سنن
تسقط عنه القضاء من حفظ شرائطها واركانها وهيآتها وحالة يمكنه من
الاخلاص في القصد وانه بمرأى من مولاه وهو مراقب لحركاته وسكناته
وحالة مشاهدته واستغراقه في بحار المشاهدة المكاشفة واليه لمح قوله
عليه السلام جعلت قرة عيني في الصلاة وارحنا بها يا بلال فشبه الحالة
الثانية التي هي المراقبة بحال المكاشفة التي هي من خواص سيد المرسلين
في الدنيا ووجه الشبه حصول الاستلذاذ بالطاعة والراحة بالعبادة وانسداد
مسالك الالتفات الى الغير باستيلاء انوار الكشف عليه وهي ثمرة امتلاء
زوايا القلب من المحبوب واشتغال السر به ونتيجته نسيان الاحوال
من العلوم واضمحلال الرسوم فلما استبان الصبح ادرج ضوءه باسفار
انوار ضوء الكواكب بقوله فان لم تكن تراه تنزل من مقام المكاشفة الى مقام
المراقبة قال جبريل يا رسول الله متى الساعة اي قيامها وسميت الساعة
لوقوعها بغتة او لسرعة حسابها قال النبي صلى الله عليه وسلم ما المسئول
عنها باعلم من السائل ما انا فيه يعني لست انا اعلم منك يا جبريل بعلم
قيامها ولكن ساحدثك عن اشراطها علاماتها السابقة عليها وذلك اذا ولدت
المراة وفي رواية ابي ذر الامة ربتها بتاء التانيث على معنى النسمة ليشمل الذكر
والانثى كناية عن كثرة السبي فيستولد الناس اماءهم فيكون الولد كالسيد
لامه لان ملك الامة راجع في التقدير الى الولد فذاك من اشراطها لانه كثرة
السبي والتسري دليل على استعلاء الدين واستيلاء المسلمين وهو من الامارات
لان قوته وبلوغ امره غايته وذلك منذر بالتراجع والانحطاط المنذر بان
القيامة ستقوم واذا كان الحفاة العراة رؤوس الناس اشارة الى استيلاء
الاذلة من الناس ينقلبون على الامر ويملكهم البلاد بالقهر والمعنى انه
اعزة ملوك الارض فذاك من اشراطها واكتفى باثنتين من الاشراط
مع التعبير بالجمع لحصول المقصود بهما في ذلك وعلم وقتها داخل في جملة
خمس من الغيب وحذف متعلق الجار سائغ شائع ويجوز انه يتعلق باعلم
اي ما المسئول عنها باعلم في خمس اي في علم خمس اي لا ينبغي لاحد ان
يسال احدا في علم الخمس لانهن لا يعلمهن الا الله وفيه اشارة الى ابطال
الكهانة والنجامة ونحوهما كلها وارشاد للامة وتحذير لهم عن اتيان من يدعي
علم الغيب ولابي ذر عن الحموي والكشميهني وخمس لا يعلمهن الا الله

بواو

بواو العطف بدل الجار ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث في وقته المقدر
له والمحل المعين له في علمه ويعلم ما في الارحام اذكر ام انثى قال في شرح المشكاة
فان قيل الاية اخبار وصلى الله عليه وسلم عن امارات الساعة من قبيل
قوله وما تدري نفس ماذا تكسب غدا واجاب بانه اذا اظهر بعض المرتضين
من عباده بعض ما كشف له من الغيوب لمصلحة ما لا يكون اخبارا بالغيب بل
يكون تبليغا له قال الله تعالى فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول
وفائدة بيانه الامارات ان يتاهب المكلف الى المعاد بزاد التقوى ثم انصرف
الرجل جبريل فقال النبي صلى الله عليه وسلم للحاضرين من اصحابه ردوا
علي بتشديد الياء اي الرجل فاخذوا ليردوا بحذف ضمير المفعول للعلم به
فلم يروا شيئا لا عينا ولا اثرا فقال عليه السلام هذا جبريل جاء ليعلم الناس
دينهم اي قواعد دينهم واسناد التعليم اليه وانه كان سائلا لانه كان
سببا في التعليم وهذا الحديث قد سبق في كتاب الايمان وبه قال حدثنا
ولابي الوقت حدثني بالافراد يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي نزيل مصر قال
حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال حدثني بالافراد ايضا عمر بن محمد
ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب المدني نزيل عسقلان ان اباه محمد
ابن زيد حدثه ان جده عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم مفاتيح بوزن مصابيح ولابوي ذر والوقت وابن عساكر
مفتاح الغيب بوزن مصباح اي خزائن الغيب خمس ثم قرا عليه السلام
ان الله عنده علم الساعة الاية الى اخرها كذا ساقه هنا مختصرا وتاما في
الاستسقاء والرعد والانعام تنزيل السجدة ولابي ذر سورة السجدة
بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد
فيما وصله ابن ابي حاتم مهين في قوله ثم جعل نسله من سلالة من ماء
مهين معناه ضعيف نطفة الرجل قاله مجاهد ايضا مما وصله الفريابي
ضللنا في قوله وقالوا ائذا ضللنا في الارض اي هلكنا في الارض وصرنا
ترابا وقال ابن عباس فيما وصله الطبري في قوله تعالى اولم يروا انا
نسوق الماء الى الارض الجرز الجرز هي التي لا تمطر ولابي ذر والاصيلي
لم تمطر الا مطرا لا يغني عنها شيئا وقيل اليابسة الغليظة التي لا نبات
فيها والجرز هو القطع فكانها المقطوع عنها الماء والنبات نهد اي نبين
ولابوي ذر والوقت يهد بتحتية بالمثناة التحتية فيهما ومراده تفسير
قوله اولم يهد لهم كم اهلكنا من قبلهم من القرون باب
قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم زاد ابو ذر من قرة اعين اي مما
تقر به عيونهم وما في ما اخفي موصولة ونفس نكرة في سياق النفي
فتعم جميع الانفس اي لا يعلم الذي اخفاه الله لهم لا ملك مقرب
ولا نبي مرسل قال بعضهم اخفوا العمل فاخفى الله ثوابهم وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي
الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله

بالنون بينهما و

تبارك وتعالى ولابى ذر عز وجل بدل تبارك وتعالى اعددت لعبادى الصالحين
ما لا عين رات قال فى شرح المشكاة ما هنا اما موصولة او موصوفة وعين وقعت
فى سياق النفى فافاد الاستغراق والمعنى ما رات العيون كلهن ولا عين واحدة
منهن والاسلوب من باب قوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع فيحتمل
نفى الروية والعين معا او نفى الروية فحسب اى لا روية ولا عين او لا روية
وعلى الاول الغرض منه نفى العين وانما ضمت اليه الروية ليوذن بانه انتفا
الموصوف امر محقق لا نزاع فيه وبلغ فى تحققه الى انه صار كالشاهد على نفى الصفة
وعكسه ومثله قوله ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر من باب قوله
تعالى يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم اى لا قلب ولا خطور او لا خطور فعلى
الاول ليس لهم قلب يخطر فجعل انتفا الصفة دليلا على انتفا الذات اى اذا لم
يحصل ثمرة القلب وهو الاخطار فلا قلب كقوله تعالى ان فى ذلك لذكرى لمن
كان له قلب او القى السمع وخص البشر هنا دون القرينتين السابقتين لانهم
الذين ينتفعون بما اعد الله لهم ويهتمون لشانه ببالهم بخلاف الملائكة
قال ابو هريرة اقرؤا ان شئتم فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة اعين
والحديث كالتفصيل لهذه الاية لانها نفت العلم وهو نفى طرفه حصول وقد
ذكره المولف فى صفة الجنة من كتاب بدء الخلق وحدثنا سفين هو موصول
كسابقه وللاصيلى وابن عساكر قال على يعنى ابن المدينى وحدثنا سفين
ولابى ذر وحدثنا على قال حدثنا سفيان يعنى ابن عيينة قال حدثنا ابو
الزناد عبد الله عن الاعرج عبد الرحمن عن ابى هريرة رضى الله عنه قال
قال قال الله مثله اى مثل ما فى الحديث السابق قيل لسفيان بن عيينة
رواية اى تروى رواية عن النبى صلى الله عليه وسلم ام عن اجتهاد قال
فاى شى لولا الرواية كنت اقوله قال ولابى ذر وابن عساكر وقال ابو معاوية
محمد بن خازم الضرير فيما وصله ابو عبيد القاسم بن سلام فى فضائل القران
له عن الاعمش سليمان عن ابى صالح ذكوان السمان انه قال قرا ابو هريرة
قرات جمعه بالالف والتا الاختلاف انواعها وهى قراة الاعمش والقرة
مصدر وحقه ان لا يجمع لان المصدر اسم جنس والاجناس ابعد شى فى الجمعية
لكن جعلت القرة هنا نوعا فجاز جمعها كقوله هنالك احزان وحسن لفظ
الجمع اضافة القرات الى لفظ الاعين ولابى ذر والاصيلى وابن عساكر زيادة
اعين وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا اسحق بن نصر هو اسحاق
ابن ابراهيم بن نصر البخارى قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن الاعمش سليمان انه قال حدثنا ابو صالح ذكوان السمان عن ابى هريرة
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله تبارك
وتعالى اعددت لعبادى الصالحين فى الجنة ما لا عين رات ولا اذن
سمعت ولا خطر على قلب بشر وفى حديث المغيرة بن شعبة عند مسلم
مرفوعا قال موسى عليه السلام يا رب ما ادنى اهل الجنة منزلة الحديث الى
ان قال فاعلاهم منزلة قال اولئك الذين اردت غرست كرامتهم بيدى وختمت
عليها فلم تر عين ولم تسمع اذن ولم يخطر على قلب بشر ذخرا بضم الذال

وسكون

وسكونه الخا المعجمتين كذا فى الفرع وقال فى الصحاح فى فصل الذال المعجمة ذخرت
الشى اذخره ذخرا وكذلك اذخرته وهو افتعلت وقول الحافظ ابن حجر
بضم المهملة وسكون المعجمة سهو او سبق قلم وقال الكرمانى وذخرا منصوب
متعلق باعددت وقال فى الفتح اى جعلت ذلك لهم مذخورا بله كذا فى
اليونينية ما اطلعتم عليه بضم الهمزة وكسر اللام ولابى الوقت ما اطلعتهم
بفتح الهمزة واللام وزيادة ها بعد العين وقوله بله بفتح الموحدة وسكون
اللام وفتح الها وللاربعة من بله بزيادة من الجارة وجر بله بها كذا فى الفرع
المقابل على اصل اليونينى المحرر بحضرة امام العربية ابى عبد الله بن مالك
وكذا رايته فى اصل اليونينى المذكور وحينئذ فينظر فى قول الصغانى اتفق
جميع نسخ الصحيح على من بله والصواب اسقاط كلمة من وقول ابن التين ان
بله ضبط مع من بالفتح والكسر هو حكاية ما وجده فلا يمنع ما ذكرته من الفتح
مع عدم الجار والكسر مع ثبوته فاما الفتح فقال الجوهرى وبله كلمة مبنية
على الفتح مثل كيف ومعناها دع وانشد قول كعب بن مالك يصف السيوف
تذر الجماجم ضاحيا هاماتها • بله الاكف كانها لم تخلق
قال فى المغنى وقد روى بالاوجه الثلاثة قال شارحه ومعنى بله الاكف
على رواية النصب دع الاكف فامرها سهل وعلى رواية الجر كترك الاكف
منفصلة وعلى الرفع فكيف الاكف الذى يوصل اليها بسهولة واما وجه
الفتح مع ثبوت من فقال الرضى اذا كانت بله بمعنى كيف جاز ان تدخله من
حكى ابو زيد ان فلانا لا يطيق حمل الفهر فمن بله ان ياتى بالصخرة اى
كيف ومن ابن قال فى المصابيح وعليه تخرج هذه الرواية فيكون بمعنى
كيف التى يقصد بها الاستبعاد وما مصدرية وهى مع صلتها فى محل رفع
على الابتدا والخبر من بله والضمير المجرور يعود على الذخر اى كيف
ومن اين اطلاعكم على ما ادخرته لعبادى الصالحين فانه امر عظيم قل
ما تتسع عقول البشر لادراكه والاحاطة به قال وهذا احسن ما يقال
فى هذا المحل انتهى واما الجر فوجه بان بله بمعنى غير والكسرة التى على الها
حينئذ اعرابية قال فى الفتح وهو اى كون بله بمعنى غير اوضح التوجيهات
لخصوص سياق حديث الباب حيث وقع فيه ولا خطر على قلب بشر ذخرا
من بله ما اطلعتم عليه وذلك بين لمن تامله انتهى وقال ابو السعادات
فى نهايته بله اسم من اسما الافعال بمعنى دع واترك تقول بله زيدا
وقد يوضع موضع المصدر ويضاف فتقول بله زيد اى تركه زيد وقوله
ما اطلعتم عليه يحتمل ان يكون منصوب المحل ومجروره على التقديرين
والمعنى دع ما اطلعتم عليه من نعيم الجنة وعرفتموه من لذاتها
انتهى زاد الخطابى فانه سهل يسير فى جنب ما ادخرته لهم ثم قرا عليه
السلام فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون
جزاء مفعول له اى اخفى الجزاء فانه اخفاه لعلو شانه او مصدر مؤكد لمعنى
الجملة قبله اى جزوا جزاء وقوله الزمخشرى فحسم اطماع المتمنين بعنى
بقوله جزاء بما كانوا يعملون نزعة اعتزالية ومراده المتمنين اهل السنة

قوله بعد العين لعله بعد التا

يسقط من قلمه لفظ ما

قوله قال الذين اولئك الذين ... وسلم

القائلين بان المومن العاصي موعود بالجنة لابد له منها وقابعهده تعالى لانه
وعدهما ووعده حق وجعل العمل كالسبب للوعد فعبر به في قوله جزاء الاما
يعملونه عنه لصدق الوعد في النفوس وتصويره بصورة المستحق بالعمل
كالاجرة من مجاز التشبيه وعند ابي ذر تقديم حدثني اسحق بن نصر الى
اخر يعملون على قوله قال ابو معاوية عن الاعمش وهذا الحديث من افراده

الاحزاب مدنية وهي ثلاث وسبعون اية ولابي ذر وابن
عساكر سورة الاحزاب بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغيرهما
كلفظ السورة نعم ثبتت للنسفي كلها وقال مجاهد فيما وصله الفريابي من
طريق ابن ابي نجيح عنه في قوله صياصيهم هي قصورهم وحصونهم جمع
صيصة يقال لكل ما يمتنع به ويتحصن صيصة ومنه قيل لقرن الثور والشوكة
الديك صيصة والصياصي ايضا شوكة الحاكة وتتخذ من حديد قال دريد
ابن الصمة كوقع الصياصي في النسيج الممدد النبي اولى بالمومنين في
الامور كلها من انفسهم من بعضهم ببعض في نفوذ حكمه ووجوب طاعته
عليهم وقال ابن عباس وعطا يعني اذا دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم
ودعتهم انفسهم الى شي كانت طاعة النبي صلى الله عليه وسلم اولى بهم من
طاعة انفسهم انتهى وانما كان ذلك لانه لا يامرهم ولا يرضى منهم الا بما فيه
صلاحهم ونجاحهم بخلاف النفس وقوله النبي الى اخره ثابت في رواية
ابي ذر فقط وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن المنذر القرشي الحزامي قال
حدثنا محمد بن فليح بضم الفا وفتح اللام اخره حا مهملة مصغرا قال حدثنا
ابي فليح بن سليمان الخزاعي الاسلمي عن هلال بن علي العامري المدني
وقد ينسب الى جده اسامة عن عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين
وسكون الميم الانصاري النجاري بالجيم قيل ولد في عهده صلى الله
عليه وسلم وقال ابن ابي حاتم وليست له صحبة عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من مومن الا وانا
اولى الناس به اي احقهم به في كل شي من امور الدنيا والاخرة وسقط
لابي ذر لفظ الناس به اقروا ان شيتم قوله عز وجل النبي اولى بالمومنين
من انفسهم استنبط من الاية انه لو قصده عليه السلام ظالم وجب
على الحاضر من المومنين ان يبذل نفسه دونه ولم يذكر عليه السلام
ماله من الحق عند نزول هذه الاية بل ذكر ما عليه فقال فايما مومن
ترك مالا اي او حقا من الحقوق بعد وفاته فليرثه عصبته من كانوا
وهم عصبة بنفسه وهو من له ولاء وكل ذكر نسيب يدلي للميت بلا
واسطة او بتوسط محض الذكور وعصبة بغيره وهو كل ذات نصف
معها ذكر يعصبها وعصبة مع غيره وهو اخت فاكثر لغير ام معها
او بنت ابن فاكثر فان ترك دينا عليه لاحد او ضياعا بفتح الضاد المعجمة
عيالا ضائعين لا شي لهم ولا قيم فلياتني كل من رب الدين او من
الضائع من العيال اكفله وانا مولاه اي ولي الميت اتولى عنه اموره وهذا الحديث قد سبق في باب الصلاة على

تركه دينا من الاستقراض باب بالتنوين في قوله جل وعلا
ادعوهم انسبوهم لابائهم الذين ولدوهم هو اقسط عند الله اي اعدل
تعليل لسابقه وسقط هو اعدل اقسط عند الله لغير ابوي الوقت وذر وباب
لغير ابي ذر وبه قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام
المشددة العمي ابو الهيثم البصري قال حدثنا عبد العزيز بن المختار الدباغ
البصري مولى حفصة بنت سيرين قال حدثنا موسى بن عقبة الامام
في المغازي مولى ال الزبير بن العوام قال حدثني بالافراد سالم عن ابيه
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما كنا ندعوه الا زيد بن محمد لانه صلى الله عليه وسلم كان
تبناه قبل النبوة حتى نزل القران ادعوهم لابائهم هو اقسط عند الله
فامر برد نسبهم الى ابائهم في الحقيقة ونسخ ما كان في ابتدا الاسلام
من جواز ادعا الابنا الاجانب وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضايل
والترمذي في التفسير والمناقب والنساي في التفسير هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى فمنهم من الرجال الذين صدقوا ما عاهدوا
الله عليه من الثبات مع الرسول والمقاتلة لاعلا الدين من قضى نحبه
يعني حمزة واصحابه ومنهم من ينتظر الشهادة كعثمان وطلحة ينتظرون
احدا مرين اما الشهادة او النصر وما بدلوا العهد وما غيروه تبديلا
شيا من التبديل بخلاف المنافقين لما انهم قالوا لا نولي الادبار وبدلوا
قولهم ولوا ادبارهم نحبه اي عهده والمعنى ومنهم من فرغ من نذره
ووفا بعهده فصبر على الجهاد وقاتل حتى قتل والنحب النذر فاستعير
للموت لانه كنذر لازم في رقبة كل حيوان اقطارها في قوله تعالى ولو
دخلت عليهم من اقطارها هي جوانبها ثم سئلوا الفتنة لاتوها اي لاعطوها
والمعنى ولو دخل عليهم المدينة او البيوت من جوانبها ثم سئلوا الردة
ومقاتلة المسلمين لاعطوها ولم يمتنعوا وسقط لفظ باب لغير ابي ذر
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة بندار العبدي البصري قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد
ابن عبد الله الانصاري قال حدثني بالافراد ابي عبد الله ثمامة بضم
المثلثة وتخفيف الميمين ابن عبد الله بن انس عن جده انس بن مالك
رضي الله عنه انه قال نرى بضم النون اي نظن ان هذه الاية نزلت
في انس بن النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن ضمضم
الانصاري من المومنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه وكان قتل
يوم احد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد
خارجة بن زيد بن ثابت الانصاري ان اباه زيد بن ثابت قال لما نسخنا الصحف
التي كانت عند حفصة في المصاحف بامر عثمان رضي الله عنه فقدت بفتح الفا
والقاف اية من سورة الاحزاب كنت اسمع ولابي الوقت وابي ذر عن
المستملي كنت كثيرا اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها لم اجدها

بلا رواه مسلم

ولابي ذر الجمع

عن محمد

مع احد الامع خزيمة اى ابن ثابت الانصارى الذى جعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين خصوصية له وهى قوله
تعالى من المومنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه لا يقال انه ثبوتها
كان بطريق الاحاد والقران انما يثبت بالتواتر لانها كانت متواترة عندهم
ولذا قال كنت اسمع النبى صلى الله عليه وسلم وقد قاله عمر اشهد لقد سمعتها
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابى بن كعب وهلال بن امية وغيره مثله
وهذا الحديث قد سبق فى اوائل الجهاد فى باب قوله من المومنين رجال
هذا باب ——— بالتنوين يذكر فيه قوله يا ايها النبى قل لازواجك
ان كنتن تردن الحياة الدنيا السعة والتنعم فيها وذلك انهن سالنه
من عرض الدنيا وطلبن منه زيادة فى النفقة واذينه بغيرة بعضهن وزينتها
اى زخارفها فتعالين امتعكن متعة الطلاق واسرحكن سراحا جميلا
اطلقكن طلاق السنة من غير اضرار وفى قوله فتعالين امتعكن واسرحكن
اشعار بانها لو اختارته واحدة الفراق لا يكون طلاقا وقوله امتعكن واسرحكن
جزم جواب الشرط وما بين الشرط وجزائه معترض ولا يمنع دخول الفاعل
جملة الاعتراض او الجواب قوله فتعالين وامتعكن جواب لهذا الامر وسقط
لابى ذر واسرحكن الى اخره وقال بعد امتعكن الاية وقال معمر بفتح الميمين
وسكون العين المهملة بينهما ابن المثنى ابو عبد الله التيمى مولاهم البصرى النحوى
قال الحافظ ابن حجر ونحوهم مغلطاى ومن قلده انه معمر بن راشد فنسب
هذا الى تخريج عبد الرزاق فى تفسيره عن معمر ولا وجود لذلك فى كتاب
عبد الرزاق وانما اخرج عن معمر عن ابن ابى نجيح عن مجاهد فى هذه الاية قال
كانت المراة تخرج تتمشى بين الرجال فذلك تبرج الجاهلية انتهى وتعقبه
العينى فقال لم يقل مغلطاى ابن راشد وانما قال هذا رواه عبد الرزاق
عن معمر ولم يقل ايضا فى تفسيره حتى يشنع عليه بانه لم يوجد فى تفسيره
وعبد الرزاق له تاليف اخرى غير تفسيره وحيث اطلق معمر احتمل احد
المعمرين انتهى واجاب الحافظ ابن حجر فى كتابه الانتقاض فقال هذا
اعتذار واهى فان عبد الرزاق لا رواية له عن معمر بن المثنى وتواليف
عبد الرزاق ليس فيها شى يشرح فيها الالفاظ الا التفسير وهذا التفسير
موجود ليس فيه هذا انتهى وسقط قال معمر لغير ابى ذر التبرج فى قوله
تعالى ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى اى هو ان تخرج المراة محاسنها
للرجال وقال مجاهد وقتادة التبرج التكسر والتغنج وقيل التبختر وتبرج
الجاهلية مصدر تشبيهى اى مثل تبرج والجاهلية الاولى ما بين ادم
ونوح او الزمان الذى ولد فيه الخليل ابراهيم كانت المراة تلبس درعا من
اللؤلؤ فتمشى وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال او ما بين نوح وادريس
وكانت الف سنة والجاهلية الاخرى ما بين عيسى ونبينا صلى الله عليه وسلم
وقيل الجاهلية الاولى جاهلية الكفر قبل الاسلام والجاهلية الاخرى جاهلية
الفسوق فى الاسلام سنة الله فى قوله تعالى سنة الله فى الذين خلوا
من قبل اى استنها جعلها قاله ابو عبيدة وقال جعلها سنة انتهى والمعنى
الوسنة

يغروها ج

بلغ

قوله واهي كذا بخطه والصواب واه

الوسنة الله فى الانبياء الماضين انه لا يؤاخذهم بما احل لهم وقال الكلبى ومقاتل
اراد داود حين جمع بينه وبين تلك المراة وكذلك محمد صلى الله عليه وسلم
وزينب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرنى بالافراد ابو سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه
وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءها حين امر الله باسقاط
ضمير المفعول ولابى ذر امره الله ان يخير ازواجه بين الدنيا والاخرة او بين
الاقامة والطلاق قال الماوردى الاشبه بقول الشافعى الثانى وهو الصحيح
وقال القرطبى والنافع الجمع بين القولين لان احد الامرين ملزوم بالاخر
وكانهن خيرن بين الدنيا فيطلقهن وبين الاخرة فيمسكهن فبدا بى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فى التخيير قبلهن فقال انى ذاكر لك امرا فلا عليك
ان تستعجلى اى لا يلزمك الاستعجال ولابى ذر ان لا تستعجلى اى لا باس عليك
فى التانى وعدم العجلة حتى تستامرى ابويك اى تطلبى منهما المشورة
وفى حديث جابر عند مسلم حتى تستشيرى ابويك وعند احمد انى عارض عليك
امرا فلا تفتاتى فيه بشى حتى تعرضيه على ابويك ابى بكر وام رومان وهو يرد
على من زعم ان ام رومان ماتت سنة ست من الهجرة فان التخيير كان فى
سنة تسع قالوا وانما امرها عليه السلام باستئذان ابويها خشية ان يحملها
صغر السن على اختيار الفراق فاذا استشارت ابويها ارشداها لما فيه
المصلحة ولذا لما فهمت عائشة ذلك قالت عائشة رضى الله عنها وقد علم
عليه السلام ان ابوى لم يكونا يامرانى بفراقه قالت ثم قال عليه السلام
ان الله تعالى قال يا ايها النبى قل لازواجك الى تمام الايتين وهو قوله
فان الله اعد للمحسنات منكن اجرا عظيما وهل كان هذا التخيير واجبا
عليه صلى الله عليه وسلم عليه ولا ريب انه القول واجب عليه لانه ابلاغ للرسالة
لقوله تعالى قل فقلت له عليه السلام ففى اى هذا ولابى ذر عن المستملى
ففى اى شى استامر ابوى فانى اريد الله ورسوله والدار الاخرة زاد محمد
ابن عمرو وعند احمد والطبرى ولا اوامر ابوى ابا بكر وام رومان واى
اسم معرب ليستفهم بها نحو فباى حديث بعده يومنون وايكم زادته
هذه ايمانا وحديث الباب اخرجه المولف ايضا فى الطلاق وكذا مسلم
واخرجه النساى فى النكاح والطلاق والترمذى فى التفسير باب
قوله تعالى وان كنتن تردن الله ورسوله والدار
الاخرة نعيم الجنة رضى الله ورسوله فان الله اعد للمحسنات منكن اجرا عظيما ثوابا
جزيلا فى الجنة تستحقر دونه الدنيا وزينتها ومن للبيان لان كلهن
كن محسنات وسقط باب قوله لغير ابى ذر وقال قتادة فيما وصله ابن
ابى حاتم فى قوله تعالى واذكرن ما يتلى فى بيوتكن من ايات الله والحكمة
هما القران والسنة لف ونشر مرتب ولابى ذر والوقت من ايات
الله القران والحكمة السنة قال فى الانوار وهو تذكير بما انعم عليهن حيث
جعلهن اهل بيت النبوة ومهبط الوحى وما شاهدن من برحاء الوحى

ر ... ٢٩

واما التخيير ... فتخيرك ج

كذا بخطه ... بعد قوله التخيير

مما يوجب قوة الايمان والحرص على الطاعة حثا عليه الانتها والايتمار فيما كلفن
وقال الليث بن سعد فيما وصله الذهلي عن ابي صالح عنه حدثني بالافراد يونس
ابن يزيد عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم امر وجوب بتخيير ازواجه وكن
يومئذ تسع نسوة خمسة من قريش عائشة بنت ابي بكر وحفصة بنت عمر
وام حبيبه بنت ابي سفيان وسودة بنت زمعة وام سلمة بنت ابي اميه
وصفية بنت حيي بن اخطب الخيبريه وميمونه بنت الحارث الهلاليه
وزينب بنت جحش الاسديه وجويريه بنت الحارث المصطلقيه بدا بي
انما بدا بها رضي الله عنها على غيرها من ازواجه صلى الله عليه وسلم لفضلها
كما قاله النووي او لانها كانت السبب في التخيير لانها طلبت منه ثوبا فامره
الله بالتخيير رواه ابن مردويه من طريق الحسن عن عائشة لكن الحسن
لم يسمع من عائشة فهو ضعيف فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان لا
تعجلي بفتح الجيم واسقاط السبب اي لا باس عليك في عدم العجلة
حتى تستامري ابويك فيه وزاد في رواية عمرة عن عائشة عند الطبري
والطحاوي وخشي رسول الله صلى الله عليه وسلم حداثتي يعني لان الصغر
مظنة لنقص الراي فاذا استشارت ابويها اوضحا لها ما فيه المصلحة قالت
وقد علم ان ابوي لم يكونا يامراني بفراقه قالت ثم قال عليه الصلاة
والسلام ان الله جل ثناؤه ولابي ذر عز وجل قال يا ايها النبي قل لازواجك
ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها الى اجرا عظيما فيه ان سبب
التخيير سؤالهن رضي الله عنهن منه عليه السلام الدنيا وزينتها فقيل
انهن اجتمعن فقلن نريد ما يريد النساء من الحلي وطلبت ام سلمة سترا
معلما وميمونة حلة يمانية وزينب ثوبا مخططا وام حبيبة ثوبا سحوليا
وسالته كل واحدة شيا قال النقاش الا عائشة والمن قلبه بمطالبتهن
له بتوسعة الحال فانزل الله التخيير لئلا يكون لاحد منهن منة عليه في
الصبر على ما اختاره عليه السلام من خشونة العيش وعند الامام احمد
من حديث جابر اقبل ابو بكر رضي الله عنه ليستاذن على رسول الله صلى
الله عليه وسلم والناس ببابه جلوس والنبي صلى الله عليه وسلم جالس
فلم يوذن له ثم اقبل عمر فاستاذنه فلم يوذن له ثم اذن لابي بكر
وعمر فدخلا والنبي صلى الله عليه وسلم وحوله نساؤه وهو ساكت فقال
عمر لاكلمن النبي صلى الله عليه وسلم لعله يضحك فقال عمر يا رسول الله
لو رايت ابنة زيد امراة عمر سالتني النفقة آنفا فوجات عنقها فضحك
النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدا ناجذه وقال هن حولي يسالنني النفقة
فقام ابو بكر الى عائشة ليضربها وقام عمر الى حفصة كلاهما يقولان تسالان
النبي صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده فنهاهما رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلن نساؤه والله لا نسال رسول الله بعد هذا المجلس ما ليس عنده
قال وانزل الله عز وجل الخيار فبدا بعائشة ورواه مسلم منفردا به دون
البخاري

[margin:] مرسل
[margin:] يوما ما
ثوبا معلما اي له طراز كما جاء في الصحاح
[margin:] جالس
[margin:] صلى الله عليه وسلم

البخاري وزاد ثم اعتزلهن شهرا او تسعا وعشرين ثم نزلت هذه الاية
يا ايها النبي قل لازواجك الى عظيما قال فبدا بعائشة وسبق في المظالم من
طريق عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن ابي ثور عن ابن عباس
عن عمر في قصة المراتين اللتين تظاهرتا الحديث بطوله وفيه فاعتزل
النبي صلى الله عليه وسلم من اجل ذلك الحديث حين افشته حفصة الى عائشة
وكان قد قال ما انا بداخل عليهن شهرا من شدة موجدته حين عاتبه الله
فلما مضت تسع وعشرون دخل على عائشة فبدا بها فقالت له عائشة انك
اقسمت ان لا تدخل علينا شهرا وانا اصبحنا لتسع وعشرين ليلة اعدها
عدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون وكان ذلك الشهر
تسعا وعشرين قالت عائشة فانزلت اية التخيير فبدا بي اول امراة قال
في الفتح فاتفق الحديثان على ان اية التخيير نزلت عقب فراغ الشهر الذي
اعتزلهن فيه لكن اختلفا في سبب الاعتزال ويمكن الجمع بان يكونا جميعا سبب
الاعتزال فان قصة المتظاهرتين خاصة بهما وقصة سؤال النفقة عامة
في جميع النسوة ومناسبة اية التخيير بقصة سؤال النفقة اليق منها بقصة
المتظاهرتين انتهى قالت عائشة فقلت ففي اي الامرين من هذا الذي
ذكرته استامر ابوي فاني اريد الله ورسوله والدار الاخرة وهذا يدل
على كمال عقلها وصحة رايها مع صغر سنها قالت ثم فعل ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت من ارادة الله ورسوله والدار الاخرة
بعد ان خيرهن تابعه اي تابع الليث موسى بن أعين بفتح الهمزة والتحتيه
بينهما عين ساكنة الجزري بالجيم والزاي والراء الحراني فيما وصله النسائي
عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وقال عبد الرزاق بن همام
فيما وصله مسلم وابن ماجه وابو سفيان محمد بن حميد السكري المعمري
بفتح الميمين بينهما عين ساكنة مما وصله الذهلي في الزهريات عن معمر هو
ابن راشد عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة وفيه اشارة الى
ما وقع من الاختلاف على الزهري في الواسطة بينه وبين عائشة في هذه
القصة ولعل الحديث كان عند الزهري عنهما فحدث به تارة عن هذا وتارة
عن هذا والى هذا اجنح الترمذي وقد رواه عقيل وشعيب عن الزهري
عن عائشة بغير واسطة ولو اختارت المخيرة نفسها وقعت طلقة رجعية
عندنا وبائنة عند الحنفية وفي هذا المبحث زيادة تاتي ان شاء الله تعالى
في الطلاق بعون الله وقوته هذا باب بالتنوين يذكر
فيه قوله عز وجل مخاطبا لنبيه صلوات الله عليه وسلامه في قصة زينب
وزيد وتخفي في نفسك ما الله مبديه وهو نكاح زينب ان طلقها
زيد او ارادة طلاقها واخبار الله اياه انها ستصير زوجته كما اخرجه ابن
ابي حاتم من طريق السدي بلفظ بلغنا ان هذه الاية نزلت في زينب
بنت جحش وكانت امها اميمة بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يزوجها زيد بن حارثة

[margin:] خ كذا عطه احببنا الله
[margin:] قوله الحراني كذا خطه بالحاء والراء المهملتين اخره نون في النسخة

مولاه فكرهت ذلك ثم انها رضيت بما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجها
اياه ثم اعلم الله نبيه بعد انها من ازواجه وكان يستحيي ان يامره بطلاقها
وعند ابن ابي حاتم من طريق علي بن زيد عن علي بن الحسين بن علي قال اعلم الله نبيه
ان زينب ستكون من ازواجه قبل ان يتزوجها فلما اتاه زيد يشكوها اليه
وقال له اتق الله وامسك عليك زوجك قال الله قد اخبرتك اني
مزوجكها وتخفي في نفسك ما الله مبديه لكن في الثاني علي بن زيد بن جدعان
وهو ضعيف وتخشى الناس اي تعييرهم اياك به والواو عاطفة على تقول
اي واذ تجمع بين قولك كذا واخفا كذا وخشية الناس والله احق ان
تخشاه وحده ان كان فيه ما يخشى والواو للحال وسقط قوله باب لغير
ابي ذر وبه قال حدثنا ولابي الوقت حدثني بالافراد محمد بن عبد الرحيم
صاعقة قال حدثنا معلى بن منصور الرازي نزيل بغداد عن حماد بن
زيد اسم جده درهم الازدي الجهضمي البصري قال حدثنا ثابت
البناني عن انس بن مالك رضي الله عنه ان هذه الاية وتخفي في
نفسك ما الله مبديه نزلت في شان زينب ابنة جحش ولابي ذر
بنت جحش باسقاط الالف وزيد بن حارثة كذا اقتصر على هذا القدر
من هذه القصة هنا واخرجه باتم من هذا في باب وكان عرشه على الماء
من كتاب التوحيد من وجه اخر عن حماد بن زيد عن ثابت عن انس
قال جا زيد بن حارثة يشكو فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول
اتق الله وامسك عليك زوجك قالت عائشة لو كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كاتما شيا لكتم هذه قال فكانت زينب تفخر على ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم تقول زوجكن اهاليكن وزوجني الله من فوق
سبع سموات وعن ثابت وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس
نزلت في شان زينب وزيد بن حارثة وذكر ابن جرير وابن ابي حاتم
هنا اثارا لا ينبغي ايرادها وما ذكرته فيه مقنع والله يهدينا الى سوا السبيل
بمنه وكرمه باب قوله عز وجل ترجي تؤخر من تشا
منهن من الواهبات وتؤوي تضم اليك من تشا منهن ومن
ابتغيت ومن طلبت ممن عزلت رددت منهن انت فيه بالخيار ان
شئت عدت فيه فآويته فلا جناح عليك في شي من ذلك قال عامر
الشعبي كن نسا وهبن انفسهن له صلى الله عليه وسلم فدخل ببعض وارجا
بعضا منهن ام شريك وهذا شاذ والمحفوظ انه لم يدخل باحد من
الواهبات كما سياتي قريبا في هذا الباب ان شا الله تعالى او المراد بالارجا
والايوا القسم وعدمه لازواجه اي انك شئت تقسم لهن او لبعضهن
وتقدم من شئت وتؤخر من شئت وتجامع من شئت وتترك من شئت
كذا روي عن ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة وغيرهم وذلك لانه
صلى الله عليه وسلم بالنسبة الى امته نسبة السيد المطاع الى عبده
ومن ثم قال جماعة من الفقها من الشافعية وغيرهم لم يكن القسم
واجبا عليه صلوات الله وسلامه عليه وقد قال ابو رزين وابن زيد نزلت

الاية

الاية عقب اية التخيير ففوض الله تعالى امرهن اليه يفعل فيهن ما يشا من
قسم وتفضيل بعض في النفقة وغيرها فرضين بذلك واخترنه على هذا الشرط
رضي الله عنهن ومع ذلك قسم لهن صلى الله عليه وسلم اختيارا منه لا على
سبيل الوجوب وسوى بينهن وعدل فيهن كذلك وحديث الباب الاول
يقتضي ان الاية نزلت في الواهبات والثاني في ازواجه واختار ابن جرير
ان الاية عامة في الواهبات واللاتي عنده وهو اختيار حسن جامع للاحاديث
قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه
ترجي اي تؤخر وقوله ارجئه في الاعراف والشعرا اي اخره وذكره
استطرادا وهو من تفسير ابن عباس فيما رواه ابن ابي حاتم وبه قال
حدثنا زكريا بن يحيى ابو السكين الطائي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة قال هشام هو ابن عروة حدثنا قال في الفتح فيه تقديم
المخبر على الصيغة وهو جائز وتقديره قال حدثنا هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت اغار
على اللاتي وهبن انفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم كذا روي
بالغين المعجمة من الغيرة وهي الحمية والانفة وعند الاسماعيلي من
طريق محمد بن بشر عن هشام كانت تعير اللاتي وهبن انفسهن بعين
مهملة وتشديد التحتية وظاهر قوله وهبن ان الواهبة اكثر من واحدة
منهن خولة بنت حكيم وام شريك وفاطمة بنت شريح وزينب بنت خزيمة
كما سياتي في النكاح ان شا الله تعالى الكلام على ذلك وفي حديث سماك عن
عكرمة عن ابن عباس عند الطبراني باسناد حسن لم يكن عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم امراة وهبت نفسها له والمراد انه لم يدخل بواحدة ممن
وهبت نفسها له وان كان مباحا له لانه راجع الى ارادته ~~واقول اتهب~~ واقول اتهب المراة نفسها
~~المراة نفسها~~ فلما انزل الله تعالى ترجي من تشا منهن وتؤوي
اليك من تشا ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك قلت ما ارى
بضم الهمزة اي ما اظن ربك الا يسارع في هواك اي الا موجدا لك مرادك
بلا تاخير وهذا الحديث اخرجه مسلم في النكاح والنسائي فيه وفي عشرة
النسا والتفسير وبه قال حدثنا حبان بن موسى بكسر الحا المهملة وتشديد
الموحدة السلمي المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا
عاصم هو ابن سليمان الاحول البصري عن معاذة بنت عبد الله العدوية
عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يستاذن في يوم المراة منا باضافة يوم الى المراة اي يوم نوبتها
اذا اراد ان يتوجه الى الاخرى بعد ان انزلت هذه الاية ترجي
من تشا منهن وتؤوي اليك من تشا ومن ابتغيت ممن
عزلت فلا جناح عليك قالت معاذة فقلت لها اي لعائشة مستفهمة
ما كنت تقولين له عليه السلام قالت كنت اقول له ان كان ذاك
الي فاني لا اريد يا رسول الله ان اوثر عليك احدا الاستيذان
وظاهره انه عليه السلام لم يرجئ احدا منهن وهو قول الزهري

في الناموس ... أن أخاه ... ثم قال ... العرب ... في كلامهم

فيهما اخرجه ابن ابي حاتم بما اعلم انه رجما احدا من نسائه تابعه اي فايع عبد الله ابن المبارك الحد سمع عاصما عباد بن عباد بفتح العين والموحدة المشددة فيهما ابو معاوية المهلبي فيما وصله ابن مردويه في تفسيره فقال انه سمع عاصما الاحول والحديث اخرجه مسلم في الطلاق وابو داود في النكاح والنسائي في عشرة النساء هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم اي الا مصحوبين بالاذن فهي في موضع الحال او الا بسبب الاذن لكم فاسقط الباء السبب وقال القاضي كالزمخشري الا وقت ان يؤذن لكم ورده ابو حيان بان النحاة نصوا على ان ان المصدرية لا تقع موقع الظرف لا يجوز أتيتك ان يصيح الديك وان جاز ذلك في المصدر الصريح نحو أتيتك صياح الديك الى طعام متعلق بيؤذن لانه بمعنى الا ان تدعوا الى طعام غير ناظرين اناه نصب على الحال فعند الزمخشري العامل فيه يؤذن وعند غيره مقدر اي ادخلوا غير ناظرين ادراكه او وقت نضجه والمعنى لا ترقبوا الطعام اذا طبخ حتى اذا قارب الاستواء تعرضتم للدخول فان هذا مما يكرهه الله ويذمه قال ابن كثير وهذا دليل على تحريم التطفيل وقد صنف الخطيب البغدادي كتابا في ذم الطفيليين ذكر فيه من اخبارهم ما يطول ايراده وامال حمزة والكسائي اناه لانه مصدر انى الطعام اذا ادركه ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا تفرقوا واخرجوا من منزله ولا تمكثوا والاية اما تقديره اي لا تدخلوا الى الطعام الا ان يؤذن لكم او لا والثاني اولى لان الاصل عدم التقدير وحينئذ فالاذن مشروط بكونه الى طعام فلو اذن لاحد ان يدخل الى بيوته لغير الطعام او لبث بعد الطعام لحاجة لا يجوز لكنا نقول الاية خطاب لقوم كانوا يتحينون طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخلون ويقعدون منتظرين لادراكه فهي مخصوصة بهم وبامثالهم فيجوز ولا يشترط التصريح بالاذن بل يكفي العلم بالرضا كما يشعر به قوله الا ان يؤذن لكم حيث لم يبين الفاعل مع قوله او صديقكم ولا مستانسين لحديث نصب عطفا على غير اي لا تدخلوها غير ناظرين ولا مستانسين او حال مقدرة اي لا تدخلوا هاجمين ولا مستانسين او جر عطفا على ناظرين اي غير ناظرين وغير مستانسين واللام في لحديث للعلة اي لاجل ان يحدث بعضكم بعضا والمعنى ولا طالبين الانس للحديث وكانوا يجلسون بعد الطعام يتحدثون طويلا فنهوا عنه ان ذلكم الانتظار والاستيناس كان يؤذي النبي لتضييق المنزل عليه وعلى اهله واشغاله فيما لا يعنيه فيستحيي منكم اي من اخراجكم فهو من تقدير المضاف بدليل قوله والله لا يستحيي من الحق اي ان اخراجكم حق فينبغي ان لا يترك حيا ولهذا لم يستحي الله في الكتاب ... وهذا ادب ادب الله به الثقلاء وقال ... وزجركم عنه قال في الكشاف ... السمر فنهى في الاية حفظ الادب وتعليم الرجل اذا كان ضيفا لا يجعل نفسه ثقيلا بل اذا اكل ينبغي ان يخرج واذا سألتموهن متاعا حاجة

فاسألوهن

أي في التي إنيا من باب رمى ... وحضر ... صباح

٢٩

فاسألوهن المتاع من وراء حجاب اي ستر ذلكم اي الذي شرع لكم من الحجاب اطهر لقلوبكم وقلوبهن من الريب لان العين روزنة القلب فاذا لم تر العين لا يشتهي القلب فهو عند عدم الرؤية اطهر وعدم الفتنة حينئذ اظهر وهذه اية الحجاب وهي مما وافق تنزيلها قول عمر كما سياتي قريبا ان شاء الله تعالى وما كان لكم وما صح لكم ان تؤذوا رسول الله ان تفعلوا شيئا يكرهه ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا بعد وفاته او فراقه تعظيما له وايجابا لحرمته وفي حديث عكرمة عن ابن عباس مما رواه ابن ابي حاتم ان الاية نزلت في رجل هم ان يتزوج بعض نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعده قال رجل لسفيان أهي عائشة قال قد ذكروا ذاك وكذا قال مقاتل وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم وذكر بسنده عن السدي ان الذي عزم على ذلك طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه حتى نزل التنبيه على تحريم ذلك ان ذلكم اي ايذاءه ونكاح نسائه كان عند الله ذنبا عظيما وسقط لابي ذر قوله غير ناظرين اناه الى اخره وقال بعد قوله الى طعام الى قوله ان ذلكم كان عند الله عظيما يقال اناه قال ابو عبيدة اي ادراكه وبلوغه ويقال انى بفتح الهمزة والنون يأنى بسكون الهمزة وفتح النون فهو آن اناه بفتح الهمزة والنون من غير همز آخره مثانا نيث مقصور ولابن عساكر اناء بهمزة من غير مثانا نيث وزاد ابو ذر فهو آن لعل الساعة تكون قريبا القياس ان يقول قريبة بالتاء واجاب المؤلف عنه بانك اذا وصفت صفة المؤنث قلت قريبة بالتاء واذا جعلته ظرفا قال الكرماني اي اسما زمانا وعبارة ابي عبيدة مجازه مجاز الظرف وبدلا اي عن الصفة يعني جعلته اسما مكان الصفة ولم ترد الصفة نزعت الهاء من المؤنث فقلت قريبا وكذلك لفظها اي لفظ الكلمة المذكورة اذا لم ترد الصفة يستوي في لفظها الواحد والاثنين والجميع للذكر والانثى بغير هاء وبغير جمع وبغير تثنية وقال في الدر الظاهر انه لعل تعلق كما يعلق التمني وقريبا خبر كان على حذف موصوف اي شيئا قريبا وقيل التقدير قيام الساعة فروعيت الساعة في تانيث تكون وروعي المضاف المحذوف في تذكير قريبا وقيل قريبا كثر استعماله استعمال الظروف فهو هنا ظرف في موضع الخبر وسقط لابي ذر والوقت وابن عساكر لفظ الواحد وقال العيني كابن حجر وسقط لغير ابي ذر والنسفي لعل الساعة الى اخره وصوب لانه ساقه في غير محله لتقدمه على الاحاديث المسوقة في معنى قوله لا تدخلوا بيوت النبي الى اخرها وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى هو ابن سعيد القطان ولابي ذر حدثنا يحيى عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه قلت يا رسول الله يدخل عليك في بيوتك البر والفاجر هو الفاسق وهو مقابل البر فلو امرت امهات المؤمنين بالحجاب فانزل الله اية الحجاب وهذا طرف من حديث ذكره في باب ما جاء في القبلة من كتاب الصلاة وسورة البقرة اوله وافقت ربي في ثلاث وقد تحصل من جملة الاخبار خمسة عشر تسع لفظيات واربع معنويات وثنتان في التوراة فاما اللفظيات فقام ابراهيم حيث قال يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فنزلت

والصحاح

قوله روزنة القلب في القاموس الروزنة الكوة وهي معربة انتهى صحاح ونقل ... عن ابن السكيت

... طلحة بن عبيد الله ... وايم ابيه ... ليس هذا ... بل غيره ... قاله ... كما ... طلحة بن عبيد الله ... التيمي ... مسافع بن عياض ... وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا ... ذكره ابو موسى

قوله في لفظها الواحد ... وتقديره هذه ... في الواحد ... اولى ...

مطلب موافقات عمر

والحجاب وايات بدر حيث شاوره صلى الله عليه وسلم فيهم فقال يا رسول الله
هولاء ايمة الكفر فاضرب اعناقهم فهويه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قاله
الصديق من اطلاقهم واخذ الفدا فنزلت ما كان لنبي ان تكون له اسرى رواه
مسلم وغيره وقوله لامهات المومنين لتكففن عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم او ليبدلنه الله ازواجا خيرا منكن فنزلت اخرجه ابو حاتم وغيره وقوله
لما اعتزل عليه السلام نساه في المشربة يا رسول الله انه كنت طلقت نساك فان
الله عز وجل معك وجبريل وانا وابو بكر والمومنون فانزل الله وان تظاهرا
عليه فان الله هو مولاه واخذه بثوب النبي صلى الله عليه وسلم لما قام يصلي
على عبد الله بن ابي ومنعه من الصلاة عليه فانزل الله ولا تصل على احد منهم
مات ابدا ولما نزل انه ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم قال — اخرجاه ح
عليه السلام لازيدن على السبعين فاخذ في الاستغفار لهم فقال عمر
يا رسول الله والله لا يغفر الله لهم ابدا استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم
فنزلت سواء عليهم استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم خرجه في الفضائل
ولما نزل قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين الى قوله
انشاناه خلقا اخر قال عمر تبارك الله احسن الخالقين رواه الواحدي — فنزلت ح
في اسباب النزول وفي رواية فقال صلى الله عليه وسلم تزيد في القران
يا عمر فنزل جبريل بها وقال انها تمام الاية خرجها السجاوندي في تفسيره
ولما استشاره عليه السلام في عائشة حين قال لها اهل الافك ما قالوا
فقال عمر يا رسول الله من زوجكها قال الله قال افتظن ان ربك دلس
عليك فيها سبحانك هذا بهتان عظيم فانزلها الله تعالى ذكره صاحب الرياض
عن رجل من الانصار واما المعنويات فروى ابن السمان في الموافقة
ان عمر قال لليهود انشدكم بالله هل تجدون وصف محمد صلى الله عليه وسلم
في كتابكم قالوا نعم قال فما يمنعكم من اتباعه قالوا ان الله لم يبعث رسولا
الا كان له من الملائكة كفيل وان جبريل هو الذي يكفل محمدا وهو عدونا
من الملائكة وميكائيل سلمنا فلو كان هو الذي ياتيه لاتبعناه قال عمر
فاني اشهد انه ما كان ميكائيل ليعادي سلم جبريل وما كان جبريل ليسالم
عدو ميكائيل فنزل من كان عدوا لجبريل فانه نزله الى قوله عدو للكافرين
وعند الثعلبي ان عمر كان حريصا على تحريم الخمر وكان يقول اللهم بين لنا في الخمر — الثعلبي بتحقيق نسبة الى الثعلبة بالمثلثة بالفتح وموضع باليمن انتهى لب
فانها تذهب المال والعقل فنزل يسالونك عن الخمر والميسر الاية فتلاها عليه السلام
فلم ير فيها بيانا فقال اللهم بين لنا فيها بيانا شافيا فنزل قوله تعالى يا ايها
الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى فتلاها عليه السلام فلم ير فيها
بيانا شافيا فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزل يا ايها الذين امنوا انما
الخمر والميسر الاية فتلاها عليه السلام فقال عمر عند ذلك انتهينا يا ربنا
وذكر الواحدي انها نزلت في عمر ومعاذ ونفر من الانصار وعن ابن عباس انه
صلى الله عليه وسلم ارسل غلاما من الانصار الى عمر بن الخطاب وقت الظهيرة
ليدعوه فدخل فراى عمر على حالة كره عمر رويته عليها فقال يا رسول الله
وددنا لو ان الله نهانا وامرنا في حال الاستيذان فنزل يا ايها الذين امنوا ليستاذنكم

الذين

الذين ملكت ايمانكم الاية رواه ابو الفرج وصاحب الفضائل وقال بعد قوله فدخل
عليه وكان نائما وقد انكشف بعض جسده فقال اللهم حرم الدخول علينا في
وقت نومنا فنزلت ولما نزل قوله تعالى ثلة من الاولين وقليل من الاخرين بكى
عمر وقال يا رسول الله وقليل من الاخرين امنا برسول الله وصدقناه ومن ينجو
منا قليل فانزل الله تعالى ثلة من الاولين وثلة من الاخرين فدعاه صلى الله عليه
وسلم وقال قد انزل الله فيما قلت واما ما وافقه لما في التوراة فعن طارق
ابن شهاب جاء رجل يهودي الى عمر بن الخطاب فقال ارايت قوله تعالى وسارعوا
الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض اعدت للمتقين فاين النار
فقال لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اجيبوه فلم يكن عندهم منها شي فقال له
عمر ارايت النهار اذا جاء اليس يملأ السموات والارض قال بلى قال فاين الليل
قال حيث شا الله عز وجل قال اليهودي والذي نفسك بيده يا امير المومنين
انها لفي كتاب الله المنزل كما قلت خرجه الخلعي وابن السمان في الموافقة وروي
ان كعب الاحبار قال يوما عند عمر بن الخطاب ويل لملك الارض من ملك السما
فقال عمر الا من حاسب نفسه فقال كعب والذي نفسي بيده انها لتابعتها
في كتاب الله عز وجل فخر عمر ساجدا لله انتهى ملخصا من مناقب عمر من الرياض
وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشي بفتح الراء والقاف المشددة وبعد
الالف معجمة فتحتية نسبة لرقاش بنت ضبيعة قال حدثنا معتمر بن سليمان
قال سمعت ابي سليمان بن طرخان يقول حدثنا ابو مجلز بكسر الميم وسكون
الجيم وبعد اللام المفتوحة زاي لاحق بن حميد عن انس بن مالك رضي الله
عنه انه قال لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ابنة
جحش سنة ثلاث او خمس او غير ذلك ولابي ذر بنت باسقاط الالف دعا
القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون فاطالوا الجلوس فكان عليه السلام
يستحيي ان يقول لهم قوموا واذا هو عليه الصلاة والسلام كانه يتهيا
للقيام ليفطنوا لمراده فيقوموا بقيامه فلم يقوموا فلما راى ذلك قام
لكي يقوموا ويخرجوا فلما قام قام من قام وقعد ثلاثة نفر لم يبرحوا
يتحدثون في البيت وخرج عليه السلام فجا النبي صلى الله عليه وسلم ليدخل
على زينب فاذا القوم جلوس في بيتها فرجع عليه السلام ثم انهم قاموا
فخرجوا فانطلقت فجيت فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد
انطلقوا فجا حتى دخل فذهبت ادخل فالقى الحجاب اي الستر بيني
وبينه فانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية
بعد خروج القوم وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قاضي مكة
قال حدثنا حماد بن زيد اسم جده درهم عن ايوب السختياني عن ابي
قلابة بكسر القاف عبد الله الجرمي انه قال قال انس بن مالك رضي الله
عنه انا اعلم الناس بهذه الاية اية الحجاب بخصوص ايه بدلا من سابقتها
لما اهديت زينب بنت جحش رضي الله عنها وزفت الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسقط لغير ابي ذر بنت جحش كانت معه في البيت
صنع طعاما ودعا القوم فقعدوا يتحدثون بعد ان اكلوا فجعل النبي

قوله اهديت اي زينب الماشطة

لكى يخرجوا ثم يرجع لبيت زينب وهم قعود يتحدثون
صلى الله عليه وسلم يخرج يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبى الا
ما انزل الله تعالى قبل حم وجمهر ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه الى قوله من وراء حجاب وسقط لابى ذر
الى طعام غير ناظرين اناه فضرب الحجاب بضم الضاد مبنيا للمفعول وقام القوم
وبه قال حدثنا ابو معمر بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله
ابن عمرو المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنورى البصرى قال حدثنا
عبد العزيز بن صهيب البنانى البصرى عن انس رضى الله عنه انه قال
بنى بضم الموحدة وكسر النون اى دخل على النبى صلى الله عليه وسلم
بزينب ابنة جحش بخبز ولحم ولابى ذر بنت فارسلت بضم الهمزة
وكسر السين وسكون اللام مبنيا للمفعول اى ارسلنى النبى صلى الله
عليه وسلم على الطعام حال كونى داعيا القوم للاكل منه فيجئ قوم فياكلون
ويخرجون ثم يجئ قوم فياكلون ويخرجون فدعوت القوم حتى
ما اجد احدا ادعو بحذف ضمير المفعول فقلت يا نبى الله ما اجد احدا
ادعوه باثبات ضمير النصب ولابوى ذر والوقت ادعو بحذفه قال
عليه السلام ولابن عساكر فقال ارفعوا طعامكم ولابى ذر وا لاصيلى
فارفعوا بالفاء وبقى ثلاثة رهط لم يبيتوا يتحدثون فى البيت فخرج
النبى صلى الله عليه وسلم ليخرجوا فانطلق الى حجرة عائشة رضى الله
عنها فقال السلام عليكم اهل البيت ورحمة الله وفى نسخة لابى ذر
ورحمت الله بالتاء المجرورة كالثانية فقالت عائشة وعليك السلام وسقط
لابى ذر السلام ورحمة الله كيف وجدت اهلك تريد زينب بارك
الله لك فتقرى بفتح الفوقية والقاف والراء المشددة مقصورا من غير همز
اى تتبع حجر نسائه كلهن بالجر تاكيد لنسائه يقول لهن كما يقول لعائشة
ويقلن له ولابى ذر فيقلن له كما قالت عائشة رضى الله عنهن قالت عائشة
ثم رجع النبى صلى الله عليه وسلم فاذا ثلاثة رهط فى البيت يتحدثون
وكان النبى صلى الله عليه وسلم شديد الحيا ولم يواجههم بالامر
بالخروج بل تشاغل بالسلام على امهات المؤمنين ليفطنوا لمراده فخرج منطلقا
نحو حجرة عائشة ففطنوا لمراده فخرجوا فما ادرى اخبرته او اخبر بضم
الهمزة مبنيا للمفعول والشك من انس ان القوم خرجوا فرجع عليه
السلام حتى اذا وضع رجله الشريفة فى اسكفة الباب بضم الهمزة وسكون
المهملة وضم الكاف وتشديد الفاء مفتوحة العتبة التى يوطأ عليها
داخله وفى نسخة داخلها بتانيث الضمير للباب واخرى خارجة ولابى ذر والاصيلى
بالتعريف خارجه بضمير الباب ارخى الستر بينى وبينه وانزلت اية
الحجاب بعد قيام القوم وبه قال حدثنا اسحق بن منصور المروزى
قال اخبرنا عبد الله بن بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف السهمى الباهلى
البصرى قال حدثنا حميد عن انس رضى الله عنه انه قال اولم رسول
الله صلى الله عليه وسلم حين بنى بزينب ابنة ولابى ذر بنت جحش فاشبع
الناس خبزا ولحما ثم خرج عليه السلام والقوم جالسون يتحدثون بعد

قوله ليفطنوا اى من باب نصر وقتل مصباح

الطويل

ان اكلوا

ان اكلوا الى حجر امهات المؤمنين كما كان يصنع عليه السلام صبيحة بنائه
اى صباحا بعد ليلة الزفاف فيسلم عليهن ويدعو لهن ويسلمن عليه
ويدعون له ولابى ذر فيسلم عليهن ويسلمن عليه ويدعو لهن ويدعون له
فلما رجع الى بيته راى رجلين جرى بهما الحديث فى السابق فاذا ثلاثة والجواب
العمادى كالكرمانى بان مفهوم العدد لا اعتبار له والمحادثة كانت بينهما والثالث
ساكت وقال فى الفتح كان احد الثلاثة فطن لمراد الرسول فخرج وبقى الاثنان
فلما راهما رجع عن بيته فلما راى الرجلان نبى الله صلى الله عليه وسلم رجع
عن بيته وثبا مسرعين وفهما مراده قال انس فما ادرى انا اخبرته
بخروجهما ام اخبر فرجع عليه السلام حتى دخل البيت وارخى الستر بينى
وبينه وانزلت اية الحجاب ظاهره كالسابق نزول الاية بعد قيام القوم
الا الثانية فقبله فاوله بانها نزلت حال قيامهم اى انزلها الله وقد قاموا
وقال ابن ابى مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابى مريم البصرى
قال حدثنى بالافراد حميد الطويل انه سمع انسا عن النبى صلى الله عليه وسلم
صرح حميد بالسماع عن انس فعنعنته غير مؤثرة وبه قال حدثنى بالافراد
ولابى ذر حدثنا زكريا بن يحيى بن صالح البلخى الحافظ قال حدثنا ابو
اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة
رضى الله عنها انها قالت خرجت سودة بنت زمعة ام المؤمنين رضى
الله عنها بعد ما ضرب الحجاب بضم الضاد المعجمة مبنيا للمفعول لحاجتها
وكانت امرأة جسيمة لا تخفى على من يعرفها فراها عمر بن الخطاب رضى الله
عنه فقال يا سودة اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم وبعدها الف حرف
حرف استفتاح ولابى ذر ام والله بحذف الالف ما تخفين علينا فانظرى
كيف تخرجين ولعله قصد المبالغة فى احتجاب امهات المؤمنين بحيث
لا يبدين اشخاصهن اصلا ولو كن مستترات قالت فانكفات بالهمز
اى انقلبت حال كونها راجعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتى
وانه بالواو ولابى ذر فانه ليتعشى وفى يده ولابوى ذر والوقت فى يده
باسقاط الواو عرق بفتح العين وسكون الراء ثم قاف العظم الذى عليه اللحم
فدخلت فقالت يا رسول الله انى خرجت لبعض حاجتى فقال لى عمر
كذا وكذا قالت اى عائشة فاوحى الله اليه ولابى ذر فاوحى اليه بضم
الهمزة مبنيا للمفعول ثم رفع عنه ما كان فيه من الشدة بسبب نزول
الوحى وان العرق بفتح العين وسكون الراء فى يده ما وضعه والجملة
حالية فقال انه اى الشان قد اذن لكن ان تخرجن لحاجتكن
دفعا للمشقة ورفعا للحرج وفيه تنبيه على ان المراد بالحجاب الستر حتى
لا يبدو من جسدهن شئ لا حجب اشخاصهن فى البيوت والمراد بالحاجة
البراز كما وقع فى الوضوء من تفسير هشام بن عروة وقال الكرمانى وتبعه
البرماوى فان قلت قال هاهنا انه كان بعد ما ضرب الحجاب وقال
فى كتاب الوضوء فى باب خروج النساء الى البراز انه قبل الحجاب قلت لعله
وقع مرتين انتهى ومراده ان خروج سودة للبراز وقول عمر لها ما ذكر

قوله والمحادثة كذا عطفه بالواو ويعلم من الفتح وغيره انه جواب ثان

ولابى ذر ابن ابى مريم شيخ البخارى ذكره ابن الهيثم عنه ذا وحدثنا ابن ابى مريم او منا حديث الفائق للمحدث

تعم العرق مبنيا للمفعول

وقع مرتين لا وقوع الحجاب وقول الحافظ ابن حجر عقب جواب الكرماني فلذ
بل المراد بالحجاب غير الحجاب الثاني وذكره العيني واقره فيه نظر اذ ليس في
الحديث ما يدل لذلك بل ولا اعلم احدًا قال بتعدد الحجاب نعم يحتمل ان
يكون مراده الحجاب الثاني بالنظر لارادة عمر رضي الله عنه انه يحتجبن
في البيوت فلا يبدين اشخاصهن فوقع الاذن لهن في الخروج لحاجتهن
دفعا للمشقة كما صرح هو به في الفتح ولكن المراد نزول الحجاب مرتين
على نوعين واما قوله ايضا تقدم في كتاب الطهارة من طريق هشام بن
عروة عن ابيه ما يخالف ظاهر رواية الزهري هذه عن عروة يعني رواية
هذا الباب فليس كذلك فان رواية هذا الباب انما هي من طريق هشام عن
ابيه والسابقة المصرحة بالقبلية من طريق الزهري عن عروة فلعله سبق
قلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بعد ما ضرب الحجاب قوله تعالى
يخاطب به من اضمر نكاح عائشة بعده صلى الله عليه وسلم ان تبدوا ولابي ذر
بابه بالتنوين اي في قوله ان تبدوا شيا تظهروا اشيا من تزويج امهات
المومنين على السنتكم او تخفوه في صدوركم فان الله كان بكل شي عليما
لا تخفى عليه خافية يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور ولما نزلت اية
الحجاب قال الآبا والابنا والاقارب اوتخفى ايضا نكلمهن من ورا حجاب
فانزل الله تعالى لا جناح لا اثم عليهن في ان لا يحتجبن من آبائهن ولا
ابنائهن ولا اخوانهن ولا ابنا اخوانهن ولا ابنا اخواتهن ولا نسائهن
يعني النسا المومنات لا الكتابيات ولا ما ملكت ايمانهن من العبيد
والاما وقال سعيد بن المسيب مما رواه ابن ابي حاتم انما يعني به الاما
فقط وانما لم يذكر العم والخال لانهما بمنزلة الوالدين ولذلك سمي العم
ابا في قوله واله آبائك ابراهيم واسماعيل واسحق وقال عكرمة والشعبي
فيما رواه ابن جرير عنه لانهما ينعتانها لابنائهما وكرها ان تضع خمارها عند
خالها وعمها واتقين الله عطف على محذوف اي امتثلن ما امرتن واتقين
الله انه يراكن غير هو لان الله كان على كل شي شهيدا اي انه تعالى شاهد
عند اختلا بعضكم ببعض فخلوتكم مثل ملايكم بشهادة الله فاتقوه فانه
شهيد على كل شي فراقبوا الرقيب وسقط لابي ذر من قوله بكل شي عليما الى
قوله على كل شي وقال بعد قوله كان الى قوله شهيدا وسقط لفظ باب لغيره
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير
ابن العوام ان عائشة رضي الله عنها قالت استاذن علي بتشديد اليا
طلب الاذن في الدخول علي افلح بفتح الهمزة وسكون الفا وبعد اللام المفتوحة
حا مهملة اخو ابي القعيس بضم القاف وفتح العين المهملة وبعد التحتية
الساكنة مهملة واسمه وايل الاشعري بعد ما انزل الحجاب آخر سنة خمس
فقلت لا آذن له بالمد وليس في اليونينية لفظ له بعد فقلت حتى استاذن
فيه النبي صلى الله عليه وسلم فان اخاه ابا القعيس ليس هو الذي ارضعني
ولكن ارضعتني امراة ابي القعيس فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
له

له يا رسول الله ان افلح اخا ابي القعيس استاذن اي في الدخول علي فابيت
ان آذن له بالمد وزاد ابو ذر له حتى استاذنك فقال النبي وفي نسخة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وما منعك ان تاذنين بالرفع بثبوت النون
كقراة ان يتم الرضاعة شاذا بالرفع على اهمال ان الناصبة حملا على ما اختها لاشتراكهما
في المصدرية قاله البصريون ولم يجعلوها المخففة من الثقيلة لانه لم يفصل
بينها وبين الجملة الفعلية بعدها او ان ما قبلها ليس بفعل علم ويقين وقال
الكوفيون هي المخففة من الثقيلة وشذ وقوعها موقع الناصبة كما شذ وقوع
الناصبة موقعها ولابي ذر والاصيلي ان تاذني بحذفها لتوقفه للنصب عمك بالنصب
على المفعولية او بالرفع اي هو عمك قلت يا رسول الله ان الرجل ليس هو ارضعني
ولكن ارضعتني امراة ابي القعيس فقال عليه السلام ائذني له فانه عمك تربت
يمينك كلمة تقولها العرب ولا تقصد حقيقتها اذ معناها افتقرت يمينك
وقيل المعنى ضعف عقلك اذا قلت هذا او تربت يمينك انه لم تفعلي قال عروة
ابن الزبير بالسند المذكور فلذلك الذي قاله عليه السلام كانت عائشة تقول
حرموا من الرضاعة ما تحرمون من النسب بالنون ولابي ذر ما تحرموا بحذفها
من غير ناصب وهي لغة فصيحة كعكسه وقد اجتمع في هذا الحديث الامران
وقال في فتح الباري ومطابقة الاية للترجمة من قوله لا جناح عليهن في ابائهن
لان ذلك من جملة الاية وقوله في الحديث ائذني له فانه عمك مع قوله في
الحديث الاخر العم صنو الاب وبهذا يندفع اعتراض من زعم انه ليس في
الحديث مطابقة للترجمة اصلا وكان البخاري رمز بايراد هذا الحديث الى الرد
على من كره للمراة ان تضع خمارها عند عمها وخالها كما ذكرته عن عكرمة والشعبي
فيما سبق هنا قريبا وهذا منه دقائق ما ترجم به البخاري رحمه الله وهذا
الحديث قد سبق في الشهادات باب قوله ولابي ذر باب
بالتنوين اي في قوله ان الله وملائكته يصلون على النبي اختلف هل
يصلون خبر عن الله وملائكته او عن الملائكة فقط وخبر الجلالة محذوف
لتغاير الصلاتين لان صلاة الله غير صلاتهم اي ان الله يصلي وملائكته
يصلون الا انه فيه بحثا وذلك انهم نصوا على انه اذا اختلف مدلولا
الخبرين فلا يجوز حذف احدهما لدلالة الاخر عليه وان كانا بلفظ واحد فلا
تقول زيد ضارب وعمرو يعني وعمرو ضارب في الارض اي مسافر وعبر
بصيغة المضارع ليدل على الدوام والاستمرار اي انه تعالى وجميع ملائكته
الذين لا يحصون بالعد ولا يحصرون بالحد يصلون عليه يا ايها الذين
آمنوا صلوا عليه اي اعتنوا انتم ايضا فانكم اولى بذلك وقولوا اللهم صل عليه وسلموا تسليما
~~وتعظيم شانه~~ ~~الاعلى~~ وقولوا السلام عليك ايها النبي واكد
السلام بالمصدر واستشكل بان الصلاة اكد منه فكيف اكد بالمصدر دونها
واجيب بانها مؤكدة بان وباعلامه انه تعالى يصلي عليه وملائكته
ولا كذلك السلام اذ ليس ثمة ما يقوم مقامه او انه لما وقع تقديمها عليه لفظا
والتقديم مزية للاهتمام حسن تاكيد السلام لئلا يتوهم قلة الاهتمام

قوله على الدوام والاستمرار
هذا انما يقال في الجملة الاسمية
واما الفعلية فيقال
على التجدد والحدوث
ولما كان هذا المضارع
شبيها بالاسم صح
ذلك الشارح مؤلف

به لتاخره واضيفت الصلاة الى الله وملائكته دون السلام وأمر المومنون بهما
فيحتمل ان يقال انه السلام لما كان له معنيان التحية والانقياد فأمر به المومنون
لصحتهما منهم والله تعالى وملائكته لا يجوز منهم الانقياد فلم يضف اليهم دفعا
للايهام كذا اجاب الحافظ ابن حجر والامر للوجوب في الجملة او كلما ذكر لحديث رغم
انفه رجل ذكرت عنده فلم يصل علي رواه البخاري في الادب والترمذي وحديث علي
عند الترمذي وقال حسن غريب صحيح البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي او في
المجلس مرة لحديث ابي هريرة مرفوعا ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم
يصلوا على نبيهم الا كان عليهم ترة فان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم رواه الترمذي
او في العمر مرة واحدة لان الامر المطلق لا يقتضي تكرارا والماهية تحصل بمرة او في
القعود اخر الصلاة بين التشهد والسلام قاله امامنا الشافعي والامام احمد في
احدى الروايتين عنه وهي الاخيرة واسحق بن راهويه ونصهما اذا تركها عمدا بطلت صلاته
او سهوا وجبت ان يخرجه وابن المواز من المالكية واختاره ابن العربي منهم
ايضا والزم العراقي القائل بوجوبها كلما ذكر الطحاوي ان يقول به في التشهد لتقدم
ذكره عليه السلام في التشهد وفيه رد على من زعم ان الشافعي شذ في ذلك
كابي جعفر الطبري والطحاوي وابن المنذر والخطابي كما حكاه القاضي عياض في
الشفا وفي كتابي المواهب اللدنية بالمنح المحمدية ما يكفي ويشفي وسقط لابي ذر
قوله يا ايها الذين امنوا الى اخره وقال بعد على النبي الاية وقد انتزع النووي
من الاية الجمع بين الصلاة والسلام فلا يفرد احدهما من الاخر قاله الحافظ ابن كثير
والاولى ان يقال صلى الله عليه وسلم تسليما **قال ابو العالية** رفيع بالتصغير
ابن مهران الرياحي بكسر الراء بعدها تحتية وبعد الالف حاء مهملة مولاهم
البصري احد ائمة التابعين ادرك الجاهلية ودخل على ابي بكر وصلى خلف عمر
وحفظ القران في خلافته وتوفي سنة تسعين في شوال وقال البخاري سنة
ثلاث وتسعين **صلاة الله ثناؤه عليه عند الملائكة وصلاة الملائكة**
الدعا اخرجه ابن ابي حاتم **قال** ولابي ذر وقال **ابن عباس** رضي الله عنهما **يصلون**
اي **يبركون** بتشديد الراء المكسورة اي يدعون له بالبركة اخرجه الطبري
من طريق علي بن ابي طلحة عنه ونقل الترمذي عن سفيان الثوري وغير واحد
من اهل العلم قالوا صلاة الرب الرحمة وصلاة الملائكة الاستغفار ومن
الحسن مما رواه ابن ابي حاتم ان بني اسرائيل سالوا موسى هل يصلي ربك فقال
فكان ذلك كبر في صدر موسى فاوحى الله اليه اخبرهم اني اصلي وان صلاتي
ان رحمتي سبقت غضبي وهو في معجم الطبراني الصغير والاوسط من طريق
عطا بن ابي رباح عن ابي هريرة رفعه قلت يا جبريل ايصلي ربك جل ذكره
قال نعم قلت ما صلاته قال سبوح قدوس سبقت رحمتي غضبي وعن
بكر القشيري مما نقله القاضي عياض الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
من الله تشريف وزيادة تكرمة وعلى من دونه النبي رحمة وبهذا التقرير
يظهر الفرق بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين سائر المومنين حيث قال
تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي وقال قبل ذلك في السورة
هو الذي يصلي عليكم وملائكته ومن المعلوم ان القدر الذي يليق بالنبي

صلى

والثوري

له الا كان عليهم حسرة يقال ترة وترة والهاء بقرة بالكسر عوض من الواو المحذوفة وقيل والترة النقص

ويجوز رفعها ونصبها على اسم كان وخبرها كليهما في النهاية وعبارته من جلس مجلسا لم يذكر الله فيه كان عليه ترة الترة النقص وقيل التبعة والهاء فيه عوض من الواو المحذوفة مثل وعدة عدة ويجوز الخ انتهى

في نسخة كليهما كليهما لمن ذكر

قوله قال سبوح قدوس مقتضاه ان اللفظ سبوح قدوس عين صلاته تعالى لم يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم تنزيها له تعالى بين يدي كلامه تعالى وهو لذلك والبنا فيه الرواية السابقة

صلى الله عليه وسلم من ذلك ارفع مما يليق بغيره **لنغرينك** في قوله تعالى والمرجفون
في المدينة لنغرينك بهم اي **لنسلطنك** عليهم بالقتال والاخراج قاله ابن عباس
فيما وصله الطبري وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا **سعيد بن يحيى** ولابي
ذر زيادة ابن سعيد ابو عثمان الاموي البغدادي قال **حدثنا ابي** يحيى قال
حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين اخره را
ابن كدام **عن الحكم** بفتحتين بن عتيبة **عن ابن ابي ليلى** عبد الرحمن **عن كعب**
ابن عجرة رضي الله عنه انه **قيل يا رسول الله** القائل كعب بن عجرة كما اخرجه
ابن مردويه ووقع السؤال عن ذلك ايضا لبشير بن سعد والد النعمان
ابن بشير كما في حديث ابن مسعود عند مسلم **اما السلام عليك فقد**
عرفناه بما علمتنا انه نقول في التحيات السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته وقد امرنا الله في الاية بالصلاة والسلام عليك وفي
الترمذي من طريق يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن
عجرة قال لما نزلت ان الله وملائكته يصلون على النبي الاية قلنا يا رسول
الله قد علمنا السلام **فكيف الصلاة** زاد ابو ذر عليك اي علمنا كيف اللفظ
الذي يصلى عليك كما علمتنا السلام فالمراد بعد ما علمهم الصلاة عدم معرفة
تادينها بلفظ لائق به عليه الصلاة والسلام ولذا وقع بلفظ كيف التي
يسال بها عن الصفة وفي حديث ابي مسعود البدري عند الامام احمد
وابي داود والنسائي والحاكم انهم قالوا يا رسول الله اما السلام فقد
عرفناه فكيف نصلي عليك اذا نحن صلينا في صلاتنا وبه استدل الشافعي
على الوجوب في التشهد الاخير كما مر **قال** عليه السلام **قولوا اللهم صل**
على محمد وعلى ال محمد والامر للوجوب في التشهد الاخير كما مر **قال** عليه
السلام وقال قولوا ولم يقل قل لان الامر يقع للكل وان كان السائل البعض
كما صليت على ال ابراهيم انك حميد فعيل من الحمد بمعنى محمود وهو من
تحمد ذاته وصفاته او المستحق لذلك **مجيد** مبالغة بمعنى ماجد من المجد
وهو الشرف **اللهم بارك** من البركة وهو الزيادة من الخير **على محمد وعلى**
ال محمد كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد ولم يقل في الموضعين
على ابراهيم بل قال كما صليت على ال ابراهيم وكما باركت على ال ابراهيم
وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف** التنيسي قال **حدثنا الليث** بن
سعد الامام **قال حدثني** بالافراد **ابن الهاد** عبد الله بن اسامة الليثي **عن**
عبد الله بن خباب بخاء معجمة مفتوحة فموحدتين الاولى مشددة بينهما
الف الانصاري **عن ابي سعيد الخدري** رضي الله عنه انه **قال قلنا يا رسول**
الله هذا التسليم بوزن التكليم اي قد عرفناه **فكيف نصلي عليك قال**
قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ال ابراهيم وسقط
كما صليت على ال ابراهيم **وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم**
واسقط ال ابراهيم **قال ابو صالح** عبد الله كاتب الليث **عن الليث** باسناده المذكور
على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ال ابراهيم يعني ان عبد الله بن يوسف
لم يذكر ال ابراهيم عن الليث وذكرها ابو صالح عنه في الحديث المذكور وبه قال

ضبطها الشيخ بفتح العين والميم وكسر الواو ولكن في الزركشي انه بفتح العين والميم وكسر الواو مصحح

ذكر ابراهيم

حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحا والزاى ابن محمد بن مصعب بن الزبير بن العوام القرشى الزبيرى
قال حدثنا ابن ابى حازم بالحا والزاى عبد العزيز واسم ابى حازم سلمة والدراوردى
عبد العزيز بن محمد كلاهما عن يزيد هو ابن الهاد وقال كما صليت على ابراهيم اى كما
تقدمت منك الصلاة على ابراهيم فنسال منك الصلاة على محمد بطريق الاولى لان
الذى يثبت للفاضل يثبت للافضل بطريق الاولى وبهذا يحصل الانفصال عن الايراد
المشهور وهو انه من شرط التشبيه ان يكون المشبه به اقوى ويحصل الجواب ان التشبيه
ليس من باب الحاق الكامل بالاكمل بل من باب التهييج ونحوه قاله فى الفتح ويأتى
مزيد بحث لذلك ان شا الله فى كتاب الدعا بعون الله وقوته ولم يذكر فى هذه
وعلى آل ابراهيم وبارك على محمد وال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم باسقاط
لفظ على فى الموضعين واثبات ابراهيم واله فى كلها ووكت قيل اصل ال اهل قلبت الها
همزة ثم سهلت ولهذا اذا صغر رد الى الاصل فقيل اهيل وقيل اصله اول من آل اذا
رجع سمى بذلك من يؤول الى الشخص ويضاف اليه ويقويه انه لا يضاف الا الى معظم
فيقال آل القاضى ولا يقال آل الحجام بخلاف اهل وقد يطلق آل فلان على نفسه وعليها
وعلى من يضاف اليه جميعا وضابطه انه اذا قيل فعل آل فلان كذا دخل هو فيهم واذا
ذكرا معا فلا وهو كالفقير والمسكين والايمان والاسلام ولما اختلفت الفاظ الحديث
فى الاتيان بهما معا وفى افراد احدهما كان اولى المحامل ان يحمل على انه صلى الله عليه وسلم
قال ذلك كله ويكون بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الاخر ويحتمل ان يكون بعض
من اقتصر على آل ابراهيم بدون ذكر ابراهيم رواه بالمعنى بنا على دخول ابراهيم
فى قوله آل ابراهيم كما تقدم ووقع فى احاديث الانبياء من البخارى فى ترجمة ابراهيم
عليه السلام من طريق عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن عبد الرحمن
ابن ابى ليلى كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد وكذا فى قوله
كما باركت وغفل عنه ابن القيم فزعم ان اكثر الاحاديث بل كلها مصرحة بذكر محمد
وآل محمد وبذكر آل ابراهيم فقط او بذكر ابراهيم فقط قال ولم يجى فى حديث
صحيح بلفظ ابراهيم وآل ابراهيم معا وانما اخرجه البيهقى من طريق يحيى بن
السباق عن رجل من بنى الحارث عن ابن مسعود ويحيى مجهول وشيخه مبهم
فهو سند ضعيف واخرجه ابن ماجة من وجه آخر قوى لكنه موقوف على
ابن مسعود قاله فى الفتح ويأتى ان شا الله فى كتاب الدعا مزيد لذلك بعون
الله وقوته قوله لا تكونوا ولابى ذر باب بالتنوين اى فى قوله تعالى لا تكونوا
كالذين آذوا موسى اى لا تؤذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما آذى بنوا
اسرائيل موسى وبه قال حدثنا اسحق بن ابراهيم بن راهويه قال اخبرنا
ولابى ذر حدثنا روح بن عبادة بفتح الرا وسكون الوا وبعدها حا مهملة وعبادة
بضم العين وتخفيف الموحدة البصرى قال حدثنا عوف هو ابن ابى جميلة
بالاعرابى عن الحسن هو البصرى ومحمد هو ابن سيرين وخلاس بكسر الخا المعجمة
وتخفيف اللام وبعد الالف مهملة ابن عمرو الهجرى البصرى الثلاثة عن ابى
هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موسى
عليه الصلاة والسلام كان رجلا حييا بفتح الحا المهملة وكسر التحتية الاولى
وتشديد الثانية اى كثير الحيا زاد فى احاديث الانبيا ستيرا لا يرى من جلده
شى

ـــــ الالحى

ـــــ معناه قال فى ترتيب المعرى بفتح الها والجيم الى بلد باليمن واما التى قريب من المدينة فلها ذكر فى القلقشندى انتهى

شى استحيا منه فاذاه من اذاه من بنى اسرائيل فقالوا ما يستتر هذا التستر الا
من عيب بجلده اما برص واما ادرة واما آفة وان الله تعالى اراد ان يبريه مما
قالوا لموسى فخلا يوما وحده فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل فلما فرغ اقبل الى
ثيابه ليأخذها وان الحجر عدا بثوبه فاخذ موسى عصاه فطلب الحجر فجعل يقول
ثوبى حجر ثوبى حجر حتى انتهى الى ملا من بنى اسرائيل فراوه عريانا احسن ما خلق
الله وابرأه مما يقولون وقام الحجر فاخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر ضربا بعصاه
فوالله ان بالحجر لندبا من اثر ضربه ثلاثا او اربعا او خمسا وذلك قوله تعالى
يحذر اهل المدينة انه يؤذوا رسول الله كما اذى بنو اسرائيل موسى يا ايها الذين
آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان فاظهر الله براته
عند الله وجيها اى كريما ذا جاه ومامصدرية او بمعنى الذى وسبق فى
احاديث الانبيا ان خلاسا والحسن لم يسمعا من ابى هريرة وهذا الحديث
ساقه هنا مختصرا وذكره تاما فى احاديث الانبيا سبا مكية وقيل الا وقال
الذين اوتوا العلم الاية واياتها خمس وخمسون ولابى ذر سورة سبا بسم الله
الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابى ذر كلفظ سورة يقال معاجزين
بالالف بعد العين وهى قراة غير ابن كثير وابى عمرو اى مسابقين اى يفوتونا
قاله ابو عبيدة بمعجزين فى قوله فى العنكبوت وما انتم بمعجزين اى بفائتين
اخرج ابن ابى حاتم باسناد صحيح عن عبد الله بن الزبير نحوه معاجزين بالالف
اى مغالبين كذا وقع لغير ابى ذر وسقط له بمعاجزين بالالف وسقط
النون مشددة المختتنة اى مسابق كذا لابى ذر والوقت وابن عساكر وسقط
لكريمة والاصيلى سبقوا فى قوله فى الانفال ولا تحسبن الذين كفروا اى
فاتوا اى لا يعجزون اى لا يفوتون قاله ابو عبيدة فى المجاز يسبقونا فى
قوله تعالى ام حسب الذين يعملون السيات ان يسبقونا اى يعجزونا
بسكون العين قوله ولابى ذر وقوله بمعجزين بالقصر وهى قراة ابى عمرو
وابن كثير اى بفائتين ومعنى معاجزين بالالف مغالبين كذا وقع
مكررا وسقط لغير ابى ذر يريد كل واحد منهما ان يظهر عجز صاحبه يريد
انه من باب المفاعلة بين اثنين معشار فى قوله تعالى وما بلغوا معشار
ما اتيناهم معناه عشر يعنى مفعال من لفظ العشر كالمرباع ولا ثالث
لهما من الفاظ العدد فلا يقال مسداس ولا مخماس الاكل بضم الكاف
فى قوله ذواتى اكل خمط هو الثمر ولابى ذر يقال الاكل الثمرة قال ابو عبيدة
الاكل الجنا بفتح الجيم مقصورا وكسر العين وهو بمعنى الثمرة باعد
بالالف فى قوله تعالى فقالوا ربنا باعد بين اسفارنا وبعد بدون الف
وتشديد العين وهذه قراة ابى عمرو وابن كثير وهشام واحد فى
المعنى اذ كل منهما فعل طلب ومعنى الاية البطر لما بطروا النعمة وسالوا
انتقالها حازاهم جزا من كفر نعمه الى انفصار والمثلا فقيل تفرقوا ايادى
سبا كما قال تعالى فجعلناهم احاديث وقال مجاهد فيما وصله الفريابى
فى قوله تعالى لا يعزب اى لا يغيب عنه مثقال ذرة العرم فى قوله تعالى
فاعرضوا فارسلنا عليهم سيل العرم هو السد بضم السين وفتحها وتشديد

ـــــ كذا فى احاديث الانبيا فى النسخ الدال بالجر ووقع عظ هنا الدال المهملة

قوله وجيها قال البيضاوى اى ذا ودية ووجاهة

ـــــ قال الراغب قال بعضهم الجاه مقلوب من الوجه لكن الوجه يقال فى العضو والحظوة والجاه لا يقال الا فى الحظوة وفلان وجيه ذو وجاه قال تعالى وجيها فى الدنيا والاخرة

ـــــ كذا اصلحه بعضهم فى الدرى ومراده تفسير هذا اللفظ بتحريم النظر عن الطلاق

بلقيس ... الكر ... سبا قابوس

الدال المهملتين الذى يحبس الما بنته بلقيس وذلك انهم كانوا يقتتلون على ماء واديهم فامرت به فسد ولابى ذر سيل العرم السد والجموى الشوبشير معجمة بوزنه عظيم والسيل ماء احمر ارسله فى السد ولابى ذر ارسله اسف السو بفتح سينه السوفيها فى اليونينيه فشقه وهدمه وحفر الوادى فارتفعتا عن الجنبين بفتح الجيم والموحدة بينها نون ساكنة ولابى ذر عن الجموى الجنبتين بفتح الجيم والنون والموحدة والفوقية وسكون التحتيه وفى نسخة لنسبها فى الفتح للاكثر الجنتين بتشديد النون بغير موحدة تثنية جنة قال الكرمانى فان قلت القياس ان يقال ارتفعت الجنتان عن الما واجاب بانه المراد من الارتفاع الانتفا والزوال يعنى ارتفع اسم الجنة عنهما فتقديره ارتفعت الجنتان عن كونهما جنة قاله فى الكشاف وتبعه فى الانوار وتسمية البدل جنتين على سبيل المشاكلة وغاب عنها عن الجنبين الما فيبستا لطغيانهم وكفرهم واعراضهم عن الشكر ولم يكن الما الاحمر من السد ولكن ولابى ذر ولكنه كان عذابا ارسله الله عليهم من حيث شا قاله مجاهد فيما وصله الفريابى وقال عمرو بن شرحبيل بفتح العين وسكون الميم وشرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الرا وسكون الحا المهملة بعدها موحدة مكسورة فتحية ساكنة فلام الهمدانى الكوفى فيما وصله سعيد بن منصور العرم المسناة بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد النون وضبطه فى اليونينية بضم الميم والهامش غير ضبط على السين ولا نقط على الحا فى آل ملك المسناة بضم وسكون السين ونقط الحا وضبط فى اصل الاصيلى كما قال فى الفتح المسناة بفتح الميم وسكون الحا المهملة بلحن اهل اليمن بسكون الحا فى الفرع وقال فى المصابيح بفتحها اى بلغتهم وكانت هذه المسناة تحبس على ثلاثة ابواب بعضها فوق بعض ومن دونها بركة ضخمة فيها اثنا عشر مخرجا على عدة انهارهم يفتحونها اذا احتاجوا الى الماء واذا استغنوا سدوها فاذا جا المطر اجتمع اليه ما اودية اليمن فاحتبس السيل من وراء السد فتامر بلقيس بالباب الاعلى فيفتح فيجرى ماؤه فى البركة فكانوا يستقون منه ثم من الثانى ثم من الثالث الاسفل فلا ينفد الما حتى يثوب الما من السنة المقبلة فكانت تقسمه بينهم على ذلك فبقوا على ذلك بعدها مدة فلما طغوا وكفروا سلط الله عليهم جرذا تسمى الخلد فنقب السد من اسفله فغرق الما جنانهم وخرب ارضهم وقال غيره غير شرحبيل العرم الوادى السابقة الذى فيه الما وهذا اخرجه ابن ابى حاتم من طريق عثمان بن عطا عن ابيه فى قوله تعالى ان اعمل سابغات هى الدروع الكوامل واسعات طولا تنسحب فى الارض ذكر الصفة ويعلم منها الموصوف وقال مجاهد فى قوله تعالى وهل يجازى اى يعاقب يقال فى العقوبة يجازى وفى المثوبة يجزى قال الفراء المؤمن يجزيه ولا يجازيه اى يجزيه الثواب بعمله ولا يكافيه فايساتكم اتقوا اعظكم بواحدة اى بطاعة الله قاله مجاهد فيما وصله الفريابى مثنى وفرادى اى واحد واثنين فان الازدحام يشوش الخاطر والمعروف فى تفسير مثله التكرير اى واحدا واحدا او اثنين اثنين التناوش هو الرد من الآخرة الى الدنيا قال تمنى انه يؤمن الى الدنيا ... وليس الى تناوشها سبيل وحيل بينهم وبين ما يشتهون اى من مال او ولد او زهرة فى الدنيا

اى باشياعهم من كفرة الامم الدارجة فلم يقبل منهم الايمان حينئذ كما فعل باشياعهم اى بامثالهم او نجاة به مما تقدم فى احاديث الانبيا كالجواب بغير تحتية ولابى ذر الياء وقال ابن عباس كالجوبة من الارض بفتح الجيم وسكون الواو والموضع المطمئن كالجوابى باثباتها اى بالياء وهذا لا يستقيم لان الجوابى جمع جابية كضاربة وضوارب فغينه موحدة فهو مخالفه للجوبة من حيث ان عينه واو وقلم يرد ان اشتقا فهما واحد والجابية الحوض العظيم سميت بذلك لانه يجبى الما اليها اى يجمع قيل كان يقعد على الجفنة الواحدة الف رجل يا كلون منها الخمط هو الاراك اى الشجر الذى يستاك بقضبانه والاثل هو الطرفا قاله ابن عباس فيما وصله ابن ابى حاتم العرم الشديد من العرامة وهى الشراسة والصعوبة وقدمر هذا باب بالتنوين اى فى قوله تعالى حتى اذا فزع عن قلوبهم قال فى الانوار هذا غاية لمفهوم الكلام من انه ثم توقف وانتظار للاذن اى يتربصون فزعين حتى اذا كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بالاذن وقيل الضمير للملائكة وقد تقدم ذكرهم ضمنا واختلف فى الموصوفين بهذه الصفة فقيل هم الملائكة عند سماع الوحى قالوا ماذا قال ربكم جواب اذا فزع قالوا اى المقربون من الملائكة كجبريل قال ربنا القول الحق وهو العلى الكبير اشارة الى انه الكامل فى ذاته وصفاته وبه قال حدثنا الحميدى عبد الله بن الزبير المكى قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا عمرو هو ابن دينار قال سمعت عكرمة يقول سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر فى السما وفى حديث النواس بن سمعان عند الطبرانى مرفوعا اذا تكلم الله بالوحى ضربت الملائكة باجنحتها حال كونها خضعانا بضم الخا اى خاضعين طائعين وهذا مقام رفيع فى العظمة لقوله تعالى كانه اى القول المسموع كانه سلسلة على صفوان حجر املس فيفزعون ويرون انه من امر الساعة فاذا فزع عن قلوبهم قالوا اى الملائكة بعضهم لبعض ماذا قال ربكم قالوا للذى قال بالذى قال الله القوله الحق وهو العلى الكبير فيسمعها اى المقالة مسترق السمع ومسترقو السمع بالافراد فيهما واستشكله الزركشى وصوب الجمع فى الموضعين واجاب فى المصابيح بانه يمكن جعله لمفرد لفظا دال على الجماعة معنى اى فيسمعها فريق مسترق السمع وفريق مسترق السمع مبتدا خبره قوله هكذا بعضه فوق بعض ووصفه ولابن عساكر وصف باسقاط الواو ولابى ذر وصفه بحذف الضمير سفيان بن عيينة بكفه فحرفها بحاء مهملة وراء مشددة ثم فاء وبدد اى فرقه بين اصابعه فيسمع المسترقة الكلمة من الوحى فيلقيها الى من تحته ثم يلقيها الاخر الى من تحته حتى يلقيها على لسان الساحر او الكاهن وعند سعيد بن منصور على الساحر والكاهن فربما ادرك الشهاب اى المسترقه قبل ان يلقيها اى المقالة الى صاحبه وربما القاها قبل ان يدركه اى الشهاب فيكذب الذى تلقاها معها مع تلك المقالة مائة كذبة بفتح الكاف وسكون المعجمة فيقال اليس قد قال لنا يوم كذا وكذا كذا وكذا فيصدق بفتح الصاد والدال بتلك الكلمة التى سمعت من السما وسقطت الكلمة سمعت لغير ابى ذر والاصيلى وابن عساكر والاولى اثبتها وسبق الحديث فى سورة الحجر ويأتى ان شاء الله

فى بقية مباحثه فى محله بعون الله وقوته هذا باب بالتنوين قوله
ان هو الا نذير لكم بين يدى عذاب شديد يوم القيمة وبه قال حدثنا على بن
عبد الله المدينى قال حدثنا محمد بن خازم بالخاء والزاى المكسورة المعجمتين ابو
معاوية الضرير قال حدثنا الاعمش سليمان عن عمرو بن مرة بضم الميم وتشديد
الراء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال صعد النبى صلى الله
عليه وسلم الصفا ذات يوم فقال يا صباحاه بسكون الهاء فى الفرع مصحح عليه
وفى غيره بضمها قال ابو السعادات هذه كلمة يقولها المستغيث واصلها اذا صاحوا
للغارة لانهم اكثر ما كانوا يغيرون عند الصباح ويسمون يوم الغارة يوم الصباح
فكان القائل يا صباحاه يقول قد غشينا العدو وقيل ان المتقاتلين كانوا اذا جاء الليل
يرجعون عن القتال فاذا عاد النهار عاودوه فكانه يريد بقوله يا صباحاه قد جاء
وقت الصباح فتاهبوا للقتال فاجتمعت اليه قريش قالوا ولابى ذر فقالوا ما لك
قال ولابى ذر فقال ارايتم اى اخبرونى لو اخبرتكم ان العدو يصبحكم او يمسيكم
اما بالتخفيف كنتم تصدقونى ولابى ذر تصدقوننى بنونين قالوا بلى نصدقك
قال فانى نذير لكم بين يدى عذاب شديد اى قدامه فقال ابو لهب تبا لك
الهذا جمعتنا فانزل الله تعالى تبت اى خسرت او هلكت يدا ابى لهب وهذا
الحديث سبق فى الشعراء

الملائكة

مكية وآيها خمس واربعون ولابى ذر
سورة الملائكة ويس بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير ابى ذر
قال مجاهد فيما وصله الفريابى القطمير هو لفافة النواة وهو مثل
فى القلة كقوله

وابوك يخصف نعله متوركا ۰ ما يملك المسكين من قطمير

وقيل هو القمع وقيل ما بين القمع والنواة وسقط لابى ذر وقال مجاهد مثقلة
بالتخفيف اى مثقلة بالتشديد اى وان تدع نفس مثقلة بالذنوب نفسا الى حملها
فحذف المفعول به للعلم به وقال غيره غير مجاهد فى قوله وما يستوى الاعمى والبصير
ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور الحرور بالنهار مع الشمس عند شدة حرها
وقال ابن عباس فى تفسير الحرور الحرور بالليل والسموم بفتح السين المهملة
بالنهار ونقله ابن عطية عن رؤبة وقال ليس بصحيح بل الصحيح ما قاله الفراء وهو
فى الكشاف الحرور السموم الا ان السموم بالنهار والحرور فيه وفى الليل قال فى الدر
عجيب منه كيف يرد على اصحاب اللسان بقول من ياخذ عنهم وسقط لابى ذر قوله مثقلة
الى آخره قوله والسموم بالنهار وغرابيب سود اشد سواد الغربيب بكسر الغين
المعجمة عطف على حمر عطف ذى لون على ذى لون او عطف على بيض او على جدد ولم
يقل بعد غرابيب سود مختلف الوانها كما قال ذلك بعد بيض وحمر لان الغربيب
هو البالغ فى السواد فصار لونا واحدا غير متفاوت بخلاف السابق ولغير ابى ذر الشديد السواد
فغرابيب جمع غربيب وغربيب هو الشديد السواد المتناهى فيه فهو تابع للاسود كقان
وناصع ونقق ومن ثم قال بعضهم انه على التقديم والتاخير يقال اسود غربيب والعرب
يخرجون هذا وامثاله على ان الثانى بدل من الاول قال الجوهرى وتقول هذا اسود غربيب
اى شديد السواد واذا قلت غرابيب سود تجعل السود بدلا من غرابيب لان تاكيد الالوان
لا تتقدم وما ذكره المؤلف من هذا التفسير اخرجه ابن ابى حاتم عن ابن عباس من طريق على بن ابى طلحة
ولابى ذر هنا وقال مجاهد يا حسرة على العباد وكان حسرة عليهم [illegible]
من مثله من الانعام فكهون معجبون سورة يس بسم الله الرحمن الرحيم وقال
ابن عباس [illegible] عند الله [illegible] ينسلون يخرجون [illegible] الذنوب و الشمس
[illegible] الصلم فعززنا [illegible] لما ثبت فى الفرع [illegible]

ضبطه المزى بكسر العين بعد ان ضرب على الفتح وكذا ضبط فى القاموس على الكسر وزاد وصححه بالتشديد

الثالث والاربعون من الجزء الرابع

٤٢٦

سورة يس

مكية وآيها ثلاث وثمانون وقال مجاهد مما وصله الفريابى فعززنا
اى شددنا بتشديد الدال الاولى وتسكين الثانية والمفعول محذوف اى
فشددناهما بثالث يا حسرة على العباد وكان حسرة عليهم اى فى الآخرة استهزاؤهم وهم
بالرسل اى فى الدنيا واستهزاؤهم رفع اسم كان وحسرة خبرها وهذا الوجه
الفريابى عن مجاهد ايضا والمعنى هم احقاء بان يتحسر عليهم المتحسرون
او يتحسر عليهم الملهوفون او يتحسر عليهم من جهة الملائكة والمؤمنين ان يكون من قول
الله تعالى على سبيل الاستعارة تعظيما للامر وتهويلا له فيكون كالوارد فى حق الله تعالى
من الضحك والسخرية ونصب يا حسرة على المصدر والمنادى محذوف اى يا هؤلاء
تحسروا حسرة ان تدرك القمر فى قوله لا الشمس ينبغى لها ان تدرك القمر اى
لا يستر ضوء احدهما ضوء الآخر ولا ينبغى لهما ذلك اى ان يستر احدهما الآخر
لان لكل منهما حدا لا يعدوه ولا يقصر دونه الا عند قيام الساعة وقال عبد الرزاق
اخبرنا معمر عن الحسن فى قوله لا الشمس ينبغى لها ان تدرك القمر قال ذلك ليلة الهلال
سابق النهار فى قوله ولا الليل سابق النهار اى يتطالبان كونهما حثيثين فلا
فوت بينهما بل كل منهما يعقب الآخر بلا مهلة ولا تراخ لانهما مسخران يتطالبان حثيثا
حثيثا فلا يجتمعان الا فى وقت قيام الساعة نسلخ اى نخرج احدهما من الآخر قال
فى اللباب نسلخ استعارة بديعة شبه انكشاف ظلمة الليل بكشط الجلد من الشاة ويجرى
كل واحد منهما لمستقر له ابعد مغربه فلا يتجاوزه ثم يرجع او المراد بالمستقر يوم القيمة
والجريان فى الدنيا غير منقطع من مثله فى قوله تعالى وخلقنا لهم من مثله ما يركبون اى من
الانعام كالابل فانها سفائن البر وهذا قول مجاهد وقال ابن عباس السفن وهو
اشبه بقوله وان نشأ نغرقهم لان الغرق فى الماء فكهون فى قوله ان اصحاب الجنة اليوم
فى شغل فكهون بغير الف بعد الفاء وبها قرأ ابو جعفر اى معجبون بفتح الجيم وفى رواية غير ابى ذر
فاكهون بالالف وهى قراءة الباقين وبينهما فرق بالمبالغة وعدمها جند
محضرون اى عند الحساب قال ابن كثير يريد ان هذه الاصنام محشورة
مجموعة يوم القيمة محضرة عند حساب عابديها ليكون ذلك ابلغ فى خزيهم وادل فى
اقامة الحجة عليهم ويذكر بضم اوله مبنيا للمفعول عن عكرمة مما وصله ابن ابى حاتم فى
قوله تعالى فى الفلك المشحون الموقر بضم الميم وسكون الواو وفتح القاف المفتوحة
وقال ابن عباس فى قوله طائركم اى مصائبكم وعنه مما وصله الطبرى اعمالكم
اى حظكم من الخير والشر ينسلون اى يخرجون قاله ابن عباس مما وصله ابن
ابى حاتم مرقدنا اى مخرجنا وقال ابن كثير يعنون قبورهم التى كانوا فى الدنيا
يعتقدون انهم لا يبعثون منها فلما عاينوا ما كذبوه فى محشرهم قالوا يا ويلنا من بعثنا
من مرقدنا انتهى وقال ابن عباس وقتادة انما يقولون هذا لان الله يرفع عنهم
العذاب بين النفختين فيرقدون فاذا بعثوا بعد النفخة الاخيرة وعاينوا القيمة
دعوا بالويل احصيناه فى قوله وكل شئ احصيناه فى امام مبين اى حفظناه
فى اللوح المحفوظ مكانتهم ومكانهم واحد فى قوله تعالى ولو نشاء
لمسخناهم على مكانتهم والمعنى لو نشاء جعلناهم قردة وخنازير فى منازلهم او حجارة

لونه وكان كذا بخطه كالذى بالواو مع سقط الفرع استفاد الواو

هو عن

كذا بهامشها
فى الفرع مكانتهم مكانهم
[illegible]
البونينية عليها ضبة واحدة

وهم قعود في مجالسهم لا ان فاتح لهم

باب قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها

الواو للعطف على الليل واللام في لمستقر بمعنى الى والمراد بالمستقر اما الزمان وهو منتهى سيرها وسكون حركتها يوم القيمة حين تكور وينتهي هذا العالم الى غايته واما المكان وهو تحت العرش مما يلي الارض من ذلك الجانب وهي اينما كانت فهي تحت العرش كجميع المخلوقات لانه سقفها وليس بكرة كما زعمه اهل الهيئة بل هو قبة ذات قوائم تحمله الملائكة والمراد غاية ارتفاعها في كبد السماء فان حركتها اذ ذاك يوجد فيها ابطا بحيث يظن ان لها هناك وقفة والثاني اشبه بالحديث الوارد في الباب ذلك اشارة الى جري الشمس على هذا التقدير والى المستقر تقدير العزيز الغالب بقدرته على كل مقدور العليم المحيط علمه بكل معلوم وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال ثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال ثنا الاعمش سليمان عن ابراهيم ابن يزيد التيمي الكوفي عن ابيه يزيد عن ابي ذر جندب الغفاري رضي الله عنه انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد عند غروب الشمس فقال يا ابا ذر اتدري اين تغرب الشمس استفهام اريد به الاعلام قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش اي تنقاد للباري تعالى انقياد الساجد من المكلفين او شبهها بالساجد عند غروبها قال ابن كثير والعرش فوق العالم مما يلي رؤس الناس فالشمس اذا كانت في قبة الفلك وقت الظهر تكون اقرب الى العرش فاذا استدارت في فلكها الرابع الى مقابلة هذا المقام وهو وقت نصف الليل صارت ابعد ما تكون من العرش فحينئذ تسجد وتستاذن في الطلوع اي من المشرق على عادتها فيؤذن لها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم وبه قال ثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال ثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح قال ثنا الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم التيمي عن ابيه يزيد بن شريك عن ابي ذر الغفاري رضي الله عنه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها قال عليه السلام مستقرها تحت العرش قال الخطابي يحتمل ان يكون على ظاهره من الاستقرار تحت العرش بحيث لا نحيط به نحن ويحتمل ان يكون المعنى ان امر الشمس ينتهي الى مستقرها تحت العرش في كتاب كتبت فيه مبادي امور العالم ونهاياتها وهو اللوح المحفوظ والحديث اخرجه المؤلف والنسائي عن ابن علية ابن ابراهيم عن ابي نعيم شيخ المؤلف فيه ولفظه تذهب حتى تنتهي تحت العرش عند ربها وزاد ثم تستاذن فيؤذن لها ويوشك ان تستاذن فلا يؤذن لها وتستشفع وتطلب فاذا كان كذلك قيل لها اطلعي من مكانك فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها

والصافات مكية واياتها احدى او اثنتان وثمانون ومائة

سورة الصافات بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير ابي ذر ويقذفون بفتح اوله وكسر ثالثه بالغيب من مكان بعيد اي من كل مكان وصله ابن ابي حاتم عنه من مكان بعيد يقولون هو كاهن هو شاعر وقال مجاهد ايضا في قوله ويقذفون من كل جانب بالصافات اي يرمون وفي نسخة من كل جانب دحورا يرمون اي يرمون من كل جانب من جوانب السماء

اذا قصده واصعوده ودحورا علة للطرد اي الدحور فنصبه على انه مفعول له ولهم عذاب واصب اي دائم وقيل شديد بعد لازب في قوله انا خلقناهم من طين لازب معناه لازم بالميم بدل الموحدة ومنه قول النابغة ولا تحسبون الشر ضربة لازب بالموحدة اي لازم بالميم فيها بمعنى لانه يلزم اليد اي يلصق بها وقيل بالموحدة اللزج وانكر اهل اللغة على ان الباء في اللازب بدل من الميم وهذا كله ساقط في رواية ابي ذر ثنا تاتوننا عن اليمين يعني الحق اي الجهة الحق فتزينون لنا الشيطان من قبل اليمين اتاه من قبل الدين فلبس عليه الحق ولابي ذر يعني الكفار تقوله للشياطين يعني الجن بالجيم والتوبة اشد ذنوا والمراد به بيان القول لهم وهم الشياطين وبالاول تفسير لفظ اليمين واليمين هنا استعارة عن الخيرات والسعادات لان الجانب الايمن افضل من الايسر اجماعا وقيل اليمين حال من فاعل تاتوننا والمراد بها الجارحة عبر بها عن القوة واما الحلف لان المتعاقدين بالحلف يمسح كل منهما يمين الاخر فالتقدير على الاول تاتوننا اقوياء وعلى الثاني مقسمين حالفين الكفار تقوله للشياطين وفي نسخة للاشياطين الجن وتدعكنا فاعلون لنا انهم على الحق غول وجع بطن وبه قال قتادة وقال الليث صداع ولا هم عنها ينزفون اي لا تذهب عقولهم وينزفون بضم اوله وفتح الزاي من نزف الرجل ثلاثيا مبنيا للمفعول بمعنى سكر وذهب عقله وقرا حمزة والكسائي بكسر الزاي من انزف الرجل اذا ذهب عقله من السكر قرين اي شيطان اي في الدنيا ينكر البعث ويوبخني على التصديق بالبعث والقيمة يهرعون في قوله فهم على اثارهم يهرعون كهيئة الهرولة والمعنى انهم يتبعون اباءهم اتباعا في سرعة كانهم يزعجون على الاسراع على اثرهم فكانهم بادروا الى ذلك من غير توقف على نظر وبحث يزفون في قوله فاقبلوا اليه يزفون هو النسلان بفتحتين الاسراع في المشي مع تقارب الخطا وهو دون السعي وبين الجنة نسبا في قوله تعالى وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا قال كفار قريش الملائكة بنات الله فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه لهم فمن امهاتهم قالوا امهاتهم بنات سروات الجن بفتح السين والراء اي بنات خواصهم وعن ابن عباس هم حي من الملائكة يقال لهم الجن منهم ابليس وقيل هم خزان الجنة قال الامام فخر الدين وهذا القول عندي مشكل لان الله تعالى ابطل قولهم ان الملائكة بنات الله ثم عطف قوله وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا والعطف يقتضي كون المعطوف مغايرا للمعطوف عليه فوجب ان يكون المراد بالاية غير ما ذكر واما قول مجاهد عن الملائكة بنات الله فبعيد لان المصاهرة لا تسمى نسبا وحكى ابن جرير الطبري ذكره ابن كثير وزاد الامام فخر الدين عن ابن عباس قال زعم اعداء الله تعالى ان الله هو وابليس اخوان وبه تقول بعض الزنادقة فانه اقرب الاقاويل في هذه الاية فالله هو الخير الكريم وابليس هو الاخ الشرير ولقد علمت الجنة انهم لمحضرون اي ستحضرون للحساب بضم الضاد المعجمة الموحدة وقال الله تعالى ايها الضالون هذا القول وقال ابن عباس لنحن الصافون الملائكة فيما وصله ابن جرير في قوله والمفعول محذوف اي الصافون اجنحتنا او اقدامنا ويحتمل ان لا يراد المفعول اي نحن من اهل هذا الفعل فعلى الاول يفيد

كذا في الفرع تاتوننا

وسقط لابي ذر من قوله غول الى هنا

اي الطرد

سورة الصافات

الحصر اي انهم الصافون في مواقف العبودية لا غيرهم وقال الكلبي صفوف الملائكة
كصفوف الناس في الارض صراط الجحيم في قوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم
اي سواء الجحيم و وسط الجحيم يكون الشيء لشوبا اي يخلط طعامهم
ويساط اي يخلط بالحميم الماء الحار الشديد فاذا شربوه قطع امعاءهم مدحورا
مطرودا لان الدحر هو الطرد بيض مكنون قال ابن
عباس فيما وصله ابن ابي حاتم اللؤلؤ المكنون اي المصون قال الشماخ ولو اني
اشاكنت نفسي * الى بيضاء بهكنة شموع والشموع اللعوب والبهكنة الممتلية
وقال غير ابن عباس المراد بيض النعام وهو بياض يشوبه بعض صفرة
وهو احسن الوان الابدان وقال ذو الرمة بيضاء في دعج صفراء في نعج كانها فضة
قد مسها ذهب وتركنا عليه في الاخرين اي يذكر بخير وثناء حسن فيمن بعده من
الانبياء واللام في يوم الدين ويقال يستسخرون اي يسخرون ومراده قوله
تعالى واذا راوا اية يستسخرون قال ابن عباس اية يعني انشقاق القمر وقيل
ستدعي بعضهم من البعض بالسخرية وسقط ويقال لغير ابي ذر بعلا في قوله اتدعون
بعلا اي ربا بلغة اليمن سمع ابن عباس رجلا ينشد ضالة فقال اخر انا بعلها فقال
الله اكبر وتلي الاية باب بالتنوين اي في قوله تعالى وان يونس لمن المرسلين
وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال ثنا قتيبة بن سعيد بن جميل بفتح الجيم الثقفي
قال ثنا جرير هو ابن عبد الحميد الضبي عن الاعمش سليمان عن ابي وايل شقيق بن سلمة
عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما ينبغي لاحد ان يكون خيرا من ابن متى اي في نفس النبوة اذ لا تفاضل فيها
نعم بعض الانبياء افضل من بعض كما هو معروف وللكشميهني من يونس بن متى
اي ليس لاحد ان يفضل نفسه عليه او ليس لاحد ان يفضلني عليه وفي سورة
~~النساء لا ينبغي لاحد ان يقول انا خير من يونس بن متى~~ قاله تواضعا والهمه
كذلك قبل ان يعلمه الله بحيث قال انا سيد ولد ادم وبه قال حدثني بالافراد
ابراهيم بن المنذر الحزامي الحافظ قال ثنا محمد بن فليح بضم الفاء مصغرا ابن سليمان
الاسلمي المدني قال حدثني بالافراد ابي فليح عن هلال بن علي العامري من بني
عامر بن لؤي بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد التحتية الذي عن عطاء بن يسار
بالتحتية والسين المهملة المخففة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من قال انا خير من يونس بن متى فقد كذب قاله زجرا وسدا
للذريعة من توهم حط مرتبة يونس لما في قوله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت ويونس
النبوة لا تفاضل فيها اذ كلهم فيها على حد سواء كما مر وسبق هذا الحديث مرات

ص مكية واياتها ست او ثمان وثمانون اية ولابي ذر سورة ص بسم الله الرحمن الرحيم
سقطت البسملة لغير ابي ذر وبه قال ثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة وهو بندار العبدي البصري قال ثنا غندر محمد بن جعفر قال ثنا
شعبة بن الحجاج عن العوام بفتح العين والواو المشددة ابن حوشب بن يزيد الشيباني
الواسطي انه قال سالت مجاهدا عن السجدة في ص قال سئل ابن عباس اي عنها فقال

اوليك

وفي اليونينية بفتحها صح

البهكن كجعفر الشاب الغض وهي بهاء قاموس

قوله بيضاء في دعج كذا بخطه وضبب على دعج

قوله ربا بعارة (?) الزمخشري اتعبدون بعلا وهو علم لصنم كان لهم كمناة وهبل وقيل كان من ذهب وكان طوله عشرين ذراعا وله اربعة اوجه فتنوا به وعظموه حتى اخدموه اربعمائة سادن وجعلوهم انبياء وكان الشيطان يدخل في جوف بعل ويتكلم بشريعة الضلالة والسدنة يحفظونها ويعلمونها الناس وهم اهل بعلبك من بلاد الشام وبه سميت مدينتهم بعلبك وقيل البعل الرب بلغة اليمن فقال من بعل هذه الدار اي من ربها والمعنى اتعبدون بعض البعول وتتركون عبادة الله انتهى

سورة ص

٣٠٨

ويخلط في نسخة (?) ... وهذا الاولى ...

الاسباب هي الحبال قاله ابن عباس ... الاسباب ... اهـ

اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده في سورة الانعام فقال نبيكم صلى الله
عليه وسلم ممن امر ان يقتدى بهم اي وقد سجد داود فسجدها رسول الله
صلى الله عليه وسلم اقتداء به وكان ابن عباس يسجد فيها وبه قال حدثني بالافراد
محمد بن عبد الله هو المخرمي كما قاله الكلاباذي وابن طاهر ونسبه الى جده لان
اسم ابيه يحيى او محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي قال حدثنا محمد بن
عبيد الطنافسي بفتح الطاء وكسر الفاء عن العوام بن حوشب انه قال سالت
مجاهدا عن سجدة ص ولابي ذر عن سجدة في ص فقال سالت ابن عباس من
اين سجدت اي من اي دليل فقال او ما تقرا ومن ذريته داود وسليمان
اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده فكان داود ممن امر نبيكم ان
يقتدى به زاد ابو ذر فسجدها داود عليه السلام فسجدها رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهي سجدة شكر عند الشافعية لحديث النسائي سجدها
داود توبة ونسجدها شكرا اي على قبول توبته فتسن عند تلاوتها في غير
صلاة ولا تدخل فيها عجاب اي عجيب وذلك ان التفرد بالالوهية خلاف
ما عليه اباؤهم مطلقا وتقرروه من ان الاله الواحد لا يسمع الخلق كلهم
القط في قوله تعالى ربنا عجل لنا قطنا هو الصحيفة لانها قطعة من القرطاس
من قطه اذا قطعه لكنه هو ههنا صحيفة الحسنات قال سعيد بن جبير
يعنون حظنا ونصيبنا من الجنة التي يقول ولابي ذر عن الكشميهني صحيفة الحساب
بالموحدة اخره بدل الفوقية واسقاط النون وكسر المهملة اي عجل لنا كتابنا في
الدنيا قبل يوم الحساب قالوه على سبيل الاستهزاء لعنهم الله وعند عبد بن حميد
من طريق عطاء ان قائل ذلك هو النضر بن الحارث وفيه نزل سال سائل ... الله
تعالى وقال مجاهد فيما وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عنه في عزة اي
معازين بضم الميم وبعد العين الف فزاي مشددة وقال غيره في استكبار عن
الحق اي ما كفر من كفر لخلل وجده فيه بل كفروا به استكبارا وحمية جاهلية
الملة الاخرة في قوله ما سمعنا بهذا في الملة الاخرة هي ملة قريش التي كان عليها
اوديت النصرانية وفي الملة تتعلق بسمعنا اي لم نسمع في الملة الاخرة بهذا الذي
جئت به او بمحذوف على انه حال من هذا اي ما سمعنا بهذا كائنا في الملة الاخرة
وهذا ابن فرد كذبهم الاختلاق في قوله ان هذا الا اختلاق هو الكذب
التخلق الاسباب في قوله تعالى فليرتقوا في الاسباب هي طرق السماء في ابوابها قاله
مجاهد وكل ما يوصلك الى شيء من باب او طريق فهو سببه وهذا امر توبيخ وتعجيز
اي ان ادعوا ان عندهم خزائن رحمة ربك او لهم ملك السموات والارض وما بينهما
فليصعدوا في الاسباب التي توصلهم الى السماء فليأتوا منها بالوحي الى من يختارون
وهذا في غاية التهكم بهم جند ولابي ذر وقوله جند ما هنالك مهزوم قال مجاهد
ايضا فيما وصله الفريابي يعني قريشا وهنالك مشار به الى موضع التقاول والمحاورة
بالكلمات السابقة وهو مكة اي سيهزمون بمكة وهو اخبار بالغيب ورجح الامام فخر الدين
كون ذلك فتح مكة قال لان المعنى انهم جند سيهزمون فهم يبين في الموضع الذي

بعجمة وتثقيل المهملة

صلى الله عليه وسلم صح

هنا اخر الجزء الخامس من الفرع المزي واول السادس منه وفي اجزنا الشيخ ابو الوقت عبد الاول الهروي قراءة عليه ونحن نسمع قيل له اخبركم ابو الحسن عبد الرحمن بن محمد المظفر بن محمد الداودي قراءة عليه قال اخبرنا ابو محمد عبد الله بن احمد السرخسي قراءة قال حدثنا ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري قال حدثنا ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري قال عجاب الخ اختصارا لاسناد الجدود

ذكر فيه هذه الكلمات انتهى وهذا معارض بما اخرجه الطبري من طريق سعيد عن
قتادة قال وعد الله وهو بمكة انه سيهزم جند المشركين فجاء تاويلها يوم بدر وهكذا
اخرجه ابن ابي حاتم عن قتادة ومصارعهم اولئك الاحزاب اي القرون الماضية فانه
قال مجاهد ايضا اي كانوا اكثر منكم واشد قوة واكثر اموالا واولادا فما دفع ذلك عنهم من
عذاب الله من شي لما جاء امر الله فواق بالرفع لابي ذر اي رجوع من افاق
المريض اذا رجع الى الصحة وفواق الناقة ساعة يرجع اللبن الى ضرعها يريد قوله
تعالى وما ينظر هولاء الا صيحة واحدة ما لها من فواق ولغير ابي ذر فواق رجوع
بحذف اي وضم الفاء حمزة والكسائي فواق بضم الفاء وهما لغتان بمعنى واحد وهما الزمان
الذي بين حلبتي الحالب قطنا اي عذابنا قاله مجاهد وغيره اتخذناهم سخريا
بضم السين وهي قراءة نافع والكسائي اي احطناهم من الاحاطة وقال الدمياطي
في حواشيه لعله اخطاناهم وحذف مع ذلك القول الذي هذا تفسيره وهو ام
زاغت عنهم الابصار انتهى وعند ابن ابي حاتم من طريق مجاهد اخطاناهم ام هم في
النار لا نعلم مكانهم وقال ابن عطية المعنى ليسوا معنا ام هم معنا لكن ابصارنا تميل
عنهم وقال ابن كيسان ام كانوا خيرا منا ونحن لا نعلم فكانت ابصارنا تزيغ عنهم في
الدنيا فلا نعدهم شيئا اتراب في قوله تعالى وعندهم قاصرات الطرف اتراب امثال
على سن واحد قيل بنات ثلاث وثلاثين سنة واحدها ترب وقيل متواخيات
لا يتباغضن ولا يتغايرن وقال ابن عباس فيما وصله الطبري الايد بالرفع
في قوله تعالى واذكر عبادنا ابراهيم واسحاق ويعقوب اولي الايدي والابصار هو القوة
في العبادة والعامة على ثبوت الياء في الايدي جمع يد وهي اما الجارحة وكني بها
عن الاعمال لان اكثر الاعمال انما تزاول باليد او المراد النعمة وقرئ الايد بغير ياء
عنها بالكسرة الابصار هو البصر في امر الله قاله ابن عباس حب الخير عن ذكر ربي
اي من ذكر فعن بمعنى من والخير المال الكثير والمراد به الخيل التي شغلته والباء
تعاقب اللام ويحتمل انه سماها خيرا لتعلق الخير بها قال صلى الله عليه وسلم الخيل معقود
بنواصيها الخير الى يوم القيامة الاجر والمغنم وروى ابن ابي حاتم عن ابراهيم طفق
مسحا في قوله تعالى فطفق مسحا بالسوق والاعناق اي يمسح اعراف الخيل
وعراقيبها حبا لها ومسحا نصب بفعل مقدر هو خبر طفق اي طفق يمسح
مسحا الاصفاد اي الوثاق وسقط هنا لابي ذر باب قوله هب لي
ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي اي لا يصلح لاحد ان يسلبنيه وظاهر السياق
انه سال ملكا لا يكون لغيره من بعده مثله ليكون معجزة مناسبة لحاله انك انت
الوهاب المعطي ما تشاء لمن تشاء وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال
ولابي ذر اخبرنا روح بفتح الراء وبعد الواو الساكنة مهملة ابن عبادة ومحمد بن جعفر
عن شعبة بن الحجاج عن محمد بن زياد بتخفيف التحتية الجمحي مولى
عثمان بن مظعون مدني سكن البصرة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان عفريتا من الجن تفلت علي البارحة نصب على الظرفية اي
تعرض فلتة اي بغتة بسرعة في ادنى ليلة مضت او كلمة نحوها اي نحو تفلت

ويعقوب

امرهم

في الرواية السابقة في اواخر الصلاة عرض لي فشد علي ليقطع بفعله علي الصلاة
فامكنني الله منه وارادت بالواو ان اربطه بكسر الموحدة الى سارية من سواري
المسجد حتى تصبحوا وتنظروا اليه كلكم بالرفع توكيد للضمير المرفوع فذكرت قول
اخي في النبوة سليمان عليه السلام رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي
لفظ التنزيل رب اغفر لي وهب لي قال روح المذكور فرده اي رد صلى الله عليه وسلم العفريت
حال كونه خاسئا مطرودا وهذا الحديث قد سبق في ابواب الصلاة
في باب الاسير والغريم يربط في المسجد وبه الحق باب قوله تعالى وما انا
من المتكلفين فلا ازيد على ما امرت ولا انقص منه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
سقط لغير ابي ذر ابن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان
عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال دخلنا
على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال يا ايها الناس من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم
فليقل الله اعلم فان من العلم ان يقول لما لا يعلم الله اعلم قال الله عز وجل
لنبيه صلى الله عليه وسلم قل ما اسالكم عليه من اجر اي جعل على القران او تبليغ
الوحي وما انا من المتكلفين وكل من قال شيئا من تلقاء نفسه فقد تكلف وساحدثكم
عن الدخان المذكور في قوله تعالى يوم تاتي السماء بدخان مبين ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم دعا قريشا الى الاسلام فابطؤوا عليه فقال اللهم اعني عليهم بسبع من السنين
كسبع يوسف المذكورة في قوله ثم ياتي من بعد ذلك سبع شداد فاخذتهم سنة
قحط حصت بالحاء والصاد المهملتين اذ حصت وافنت كل شيء حتى اكلوا الميتة
والجلود من شدة الجوع حتى جعل الرجل يرى بينه وبين السماء دخانا من ضعف بصره
من الجوع قال الله عز وجل فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين يغشى الناس
يحيط بهم صفة للدخان هذا عذاب اليم في موضع نصب بالقول اي قائلين
هذا عذاب اليم قال فدعوا ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون وعد بالايمان
ان كشف العذاب عنهم انى لهم الذكرى اي كيف يتذكرون ويتعظون ويفون بما
وعدوه من الايمان عند كشف العذاب وقد جاءهم رسول مبين بين لهم ما هو اعظم
وادخل في وجوب الادكار من الايات والمعجزات ثم تولوا عنه وقالوا معلم
يعلمه غلام اعجمي لبعض ثقيف وقال اخرون انه مجنون انا كاشفوا العذاب
عن النبي صلى الله عليه وسلم كشفا قليلا او زمانا قليلا انكم عائدون الى الكفر قال ابن مسعود
افيكشف بهمزة الاستفهام وضم الياء مبنيا للمفعول العذاب يوم القيامة قال ابن مسعود
فكشف بضم الكاف مبنيا للمفعول اي العذاب عنهم ولابي ذر فكشف بفتحها والفا
والفاعل محذوف اي فكشف الله عنهم ثم عادوا في كفرهم عقب الكشف فاخذهم الله
يوم بدر وقد قال الله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى
ولابي ذر وقال الله عز وجل يوم بدر ظرف لفعل دل عليه انا منتقمون لا بمنتقمون فان ان تحجزه عنه كذا
قاله البيضاوي كالزمخشري وقيل بدل من يوم تاتي او باضمار اذكر وهذا
الحديث سبق في سورة الروم ويستفاد منه كيف الاباعيادي الذين اسرفوا الاية
واجابهم عن ابن عباس وشنعوه ولابي ذر سورة الزمر بسم الله الرحمن الرحيم

سورة الزمر ٣٩

سقطت البسملة لغير أبي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه في
قوله يتقي ونحوه أي ذلك الذي يتقي بوجهه أي يجر على وجهه في النار بجر الجيم
مبنيا للمفعول وللأصيلي كما في الفتح يخر بالخاء المعجمة المكسورة وهو قوله تعالى أفمن
يلقى في النار خير أم من يأتي آمنا يوم القيامة وقال عطاء يرمى به في النار منكوسا فأول
شيء تمس النار منه وجهه وخبر أفمن يتقي بوجهه محذوف تقديره كمن هو آمن منه
ذي عوج ولأبي ذر غير ذي عوج أي لبس وقال ابن عباس غير مخلوق ورجلا سلما
اللام من غير ألف مصدرا وصف به ولأبي ذر وابن عساكر سالما بكسر اللام بعدها الألف وهي قراءة
أبي عمرو وابن كثير اسم فاعل من الثلاثي رجلا أي صالحا كذا لأبي ذر عن الحموي والمستملي
وفي رواية الكشميهني خالصا بدل صالحا ومراده قوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه
شركاء متشاكسون أي متنازعون كل يدعي أنه عبده فهم يتجاذبونه حوائجهم
وهو متحير في أمره كلما أرضى أحدهم غضب الباقون وإذا احتاج إليهم رده كل واحد
إلى الآخر فهو في عذاب دائم ورجلا سالما لرجل واحد لا يملكه غيره فهو يكد معه على سبيل
الإخلاص ويسد بعينه على مهماته مثل لإلهتهم يعبد الآلهة الباطلة وللإله
الحق قال مجاهد فيما وصله الفريابي ويخوفونك يعني قريشا بالذين من دونه أي
بالأوثان وذلك أنهم قالوا له عليه السلام لتكفن عن شتم آلهتنا أو ليصيبنك
فلتمسنك نزلت ويخوفونك رواه عبد الرزاق خولنا في قوله تعالى ثم إذا خولناه
نعمة منا أي أعطينا قاله أبو عبيدة والذي جاء بالصدق أي القرآن وفي نسخة القرآن
بالرفع تقديره هو وصدق به هو المؤمن يجيء يوم القيامة حال كونه يقول رب هذا
الذي أعطيتني يريد القرآن عملت بما فيه رواه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن
منصور وقيل الذي جاء الرسول عليه السلام والمصدق أبو بكر قاله أبو العالية قال
في الأنوار وذلك يقتضي إضمار الذي وهو غير جائز وقوله والذي جاء بالصدق لفظه
مفرد ومعناه جمع لأنه أريد به الجنس فيتناول الرسل والمؤمنين لقوله أولئك هم المتقون
جمع أو الذي صفة لموصوف محذوف بمعنى الجمع أي والفريق أو الفوج ولذا قال
أولئك متشاكسون الرجل الشكس بكسر الكاف هو العسر الذي لا يرضى
بالإنصاف قال الكسائي يقال شكس يشكس شكوسا وشكاسة إذا عسر وهو
شكس أي عسر وتشاكس إذا تعاسر ورجلا سلما ويقال سالما صالحا كذا
في الفرع هنا وقد سبق اشمأزت في قوله وإذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين
لا يؤمنون بالآخرة وإذا ذكر الذين من دونه إذا هم يستبشرون قال مجاهد فيما وصله
الفريابي أي نفرت وقال أبو زيد الاشمئزاز الذعر اشمأز فلان ذعر ونفر
كالمستعر قال الزمخشري يتقابل الاستبشار والاشمئزاز إذ كل منهما غاية في بابه
لأن الاستبشار أن يمتلئ قلبه سرورا حتى تنبسط له بشرة وجهه
ويتهلل والاشمئزاز أن يمتلئ غيظا وغما حتى يظهر الانقباض في أديم وجهه
بمفازتهم من الفوز أي ينجيهم بفوزهم من النار بأعمالهم الحسنة وفي الأحوال ونحوه
بمفازاتهم بالجمع لأن النجاة أنواع والمفازات إذا اختلفت أنواعها جمعت حافين
في قوله تعالى وترى الملائكة حافين من حول العرش أي أطافوا به محدقين

مطيفين

مطيفين دائرين حفافيه بكسر الحاء المهملة مصححا عليها في الفرع وقال العيني
كفتح الباري والبرماوي والكرماني بكسرها وقال ابن حجر حفيه بمعجمتين بينهما
ألف تثنية حفاف أي جوانبه قال الليث حف القوم بسيدهم يحفون حفا
إذا طافوا به ولأبي ذر عن المستملي بجانبيه بدل حفافيه وسقط جوانبه لأبي ذر
متشابها في قوله تعالى الله نزل أحسن الحديث كتابا متشابها ليس من الاشتباه
ولكن يشبه بعضه بعضا في التصديق والحسن ليس فيه تناقض ولا اختلاف
هذا باب بالتنوين أي في قوله يا عبادي الذين أسرفوا في المعاصي على أنفسهم
لا تقنطوا لا تيأسوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا الكبائر وغيرها
العائدة على المؤمنين إنه هو الغفور لمن تاب الرحيم بعد التوبة لمن أناب لكن
قال القاضي ناصر الدين البيضاوي تقييده بالتوبة خلاف الظاهر وإضافة
العباد تخصصه بالمؤمنين كما هو عرف القرآن وفي الآية من أنواع المعاني والبيان
إقباله عليهم ونداؤهم وإضافتهم إليه إضافة تشريف والالتفات من التكلم إلى الغيبة
في قوله من رحمة الله وإضافة الرحمة لأجل أسمائه الحسنى وإعادة الظاهر بلفظه في
قوله إن الله وإبراز الجملة من قوله إنه هو الغفور الرحيم مؤكدة بإن وإعادة
الصفتين اللتين والذين أسرفوا عام في جميع المسرفين ويغفر الذنوب
جميعا شامل لكبائرها وصغائرها فتقييد التوبة أو بعد خلافا للمعتزلة حيث
ذهبوا إلى أنه يعفو عن الصغائر قبل التوبة وعن الكبائر بعدها ومذهب جمهور أصحابنا
أنه يعفو عن بعض الكبائر مطلقا ويعذب بعضها إلا أنه لا علم لنا الآن بشيء من
هذين البعضين بعينه وقال كثير منهم لا يقطع بعفوه عن الكبائر بلا توبة بل
يجوزه واحتج الجمهور بوجهين الأول أن العفو لا يعذب على الذنب مع استحقاقه
العذاب ولا يقول المعتزلة بذلك إلا اختلاف في موضوع النزاع إذ لا استحقاق
بالصغائر أصلا ولا بالكبائر بعد التوبة فلم يبق إلا الكبائر قبلها فهو معفو عنها
كما ذهبنا إليه الثاني الآيات الدالة على العفو عن الكبائر قبل التوبة كقوله تعالى
إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فإن ما عدا الشرك
داخل فيه ولا يمكن التقييد بالتوبة لأن الكفر معفو عنه بها فيلزم تساوي ما نفي
عنه الغفران وما أثبت له وذلك مما لا يليق بكلام عاقل فضلا عن كلام الله وقوله إن الله
يغفر الذنوب جميعا عام للكل فلا يخرج عنه إلا ما أجمع عليه وسقط قوله إن الله يغفر
الذنوب جميعا لأبي ذر ولغيره باب بغير تنوين وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا
إبراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال أخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني
أن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز أخبرهم قال قال يعلى هو ابن مسلم بن هرمز
كان مسلم أن سعيد بن جبير أخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما أن ناسا من أهل
الشرك سمي الواقدي منهم وحشي بن حرب قاتل حمزة وكذا هو عند الطبراني عن ابن
عباس من وجه آخر كانوا قد قتلوا وأكثروا من القتل وزنوا وأكثروا من الزنا
فأتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فقالوا إن الذي تقول وتدعو إليه من الإسلام
لحسن وفي نسخة بدل اللام ... لو تخبرنا أن لما عملنا من الكبائر كفارة

قوله والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله اي حرم
قتلها الا بالحق ولا يزنون قال في الاحياء نفى عنهم امهات المعاصي بعد ما اثبت
لهم اصول الطاعات اظهارا لكمال ايمانهم واشعارا بان الاجر المذكور موعود للجامع
بين ذلك وتعريضا للكفرة باضداده وورد ولابي داود والترمذي ثنا النابت يا عبادي
الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله وعند الامام احمد عن
ثوبان مرفوعا ما احب ان لي الدنيا وما فيها بهذه الاية يا عبادي الذين اسرفوا الاية
فقال رجل يا رسول الله فمن اشرك فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال الا ومن
اشرك ثلاث مرات وعنده ايضا عن اسماء بنت يزيد قالت سمعته صلى الله عليه وسلم
يقول يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر
الذنوب جميعا ولا يبالي قال الحسن البصري انظروا الى هذا الكرم والجود
قتلوا اولياءه وهو يدعوهم الى التوبة والمغفرة ولما اسلم وحشي بن حرب قال
الناس يا رسول الله انا اصبنا ما اصاب وحشي فقال هي للمسلمين عامة وقال ابن
عباس قد دعا الله سبحانه الى توبته من قال انا ربكم الاعلى وقال ما علمت لكم من
اله غيري فمن ايس العباد من التوبة فقد جحد كتاب الله ولكن اذا تاب الله
على العبد تاب باب قوله تعالى وما قدروا الله حق قدره اي ما عظموه حق
عظمته حيث اشركوا به غيره وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال ثنا ادم بن ابي اياس
قال ثنا شيبان بن عبد الرحمن عن منصور هو ابن المعتمر عن ابرهيم النخعي
عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال
جاء حبر بفتح الحاء المهملة من الاحبار عالم من علماء اليهود قال الحافظ ابن حجر لم اقف
على اسمه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد انا نجد اي في التوراة ان الله
يجعل السموات على اصبع والارضين على اصبع والشجر على اصبع وفي بعض
النسخ والماء على اصبع والثرى على اصبع وسائر الخلق على اصبع وسقط في بعضها
والماء على اصبع فيقول انا الملك المنفرد بالملك فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى
بدت نواجذه بالجيم والذال المعجمة اي انيابه وهي الضواحك التي تبدو عند
الضحك حال كونه تصديقا لقول الحبر ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما قدروا
الله حق قدره وقراءته عليه السلام لهذه الاية تدل على صحة قول الحبر وضحكه
قاله النووي وفي التوحيد قال يحيى بن سعيد زاد فيه فضيل بن عياض
عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله فضحك رسول الله صلى الله عليه
وسلم تعجبا وتصديقا له ورواه الترمذي وقال حسن صحيح وعند مسلم تعجبا لما قال
الحبر وتصديقا له وعنده من حديث جرير برواية الاعمش عن منصور حتى بدت
نواجذه تصديقا له وعند الترمذي من حديث ابن عباس قال مر يهودي بالنبي
صلى الله عليه وسلم فقال كيف تقول يا ابا القاسم اذا وضع الله السموات على ذه والارضين
على ذه والماء على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه واشار محمد بن الصلت
ابو جعفر بخنصره اولا ثم تابع حتى بلغ الابهام وهذا من شدة الاشتباه وقد
حمله بعضهم على ان اليهود مشبهة ويزعمون فيما انزل اليهم الفاظا تدخل في التشبيه

قوله السلماني بسكون اللام وقيل بفتحها اي المرادي

ليس

ليس القول بها من مذهب المسلمين وكذا قال الخطابي وقال انه روى هذا
الحديث غير واحد عن عبد الله من طريق عبيدة فلم يذكروا قوله تصديقا لقول الحبر
ولعله من الراوي ظن وحسبان وضحكه صلى الله عليه وسلم تعجبا من كذب اليهودي فظن
الراوي ان ذلك التعجب تصديق وليس كذلك وقال ابو العباس القرطبي
في المفهم هذه الزيادة من قول الراوي باطلة لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصدق
المحال لان نسبة الاصابع الى الله تعالى محال وقوله وما قدروا الله حق قدره اي ما عرفوه
حق معرفته ولا ريب ان الصحابة كانوا اعلم بما رووه وقد قالوا انه ضحك
تصديقا وثبت في الحديث الصحيح ما من قلب الا وهو بين اصبعين من اصابع
الرحمن رواه مسلم وفي حديث ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني
ربي الليلة في احسن صورة وفيه فوضع يده بين كتفي وفي رواية معاذ فرايته
وضع كفه بين كتفي فوجدت برد انامله بين ثديي فهذه روايات متظاهرة
على صحة ذكر الاصابع وكيف يطعن في حديث اجمع على اخراجه الشيخان وغيرهما
من ائمة النقد والاتقان لا سيما وقد قال ابن الصلاح ما اتفق عليه الشيخان هو
بمنزلة المتواتر وكيف يسمع صلى الله عليه وسلم وصف ربه تعالى بما لا يرضاه فيضحك ولم
ينكره اشد الانكار حاشاه الله من ذلك واذا تقرر صحة ذلك فهو من المتشابه كغيره
كالوجه والقدم واليدين والرجل والجنب في قوله تعالى ان تقول نفس يا حسرتى
على ما فرطت في جنب الله واختلف العلماء في ذلك هل نؤول المشكل ام نفوض معناه
المراد منه تعالى عن ظاهره مع اتفاقهم على ان جهلنا بتفصيله لا يقدح في اعتقادنا
المراد منه والتفويض مذهب السلف وهو اسلم والتاويل مذهب الخلف وهو احكم
اي احوج الى مزيد علم فنؤول الاصابع هنا بالاقتدار اذ ارادة الجارحة مستحيلة
وقد قال الزمخشري في كشافه بعد ذكره حديث الباب انما ضحك افصح العرب
وتعجب لانه لم يفهم منه الا ما يفهمه علماء البيان من غير تصور امساك ولا اصبع
ولا هز ولا شيء من ذلك ولكن فهمه وقع اول شيء واخره على الزبدة والخلاصة
التي هي الدلالة على القدرة الباهرة وان الافعال العظام التي تتحير فيها الاذهان
ولا تكتنهها الاوهام هينة عليه هوانا لا يوصل السامع الى الوقوف عليه الا
اجراء العبارة في مثل هذه الطريقة من التخييل ولا ترى بابا في علم البيان ادق
ولا الطف من هذا الباب ولا انفع واعون على تعاطي المتشابهات من كلام الله
تعالى في القران وسائر الكتب السماوية وكلام الانبياء فان اكثره وعليته تخييلات
قد زلت فيها الاقدام وما اتي الزالون الا من قلة عنايتهم بالبحث والتنقير
حتى يعلموا ان في ذلك عداد العلوم الدقيقة علما لو قدروه حق قدره لما خفي عليهم
ان العلوم كلها مفتقرة اليه وعيال عليه اذ لا يحل عقدها الموثقة ولا يفك قيودها
المكربة الا هو وكم اية من ايات التنزيل وحديث من احاديث الرسول قد ضيم
وسيم الخسف بالتاويلات الغثة والوجوه الرثة لان من تاول ليس من هذا
العلم في عير ولا نفير ولا يعرف قبيلا من دبير وقال ابن فورك يحتمل ان يكون
المراد بالاصبع بعض مخلوقاته وهذا الحديث اخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في التوبة

وسيكون لنا عودة الى الاعلام ببحث هذا الحديث

والترمذي والنسائي في التفسير

باب قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة

القبضة بفتح القاف المرة من القبض اطلقت بمعنى القبضة بالضم وهي المقدار المقبوض بالكف تسمية بالمصدر او بتقدير ذات قبضته **والسموات مطويات بيمينه** قال ابن عطية اليمين هنا والقبضة عبارة عن القدرة وما اختلج في الصدر من غير ذلك باطل وما ذهب اليه القاضي يعني ابا الطالب من انها صفات زائدة على صفات الذات قول ضعيف وبحسب ما يختلج في النفوس قال عز وجل **سبحانه وتعالى عما يشركون** اي نزه عن جميع ما وصفه به المحجوبون الشاهدون لابي ذر قوله والسموات الخ وبه قال **ثنا سعيد بن عفير** بضم العين المهملة وفتح الفاء مصغرا نسبة لجده لشهرته به واسم ابيه كثير المصري **قال حدثني** بالافراد **الليث** ابن سعد قال **حدثني** بالافراد **عبد الرحمن بن خالد بن مسافر** الفهمي المصري **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عن ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **ان ابا هريرة** رضي الله عنه **قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقبض الله الارض ويطوي السموات** وفي نسخة السماء **بيمينه** يطلق الطي على الادراج كطي القرطاس كما قال تعالى يوم نطوي السماء كطي السجل للكتاب وعلى الافناء تقول العرب طويت فلانا بسيفي اي افنيته وقال القاضي عياض هو عبارة عن الافناء وهدم المظلة والمقلة ورفعهما من البين واخراجهما عن ان تكونا ماوى ومنزلا لبني ادم بقدرته الباهرة التي تهون عليها الافعال العظام التي تتضاءل دونها القوى والقدر وتتحير فيها الافهام والفكر على طريقة التمثيل والتخييل **ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض** ولمسلم من حديث ابن عمر مرفوعا يطوي الله السموات يوم القيامة ثم ياخذهن بيمينه ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الارض بشماله ثم يقول انا الملك الحديث فاضاف طي السموات وقبضها الى اليمين وطي الارض الى الشمال تنبيها وتخييلا لما بين المقبوضين من التفاوت والتفاضل وحديث الباب اخرجه ايضا في التوحيد وتاكيد الارض بالجميع لان المراد بها الارضون السبع او جميع ابعاضها البادية والغائرة وختم ذلك بيوم القيامة ليدل على انه كما ظهر كمال قدرته في الايجاد عند عمارة الدنيا يظهر كمال قدرته في الاعدام عند خراب الدنيا انتهى

باب قوله ونفخ في الصور النفخة الاولى وقرا الحسن بفتح الواو جمع صورة وفيه رد على ابن عطية حيث قال ان الصور هنا يتعين ان يكون القرن ولا يجوز ان يكون جمع صورة **فصعق من في السموات ومن في الارض** خر ميتا او مغشيا **الا من شاء الله** تعالى فالمستثنى قيل جبريل وميكائيل واسرافيل فانهم يموتون بعد وقيل حملة العرش وقيل رضوان والحور والزبانية وقال الحسن الباري تعالى والاستثناء متصل وفيه نظر من حيث قوله من في السموات ومن في الارض فانه لا يتحيز **ثم نفخ فيه اخرى** هي القائمة مقام الفاعل وهي في الاصل صفة لمصدر محذوف اي نفخة اخرى او القائم مقامه الجار **فاذا هم قيام** قائمون من قبورهم حال كونهم **ينظرون** البعث او ما يؤمر بهم واختلف في الصعقة فقيل انها غير الموت لقوله تعالى في موسى وخر موسى صعقا وهو لم يمت وهذه النفخة تورث الفزع الشديد وحينئذ

فالمراد

فالمراد من نفخ الصعقة ونفخ الفزع واحد وهو المذكور في النمل في قوله تعالى ويوم ينفخ في الصور ففزع من في السموات ومن في الارض وعلى هذا فنفخ الصور مرتين فقط وقيل الصعقة الموت فالمراد بالفزع كيدوده الموت من الفزع وشدة الهول فالنفخة ثلاث مرات نفخة الفزع المذكورة في النمل ونفخة الصعق وسقط باب لغير ابي ذر وله ثم نفخ فيه الخ وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا **الحسن** غير منسوب وقد جزم ابو حاتم سهل بن السري الحافظ فيما نقله الكلاباذي بانه الحسن بن شجاع البلخي الحافظ قال **ثنا اسماعيل بن خليل** الكوفي وهو من مشايخ المؤلف قال **اخبرنا عبد الرحيم** بن سليمان الرازي سكن الكوفة **عن زكريا بن ابي زائدة** بن ميمون الهمداني الاعمى الكوفي **عن عامر** هو ابن شراحيل الشعبي **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال اني اول** ولابي ذر من اول **من يرفع راسه بعد النفخة الاخرة** بمد الهمزة **فاذا انا بموسى** عليه السلام **متعلق بالعرش فلا ادري اكذلك كان** اي انه لم يمت عند النفخة الاولى واكتفى بصعقة الطور **ام بعد النفخة** الثانية قبل وتعلق بالعرش كذا قرره الكرماني وقال الداودي فيما حكاه السفاقسي قوله اكذلك كان وهم لان موسى مقبور ويبعث بعد النفخة فكيف يكون ذلك قبلها انتهى واجيب بان في حديث ابي سعيد السابق في الاشخاص فان الناس يصعقون يوم القيامة واصعق معهم فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش جانب العرش فلا ادري اكان فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله اي فلم يصعق والمراد بالصعق غشي يلحق من سمع صوتا او راى شيئا يفزع منه وقد وقع التصريح في هذه الرواية بان الافاقة بعد النفخة الثانية واما ما وقع في حديث ابي سعيد فان الناس يصعقون فاكون اول من تنشق عنه الارض فيمكن الجمع بان النفخة الاولى يعقبها الصعق من جميع الخلق احيائهم وامواتهم وهو الفزع كما وقع في النمل ففزع من في السموات ومن في الارض ثم يعقب ذلك الفزع للموتى زيادة فيما هم فيه وللاحياء موتا ثم ينفخ الثانية للبعث فيفيقون اجمعون فمن كان مقبورا انشقت عنه الارض فخرج من قبره ومن ليس بمقبور لا يحتاج الى ذلك وقد ثبت ان موسى ممن قبر في الحياة الدنيا ففي مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مررت على موسى ليلة اسري بي عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلي في قبره وقد استشكل كون جميع الخلق يصعقون مع ان الموتى لا احساس لهم فقيل المراد ان الذين يصعقون هم الاحياء واما الموتى فهم في الاستثناء في قوله الا من شاء الله اي الا من سبق له الموت قبل ذلك فانه لا يصعق والى هذا جنح القرطبي ولا يعارضه ما ورد في الحديث ان موسى ممن استثنى الله لان الانبياء احياء عند الله وان كانوا في صورة الاموات بالنسبة لاهل الدنيا وقال عياض يحتمل ان يكون المراد صعقة فزع بعد البعث حين تنشق السماء والارض وتعقبه القرطبي بانه صلى الله عليه وسلم صرح بانه حين يخرج من قبره يلقى موسى وهو متعلق بالعرش وهذا انما هو عند نفخة البعث انتهى ويرده قوله صريحا كما تقدم ان الناس يصعقون

يصعقون

فاصعق بهم لما قاله في الفتح وبه قال حدثنا ولابي ذر وحدثني بالافراد عمر بن حفص
بن غياث قال حدثنا ولابي ذر قال ابي حفص بن غياث بن طلق النخعي الكوفي
قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال سمعت ابا صالح ذكوان السمان قال
سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بين النفختين
ولابي ذر والكشميهني ما بين النفختين اي نفخة الاماتة ونفخة البعث اربعون
قالوا اي اصحاب ابي هريرة لم يعرف الحافظ ابن حجر اسم احدهم يا ابا هريرة
اربعون يوما قال ابو هريرة ابيت بموحدة اي امتنعت عن تعيين ذلك قال
اي السائل اربعون سنة قال ابو هريرة ابيت قال اي السائل اربعون شهرا قال
ابو هريرة ابيت اي امتنعت عن تعيين ذلك لاني لا ادري الاربعين الفاصلة
بين النفختين ايام ام سنون ام شهور وعند ابن مردويه من طريق
عن ابي هريرة قال بين النفختين اربعون قالوا اربعون ماذا قال هكذا سمعت
وعنده ايضا من وجه ضعيف عن ابن عباس قال بين النفختين اربعون سنة
وعند ابن المبارك عن الحسن مرفوعا بين النفختين اربعون سنة يميت الله تعالى بها
كل حي والاخرى يحيي الله تعالى بها كل ميت وقال الحليمي اتفقت الروايات على ان
بين النفختين اربعين سنة وفي جامع ابن وهب اربعين جمعة وسنده منقطع ويبلى بفتح
اوله اي يفنى كل شيء من الانسان الا عجب ذنبه بفتح العين المهملة وسكون الجيم
بعدها موحدة ويقال عجم بالميم ايضا وهو عظم لطيف في اصل الصلب وهو راس العصعص
بين الاليتين وعند ابي داود والحاكم وابن ابي الدنيا من حديث ابي سعيد الخدري
مرفوعا انه مثل حبة الخردل ولمسلم من طريق ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة كل
ابن ادم ياكله التراب الا عجب الذنب فيه يركب الخلق ولمسلم من طريق همام عن ابي هريرة
ان في الانسان عظما لا تاكله الارض ابدا فيه يركب يوم القيامة قال اي عظم قال عجب
الذنب وهو يرد على المزني حيث قال ان الا هنا بمعنى الواو اي وعجب الذنب ايضا يبلى
وقوله يبلى كل شيء من الانسان عام يختص منه الانبياء لان الارض لا تاكل اجسادهم
وقد الحق ابن عبد البر الشهدا والقرطبي المؤذن المحتسب المؤمن مكية وآيها خمس
او ثمان وثمانون قال مجاهد مجازها اي حم ولابي ذر والاصيلي سورة المؤمن
حم ولابي ذر بسم الله الرحمن الرحيم قال البخاري كمجاهد مجازها مجاز اوائل السور
اي حكمها حكم الاحرف المقطعة في اوائل السور فكما يقال في الم وص يقال في حم
وقد اختلف في هذه الحروف المقطعة التي في اوائل السور على اكثر من ثلاثين قولا
فقيل هي علم مستور وسر محجوب استأثر الله بعلمه وقال الصديق لله في كل كتاب سر
وسره في القرآن اوائل السور وعن علي لكل كتاب صفوة وصفوة هذا الكتاب
حروف التهجي وذهب آخرون الى ان المراد منها معلوم فقال مما روي عن ابن عباس في
الم الالف اشارة الى الاحدية واللام الى لطفه والميم الى ملكه ويقال بعضها يدل على اسما
الذات وبعضها على اسما الصفات ويقال في الم انا الله اعلم وفي المر انا الله افضل وفي
الر انا الله ارى ويقال في حم من هو اسم اي من اسما القرآن او اسم السورة كما
من الفواتح واختاره كثير من المحققين لقول شريح بن ابي اوفى

كعب وبينها في الفتح لرواية القابسي وقال ان ذلك خطا والصواب اسقاطها
فيصير شريح بن ابي اوفى العبسي بفتح العين المهملة وسكون الموحدة بعدها مهملة
وكان مع علي بن ابي طالب يوم الجمل وكان على محمد بن طلحة بن عبيد الله عمامة سودا
فقال علي لا تقتلوا صاحب العمامة السودا فانما اخرجه بره لابيه فلقيه شريح
فاهوى له بالرمح فتلاحم فقتله فقال شريح يذكرني حم والرمح شاجر بالمعجمة
والجيم والجملة حالية والمعنى والرمح مشتبك مختلط فهلا حرف تحضيض تلى
قرا حم قبل التقدم اي الى الحرب وقال الكرماني وجه الاستدلال به
هو اعرابه ولو لم يكن اسما لما دخل عليه الاعراب انتهى ولذلك قرا عيسى
ابن عمر وهو محتمل وجهين انها منصوبة بفعل مقدر اي اقرا حم ومنعت من الصرف
للعلمية والتانيث او العلمية وشبه العجمة لانه ليس في الاوزان العربية وزن
فاعيل بخلاف الاعجمية نحو قابيل وهابيل او انها حركة بناء تخفيفا كاين
وكيف وقتله كان بيد محمد بن طلحة بقوله اذكركم حم قوله تعالى قل
لا اسالكم عليه اجرا الا المودة في القربى كانه يذكره بقرابته ليكون ذلك دافعا له
عن قتله الطول في قوله تعالى شديد العقاب ذي الطول هو التفضل وقال
قتادة النعم واصله الانعام الذي تطول مدته على صاحبه داخرين في قوله
تعالى سيدخلون جهنم داخرين قال ابو عبيدة اي خاضعين وقال
السدي صاغرين ذليلين وقال مجاهد فيما وصله الفريابي من طريق
ابن ابي نجيح الى النجاة في قوله ويا قوم ما لي ادعوكم الى النجاة هي الايمان التي من
النار ليس له دعوة يعني الوثن الذي تعبدونه من دون الله تعالى ليس
له استجابة دعوة او ليست له عبادة في الدنيا لان الوثن لا يدعي ربوبية ولا
يدعو الى العبادة وفي الاخرة يتبرا من عابديه يسجرون في قوله في النار يسجرون
اي توقد بهم النار قاله مجاهد فيما وصله الفريابي وهو كقوله تعالى وقودها
الناس والحجارة تمرحون في قوله ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم
تمرحون اي تبطرون وفي قوله تفرحون وتمرحون التجنيس المحرف وهو
ان يقع الفرق بين اللفظين بحرف وكان العلاء بن زياد العدوي البصري
التابعي الزاهد وليس له في البخاري الا هذا يذكر بفتح اوله وتخفيف الكاف
ولابي ذر يذكر بضم اوله وتشديد الكاف مصححا عليها في الفتح ولم يذكر الحافظ ابن
حجر غيرها وقال في انتقاض الاعتراض انها الرواية في تخويف الناس النار اي عذاب
احد المنقولين فقال له رجل لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه لم تقنط الناس اي من
رحمة الله قال العلاء وانا اقدر ان اقنط الناس والله تعالى يقول يا عبادي
الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ويقول وان المسرفين
في الضلال والطغيان كالاشراك وسفك الدما هم اصحاب النار اي ملازموها
ولكنكم ولابي ذر والاصيلي ولكن تحبون ان تبشروا بالجنة بفتح الموحدة والمعجمة
على مساوي اعمالكم وانما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم مبشرا
بالجنة لمن اطاعه ومنذرا بضم الميم وكسر الجيم ولابي ذر وينذر بالنار لمن عصاه

بالنار من ولابي ذر رعنا استحلي ابن عصاه وبه قال ثنا علي بن عبد الله المديني قال ثنا الوليد
ابن مسلم الدمشقي قال ثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد يحيى بن ابي كثير
بالمثلثة صالح اليمامي الطائي ولابي ذر والاصيلي عن يحيى بن ابي كثير قال حدثني بالافراد
محمد بن ابراهيم التيمي نسبة الى تيم المدني قال حدثني بالافراد ايضا عروة بن الزبير بن
العوام قال قلت لعبد الله بن عمرو بن العاص اخبرني باشد ما صنع المشركون ولابي ذر
والاصيلي وابن عساكر ما صنعه المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بفناء الكعبة بكسر الفاء اذ اقبل عقبة بن ابي معيط
الاموي المقتول كافرا بعد انصرافه من بدر صبرا فاخذ بمنكب رسول الله صلى الله عليه وسلم
بفتح الميم وكسر الكاف ولوى ثوبه في عنقه فخنقه خنقا ولابي ذر فخنقه به خنقا
شديدا اي قويا فاقبل ابو بكر الصديق رض فاخذ بمنكبه ودفع عقبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
ولالاصيلي ثم قال اي مستعظما منكرا اتقتلون رجلا كراهية ان يقول
ربي الله اولان يقول وقد جاءكم بالبينات من ربكم جملة حالية قال حفص بن محمد كان
ابو بكر خيرا من مومن آل فرعون لانه كان يكتم ايمانه وقال ابو بكر جهارا اتقتلون
رجلا ان يقول ربي الله وقال غيره ان ابا بكر افضل من مومن آل فرعون لان ذلك
اقتصر حيث انتصر على اللسان واما ابو بكر رض فاتبع اللسان يدا ونصر بالقول والفعل
محمدا وهذا الحديث ذكره المولف في مناقب ابي بكر وفي باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه من المشركين بمكة. **حم السجدة** مكية وهي خمسون وثنتان او ثلاث او اربع
ولابي ذر سورة حم السجدة بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر وقال
طاوس مما وصله الطبري وابن ابي حاتم باسناد على شرط المولف عن ابن عباس ائتيا طوعا
زاد ابو ذر او كرها اي اعطيا بكسر الطاء قالتا اتينا طائعين اي اعطينا
استشكل هذا التفسير لان ائتيا واتينا بالقصر من المجيء فكيف يفسر بالاعطا وانما
يفسر به على قراءة آتينا بالمد اما لا بد من همزة القطع وهمزة ابتداء وصل واجيب
بان ابن عباس ومجاهدا وابن جبير قرأوا آتيا قالتا آتينا بالمد فيهما وفيه وجهان
احدهما انه من باب المواتاة وهي الموافقة اي ليوافق كل منكما الاخرى لما يليق بها
واليه ذهب الرازي والزمخشري فوزن آتيا فاعلا كقاتلا ووزن آتينا فاعلنا
كقاتلنا فعلى الاول يكون قد حذف مفعولا وعلى الثاني مفعولين اذ التقدير
اعطيا الطاعة من انفسكما من امركما قالتا آتينا الطاعة وفي طائعين جمع الله
العقلاء وجهان احدهما ان المراد باتينا من فيهما من العقلاء وغيرهم فلذا غلب العقلاء
على غيرهم الثاني انه لما عاملهما معاملة العقلاء في الاخبار عنهما والامر لهما جمعهما
كقوله رايتهم لي ساجدين وهل هذه المحاورة حقيقة او مجاز واذا كانت مجازا
فهل هو تمثيل او تخييل خلاف وقال المنهال بكسر الميم وسكون النون ابن عمرو الاسدي
مولاهم الكوفي مما وصله ... عن سعيد والاصيلي عن سعيد
جبير انه قال قال رجل هو نافع بن الازرق الذي صار بعد ذلك راس الازارقة
من الخوارج لابن عباس رضي الله عنهما وكان يجالسه بمكة ويسائله ويعارضه اني اجد في
القرآن اشياء تختلف علي لما بين ظواهرها من التدافع زاد عبد الرزاق فقال ابن عباس

ما هو اشك في القرآن قال ليس بشك ولكنه اختلاف فقال هات ما اختلف عليك من ذلك
قال فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون وقال واقبل بعضهم على بعض يتساءلون فاثبت في قوله
يتساءلون ونفي ولا يتساءلون تدافعا نفيا واثباتا وقال تعالى ولا يكتمون الله حديثا
وقوله ربنا ولابي ذر والله ربنا ما كنا مشركين فقد كتموا في هذه الاية كونهم مشركين
وعلم من الاولى انهم لا يكتمون الله حديثا وقال ام السماء بناها الى قوله تعالى دحاها
فذكر خلق السماء قبل الارض في هذه الاية ثم قال في سورة حم السجدة ائنكم
لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين الى طائعين ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر
الى قوله طائعين فذكر في هذه خلق الارض قبل السماء ولالاصيلي قبل خلق السماء
والتدافع ظاهر وقال تعالى وكان الله غفورا رحيما وقال وكان الله عزيزا حكيما وكان
الله سميعا بصيرا فكانه كان ثم مضى اي تغير عن ذلك فقال اي ابن عباس
مجيبا عن ذلك اما قوله تعالى فلا انساب بينهم يومئذ اي في النفخة الاولى ثم ينفخ في الصور
فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله فلا انساب بينهم عند ذلك
تنفعهم لزوال التعاطف والتراحم من فرط الحيرة واستيلاء الدهشة بحيث يفر
المرء من اخيه وامه وابيه وصاحبته وبنيه فلا انساب اليوم ولا حلة انتهى ...
الرافع وليس المراد قطع النسب ولا يتساءلون لاشتغال كل بنفسه ثم في النفخة
الاخرة اقبل بعضهم على بعض يتساءلون فلا تناقض والحاصل ان للقيامة احوالا
ومواطن ففي موطن يشتد عليهم الخوف فيشغلهم عن التساؤل وفي موطن يفيقون
فيتساءلون واما قوله ثم ما كنا مشركين وقوله ثم ولا يكتمون الله زاد ابو ذر والاصيلي
وابن عساكر حديثا فان الله يغفر لاهل الاخلاص ذنوبهم وقال المشركون تعالوا
بالقاف بدل الواو نقول لم نكن مشركين فختم بفتحات مبنيا للفاعل ولابي ذر فيختم مبنيا للمفعول
على افواههم فتنطق ايديهم فعند ذلك اي عند نطق
ايديهم عرف بفتح العين وكسر الراء ولالاصيلي عرفوا بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول والجمع ان الله لا يكتم حديثا
وعنده يود الذين كفروا الاية الى ولا يكتمون
الله حديثا والحاصل انهم يكتمون بالسنتهم فتنطق ايديهم وجوارحهم
في يومين اي غير ممدودة ثم خلق السماء ثم استوى الى السماء فسواهن في يومين اخرين ثم دحى الارض
ودحيها بالمثناة التحتية بدل الواو ولابي ذر دحاها اي بسطها ولالاصيلي وابن عساكر
اخرج منها الماء والمرعى وخلق الجبال والجمال بكسر الجيم الابل والاكام بفتح
الهمزة جمع اكمة بفتحتين ما ارتفع من الارض كالتل والرابية ولابي ذر الاكوام
والآكام جمع كوم وما بينهما في يومين اخرين فذلك قوله تعالى دحاها
وما فيها من شيء في اربعة ايام وقوله خلق الارض في يومين فجعلت ولابي ذر عن الكشميهني فخلقت الارض
اي الارض قبل خلق السماء ودحوها بعده وخلقت السموات في يومين والحاصل ان الخلق نفس
الارض ... ذلك وكان الله غفورا زاد الاصيلي رحيما سمى نفسه
والرحمة وهذه التسمية مضت ولالاصيلي بذلك واما ذلك قوله ما قال من الغفران
اي لم يزل كذلك لا ينقطع فان الله لم يرد شيئا او يغفر له الا اصاب به

صلى الله عليه وسلم صح

قوله

سورة حم السجدة اهـ

قوله الازارقة قالوا الكرماني بالتحتية وفتح الزاي ... وكفروا الصحابة انتهى تعريفات المناوي

قوله خلاف وفي شرح السنوسي على الخرازية بايضاح ...

قوله ام السماء بناها كذا في خط المزي ... الناصرية وبغيرها من الفروع ... النسخ

قوله نقول كذا في خط المزي بالواو وهامش نسخة مصححة نقل بلا واو

الذي اراد قطعا فلا يختلف بالجزم على النهي عليك القران فان كلا من عند الله وعند ابي
الحاتم فقال له ابن عباس هل بقي في قلبك شي انه ليس من القران شي الا وقد نزل فيه شي ولكن
لا تعلمون وجهه وهذا التعليق وصله المولف حيث قال حدثني بالافراد وللاصيلي وابي الوقت قال
ابو عبد الله اي البخاري حدثنيه اي الحديث السابق يوسف بن عدي بفتح العين
وكسر الدال المهملتين وتشديد التحتية ابن زريق التيمي الكوفي نزل مصر وليس في
هذا الجامع الا هذا قال ثنا عبيد الله بن عمرو بضم العين في الاول مصغرا وفتحها في الثاني
الرقي بالرا والقاف عن زيد بن ابي انيسة بضم الهمزة مصغرا الجزري عن المنهال بكسر
الاسدي المذكور بهذا الحديث السابق قيل وانما غير البخاري سياق الاسناد عن
ترتيبه المعهود اشارة الى انه ليس على شرطه وان صار بصورة الموصول وقال
مجاهد فيما وصله الفريابي ممنون ولابي ذر والاصيلي لهم اجر غير ممنون اي غير محسوب
وقال ابن عباس غير منقطع وقيل غير ممنون به عليهم اقواتها في قوله تعالى وقدر فيها
اقواتها قال مجاهد ارزاقها اي من المطر فعلى هذا فالاقوات للارض لا للسكان
اي قدر لكل ارض حظها من المطر وقيل اقواتا تنشا منها بان خص حدوث
كل قوت بقطر من اقطارها وقيل ارزاق اهلها وقال محمد بن كعب قدر اقوات
الابدان قبل ان يخلق الابدان في كل سما امرها قال مجاهد مما امر به بفتح
الهمزة والميم ولابي ذر امر بضم الهمزة وكسر الميم وعن ابن عباس مما رواه عنه عطا
خلق في كل سما خلقها من الملايكة وما فيها من البحار وجبال البرد وما لا يعلمه
الا الله قال السدي فيما حكاه عنه في اللباب وثم في كل سما بيت يحج اليه الملايكة
وتطوف به كل واحد منها مقابل الكعبة بحيث لو وقعت منه حصاة لوقعت على
الكعبة نحسات بكسر الحا في قراة ابن عامر والكوفيين في قوله تعالى فارسلنا
عليهم ريحا صرصرا في ايام نحسات قال مجاهد اي مشايم بفتح الميم والشين
المعجمة وبعد الالف تحتية بدل الهمزة مكسورة والثانية ساكنة جمع مشومة او من
الشوم ونحسات نعت لايام والجمع بالالف والتا مطرد في صفة ما لا يعقل كايام
معدودات وقيل كن اي الايام النحسات اخر شوال من الاربعا الى الاربعا وما عذب
قوم الا في يوم الاربعا وقيضنا لهم قرنا اي قرناهم بهم بفتح القاف والواو والنون
المشددة وسقط هذا التفسير لغير الاصيلي والصواب انما هو اذ ليس التالي
تعلق وقال الزجاج سببنا لهم وقيل قدرنا للكفرة قرنا اي نظرا من الشياطين
يستولون عليهم استيلا القيض على البيض وهو القشر حتى اضلوهم وفيه
دليل على ان الله تعالى يريد الكفر من الكافر تتنزل عليهم الملايكة اي عند الموت
وقال قتادة اذا قاموا من قبورهم وقال وكيع بن الجراح البشرى تكون في ثلاثة
مواطن عند الموت وفي القبر وعند البعث اهتزت في قوله فاذا انزلنا عليها الما
اهتزت اي بالنبات وربت اي ارتفعت لان النبت اذا قرب ان يظهر تحركت له
الارض وانتفخت ثم تصدعت عن النبات وقال غيره اي غير مجاهد في معنى
اي ارتفعت من اكمامها بفتح الهمزة جمع كم بالكسر حين تطلع بسكون الطا وفتح
اللام ليقولن هذا لي اي بعملي بفتح الميم على اللام انا محقوق بهذا اي مستحق

ل

قوله الجزيري كذا بخطه ومن التقريب الجزري بلا يا بعد الزاي

اصدق من هذا القيل قول عايشة رضي الله عنها ما رايت كيوم الاربعا ... السخاوي في المقاصد الحسنة ... من الاسنة

بل
اي بعلمي وعملي وما علم الابله ان احدا لا يستحق على الله شيا لانه كان عالما بان الفضا
ئل انما حصلت له بفضل الله واحسانه واللام في ليقولن جواب القسم لسبقه
الشرط وجواب الشرط محذوف وقال ابو البقا ليقولن جواب الشرط والفا
محذوفة قال في الدر وهذا لا يجوز الا في الشعر كقوله من يفعل الحسنات الله
يشكرها حذفت الفا منه في الشعر ويروى البيت من يفعل الخير فالرحمن يشكره
سوا للسايلين ولابي ذر والاصيلي وقال غيره اي غير مجاهد سوا للسايلين
اي قدرها سوا وسوا نصب على المصدر اي استوت استوا وقال السدي وقتادة
المعنى سوا لمن سال عن الامر واستفهم عن حقيقته ووقوعه وارادة العلم به وانه
عظة فهديناهم في قوله واما ثمود فهديناهم اي دللناهم دلالة مطلقة على الشر والخير
على طريقهما كقوله في سورة البلد وهديناه النجدين اي طريق الخير والشر
وكقوله تعالى في سورة الانسان هديناه السبيل واما الهدى الذي هو الارشاد
الى البغية بمنزلة اسعدناه بالصاد في الفرع كغيره ولابي ذر والوقت اسعدناه
بالسين بدل الصاد قال السهيلي فيما نقله عنه الزركشي وغيره هو بالصاد
المهملة ويطلب من السعادة ضد الشقاوة وارشدت الرجل الى الطريق
وهديته السبيل بعيد من هذا التفسير فان قلت اصعدناهم بالصاد
خرج اللفظ الى معنى الصعدات في قوله اياكم والقعود على الصعدات وهي الطرق
وكذلك اصعد في الارض اذا سار فيها على قصد فان كان البخاري قصد هذا
وكتبها بالصاد التفاتا الى حديث الصعدات فليس بشي انتهى قال الشيخ
بدر الدين الدماميني لا ادري ما الذي ابعد هذا التفسير مع ظهور
فان الهداية الى السبيل والارشاد الى الطريق اسعاد لذلك الشخص
الهدى اذ سلوكه في الطريق يفضي الى السعادة ومجانبته لها ما يودي الى
ضلاله وهلاكه واما قوله فاذا قلت اصعدناه بالصاد الى اخره فيه تكلف
لا داعي له وما في النسخ صحيح لا دونه انتهى من ذلك ولابي ذر ومن ذلك
اي من الهداية اي معنى الدلالة الموصلة الى البغية التي عبر عنها بالارشاد
والاسعاد قوله تعالى بالانعام اوليك الذين هدى الله فبهداهم اقتده
ويكون مما هو كثير في القران يوزعون في قوله تعالى ويوم يحشر اعدا الله الى النار
فهم يوزعون اي يكفون بفتح الكاف بعد الضم اي يوقف سوابقهم حتى يصل
اليهم تواليهم وهو معنى قول السدي يحبس اولهم على اخرهم ليتلاحقوا من اكمامها
في قوله تعالى اليه يرد علم الساعة وما تخرج من ثمرات من اكمامها هو قشر الكفرى
بضم الكاف وفتح الفا وتشديد الرا وعا الطلع قال ابن عباس قبل ان ينشق
هي الكم بضم الكاف وقال الراغب الكم ما يغطي اليد من القميص وما يغطي الثمرة
وجمعه اكمام وهذا يدل على انه مضموم الكاف اذ جعله مشتركا بين كم القميص
وكم الثمرة ولا خلاف في كم القميص انه بالضم وضبط الزمخشري في كم الثمرة
بكسر الكاف ويجوز ان يكون فيه لغتان دون كم القميص جمعا بين القولين وقال غيره
للعنب اذا خرج ايضا كافور وكفرى قاله الاصمعي وهذا اسقط لغير الحلبي

بخطه عالي

قوله وارادة العلم به لذا بخطه بلا نقط لفظ العلم

اي بغير

والرياء

ويقال م

وعماكل شي كاوه ولي حميم اي الصديق القريب وللاصيلي قريب من محيص في
قوله تعالى وظنوا ما لهم من محيص يقال حاص عنه حاد وللاصيلي اي حاد وزاد ابو ذر
عنه والمعنى انهم ايقنوا ان لا مهرب لهم من النار مرية بكسر الميم في قوله تعالى الا انهم في
مرية من لقاء ربهم ومرية بضمها في قراءة الحسن لغتان كخفية وخفية ومعناها واحد
اي امتراء اي في شك من البعث والقيامة وقال مجاهد مما وصله عبد بن حميد اعملوا ما شئتم
معناه الوعيد وللاصيلي هي وعيد وقال ابن عباس فيما وصله الطبري بالتي هي احسن اي
ادفع بالتي هي احسن الصبر عند الغضب والعفو عند الاساءة فاذا فعلوه اي الصبر
والعفو عصمهم الله وخضع لهم عدوهم وصار الذي بينه وبينهم عداوة كانه ولي
حميم اي كالصديق القريب وسقط لابي ذر كانه ولي حميم ولغيره ادفع من قوله ادفع بالتي
وما كنتم ولابي ذر باب بالتنوين يذكر فيه قوله وما كنتم تستترون تستخفون عند ركوب
الفواحش خيفة ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم لانكم تنكرون البعث
والقيامة ولكن ذلك الاستتار لاجل ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون من الاعمال التي
تخفونها فلذلك اجترأتم على ما فعلتم وفيه تنبيه على ان المؤمن ينبغي ان يتحقق انه
لا يمر عليه حال الا وعليه رقيب وسقط قوله ولا ابصاركم الخ للاصيلي ولابي ذر ولا
جلودكم الخ وقال الاية وبه قال حدثنا الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة وبعد اللام
الساكنة مثناة فوقية الخاركي بالخاء المعجمة والراء المفتوحة والكاف قال حدثنا يزيد
ابن زريع بضم الزاي مصغرا الحارث البصري عن روح بن القاسم بفتح الراء
وبعد الواو الساكنة حاء مهملة العنبري بالنون والموحدة عن منصور هو ابن
المعتمر عن مجاهد هو ابن جبر عن ابي معمر بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة
ساكنة عبد الله بن سخبرة الكوفي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال في تفسير قوله تعالى
وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم الاية وزاد ابو ذر بعد قوله
سمعكم ولا ابصاركم وسقط للاصيلي ان يشهد الخ كان ولابي ذر والوقت
قال ذ في نسخة قال كان رجلان من قريش صفوان وربيعة ابنا امية بن خلف
ذكره الثعلبي وتبعه البغوي وختن لهما بفتح الخاء المعجمة والفوقية بعدها نون
كل من كان من قبل المراة والاب والاخ وهم الاختان من ثقيف ما الاخفش بن
وهو عبد ياليل بن عمرو بن عمير رواه البغوي في تفسيره وقيل حبيب بن عمرو
حكاه ابن الجوزي وقيل الاخنس بن شريق حكاه ابن بشكوال او رجلان
من ثقيف وفي نسخة من ثقيف بالجر والتنوين وختن لهما من قريش
في بيت الشك من ابي معمر الراوي عن ابن مسعود واخرجه عبد الرزاق من
طريق وهب بن ربيعة عن ابن مسعود بلفظ ثقفي وختناه قرشيان ولم يشك
واخرجه مسلم من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود فقال ثلاثة نفر
ولم يسمهم وعند ابن بشكوال القرشي الاسود بن عبد يغوث الزهري والثقفيان
الاخنس بن شريق والاخر لم يسم فقال بعضهم لبعض اترون بضم المثناة
الفوقية ان الله يسمع حديثنا قال بعضهم ولابي ذر فقال بزيادة فاء وللاصيلي
عساكر وقال بالواو بدل الفاء يسمع بعضه الحديث قال ... اي ما جهرنا به وقال

بعضهم

كذا نحوه الثعلبي والذي ... المزي ان ... رواية ... باب وما كنتم ... قوله وما كنتم تستترون الخ

بدل كان وللاصيلي وقال

انتهى من طبقات الداودي

من هنا بلغ مقابلة على فرع اليونينية

الرابع والاربعون من الجزء الرابع

منهم ان كان يسمع بعضه لقد يسمع كله وبيان الملازمة كما قاله الكرماني ان
نسبة جميع المسموعات اليه واحدة فالتخصيص تحكم فانزلت وما كنتم تستترون
ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم الاية وهذا الحديث اخرجه ايضا في التوحيد
ومسلم في التوبة والترمذي في التفسير وكذا النسائي هذا باب بالتنوين
قوله تعالى وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم انه لا يعلم كثيرا مما تعملون ارداكم
اي اهلككم او طرحكم في النار فاصبحتم من الخاسرين وسقط لغير الاصيلي قوله
الذي ظننتم الخ وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن جبر عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة عن عبد الله هو ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال اجتمع عند البيت الحرام قرشيان وثقفي او ثقفيان وقرشي ثالث
وتقدم قريبا ابهامهم كثيرة بالتنوين شحم بطونهم بالاضافة ولابي ذر شحم بالتنوين قليلة
بالتنوين فقه قلوبهم بالاضافة قلوبهم لفقه والثاني قليلة وكثيرة فقال الكرماني انما
ان يكون الشحم مبتدأ والكثيرة ثانيه من المضاف اليه وكثيرة خبره واما ان تكون
التاء للمبالغة نحو رجل علامة وفيه اشارة الى ان الفطنة قل ما تكون مع البطنة
فقال احدهم اترون بضم التاء ان الله يسمع ما نقول قال الاخر يسمع ان
جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الاخر ان كان يسمع اذا جهرنا فانه يسمع
اذا اخفينا قال في الفتح فيه اشعار بان هذا الثالث افطن اصحابه واخلق به
ان يكون الاخنس بن شريق لانه اسلم بعد ذلك وكذا صفوان بن امية فانزل الله عز وجل
وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم الاية الى اخرها
قال الحميدي عبد الله بن الزبير وكان سفيان بن عيينة يحدثنا بهذا الحديث فيقول حدثنا
منصور هو ابن المعتمر او ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة
عبد الله او حميد بضم الحاء مصغرا ابن قيس او صفوان الاعرج مولى عبد الله بن الزبير
احدهم او اثنان منهم ثم ثبت على منصور وترك ذلك مرارا غير واحدة وللاصيلي
غير مرة واحدة قوله تعالى فان يصبروا فالنار مثوى لهم الاية اي سكن لهم اي ان امسكوا
عن الاستغاثة لفرج ينتظرونه لم يجدوا ذلك وتكون النار مقاما لهم وسقطت الاية
كلها لابي ذر وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الصيرفي البصري
قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد منصور هو
ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن جبر عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة عن عبد الله هو ابن مسعود
نحوه اي نحو هذا الحديث السابق ولابي ذر والاصيلي نحوه باسقاط حرف الجر حم
عسق مكية ثلاث وخمسون اية ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه ولابي ذر بسم الله الرحمن
الرحيم قال البخاري يذكر باسقاط العاطف عن ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم
والطبري عقيما في قوله ويجعل من يشاء عقيما اي لا تلد ولابي ذر التي لا تلد روحا
من امرنا قال ابن عباس فيما رواه ابن ابي حاتم هو القرآن لان القلوب تحيى به
وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى يذرؤكم فيه نسل بعد نسل اي يخلقكم
في الرحم وقال النسفي اي في التزويج وخطأ من قال في الرحم لانها مؤنثة لا حجة بيننا اي
لا خصومة ولابي ذر لا حجة بيننا وبينكم لا خصومة بيننا وبينكم قال في اللباب وهذه الاية

انتهى

قال الشافعي ما رايت سمينا عاقلا الا محمد بن الحسن فتح الباري

سورة حم عسق

سنخيها آية القتال وقال في الانوار لا حجة بيننا وبينكم لا حجاج بمعنى لا خصومة اذ الحق قد ظهر
ولم يبق للمحاجة مجال ولا للخلاف مبدأ سوى العناد وليس في الآية ما يدل على متاركة
الكفار رأساً حتى تكون منسوخة بآية القتال طرف ولأبي ذر من طرف خفي
اي ذليل بالنجمة كما ينظر المصبور الى السيف فان قلت انه تعالى قال في
صفة الكفار انهم يحشرون عميا وقال هنا ينظرون من طرف خفي اجيب
بانه لعلهم يكونون في الابتداء كذلك ثم يجعلون عميا وقال غيره غير مجاهد
فيظللن رواكد على ظهره اي يتحركن يعني يضطربن بالامواج ولا يجرين
في البحر لسكون الريح وقول صاحب المصابيح كأنه سقط منه لا يعني قبل يتحركن
وبهذا استقام الكلام بسواكن بعد قوله بما سبق شرعوا في قوله تعالى أم لهم شركاء شرعوا
لهم من الدين اي ابتدعوا وهذا قول ابي عبيدة باب قوله تعالى الا المودة
في القربى اي تودون لقرابتي منكم او تودوا اهل قرابتي وقيل الاستثناء منقطع اذ
ليست المودة من جنس الاجر والمعنى لا اسألكم الا المودة وفي القربى حال منها اي الا
المودة ثابتة في ذوي القربى متمكنة في اهلها او في حق القرابة ومن اجلها قاله في
الانوار فان قلت لا نزاع انه لا يجوز طلب الاجر على تبليغ الوحي اجيب بانه من
باب قوله ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب يعني انا
لا اطلب هذا وهذا في الحقيقة ليس اجرا لان حصول المودة بين المسلمين امر واجب
فاذا كان كذلك فهو في حق اشرف الخلق اولى فقوله الا المودة في القربى تقديره والمودة
في القربى ليست اجرا فرجع الحاصل الى انه لا اجر البتة وبه قال حدثنا محمد بن بشار العبدي
البصري ابو بكر بندار قال حدثنا محمد بن جعفر الهذلي البصري المعروف بغندر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن عبد الملك بن ميسرة ضد الميمنة الهلالي الكوفي انه قال سمعت
طاوساً هو ابن كيسان اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سئل عن قوله
تعالى الا المودة في القربى فقال سعيد بن جبير قربى آل محمد صلى الله عليه وسلم فحمل الآية
على امر المخاطبين بان يوادوا اقاربه صلى الله عليه وسلم وهو عام لجميع المكلفين فقال
ابن عباس لسعيد عجلت بفتح العين وكسر الجيم وسكون اللام اي اسرعت في
تفسيرها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش الا كان له فيهم قرابة
فقال الا ان تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة فحمل الآية على ان تُوادّوا النبي صلى الله عليه وسلم
من اجل القرابة التي بينه وبينكم فهو خاص بقريش ويؤيده ان السورة مكية
واما حديث ابن عباس ايضاً عند ابن ابي حاتم قال لما نزلت هذه الآية قل لا اسألكم عليه
اجرا الا المودة في القربى قالوا يا رسول الله من هؤلاء الذين امر الله بمودتهم قال فاطمة
وولدها عليهم السلام فقال ابن كثير اسناده ضعيف فيه متهم لا يعرف الا عن شيخ شيعي
مخترق وهو حسين الاشقر ولا يقبل خبره في هذا المحل والآية مكية ولم يكن اذ ذاك
لفاطمة اولاد بالكلية فانها لم تزوج بعلي الا بعد بدر من السنة الثانية من الهجرة والحق تفسير
الآية بما فسر به حبر الامة وترجمان القرآن ابن عباس احق واولى ولا ننكر الوصاة
باهل البيت واحترامهم واكرامهم اذ هم من الذرية الطاهرة التي هي اشرف
بيت وجد على وجه الارض فخرا وحسبا ونسبا ولا سيما اذا كانوا متبعين للسنة

نكم الاجر

عبارة الدر المنثور علي وفاطمة وولدها نخ

الصحيحة

الصحيحة كما كان عليها سلفهم كالعباس وبنيه وعلي وآل بيته وذريته رضي الله عنهم
اجمعين ونفعنا ببركتهم حم الزخرف مكية الا قوله واسأل من ارسلنا من قبلك من رسلنا الآية
فمدنية وهي تسع وثمانون آية ولأبي ذر سورة حم الزخرف وله ولابن عساكر بسم الله الرحمن الرحيم
وسقطت لغيرهما وقال مجاهد في قوله على أمة من قوله انا وجدنا آباءنا على امة اي على
امام كذا فسره ابو عبيدة ووصله عبد بن حميد عن مجاهد على ملة وعن ابن عباس عند
الطبري على دين وقيله يا رب تفسيره ايحسبون انا لا نسمع سرهم ونجواهم ولا
نسمع قيلهم وهذا يقتضي الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بجمل كثيرة قال الزركشي
ينبغي حمل كلامه على انه اراد تفسير المعنى ويكون التفسير وبعضه قبله وهذا
رده ما حكاه السفاقسي من انكار بعضهم لهذا وقال انما يصح ذلك لو كانت
التلاوة وقيلهم انتهى وقيل عطف على مفعول يكتبون المحذوف اي يكتبون
ذلك ويكتبون قيله كذا او على مفعول يعلمون المحذوف اي يعلمون ذلك
ويعلمون قيله او انه مصدر اي قال قيله او باضمار فعل اي الله يعلم قيل رسوله
صلى الله عليه وسلم شاكيا الى ربه يا رب وقرأ عاصم وحمزة بخفض اللام وكسر الهاء
وصلتها بياء عطفا على الساعة اي عنده علم قيله والقول والقال والقيل بمعنى
واحد جاءت المصادر على هذه الاوزان وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم
والطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله ولولا ان يكون الناس امة واحدة
اي لولا ان جعل بلفظ الماضي وللاصيلي ان يجعل بصيغة المضارع بالياء التحتية
ولابي ذر وابن عساكر ان اجعل الناس كلهم كفارا لجعلت لبيوت الكفار
ولابي ذر عن الحموي لبيوت الكفار سقفا بفتح السين وسكون القاف على ارادة
الجنس وهي قراءة ابي عمرو وابن كثير ولابي ذر سقفا بضمهما على الجمع وهي قراءة الباقين
من فضة ومعارج جمع معرج من فضة وهي درج وسرر فضة جمع سرير وهل قوله
من فضة يشمل المعارج والسرر وعن الحسن فيما رواه الطبري من طريق عوف
قال الكفار يميلون الى الدنيا قال وقد مالت الدنيا ~~...~~ باكثر
اهلها وما فعل فكيف لو فعل وقال في الانوار اي لولا ان يرغبوا في الكفر اذا رأوا
الكفار في سعة وتنعم لحبهم الدنيا فيجتمعوا عليه لجعلنا مقرنين في قوله تعالى
سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين من اقرن الشيء اذا اطاقه
ومعنى الآية ليس عندنا من القوة والطاقة ان نقرن هذه الدابة والفلك وان
نضبطهما فسبحان من سخر لنا هذا بقدرته وحكمته آسفونا اي اسخطونا قاله ابن
عباس فيما وصله ابن ابي حاتم وقيل اغضبونا بالافراط في العناد والعصيان وهذا
من المتشابهات فيؤول بارادة العقاب يعش يعمى الشيء قال ابن عباس فيما
وصله ابن ابي حاتم عن عكرمة عنه اي يعمى لكن قال ابو عبيدة من ضم الشين
فمعناه تظلم عينه ومن فتحها فمعناه تعمى عينه وقال في الانوار ومن يعش عن ذكر الرحمن
يتعامى ويعرض عنه بفرط اشتغاله بالمحسوسات وانهماكه في الشهوات وقرئ
يعش بالفتح اي يعمى يقال عشي اذا كان في بصره آفة وعشى اذا تعشى بلا آفة كعرج
وعرج انتهى وقول ابن المنير في الانتصاف في الآية نكتتان احداهما النكرة في سياق

اي من الكشاف

سورة حم الزخرف ٤٣

بلغ مقابلة على متن ... صحيحة ايضا

ولابي ذر قال م

عبارة السمين وهل قوله من فضة يشمل المعارج نخ فقال الزمخشري يشمل كأنه يرى تشريك المعطوف مع المعطوف عليه في قيوده انتهى

الشرط نعم وفي ذلك اضطراب للاصوليين وامام الحرمين يجنح الى العموم وبعضهم حمل كلامه
على العموم البدلي لا الاستغراقي فان كان مراده عموم الشمول فالاية محتملة من وجهين
لانه نكر الشيطان ولم يرد الا الكل لان كل انسان له شيطان فكيف بالعاشي عن
ذكر الله والثاني انه اعاد الضمير مجموعا في قوله وانهم ليصدونهم عن السبيل
ولولا عموم الشمول لما جاز عود الضمير على واحد تعقبه العلامة البدر الدماميني
فقال في كل من الوجهين اللذين ابداهما نظر اما الاول فلا نسلم انه اراد كل شيطان
بل المقصود انه يقيض لكل فرد من العاشين عن ذكر الله شيطانا واحدا لا كل شيطان
وذلك واضح واما الثاني فعود ضمير الجماعة على المنكر لحصر بينه وبين العموم الشمولي
تلازم بوجه وعود الضمير في الاية بصيغة ضمير الجماعة انما كان باعتبار تعدد الشيطان
المفهوم مما تقدم اذ معناه على ما قررناه ان كل عاش له شيطان فحسن باعتبار
التعدد وفاد الضمير كما يعود على الجماعة وقال مجاهد مما وصله الفريابي في قوله افنضرب
عنكم الذكر اي تكذبون بالقرآن ثم لا تعاقبون عليه وقال الكلبي افنترككم
سدى لا نامركم ولا ننهاكم ومضى مثل الاولين اي سنة الاولين قال مجاهد مما
وصله الفريابي ايضا مقرنين وللاصيلي وابي ذر مقرنين يعني الابل والخيل
والبغال والحمير وهو تفسير [illegible] ينشأ في الحلية اي الجواري
ينشأ في الزينة اي البنات جعلتموهن للرحمن ولدا فكيف تحكمون بينكم
ولا ترضونه لانفسكم لو شاء الرحمن ما عبدناهم يعنون الاوثان وقال قتادة
يعنون الملائكة والمعنى انا لم نعجل عقوبتنا على عبادتنا اياهم لرضاه منا
بعبادتها يقول الله تعالى وللاصيلي يقول الله ولابي ذر وابن عساكر يقول الله عز
وجل ما لهم بذلك من علم اي الاوثان انهم لا يعلمون يريد الاوثان مقولة
من يعتقد ونفى عنهم علم ما تصنع المشركون من عبادتهم وقيل الضمير للكفار اي
ليس لهم علم ما ذكروه من قولهم ان الله رضي عنا بعبادتنا وسقط للاصيلي انهم
في عقبه اي ولده فيكون فيهم ابدا من يوحد الله ويدعو الى توحيده
مقرنين اي يمشون معا قاله مجاهد ايضا سلفا في قوله فجعلناهم سلفا ومثلا
للآخرين هم قوم فرعون سلفا لكفار امة محمد صلى الله عليه وسلم ومثلا اي عبرة
لهم يصدون يضجون وقرأ نافع وابن عامر والكسائي بضم
الصاد فقيل هما بمعنى واحد وهو الضجيج واللغط وقيل الضم من الصدود وهو
الاعراض مبرمون في قوله تعالى ام ابرموا امرا فانا مبرمون اي مجمعون وقيل
محكمون اول العابدين اي اول المؤمنين قاله مجاهد ايضا انني ولابي ذر
والاصيلي وقال غيره اي غير مجاهد انني براء مما تعبدون العرب تقول نحن
منك البراء والخلاء والواحد والاثنان والجميع من المذكر والمؤنث يقال فيه
براء بلفظ واحد لانه مصدر في الاصل وقع موقع الصفة وهي بريء ولو قال
ولابي ذر ولو قيل بريء لقيل في الاثنين بريئان وفي الجمع بريئون واهل نجد
يقولون انا بريء وهي بريئة ونحن برآء وقرأ عبد الله يعني ابن مسعود انني بريء
بالياء ووصله الفضل بن زياد في كتاب القراءة عنه والزخرف في قوله

وسررا

بالغير ح

قوله الذين ينشأن كذا بخطه والاولى اللاتي قال بعضهم بل هو الصواب

منك ح

قوله والمؤنث يقال فيه براء كذا في خط المزي فلينظر

وسررا عليها يتكئون وزخرفا هو الذهب قاله قتادة وفي قراءة عبد الله بن مسعود
او يكون لك بيت من ذهب ملائكة في قوله تعالى ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الارض
يخلفون اي يخلف بعضهم بعضا قاله قتادة فيما اخرجه عبد الرزاق وزاد في اخره
مكان ابن ادم ومن في قوله منكم بمعنى بدل اي لجعلنا بدلكم او تبعيضية اي لولدنا
منكم يا رجال ملائكة في الارض يخلفونكم كما تخلفكم اولادكم كما ولدنا عيسى من
انثى دون ذكر ونادوا ولابي ذر باب بالتنوين اي في قوله تعالى ونادوا يا مالك
ليقض علينا ربك ليميتنا لنستريح قال مالك مجيبا لهم بعد الف سنة او اربعين
او مائة انكم ماكثون مقيمون في العذاب لا خلاص لكم بموت ولا بغيره وسقط قوله
قال انكم ماكثون لغير ابي ذر وابن عساكر وقال الاية وبه قال حدثنا حجاج بن منهال
بكسر الميم الانماطي السلمي مولاهم البصري قال حدثنا سفيان بن عيينة الهلالي الكوفي
ثم المكي الامام الحجة عن عمرو هو ابن دينار عن عطاء هو ابن ابي رباح عن
صفوان بن يعلى عن ابيه يعلى بن امية التميمي حليف قريش وامه منية
بضم الميم وسكون النون وفتح التحتية انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على
المنبر ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك وقرئ يا مال بكسر اللام على الترخيم
وفيه اشعار بانهم لضعفهم لا يستطيعون تادية اللفظ بالتمام فان قلت كيف
قال ونادوا يا مالك بعد وصفهم بالابلاس اجيب بانها ازمنة متطاولة واحقاب
ممتدة فتختلف بهم الاحوال فيسكتون اوقاتا لغلبة الاياس عليهم ويستغيثون
اوقاتا لشدة ما بهم وهذا الحديث ذكره في باب صفة النار من بدء الخلق وقال
قتادة في قوله تعالى مثلا من قوله تعالى فجعلناهم سلفا ومثلا للاخرين اي عظة لمن
بعدهم والمثل العظة وقال غيره اي غير قتادة مقرنين من قوله تعالى وما كنا له مقرنين
السابق ذكره اي ضابطين يقال فلان مقرن لفلان اي ضابط له قاله ابو عبيدة
والاكواب هي الاباريق التي لا خراطيم لها وقيل لا عرى لها ولا خراطيم معا قال
الجواليقي ليتمكن الشارب من ان يشرب من اين شاء فان العروة تمنع من ذلك وقال قتادة فيما
رواه عبد الرزاق في ام الكتاب اصل الكتاب وام كل شيء اصله والمراد اللوح المحفوظ
لانه ام الكتب السماوية وسقط قوله وقال قتادة الخ لغير ابي ذر اول العابدين
في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين السابق تفسيره قريبا
عن مجاهد باول المؤمنين وفي نسخة هنا بقوله اي ما كان يريد ان ان في قوله ان كان
نافية لا شرطية ثم اخبر بقوله فانا اول العابدين اي الموحدين من اهل مكة ان لا ولد
له وتكون الفاء سببية ومنع مكي ان تكون نافية قال لانه يوهم انك انما نفيت عن الله
تعالى الولد فيما مضى دون ما هو آت وهذا محال ورد عليه بان كان قد تدل على الدوام كقوله
وكان الله غفورا رحيما وعن ابن عباس فيما رواه الطبري قال يقول لم يكن للرحمن
ولد وقيل ان ان شرطية على بابها واختلف في تاويله فقيل ان صح ذلك فانا اول من
عبده لكنه لم يصح البتة بالدليل القاطع وذلك انه علق العبادة بكينونة الولد وهي
محال في نفسها فكان المعلق بها محالا مثلها فهو في صورة اثبات الكينونة والعبادة وفي معنى
نفيهما على ابلغ الوجوه واقواها كما قرره في الكشاف فانا اول الانفين اي المستنكفين

قوله ح

قوله مقرنين كذا في الفرع المزي بالضم والتخفيف وفي فرع يشبه انه من فرع الناصرية مقرنين بالتشديد ثم رايته قراءة في البيضاوي

وهذا تفسير قوله اول العابدين لانه مشتق من عبد بكسر الموحدة اذا انف واشتد
انفته وهما اي عابد وعبد لغتان يقال رجل عابد وعبد بكسر الموحدة
في ضبط الدمياطي والفرع وغيرهما وقال ابن عرفة يقال عبد بالكسر يعبد بالفتح
فهو عبد وقل ما يقال عابد والقرآن لا يجي على القليل ولا الشاذ ومراده ان
تخريج من قال ان العابدين بمعنى الانفين لا يصح وقال الامام فخر الدين وهذا
التعليق فاسد لان هذه الانفة حاصلة سواء حصل ذلك الزعم والاعتقاد
او لم يحصل وقرا عبد الله يعني ابن مسعود وقال الرسول يا رب اي بدل
قوله تعالى وقيله يا رب السابق ذكره قريبا وهو في اثنائه شاذة مخالفة للخط المصحف
ويقال اول العابدين اي الجاحدين يقال عبدني حقي اي جحدنيه من عبد
بكسر الموحدة يعبد بفتحها كذا ثبتا وقفت عليه من الاصول وقال الصغاني
اضبطوه هنا بفتح الباء في الماضي وضمها في المستقبل قال ولم يذكر اهل اللغة عبد يعبد
بمعنى جحد ووقف عليه بما ذكره محمد بن عزيز السجستاني صاحب غريب القرآن من ان
بعض العابدين الجاحدين وفسر على هذا ان كان له ولد فانا اول الجاحدين
وهذا اسعد من قول العرب ان كان هذا الامر قط يعني ما كان وقال الذي
معناه ان كان للرحمن ولد فانا اول من عبده بذلك ولكن لا ولد له وثبت هنا
قوله وقال قتادة في ام الكتاب جملة الكتاب اصل الكتاب السابق في رواية
غير ابي ذر افنضرب عنكم الذكر صفحا ان كنتم قوما مسرفين بفتح الهمزة اي لانكم
قال في الانوار وهو في الحقيقة علة مقتضية لترك الاعراض وقرا نافع وحمزة والكسائي
بكسرها على انها شرطية واستشكل كان محققا وان انما تدخل على غير المحقق او المحقق
المبهم الزمان واجاب في الكشاف بانه من الشرط الذي يصدر عن المدل بصحة الامر
والمتحقق ثبوته كقول الاجير ان كنت عملت لك فوفني حقي وهو عالم بذلك
ولكنه يخيل في كلامه ان تفريطك في ايصال حقي فعل من له شك في استحقاقه
اياه تجهيلا وقيل المعنى على المجازاة والمعنى افنضرب عنكم الذكر صفحا متى اسرفتم
اي انكم منزوكون من الانذار متى كنتم قوما مسرفين اي مشركين سقط
مشركين لابي ذر والله لو ان هذا القرآن رفع حيث رده اوايل هذه
الامة لهلكوا قاله قتادة فيما وصله ابن ابي حاتم وزاد ولكن الله عاد عليهم بعايدته
ورحمته فكرره عليهم ودعاهم اليه زاد غير ابن ابي حاتم عشرين سنة او ما شاء الله
فاهلكنا اشد منهم بطشا اي من القوم المسرفين ومضى مثل الاولين اي عقوبة
الاولين قاله قتادة مما وصله عبد الرزاق جزءا في قوله وجعلوا له من عباده
جزءا اي عدلا بكسر العين وسكون الدال المهملة فالمراد بالجزء هنا اثبات الولد
تعالى الله لانهم لما اثبتوا الشركاء زعموا ان كل العباد ليست لله بل بعضها اجزاءه تعالى الله
عن ذلك وقيل يعني الحمل انهم اثبتوا لله ولدا لان ولد الرجل جزء منه والاول اولى
لانا اذا حملنا الآية على انكار الشريك لله والآية الاخرى على انكار الولد كان ذلك
جامعا للرد على جميع المبطلين الدخان [illegible] سقط لغير ابي ذر الا قوله الدخان
وهي سبع او تسع وخمسون آية ولابي ذر سورة حم الدخان بسم الله الرحمن الرحيم

بضم العين مصغرا

له

وفي آل ملك عدلا بفتح العين

سورة الدخان

عم

٥٩

٨٠

سقطت البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي رهوا في قوله تعالى
واترك البحر رهوا اي طريقا يابسا زاد الفريابي كهيئته يوم ضربه وزاد ابو ذر ويقال
رهوا ساكنا قال الجوهري رها اي ساكنة وقال النابغة والخيل تمرج رهوا في
اعنتها كالطير تنجو من الشؤبوب ذي البرد وعن ابي عبيدة رهوا منفتحا فرجا
على ما تركته روي انه لما انفلق البحر لموسى وطمع بسبب فرعون ان يدركه فرعون
فاراد ان يضربه بعصاه ليعود حتى لا يلحقه فقيل له اتركه انهم جند مغرقون على العالمين
ولابي ذر على علم على العالمين على من بين ظهريه اي اختارناهم في حال على عالمي
عالمي زمانهم فاعتلوه في قوله خذوه فاعتلوه اي ادفعوه دفعا عنيفا وزوجناهم
بحور عين انكحناهم ولابي ذر بحور عين انكحناهم حورا عينا يحار فيها الطرف
والعين جمع عينا العظيمة العينين من النساء الواسعتهما ولابي ذر عقد التزويج
ترجمون في قوله واني عذت بربي وربكم ان ترجمون المراد بالرجم هنا القتل
وقال ابن عباس ترجموني بالقتل وهو الشتم ويقولوا هو ساحر وقال قتادة
بالحجارة وقال ابن عباس ما وصله ابن ابي حاتم في كالمهل من قوله ان شجرة الزقوم
طعام الاثيم كالمهل هو اسود كمهل الزيت اي كدرديه او هو عكر النطرون او ما اذيب
من الذهب والفضة او من كل المنطبعات كالحديد وقال غيره اي غير ابن عباس
في تبع من قوله تعالى اهم خير ام قوم تبع ملوك اليمن كل واحد منهم يسمى تبعا لانه
يتبع صاحبه وقيل لان اهل الدنيا كانوا يتبعونه وموضع تبع في الجاهلية موضع
الخليفة في الاسلام والظل يسمى تبعا لانه يتبع الشمس قاله ابو عبيدة وقالت عائشة
فيما رواه عبد الرزاق كان تبع رجلا صالحا هذا باب بالتنوين اي في قوله
فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين وسقط لابي ذر لفظ باب وقوله فارتقب
قال قتادة فيما وصله عبد بن حميد فارتقب اي فانتظر ولللاصيلي انتظر باسقاط
الفاء وبه قال حدثنا عبدان عبد الله بن عثمان المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي
محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان عن مسلم هو ابن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع
عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه انه قال مضى خمس من علامات الساعة الدخان
بتخفيف الخاء المذكور في قوله تعالى فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين والروم في قوله الم
غلبت الروم والقمر في قوله اقتربت الساعة وانشق القمر والبطشة في قوله يوم نبطش
البطشة الكبرى واللزام في قوله فسوف يكون لزاما وهو الهلاك والاسر ويدخل
في ذلك يوم بدر كما فسره به ابن مسعود وغيره فيكون اربعا او اللزام يكون في القيامة
ولم يقع وتنوعه عدد ما مضى وهذا الحديث سبق في الفرقان باب بالتنوين
اي في قوله يغشى الناس اي يحيط بهم الدخان هذا عذاب اليم في محل نصب بالقول
وذلك القول حال اي قايلين ذلك وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا يحيى بن
موسى البلخي قال حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين عن الاعمش
سليمان بن مهران عن مسلم ابي الضحى بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال
قال عبد الله هو ابن مسعود انما كان هذا الدخان والجهد الذي اصاب قريشا حتى
[illegible] وبين السماء كهيئة الدخان من شدة الجوع لان قريشا استعصوا على النبي صلى الله عليه وسلم

قوله تمرج في نسخة تمزج بالعين اخره

الشؤبوب المطر

ولابي ذر رهنا فاعتلوه ادفعوه ويقال ان مو

ويهوا اسا كنا كذا هنا في اليونينية وفرعها وسبق ذكره لابي ذر

صنا ع

حسين بن موسى البلخي ويلقب بخت ابيض تقريب

اي جنس الجهد والعصيان ولم يتركوا الشرك دعا عليهم بسنين كسني يوسف الصديق
عليه السلام المذكورة في سورته فاصابهم قحط وجهد حتى اكلوا العظام زاد في رواية الميتة
ان شاء الله تعالى والجيف وجعل الرجل منهم ينظر الى السماء فيرى ما بينه وبينها كهيئة
الدخان من الجهد من ضعف بصره او لان الهواء يظلم عام القحط لقلة الامطار
وكثرة الغبار فانزل الله تعالى ولابي ذر عز وجل فارتقب يوم تأتي السماء بدخان
مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم قال اي ابن مسعود فاتي بضم الهمزة مبنيا
للمفعول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل يا رسول الله والآتي هو ابو سفيان كما عند
المؤلف لكن في المعرفة لابن منده في ترجمة كعب بن مرة قال دعا رسول الله صلى الله
عليه وسلم على مضر فاتيته فقلت يا رسول الله قد نصرك الله واعطاك واستجاب لك
وان قومك قد هلكوا فادع الله لهم فهذا اولى ان يفسر به القائل بقوله
يا رسول الله بخلاف ابي سفيان فانه وان كان جاء ايضا مستشفعا لكنه لم يكن
اسلم حينئذ ولابي ذر فقيل له يا رسول الله استسق الله لمضر فانها قد هلكت من
القحط والجهد وانما قال لمضر لان غالبهم كان بالقرب من مياه الحجاز وكان الدعاء
بالقحط على قريش وهم سكان مكة فسرى القحط الى من حولهم قال عليه السلام
مجيبا لابي سفيان او لكعب بن مرة اتامرني ان استسقي لمضر مع ما هم عليه من معصية الله
والاشراك به انك لجريء اي ذو جرأة حيث تشرك بالله وتطلب رحمته فاستسقى عليه السلام
وزاد ابو ذر لهم فسقوا نعم النبي والتالي فنزلت انكم عائدون اي الى الكفر عند الكشف
وكانوا قد وعدوا بالايمان ان كشف العذاب عنهم فلما اصابتهم الرفاهية بتخفيف
الخفيفة بعد الفاء الكورة اي التوسع والراحة عادوا الى حالهم من الشرك حين
اصابتهم الرفاهية فانزل الله عز وجل يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون قال يعني
يوم بدر [illegible] باب قوله ربنا اكشف عنا العذاب انا
مؤمنون اي عذاب القحط والجهد او عذاب الدخان الآتي قرب قيام الساعة او قرب
عذاب النار حين يسمعون الهاتف بالتهديد او دخان يأخذ باسماع المنافقين وابصارهم
ورجح الاول بان القحط لما اشتد على اهل مكة اتاه ابو سفيان فناشده الرحم
ووعده ان كشف عنهم امنوا فلما كشف عنهم عادوا ولو حملناه على الآخرة لم يصح
لانهم لا يصح ان يقال لهم حينئذ انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون وسقط باب
قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف
ابن الجراح عن الاعمش سليمان عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع
قال دخلت على عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه فقال ان من العلم ان تقول
لما لا تعلم الله اعلم قد سبق في سورة الروم سبب قول ابن مسعود هذا ان رجلا
اخبره عن الاعمش ولفظه عن مسروق بينا رجل يحدث في كندة فقال يجيء دخان
يوم القيامة فيأخذ باسماع المنافقين وابصارهم ياخذ المؤمن كهيئة الزكام ففزعنا
فاتيت ابن مسعود وكان متكئا فغضب فجلس فقال من علم فليقل ومن لم
يعلم فليقل الله اعلم ان الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم قل ما اسألكم عليه
من اجر وما انا من المتكلفين والقول فيما لا يعلم قسم من التكلف ان قريشا

لما

قوله انا مؤمنون ان الله ... اللام في لمضر متعلقة بمحذوف اي ...

لما غلبوا النبي بتخفيف اللام وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني لما غلبوا على النبي
صلى الله عليه وسلم بخروجهم عن طاعته وتماديهم في كفرهم واستعصوا عليه بفتح الصاد
قال اللهم اعني عليهم بسبع من السنين كسبع يوسف في القحط والجهد فاخذتهم
سنة اكلوا فيها العظام والميتة من الجهد حتى جعل احدهم يرى ما بينه وبين السماء
كهيئة الدخان من الظلمة التي في ابصارهم بسبب الجوع قالوا ربنا اكشف
عنا العذاب انا مؤمنون وعدا بالايمان ان كشف عنهم عذاب الجوع فقيل له
صلى الله عليه وسلم ان كشفنا عنهم ذلك العذاب عادوا الى كفرهم فدعا عليه السلام ربه
فكشف عنهم ذلك فعادوا الى الكفر فانتقم الله منهم يوم بدر فذلك قوله يوم
ولابي ذر والوقت وابن عساكر والاصيلي فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين
الى قوله جل ذكره انا منتقمون وهذا الحديث سبق في سورة ص هذا باب
بالتنوين اي في قوله انى لهم الذكرى من اين لهم التذكر والاتعاظ وقد جاءهم ما هو
اعظم وادخل في وجوب الطاعة وهو رسول مبين ظاهر الصدق يعني محمدا صلى الله
عليه وسلم الذكر والذكرى واحد وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا سليمان بن
حرب الواشحي قال حدثنا جرير بن حازم عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق
هو ابن الاجدع انه قال دخلت على عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه ثم قال
فيه حذف اختصره والظاهر ان الذي اختصره قول مسروق بينا رجل يحدث
في كندة الى قوله فاتيت ابن مسعود وكان متكئا فغضب فجلس فقال من علم فليقل
ومن لم يعلم فليقل الله اعلم ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دعا قريشا الى
الاسلام كذبوه واستعصوا عليه فقال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف فاصابتهم
سنة حصّت بالحاء والصاد المهملتين المشددة اي اذهبت كل شيء ونفي الاصيلي
واذ [illegible] يعني كل شيء حتى كانوا ياكلون الميتة وكان احدهم يقوم فكان يرى بينه
وبين السماء مثل الدخان من الجهد والجوع زاد في رواية فجاءه ابو سفيان فقال يا محمد جئت
تأمر بصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله ثم قرأ عليه السلام فارتقب يوم تأتي
السماء بدخان مبين زاد ابو ذر والاصيلي يغشى الناس هذا عذاب اليم حتى بلغ انا
كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون قال عبد الله يعني ابن مسعود افيكشف عنهم
العذاب بهمزة الاستفهام وضم الياء مبنيا للمفعول يوم القيامة قال اي عبد الله والبطشة
الكبرى يوم بدر يريد تفسير قوله يوم نبطش البطشة الكبرى هذا باب
بالتنوين اي في قوله ثم تولوا عنه اي اعرضوا عنه وقالوا معلم يعلمه القرآن بعض
الناس وقالوا تارة انه مجنون والجن يلقون اليه ذلك حاشاه الله من ذلك
وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا بشر بن خالد ابو محمد العسكري قال
اخبرنا وللاصيلي حدثنا محمد هو ابن جعفر الملقب بغندر عن شعبة بن الحجاج
وللاصيلي حدثنا شعبة عن سليمان بن مهران الاعمش ومنصور هو ابن المعتمر
كلاهما عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال قال
عبد الله هو ابن مسعود ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم وقال قل ما اسألكم
عليه من اجر وما انا من المتكلفين فيه حذف اختصره ايضا كما دل عليه الاتيان

بلغ مقابلة على ...

يا حاشية ... الادني عن الاعمش سليمان

وفي بعضها ... اوهي الجدد اول ما يجيء قاله الكرماني

رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى قريشا استعصوا عليه فلم يؤمنوا فقال ولابوي
ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر قال اللهم اعني عليهم بسبع من السنين كسبع
يوسف بن يعقوب عليهما السلام فاخذتهم السنة حتى حصت اي اذهبت كل شيء
حتى اكلوا العظام والجلود فقال ولابوي ذر والوقت والاصيلي وقال بالواو ولا
الفا احدهم اي الناس ان يقول احد هنا بالتثنية لان المراد سليمان ومنصور فيحتمل ان
يكون على قول ان اقل الجمع اثنان حتى اكلوا الجلود والميتة وجعل يخرج من الارض
كهيئة الدخان استشكل بما سبق فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان من
الجوع واجيب بالحمل على ان بدأه كان من الارض ومنتهاه ما بين السماء والارض
ولا منافاة لوجود الامرين بان يخرج من الارض بخار كهيئة الدخان من شدة حرارة
الارض ووهجها من عدم المطر ويرون بينهم وبين السماء مثل الدخان من فرط
حرارة ما يحصل لهم من الجوع فاتاه عليه السلام ابو سفيان فقال اي محمد ان قومك هلكوا
وتقدم قريبا ان ... فادع الله ان يكشف عنهم ما اصابهم فدعا لهم
عليه الصلاة والسلام ان يكشف الله عنهم ثم قال تعودوا بعد هذا قال الزركشي
كذا وقع تعودوا بحذف نون الرفع وصوابه تعودون باثباتها قال العلامة البدر
الدماميني ليس حذفها خطأ بل هو ثابت في الكلام الفصيح نظما ونثرا وسوى الحس
البوني ... هذا ... بتقدير ... المبتدأ وهو
ضمير المخاطبين فاذا حذفت التاء الخ ... حذف النون تخفيفا وفي الحديث لا تدخلوا الجنة
حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا وللاصيلي تعودون باثبات النون على الاصل
وفي حديث منصور هو ابن المعتمر ثم قرأ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين
الى عائدون قال ابن مسعود أيكشف عذاب الآخرة ولابي ذر عن الكشميهني
والمستملي أنكشف بالنون مبنيا للفاعل عنهم عذاب الآخرة فقد مضى الدخان
والبطشة واللزام وقال احدهم سليمان ومنصور وثالث معهما او واحد كالاعمش
القمر يعني انشقاقه وقال الآخر الروم يعني غلبت الروم ولابي ذر والروم بالواو
يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون وبه قال حدثنا الاعمش سليمان عن مسلم
هو ابو الضحى عن مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله بن مسعود قال خمس قد مضين
اي وقعن اللزام وهو الاسر او الهلكة يوم بدر والروم اي غلبتهم والبطشة الكبرى
يوم بدر والقمر يعني انشقاقه والدخان الحاصل لقريش بسبب القحط لكن
اخرج عبد الرزاق وابن ابي حاتم عن علي قال آية الدخان لم تمض بعد يأخذ
المؤمن كهيئة الزكام وينفخ الكافر حتى ينفد ولمسلم من حديث ابي سريحة بمهملتين
الاولى مفتوحة حذيفة بن اسيد بفتح الهمزة الغفاري رفعه لا تقوم الساعة حتى تروا
عشر آيات طلوع الشمس من مغربها والدخان والدابة الحديث سورة الجاثية
مكية وهي سبع او ست وثلاثون آية ولابي ذر سورة حم الجاثية بسم الله الرحمن الرحيم
سقطت البسملة لغير ابي ذر جاثية في قوله تعالى وترى كل امة جاثية اي مستوفزين
على الركب من الخوف وقال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى نستنسخ اي
نكتب اي نأمر الملائكة ان تكتب اعمالكم وسقط لابي ذر قال مجاهد فقط ننساكم في قوله

تعالى

حدثنا يحيى حدثنا وكيع

تعالى فاليوم ننساكم اي نترككم في العذاب كما تركتم الايمان والعمل ولقاء هذا اليوم هذا
باب بالتنوين اي في قوله تعالى وما يهلكنا الا الدهر وما يفنينا الا مر الزمان
وطول العمر واختلاف الليل والنهار وما لهم بذلك الذي قالوه من علم ان هم
الا يظنون اذ لا دليل لهم عليه وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد بن المسيب بفتح التحتية
المشددة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابوي ذر والوقت
قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل يؤذيني ابن آدم اي يعاملني معاملة توجب الاذى
لمن يجوز في حقه التأذي والله تعالى منزه عن ان يصير في حقه الاذى اذ
هو محال عليه وانما هذا من التوسع في الكلام والمراد ان من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله
عز وجل يسب الدهر يقول اذا اصابه مكروه بؤسا للدهر وتبا له وانا الدهر
بالرفع في الفرع كالاصول المعتمدة وضبطه الاكثرون والمحققون اي انا خالق الدهر
مدبر الامور التي ينسبونها الى الدهر اقلب الليل والنهار ولابي ذر وفي نصب الدهر
من قوله انا الدهر اي اقلب الليل والنهار في الدهر والرفع كما مر اوجه قال في شرح
المشكاة لانه لا طائل تحته على تقدير النصب لان تقديم الظرف اما للاهتمام او للاختصاص
ولا يقتضي المقام ذلك لان الكلام مفرغ في شان المتكلم لا في الظرف ولهذا عرف الخبر لافادة
الحصر فكانه قال انا اقلب الليل والنهار لا ما تنسبونه اليه قيل الدهر الثاني غير الاول
وانما هو مصدر بمعنى الفاعل ومعناه انا الداهر المصرف المدبر المقدر لما يحدث فاذا سب
ابن آدم الدهر من اجل انه فاعل هذه الامور عاد سبه الي لاني فاعلها وانما الدهر
زمان جعلته ظرفا لمواقع الامور قال الشافعي والخطابي وغيرهما وهذا الذي ...
من الكفار ومن وافقهم من مشركي العرب المنكرين للمعاد والفلاسفة الدهرية
الدورية المنكرين للصانع المعتقدين ان في كل ستة وثلاثين الف سنة يعود كل شيء
الى ما كان عليه وكابروا المعقول وكذبوا المنقول قال ابن كثير وقد غلط ابن حزم
ومن نحا نحوه من الظاهرية في عدهم الدهر من الاسماء الحسنى اخذا من هذا الحديث
وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في التوحيد ومسلم وابو داود في الادب والنسائي
في التفسير الاحقاف مكية وآيها اربع او خمس وثلاثون ولابي ذر سورة حم
الاحقاف بسم الله الرحمن الرحيم وقال مجاهد مما وصله الفريابي في تفيضون
من قوله تعالى هو اعلم بما تفيضون فيه اي تقولون من التكذيب بالقرآن والقول فيه
انه سحر وهذا ساقط لابي ذر وقال بعضهم اثرة بفتحات من غير الف وعزيت لقراءة
علي وابن عباس وغيرهما واثرة بضم فسكون فتح وعزيت لقراءة الكسائي في غير المشهور
واثارة بالالف بعد المثلثة وهي قراءة العامة مصدر على فعالة كضلالة ومراده قوله تعالى
ائتوني بكتاب من قبل هذا او اثارة من علم هي بقية علم ولابي ذر من علم واثرة
واثرة واثارة برفع الثلاثة والتنزيل بالجر وهذا قاله ابو عبيدة والفراء وقال
ابن عباس مما وصله ابن ابي حاتم بدعا من الرسل اي لست باول الرسل ولابي ذر
ما كنت باول الرسل وكيف تنكرون نبوتي واخباري باني رسول الله وقال غيره اي
عن ابن عباس ارأيتم من قوله تعالى ارأيتم ان كان من عند الله هذه الالف التي في اول

الآية وزاد في الفرع ...

بالاهتمام

بلغ قراءة ومقابلة للتي على فرع اليونيني

قوله برفع الثلاثة اي لابي ذر ... يعلم ... الفرع ...

ارايتم الشفعهم بها انما هي توعد لكفار مكة حيث ادعوا صحة ما عبدوه من دون الله
ان صح ما تدعون تشهد بدا الدال فى زعمكم ذلك لا تستحق ان يعبد لانه
مخلوق ولا يحق ان يعبد الا الخالق وليس قوله ارايتم بروية العين التى
هى الا بصار بل اخبروني ماهو اى معناه اتعلمون ان الهكم الذى تدعون سكون الدال
تخفيفه من دون الله خلقوا شيا ومفعولا ارايتم محذوف وقال تقديره ارايتم
حالكم ان كان كذا الكنتم ظالمين وجواب الشرط ايضا محذوف تقديره فقد
ظلمتم ولهذا اتى بفعل الشرط ماضيا هذا باب بالتنوين اى فى قوله
والذى قال لوالديه اف لكما اى التافيف لكما وهى كلمة كراهية اتعداننى
ان اخرج من قبرى حيا وقد خلت القرون من قبلى فلم يبعث احد منهم
وهما يستغيثان الله اى يسالان الله ان يغيثه بالتوفيق للايمان او يقولان
الغياث بالله منك ويلك اى يقولان له ويلك آمن وصدق بالبعث وويلك
دعا بالثبور ان وعد الله بالبعث حق فيقول لهما ماهذا الا اساطير
الاولين اباطيلهم التى كتبوها وسقط لغير ابى ذر لفظ باب وله من قوله وقد
خلت القرون الخ وقال بعد قوله ان اخرج الى قوله اساطير الاولين وبه قال
ثنا موسى بن اسماعيل التبوذكى قال ثنا ابو عوانة الوضاح عن ابى بشر
بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن اياس وحشية عن يوسف بن ماهك
بفتح الهاء يصرف ولا يصرف ومعناه قمير بالفارسية قال كان مروان بن الحكم
الاموى اميرا على الحجاز استعمله معاوية بن ابى سفيان عليه وعند النسائى انه
كان عاملا على المدينة وعند الاسماعيلى اراد معاوية ان يستخلف يزيد يعنى ابنه
فكتب الى مروان بذلك فجمع مروان الناس فخطب فجعل يذكر يزيد بن معاوية
لكى يبايع له بعد ابيه وفى رواية الاسماعيلى وقال ان الله ارى امير المؤمنين فى يزيد
رايا حسنا وان يستخلفه فقد استخلف ابو بكر وعمر فقال له عبد الرحمن بن ابى بكر
الصديق شيئا لم يبينه ولابى يعلى وابن ابى حاتم فقال اى عبد الرحمن هرقلية
ان ابا بكر والله ما جعلها فى احد من ولده ولا فى احد من اهل بيته وما جعلها معاوية الا
كرامة لولده ولابن المنذر اجئتم بها هرقلية تبايعون لابنائكم فقال اى مروان لاعوانه
خذوه اى عبد الرحمن فدخل بيت اخته عائشة مستجيرا بها فلم يقدروا
عليه اى امتنعوا ان يخرجوه من بيتها اعظاما لها وعند ابى يعلى فنزل مروان
عن المنبر حتى اتى باب عائشة فجعل يكلمها وتكلمه فقال مروان ان هذا يعنى
عبد الرحمن الذى انزل الله فيه والذى قال لوالديه اف لكما اتعداننى
فقالت عائشة من وراء الحجاب ما انزل الله فينا آل ابى بكر شيئا من القرآن الا
ان الله انزل عذرى عن قصة اهل الافك وعند الاسماعيلى فقالت عائشة كذب
والله ما نزلت فيه وفى رواية قالت ما نزلت الا فى فلان بن فلان الفلانى وفى
رواية لو شئت ان اسميه لسميته ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن ابا مروان
ومروان فى صلبه والصحيح ان الاية نزلت فى الكافر العاق ومن زعم انها نزلت فى
عبد الرحمن فقوله ضعيف لان عبد الرحمن قد اسلم وحسن اسلامه وفات

دني

ونحو ما نسبه اصح اسنادا من روى غيره واولى بالقبول باب قوله تعالى
فلما راوه اى العذاب عارضا سحابا يعرض فى افق السماء او العمومية عايد الى السحاب كانه قيل
فلما راوا السحاب عارضا مستقبل اوديتهم صفة لعارضا واضافته غير محضة فلذلك
ساغ ان يكون نعتا لنكرة قالوا هذا عارض ممطرنا صفة لعارض ايضا اى ياتينا
بالمطر فقال الله تعالى او هود عليه السلام بل هو ما استعجلتم به من العذاب حيث
قلتم فاتنا بما تعدنا ان كنت من الصادقين ثم بين ما هيته فقال ريح اى هى ريح فيها
عذاب اليم فابرحوا حتى كانت الريح تحمل الرجل فتطرحه وكان طول الرجل منهم اثنى عشر
ذراعا وقيل ستون وقيل مائة ولهم قصور محكمة البنا بالصخور فخلعت الريح الصخور
والشجر ورفعتها كانها جرادة وهدمت القصور وامطرت عليهم الصخور الشداد ثم
نصرتهم والقت عليهم الصخور وسفت عليهم الرمال فكانوا تحتها سبع ليال وثمانية ايام
لهم انين ثم امر الله الريح فكشفت عنهم الرمال واحتملتهم فرمت بهم فى البحر ولم يصل الى
هود عليه السلام ومن امن به من تلك الريح الا النسيم وكان عليه السلام قد جمع
المومنين فى الحظيرة عند عين ماء وادار عليهم خطا خطه فى الارض وسقط لغير ابى ذر
باب قوله وله قالوا هذا عارض الخ وقال بعد قوله اوديتهم الاية قال
ابن عباس مما وصله ابن ابى حاتم فى قوله عارض اى السحاب الذى يرى فى ناحية
السماء ويسمى بذلك لانه يبدو فى عرض السماء وبه قال ثنا احمد ابن عيسى كذا فى رواية
ابى ذر ابن عيسى وهو احمد ابن التسترى المصرى الاصل وسقط ابن عيسى لغير
ابى ذر وقال الكرمانى انه احمد بن صالح المصرى يعنى ابن الطبرى ولعله اعتمد على قول ابى على
ابن السكن حيث قال هو احمد بن صالح فى ابى اصح كلها وكذا قاله ابن منده وقيل هو
احمد بن عبد الرحمن ابن اخى ابن وهب قال الحاكم ابو عبد الله هو احمد بن صالح او احمد بن
عيسى لا يخلوان يكون واحدا منهما ولم يحدث عن ابن اخى ابن وهب شيئا ومن زعم
انه ابن اخى ابن وهب فقد وهم فاتفق الرواة على احمد بن صالح او احمد بن عيسى وقد
عينه ابو ذر فى روايته انه ابن عيسى قال ثنا ابن وهب عبد الله قال اخبرنا عمرو هو ابن
الحرث ان ابا النضر سالم المدنى حدثه عن سليمان بن يسار عبد الهيثمى عن عائشة
زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضاحكا حتى ارى منه لهواته جمع لهاة وهى اللحمة الحمراء المعلقة فى اعلى الحنك
انما كان يتبسم قالت وكان اذا راى غيما او ريحا عرف ذلك فى وجهه
للمعقول بعد الغيم وكونه لها مستبيا الكراهية وذلك لان التلبيه اذا افرح تبلج الجبين واذا احزن تربد
الوجه فعرفت عائشة من النبى الظاهر فى الوجه بالكراهة لانه ... الناس
ولقصد باب قالت يا رسول الله الناس اذا راوا الغيم فرحوا به رجاء ان يكون فيه المطر
واراك اذا رايته عرف فى وجهك الكراهية فقال يا عائشة ما يؤمنى
ان يكون فيه عذاب عذب قوم بالريح ذنوب شديدة ولابى ذر ... بنونين
هم قوم عاد حيث اهلكوا بريح صرصر وقد راى قوم العذاب فقالوا
هذا عارض ممطرنا قد تقرر ان النكرة اذا اعيدت نكرة كانت غير الاولى لكن ظاهر
الاية الباب ان الذين عذبوا بالريح هم الذين قالوا هذا عارض وقد اجاب صاحب

قال تعالى واما عاد فاهلكوا بريح صرصر عاتية سخرها عليهم سبع ليال وثمانية ايام حسوما

الكواكب الدراري من ذلك بان القاعدة المذكورة انما تطرد اذا لم يكن في السياق قرينة
تدل على الاتحاد فان كان هناك قرينة كما في قوله وهو الذي في السماء اله وفي الارض
اله فلا وعلى تقدير تسليم المغايرة مطلقا فلعل عادا اقوام قوم بالاحقاف اي
في الرمال وهم اصحاب العارض وقوم غيرهم انتهى ويؤيد قوله الثاني قوله تعالى
وانه اهلك عادا الاولى فانه يشعر بان ثم عادا اخرى وعند الامام احمد باسناد
حسن عن الحارث بن حسان البكري قال خرجت اشكو العلاء بن الحضرمي الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فمررت بالربذة فاذا عجوز من بني تميم منقطع بها فقالت لي
يا عبد الله ان لي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجة فهل انت مبلغي اليه قال فحملتها
فاتيت المدينة فاذا المسجد غاص باهله الحديث وفيه فقلت اعوذ بالله ورسوله ان
اكون كوافد عاد قال وما وافد عاد وهو اعلم بالحديث منه لكن يستطعمه قلت ان
عادا قحطوا فبعثوا وافدا لهم يقال له قيل فمر بمعاوية بن بكر فاقام عنده شهرا
يسقيه الخمر وتغنيه جاريتان يقال لهما الجرادتان فلما مضى الشهر خرج الى جبال
مهرة فقال اللهم انك تعلم اني لم اجئ الى مريض فاداويه ولا الى اسير فافاديه
اللهم اسق عادا ما كنت تسقيه فمرت به سحابات سود فنودي منها اختر فاوما الى سحابة
منها سوداء فنودي منها خذها رمادا رمددا لا تبقي من عاد احدا رواه الترمذي
والنسائي وابن ماجة ذكره ابن كثير بطوله في تفسيره والى هذا [illegible] وقال الظاهر
انه في قصة عاد الاخرى لذكر مكة فيه وحديث الباب اخرجه المولف ايضا في الادب — سورة محمد عليه السلام
وفي [illegible] وابو داود في الادب **الذين كفروا** [illegible] مدنية وآيها
ثمان وثلاثون آية ولابي ذر سورة محمد صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت
البسملة لغير ابي ذر وتسمى ايضا سورة القتال **اوزارها** في قوله فاما منا بعد واما
فدا حتى تضع الحرب اوزارها اي **آثامها** او آلاتها واثقالها وهو من مجاز الحذف اي حتى
تضع اهل الحرب او فرقة الحرب اوزارها والمراد انقضاء الحرب بالكلية **حتى لا يبقى**
الا مسلم او مسالم والمعنى حتى تضع اهل الحرب شوكتهم ومعاصيهم وهو غاية للضرب
او الشد او للمن والفدا او للمجموع بمعنى ان هذه الاحكام جارية فيهم حتى لا يكون
حرب مع المشركين بزوال شوكتهم وقيل بنزول عيسى واسناد الوضع الى الحرب لانه لو — كان ح
اسند الى اهله بان يقول حتى تضع امة الحرب جاز ان يضعوا الاسلحة ويتركوا الحرب
وهي باقية كقول القائل خصومتي ما انفصلت ولكني تركتها في هذه الايام **عرفها**
في قوله تعالى ويدخلهم الجنة عرفها لهم اي **بينها** لهم وعرفهم بيانها حتى يهتدي كل
واحد منزله ويهتدي اليه كانه كان ساكنه منذ خلق او طيبها لهم من العرف وهو
طيب الرائحة **وقال مجاهد** مما وصله الحربي **ولي الذين آمنوا** اي وليهم وسقط
هذا لابي ذر **عزم الامر** قال مجاهد مما وصله الفريابي **جد الامر** وقال في رواية
الامر جد الامر وهو على سبيل الاسناد المجازي كقوله قد جدت الحرب فحذف — اي ح
او على حذف مضاف اي عزم اهل الامر والمعنى اذا جد الامر ولزم فرض القتال
خالفوا وتخلفوا **فلا تهنوا** اي **لا تضعفوا** بعد ما وجد السبب وهو الامر بالجد
والاجتهاد في القتال **وقال ابن عباس** فيما وصله ابن ابي حاتم **اضغانهم** في قوله ام حسب

الذين

الذين في قلوبهم مرض ان لن يخرج الله اضغانهم اي **حسدهم** بالحاء المهملة وقيل بغضهم
وعداوتهم **آسن** في قوله فيها انهار من ماء غير آسن اي **متغير** طعمه وسقط هذا
لابي ذر وهذا **باب** بالتنوين اي في قوله تعالى **وتقطعوا ارحامكم** بتشديد الطاء
المكسورة على التكثير ويعقوب بفتح التاء وسكون القاف وفتح الطاء مخففة مضارع
قطع وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال **حدثنا خالد بن مخلد** بفتح الميم واللام بينهما
خاء معجمة ساكنة الكوفي قال **حدثنا سليمان بن بلال** قال **حدثني** بالافراد **معاوية بن ابي**
مزرد بضم الميم وفتح الزاي وكسر الراء المشددة بعدها دال مهملة اسمه عبد الرحمن بن يسار — وفي اليونينية بفتحها ح
بالتحتية والمهملة المخففة **عن عمه سعيد بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي**
صلى الله عليه وسلم انه قال خلق الله الخلق فلما فرغ منه اي قضاه واتمه او نحو ذلك مما يشهد
بانه مجاز عن الفراغ فانه سبحانه وتعالى لا يشغله شان عن شان **قامت الرحم** حقيقة بان
جسمت **فاخذت بحقو الرحمن** بفتح الحاء المهملة وفي الفرع بكسرها مصلحة وكشط فوقها — اليونينية بكسر الحا وكذا ح
وعند الطبري بحقوي الرحمن بالتثنية والحقو الازار والخصر ومشد الازار قال
البيضاوي لما كان من عادة المستجير ان ياخذ بذيل المستجار به او بطرف ردائه وازاره
وربما اخذ بحقو ازاره مبالغة في الاستجارة فكانه يشير به الى ان المطلوب ان يحرسه ويذب
عنه ما يؤذيه كما يحرس ما تحت ازاره ويذب عنه فانه لاصق به لا ينفك عنه استعير ذلك
للرحم وقال الطيبي وهذا مبني على الاستعارة التمثيلية التي الوجه فيها منتزع من امور
متوهمة للمشبه بالمعقول وذلك انه شبه حالة من القطيعة بحال مستجير ياخذ بذيل المستجار — الرحم وما هو عليه من الافتقار الى الصلة والذب عنها ح
به وحقو ازاره ثم ادخل صورة حال المشبه به واستعمل في حال المشبه ما كان مستعملا
في المشبه به من الالفاظ بدلائل قرائن الاحوال ويجوز ان تكون مكنية بان تشبه الرحم
بانسان مستجير بمن يحميه ويحرسه ويذب عنه ما يؤذيه ثم اسند على سبيل الاستعارة
التخييلية ما هو لازم المشبه به من القيام ليكون قرينة مانعة من ارادة الحقيقة ثم رشحت
الاستعارة باخذ الحقو والقول وقوله بحقو الرحمن استعارة اخرى مثلها وسقط
قوله بحقو الرحمن في رواية ابي ذر كما في الفرع وقال في الفتح حذف للاكثر مفعول اخذت
قال وفي رواية ابن السكن فاخذت بحقو الرحمن وقال القابسي ابى ابو زيد ان يقرا — وامله ح
لنا هذا الحرف لاشكاله وقال هو ثابت لكن مع تنزيه الله تعالى ويحتمل ان يكون على حذف
اي قام ملك فتكلم على لسانها او على طريق ضرب المثل والاستعارة والمراد تعظيم شانها وفضيلة
واصلها واثم قاطعها وتثنية حقو الرواية عند الطبري للتاكيد لان الاخذ باليدين آكد
في الاستجارة من الاخذ بيد واحدة **فقال تعالى** **مه** بفتح الميم وسكون الهاء اسم فعل اي اكفف — ٥٧ له ح
وازجر وقال ابن مالك هي هنا ما الاستفهامية حذفت الفها ووقف عليها بها السكت والشائع
ان لا يفعل ذلك بها الا وهي مجرورة ومن استعمالها كما وقع هنا غير مجرورة قول ابي ذؤيب
الهذلي قدمت المدينة ولاهلها ضجيج كضجيج الحجيج فقلت مه فقالوا قبض رسول الله
صلى الله عليه وسلم انتهى فان كان المراد الزجر فواضح وان كان الاستفهام فالمراد منه الامر
باظهار الحاجة دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر واخفى **قالت هذا مقام العائذ**
بك من القطيعة اي قيامي هذا قيام المستجير بك من القطيعة وفي حديث عبد الله بن عمرو
عند احمد انها تكلم بلسان طلق ذلق **قال تعالى الا** بالتخفيف **ترضين ان اصل من وصلك**

بان اتعطف عليه وارحمه لطفا وفضلا واقطع من قطعك فلا ارحمه قالت بلى يا رب
اي رضيت قال تعالى فذاك بكسر الكاف اشارة الى قوله الا ترضين وفي رواية الاسماعيلي فذلك لك قال
ابو هريرة رضي الله عنه اقرءوا ان شئتم فهل عسيتم اي فهل يتوقع منكم ان توليتم احكام الناس
وتأمرتم عليهم او اعرضتم عن القرآن وفارقتم احكامه ان تفسدوا في الارض بالمعصية
والبغي وسفك الدماء وتقطعوا ارحامكم وهذا الحديث اخرجه ايضا في التوحيد
وفي الادب ومسلم في الادب والنسائي في التفسير وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة
ابن مصعب بن الزبير بن العوام ابو اسحاق الاسدي الزبيري المدني قال حدثنا حاتم هو ابن
اسماعيل الكوفي نزيل المدينة عن معاوية بن ابي مزرد اسما بتخفيفها انه قال حدثني
بالافراد عمي ابو الحباب بضم الحاء المهملة وبموحدتين بينهما الف سعيد بن يسار بالسين المهملة
ضد اليمين عن ابي هريرة بهذا الحديث السابق ثم قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اقرءوا ان شئتم فهل عسيتم وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد بشر بن محمد
السختياني المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا ولغير ابي ذر
حدثنا معاوية بن ابي المزرد باللام وكسر الراء بهذا الحديث اسنادا ومتنا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم واقرءوا ان شئتم فهل عسيتم ومراد المؤلف بايراد هذه الطريق وسابقتها
الاعلام بان الذي وقفه سليمان بن بلال على ابي هريرة حيث قال قال ابو هريرة اقرءوا ان
شئتم فهل عسيتم رفعه حاتم بن اسماعيل وابن المبارك وكذا رفعه الاسماعيلي من طريق
حبان بن موسى عن ابن المبارك ايضا قال الامام النووي رحمه الله لا خلاف ان صلة
الرحم واجبة في الجملة وقطيعتها معصية والصلة درجات بعضها ارفع من بعض وادناها
صلتها بالكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة انتهى وزيد
وذكر مرفوعا ما من ذنب احرى ان يعجل الله عقوبته في الدنيا مع ما يدخر لصاحبه في
الآخرة من البغي وقطيعة الرحم رواه احمد وعنده من حديث ثوبان مرفوعا من سره
النسأ في الاجل والزيادة في الرزق فليصل رحمه [illegible] وسبق هذا قريبا سورة
الفتح مدنية نزلت منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من الحديبية سنة ست من الهجرة وآيها تسع
وعشرون بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد
فيما وصله عبد بن حميد عن ابن ابي نجيح عنه بورا في قوله تعالى وظننتم ظن السوء وكنتم قوما بورا
اي هالكين والبور الهلاك وهو يحتمل ان يكون هنا مصدرا اخبر به عن الجمع كقوله
يا رسول المليك ان لساني راتق ما فتقت اذ انا بور ولذلك يستوي فيه المفرد والمذكر
وضدهما ويحتمل ان يكون جمع بائر كحائل وحول في المعتل وبازل وبزل في الصحيح
وسقط هذا لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى سيماهم
في وجوههم هي السحنة بفتح السين المهملة في الفرع مصححا وتحت الحاء [illegible]
فتحه ابن السكن والاصيلي وقال القاضي عياض انه الصواب عند اهل اللغة وكذا
من الاكثر بكسرها والحاء المهملة ساكنة وجزم ابن قتيبة بفتحها وانكر السكون وقد اثبته
الكسائي والمراد هي لين البشرة والنعمة ولابي ذر عن المستملي والكشميهني السجدة
وكذا في رواية القابسي اي اثر السجدة في الوجه لكن في الشام هنا مع قوله من اثر السجود
قلق لا يخفى وعن ابن عباس في رواية عطية العوفي عنه نور يبدو في وجوههم يوم

بلغ مقابلة على الفرع اليونيني وهي نسخة على خط المؤلف الفاضل على حضرته

الطبري و

في اليونينية وهي مر

القيمة وعن عطاء بن ابي رباح استنارة وجوههم من كثرة صلاتهم اي ما يظهره الله تعالى
في وجوه الساجدين نهارا اذا قاموا بالليل متهجدين في توجههم الى الله بكليتهم لابد
ان يظهر في وجهه نور تتبهر منه الانوار وعن شهر بن حوشب تكون مواضع السجود
من وجوههم كالقمر ليلة البدر وعن الضحاك صفرة الوجه وروى السلمي عن
عبد العزيز المكي ليس هو الصفرة ولكنه نور يظهر على وجوه العابدين يبدو
من باطنهم على ظاهرهم يتبين ذلك للمؤمنين ولو كان ذلك في زنجي او حبشي
قال ابن عطاء ترى عليهم خلع الانوار لائحة وقال الحسن اذا رأيتهم حسبتهم مرضى وما
هم بمرضى وقال منصور هو ابن المعتمر فيما وصله علي بن المديني عن جرير عنه عن مجاهد
هو التواضع وزاد في رواية زائدة عن منصور عند عبد بن حميد قلت ما كنت
اراه الا هذا الاثر الذي في الوجه فقال ربما كان بين عيني من هو اقسى قلبا من
فرعون قال بعضهم ان للحسنة نورا في القلب وضياء في الوجه وسعة في الرزق ومحبة
في قلوب الناس فما كمن في النفس ظهر على صفحات الوجه وفي حديث جندب بن سفيان
البجلي عند الطبراني مرفوعا ما اسر احد سريرة الا البسه الله رداءها ان خيرا فخير
وان شرا فشر شطأه في قوله كزرع اخرج شطأه اي فراخه يقال اشطأ الزرع اذا افرخ
وهل يختص ذلك بالحنطة فقط او بها وبالشعير فقط او لا يختص خلاف مشهور
قال اخرج الشطأ على وجه الثرى ومن الاشجار اثمار الثمر فاستغلظ اي غلظ بضم
اللام ذلك الزرع بعد الدقة ولابي ذر تغلظ اي قوي سوقه من قوله فاستوى
على سوقه الساق حاملة الشجر بالجار يتعلق باستوى ويجوز ان يكون حالا اي كائنا
على سوقه اي قائما عليها ويقال دائرة السوء كقولك رجل السوء اي الفاسد كما يقال
رجل صدق اي صالح وهذا قول الخليل والزجاج واختاره الزمخشري وتحقيقه ان
السوء في المعاني كالفساد في الاجساد يقال ساء مزاجه ساء خلقه ساء ظنه كما يقال فسد
اللحم وفسد الهواء بل كلما ساء فقد فسد وكلما فسد فقد ساء غير ان احدهما اكثر في
الاستعمال في المعاني والآخر في الاجرام قال تعالى ظهر الفساد في البر والبحر وقال ساء ما كانوا
يعملون وسقط لابي ذر لفظ يقال ودائرة السوء العذاب يعني حاق بهم العذاب بحيث
لا يخرجون منه وضم السين ابو عمرو وابن كثير يعني المفتوح الفساد والرداءة والضم
الهزيمة والبلاء والمضموم العذاب والعزو والمفتوح الذم تعزروه اي تنصروه وقرأ ابن كثير
وابو عمرو ليؤمنوا ويعزروه ويوقروه ويسبحوه رجوعا الى المؤمنين والمؤمنات
والباقون بالخطاب اسنادا الى المخاطبين واذا هو الضمائر عائدة الى الله
وتفريقها بجعل بعضها للرسول قول للضحاك شطأه هو شطء السنبل ولابي ذر شطاه بالالف
بدل الواو بصورة الهمزة تنبت بضم اوله وكسر ثالثه من الانبات الحبة الواحدة عشرا
من السنابل او ثمانيا ولابي ذر وثمانيا باسقاط الالف وسبعا قال تعالى كمثل حبة انبتت
سبع سنابل فيقوى بعضه ببعض فذاك قوله تعالى فآزره اي قواه واعانه ولو كانت
واحدة لم تقم على ساق وهو اي ما ذكر مثل ضربه الله للنبي صلى الله عليه وسلم اذ خرج على
كفار مكة وحده يدعوهم الى الله او لما خرج من بيته وحده حتى اجتمع الكفار على اذاه حتى
قواه عز وجل باصحابه المهاجرين والانصار كما قوى الحبة بما ينبت بفتح اوله وضم ثالثه

قوله يتبهر منه الانوار اي تتبهر عليه

قال في القاموس الزنج ويكسر

سفيان نسبة [illegible]

قوله ما اسر احد كذا بخطه والذي في الجامع الصغير ما اسر عبد ونقله عن طب عن جندب

عرى في الفرع كاملة [illegible] الغيبة والفتح [illegible]

بالغيبة في

قوله اي ينصروه انما فسر بهذه اي هذه السورة فرارا من التكرار وهكذا النصر ... على التوقير فسره في سورة الاعراف في قوله فالذين امنوا به وعزروه ونصروه

عنه وقال غيره التخريج اخراج الزرع اوله الذي يخرج منه ... الاشطاء انبات الشيء على واحد غلظ ... اي الاعجل وقال مجاهد

ويعم ثم يكثرونها وقال غيره مثل ضربه الله لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم في الانجيل انهم يكونون قليلا ثم يزدادون ويكثرون وقال قتادة مثل اصحاب محمد في الانجيل مكتوب انه سيخرج قوم ينبتون نبات الزرع يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر هذا باب بالتنوين في قوله انا فتحنا لك فتحا مبينا الاكثرون على انه صلح الحديبية وقيل فتح مكة والتعبير بالماضي لتحققها قال في الكشاف وفي ذلك من الفخامة والدلالة على علو شان المخبر ما لا يخفى انتهى قال الطيبي لان هذا الاسلوب انما يرتكب في امر عظيم يعظم شانه ويعز الوصول اليه ولا يقدر عليه الا من له قهر وسلطان ولذا ترى اكثر احوال القيمة واردة على هذا المنهاج لان فتح مكة من امهات الفتوح وبه دخل الناس في دين الله افواجا وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاستغفار والتاهب للمسير الى الحضرة وقال مجاهد فتح خيبر وقيل فتح الروم وقيل فتح الاسلام بالحجة والبرهان والسيف والسنان وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن زيد ابن اسلم العدوي المدني مولى عمر عن ابيه اسلم المخضرم المتوفي سنة ثمانين وهو ابن اربع عشرة ومائة زاد البزار من طريق محمد بن خالد بن عثمة عن مالك سمعت عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض اسفاره هو سفر الحديبية كما في حديث ابن مسعود عند الطبري وظاهره قوله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الارسال لان اسلم لم يدرك هذه القصة لكن قوله في اثناء هذا الحديث فقال عمر فحركت بعيري الخ يقتضي بانه سمعه من عمر ويؤيده تصريح رواية البزار بذلك كما مر وعمر بن الخطاب رضي الله عنه يسير معه ليلا فساله عمر بن الخطاب عن شيء فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لاشتغاله بما كان من نزول الوحي ثم ساله عمر فلم يجبه عليه السلام ثم ساله فلم يجبه لكن بعد السؤال ثلاثا فجهل انه خشي ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن سمعه فقال عمر بن الخطاب ثكلتك بفتح المثلثة وكسر الكاف اي فقدتك امك عمر دعا على نفسه بسبب ما وقع منه من الالحاح وقال ابن الاثير دعا على نفسه بالموت والموت يعم كل احد فاذا الدعاء كلا دعاء ولابي ذر عن الكشميهني ثكلتك ام عمر نزرت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنون فزاي مفتوحة مخففة وتشدد فراء ساكنة الحجت عليه وبالغت في السؤال ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك قال ولابي ذر فقال عمر فحركت بعيري ثم تقدمت امام الناس وخشيت ان ينزل في القران بتشديد الياء ولابي ذر ان ينزل باسقاط الياء التعريف فما نشبت بفتح النون وكسر المعجمة وبعدها موحدة ساكنة اي فما لبثت وما تعلقت بشيء ان سمعت صارخا لم يسم يصرخ بي فقلت لقد خشيت ان يكون نزل في قران فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقال اي بعد الرد عليه السلام لقد انزلت علي الليلة سورة لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس لما فيها من البشارة بالمغفرة والفتح وغيرهما واللام في لهي للتاكيد ثم قرا عليه السلام انا فتحنا لك فتحا مبينا وهذا الحديث اخرجه في المغازي وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار هو بندار قال حدثنا غندر هو محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه في قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا قال الحديبية اي الصلح الواقع فيها وجعله فتحا باعتبار ما فيه من المصلحة وما ال اليه الامر وقال الزهري

فيما

قوله ابن عثمة بمثلثة ساكنة قبلها فتحة وقيل انها امه انتهى تقريب

ضبط في الفرع كل بنصبه على اللام ولعله توكيد لثلاث او على نزع الخافض اي في كل ذلك ولعل هذا اولى

قال السيوطي في الاتقان في قسم ... الليلي ... سورة الفتح نزلت ... السفر بين مكة والمدينة

٦٥

لما ذكره في الباب لم يكن فتح اعظم من صلح الحديبية وذلك ان المشركين اختلطوا بالمسلمين فسمعوا كلامهم فتمكن الاسلام في قلوبهم واسلم في ثلاث سنين خلق كثير وكثر بهم سواد الاسلام وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي الازدي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا معاوية بن قرة بالقاف المضمومة والراء المشددة المزني ابو اياس البصري عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة البصري انه قال قرا النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة سورة الفتح فرجع فيها اي ردد صوته بالقراءة زاد في التوحيد من طريق اخرى كيف ترجيعه قال ا ا ا ثلاث مرات وهو محمول على اشباع المد في موضعه كما قال الطيبي ومباحث ذلك تاتي ان شاء الله تعالى عند قوله باب حسن الصوت بالقراءة قال معاوية بن قرة بالسند السابق لو شئت ان احكي لكم قراءة النبي صلى الله عليه وسلم لفعلت وهذا الحديث قد ذكره في غزوة الفتح هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر اي جميع ما فرط منك مما يصح ان تعاتب عليه واللام في ليغفر متعلق بفتحنا وهي لام العلة وقال الزمخشري فان قلت كيف جعل فتح مكة علة للمغفرة قلت لم يجعل علة للمغفرة ولكن لاجتماع ما عدد من الامور الاربعة وهي المغفرة واتمام النعمة وهداية الصراط المستقيم والنصر العزيز كانه قال يسرنا لك فتح مكة ونصرناك على عدوك لنجمع لك بين عز الدارين واغراض العاجل والاجل ويجوز ان يكون فتح مكة من حيث انه جهاد للعدو سبب للمغفرة والثواب انتهى قال السمين وهذا الذي قاله مخالف لظاهر الاية فان اللام داخلة على المغفرة فتكون المغفرة علة للفتح والفتح معلل بها فكان ينبغي ان يقول كيف جعل فتح مكة معللا بالمغفرة ثم يقول لم يجعل معللا وقال ابن عطية اي ان الله فتح لك لكي يجعل الفتح علامة لغفرانه لك فكانها لام الصيرورة وهو كلام ماش على الظاهر ويتم نعمته عليك باعلاء الدين واخلاء الارض عن معانديك ويهديك صراطا مستقيما بان يثبتك على الشرع المعظم والدين القويم وسقط لابي ذر قوله ما تقدم من ذنبك الخ وقال بعد ليغفر لك الله الاية وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال حدثنا زياد زاد ابو ذر هو ابن علاقة بكسر العين المهملة وفتح اللام المخففة وبالقاف انه سمع المغيرة هو ابن شعبة يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الليل حتى تورمت قدماه بتشديد الراء من طول القيام فقيل له غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال افلا الفاء مسبب عن محذوف اي اترك قيامي وتهجدي لما غفر لي فلا اكون عبدا شكورا يعني غفران الله اياي سبب لان اقوم واتهجد شكرا له فكيف اتركه وهذا الحديث سبق في صلاة الليل وبه قال حدثنا الحسن ولابي ذر حدثني بالافراد حسن بن عبد العزيز بن الوزير الجذامي قال حدثنا عبد الله بن يحيى المعافري قال اخبرنا حيوة بفتح الحاء المهملة والواو بينهما تحتية ساكنة ابن شريح المصري عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن النوفلي يتيم عروة انه سمع عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم من الليل اي يتهجد حتى تتفطر تتشقق قدماه من كثرة القيام فقالت له عائشة لم تصنع هذا يا رسول الله وقد

الفراهيدي بالفاء المهملة كما في التقريب

بخط محمد الولد الغني قال القرطبي

معاوية

قد ص

كذا بخط الولد ... الاسود وهو ... والمزي

غفر الله لك ولابي ذر عن الحموي والمستملي وقد غفر لك بضم الغين مبنيا للمفعول ما تقدم من
ذنبك وما تأخر قال افلا احب ان اكون عبدا شكورا تخصيص العبد بالذكر فيه
اشعار بغاية الاكرام والقرب من الله تعالى والعبودية ليست الا بالعبادة والعبادة عين
الشكر فلما كثر لحمه بضم المثلثة وانكر الداودي لفظة لحمه وقال المحفوظ بدن اي كبر
فكان الراوي تأوله على كثرة اللحم انتهى وقال ابن الجوزي احسب بعض الرواة لما رأى
بدن ظنه كثر لحمه وانما هو بدن تبدينا اسن انتهى وهو خلاف الظاهر وفي حديث
مسلم عنها قالت لما بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم وثقل لكن يحتمل ان يكون معنى قوله ثقل
اي ثقل عليه حمل لحمه وان كان قليلا لدخوله في السن صلى جالسا فاذا اراد ان يركع
قام فقرأ زاد في رواية هشام بن عروة عن ابيه عند المؤلف في اخر ابواب التقصير نحوا
من ثلاثين اية او اربعين اية ثم ركع فان قلت في حديث عبد الله بن شقيق عند مسلم
كان اذا قرأ وهو قائم ركع وهو قائم واذا قرأ قاعدا ركع وسجد وهو قاعد اجيب
بالحمل على حالته الاولى قبل ان يدخل في السن جمعا بين الحديثين هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى انا ارسلناك شاهدا على امتك بما يفعلون ومبشرا لمن اجابك
بالثواب ونذيرا نحو فلمن عصاك بالعذاب وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال
حدثنا عبد الله زاد ابو ذر فقال عبد الله بن مسلمة وكذا عند ابن السكن ولم ينسبه
غيرهما فتردد ابو مسعود بين ان يكون عبد الله بن رجاء او عبد الله بن صالح كاتب الليث
وابو ذر وابن السكن حافظان فالمصير الى ما رواه اولى ومسلمة هو القعنبي قال
حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة دينار الماجشون عن هلال بن ابي هلال ويقال
ابن ابي ميمونة والصحيح انه ابن علي القرشي العامري مولاهم المدني عن عطاء بن يسار
بالسين المهملة المخففة عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان هذه الاية
التي في القران يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا قال في التوراة
يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا بكسر الحاء المهملة وبعد الراء
الساكنة زاي اي حصنا للاميين وهم العرب لان اكثرهم لا يقرأ ولا يكتب انت عبدي
ورسولي سميتك المتوكل اي على الله ليس بفظ بالفاء والمعجمة اي ليس بسيء الخلق ولا
غليظ بالمعجمة ايضا ولا قاسي القلب ولا ينافي قوله واغلظ عليهم اذ النفي محمول على طبعه
الذي جبل عليه والامر محمول على المعالجة وفيه التفات من الخطاب الى الغيبة اذ
لو جرى على الاول لقال لست بفظ ولا سخاب بالسين المهملة والخاء المعجمة المشددة
اي لا صياح بالاسواق ويقال صخاب بالصاد وهو اشهر من السين بل يعفو
الخليل ولا يدفع السيئة بالسيئة كما قال تعالى ادفع بالتي هي احسن ولكن يعفو
ويصفح ما لم تنتهك حرمات الله ولن يقبضه حتى ولغير ابي ذر ولن يقبضه الله حتى
يقيم به الملة العوجاء ملة الكفر فينفي الشرك ويثبت التوحيد بان يقولوا لا اله الا
الله فيفتح بها بكلمة التوحيد اعينا عميا عن الحق وفي رواية القابسي اعين عمي
بالاضافة واذانا صما عن استماع الحق وقلوبا غلفا جمع اغلف اي مغطى ومغشى
وهذا الحديث سبق في اوائل البيع هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى
هو الذي انزل السكينة الطمأنينة والثبات في قلوب المؤمنين ليزدادوا ايمانا

والاكثرون

اي
قوله وهو خلاف الظاهر هو كلام الحافظ ابن حجر
اي ص
قوله ونذيرا ساقطة من خط تلميذه وكذا من خط المزي وثبتت في بعض المتون قبل وحرزا
الخ مقابلة على نسخ المزي وبخطه كتبت [illegible] بعد [illegible] والاعدادات

الخامس والاربعون من الجزء الرابع

والاكثرون على ان هذه السكينة هي التي في البقرة وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى
بضم العين مصغرا ابن باذام العبسي الكوفي عن اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق
السبيعي عن جده ابي اسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال بينما رجل
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هو اسيد بن حضير يقرأ اي سورة الكهف كما عند
المؤلف في فضائلها وعنده ايضا في باب نزول السكينة عن محمد بن ابراهيم عن اسيد
ابن حضير قال بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وهذا ظاهره التعدد وقد وقع
نحو من هذا لثابت بن قيس بن شماس لكن في سورة البقرة وفرس له مربوط وللكشميهني
مربوطة فجعل الفرس ينفر بنون وفاء مكسورة وراء مهملة فخرج الرجل ينظر
فلم ير شيئا وجعل الفرس ينفر فلما اصبح الرجل ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
تلك السكينة التي نفرت منها الفرس قيل هي ريح هفافة لها وجه كوجه الانسان
وعن الربيع بن انس لها عينان شعاع وقال الراغب ملك يسكن قلب المؤمن وقال
النووي المختار انها شيء من المخلوقات فيه طمأنينة ورحمة ومعه الملائكة تنزلت
بالقران اي بسببه ولاجله قال التوربشتي والظاهر هنا الانتقال للعبادة من
باب التأييد الالهي يوجب به المؤمن فيزداد يقينا ويطمئن قلبه بالايمان اذا كوشف
بها باب قوله عز وجل اذ يبايعونك تحت الشجرة يتعلق بيبايعونك
او بمحذوف على انه حال من المفعول وكان عليه السلام جالسا تحتها وسقط باب
قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال حدثنا سفيان بن
عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
انه قال كنا يوم الحديبية بتخفيف الباء وتشديدها لغتان وانكر كثير من اهل
اللغة التخفيف وقال ابو عبيدة ادركت اهل العراق يثقلون واهل الحجاز
يخففون الفا واربعمائة وفي حديث البراء بن عازب عند المؤلف في المغازي
اربع عشرة مائة وعنه ايضا من طريق زهير عند المؤلف ايضا الفا واربعمائة او
اكثر وعن جابر خمس عشرة مائة وعن عبد الله بن ابي اوفى كان اصحاب الشجرة
الفا وثلاث مائة وكانت اسلم ثمن المهاجرين بضم المثلثة والميم والجمع بين هذا الاختلاف
انهم كانوا اكثر من الف واربعمائة فمن قال الفا وخمسمائة جبر الكسر ومن قال الفا
واربعمائة الغاه واما قول ابن ابي اوفى الفا وثلاثمائة فيحمل على ما اطلع هو عليه
واطلع غيره على زيادة لم يطلع هو عليها والزيادة من الثقة مقبولة وهذا الحديث
ذكره المؤلف في المغازي وبه قال حدثنا علي بن عبد الله هو المديني ولابي ذر عن المستملي
علي بن سلمة وهو اللبقي بلام وموحدة ثم قاف مكسورة خفيفة وبه جزم
الكلاباذي والاكثرون على الاول قال حدثنا شبابة بفتح المعجمة والموحدتين بينهما
الف ابن سوار بفتح المهملة وتشديد الواو المدائني قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة
ابن دعامة انه قال سمعت عقبة بن صهبان بضم الصاد المهملة وسكون الهاء وبعد
الموحدة الف نون الازدي البصري عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين
المعجمة والفاء المشددة المزني بالميم المضمومة والزاي المفتوحة والنون المكسورة
ولابي ذر ممن شهد الشجرة نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخذف

[illegible]
في الدار ص
[illegible]

بفتح الخاء المعجمة وسكون الذال المعجمة وبالفاء وهو الرمي بالحصى بالاصبعين
وعن عقبة ابن صهبان بالسند السابق انه قال سمعت عبد الله بن المغفل المزني في البول
في المغتسل بفتح السين اسم لموضع الاغتسال زاد ابو داود عن الحسن والاسماعيلي
يكره في النبي وعمره يأخذ منه الوسواس وعند النسائي والترمذي وابن ماجة
مرفوعا نهى ان يبول الرجل في مستحمه وقال ان عامة الوسواس منه وقال الترمذي
غريب وقال الحاكم على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقد اورد المؤلف الحديث الموقوف
لبيان التصريح بسماع ابن صهبان من ابن مغفل والموقوف الاول لقوله اي من شهد الشجرة
لمطابقة الترجمة وبه قال ثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن الوليد بن عبد الحميد البسري
بالموحدة المضمومة والمهملة الساكنة القرشي ابو عبد الله البصري من ولد بسر بن ارطاة وثق
المسمى كالكرماني البشري بالموحدة والمعجمة سهو وانما هو بالمهملة قال ثنا محمد بن جعفر
غندر عن خالد الحذاء عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد عن ثابت بن
الضحاك الاشهلي رضي الله عنه وكان من اصحاب الشجرة لم يذكر المتن بل اقتصر
على الحاجة منه وفي المغازي من طريق اخرى عن ابي قلابة ان ثابت بن الضحاك اخبره
انه بايع النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة وبه قال ثنا احمد بن اسحاق بن الحصين
ابو اسحاق السلمي بفتح السين واللام السرماري البخاري نسبة الى سرماري بفتح
السين قرية من قرى بخارى قال ثنا عبد العزيز بن سياه بكسر المهملة وبعد
التحتية المخففة الف فهاء ساكنة فارسي معرب معناه الاسود عن حبيب بن ابي ثابت
قيس بن دينار الكوفي انه قال اتيت ابا وائل بالهمز شقيق بن سلمة اساله لم يذكر
المسؤول عنه وفي رواية احمد اتيت ابا وائل في مسجد اهله اساله عن هؤلاء القوم الذين
قتلهم علي يعني الخوارج فقال كنا بصفين بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة موضع
بقرب الفرات كان به الوقعة بين علي ومعاوية فقال رجل هو عبد الله بن الكواء
الم تر الى الذين يدعون بضم الياء وفتح العين الى كتاب الله تعالى فقال علي نعم
انا اولى بالاجابة اذا دعيت الى العمل بكتاب الله وعند النسائي بعد قوله بصفين
فلما استحر القتل باهل الشام قال عمرو بن العاص لمعاوية ارسل المصحف الى علي
فادعه الى كتاب الله فانه لن يابى عليك فاتى به رجل فقال بيننا وبينكم كتاب الله
فقال علي انا اولى بذلك بيننا كتاب الله فجاءت الخوارج ونحن نسميهم يومئذ القراء
وسيوفهم على عواتقهم فقالوا يا امير المؤمنين ما ننتظر بهؤلاء القوم الا نمشي اليهم
بسيوفنا فقال سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون اتهموا انفسكم في هذا
الرأي وانما قال ذلك لان كثيرا منهم انكروا التحكيم وقالوا لا حكم الا لله فقال علي كلمة
حق اريد بها باطل فلقد رأيتنا يريد رأيت انفسنا يوم الحديبية يعني الصلح الذي
كان بين النبي صلى الله عليه وسلم والمشركين ولو نرى يعني القتال لقاتلنا
فجاء عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ألسنا على الحق وهم يريد المشركين على الباطل
أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال عليه السلام بلى فقال عمر ففيم اعطي
الهمز وكسر الطاء ولابي ذر نعطي بالنون بدل الهمزة الدنية بكسر النون وتشديد
التحتية اي الخصلة الدنية وهي المصالحة بهذه الشروط الدالة على العجز في ديننا

ونرجع

ونرجع ولما يحكم الله بيننا فقال عليه السلام يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن
يضيعني الله ابدا فرجع عمر حال كونه متغيظا لشدة الذي ... فلم
يصبر حتى جاء ابا بكر رضي الله عنهما فقال يا ابا بكر السنا على الحق وهم على الباطل
قال يا ابن الخطاب انه رسول الله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر ولن يضيعه
الله ابدا فنزلت سورة الفتح ومراد سهل بن حنيف بما ذكر انهم ارادوا يوم الحديبية
ان يقاتلوا ويخالفوا ما دعوا اليه من الصلح ثم تبين لهم ... ويعظم اعيانهم ان البر
سورة الحجرات مدنية واياتها ثمان عشرة ولابي ذر سورة الحجرات
بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد
في قوله تعالى لا تقدموا بضم اوله وكسر ثالثه اي لا تفتاتوا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى يقضي الله على لسانه ما شاء وقال ابن كثير ... هذه الانفس على
قراءة ابن عباس بفتح التاء والدال وكذا ابن يعقوب الحضرمي وهو قراءة يعقوب الحضرمي
الاصل لا تتقدموا فحذف احدى التاءين وقال في الصحاح يقال قدم بمعنى تقدم وكذلك
... هذه التفسير ... على القراءة المشهورة ايضا فان قدم بمعنى تقدم
قال الجوهري وقدم بين يديه اي تقدم قال تعالى لا تقدموا بين يدي الله ورسوله قال
الامام فخر الدين والاصح انه ارشاد عام يشمل الكل ويدخل فيه كل افتيات
وتقدم واستبداد بالامر واقدام على فعل غير ضروري من غير مشاورة ثم قوله
واتقوا الله ... قال مجاهد فيما وصله الفريابي اي اخلص
الله ... قال مجاهد ايضا ووصله الفريابي
... وقال الحسن كان اليهودي والنصراني يسلم
... باليهودي يا نصراني فنهوا عن ذلك وزاد ابو ذر قبل قوله
... ويسقط لغيره يلتكم قال مجاهد فيما وصله الفريابي اي
لا ينقصكم من اجوركم شيئا وهذا الاخير في سورة الطور وذكره استطرادا لا
ترفعوا ولابي ذر ولا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الاية اي اذا كلمتموه لانه
يدل على قلة الاحتشام وترك الاحترام ومن خشي قلبه ارتجف وضعف حركته
الدافعة فلا يخرج منه الصوت بقوة ومن لم يخف بالعكس وليس المراد منع الصحابة
من ذلك انهم كانوا يباشرون ما يلزم منه الاستخفاف والاستهانة كيف وهم خيار الناس
بل المراد ان التصويت بحضرته مباين لتوقيره وتعزيره تشعرون اي تعلمون
وسقط ذلك لغير ابي ذر والمعنى انكم ان رفعتم اصواتكم وتقدمتم فذلك يؤدي الى الاستخفاف وهو
يفضي الى الارتداد وهو محبط وقوله وانتم لا تشعرون اشارة الى ان الردة تتمكن من
النفس بحيث لا يشعر الانسان فان من ارتكب ذنبا لم يرتكبه في عمره تراه نادما غاية
الندامة خائفا غاية الخوف فاذا ارتكبه مرارا قل خوفه وندامته ويصير عادة اعاذنا
الله من سائر المكروهات ... وبه قال ثنا يسرة
بن صفوان بن جميل بفتح التحتية والسين المهملة وجميل بفتح الجيم وكسر الميم اللخمي
بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة قال ثنا نافع بن عمر الجمحي المكي عن ابن ابي مليكة
بضم الميم مصغرا عبد الله انه قال كاد الخيران بفتح المعجمة وتشديد التحتية الفاضلان الكثيرا الخير

الكثيري ان يهلكا بكسر اللام واثبات ان قبل وحذف نون الرفع في الفرع وأصله
ولابي ذر يهلكان بنون الرفع مع ثبوت ان قبل وقال في الفتح يعني بحذف ان
واثبات نون الرفع ولابي ذر في رواية يهلكا بحذف النون نصب بتقدير ان
وقد اخرجه احمد عن وكيع عن نافع عن ابن عمر بلفظ ان يهلكا وبينها ابن التين
لرواية ابي ذر ابا بكر نصب خبر كاد وعمر عطف عليه رضي الله عنهما ولابي ذر
ابو بكر وعمر بالرفع فيهما رفعا اصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه
ركب بني تميم سنة تسع وسألوا النبي صلى الله عليه وسلم ان يؤمر عليهم احدا فاشار
احدهما هو عمر بن الخطاب كما عند ابن جريج في الباب التالي بالاقرع واسمه فراس
ابن حابس اخي بني مجاشع بضم الميم وتخفيف الجيم الف فشين معجمة فعين مهملة
التميمي الدارمي واشار الآخر هو ابو بكر برجل آخر قال نافع لا احفظ
اسمه في الباب التالي انه القعقاع بن معبد بن زرارة فقال ابو بكر لعمر
رضي الله عنهما ما اردت الا خلافي بتشديد اللام بعد همزة مكسورة اي ليس
مقصودك الا مخالفة قولي ولابي ذر عن الكشميهني في الفرع وبنها الحافظ
لحكاية الصغاني ما اردت الى خلافي بلفظ حرف الجر وما على هذه الرواية استفهامية
اي اي شيء قصدت منتهيا الى مخالفتي قال ولابي ذر فقال اي عمر ما اردت خلافك
فارتفعت اصواتهما في ذلك فانزل الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم
الآية قال ولابي ذر فقال ابن الزبير عبد الله فما كان عمر يسمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية حتى يستفهمه وفي رواية وكيع والاعتصام فكان
عمر بعد ذلك اذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديث حدثه كأخي السرار لم
يسمعه حتى يستفهمه ولم يذكر ذلك عبد الله بن الزبير عن ابيه يريد جده لامه
يعني ابا بكر الصديق واطلاق الاب على الجد مشهور وسياق هذا الحديث صورته صورة
الارسال لكن في آخره انه حمله عن عبد الله بن الزبير ويأتي في الباب اللاحق التصريح بذلك
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ازهر بن سعد بسكون العين البصري
ابا علي قال اخبرنا ابن عون عبد الله قال انبأني بالافراد موسى بن انس قاضي البصرة
عن ابيه عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم افتقد ثابت
ابن قيس خطيب الانصار وكان قد قعد في بيته حزينا لما نزل قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا
اصواتكم فوق صوت النبي الآية وكان من ارفع الصحابة صوتا فقال رجل يا رسول الله انا
اعلم لك لاجلك علمه خبره والرجل هو سعد بن معاذ كما في مسلم لكن قال ابن كثير الصحيح
ان نزول هذه الآية لم يكن سعد بن معاذ موجودا لانه كان قد مات بعد بني قريظة بايام
قلائل سنة خمس وهذه الآية نزلت في وفد بني تميم والوفود انما تواتروا في سنة تسع من الهجرة
قال في الفتح ويمكن الجمع بان الذي نزل في قصة ثابت مجرد رفع الصوت والذي نزل في قصة الاقرع
اول السورة وفي تفسير ابن المنذر انه سعد بن عبادة وعند ابن جرير انه عاصم بن عدي العجلاني
فاتاه اي فاتى الرجل ثابت بن قيس فوجده جالسا في بيته منكسا رأسه فقال له ما شأنك
اي ما حالك فقال ثابت حاله شر كان يرفع صوته فوق صوت النبي صلى الله عليه
وسلم كان الاصل ان يقول كنت ارفع صوتي لكنه التفت من الحاضر الى الغائب فقد

قوله خبر كاد لا يظهر معنى الخبرية وانما الذي يظهر ... ابو بكر ... رواية الرفع الآتية

كذا عند ... اي عتيق اي ...

ابن عون بن ارطبان صح

حال ج

بكسر الهاء صح

حبط

حبط عمله وهو من اهل النار لانه كان يجهر بالقول بين يدي الرسول وكان من
القياس علي رأينا فاتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره انه قال كذا وكذا
للذي قاله ثابت فقال موسى بن انس بالاسناد السابق فرجع الرجل المذكور اليه اي
الى ثابت المرة الآخرة بمد الهمزة ببشارة عظيمة من الرسول فقال عليه السلام للرجل
اذهب اليه اي الى ثابت فقل له انك لست من اهل النار ولكنك من اهل الجنة
زاد في رواية احمد قال وكنا نراه يمشي بين اظهرنا ونحن نعلم انه من اهل الجنة فلما
كان يوم اليمامة كان فينا بعض الانكشاف فجاء ثابت قد تحنط ولبس كفنه وقاتلهم حتى
قتل وهذا لا ينافي ما روي في العشرة المبشرين بالجنة لان مفهوم العدد لا اعتبار له فلا
ينفي الزائد وهذا الحديث ذكره في اواخر علامات النبوة وتفرد به من هذا الوجه هذا
باب بالتنوين قوله تعالى ان الذين ينادونك من وراء الحجرات من
خارجها خلفها او قدامها والمراد حجرات نسائه عليه الصلاة والسلام ومناداتهم من ورائها
او باطنها لانهم تفرقوا على الحجرات متطلبين له فاسند فعل الابعاض الى الكل اكثرهم
لا يعقلون اذ العقل يقتضي حسن الادب وبه قال حدثنا الحسن بن محمد ابو علي
الزعفراني البغدادي واسم جده الصباح قال حدثنا حجاج هو ابن محمد المصيصي الاعور
ترمذي الاصل سكن بغداد ثم المصيصة عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
انه قال اخبرني بالافراد ابن ابي مليكة عبد الله ان عبد الله بن الزبير
ابن العوام اخبرهم انه قدم ركب من بني تميم على النبي صلى الله عليه وسلم
سألوه ان يؤمر عليهم احدا فقال ابو بكر له عليه الصلاة والسلام امر عليهم القعقاع
ابن معبد بفتح الميم والموحدة وقال عمر امر عليهم ولابي ذر عن المستملي والكشميهني
بل امر الاقرع بن حابس اخي بني مجاشع فقال ابو بكر لعمر رضي الله عنهما
ما اردت بذلك الى بلفظ الجار او قال الا خلافي بكسر الهمزة وتشديد اللام اي اما تريد
مخالفتي فقال عمر ما اردت خلافك فتماريا تجادلا وتخاصما حتى ارتفعت
اصواتهما في ذلك فنزل في ذلك يا ايها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله
حتى انقضت الآية وروى الطبري من طريق ابي اسحاق عن البراء قال جاء
رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان حمدي زين وان ذمي شين
فقال ذاك الله تبارك وتعالى وروي من طريق معمر عن قتادة مثله مرسلا وزاد
فانزل الله ان الذين ينادونك من وراء الحجرات الآية باب قوله تعالى
ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم الآية قال في الكشاف انهم صبروا في موضع الرفع
على الفاعلية لان المعنى ولو ثبت صبرهم قال ابو حيان ليس مذهب سيبويه ان ان
وما بعدها بعد لو في موضع رفع فاعل بل مذهب المبرد انها في موضع فاعل بفعل
محذوف كما زعم الزمخشري ومذهب سيبويه انها في موضع رفع بالابتداء وحينئذ يكون
اسم كان ضميرا عائدا على صبرهم المفهوم من الفعل لكان خيرا لهم لكان الصبر
خيرا لهم من الاستعجال لما فيه من حفظ الادب وتعظيم الرسول الموجبين للثناء والثواب
ولم يذكر المؤلف حديثا هنا ولعله بيض له فلم يظفر بشيء على شرطه سورة ق
مكية وهي خمس واربعون آية وزاد ابو ذر بسم الله الرحمن الرحيم رجع بعيد اي رد

الثابت

ورائها اما باطنها انو هدها حجرة حجرة فنادوه من صح

قوله بلفظ الجار قال في الفتح وما في هذه الرواية استفهامية وتقدم ايضاحه في الرواية الماضية

قوله في موضع فاعل هو اي في موضع مبتدأ كما قاله ابن التين السفاقسي في اعرابه

بلغ ... مقابلة على النسخ

[illegible]

الي الحياة الدنيا بعيد اي غير كاين اي بعيد ان يبعث بعد الموت فروج اي فتوق
بان خلقها ملسا متلاصقة الطباق واحدها فرج بسكون الرا حبل الوريد قال
مجاهد فيما رواه الفريابي وريداه في حلقه والوريد عرق العنق ولغير ابي ذر
وريد في حلقه الحبل حبل العاتق وقوله من حبل الوريد كقولهم مسجد الجامع
او حبل العرق الوريد او ان الحبل اعم فاضيف للبيان نحو بعير سانية او يريد
حبل العاتق فاضيف الي الوريد كما يضاف الي العاتق لانهما في عضو واحد وقال
مجاهد فيما رواه الفريابي في قوله تعالي ما تنقص الارض اي ما تاكل من عظامهم
ما يعزب عن علمه شي تعالي تبصرة اي بصيرة قاله مجاهد فيما وصله الفريابي
والنصب علي المفعول من اجله اي تبصر امثالهم او يتعلمون تفعلي يبصرهم تبصرة
اي خلق السما تبصرة حب الحصيد هو الحنطة وصله الفريابي ايضا او ساير الحبوب
التي تحصد من باب حذف الموصوف للعلم به اي وحب الزرع الحصيد نحو مسجد الجامع
او من باب اضافة الموصوف الي صفته لانه الاصل والحب الحصيد اي المحصود باسقات
هي الطوال والبسوق الطول يقال بسق فلان علي اصحابه اي طال عليهم في الفضل
افعيينا اي افاعيا علينا اي افاعجزنا عن الابدا حتي نعجز عن الاعادة ويقال لكل
من عجز عن شي عيي به وهذا تقريع لهم لانهم اعترفوا بالخلق الاول وانكروا البعث
وقال قرينه هو الشيطان الذي قيض له بضم القاف وكسر التحتية مشددة
اخره ضاد معجمة قدر وقيل القرين الملك الموكل به فنقبوا اي ضربوا يعني طافوا
في البلاد حذر الموت والعير للقرون السابقة او لقريش او القي السمع اي لا يحدث
نفسه بغيره لاصغايه لاستماعه حين انشاكم وانشا خلقكم وهذا بقية تفسير
قوله افعيينا وتاخيره لعله من بعض النساخ وسقط من قوله افعيينا الي هنا لابي
ذر رقيب عتيد قال مجاهد فيما وصله الفريابي رصد يرصد وينظر وقال ابن
عباس فيما وصله الطبري يكتب كلما تكلم به من خير وشر وعن مجاهد حتي انينه
في مرضه وقال الضحاك يحلبهما تحت الشعر علي الحنك سايق وشهيد الملكان ولابي ذر
الملكين بالنصب بتقدير يعني احدهما كاتب والاخر شهيد وقيل السابق هو الذي يسوقه
الي الوقف والشهيد هو الكاتب والسايق لازم للبر والفاجر اما البر فيساق الي الجنة
واما الفاجر فالي النار شهيد في قوله تعالي او القي السمع وهو شهيد قال مجاهد فيما
وصله الفريابي شاهد بالقلب ولابي ذر عن الكشميهني بالغيب لغوب ولابي
ذر من لغوب هو النصب ولابي ذر نصب بالجر اي من نصب وهذا وصله الفريابي
وهو رد لما زعمت اليهود من انه تعالي بدا خلق العالم يوم الاحد وفرغ منه الجمعة واستراح
يوم السبت فاكذبهم الله بقوله وما مسنا من لغوب رواه عبد الرزاق عن معمر عن
قتادة وقال غيره اي غير ابن عباس او مجاهد نضيد في قوله تعالي طلع نضيد
بضم الكاف والفا وتشديد الرا مقصورا الطلع ما دام في اكمامه جمع كم بالكسر ومعنا
منضود بعضه علي بعض فاذا خرج من اكمامه فليس بنضيد وهذا شي عجيب فان
الاشجار الطوال ثمارها بارزة بعضها علي بعض لكل واحدة منها اصل يخرج منه كالجوز
واللوز والطلع كالسنبلة الواحدة يكون علي اصل واحد بالطول وادبار النجوم

وادبار

وزاد ابو ذر روا
قبل قوله الحبل حم

تجزع عن الشي تجزا منه بابه
ضرب وعجز بالها وحدها
ومع كل وجه فتح الجيم وكسرها
ضعف عنه ومن باب فتل
لغة وعجز بالكسر من باب تعب
لغة لبعض قيس عيلان
انتهى مصباح

وادبار السجود هنا كان عاصم يفتح هذه التي في ق كسر ابن عامر والكسائي وابو
عمرو جمع دبر وهو اخر الصلاة وعقبها وجمع باعتبار تعدد السجود ويكسر التي في
الطور موافقة للجمهور مصدرا وهذا خلاف اخر قاف فان الفتح لايق به لانه يراد
به الجمع لدبر السجود اي اعقابه كما مر ويكسران جميعا فكسر موضع قاف نافع وابن
كثير وحمزة والطور الجمهور وينصبان اي يفتحان فالاول عاصم ومن معه والثاني المطوعي
عن الاعمش شاذا يعني اعقاب النجوم واثارها اذا غربت وقال ابن عباس فيما وصله
ابن ابي حاتم في قوله تعالي يوم الخروج اي يخرجون ولابي ذر يوم يخرجون وزاد
ابو ذر وابو الوقت اي البعث من القبور والاشارة في قوله ذلك يجوز ان يكون الي النداء
ويكون قد اتسع في الظرف فاخبر به عن الحدث او يقدر مضاف اي ذلك النداء والاستماع نداء
يوم الخروج واستماعه باب قوله وتقول اي جهنم حقيقة هل من
مزيد سوال تقرير بمعنى الاستزادة وهو رواية عن ابن عباس فيكون السوال
وهو قوله هل امتلات قبل دخول جميع اهلها او هو استفهام بمعنى النفي والمعنى قد
امتلات ولم يبق في موضع لم يمتلي وهذا مشكل لانه حينيذ بمعنى الانكار والحال
ان الله تعالي لا يلقي فيه معنى الحديث الاتي والحق قبل السوال لخزنتها والجواب منهم فلا بد
من حذف مضاف اي تقول لخزنة جهنم ويقولون والمزيد يجوز ان يكون مصدرا اي
هل من زيادة وان يكون اسم مفعول اي من شي تزيده وفيه احرفه وسقط باب قوله
لغير ابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي الاسود بن اخت عبد الرحمن بن
مهدي الحافظ البصري قال حدثنا حرمي بن عمارة بن ابي حفصة وحرمي
علم لا نسبة للحرم وهو الكرماني وسقط لغير ابي ذر ابن عمارة قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال يلقي في النار اهلها وتقول مستفهمة هل من
مزيد في اي لا اسع غير ما امتلات به او هل من زيادة فازاد حتي يضع وفي
رواية سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عند مسلم حتي يضع رب العزة قدمه
فيها اي يذلها تذليل من يوضع تحت الرجل والعرب تضع الامثال بالاعضا ولا تريد
اعيانها كقولها للنادم سقط في يده او المراد قدم بعض المخلوقين فيكون الضمير
للمخلوق معلوم فتقول النار قط قط بكسر الطا وسكونها فيهما كذا في الفرع ويجوز
التنوين مع الكسر والمعنى حسبي حسبي قد اكتفيت وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد محمد بن موسي القطان الواسطي قال حدثنا ابو سفيان الحميري بكسر
الحا المهملة وسكون الميم وفتح التحتية وكسر الرا واسمه سعيد بن يحيي بكسر العين
بن مهدي بفتح الميم الواسطي قال حدثنا عوف الاعرابي عن محمد هو ابن سيرين
عن ابي هريرة قال محمد بن سيرين رفعه الي النبي صلى الله عليه وسلم واكثر
ما كان يوقفه علي الصحابي بسكون الواو من الثلاثي المزيد فيه والفصيح يقفه
من الثلاثي المجرد ابو سفيان الحميري وقليلا ما كان يرفعه ابي قال اي يقول الله
لجهنم هل امتلات استفهام تحقيق لوعده بملئها وتقول جهنم ولابي ذر فتقول بالفا
هل من مزيد فيضع الرب تبارك وتعالي قدمه عليها فتقول قط قط وبه قال

او انها اي السعة كنت
به فلهاس يد خانها
وفيها موضع المزيد صح

طب

حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام بتشديد الميم وفتح الهاء قال أخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بفتح الهاء
وتشديد الميم الأولى ابن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم تحاجت الجنة والنار تخاصمتا بلسان القال أو الحال فقالت
النار أوثرت بضم الهمزة مبنيا للمفعول بمعنى اختصصت بالمتكبرين والمتجبرين
مترادفان لغة فالثاني تأكيد لسابقه أو المتكبر المتعظم بما ليس فيه والمتجبر الممنوع
الذي لا يوصل إليه أو الذي لا يكترث بأمر ضعفاء الناس وسقطهم وقالت الجنة ما لي
لا يدخلني إلا ضعفاء الناس الذين لا يلتفت إليهم لمسكنتهم وسقطهم بفتحتين المحتقرون
بين الناس الساقطون من أعينهم لتواضعهم لربهم وذلهم له قال الله تبارك وتعالى
ولأبي ذر عز وجل للجنة أنت رحمتي ولأبي ذر عن الكشميهني إنما أنت رحمتي وسماها
رحمة لأن بها تظهر رحمته تعالى كما في قوله قال أرحم بك من أشاء من عبادي وإلا
فرحمة الله من صفاته التي لم يزل بها موصوفا وقال للنار إنما أنت عذابي ولأبي ذر
عن الحموي والمستملي عذابي أعذب بك من أشاء من عبادي ولكل واحدة منهما
بالياء في الفرع وفي نسخة منكما ملؤها فأما النار فلا تمتلئ حتى يضع رجله وفي مسلم
حتى يضع الله رجله وأنكر ابن فورك لفظ رجله وقال إنها غير ثابتة وقال ابن
الجوزي هي تحريف من بعض الرواة ورد عليهما برواية الصحيحين بها وأولت
بالجماعة كرجل من جراد أي يضع فيها جماعة وأضافهم إليه إضافة اختصاص
وقال محيي السنة القدم والرجل في هذا الحديث من صفات الله تعالى المنزهة
عن التكييف والتشبيه فالإيمان بها فرض والامتناع عن الخوض فيها واجب فالمهتدي
من سلك فيها طريق التسليم والخائض فيها زائغ والمنكر معطل والمكيف مشبه ليس
كمثله شيء فتقول النار إذا وضع رجله فيها قط قط قط ثلاثا بتنوينها مكسورة وساكنة
وعند أبي ذر مرتين فقط كالروايتين السابقتين فهنالك تمتلئ ويزوى بضم أوله
وفتح ثالثه بعضها إلى بعض تجتمع وتلتقي على من فيها ولا ينشئ الله لها خلقا ولا يظلم
الله عز وجل من خلقه أحدا لم يعمل سوءا وللمعتزلة أن يقولوا إن نفي الظلم عمن
لم يذنب دليل على أنه إن عذبهم كان ظالما وهو عين مذهبنا والجواب أنا وإن
قلنا إنه تعالى إن عذبهم لم يكن ظالما فإنه لم يتصرف في ملك غيره لكنه تعالى لا يفعل
ذلك لكرمه ولطفه مبالغة فنفي الظلم إثبات الكرم وأما الجنة فإن الله عز وجل
ينشئ لها خلقا لم تعمل خيرا حتى تمتلئ فالثواب ليس موقوفا على العمل وفي حديث
أنس عند مسلم مرفوعا يبقى من الجنة ما شاء الله ثم ينشئ الله لها خلقا مما يشاء وفي
رواية له ولا يزال في الجنة فضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة
باب بالتنوين وسبح ولغير أبي ذر فسبح بالفاء الموافقة للتنزيل الأول بحمد ربك
أي نزهه واحمده حيث وفقك لتسبيحه فالمفعول محذوف للعلم به أي نزه الله بحمد ربك
أي متلبسا أو مقترنا بحمد ربك وأعاد الأمر بالتسبيح في قوله ومن الليل فسبحه للتأكيد
أو الأول بمعنى الصلاة والثاني بمعنى التنزيه والذكر قبل طلوع الشمس صلاة الصبح
وقبل الغروب العصر وقيل قبل الطلوع الصبح وقبل الغروب الظهر والعصر ومن الليل

الشأن

قوله ابن منبه ويقال
لأنه بضم الميم وسكون
النون وبالموحدة

٧٠

الشأن والتهجد وبه قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه عن جرير هو ابن
عبد الحميد عن إسماعيل بن أبي خالد البجلي الكوفي عن قيس بن أبي حازم بالحاء
المهملة والزاي البجلي عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه أنه قال كنا
جلوسا ليلة مع النبي صلى الله عليه وسلم فنظر إلى القمر ليلة أربع عشرة بسكون
الشين فقال إنكم سترون ربكم عز وجل كما ترون هذا القمر رؤية محققة لا تشكون
فيها لا تضامون في رؤيته بضم الفوقية وفتح الضاد المعجمة وتخفيف الميم أي لا ينالكم
ضيم في رؤيته تعب أو ظلم فيراه بعضكم دون بعض بأن يدفعه عن الرؤية
ويستأثر بها بل تشتركون في رؤيته فهو تشبيه للرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي فإن
استطعتم أن لا تغلبوا بضم أوله وفتح ثالثه بالاستعداد بقطع أسباب الغلبة المنافية
للاستطاعة كالنوم المانع عن وللحموي والمستملي على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل
غروبها فافعلوا عدم المغلوبية التي لازمها الصلاة كأنه قيل صلوا في هذين الوقتين
ثم قرأ عليه السلام وسبح بالواو كالتنزيل ولأبي ذر فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس
وقبل الغروب وفضيلة الوقتين معروفة إذ فيهما ارتفاع الأعمال مع ما يشعر به سياق
الحديث من النظر إلى وجه الله تعالى للمحافظ عليهما والحديث قد مر في باب صلاة
العصر من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس واسمه عبد الرحمن قال
حدثنا ورقاء بفتح الواو وسكون الراء وبالقاف ممدود ابن عمر اليشكري عن
ابن أبي نجيح عبد الله واسم أبيه نجيح يسار بالسين المهملة المخففة بعد التحتية
المكي عن مجاهد هو ابن جبر أنه قال قال ابن عباس أمره عليه السلام ربه تعالى
أن يسبح ينزه ربه عز وجل في أدبار الصلوات كلها يعني قوله وأدبار السجود
وقيل أدبار السجود النوافل بعد المكتوبات وقيل الوتر بعد العشاء والذاريات
مكية وآياتها ستون ولأبي ذر سورة والذاريات بسم الله الرحمن الرحيم سقطت
البسملة لغير أبي ذر قال علي عليه السلام كذا في الفرع كغيره من النسخ وهو وإن كان
معناه صحيحا لكن ينبغي أن يساوى بين الصحابة في ذلك إذ هو من باب التعظيم
والشيخان وعثمان أولى بذلك منه فالأولى الترضي فقد قال الجويني السلام كالصلاة
فلا يستعمل في الغائب ولا يفرد به غير الأنبياء وسواء في هذا الأحياء والأموات وأما الحاضر
فيخاطب به انتهى الذاريات الرياح التي تذرو التراب ذروا وهذا وصله الفريابي
وسقط لغير أبي ذر لفظ الذاريات وقيل الذاريات النساء الولود فإنهن يذرين
الأولاد وقال غيره غير علي تذروه في قوله تعالى تذروه الرياح بالكهف معناه تفرقه
ذكره شاهدا لسابقه وفي أنفسكم عطف على في الأرض فهو خبر عن آيات أيضا والتقدير
وفي الأرض وفي أنفسكم آيات أفلا تبصرون قال الفراء تأكل وتشرب في مدخل واحد
ويخرج من موضعين القبل والدبر فراغ أي رجع قال الفراء أيضا وقيل ذهب في
خفية من ضيفه فإن من أدب المضيف أن يخفي أمره وأن يبادر بالقرى من
غير أن يشعر به الضيف حذرا من أن يكفه ويعذره فصكت أي جمعت ولأبي ذر
جمعت أصابعها فضربت به جبهتها بما جمعت جبهتها فعل المتعجب وهي عادة النساء إذا أنكرن
شيئا وقيل وجدت حرارة دم الحيض فضربت وجهها من الحياء وسقط به لغير المستملي

بلغ قراءة للشرح
في مقابلة على نسخة
قوبلت على خطه

بخطه
بيادره
وسقط الراء بيادره من خطه

صكه ضربه شديدا
بعريض أو
في البغدادي

بكسر الدال من الدرس وهو وطي الشي بالاقدام
والرميم نبات الارض اذا يبس وديس والقوايم حتي يتفتت ومعني الاية ماتترك من شي اتت عليه من انفسهم واموالهم
وانعامهم الا جعلته كالشي الهالك البالي لموسعون اي لذو سعة بخلقها قاله
الفرا وقال غيره لقادرون من الوسع بمعني الطاقة كقولك ما في وسعي كذا اي ما في
طاقتي وقوتي وكذلك قوله تعالي علي الموسع قدره يعني القوي قاله الفرا ايضا
زوجين وفي الوقت خلقنا زوجين نوعين وصنفين مختلفين الذكر والانثي
من جميع الحيوان وكذا اختلاف في الالوان كما في قوله تعالي واختلاف السنتكم والوانكم
اذ لو تشاكلت وكانت نوعا واحدا لوقع التجاهل والالتباس وكذا اختلاف الطعوم حلو
وحامض فما سواهما من العددية كالذكر والانثي زوجان كالسما والارض والنور والظلمة
والايمان والكفر والسعادة والشقاوة والحق والباطل ففروا الي الله اي من الله
اليه وفي الوقت معناه اليه يريد من معصيته الي طاعته او من عذابه الي رحمته او من عقابه
بالايمان والتوحيد الا ليعبدون وفي ذر وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اي ما
خلقت اهل السعادة من اهل الفريقين الجن والانس الا ليوحدون فجعل العام
مرادا به الخصوص لانه لو حمل علي ظاهره لوقع التنافي بين العلة والمعلول لوجود
من لا يعبده كقولك هذا القلم بريته للكتابة ثم قد تكتب به وقد لا تكتب وزاد
زيد بن اسلم وما خلقت الاشقياء منهم الا ليعصون وقال بعضهم ذاهبا الي حمل الاية
علي العموم خلقتهم ليفعلوا التوحيد خلق تكليف واختيار لا خلق جبر فمن وفقه منهم فعل
ومن لم يوفقه لم يفعل وترك بعض بعض لانه لم يخلق له او المعني
ليطيعوني وينقادوا لقضايي فكل مخلوق من الجن والانس خاضع لقضا الله متذلل
لمشيته لا يملك لنفسه خروجا عما خلق عليه ولم يذكر الملايكة لان الاية سيقت
لبيان قبح ما يفعله الكفرة من ترك ما خلقوا له وهذا خاص بالثقلين او ان الملايكة
مندرجون في الجن لاستتارهم وليس فيه حجة لاهل القدر المعتزلة علي ان ارادة
الله لا تتعلق الا بالخير واما الشر فليس مراده لانه لا يلزم من كون الشي معللا بشي
ان يكون ذلك الشي مرادا وان لا يكون غيره مرادا وكذا لا حجة لهم في هذه الاية علي
ان افعال العباد معللة بالاغراض اذ لا يلزم من وقوع التعليل في موضع وجوب التعليل
في كل موضع ونحن نقول بجواز التعليل لا بوجوبه او ان اللام قد ثبتت لغير الغرض
كقوله تعالي اقم الصلاة لدلوك الشمس ومعناه المقارنة فالمعني هنا قرنت
الخلق بالعبادة اي خلقتهم وفرضت عليهم العبادة وكذا لا حجة لهم فيها علي ان افعال
العباد مخلوقة لهم لاسناد العبادة اليهم لان الاسناد انما هو من جهة الكسب والذنوب
في قوله تعالي فان الذين للذين ظلموا ذنوبا لغة الدلو العظيم وقال الفرا العظيمة
وقال مجاهد فيما وصله الفريابي ذنوبا سبيلا وهذا موضوع بعد تاليه عند
غير ابي ذر وفي نسخة سجلا بفتح المهملة وسكون الجيم وزاد الفريابي عنه فقال
سجلا من العذاب مثل عذاب اصحابهم وقال ابو عبيدة الذنوب النصيب والذنوب
والسجل اقل ملا من الدلو صوره بالرفع لابي ذر اي صيحة ولغيره بجرها وهو
موافق للتلاوة العقيم هي التي لا تلد وفي الوقت تلقح شيا كذا في الفتح بفتح

التاني

قوله كقولك هذا القلم الخ المعنى بريت القلم مريدا به الكتابة ثم قد لا تكتب به

قوله ان لا يكون غيره …

التا والقاف وقال في الفتح وزاد ابو ذر ولا تلقح شيا وقال ابن عباس رضي الله
عنهما مما ذكره في بدء الخلق والحبك في قوله والسماء ذات الحبك هو استواوها وحسنها
وقال سعيد بن جبير ذات الزينة اي المزينة بزينة الكواكب قال الحسن حبكت
بالنجوم وقال الضحاك ذات الطريق والمراد اما الطرايق المحسوسة التي هي مسير
الكواكب او المعقولة التي يسلكها النظار ويتوصل بها الي المعارف في غمرة وفي ابي ذر
غمرتهم والاوله هو الموافق للتلاوة هنا في ضلالتهم يتمادون قاله ابن عباس
فيما وصله ابن ابي حاتم وقال غيره غير ابن عباس تواصوا اي تواطوا والهمزة
التي حذفها المولف للاستفهام التوبيخي والضمير في به يعود علي القول المدلول
عليه بقالوا اي اتواصي الاولون والاخرون بهذا القول المتضمن لساحر او
مجنون والمعني كيف اتفقوا علي قول واحد كانهم تواطوا عليه وقال غير ابن
عباس مسومة اي معلمة من السيما بكسر السين المهملة وسكون التحتية مقصورا
اي العلامة وسقط لابي ذر تواصوا تواطوا وقاله قتل الانسان لعن كما في
الفتح وفي غيره قتل الخراصون لعنوا الخراصون الكذابون ولم يذكر المولف
حديثا مرفوعا هنا والظاهر انه لم يجده علي شرطه نعم قال في الفتح يدخل
حديث ابن مسعود اقراني رسول الله صلي الله عليه وسلم اني انا الرزاق
ذو القوة المتين اخرجه احمد والنسايي وقال الترمذي حسن صحيح وصححه
ابن حبان سورة الطور مكية واياتها تسع واربعون بسم
الله الرحمن الرحيم سقط لغير ابي ذر لفظ سورة والبسملة وقال قتادة فيما
وصله البخاري في خلق افعال العباد مسطور اي مكتوب والمراد القران او ما
كتبه الله في اللوح المحفوظ او في قلوب اوليايه من المعارف والحكم وسقط قول
قتادة لابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي الطور الجبل بالسريانية
وهو طور سينين جبل بمدين سمع فيه موسي كلام الله عز وجل رق منشور اي
صحيفة وتنكيرهما للتعظيم والاشعار بانهما ليسا من المتعارف فيما بين الناس
والسقف المرفوع هو سما وسقط هذا لابي ذر والمسجور هو الموقد المحمي
بمنزلة التنور المسجور وقيل المملو واختاره ابن جرير ووجهه بانه ليس موقدا اليوم
فهو مملو ولابي ذر عن الحموي والمستملي الموقر بالرا بدل الدال والاول هو الصواب
وقال الحسن البصري فيما وصله الطبري تسجر البحار حتي يذهب ماوها
فلا يبقي فيها قطرة وهذا يكون يوم القيامة وقال مجاهد مما سبق في الحجرات
التاهم نقصنا وسقط هذا لابي ذر وقال غيره غير مجاهد تمور اي تدور
وقال ابو عبيدة تكفا وانشد للاعشي
كان مشيتها من بيت جارتها مور السحابة لا ريث ولا عجل
احلامهم هي العقول فالعقل يضبط المرء فيصير كالمعقول وقيل الاحتلام الذي
هو البلوغ بعيد لان الانسان مكلفا وبه يكمل العقل وقال ابن عباس فيما وصله
الطبري البر اي اللطيف قال في الفتح هذا ساقط لابي ذر كسفا بسكون السين اي
قطعا بكسر القاف وسكون الطا وقال البرماوي وغيره هذا علي قراة فتح السين كقربة

عيره كذا في نسخة مقابلة غيره لكن سقطت في خط القسطلاني ... الرزي وهو الحسن

سورة الطور ٥٢

فيهما قوله فيها اي في البقعة المباركة

بالجرح فيهما واسقاط واو والمسجور اي

وزنه كسا...

والذي في اليونينية وفرعها علامة ابي ذر رجع كتابة الي على قوله البر وعلى قوله اللطيف

قوله بسكون السين لعله ... كلام ... وكان ...

وقرئ ومن قراه بالسكون على التوحيد فجمعه الكسائي وكسوفه انتهى وقيل ان الفتح قراءة
شاذة وانكرها بعضهم واثبتها ابو البقا وقد قال ابو عبيدة الكسف جمع كسفة مثل السدر
جمع سدرة النون هو الحوت فعول من منه اذا قطعه وقال غيره عن ابن عباس
يتنازعون اي يتعاطون هو وجليسه بالتجاذب وتجاذبهم تجاذب ملاعبة لا تجاذب
منازعة وفيه نوع لذة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك
الامام عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل يتيم عروة عن عروة بن الزبير
عن زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة عن ام سلمة ام المؤمنين انها قالت
شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي اي اني كنت مريضة لا
اقدر على الطواف ماشية فقال لي عليه الصلاة والسلام طوفي من وراء الناس وانت
راكبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الصبح الى جنب البيت
الحرام يقرأ بالطور وكتاب مسطور وهذا الحديث سبق في الحج وبه قال حدثنا
الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثوني اصحابي
عن الزهري محمد بن مسلم عن محمد بن جبير بن مطعم القرشي النوفلي عن ابيه
رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور فلما
بلغ هذه الاية ام خلقوا من غير شيء خلقهم فوجدوا بلا خالق ام هم الخالقون
لانفسهم وذلك باطل ام خلقوا السموات والارض بل لا يوقنون بانهم خلقوا اه
اي هم يعترفون وهو معنى قوله ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن
الله او لا يوقنون بان الله خالق واحد ام عندهم خزائن ربك خزائن رزق
ربك ام هم المسيطرون المتسلطون على الاشياء يدبرونها كيف شاءوا كاد قلبي
ان يطير مما تضمنته من بليغ الحجة وفيه وقوع
خبر كاد مقرونا بان في غير الضرورة قال ابن مالك وقد خفي ذلك على النحويين والصحيح
جوازه الا ان وقوعه غير مقرون بان اكثر واشهر من وقوعه بها انتهى وسقط
... قال سفيان بن عيينة فاما انا فانما سمعت الزهري يحدث عن محمد بن
جبير بن مطعم عن ابيه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب
بالطور ولابي ذر ولم اسمعه اي ولم اسمع الزهري زاد الذي قالوا لي
يعني قوله فلما بلغ الخ وقد كان ابن جبير مطعم قدم على النبي صلى الله عليه
وسلم بعد وقعة بدر في فداء الاسارى وكان اذ ذاك مشركا وكان سماعه هذه الاية
من هذه السورة من جملة ما حمله على الدخول في الاسلام بعد. سورة والنجم
مكية وايها احدى او اثنتان وستون بسم الله الرحمن الرحيم سقط
لفظ سورة والبسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد ذو مرة اي ذو قوة في خلقه وزاد
الفريابي عنه جبريل وقال ابن عباس منظر حسن فان قلت قد علم كونه
ذا قوة بقوله شديد القوى فكيف يفسر ومرة بقوة اجيب بان ذو مرة بدل
من شديد القوى لا وصف له او المراد بقوله بالاولى قوته في العلم وبالثاني قوة
جسده فتقدم العلمية على الجسدية قاب قوسين اي حيث الوتر من القوس قاله
مجاهد فيما وصله الفريابي ايضا وفيه مضافان محذوفان اي فكان مقدار مسافة قربه
عليه

هذا بوزيد قول الاصمعي ان النون واحد لا جمع له وبعضه قول الاخفش انه جمع لا واحد له واما قول الداودي ان النون يجمع منه فغير معروف مع بعده من الاشتقاق انتهى

بلغ مقابلة ... على ...

معناه مثل مقدار مسافة قاب ما بين المقبض والسية القاب

عليه الصلاة والسلام منه تعالى مثل مقدار مسافة قاب وهذا ساقط لابي ذر ضيزى قال
مجاهد فيما وصله الفريابي ايضا عوجا وقال الحسن غير معتدلة وقيل جائرة حيث جعلتم
له البنات التي تستنكفون عنهن وهي فعلى بضم الفاء من الضيز وهو الجور لانه ليس في كلام
العرب فعلى بكسر الفاء صفة وانما كسرت محافظة على تصحيح الياء كبيض والاصل بضمها بغيت الضمة
انقلبت الياء واوا واكدى اي قطع عطاه قال اعطى قليلا ثم اكدى عطاه ومن يبذل ه
المعروف في الناس بحمده وهو من قولهم اكدى الحافر اذا بلغ الكدية وهي الصخرة الصلبة
فترك الحفر رب الشعرى قال مجاهد فيما وصله الفريابي هو اي الشعرى مرزم
الجوزا بكسر الميم الاولى وهي العبور وقال السفاقسي وهي الشعرة عبدها ابو كبشة وخالف
قريشا في عبادة الاوثان الذي وفى اي وفى ما فرض عليه وقال الحسن عمل بما امر به
وبلغ رسالات ربه الى خلقه وقيل قيامه بذبح ابنه ازفت الازفة اي اقتربت
الساعة التي كل يوم تزداد قربا فهي كالاية قريبة وزادت في القرب وهذا ساقط لابي
ذر سامدون قال مجاهد هي البرطمة بالموحدة المفتوحة والراء الساكنة والطاء المهملة
والميم المفتوحتين وللحموي عن الكشميهني البرطنة بالنون بدل الميم الغنا فكانوا اذا
سمعوا القران تغنوا ولعبوا وقيل السامد اللاهي وقيل الهائم فقال عكرمة يتغنون
باللغة الحميرية يقولون يا جارية اسمدي لنا اي غني وقال ابراهيم النخعي فيما وصله
سعيد بن منصور في قوله تعالى افتمارونه اي افتجادلونه من المراء وهو المجادلة
ومن قرأ افتمرونه بفتح التاء وسكون الميم من غير الف وهو حمزة والكسائي ويعقوب
وخلف يعني افتجحدونه ولابي ذر عن الحموي افتجحدون بحذف الضمير من
مراقبه اذا جحده وقيل افتغلبون في المراء ماريته فمريته ما زاغ ولابي ذر وقال ما
زاغ البصر اي بصر محمد صلى الله عليه وسلم عما رآه تلك الليلة وما طغى اي و
لابي ذر وقال لما زاغ عن الكشميهني وما جاوز ما رأى بل اثبته اثباتا صحيحا
مستيقنا او ما عدل عن رؤية العجائب التي امر برؤيتها وما جاوزها فتماروا
في سورة القمر اي كذبوا ويحتمل وقوع ذلك هنا من ناسخ وقال الحسن البصري فيما وصله
عبد الرزاق اذا هوى في قوله تعالى والنجم اذا هوى اي غاب او انتثر يوم القيامة او
انقض او طلع والنجم الثريا وقال ابن عباس فيما وصله الفريابي في قوله تعالى اغنى
واقنى اي اعطى فارضى وقال مجاهد اقنى ارضى بما اعطى وقنع قال الراغب
وتحقيقه انه جعل له قنية من الرضى وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى الختي
بالخاء المعجمة والفوقية المشددة قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح بن مليح الرؤاسي
براء مضمومة فهمزة مفتوحة فمهملة الكوفي عن اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي البجلي عن
عامر الشعبي عن مسروق هو ابن الاجدع الهمداني انه قال قلت لعائشة رضي الله عنها
يا امتاه بضم الهمزة وتشديد الميم وبعد الفوقية الف ثم هاء ساكنة قال في الفتح
والاصل يا ام والهاء للسكت فاضيف اليها الف الاستغاثة فابدلت تاء ثم زيدت هاء السكت بعد الالف
هل رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الاسراء فقالت لقد
قف بفتح القاف وتشديد الفاء اي قام شعري فزعا مما قلت هيبة من الله واستحالة
لوقوع ذلك في الدنيا وليس هو انكارا منها لجواز الرؤية مطلقا كقول المعتزلة ولابي ذر

في نسخة حدباء ح

الصلب لا اللين وكركر وابر الشديد

مليح ح

فما قلته اين انت من ثلاث اي كيف يغيب فهمك عن ثلاث اي من حدثكهن فقد
كذب في حديثه من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم رأى ربه ليلة المعراج
فقد كذب وعند مسلم فقد اعظم على الله الفرية ثم قرأت مستدلة لذلك بطريق
الاستنباط لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير وفي مسلم انها سالت
النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى ولقد رآه نزلة اخرى فقال انما هو جبريل
وعند ابن مردويه انها قالت يا رسول الله هل رأيت ربك فقال لا انما رأيت جبريل هل هو
منهبطا واحتجاجها بالاية خالفها فيه ابن عباس ففي الترمذي عن عكرمة قال
رأى محمد ربه قلت اليس يقول الله لا تدركه الابصار قال ويحك ذاك اذا تجلى بنوره
الذي هو نوره وقد رأى ربه مرتين فالمنفي في الاية احاطة الابصار لا مجرد الرؤية بل
في تخصيص الاحاطة بالنفي ما يدل على الرؤية او يشعر بها كما تقول لا تحيط به الافهام
واصل المعرفة حاصلة ثم استدلت ايضا بقوله تعالى وما كان لبشر ان يكلمه الله
الا وحيا او من وراء حجاب واجيب بان هذه الاية لا تدل على نفي الرؤية مطلقا بل على
ان البشر لا يرى الله في حال التكلم فنفي الرؤية مقيد بهذه الحالة دون غيرها ومن
حدثك انه صلى الله عليه وسلم يعلم ما في غد فقد كذب ثم قرأت وما تدري نفس ماذا
تكسب غدا اي تعمل ومن حدثك انه صلى الله عليه وسلم كتم شيئا مما امر بتبليغه
ولابي ذر انه قد كتم فقد كذب ثم قرأت يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك الاية
ولكنه عليه الصلاة والسلام ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولكن رأى جبريل عليه الصلاة
والسلام في صورته له ستمائة جناح مرتين مرة بالارض في الافق الاعلى ومرة في السماء عند سدرة
المنتهى وهذا الحديث اخرجه في التفسير والتوحيد مقطعا ومسلم في الايمان والترمذي هو
والنسائي في التفسير هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى فكان قاب قوسين سابع قراءة
او ادنى اي حيث الوتر من القوس والد نوس الله احد له قال القشيري في لطائف
الحج اخبر الله بقوله فكان قاب قوسين او ادنى انه صلى الله عليه وسلم بلغ من الرتبة
والمنزلة القدر العلي مما لا يحيط له الخلق ولغير ابي ذر قوله تعالى قاب قوسين او ادنى واسقط
لفظ باب وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا عبد
الواحد بن زياد قال حدثنا الشيباني بالشين المعجمة سليمان بن ابي سليمان
فيروز الكوفي قال سمعت زرا بكسر الزاي وتشديد الراء ابن حبيش عن عبد الله
ابن مسعود في قوله فكان قاب قوسين او ادنى اي اقرب فاوحى الى عبده ما اوحى
قال زر حدثنا ابن مسعود عبد الله انه صلى الله عليه وسلم رأى جبريل له
ستمائة جناح اي مرتين كما سبق وفي سايرها على صورة دحية الكلبي وغيره لان في الملك
قوة يتشكل بها في اي صورة اراد باب قوله تعالى فاوحى الى عبده ما اوحى
اي جبريل اوحى الى عبد الله محمد صلى الله عليه وسلم ما اوحى جبريل وفيه تفخيم
للوحي به او الله اليه وقيل الضمائر كلها لله قال جعفر بن محمد فيما رواه السلمي فاوحى الى
عبده قال بلا واسطة فيما بينه وبينه سرا الى قلبه لا يعلم به احد سواه انتهى وسقط
الباب ولاحقه لغير ابي ذر وبه قال حدثنا طلق بن غنام بفتح الطاء المهملة وسكون
اللام وبعدها قاف وغنام بفتح المعجمة وتشديد النون النخعي قال حدثنا زائدة

ابن

ابن قدامة الكوفي عن الشيباني سليمان انه قال سألت زرا هو ابن حبيش
عن قوله تعالى فكان قاب قوسين او ادنى فاوحى الى عبده ما اوحى قال اخبرنا
عبد الله بن مسعود ان محمدا صلى الله عليه وسلم رأى جبريل ولابي ذر انه محمد
رأى جبريل صلى الله عليه وسلم له ستمائة جناح وزاد النسائي يتناثر منها تهاويل
من الدر والياقوت وهذا الذي ذهب اليه ابن مسعود هو مذهب عائشة هذا
باب بالتنوين اي في قوله لقد رأى والله لقد رأى محمد من آيات
ربه الكبرى الكبرى من آياته او الكبرى صفة للآيات والمفعول محذوف اي شيئا
من آيات ربه وسقط لغير ابي ذر لفظ باب وما بعده وبه قال حدثنا قبيصة بفتح
القاف وكسر الموحدة بعدها مهملة بن عقبة بن محمد السوائي قال حدثنا سفيان بن
سعيد بن مسروق الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن
قيس بن عبد الله بن مالك النخعي الكوفي ولد في حياته صلى الله عليه وسلم عن عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه لقد رأى من آيات ربه الكبرى قال رأى عليه السلام
رفرفا اخضر قد سد الافق وعند النسائي والحاكم عن ابن مسعود قال ابصر نبي
الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام على رفرف قد ملأ ما بين السماء والارض
قال البيهقي فالرفرف جبريل عليه السلام على صورته على رفرف والرفرف البساط وعن
ابن عباس فيما رواه القرطبي في قوله دنى فتدلى انه على التقديم والتأخير اي تدلى
الرفرف لمحمد صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج فجلس عليه ثم رفع فدنى من ربه
قال فارقني جبريل وانقطعت عني الاصوات وسمعت كلام ربي فعلى هذا الرفرف
ما يجلس عليه كالبساط ونحوه واصل الرفرف ما كان من الديباج رقيقا حسن الصنعة
ثم اشتهر استعماله في الستر هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى
افرأيتم اللات والعزى اللات صنم لثقيف بالطائف او لقريش بنخلة والعزى
سمرة لغطفان كانوا يعبدونها وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي
بالفاء ولابي ذر ابن ابراهيم قال حدثنا ابو الاشهب بفتح الهمزة وسكون المعجمة
وبعد الهاء المفتوحة موحدة جعفر بن حيان العطاردي البصري قال حدثنا ابو
الجوزاء اوس بن عبد الله الربعي بفتح الراء والموحدة بعدها عين مهملة عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال في قوله تعالى اللات والعزى كان اللات
رجلا يلت سويق الحاج قيل هذا التفسير على قراءة رويس بتشديد التاء اما على
قراءة من خففها فلا يلايمها واجيب باحتمال ان يكون اصله التشديد وخفف
لكثرة الاستعمال وكان الكسائي يقف عليها بالهاء وقيل ان اسم الرجل عمرو بن لحي
وقيل صرمة بن غنم وكان يلت السمن بالسويق عند صخرة ويطعمه الحاج فلما مات
عبدوا الحجر الذي كان عنده اجلالا لذلك الرجل وسموه باسمه وعند ابن ابي حاتم
عن ابن عباس كان يلت السويق على الحجر فلا يشرب احد منه الا سمن فعبدوه
وسقط لابي ذر في قوله وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال اخبرنا
هشام بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين ساكنة بين فتحتين بن
راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف

ولها تهاويل الدر اي الكيلو منهما

بل عمرو هو ابن لحي وهو الذي
سيب ... ولد ...
بالسوائب

الزهري عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من حلف بغير الله تعالى فقال في حلفه بفتح المهملة وكسر اللام واللات والعزى
كعادة المشركين فليقل مستدركا للتوحيد لا إله إلا الله ليبرأ من الشرك فمن قالها
ناسيا أو جاهلا بذلك الكفار حيث أشركهما بالله في التعظيم إذ الحلف يقتضي تعظيم
المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يحلف إلا به في مخلوقه قال ابن العربي
من حلف بهما جادا فهو كافر ومن قالهما جاهلا أو ذاهلا يقول كلمة التوحيد
تكفر عنه وترد قلبه عن السهو إلى الذكر ولسانه إلى الحق وتنفي عنه ما جرى به من
اللهو ومن قال لصاحبه تعال بفتح اللام أقامرك بالجزم جواب الأمر فليتصدق
أي بشيء كما في مسلم ليكفر عنه ما اكتسبه من إثم دعائه صاحبه إلى معصية القمار المحرم
بالاتفاق وقرنه القمار بذكره الحلف باللات والعزى لكونهما من فعل الجاهلية
وهذا الحديث أخرجه أيضا في النذور والأدب والاستئذان ومسلم وأبو داود
والترمذي في الأيمان والنذور وابن ماجه في الكفارات. هذا باب
بالتنوين أي في قوله تعالى ومناة الثالثة الأخرى صفة لمناة وقال أبو البقاء
الأخرى توكيد لأن الثالثة لا تكون إلا أخرى وقال الزمخشري والأخرى ذم وهي
المتأخرة الوضيعة المقدار كقوله وقالت أخراهم أي ضعفاؤهم لأشرافهم ويجوز أن
يكون الأولية والتقدم عندهم للات والعزى انتهى قال صاحب الدر وفيه
نظر لأن الأخرى إنما تدل على الغيرية وليس فيها تعرض لمدح ولا ذم فإن جاء شيء
فلقرينة خارجية وقيل الأخرى صفة للعزى لأن الثانية أخرى بالنسبة إلى الأولى
وقال في الأنوار الثالثة الأخرى صفتان للتأكيد كقوله يطير بجناحيه ومعنى الآية هل
رأيتم هذه الأصنام حق الرؤية فإن رأيتموها علمتم أنها لا تصلح للألوهية والمقصود
إبطال الشرك وإثبات التوحيد وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم سمعت عروة
بن الزبير بن العوام يقول قلت لعائشة رضي الله عنها فقالت فيه حذف
ذكره في باب الصفا والمروة من شعائر الله من الحج بلفظ قلت لعائشة وأنا
يومئذ حديث السن أرأيت قول الله إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت
أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما فما أرى على أحد أن لا يطوف بهما فقالت إنما
كان من أهل أحرم بمناة بالموحدة باسمها أو عندها ولأبي ذر لمناة مجرور بالفتحة
لأنه لا ينصرف وهو باللام لأجلها الطاغية بالجر بالكسرة صفة لمناة باعتبار طغيان
عبدتها أو بتقدير مضاف أي إهلال المعنى أحرم باسم مناة القوم الطاغية التي بالمشلل بضم
الميم وفتح المعجمة وفتح اللام الأولى مشددة أي مناة الكائنة بالمشلل لا يطوفون
بين الصفا والمروة تعظيما لصنمهم مناة حيث لم يكن في المسعى وكان فيه صنمان
لغيرهم إساف ونائلة فأنزل الله تعالى إن الصفا والمروة من شعائر الله
فطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه بهما قال سفيان بن
عيينة مناة كائن بالمشلل موضع من قديد بضم القاف مصغرا من ناحية
البحر وهو الجبل الذي يهبط إليها منه وقال عبد الرحمن بن خالد الفهمي بالفاء

المصري

74

المصري أميرها لهشام مما وصله الذهلي والطحاوي عن ابن شهاب الزهري أنه
قال قال عروة بن الزبير قالت عائشة رضي الله عنها نزلت أي آية الصفا في الأنصار
الأوس والخزرج كانوا هم وغسان قال الجوهري اسم قبيلة قبل أن يسلموا يهلون
لمناة مثله أي مثل حديث ابن عيينة وقال معمر بفتح الميمين بينهما
مهملة ساكنة ابن راشد مما وصله الطبري عن الزهري عن عروة عن عائشة
أنها قالت كان رجال من الأنصار ممن كان يهل لمناة ومناة صنم كان بين
مكة والمدينة وكان لخزاعة وهذيل وسمي بذلك لأن دم الذبائح كان يمنى
عنده أي يراق قالوا يا نبي الله كنا لا نطوف بين الصفا والمروة تعظيما لمناة
حيث لم يكن بينهما نحوه أي نحو الحديث السابق باب بالتنوين
أي في قوله فاسجدوا لله واعبدوا أي واعبدوه دون الآلهة وسقط لفظ باب
لغير أبي ذر وبه قال حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو المنقري المقعد البصري
قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا أيوب السختياني عن عكرمة مولى
ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال سجد النبي صلى الله
عليه وسلم بالنجم وسجد معه المسلمون والمشركون لله لأنها أول سجدة نزلت
فأرادوا معارضة المسلمين بالسجود لمعبودهم وأما قول من قال إن ذلك وقع منهم بلا
قصد فعارض بما زاده ابن مسعود من أن الذي استثناه منهم أخذ كفا من حصى
فوضع جبهته عليه فإن ذلك ظاهر في القصد وكذا قول من قال إنهم خافوا في ذلك المجلس من مخالفتهم
لأن المسلمين حينئذ هم الذين كانوا خائفين من المشركين لا العكس والظاهر أن
سبب سجودهم ما أخرجه ابن أبي حاتم والطبري وابن المنذر من طرق عن شعبة
عن أبي بشر عن ابن جبير عن ابن عباس قال قرأ رسول الله صلى الله عليه
وسلم بمكة والنجم فلما بلغ أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى ألقى الشيطان
في أمنيته أي تلاوته تلك الغرانيق العلى وإن شفاعتهن لترتجى فقال المشركون
ما ذكر آلهتنا بخير قبل اليوم فسجد وسجدوا فنزلت آية وما أرسلنا من قبلك من
رسول ولا نبي إلا إذا تمنى الآية وقد روي من طرق ضعيفة ومنقطعة لكن كثرة
الطرق تدل على أن لها أصلا مع أن لها طريقين مرسلين رجالهما على شرط الصحيح
يحتج بهما من يحتج بالمرسل وكذا من لا يحتج به لاعتضاد بعضها ببعض وحينئذ
فيتعين تأويل ما ذكر وأحسن ما قيل إن الشيطان قال ذلك محاكيا نغمة النبي
صلى الله عليه وسلم عند ما سكت صلى الله عليه وسلم بحيث سمعه من دنا إليه
فظنها من قوله صلى الله عليه وسلم وأشاعها ويؤيده تفسير ابن عباس تمنى بتلا
وأما قول الكرماني وما قيل إن ذلك كان سبب السجود فهو لا صحة له عقلا ولا نقلا
فهو مبني على القول ببطلان القصة من أصلها وأنها موضوعة من الملاحدة وقد
سبق ما في ذلك والله الموفق وسجد معه الجن والإنس ذكر الجن والإنس بعد المسلمين
الصادق بهما ليدفع توهم اختصاصه بالإنس تابعه أي تابع عبد الوارث ابن طهمان
بفتح المهملة وسكون الهاء والجيم إبراهيم بن طهمان فيما وصله الإسماعيلي عن أيوب
السختياني ولم يذكر ابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام والتحتية المشددة

في الحكاية

اسماعيل في تحديثه عن ايوب عن ابن عباس بلا ارسله ولا يقدح ذلك في الحديث لاتفاق
عبد الوارث وابن طهمان على وصله وهما ثقتان وسبق الحديث في ابواب السجود
في باب سجود المسلمين مع المشركين وبه قال حدثنا ولابي ذر نصر بن علي بالصاد المهملة
الجهضمي البصري قال اخبرني بالافراد ولابي ذر اخبرنا ابو احمد محمد بن عبد
الله يعني الزبيري بضم الزاي وفتح الموحدة قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو عن الاسود بن يزيد
ابن قيس النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال اول سورة
انزلت فيها سجدة والنجم قال ابن مسعود فسجد رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعد فراغه من قراءتها وسجد من خلفه الا رجلا رايته اخذ كفا
من تراب فسجد عليه وفي رواية شعبة في ابواب السجود فرفعه الى وجهه فقال
يكفيني هذا فرايته بعد ذلك قتل كافرا ببدر وهو امية بن خلف وعند ابن
سعد انه الوليد بن المغيرة وقيل سعيد بن العاصي بن امية والمعتمد الاول
وعند النسائي باسناد صحيح انه المطلب بن ابي وداعة وانه ابى ان يسجد وانه
كان قبل ان يسلم فلما اسلم قال فلا ادع السجود فيها ابدا فتعين حمل ابن مسعود
على ما اطلع عليه سورة اقتربت الساعة مكية واياتها خمس وخمسون بسم الله
الرحمن الرحيم سقطت البسملة ولفظ سورة لابي ذر قال ولابي ذر وقال مجاهد
مما وصله الفريابي مستمر اي ذاهب سوف يذهب ويبطل من قولهم مر الشيء
واستمر اذا ذهب وقيل مطرد قال في الانوار وهو يدل على انهم راوا قبله ايات اخرى
مترادفة ومعجزات متتابعة حتى قالوا ذلك مزدجر قال مجاهد فيما وصله الفريابي ايضا
متناه بصيغة الفاعل اي نهاية وغاية في الزجر لا مزيد عليها والدال بدل من تاء
الافتعال واصله مزتجر قلبت التاء دالا لان تاء الافتعال تقلب دالا بعد الزاي لان الزاي
حرف مجهور والتاء مهموس فابدلوها الى حرف مجهور قريب من التاء وهو الدال
وازدجر قال مجاهد فاستطير جنونا فيكون من مقولهم اي ازدجرته الجن
وذهبت بلبه او هو من كلام الله تعالى اخبر عنه انه زجر عن التبليغ بانواع الاذية
دسر قال مجاهد اضلاع السفينة وقيل المسامير وقيل الخيوط التي تشد بها السفن
وقيل صدرها لمن كان كفر [illegible] يقول كفر له لنوح جزاء
الله اي فعلنا بنوح وبهم ما فعلنا من فتح ابواب السماء وما بعده من التفجير تعويضا
من الله بما صنعوا بنوح واصحابه وقيل المعنى فعلنا به وبهم من انجاء نوح واغراق
قومه ثوابا لمن كفر به وجحد امره وهو نوح عليه السلام محتضر يعني قوم صالح
يحضرون الماء يوم غب الابل فيشربون ويحضرون اللبن يوم وردها فيحتلبون
وقال ابن جبير سعيد فيما وصله ابن المنذر مهطعين النسلان بفتح النون والسين
المهملة هو تفسير للاهطاع الدال عليه مهطعين والنسلان هو الخبب بالمعجمة ثم
الموحدتين المفتوحة الاولى ضرب من العدو السراع بكسر المهملة تاكيد له وقيل
الاهطاع الاسراع مع مد العنق وقيل النظر وقال غيره غير ابن جبير فتعاطى
اي فعاطها بالف بعد العين تناولها فالف بيده فعقرها قال السفاقسي لا اعلم

لقوله

خالا ابراهيم النخعي

سورة اقتربت
٥٤

وقال الكرماني كالبرماوي
متناهي بصيغة المفعول

[illegible]

قوله النسلان بفتح
النون والسين
عبارة البرماوي
في شرحه رحمه الله
قال صاحب العين
وحركة العين
تدل على حركة العين انتهى

لقوله تعاطاها وجها الا ان يكون من المقلوب المقدم فيه قدمت عينه على لامه لان العطو
التناول فيكون المعنى فتناول ما بيده واما عوط فلا اعلمه في كلام العرب وتعقبه
في المصابيح فقال في ادعائه انه لا يعلم مادة عوط في كلام العرب نظر لان الجوهري ذكر
المادة وقال يقال فيه عاطت الناقة تعوط يعني اذا حمل عليها اول سنة فلم تحمل
ثم حمل عليها السنة الثانية فلم تحمل ايضا فهذه المادة موجودة في كلام العرب
والظن بالسفاقسي انه علم ذلك فانه كثير النظر في الصحاح ويعتمد عليها في النقل
فان قلت هذا المعنى غير مناسب لما نحن فيه قلت هو لم ينكر المناسبة
وانما انكر وجود المادة بما يعلمه والظاهر انه سهو منه انتهى وسقط لفظ تعاطى لابي ذر
والمعنى فنادوا صاحبهم بالاستغاثة وهو قدار بن سالف وكان اشجعهم فتعاطى
الة العقر او الناقة المحتظر في قوله تعالى كهشيم المحتظر قال ابن عباس فيما
رواه ابن المنذر كحظار بكسر الحاء المهملة وتفتح وبالظاء المشالة المعجمة المخففة منكسر
من الشجر محترق وعن قتادة فيما رواه عبد الرزاق كرماد محترق ازدجر قال
الفراء افتعل من زجرت صارت تاء الافتعال دالا وقد مر تقريره قريبا واعاده
هنا لبينه عليه كفر فعلنا به وبهم بنوح وقومه ما فعلنا من نصرة نوح واجابة دعائه
وعزقه قومه جزاء لما صنع بضم الصاد بنوح واصحابه من الاذية وقد سبق نحو
من هذا مستقر قال الفراء عذاب حق وقال غيره يستقر بهم حتى يسلمهم الى النار
يقال الاشر بفتح الهمزة والشين المعجمة والراء المخففة المرح بفتح الميم والراء والتجبر
بالجيم والموحدة المشددة المضمومة قاله ابو عبيدة في تفسير قوله تعالى سيعلمون غدا من
الكذاب الاشر هذا باب بالتنوين اي في قوله وانشق القمر ماض
على حقيقته وهو قول عامة المسلمين الا من لا يلتفت الى قوله حيث قال انه سينشق
يوم القيامة فاوقع الماضي موقع المستقبل لتحققه وهو خلاف الاجماع وان يروا الكفار
قريش اية معجزة له صلى الله عليه وسلم يعرضوا عن تاملها والايمان بها وسقط
لفظ باب لغير ابي ذر وتاليه لغير المستملي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج وسفيان هو ابن
عيينة او الثوري لان كلاهما يرويه عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم
النخعي عن ابي معمر بسكون العين بين فتحتين عبد الله بن سخبرة بفتح المهملة
وسكون المعجمة عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال انشق القمر على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقتين بكسر الفاء قطعتين لما ساله
كفار قريش ان يريهم اية فرقة نصب بدل من سابقه المنصوب على الحال
فوق الجبل وفرقة دونه ولابي ذر فرقة برفعهما على الاستئناف فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اشهدوا هذه المعجزة العظيمة الباهرة وقال ليث عن
مجاهد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر اشهد يا ابا بكر وهذه المعجزة
من امهات المعجزات الفائقة على معجزات سائر الانبياء لان معجزاتهم عليهم السلام
لم تتجاوز الارضيات وهذا الحديث قد سبق في علامات النبوة في باب سؤال
المشركين ان يريهم النبي صلى الله عليه وسلم اية وبه قال حدثنا علي بن عبد الله

الذي والمصابيح
وذلك لانه

بقاف مضمومة ودال
مهملة اخره راء بوزن غراب
كما في القاموس

قوله وهو خلاف الاجماع
نقل في المواهب عن العراقي

المديني وسقط ابن عبد الله لغير ابي ذر قال حدثنا سفين بن عيينة قال اخبرنا
ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم عبد الله عن مجاهد هو ابن جبير عن ابي معمر
عبد الله بن سخبرة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال انشق القمر
ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم بمكة فصار فرقتين بكسر الفاء فقال عليه الصلاة
والسلام لنا اشهدوا اشهدوا مرتين وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي
المصري قال حدثني بالافراد بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف ابن مضر
القرشي المصري عن جعفر هو ابن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة المصري عن عراك
ابن مالك عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال انشق القمر في زمان النبي صلى الله عليه
وسلم وهذا نص يرد على القايل انه انما ينشق يوم القيامة قال الواحدي والقايل
هو عثمان بن عطا عن ابيه وقد اخبر عنه الصادق فيجب اعتقاد وجوب وقوعه
ولما انتاع الخرق والالتام نقول الليام وفي قراءة حذيفة وقد انشق اي وقد كان
انشقاق القمر لتوقعوا اقتراب الساعة اي ان كان انشقاقه من قرب اشراطها وذكر ان
قد انما هي جواب وقوع وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا
يونس بن محمد البغدادي قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة المفتوحة بن عبد
الرحمن التيمي مولاهم النحوي البصري نزيل الكوفة عن قتادة بن دعامة عن انس
رضي الله عنه انه قال سال اهل مكة المشركون ان يريهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم اية تشهد لنبوته فاراهم انشقاق القمر وهذا الحديث اخرجه ايضا في
باب سوءة المشركين بهذا السند وقال فيه ان اهل مكة سالوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يريهم اية وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى القطان
عن شعبة وفي نسخة حدثنا شعبة عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه
قال انشق القمر فرقتين وهذه الاحاديث الخمسة مدارها على ابن مسعود وابن عباس
وانس فاما حديث ابن مسعود ففيه التصريح بحضوره ذلك حيث قال ونحن مع
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لنا اشهدوا واما انس فلم يحضر ذلك لانه كان
بالمدينة ابن اربع او خمس سنين وكان الانشقاق بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين واما
ابن عباس فلم يكن اذ ذاك ولد لكن روي ذلك عن جماعة من الصحابة باب
بالتنوين اي في قوله تعالى تجري السفينة باعيننا بمراى منا اي محفوظة بحفظنا
جزاء نصب على المفعول له ناصبه ففتحنا وما بعده او على المصدر بفعل مقدر اي جزيناهم
جزاء لمن كان كفر اي فعلنا ذلك جزاء لنوح لانه نعمة كفروها فان كل نبي نعمة من
الله على امته ولقد تركناها السفينة او الفعلة اية فهل من مدكر لمن يعتبر حتى
شاع خبرها واستمر وسقط لابي ذر ولقد تركناها الخ ولغيره لفظ باب قال قتادة
فيما وصله عبد الرزاق ابقى الله سفينة نوح حتى ادركها اوايل هذه الامة وزاد
عبد الرزاق على الجودي وعند ابن ابي حاتم عنه قال ابقى الله السفينة في ارض
الجزيرة عبرة واية حتى نظرت اليها اوايل هذه الامة وكم من سفينة بعدها صارت
رمادا وقال ابن كثير الظاهر يعني من قوله ولقد تركناها اية ان المراد من ذلك

ابن الحجاج

جنس

جنس السفن كقوله تعالى واية لهم انا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون وبه قال
حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو
ابن عبد الله السبيعي عن الاسود هو ابن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرا فهل من مدكر بالدال المهملة واصله
مذتكر بذال معجمة فاستثقل الخروج من حرف مجهور وهو الذال الى حرف
مهموس وهو التاء فابدلت التاء دالا مهملة لتقارب مخرجيهما ثم ادغمت المعجمة في المهملة
بعد قلب المعجمة اليها للتقارب وقرا بعضهم مذكر بالمعجمة فلذا قال ابن مسعود انه
عليه السلام قراها مدكر يعني بالمهملة هذا باب بالتنوين اي في
قوله تعالى ولقد يسرنا القران للذكر فهل من مدكر اي سهلنا لفظه ويسرنا معناه
لمن اراده ليتذكر الناس كما قال تعالى كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا اياته وليتذكر
اولوا الالباب سقط الباب وتاليه لغير ابي ذر قال مجاهد فيما وصله الفريابي
يسرنا اي هونا قراته وقيل نجي بين الحالة ظاهرا الا القران وسقط لابي ذر لفظ
يسرنا وقال غيره هيانا من هيا فرسه اذا الجمه ليركبه قال
قمت اليها بالجام ميسرا هنالك يجزيني الذي كنت اصنع
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل بن مغربل الاسدي البصري
عن يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي عن الاسود بن
يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
كان يقرا فهل من مدكر اي فهل من متذكر بهذا القران الذي يسرنا حفظه ومعناه
باب قوله تعالى اعجاز نخل منقعر قال في الانوار اصول نخل منقلع
عن مغارسه ساقط على الارض وقيل شبهوا بالاعجاز لان الريح طيرت رؤسهم وطرحت
اجسادهم وتذكير منقعر للحمل على اللفظ والتانيث في قوله اعجاز نخل خاوية للمعنى فكيف
كان عذابي ونذر استفهام تعظيم ووعيد والنذر جمع نذير بمعنى الانذار وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زهير هو ابن معاوية عن ابي اسحاق
السبيعي انه سمع رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمه سال الاسود بن يزيد
فهل من مدكر بالدال المهملة او مذكر بالمعجمة فقال سمعت عبد الله بن مسعود
يقراها ولابي ذر يقروها بالواو بدل الالف فهل من مدكر زاد ابو ذر عن الكشميهني
دالا يعني مهملة قال ابن مسعود وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقراها بالف
اي في قوله فهل من مدكر دالا مهملة هذا باب بالتنوين
اي في قوله فكانوا كهشيم المحتظر بكسر الظاء المشالة المعجمة قراءة الجمهور اسم فاعل قال
ابن عباس المحتظر هو الرجل يجعل لغنمه حظيرة بالشوك والشجر فما سقط من
ذلك وداسته الغنم فهو الهشيم وقرا الحسن بفتحها فقيل هو مصدر اي كهشيم الاحتظار
وقيل اسم مكان ولقد يسرنا القران للذكر يسرنا تلاوته على الالسن وعن ابن
عباس لولا ان الله يسره على لسان الادميين ما استطاع احد ان يتكلم بكلام الله عز
وجل فهل من مدكر سقط لابي ذر ولقد يسرنا الخ وقال بعد قوله المحتظر الاية وسقط
لغيره لفظ باب وبه قال حدثنا عبدان بفتح العين المهملة وتسكين الموحدة قال

قال البيضاوي فهل من مدكر معتبر وقرئ مذتكر على الاصل ومذكر بقلب التاء ذالا والادغام فيها انتهى

الذي في القاموس مسدد كمعظم هو ابن مسرهد بن مسربل بن مغربل ابن مرعبل بن ارندل

أخبرنا ولأبي ذر أخبرني بالإفراد أبي عثمان المازني المروزي عن شعبة بن الحجاج عن أبي إسحاق السبيعي عن الأسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ولأبي ذر أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ فهل من مدكر الآية سقط لفظ الآية لأبي ذر باب بالتنوين أي في قوله تعالى ولقد صبحهم بكرة بالصرف لأنه نكرة ولو قصد به وقت بعينه امتنع للتأنيث والتعريف عذاب مستقر دائم متصل بعذاب الآخرة فذوقوا عذابي ونذر يريد العذاب الذي نزل بهم من طمس الأعين غير العذاب الذي أهلكوا به فلذلك حسن التكرير زاد أبو ذر إلى قوله فهل من مدكر وبه قال حدثنا محمد غير منسوب قال في الفتح هو ابن المثنى أو ابن بشار أو ابن الوليد قال حدثنا غندر هو ابن محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن أبي إسحاق السبيعي عن الأسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ فهل من مدكر بالدال المهملة وسقط أنه لغير أبي ذر باب بالتنوين في قوله تعالى ولقد أهلكنا أشياعكم أشباهكم ونظراءكم في الكفر من الأمم السالفة فهل من مدكر ممن يتذكر ويعلم أن ذلك حق فيخاف الله ويجتنب وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وبه قال حدثنا يحيى بن موسى الختي بالخاء المعجمة والفوقية المشددة الكوفي قال حدثنا وكيع الرؤاسي بضم الراء وهمزة فمهملة الكوفي عن إسرائيل بن يونس عن جده أبي إسحاق السبيعي عن الأسود بن يزيد بن قيس النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مذكر بالذال المعجمة فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مدكر بالمهملة والتكرير في فهل من مدكر بالسورة بعد القصص المذكورة في السورة استدعاء لأفهام السامعين ليعتبروا بهذا باب بالتنوين أي في قوله تعالى سيهزم الجمع ويولون الدبر اسم جنس وحسن هنا لوقوعه فاصلة بخلاف ليولن الأدبار لا أدبار وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب بفتح المهملة وسكون الواو وفتح الشين المعجمة بعدها موحدة منصرف وسقط لأبي ذر بن عبد الله فنسبه لجده قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس كذا في غير الفرع هنا لفظ ح لتحويل السند حدثني بالإفراد محمد هو ابن يحيى الذهلي حدثنا عفان بن مسلم الصفار البصري عن وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد البصري قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة جملة حالية والقبة كما في النهاية من الخيام بيت صغير يوم غزوة بدر اللهم إني أنشدك بفتح الهمزة وضم المعجمة عهدك بالنصر ووعدك بأحدى الطائفتين اللهم إن شئت هلاك المؤمنين فالمفعول محذوف أو قوله لا تعبد بالجزم بعد اليوم في حكم المفعول والجزاء محذوف فأخذ أبو بكر رضي الله عنه بيده عليه الصلاة والسلام فقال حسبك يكفيك ما قلته يا رسول الله ألححت بحاءين مهملتين بالغت وأطلت على ربك في الدعاء وهو يثب يقوم في الدرع فخرج عليه الصلاة والسلام وهو يقول سيهزم الجمع ويولون

الدبر

وسقط لأبي ذر ويولون الدبر وقال بعد الجمع الآية

هذا أم

الدبر زاد أبو ذر الآية وهذا الحديث مر في الجهاد في باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم باب قوله تعالى بل الساعة يوم القيامة موعدهم موعد عذابهم والساعة أدهى أي عذابها أدهى أعظم بلية وأمر أشد مرارة من عذاب الدنيا يعني من المرارة بمعنى المرور وبه قال حدثنا إبراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني القاضي أن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز أخبرهم قال أخبرني بالإفراد يوسف بن ماهك بفتح الهاء والكاف معناه القمير مصغر القمر قال إني عند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت لقد أنزل بهمزة مضمومة ولأبي ذر نزل بإسقاطها وفتح النون والزاي على محمد صلى الله عليه وسلم بمكة وإني لجارية حديثة السن ألعب بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر وبه قال حدثني بالإفراد إسحاق غير منسوب هو ابن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان عن خالد هو ابن مهران الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة له يوم وقعة بدر سقط لفظ له لأبي ذر أنشدك أي أطلبك عهدك أي نحو ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين إنهم لهم المنصورون ووعدك أي وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين أنها لكم اللهم إن شئت هلاك المؤمنين لم تعبد بعد اليوم أبدا لأنه خاتم النبيين فأخذ أبو بكر بيده عليه السلام وقال حسبك يكفيك منا يا رسول الله فقد ألححت على ربك في السؤال وهو عليه السلام يثب في الدرع يقوم فخرج وهو يقول جملة حالية كالسابقة سيهزم الجمع بضم الياء مبنيا للمفعول وقرئ سنهزم بالفوقية المفتوحة خطابا للرسول صلى الله عليه وسلم والجمع نصب مفعول به ورواه أبو حيوة في رواية يعقوب سنهزم بنون العظمة الجمع نصب أيضا ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر مما لحقهم يوم بدر وهذا الحديث يأتي إن شاء الله تعالى في باب تأليف القرآن من فضائل القرآن سورة الرحمن مكية أو مدنية أو متبعضة وآيها ست وسبعون بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير أبي ذر وقال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى بحسبان أي كحسبان الرحى أي يدوران في مثل قطب الرحى والحسبان قد يكون مصدر حسبته أحسبه بالضم حسابا وحسبانا مثل الغفران والكفران والرجحان أو جمع حساب كشهاب وشهبان أي يجريان في منازلهما بحساب لا يغادران ذلك وهذا ساقط لغير أبي ذر إلى قوله وقال غيره أي غير مجاهد وأقيموا الوزن يريد لسان الميزان قاله أبو الدرداء وعند ابن أبي حاتم رأى ابن عباس رجلا يزن قد أرجح فقال أقم اللسان كما قال تعالى وأقيموا الوزن بالقسط والعصف في قوله تعالى والحب ذو العصف هو بقل الزرع إذا قطع منه شيء قبل أن يدرك فذلك العصف والعرب تقول خرجنا نعصف الزرع إذا قطعوا منه قبل أن يدرك والريحان في كلام العرب الرزق وهو مصدر في الأصل أطلق على الرزق وقال قتادة الذي يشم أو كل بقلة طيبة الريح سميت ريحانا لأن الإنسان يراح لها رائحة طيبة أي يشم والريحان رزقه والحب الذي

سورة الرحمن جل وعلا ٥٥

قوله ما تقدم كما جرى في القاموس والترتيب قال النووي

يوكل منه اي من الزرع وقال بعضهم والعصف يريد المأكول من الحب والريحان النضيج فعيل بمعنى المنضوج الذي لم يوكل قاله الفراء وابو عبيدة وقال غيره العصف ورق الحنطة وقال الضحاك مما وصله ابن المنذر العصف التبن رزقا للدواب وقال ابو مالك الغفاري قال ابو زرعة لا يعرف اسمه وقال غيره اسمه غزوان بمعجمتين وهو كوفي تابعي العصف اول ما ينبت تسميه النبط بفتح النون والموحدة وبالطاء المهملة الفلاحون هبورا بفتح الهاء وضم الموحدة مخففة وبعد الواو الساكنة راء دقاق الزرع وقال مجاهد فيما وصله الفريابي العصف ورق الحنطة والريحان الرزق والريحان بوزن فعلان من ذوات الواو اصله روحان من الرائحة فابدلت الواو ياء للفرق بينه وبين الروحان وهو كل شي له روح والمارج في قوله تعالى وخلق الجان من مارج من نار هو اللهب الاصفر والاخضر الذي يعلو النار اذا اوقدت وزاد غيره واحمر وهذا مشاهد في النار ترى الالوان الثلاثة مختلطا بعضها ببعض والجان اسم جنس كالانسان او ابو الجن ابليس وقال بعضهم عن مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى رب المشرقين للشمس في الشتاء مشرق ومشرق في الصيف ورب المغربين مغربها في الشتاء ومغربها في الصيف وقيل مشرقا الشمس والقمر ومغرباهما وذكر غاية ارتفاعهما وغاية انحطاطهما اشارة الى ان الطرفين يتناول ما بينهما كقولك في وصف ملك عظيم له المشرق والمغرب فيفهم منه ان له ما بينهما ويؤيده قوله تعالى رب المشارق والمغارب لا يبغيان في قوله مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان اي لا يختلطان قاله مجاهد فيما وصله الفريابي والبحران قال ابن عباس بحر السماء وبحر الارض قال سعيد بن جبير يلتقيان في كل عام وقال قتادة بحر فارس والروم او البحر المالح والانهار العذبة او بحر المشرق والمغرب والبرزخ الحاجز قال بعضهم الحاجز هو القدرة الالهية المنشآت قال مجاهد فيما وصله الفريابي هي ما رفع قلعه من السفن بكسر القاف وسكون اللام ويجوز فتحهما فاما ما لم يرفع قلعه فليس بمنشأة ولابي ذر بمنشآت بالفوقية المجرورة بدل المربوطة وقرا حمزة وابو بكر بكسر الشين اسم فاعل اي تنشئ السير اقبالا وادبارا او اللاتي تنشئ الامواج او الرافعات الشرع ونسبة الرفع اليها مجاز والباقون بفتح الشين اسم مفعول اي انشاها الله او الناس او رفعوا شراعها وقال مجاهد فيما وصله الفريابي كالفخار اي كما يصنع الفخار بضم الياء وفتح النون مبنيا للمفعول ~~بضم الياء وفتح النون مبنيا~~ للمفعول وذلك انه اخذ تراب الارض فعجنه فصار طينا ثم انتقل فصار كالحمإ المسنون ثم يبس فصار صلصالا كالفخار ولا يخالف هذا قوله خلقه من تراب ونحوه الشواظ قال مجاهد لهب من نار وقال غيره الذي معه دخان وقيل اللهب الاحمر وقيل الدخان الخارج من اللهب وقال مجاهد ونحاس النحاس هو الصفر يذاب ثم يصب على رؤوسهم يعذبون به ولابي ذر فيعذبون به وقيل النحاس الدخان الذي لا لهب معه قال الخليل وهو معروف في كلامهم وكذا انشد للاعشى

يضيء كضوء سراج السليط لم يجعل الله فيه نحاسا

وسقط قوله النحاس لغير ابي ذر خاف مقام ربه قال هو مجاهد الرجل

يهم

وقيل المشرقين مشرق الشمس والفجر والمغربين كذلك كما في الفتح

الشرع القلاع

بفتح الياء وضم الميم بالمعصية فيذكر الله عز وجل فيتركها من خوفه ومقام مصدر مضاف لفاعله اي قيام ربه عليه وحفظه لاعماله او لمفعوله اي القيام بحقوق الله فلا يضيعها او المقام مكان والاضافة بادنى ملابسة لما كان الناس يقومون بين يدي الله للحساب قيل فيه مقام الله والمعنى خاف مقامه بين يدي ربه للحساب فترك المعصية فمقام مصدر بمعنى القيام مدهامتان قال مجاهد سوداوان من الري والادهام لغة السواد وشدة الخضرة وقال ابن عباس خضراوان صلصال اي طين خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار اي صوّت كما يصوت الخزف اذا جف وضرب لقوته ويقال منتن بضم الميم وكسر التاء يريدون به صل اللحم يصل بالكسر صلولا انتن فقال صلصال كما يقال صر الباب عند الاغلاق وصرصر يريد ان صلصال مضاعف كصرصر مثل كبكبته يعني كببته ومنه فكبكبوا فيها اصله كبوا وفي هذا النوع وهو ما تكررت فاؤه وعينه خلاف فقيل وزنه فعفع كررت الفاء والعين ولا لام للكلمة قاله الفراء وغيره وغلط لان اقل الاصول ثلاثة فاء وعين ولام وقيل وزنه فعفل وقيل فعل بتشديد العين واصله صلل فلما اجتمع ثلاثة امثال ابدل الثاني من جنس فاء الكلمة وهو مذهب كوفي وخص بعضهم هذا الخلاف بما اذا لم يختل المعنى بسقوط الثالث كلملم وكبكب فانك تقول فيهما لم وكب فلو لم يصح المعنى بسقوطه كسمسم فلا خلاف في اصالة الجميع وقوله صلصال الخ ساقط لابي ذر فاكهة ونخل ورمان قال ولغير ابي ذر وقال بعضهم قيل هو الامام ابو حنيفة وجماعة كالفراء ليس النخل والرمان بالفاكهة لان الشيء لا يعطف على نفسه انما يعطف على غيره لان العطف يقتضي المغايرة فلو حلف لا ياكل فاكهة فاكل رطبا او رمانا لم يحنث واما العرب فانها تعدها فاكهة وانما اعاد ذكرهما لفضلهما على الفاكهة فان ثمرة النخل فاكهة وغذاء وثمرة الرمان فاكهة ودواء فهو من ذكر الخاص بعد العام تفضيلا له كقوله عز وجل حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فامرهم بالمحافظة على الصلوات كلها ثم اعاد العصر تشديدا لها اي تاكيدا لتعظيمها كما اعيد النخل والرمان هنا ومثلها اي مثل فاكهة ونخل ورمان قوله تعالى الم تر ان الله يسجد له من في السموات ومن في الارض ثم قال وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب وقد ذكرهم في اول ولابي ذر وقد ذكرهم الله عز وجل في اول قوله من في السموات ومن في الارض والحاصل انه من عطف الخاص على العام واعترض بانه نكرة في سياق الاثبات فلا عموم واجيب بانها نكرة في سياق الامتنان فتعم او ليس المراد بالعام والخاص ما اصطلح عليه في الاصول بل كل ما كان الاول شاملا للثاني قال العلامة البدر الدماميني متى اعتبر الشمول فثم الاستغراق وهو الذي اصطلح عليه في الاصول ولعل المراد كل ما كان الاول صادقا على الثاني سواء كان هنا استغراق او لم يكن نعم هنا فائدة لا باس بالتنبيه عليها وهي ان الشيخ ابا حيان نقل قولين في المعطوفات اذا اجتمعت هل كلها معطوفة على الاول او كل واحد منها معطوف على ما قبله فان قلنا بالثاني لم يكن عطف النخل والرمان من باب عطف الخاص على العام بل من عطف احد المتباينين على الاخر

قوله النخل على الرمان ...

ومن هذه النابغة تتجه لك المنازعة في قوله تعالى قل من كان عدوا لله وملايكته ورسله وجبريل ان هذا من عطف الخاص على العام وليس كذلك فاما ان قلنا بالقول الاخر فجبريل معطوف على لفظ الجلالة وان قلنا بالثاني فهو معطوف على رسله والظاهر ان المراد بهم الرسل من بني ادم لعطفهم على الملايكة وليس منه وقال غيره غير عجا هدا وغير البعض النمر بابي حنيفة رحمه الله افنان اي اغصان يتشعب من فرع الشجرة قال النابغة

بكا حمامة تدعو هديلا مفجعة على فنن تغني

وتخصيصهما بالذكر لانها التي تورق وتثمر وتمد الظل وجنى الجنتين دان اي ما يجتنى من ثمر شجرهما قريب تدنو الشجرة حتى يجتنيها ولي الله قايما وقاعدا ومضطجعا وقوله وقال غيره الى هنا ساقط لابي ذر وقال الحسن البصري فيما وصله الفريابي الطبري فباي آلاء اي نعمه جمع الى وهي النعمة وقال قتادة فيما وصله ابن ابي حاتم ربكما تكذبان يعني الجن والانس كما دل عليه قوله تعالى للانام وقوله ايها الثقلان وذكرت اية فباي الا ربكما احدى وثلاثين مرة والاستفهام فيها للتقرير لما روى الحاكم عن جابر قال قرا علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة الرحمن حتى ختمها قال ما لي اراكم سكوتا للجن كانوا احسن منكم ردا ما قرات عليهم هذه الاية من مرة فباي الا ربكما تكذبان الا قالوا ولا بشيء من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد وقيل المراد بالالاء القدرة له وقال محمد بن علي الترمذي هذه السورة من بين السور علم القران لانها سورة صفة الملك والقدرة لافتتاحها باسمه الرحمن ليعلم ان جميع ما يصفه بعد من افعاله وملكه وقدرته خرج اليهم من الرحمة ثم ذكر الانسان وما من عليه به ثم حسبان الشمس والقمر وسجود الاشيا لهما نجم وشجر ورفع السما ووضع الميزان والارض للانام وخاطب الثقلين فقال سايلا لهما فباي الا ربكما اي باي قدرة ربكما تكذبان وانما كان تكذيبهم انهم جعلوا الذي هذه الاشيا التي خرجت من قدرته وملكه شريكا يملك معه ويعبد معه تعالى الله وقال القتيبي ان الله تعالى عدد في هذه السورة نعماه وذكر خلقه والاه ثم اتبع كل خصلة وضعها وكل نعمة بهذه الاية وجعلها فاصلة بين كل نعمتين لينبههم على النعم ويقررهم بها وقال الحسين بن الفضل التكرير طرد للغفلة وتاكيد للحجة وسقط قوله تكذبان لغير ابي ذر وقال ابو الدردا عويمر بن مالك رضي الله عنه مما وصله ابن حبان في صحيحه وابن ماجة في سننه مرفوعا في قوله تعالى كل يوم هو في شان يغفر ذنبا ويكشف كربا ويرفع قوما ويضع اخرين واخرجه البيهقي في الشعب موقوفا والمرفوع شاهد عن ابن عمر اخرجه البزار وقيل يخرج كل يوم عساكر عساكر من الاصلاب الى الارحام واخرى من الارحام الى الارض واخرى من الارض الى القبور ويقبض ويبسط ويشفي سقيما ويسقم سليما ويبتلي معافا ويعافي مبتلا ويعز ذليلا ويذل عزيزا فان قلت قد صح ان القلم جف بما هو كاين الى يوم القيامة فالجواب ان ذلك شوون يبديها لا شوون يبتديها وقال ابن عباس في قوله تعالى برزخ اي حاجز من قدرة الله الانام هم الخلق ونقل النووي في التهذيب عن الزبيدي وقيل الحيوان

وقيل بنو ادم خاصة وقيل الثقلان نضاختان اي فياضتان بالخير والبركة وقيل بالما وقال ابن مسعود وابن عباس ايضا ينضخ على اوليا الله بالمسك والعنبر والكافور في دور اهل الجنة كما ينضخ رش المطر وقال سعيد بن جبير بانواع الفواكه والما وسقط من قوله وقال ابن عباس لابي ذر ذو الجلال اي ذو العظمة والكبريا وسقط لابي ذر وقال غيره غير ابن عباس مارج اي خالص من النار من غير دخان قال في الانوار في قوله من مارج من صاف من دخان من نار بيان لمارج يقال مرج الامير رعيته اذا خلاهم بتشديد اللام لهم تركهم يعدو بالعين المهملة بعضهم على بعض اي يظلم بعضهم بعضا ومنه مرج امر الناس اختلط واضطرب ولابي ذر ويقال مرج امر الناس ومرج بفتح الراء في الفرع وضبطها العيني بالكسر مريج من قولهم في امر مريج اي ملتبس وسقطت هذه لابي ذر مرج اي اختلط البحران ولابي ذر البحرين بالياء بدل الالف الرفع من مرجت دابتك اذا تركتها ترعى سنفرغ لكم اي سنحاسبكم منع مجاز عن الحساب والا فهو تعالى لا يشغله شي عن شي وهو اي لفظ سنفرغ لكم معروف في كلام العرب يقال لاتفرغن لك وما به شغل وانما هو وعيد وتهديد كانه يقول لاخذنك على غرتك غفلتك باب قوله تعالى ومن دونهما اي الجنتين المذكورتين في قوله ولمن خاف مقام ربه جنتان جنتان لمن دونهم من اصحاب اليمين فالاوليين افضل من التيين بعدهما وقيل بالعكس وقال الترمذي الحكيم المراد بالدون هنا القرب اي هما ادنى الى العرش واقرب او هما دونهما بقربهما من غير تفضيل وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي الاسود نسبه لجده واسم ابيه محمد البصري الحافظ قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي بفتح العين المهملة وتشديد الميم المكسورة البصري قال حدثنا ابو عمران عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وكسر النون عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه عبد الله بن قيس ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جنتان مبتدا من فضة خبر لقوله انيتهما والجملة خبر المبتدا الاول ومتعلق من فضة محذوف اي انيتهما كاينة من فضة وما فيهما عطف على انيتهما وجنتان مبتدا وقوله من ذهب خبر لقوله انيتهما والجملة خبر الاول ايضا وما فيهما فالتي من ذهب للمقربين والتي من فضة لاصحاب اليمين وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر على وجهه في جنة عدن ظرف للقوم والمراد بالوجه الذات والرداء صفاته اللازمة لذاته المقدسة عما يشبه المخلوقات والحديث

باب بالتنوين اي في قوله تعالى حور مقصورات في الخيام جمع خيمة من در مجوف وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وقال ابن عباس حور سود الحدق ولابي ذر الحور السود وقال مجاهد مقصورات محبوسات قصر طرفهن بضم القاف مبنيا للمفعول وانفسهن على ازواجهن قاصرات لا يبغين غير ازواجهن فلا يبغين بدلا قال الترمذي الحكيم في قوله حور مقصورات في الخيام بلغنا في الرواية ان سحابة من العرش مطرت فخلقن من قطرات الرحمة ثم ضرب على كل واحدة خيمة على شاطي الانهار سعتها اربعون ميلا وليس لها باب حتى اذا حل ولي الله بالخيمة

كذا بخطه والذي في المصابيح بالقول الاول

تكذبان هي

الى هنا

مرج بابه قتل وفرح كما يوخذ من الصحاح والقاموس

وسقط لابي ذر

قوله خبر لقوله انيتهما جملة ان انيتهما مبتدا ثان بدليل قوله والجملة خبر المبتدا الاول

قوله الكبر كذا بخط المزي وغالب النسخ من المتن وفي بعضها الكبريا زيادة يا ثم رايت صاحب هذه النسخة وافق النسخ وحذف الياء في الرواية الاتية

الضدعنت عن بابه ليعلم ولي الله ان اخبار المخلوقين من الملائكة والجن لو ناخذها
وقد اختلف ايما اكثر حسنا الحور ام الادميات فقيل الحور لما ذكر وتقوله في صلاة الجنازة
وابدله زوجا خيرا من زوجه وقيل الادميات افضل بسبعين الف ضعف وبه قال
حدثني ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي الزمن قال حدثنا
ولغير ابي ذر حدثني عبد العزيز بن عبد الصمد العمي قال حدثنا ابو عمران عبد الملك
الجوني بفتح الجيم عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه ابي موسى الاشعري رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة خيمة من لؤلؤة
مجوفة بفتح الواو مشددة ذات جوف واسع عرضها ستون ميلا والميل ثلث فراسخ
اربعة الاف خطوة في كل زاوية منها اهل للمؤمن ما يرون الاخرين يطوف عليهم
المؤمنون قال الدمياطي صوابه المؤمن بالافراد قال في الفتح وغيره واجيب بجواز
انه يكون من مقابلة المجموع بالمجموع وجنتان من فضة آنيتهما مبتدا قدم خبره
وهما خبر جنتان وما فيهما اي من فضة كذلك وجنتان من كذا من ذهب كما سبق
آنيتهما وما فيهما وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر على وجهه
ذاته في جنة عدن ظرف للقوم او نصبه على الحال من القوم كانه قال كائنين في
جنة عدن ولا دلالة فيه ان رؤية الله غير واقعة اذ لا يلزم من عدمها في جنة عدن
او في ذلك الوقت عدمها مطلقا والرداء الكبير غير مانع منها

سورة الواقعة ٥٦

الواقعة مكية واياتها
تسع وتسعون ولابي ذر سورة الواقعة بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت
البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي رجت من قوله اذا
رجت الارض رجا اي زلزلت يقال رجه يرجه رجا اذا حركه وزلزله اي تضطرب
فرقا من الله حتى ينهدم ما عليها من بناء وجبل وقال في قوله بست بسا اي
لتت كما يلت السويق بالسمن او بالزيت وقيل سيرت من قولهم بس الغنم اذا
ساقها المخضود هو الموقر حملا بفتح القاف والحال حتى لا يبين ساقه من كثرة ثمره
ويقال ايضا لا شوك له خضد الله شوكه فجعل مكان كل
شوكة ثمرة وسقط لابي ذر قوله الموقر حملا ويقال ايضا منضود في قوله وطلح منضود
هو الموز واحده طلحة وقال السدي يشبه طلح الجنة طلح الدنيا لكن له ثمر احلى من
العسل وقوله منضود اي متراكب وهذا ساقط لابي ذر والعرب بضم الرا وسكونها
في قوله تعالى فجعلناهن ابكارا عربا هن المحببات الى ازواجهن بفتح الموحدة
المشددة ثلة اي امة من الاولين من الامم الماضية من لدن ادم الى محمد صلى الله
عليه وسلم وقليل من الاخرين ممن امن بمحمد صلى الله عليه وسلم جعلنا الله
منهم بكرمه قال في الانوار ولا يخالف ذلك قوله عليه الصلاة والسلام ان امتي يكثرون
سائر الامم لجواز ان يكون سابقو سائر الامم اكثر من سابقي هذه الامة وتابعوا
هذه اكثر من تابعيهم يحموم اي دخان اسود ولابي ذر يحموم دخان اسود
يفعول من الحموم وقيل اليحموم واد في جهنم يصرون اي يديمون على الحنث
اي الذنب العظيم الهيم في قوله تعالى فشاربون شرب الهيم هي الابل الظماء التي لا
تروى من الماء لداء يصيبها قال ذو الرمة:

فاصبحت

فاصبحت كالهيماء لا الماء مبرد صداها ولا يقضي عليها هيامها
وسقط هذا لابي ذر لمغرمون اي لملزمون غرامة ما انفقنا ولابي ذر لمولعون
في قوله تعالى فاما ان كان من المقربين فروح اي جنة ورخاء وقيل معناه فله
روح وهو نسيم بالاستراحة وريحان ولابي ذر الريحان الرزق يقال خرجت اطلب
ريحان الله اي رزقه وقال الوراق الروح النجاة من النار والريحان دخول
الجنة دار القرار ننشئكم بفتح النون الاولى والشين ولابي ذر ننشئكم نجعلكم
في اي خلق نشاء وقال الحسن البصري نجعلكم قردة
وخنازير كما فعلنا باقوام قبلكم او نبعثكم على غير صوركم في الدنيا فيجمل المؤمن ويقبح
الكافر وقال غيره غير مجاهد تفكهون اي تعجبون مما نزل بكم في زرعكم قاله الفرا
وقيل تندمون وحقيقته تلقون الفكاهة عن انفسكم ومن الحزن فهو من باب
تحرج وتاثم ولابي ذر تعجبون بفتح العين وتشديد الجيم عربا مثقلة بتشديد
القاف وضم الرا من عربا واحدها عروب مثل صبور وصبر يسميها اهل مكة العربة
بفتح العين وكسر الرا واهل المدينة الغنجة بفتح الغين المعجمة وكسر النون واهل
العراق الشكلة بفتح المعجمة وكسر الكاف وهذا كله ساقط لابي ذر وقرا حمزة وشعبة
بسكونها وهو كرسل ورسل وفرش وفرش وقال غير مجاهد في قوله تعالى خافضة
اي هي خافضة لقوم الى النار ولابي ذر بقوم بالموحدة بدل اللام ورافعة بقوم
الى الجنة وحذف المفعول من الثاني لدلالة السابق عليه او هي ذات خفض ورفع
موضونة اي منسوجة اصله من وضين النسج اي ركبت بعضه على بعض ومنه وضين
الناقة وهو حزامها لتراكب طاقاته وقيل موضونة اي منسوجة بالدر والياقوت
والكوب في قوله تعالى باكواب واباريق اناء بقضبان الذهب والفضة لا اذان له
ولا عروة وقوله باكواب متعلق بيطوف والاباريق ذوات الاذان والعرى وهو
جمع ابريق وهو من انية الخمر سمي بذلك لبريق لونه من صفائه مسكوب اي
جار لا ينقطع وسقط من قوله موضونة الى هنا لابي ذر وفرش مرفوعة اي بعضها
فوق بعض وفي الترمذي عن ابي سعيد مرفوعا قال ارتفاعها كما بين السماء والارض
ومسيرة ما بينهما خمسمائة عام مترفين اي متنعمين بالحرام ولابي ذر عن الكشميهني
ممتعين بفوقية بين الميمين وفتح التاء المشددة كذا في فرع اليونينية من التمتع
وفي غيرها متنعمين بميمين بعدها فوقية مشددة مفتوحة من الامتناع وفي نسخة
متنعمين بفوقية قبل النون وبعد العين ميم من التنعم مدينين اي محاسبين
ومنه انا لمدينون اي محاسبون او مجزيون وسقط هذا لغير ابي ذر ما تمنون هي
النطفة والعين ما تصبونه من المني ولابي ذر من النطف اعني في ارحام النساء اي انتم
تصورون منه الانسان ام نحن المصورون للمقوين اي للمسافرين والقي بكسر القاف
القفر التي لا شيء فيها وسقط للمقوين الخ لابي ذر بمواقع النجوم اي بمحكم القران ويويده
وانه لقسم وانه لقران كريم ويقال بمسقط النجوم اذا سقطن اي بمغارب النجوم
السماوية اذا غربن قال في الانوار وتخصيص المغارب لما في غروبها من زوال اثرها
والدلالة على وجود مؤثر لا يزول تاثيره ومواقع وموقع الجمع والمفرد واحد فيما يستفاد

قال في الصحاح الهيام بالضم اشد العطش

الفكاهة بالضم المزاح لانبساط النفس بها ومصباح

بقضبان الذهب شبكه

قوله وفي فرع اليونينية ما اثره بعض الكشميهني

قوله اعني كذا بخط المزي

مهما ان الجمع المضاف والمفرد المضاف كلاهما عامان مطلقا وتدعي الصحيح وبلا افراده نزاع حمزة والكسائي مدهنون اي مكذبون قاله ابن عباس وغيره وقيل منافقون لكن يدهن بكم في الامر اي يلين جانبه ولا يتصلب فيه تهاونا به مثل لو تدهن فيدهنون يكذبون فسلام لك اي مسلم بتشديد اللام ولابي ذر فسلم بفتح السين وكسر اللام وسكون اللام لك اي انك من اصحاب اليمين والغيت ان من قوله انك وهو معناها وان الغيت كما تقول لرجل انت مصدق بفتح الدال المشددة مسافر عن قليل اي انت مصدق انك مسافر عن قليل فيحذف لفظ ان اذا كان الذي قلت له ذلك انه قال اني مسافر عن قليل وفي نسخة عن قريب بدليل قليل وقد يكون لفظ السلام كالدعاء له للمخاطب من اصحاب اليمين كقولك فسقيا من الرجال بفتح السين اي سقاك الله سقيا ان رفعت السلام فهو من الدعاء وان نصبت لا يكون دعا ولم يتوابه لحد تورون اي تستخرجون من اوريت او قدحت ويقال اوريت الزند اي قدحته فاستخرجت ناره لغوا اي باطلا ولا تاثيما اي كذبا رواه ابن عباس فيما ذكره ابن ابي حاتم وسقط قوله تورون الى هنا لابي ذر وظل ممدود اي دايم باق لا يزول لا تنسخه الشمس وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة شجرة قيل هي طوبى يسير الراكب في ظلها في نعيمها او ناحيتها مائة عام لا يقطعها واقرءوا ان شئتم وظل ممدود فالجنة كلها ظل لا شمس معه وليس هو ظل الشمس بل ظل يخلقه الله تعالى قال الربيع بن انس ظل العرش الحديد مدنية او مكية واياها تسع وعشرون ولابي ذر سورة الحديد والمجادلة بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر قال ولابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى جعلكم مستخلفين اي معمرين فيه بفتح الميم المفتوحة من الظلمات الى النور اي من الضلالة الى الهدى وصله الفريابي ايضا وسقط من قوله جعلكم الى هنا لابي ذر وقال فيه باس شديد ومنافع للناس اي جنة بضم الجيم وتشديد النون ستر وسلاح للاعدا ومما صنعة الاول الحديد ايضا مولاكم في قوله مأواكم النار هي مولاكم اي هي اولى بكم من كل منزل على كفركم وارتيابكم لئلا يعلم اهل الكتاب ليعلم اهل الكتاب فلا صلة الظاهر على كل شي علما والباطن على كل شي علما وفي نسخة على كل شي بابانت الجار كالسابق ومراده قوله هو الظاهر والباطن وقيل الظاهر وجوده لكثرة دلايله والباطن لكونه غير مدرك بالحواس انظرونا انتظرونا بقطع الهمزة مفتوحة وكسر الظاء وهي قراءة حمزة انظرونا المجادلة مدنية او العشر الاول مكي والباقي مدني واياها ثنتان وعشرون وسقط لفظ المجادلة لابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي يحادون اي يشاقون الله وعن قتادة يعادون الله وقال مجاهد ايضا في قوله كبتوا اي اخزوا بكسر الزاي وبعدها الف مضمومة ولابي ذر اخزيوا بضم الزاي بعد اسقاط الياء من الخزي الوقت يعني الحزن استحوذ اي غلب قاله ابو عبيدة الحشر مدنية واياها اربع وعشرون ولابي ذر سورة

كذا بخط المزي ونقل من خط الش والغيت

باب قوله

سورة الحديد ٥٧
وهي نصف القرآن بالسور ٨

سورة المجادلة ٥٨

سورة الحشر ٥٩

٨١

الحشر بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر الجلاء هو الاخراج من ارض الى ارض وسقط لغير ابي ذر الاخراج قاله قتادة فيما وصله ابن ابي حاتم وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال حدثنا سعيد بن سليمان الضبي الملقب سعدويه وبه قال حدثنا هشيم بضم الهاء مصغرا ابن بشير مصغرا ايضا قال اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة جعفر بن ابي وحشية اياس الواسطي عن سعيد ابن جبير انه قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة التوبة قال التوبة هو استفهام انكاري بدليل قوله هي الفاضحة لانها تفضح الناس حيث تظهر معايبهم ما زالت تنزل ومنهم ومنهم مرتين ومراده ومنهم الذين يوذون النبي ومنهم من يلمزك في الصدقات ومنهم من يقول ائذن لي ومنهم من عاهد الله حتى ظنوا انها لم تبق ولابي ذر عن الكشميهني لن تبقي احدا منهم الا ذكر فيها قال سعيد بن جبير قلت لابن عباس سورة الانفال ما سبب نزولها قال نزلت في غزوة بدر قال قلت سورة الحشر فيم نزلت قال نزلت في بني النضير بفتح النون وكسر الضاد المعجمة قبيلة من اليهود وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد الحسن ابن مدرك بضم الميم وكسر الراء البصري الطحان قال حدثنا يحيى بن حماد الشيباني البصري قال اخبرنا ابو عوانة عن ابي بشر جعفر بن ابي وحشية عن سعيد هو ابن جبير انه قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة الحشر قال قل سورة النضير قال الزركشي وانما كره ابن عباس تسميتها بالحشر لان الحشر يوم القيامة وزاد في الفتح وانما المراد هنا اخراج بني النضير وقال ابن اسحاق كان اجلاء بني النضير مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من احد وقال ابن عباس من شك ان الحشر بالشام فليقرأ الاية لاول الحشر فكان اول حشر الى الشام قال النبي صلى الله عليه وسلم اخرجوا الى ارض المحشر ثم تحشر الخلايق يوم القيامة الى الشام وقيل الحشر الثاني نار تحشرهم يوم القيامة باب قوله تعالى ما قطعتم من لينة اي من نخلة نخلة ما لم تكن عجوة او برنية ضرب من التمر وقيل اللينة النخلة مطلقا وقيل ما تمرها لون وهو نوع من التمر اجنا وقيل تمر شديد الصفرة يرى نواه من خارج يغيب فيها الضرس وقيل هي اغصان الشجر للينها وما شرطية في موضع نصب بقطعتم ومن لينة بيان له وفباذن الله جواب الشرط ولا بد من حذف مضاف فقطعها باذن الله وسقط باب قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير لما نزل بهم وكانوا تحصنوا وقطع ها اهانة لهم وارهابا وارعابا لقلوبهم وهي البويرة بضم الموحدة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة را موضع بقرب المدينة ونخل لبني النضير فقالوا يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد في الارض فما بال قطع النخيل وتحريقها فانزل الله تعالى ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها فباذن الله الضمير عايد على ما وانث لانه مفسر باللينة اي خيركم في ذلك وليخزي الفاسقين بالاذن في القطع اليهود في اعتراضهم بان قطع الشجر المثمر فساد واستدل به على جواز هدم ديار الكفار

وقطع النخل وهو زيادة لغيظهم باب بالتنوين اي في قوله ما افاء
الله على رسوله قال الزمخشري لم يدخل العاطف على هذه الجملة لانها بيان للاولى
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
غير مرة عن عمرو هو ابن دينار عن الزهري محمد بن مسلم عن مالك بن اوس
ابن الحدثان بفتح الحاء والدال المهملتين والمثلثة عن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه انه قال كانت اموال بني النضير الحاصلة منهم للمسلمين من غير مشقة
مما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما اعاده عليه يعني صيره له ورده
عليه فانه كان حقيقا بان تكون له لانه تعالى خلق الانسان لعبادته وخلق
ما خلق لهم ليتوسلوا به الى طاعته فهو جدير بان يكون للمطيعين مما لم يوجف المسلمون
بكسر الجيم مما لم يسرع المسلمون السير ولم يقاتلوا عليه الاعداء بخيل بفرسان ولا ركاب
بكسر الراء ابل (?) عليها انما خرجوا اليهم من المدينة مشاة لم يركب الا رسول الله صلى
الله عليه وسلم ونزل الاعداء من حصونهم من الرعب الواقع في قلوبهم من هيبته
صلى الله عليه وسلم فكانت اموالهم اي معظمها لرسول الله صلى الله عليه وسلم
خاصة في حياته ومن ذكر معه في قوله فلله وللرسول ولذي القربى اي من بني
هاشم وبني المطلب واليتامى وهم اطفال المسلمين الذين هلك اباؤهم وهم
فقراء والمساكين وهم ذوو الحاجات من المسلمين وابن السبيل وهو المنقطع في سفره
من المسلمين على ما كان يقسمه عليه السلام من ان لكل منهم خمس الخمس وله عليه الصلاة
والسلام الباقي وهو اربعة اخماس وخمس الخمس من احد وعشرين سهما ينفق
بينها ما ينفق على اهله منها نفقة سنته تطييبا لقلوبهم وتشريعا للامة ولا يعارضه
حديث انه كان لا يدخر شيئا لغد لانه كان قبل السعة او لا يدخر هو لنفسه بخصوصها
ثم يجعل ما بقي بعد في السلاح ما يقاتل به الكفار كالسيف وغيره من الة الحديد
والكراع بضم الكاف الخيل عدة بضم العين يستعان بها في سبيل الله واما بعده
صلى الله عليه وسلم فيصرف ما كان له في خمس الخمس لمصالح كسد ثغور وقضاة وعلماء
والاخماس الاربعة للمرتزقة وهم المرصدون للجهاد بتعيين الامام لهم وقال المالكية
لا يخمس الفيء بل هو موكول الى اجتهاد الامام واستدلوا له بهذا الحديث واستدل الشافعية
باية ما افاء الله على رسوله الاية وهي وان لم يكن فيها تخميس فانه مذكور في اية الغنيمة
فحمل المطلق على المقيد وهذا الحديث ذكره في الجهاد والخمس والمغازي هذا
باب بالتنوين اي في قوله عز وجل وما اتاكم الرسول وما اعطاكم
من الفيء او امركم فخذوه لانه حلال لكم او فتمسكوا به لانه واجب الطاعة وسقطت
لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان
بن عيينة عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه انه قال لعن الله الواشمات بالشين المعجمة جمع واشمة فاعلة
الوشم وهو ان تغرز عضوا من الانسان بنحو الابرة حتى يسيل الدم ثم تحشى بنحو كحل
فيصير اخضر والموتشمات جمع موتشمة التي يفعل بها ذلك وهذا الفعل حرام على الفاعل
والمفعول به اختيارا ويصير موضعه نجسا تجب ازالته ان امكن بالعلاج فان لم يكن الا

في نسخة المتوشمات وفي اخرى المستوشمات

بجرح

بجرح يخاف منه التلف او فوات عضو او منفعته او شين فاحش في عضو ظاهر
فلا وتمتنع الاقتداء به ما دام الوشم باقيا وكان الواشم متعديا او امكنه ازالته من
غير ضرر وقال الحنفية تصح القدوة به وان كان متمكنا من ازالته و لعن المتنمصات
بضم الميم الاولى وكسر الثانية مشددة بينهما فوقية فنون والصاد مهملة جمع متنمصة
الطالبة ازالة شعر وجهها بالنتف ونحوه وهو حرام الا ما نبت بلحية المرأة او شاربها
فلا بل يستحب والمتفلجات بالفاء والجيم جمع متفلجة وهي التي تفرق ما بين ثناياها
بالمبرد اظهارا للصغر وهي عجوز لان ذلك يكون للصغار غالبا وذلك حرام للحسن اي
لاجل التحسين لما فيه من التزوير فلو احتاجت اليه لعلاج او عيب في السن فلا
ويجوز ان تتعلق اللام بالافعال المذكورة تعلقها بالخبر المغيرات خلق الله كالتعليل
لوجوب اللعن وهو صفة لازمة لمن تصنع الوشم والنمص والفلج فبلغ ذلك امرأة
من بني اسد يقال لها ام يعقوب قال الحافظ ابن حجر لا يعرف اسمها وقد ادركها
عبد الرحمن بن عابس كما في الطريق التي بعد فجاءت الى ابن مسعود فقالت له انه
بلغني انك وفي ذر عنك انك لعنت كيت وكيت تعني الموتشمات الخ فقال ابن مسعود
لها وما لي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هو في كتاب الله
عطف على من اي ما لي لا العن من هو في كتاب الله ملعون لان فيه وجوب الانتهاء عن
ما نهاه الرسول لقوله وما نهاكم عنه فانتهوا فتاعل ذلك ظالم وقد قال تعالى الا لعنة
الله على الظالمين فقالت ام يعقوب لقد قرأت ما بين اللوحين دفتي المصحف
وكانت قارئة للقران فما وجدت فيه ما تقول من اللعن فقال لئن كنت قرأتيه
لقد وجدتيه فيه واثبات الياء في قرأتيه لغة والافصح حذفها في خطاب المؤنث في
الماضي لكنها تولدت من اشباع كسرة التاء واللام في لئن موطئة للقسم والثانية لجوابه
الذي سد مسد جواب الشرط اما قرأت بتخفيف الميم قوله تعالى وما اتاكم الرسول
فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا قالت بلى قرأته قال ابن مسعود فانه صلى الله عليه
وسلم قد نهى عنه بفتح (?) الاية وان كان سببه نزولها اموال الفيء فلفظها
عام يتناول كل ما امر به الشارع عليه الصلاة والسلام او نهى عنه ولذا استنبط ابن
مسعود منها ذلك ويحتمل ان يكون سمع اللعن من النبي صلى الله عليه وسلم كما في بعض
طرق الحديث قالت ام يعقوب لابن مسعود فاني ارى اهلك زينب بنت عبد
الله الثقفية يفعلونه ولمسلم فقالت اني ارى شيئا من هذا على امرأتك قال ابن مسعود
لها اذهبي الى اهلي فانظري فذهبت اليها فنظرت فلم تر بها من حاجتها التي
ظنت ان زوج ابن مسعود كانت تفعله شيئا فعادت اليه واخبرته فقال لو كانت اي
زينب تفعل كذلك الذي ظننته ما جامعتنا بفتح العين والميم وسكون الفوقية
ما صاحبتنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما جامعتها اي ما وطئتها وكلاهما كناية عن
الطلاق وهذا الحديث اخرجه ايضا في اللباس وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد
الله المديني قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي البصري قال عن سفيان الثوري
انه قال ذكرت لعبد الرحمن بن عابس بعين مهملة فالف فموحدة مكسورة فسين
مهملة الكوفي حديث منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن

عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولابي ذر لعن الله بدل رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة التي تصل شعرها
باخر تكثره به لان كان الذي تصل به شعر ادمي فحرام اتفاقا لحرمة الانتفاع به
كساير اجزايه لكرامته بل يدفن وان كان من غيره فان كان نجسا من ميتة او شعر
حيوان لا يوكل فحرام لنجاسته وان كان طاهرا واذن الزوج فيه جاز والا فلا تعالى اي
عبد الرحمن بن عابس سمعته من امراة يقال لها ام يعقوب عن عبد الله بن مسعود
مثل حديث منصور اي ابن المعتمر السابق هذا باب بالتنوين
اي في قوله عز وجل والذين تبوؤا الدار المدينة والايمان اي الفوه وهو لا تنا
وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا احمد بن يونس اليربوعي الكوفي ونسبه
لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا ابو بكر يعني ابن عياش
المقري راوي عاصم وسقط يعني ابن عياش لغير ابي ذر عن حصين بضم الحا
وفتح الصاد المهملتين بن عبد الرحمن السلمي الكوفي عن عمرو بن ميمون بفتح العين
الاودي الكوفي ابي يحيى انه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد ان طعنه
ابو لؤلؤة العلج الطعنة التي مات منها اوصي انا الخليفة من بعدي بالمهاجرين
الاولين الذين هاجروا قبل بيعة الرضوان او الذين صلوا الى القبلتين او الذين
شهدوا بدرا ان يعرف لهم حقهم بفتح تحتية ان واوصي الخليفة ايضا بالانصار
الذين تبوؤا الدار والايمان صفة للانصار وضمن تبوؤا معنى لزموا فيصح عطف
الايمان عليه والا فالايمان لا يتبوأ وهو نصب بمقدر اي واعتقدوا او يتجوز في الايمان
فيجعل لاختلاطه بهم وثباتهم عليه كالمكان المحيط بهم كانهم نزلوه وحينئذ فيكون
فيه الجمع بين الحقيقة والمجاز في كلمة واحدة وفيه خلاف او سمي المدينة بالايمان
دار الهجرة ومكان ظهور الايمان بالايمان او نصب على المفعول معه اي مع الايمان معا
من قبل ان يهاجر النبي صلى الله عليه وسلم اليهم بسنتين ان يقبل من محسنهم ويعفو
عن مسيئهم مما دون الحدود وحقوق العباد باب بالتنوين اي
قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم الاية وسقط باب لغير ابي ذر الخصاصة
في قوله تعالى ولو كان بهم خصاصة الفاقة ولابي ذر فاقة وقيل حاجة الى ما يؤثرون
به المفلحون هم الفائزون بالخلود قاله الفرا الفلاح ولابي ذر والفلاح
البقا قال لبيد نحل بلادا كلها حل قبلنا ونرجو الفلاح بعد عاد وحمير
حي على الفلاح اي عجل مسرعا وقال ابن التين لم يقل احد من اهل اللغة
انما قالوا معناه هلم واقبل وقال الحسن البصري حاجة في قوله ولا يجدون في صدورهم
حاجة مما اوتوا اي حسدا وصله عبد الرزاق عنه وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا فضيل بن غزوان بضم
الفا وفتح المعجمة مصغرا وغزوان بفتح المعجمة مفتوحة فزاي ساكنة مهملتين قال
حدثنا ابو حازم بالحا المهملة والزاي سلمان الاشجعي بالمعجمة والجيم عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال اتى رجل هو ابو هريرة كما وقع مفسرا في رواية

ثبوتها من الذي قبله الى الايمان

اي اقبل

ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا اي حسدا

الطبري



الطبري رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اصابني
الجهد المشقة من الجوع فارسل عليه الصلاة والسلام الى نسايه امهات المومنين يطلب
منهن ما يضيفه به فلم يجد عندهن شيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا بتخفيف اللام للتحضيض رجل يضيفه ولابي ذر عن الحموي والمستملي يضيفه
بزيادة الضمير والتحتية مضمومة والضاد المعجمة مفتوحة بعدها تحتية مشددة
فيهما هذه الليلة يرحمه الله بصيغة المضارع ولابي ذر عن الكشميهني رحمه
الله فقام رجل من الانصار هو ابو طلحة وتردد الخطيب هل هو زيد بن سهل المشهور
او صحابي اخر يكنى ابا طلحة وليس هو ابا المتوكل الناجي لانه تابعي اجماعا فقال
انا يا رسول الله اضيفه فذهب الى اهله فقال لامراته ام سليم هذا ضيف رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تدخريه بتشديد الدال المهملة لا تمسكي عنه شيا من
الطعام قالت والله ما عندي الا قوت الصبية بكسر الصاد جمع صبي اي بني واخوته
قال فاذا اراد الصبية العشا بفتح العين نوميهم حتى لا ياكلوا وقال البرماوي كالكرماني في
وهذا القدر كان فاضلا عن قدر ضرورتهم والا فنفقة الاطفال واجبة والضيافة سنة
فيه نظر لانها صرحت بقولها والله ما عندي الا قوت الصبية فلعلها علمت صبرهم
لقلة جوعهم وهيات لهم ذلك ليأكلوه على عادة الصبيان للطلب من غير جوع بين
وتعالي بفتح اللام وسكون اليا فاطفي السراج بهمزة قطع ونطوي بطوننا الليلة اي
نجمعها لان الجوع يطوي جلد البطن ففعلت زوجته ذلك ثم غدا الرجل على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام لقد عجب الله او ضحك بالشك من
الراوي ابي رضي وقيل من فلان وفلانة ابي طلحة وام سليم او غيرهما على الخلاف
فانزل الله عز وجل ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة وهذا الحديث
ذكره في باب قول الله تعالى ويؤثرون على انفسهم من مناقب الانصار الممتحنة
قال السهيلي بكسر الحا المختبرة اضيف اليها الفعل مجازا كما سميت سورة براءة الفاضحة
لكشفها عن عيوب المنافقين ومن قال الممتحنة بفتح الحا فانه اضافها الى المراة التي
نزلت فيها والمشهور انها ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط امراة عبد الرحمن بن
عوف وهي مدنية واهل واياتها ستة عشر ولابي ذر سورة الممتحنة بسم الله
الرحمن الرحيم وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى لا تجعلنا فتنة اي
لا تعذبنا بايديهم فيقولون لو كان هولاء على الحق ما اصابهم هذا وزاد في رواية
الفريابي ولا بعذاب من عندك بعصم الكوافر جمع كافرة كضوارب في ضاربة قال
مجاهد امر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الهمزة وكسر الميم مبنيا
للمجهول بفراق نسايهم كن كوافر بمكة قطع اسلامهم النكاح باب
بالتنوين اي في قوله عز وجل لا تتخذوا عدوي وعدوكم اي كفار مكة اوليا
في العون والنصرة وقوله عدوي وعدوكم مفعولا الاتخاذ والعدو لما كان بزنة
المصادر وقع على الواحد فما فوقه واضاف العدو لنفسه تعالى تغليظا في جريمتهم
وسقط الباب ولاحقه لغير ابي ذر وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو بن دينار بفتح العين قال حدثني

ابو طلحة وصوابا

عز وجل

سورة الممتحنة ٦٠

بلغ مقابلة على فرع المزي

قوله مفعولا الاتخاذ المفعول الثاني هو عدوي ولكن لما كان المعطوف عليهم في حكم المعطوف عليه نسب اليه انهما مفعولان

بالافراد الحسن بن محمد بن علي بن ابي طالب انه سمع عبيد الله بن ابي رافع مولى
النبي وفتح الموحدة مصغرا واسم ابيه رافع اسلم مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم كاتبه علي يقول سمعت عليا رضي الله عنه يقول بعثني رسول الله صلى
الله عليه وسلم انا والزبير بن العوام والمقداد بن الاسود فقال انطلقوا حتى
تاتوا روضة خاخ بخائين معجمتين بينهما الف موضع بين مكة والمدينة فان بها
ظعينة بفتح المعجمة وكسر المهملة امراة في هودج اسمها سارة بالمهملة والرا معها كتاب
فخذوه منها قال علي فذهبنا تعادى بفتح التا والعين والدال المهملتين بيننا
خيلنا اي تتباعد وتتجارى بنا خيلنا حتى اتينا الروضة المذكورة فاذا نحن
بالظعينة فقلنا لها اخرجي الكتاب الذي معك بهمزة قطع مفتوحة وكسر الراء
فقالت ما معي من كتاب ولابي ذر قالت ما معي كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب
بضم التا وكسر الرا والجيم او لتلقين الثياب بنون التوكيد الشديدة واثبات
التحتية مكسورة بعد القاف والاصل حذفها لان النون الثقيلة اذا اجتمعت مع
اليا الساكنة حذفت اليا لالتقاء الساكنين واثبتها لمشاكلة لتخرجن فاخرجته من عقاصها
بكسر العين وبالقاف شعرها المضفور فاتينا به النبي صلى الله عليه وسلم وسقط
قوله به لغير الكشميهني فاذا فيه في الكتاب من حاطب بن ابي بلتعة بالحاء والطاء
المهملتين بعدها موحدة وبلتعة بفتح الموحدة وسكون اللام بعدها فوقية الى اناس
بضم الهمزة ولابي ذر عن المستملي والكشميهني الى ناس من المشركين ممن بمكة
يخبرهم ببعض امر النبي صلى الله عليه وسلم من تجهيزه الجيش الكبير لمكة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم له ما هذا الكتاب يا حاطب قال لا تعجل علي يا رسول
الله اني كنت امرأ ملصقا في قريش بالحلف والولا ولم اكن من انفسهم وكان من معك من
المهاجرين لهم قرابات يحمون بها اهليهم واموالهم بمكة فاحببت اذ اي حين
فاتني ذلك من النسب فيهم ان اصطنع اليهم يدا اي يد منة عليهم يحمون بها قرابتي
وما فعلت ذلك كفرا ولا ارتدادا عن ديني فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه قد
صدقكم بتخفيف الدال فقال عمر رضي الله عنه دعني ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فدعني يا رسول الله فاضرب بالنصب عنقه فقال عليه الصلاة والسلام انه شهد
بدرا وما ولابي ذر فما يدريك لعل الله عز وجل اطلع على اهل بدر الذين حضروا
وقعتها فقال مخاطبا لهم خطاب تكريم اعملوا ما شئتم في المستقبل فقد غفرت لكم
عبر عن الاتي بالواقع مبالغة في تحققه قال القرطبي والعيني انهم حصلت لهم
حالة غفرت بها ذنوبهم السالفة وتاهلوا ان تغفر لهم الذنوب اللاحقة ان وقعت
منهم ومعنى الترجي هنا كما قاله النووي راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق
عند الرسول قال عمرو هو ابن دينار بالاسناد السابق ونزلت فيه اي في حاطب
ابن بلتعة يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم وزاد ابو ذر اوليا
قال اي سفيان بن عيينة لا ادري الاية في الحديث عن علي او قول عمرو يعني
ابن دينار موقوفا عليه وبه قال حدثنا علي هو ابن المديني قيل ولابي ذر قال
قيل لسفيان بن عيينة في هذا اي في امر حاطب نزلت ولابي ذر نزلت لا تتخذوا

عدوي

لتلقن الثياب هكذا بنون التأكيد الخفيفة في بعض النسخ وهي نسخة الزركشي ولتلقي بدون نون فاعترض بان الصواب لتلقين بنون التأكيد الشديدة انتهى

... المضفور صح

... قوله صلى الله عليه وسلم لعل الله عز وجل اطلع ...

بلغ

... الحفظ وصوابه ابن ابي بلتعة

السابع والاربعون من الجزء الرابع

عدوي وزاد ابو ذر وعدوكم اوليا الاية قال سفيان هذا في حديث الناس
دريا بقو واما الذي حفظته الا من عمرو يعني ابن دينار هو الذي رويته
عنه من غير ذكر النزول ما تركت منه حرفا وما اريه بضم الهمزة ما اظن
احدا حفظه من عمرو غيري فلم يحفظ سفيان هذه الزيادة وسقط قوله
حدثنا علي الى هنا لابي الهيثم هذا باب بالتنوين اي في قوله
عز وجل اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات من الكفار بعد الصلح معهم في الحديبية
على ان من جاء منهم الى المؤمنين يرد وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
اسحق هو ابن منصور بن بهرام الكوسج المروزي او ابن ابراهيم بن راهويه
قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد بسكون العين بن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وسقط ابن سعد لغير ابي ذر قال حدثنا
ابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه محمد بن مسلم الزهري
انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي
صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن
اي يختبر من هاجر اليه من مكة الى المدينة قبل عام الفتح من المؤمنات بهذه
الاية فيما يتعلق بالايمان فيما يرجع الى الظاهر دون الاطلاع على ما في القلوب كما
قال الله امتحنوهن الله اعلم بايمانهن فانه المطلع على ما في قلوبهن بقوله تعالى يا ايها النبي اذا
جاءك المؤمنات يبايعنك الى قوله غفور رحيم وفي الشروط كان يمتحنهن بهذه
الاية يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الى غفور رحيم
وعن قتادة فيما اخرجه عبد الرزاق انه عليه الصلاة والسلام كان يمتحن من
هاجر من النسا بالله ما خرجت الا رغبة في الاسلام وحبا لله ورسوله وزاد مجاهد
ولا خرجت بك عشق رجل منا ولا فرارا من زوجك وعند البزار ان الذي كان يحلفهن
عن امر رسول الله صلى الله عليه وسلم له عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال
عروة بالسند السابق قالت عائشة رضي الله عنها فمن اقر بهذا الشرط شرط الايمان
من المؤمنات وفي الطبراني من طريق العوفي عن ابن عباس قال كان امتحانهن
ان يشهدن ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهذا لا ينافي ما روي انه كان
يمتحنهن بانهن ما خرجن من بغض زوج الى اخر ما ذكر لانه زيادة بيان لقوله
ما خرجت الا رغبة للاسلام فاذا قالت ذلك قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد
بايعتك كلاما اي بالكلام لا باليد كما كان يبايع الرجال بالمصافحة باليدين ولا
والله ما مست يده يد امراة قط في المبايعة ما يبايعهن الا بقوله للمراة قد بايعتك
على ذلك بكسر الكاف قال في الفتح وكان عائشة اشارت بذلك الى الرد على ما جاء عن
ام عطية عند ابن خزيمة وحبان والبزار في قصة المبايعة فمد يده من خارج البيت
ومددنا ايدينا من داخل البيت ثم قال اللهم اشهد فكان فيه اشعارا بانهن كن يبايعنه
بايديهن واجيب بان مد اليد لا يستلزم المصافحة فلعله اشارة الى وقوع المبايعة وكذا
ما في الباب اللاحق فقبضت امراة منا يدها لا دلالة فيه ايضا على المصافحة فيحتمل ان
يكون المراد بقبض اليد التاخر عن القبول ... يحتمل انهن كن ياخذن بيده الكريمة ثوبا

قوله قطري قال في النهاية هو ضرب من البرود فيه حمرة ولها اعلام فيها بعض الخشونة وقيل هي حلل جياد تحمل من قبل البحرين وقال الازهري

وجمع وصايل ويشهد له ما رواه ابو داود في مراسيله عن الشعبي انه صلى الله عليه وسلم حين بايع النساء اتى ببرد قطري فوضعه على يديه وقال لا اصافح النسا وهذا الحديث ذكره ايضا في الطلاق تابعه اي تابع ابن اخي ابن شهاب يونس ابن يزيد الايلي فيما وصله المولف في الطلاق ومعمر هو ابن راشد فيما وصله ايضا في الاحكام وعبد الرحمن بن اسحاق القرشي فيما وصله ابن مردويه في تفسيره ثلاثتهم عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وقال اسحاق بن راشد الجزري الحراني فيما وصله الذهلي في الزهريات عن الزهري عن عروة ابن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن فجمع بينهما هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى اذا جاءك المومنات يوم الفتح يبايعنك سقط لغير ابي ذر

باب ح

وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري بفتح الفوقية وتشديد النون قال حدثنا ايوب السختياني عن حفصة بنت سيرين ام الهذيل الانصارية البصرية عن ام عطية نسيبة بنت الحارث رضي الله عنها انها قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرا علينا ان لا يشركن بالله شيا ونهانا عن النياحة رفع الصوت على الميت بالندب وهو عد محاسنه كوا كهفاه واجبلاه فقبضت امراة هي ام عطية يدها عن المبايعة فقالت اسعدتني فلانة لم تسم اي قامت معي

لي ح

بنياحة على ميت لي فانا اريد ان اجزيها بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الزاي المعجمة بالاسعاد فما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم شيا بل سكت فانطلقت من عنده ورجعت اليه عليه الصلاة والسلام فبايعها وللنسائي قال اذهبي فاسعديها قالت فذهبت فساعدتها ثم جيت فبايعته وعند مسلم ان ام عطية قالت الا ال فلان فانهم اسعدوني في الجاهلية فلا بد لي ان اسعدهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ال فلان وحمله النووي على الترخيص لام عطية في ال فلان خاصة فلا تحل النياحة لغيرها ولها في غير ال فلان كما هو صريح الحديث وللشارع ان يخص من العموم ما شا انتهى وورد عليه حديث ابن عباس عند ابن مردويه قال لما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النسا فبايعهن ان لا يشركن بالله شيا الاية قالت خولة بنت حكيم يا رسول الله كان ابي واخي ماتا في الجاهلية وان فلانة اسعدتني وقد مات اخوها الحديث وحديث ام سلمة اسما بنت يزيد الانصارية عند الترمذي قالت قلت يا رسول الله ان بني فلان اسعدوني على عمي ولا بد من قضايهن فابى قالت فراجعته مرارا فاذن لي ثم لم انح بعد ذلك وعند احمد والطبري من طريق مصعب بن نوح قال ادركت عجوزا لنا كانت فيمن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فاخذ علينا ولا تنحن فقالت عجوز يا نبي الله ان ناسا كانوا اسعدونا على مصايب اصابتنا وانهم قد اصابتهم مصيبة فانا اريد ان اسعدهم قال اذهبي فكافيهم قالت فانطلقت فكافاتهم ثم انها اتت فبايعته وحينيذ فلا خصوصية لام عطية والظاهر ان النياحة كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم

من ح

تحريم

تحريم فيكون الاذن لمن ذكر وقع لبيان الجواز مع الكراهة ثم لما تمت مبايعة النساء وقع التحريم فورد حينيذ الوعيد الشديد وفي حديث ابي مالك الاشعري عند ابي يعلى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النايحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة عليها سربال من قطران ودرع من جرب وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاحكام وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا وهب بن جرير بفتح الجيم قال حدثنا ابي جرير بن حازم الجهضمي قال سمعت الزبير ابن خريت بكسر الخاء وتشديد الرا وبعد التحتية الساكنة فوقية البصري عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا يعصينك في معروف قال انما هو يعني النوح او لا يخلون الرجال بالمراة او الاجنبية شرط شرطه الله للنسا اي عليهن وهذا لا ينبغي ان يكون شرطا للرجال ايضا فعقده بايعهم في العقبة على ذلك لان مفهوم اللقب لا اعتبار به وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب حدثناه هو من تقديم الاسم على الفعل اي حدثنا الزهري بالحديث الذي يريد ان يذكره قال حدثني ابو ادريس عايذ الله بالمعجمة الخولاني بفتح الخا المعجمة انه سمع عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتبايعوني ولابي ذر اتبايعوني على ان لا تشركوا بالله شيا ولا تزنوا ولا تسرقوا فيه حذف المفعول ليدل على العموم وقرا اية النسا يا ايها النبي اذا جاءك المومنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيا الاية واكثر لفظ سفين بن عيينة قرا الاية بدون لفظ النسا ولابي ذر عن الكشميهني فقرا في الاية والاولى اولى فمن وفى بالتخفيف منكم بان ثبت على العهد فاجره على الله فضلا منه عليه بان يدخله الجنة ومن اصاب منكم شيا غير الشرك فعوقب زاد احمد به اي بسببه في الدنيا بان اقيم عليه الحد فهو كفارة له فلا يعاقب عليه في الاخرة كما عليه الاكثر لان الحدود كفارات ومن اصاب منها شيا من ذلك مما يوجب الحد وفي نسخة منها شيا ولابي ذر عن الكشميهني من ذلك شيا فستره الله فهو مفوض الى الله ان شا عذبه عدلا وان شا غفر له فضلا ولابي ذر غفر له تابعه اي تابع سفين عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وزاد ابو ذر عن المستملي في الاية ووصله مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عقب رواية سفيان وقال في اخره وزاد في الحديث فتلا علينا اية النسا ان لا يشركن بالله شيا وهذه المبايعة كانت ليلة العقبة الاولى كما مر البحث فيه في كتاب الايمان فراجعه وبه قال حدثنا محمد ابن عبد الرحيم صاعقة قال حدثنا هارون بن معروف البغدادي المروزي الضرير قال حدثنا عبد الله بن وهب المصري الفقيه قال واخبرني عطف على محذوف ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ان الحسن بن مسلم اسم جده ينّاق بالتحتية وتشديد النون وبعد الالف قاف المكي اخبره عن طاوس اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال شهدت الصلاة يوم عيد الفطر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر وعمر وعثمان في خلافتهم فكلهم يصليها اي صلاة العيد قبل الخطبة ثم يخطب بعد فنزل نبي الله صلى الله عليه وسلم لما فرغ من الخطبة فكاني انظر

يقول ح

حدثناه ح

ابن هشام ح

اليه حين جلس الرجال بيده بفتح الجيم وتشديد اللام المكسورة ثم اقبل يشقهم
حتى اتى النساء مع بلال فقال يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان
لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن يريد وأد البنات
ولا ياتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن اي بولد ملقوط ينسبنه الى
الزوج حتى فرغ من الاية كلها ثم قال حين انتن على ذلك بكسر الكاف للنساء اي على
المذكور في الاية وقالت ولابي ذر فقالت امراة واحدة بدل الواو امراة واحدة منهن لم يجبه
غيرها نعم يا رسول الله لا يدري الحسن بن مسلم الراوي من هي وقيل انها اسماء بنت
يزيد قال عليه الصلاة والسلام فتصدقن وبسط بلال ثوبه فجعلن يلقين الفتخ
بفتحات واخره معجمة الخواتيم العظام او حلق من فضة لا فص فيه والخواتيم الصغار
في ثوب بلال ليتصدق به فيمن يستحق سورة الصف مدنية او
مكية واياها اربع عشرة بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر وقال
مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى من انصاري الى الله اي من يتبعني الى الله
بتشديد النون بعد التحتية ولابي ذر عن الكشميهني من تبعني باسقاط التحتية
وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى مرصوص اي ملصق بعضه
ببعض ولابي ذر بعضه ببعض وقال غيره اي غير ابن عباس ولابي ذر عن النسفي وقال
يحيى هو ابن زياد الفراء قال الحافظ ابن حجر ذلك بالرصاص بفتح الراء قوله تعالى
من ولابي ذر باب بالتنوين ياتي من بعدي اسمه احمد قال في الدر يحتمل ان يكون من
النقل الضارع او من افعل التفضيل والظاهر الثاني وعلى كلا الوجهين فيمنع من
الصرف للعلمية والوزن الغالب الا انه على الاول يمتنع معرفة وينصرف نكرة وعلى
الثاني يمتنع تعريفا وتنكيرا لانه تخلف العلمية الصفة واذا نكر بعد كونه علما جرى فيه
خلاف سيبويه والاخفش وهي مسئلة مشهورة عند النحاة فانشد حسان يمدحه عليه
الصلاة والسلام وصرفه

صلى الاله ومن يحف بعرشه والطيبون على المبارك احمد

فاحمد بدل او بيان للمبارك وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد
محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه جبير رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ان لي اسماء انا محمد الجامع جلائل الخصال المحمودة وهذا البناء يدل
على بلوغ النهاية في الحمد وانا احمد افعل من الحمد نطق متعلقه للمبالغة وانا الماحي الذي
يمحو الله بي الكفر لانه بعث والدنيا مظلمة بالكفر فاتى صلى الله عليه وسلم بالنور
الساطع حتى محاه وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي بكسر الميم وتخفيف التحتية
اي على اثري وزمان نبوتي ليس بعدي نبي وقيل المراد انه يحشر اول الناس يوم
القيامة قال الطيبي وهو من الاسناد المجازي لانه سبب في حشر الناس لان الناس
لم يحشروا ما لم يحشر وانا العاقب اي الذي خلف في الخير من كان قبله سورة الجمعة
مدنية وايها احدى عشرة قوله تعالى واخرين منهم قال في الدر مجرور عطفا على الاميين
اي وبعث في اخرين من الاميين لما يلحقوا بهم صفة لاخرين او منصوب عطفا على

سورة الصف

سورة الجمعة

الضمير المنصوب في يعلمهم اي ويعلم اخرين لم يلحقوا بهم وسيلحقون وكل من تعلم
شريعة محمد صلى الله عليه وسلم الى اخر الزمان فرسول الله صلى الله عليه وسلم
معلمه بالقوة لانه اصل ذلك الخير العظيم والفضل الجسيم وقرا عمر بن الخطاب فيما رواه
الطبري فامضوا الى ذكر الله وهذا ساقط لغير الكشميهني وبه قال حدثنا بالجمع
ولغير ابي ذر حدثني بالافراد عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا سليمان بن بلال التيمي مولاهم عن ثور باسم الحيوان المعروف
ابن زيد الديلي بكسر الدال المهملة بعدها تحتية ساكنة عن ابي الغيث سالم
مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كنا جلوسا عند النبي
صلى الله عليه وسلم فانزلت عليه سورة الجمعة زاد مسلم فلما قرا واخرين منهم لما
يلحقوا بهم قلت من هم ولابي ذر عن الحموي والمستملي قالوا من هم يا رسول الله
فلم يراجعه عليه السلام السائل اي لم يجد عليه الجواب حتى سال ثلاثا وفينا سلمان
الفارسي وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على سلمان ثم قال لو كان الايمان
عند الثريا النجم المعروف لناله رجال او رجل من هؤلاء الفرس بقرينة سلمان والشك
من سليمان بن بلال للجزم برجال من غير شك في الرواية اللاحقة وزاد ابو نعيم في اخره
برقة قلوبهم ومن وجه اخر يتبعون سنتي ويكثرون الصلاة علي قال القرطبي
وقد ظهر ذلك في العيان فانه ظهر فيهم الدين وكثر وكان وجود ذلك فيهم دليلا
من ادلة صدقه عليه الصلاة والسلام وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد العزيز
هو الدراوردي كما جزم به ابو نعيم والجياني ثم المزي قال اخبرني بالافراد ثور هو
ابن زيد الديلي عن ابي الغيث سالم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
لناله رجال من هؤلاء قال ابن كثير ففي هذا الحديث دليل على عموم بعثته صلى الله
عليه وسلم الى جميع الناس لانه فسر قوله واخرين منهم بفارس ولذا كتب كتبه الى
فارس والروم وغيرهم من الامم يدعوهم الى الله والى اتباع ما جاء به وعند ابن
ابي حاتم عن سهل بن سعد الساعدي مرفوعا ان في اصلاب اصلاب اصلاب رجال
ونساء من امتي يدخلون الجنة بغير حساب ثم قرا الاية هذا باب
بالتنوين اي في قوله عز وجل واذا راوا تجارة زاد ابو ذر او لهوا وسقط باب لغير
ابي ذر وبه قال حدثني بالافراد حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا خالد بن عبد
الله الطحان الواسطي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين ابن عبد الرحمن عن سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين
وعن ابي سفيان طلحة بن نافع وسفيان ليس على شرط البخاري وانما اخرج له مقرونا
بسالم فاعتماده عليه لا على ابي سفيان وكل منهما روى عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما انه قال اقبلت عير بكسر العين ابل تحمل الميرة وزعم مقاتل بن حيان
انها كانت لدحية بن خليفة قبل ان يسلم وكان معها الطبل يوم الجمعة ونحن مع
النبي صلى الله عليه وسلم وعند احمد ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فثار
الناس بالمثلثة تفرقوا عنه الا اثنا بالرفع وفي نسخة الا اثني عشر رجلا فانزل الله

قال م

تعالى وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها أعاد الضمير على التجارة دون اللهو لأنها هي
في السبب أو المراد إذا رأوا تجارة انفضوا إليها أو لهوا انفضوا إليه فحذف أحدهما
لدلالة المذكور عليه وزاد أبو ذر وتركوك قائما جملة حالية من فاعل انفضوا وقد
مقدرة عند بعضهم **سورة المنافقين** مدنية وهي إحدى عشرة آية قوله إذا ولأبي
ذر بسم الله الرحمن الرحيم هذا باب أي في قوله إذا جاءك المنافقون جواب الشرط
قالوا نشهد إنك لرسول الله إلى لكاذبون وسقط إلى لكاذبون لأبي ذر وقال بعد قوله
لرسول الله وقيل الجواب محذوف وقيل حال أي إذا جاؤوك قائلين كيت وكيت
فلا تقبل منهم وقوله والله يعلم إنك لرسوله جملة معترضة بين قوله نشهد إنك
لرسوله وقوله والله يشهد لنابلية أبداها الزمخشري في كشافه وهي أنه لو قال قالوا
نشهد إنك لرسول الله والله يشهد إنهم لكاذبون لكان يوهم أن قولهم هذا كذب
فوسط بينهما قوله والله يعلم إنك لرسوله ليحبط هذا الإيهام قال الطيبي وهذا نوع من
التتميم لطيفه المسلك وقال في المصابيح واستدل بقوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون
على أن الكذب هو عدم مطابقته لاعتقادهم وإن كان مطابقا للواقع ورد هذا الاستدلال
بأن المعنى لكاذبون في الشهادة وفي ادعائهم المواطأة فالتكذيب راجع إلى الشهادة
باعتبار تضمنها خبرا كاذبا غير مطابق للواقع وهي أن هذه الشهادة من صميم القلب
وخلوص الاعتقاد بشهادة إن والجملة الاسمية وبأن المعنى إنهم لكاذبون في تسمية
هذا الخبر شهادة لأن الشهادة ما تكون على وفق الاعتقاد والمعنى إنهم لكاذبون
في قولهم إنك لرسول الله لكن لا في الواقع بل في زعمهم الفاسد واعتقادهم الباطل
لأنهم لا يعتقدون أنه غير مطابق للواقع فيكون كذبا باعتبار اعتقادهم وإن
كان صدقا في نفس الأمر فكأنه قيل إنهم يزعمون أنهم لكاذبون في هذا الخبر
الصادق وحينئذ لا يكون الكذب إلا بمعنى عدم المطابقة للواقع انتهى وبه قال
حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني بضم الغين المعجمة والدال المهملة المخففة قال
حدثنا إسرائيل بن يونس عن جده أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن زيد
ابن أرقم أنه قال كنت في غزاة هي غزوة تبوك كما عند النسائي وعند أهل المغازي
أنها غزوة بني المصطلق ورجح ابن كثير بأن عبد الله بن أبي لم يكن ممن خرج في
غزوة تبوك بل رجع بطائفة من الجيش لكن أيد في الفتح القول بأنها غزوة تبوك
بقوله في رواية زهير الآتية إن شاء الله تعالى في سفر أصاب الناس فيه شدة فسمعت
عبد الله بن أبي هو ابن سلول رأس النفاق يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله
من المهاجرين حتى ينفضوا يتفرقوا من حوله وسمعته يقول ولو ولأبي ذر عن الحموي
والمستملي ولئن رجعنا من عنده ولأبي ذر إلى المدينة ليخرجن الأعز يريد نفسه منها
الأذل يريد الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه قال زيد بن أرقم فذكرت ذلك
للنبي قال لعبد الله بن أبي لعمي هو سعد بن عبادة كما عند الطبراني وابن مردويه
وليس هو عمه حقيقة وإنما هو سيد قومه الخزرج أو لعمر بن الخطاب بالشك وعند
الترمذي كسائر الرواة الآتية عمي بدون شك فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم
فدعاني عليه السلام فحدثته بذلك فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى

عبد الله

عبد الله بن أبي وأصحابه فسألهم عن ذلك فحلفوا ما قالوا ذلك فكذبني رسول
الله صلى الله عليه وسلم بتشديد الذال المعجمة وصدقه بتشديد المهملة صدق عبد
الله بن أبي فأصابني هم لم يصبني مثله قط في الزمن الماضي فجلست في البيت
فقال لي عمي ما أردت إلى أن كذبك بتشديد المعجمة رسول الله ومقتك وعند النسائي ولامني قومي
فأنزل الله تعالى إذا جاءك المنافقون وعند النسائي فنزلت الذين يقولون لا تنفقوا
على من عند رسول الله حتى ينفضوا حتى بلغ لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها
الأذل فبعث إلي النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ ما أنزل الله عليه من ذلك فقال
إن الله قد صدقك يا زيد وهذا الحديث أخرجه مسلم في التوبة والترمذي في
التفسير وكذا النسائي هذا باب بالتنوين أي في قوله عز وجل اتخذوا
أيمانهم حلفهم الكاذب جنة يجتنون به يستترون بها عن أموالهم ودمائهم وسقط
لفظ باب لغير أبي ذر وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا إسرائيل
ابن يونس عن أبي إسحاق السبيعي عن زيد بن أرقم رضي الله عنه أنه قال كنت
مع عمي سعد بن عبادة أو عبد الله بن رواحة لأنه كان في حجره قاله الكرماني فسمعت
عبد الله بن أبي بالتنوين ابن سلول بنصب ابن صفة لعبد الله وسلول اسم
أمه غير منصرف والألف ثابتة في ابن يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى
ينفضوا من حوله وقال عبد الله بن أبي أيضا لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن
الأعز منها أي من المدينة الأذل فذكرت ذلك لعمي فذكر عمي ذلك لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عبد الله بن أبي
وأصحابه فحلفوا لما حضروا وذكر لهم ذلك أنهم ما قالوا ذلك فصدقهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكذبني فأصابني هم لم يصبني مثله وزاد الكشميهني قط
فجلست في بيتي كئيبا حزينا فأنزل الله عز وجل إذا جاءك المنافقون فقرأ إلى قوله
هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله إلى قوله ليخرجن الأعز منها
الأذل وقرأ الحسن لنخرجن بالنون ونصب الأعز على المفعول والأذل على الحال أي لنخرجن
الأعز ذليلا وضعف بأن الحال لا تكون إلا نكرة والأذل معرفة ومنهم من جوزها
والجمهور جعلوا الحرف زائدة على حد أرسلها العراك وادخلوا الأول فالأول فأرسل إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأها علي ثم قال إن الله قد صدقك فيما قلته
باب قوله عز وجل ذلك أي سوء عملهم بأنهم آمنوا بسبب أنهم آمنوا
ظاهرا ثم كفروا سرا فطبع ختم على قلوبهم بالكفر فهم لا يفقهون حقيقة الإيمان ولا
يعرفون صحته وسقط باب قوله لغير أبي ذر وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين بن عتيبة مصغرا أنه قال سمعت
محمد بن كعب القرظي بالقاف والظاء المعجمة قال سمعت زيد بن أرقم رضي الله
عنه قال لما قال عبد الله بن أبي رأس النفاق لأصحابه لا تنفقوا على من عند
رسول الله من المهاجرين وكان الأنصار يواسونهم لما قدموا المدينة وقال أيضا
لئن رجعنا إلى المدينة إلى آخر قوله المحكي في الآية أخبرت به النبي صلى الله عليه
وسلم بعد إنكار عبد الله ذلك أو أخبرته على لسان عمي فلامني الأنصار على

سورة المنافقين
٦٣

قوله لو قالوا نشهد
إنك لرسول الله
هكذا في النسخ
الصحيحة وكذا في
عبارة الزمخشري
بإثبات إنك وهو
التلاوة

ولكن هكذا

بخط ع بالدال
بدل التا والذي
نقدم أنه بالتا

وسقط لفظ أيضا لأبي ذر

بالشد يد

ولابي ذر فاتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

ذلك وحلف عبد الله بن ابي انه ما قال ذلك فرجعت الى المنزل مهموما حزينا فنمت
فدعاني اي فطلبني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته وحكي ذر فاتاني بدل
دعاني فقال ان الله قد صدقك ونزل قوله تعالى هم الذين يقولون لا تنفقوا على
الاية وقال ابن ابي زايدة هو يحيى بن زكريا ابن ابي زايدة فيما وصله النسايي
عن الاعمش سليمان بن مهران عن عمرو بفتح العين بن مرة عن ابن ابي ليلى عبد
الرحمن عن زيد هو ابن ارقم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
باب قوله عز وجل واذا رايتهم تعجبك اجسامهم لحسن منظرهم
كما يأتي وان يقولوا تسمع لقولهم لفصاحتهم كانهم خشب مسندة جملة مستانفة
او خبر مبتدا محذوف تقديره هم كانهم او في محل نصب على الحال من الضمير في قولهم
اي تسمع لما يقولونه مشبهين باخشاب مسندة الى الحايط في كونهم اشباحا خالية
عن العلم والنظر يحسبون كل صيحة كصياح واقعة عليهم لما في قلوبهم من الرعب
وعليهم هو المفعول الثاني للحسبان وقوله هم العدو جملة مستانفة اخبر الله عنهم
بذلك فاحذرهم فلا تامنهم على سرك لانهم عيون لاعدايك ينقلون اليهم اسرارك
قاتلهم الله اهلكهم اني يؤفكون اي كيف يصرفون عن الايمان بعد قيام البرهان
وسقط لابي ذر قوله كانهم الخ وقال الاية بعد قوله لقولهم وسقط لغيره لفظ باب
وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين الحراني الجزري قال حدثنا زهير بن
معاوية الجعفي الكوفي قال حدثنا ابو اسحاق عمرو السبيعي قال سمعت زيد بن ارقم
رضي الله عنه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر غزوة تبوك او بني
المصطلق اصاب الناس فيه شدة من قلة الزاد وغيره قال ابن حجر وهو يويد
انها غزوة تبوك فقال عبد الله بن ابي لاصحابه لا تنفقوا على من عند رسول
الله حتى ينفضوا من حوله كذا في قراءة عبد الله وهو يخالف لرسم المصحف ويحتمل
ان يكون من تفسير عبد الله وقال لين رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل
واخرج الحاكم في الاكليل من طريق ابي الاسود عن عروة ان هذا القول وقع من
عبد الله بن ابي بعد ان قفلوا من الغزو قال زيد فاتيت النبي صلى الله عليه
وسلم فاخبرته فارسل الى عبد الله بن ابي فساله عن ذلك فاجتهد يمينه اي بذل
وسعه وبالغ فيها انه ما فعل فيما قال ذلك قالوا اي بعض الانصار كذب زيد رسول
الله صلى الله عليه وسلم بتخفيف المعجمة ورسول نصب على المفعولية فوقع في
نفسي مما قالوا شدة حتى انزل الله عز وجل تصديقي في اذا جاءك المنافقون فدعاهم
النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفر لهم مما قالوا فلووا رؤوسهم عطفوها اعراضا
واستكبارا عن استغفار الرسول عليه السلام لهم وقوله خشب باسكان الشين وضمها
مسندة قالوا كانوا رجالا اجمل شيء قال الحافظ ابن حجر وهذا وقع في نفس الحديث
وليس مدرجا فقد اخرجه ابو نعيم من وجه اخر عن عمرو بن خالد شيخ المولف فيه
بهذه الزيادة وكذا اخرجه الاسماعيلي من وجه اخر عن زهير قوله واذا قيل
ولابي ذر باب واذا قيل لهم تعالوا معتذرين يستغفر لكم رسول الله عدلوا
الكلمة من الاعمال لان تعالوا يطلب رسول الله مجرورا بالى اي تعالوا الى رسول الله

وليستغفر

ويستغفر يطلبه فاعلا فاعمل الثاني ولذلك رفعه وحذف من الاول اذ التقدير
تعالوا اليه ولو اعمل الاول لقيل تعالوا الى رسول الله يستغفر لكم فيضمر في
يستغفر فاعل قاله في الدر لووا رؤوسهم بالتشديد للتكثير ونافع بالتخفيف
مناسبا لما في القران من مستقبله نحو يلوون ولا ينافي التكثير وهذا جواب
اذا ورايتهم يصدون يعرضون عن الاستغفار ويصدون حال لان الرؤية
بصرية وهم مستكبرون حال ايضا واتى بيصدون مضارعا ليدل على التجدد والاستمرار
وسقط ورايتهم الخ لابي ذر وقال بعد قوله رؤوسهم الى قوله وهم مستكبرون
حركوا هو تفسير قوله لووا رؤوسهم استهزؤوا بالنبي صلى الله عليه وسلم ويقرا بالتخفيف
كاسم من لويت مثقل العين واللام وسقط ويقرا الخ لغير الكشميهني وبه قال
حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين مصغرا ابو محمد العبسي مولاهم الكوفي
عن اسراييل بن يونس بن ابي اسحاق عن جده ابي اسحاق عمرو السبيعي عن زيد بن ارقم
رضي الله عنه انه قال كنت مع عمي قيل زيادة على ما مر انه ثابت بن قيس بن
زيد وهو انصاري خزرجي وقيل اراد عمه زوج امه ابن رواحة وكان في غزاة بني المصطلق
او تبوك وعورض بان المسلمين كانوا بتبوك اعزا والمنافقين اذلة وبان ابن ابي
لم يشهدها انما كان في الخوالف نعم وللاعادة لمزيد الافادة فسمعت عبد الله
ابن ابي بن سلول يقول اي لاصحابه لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا
ولين رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فذكرت ذلك لعمي فذكره عمي
للنبي صلى الله عليه وسلم وصدقهم اي صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه السلام ابن ابي واصحابه لما حلفوا على عدم صدور المقالة المذكورة ولابوي ذر
والوقت فدعاني عليه السلام فحدثته بما قال ابن ابي فارسل الى عبد الله بن
ابي واصحابه فسالهم فحلفوا ما قالوا ذلك وكذبني النبي صلى الله عليه وسلم وصدقهم
فاصابني هم وغم لم يصبني مثله قط فجلست في بيتي وقال عمي ما اردت الى ان
كذبك النبي وفي نسخة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومقتك فانزل الله تعالى
وفي نسخة عز وجل اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله وارسل ولابي ذر
فارسل بالفاء بدل الواو الي النبي صلى الله عليه وسلم فقراها وقال ان الله قد
صدقك قيل وليس في الحديث ما ترجم به واجيب بان عادة المولف ان يشير
الى اصل الحديث وفي مرسل الحسن فقال قوم لعبد الله بن ابي لو اتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاستغفر لك فجعل يلوي راسه فنزلت هذه باب قوله
بالتنوين ولابي ذر قوله تعالى سواء عليهم استغفرت لهم يا محمد وهمزة استغفرت همزة
مفتوحة من غير مد في قراءة الجمهور وهي همزة التسوية التي اصلها للاستفهام
ام لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم لرسوخهم في الكفر ان الله لا يهدي القوم الفاسقين
وسقط لابي ذر ام لم تستغفر لهم الخ وقال بعد قوله استغفرت لهم الاية وسقط
لغيره لفظ باب وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال عمرو هو ابن دينار سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
قال كنا في غزاة قال ابن اسحاق غزوة بني المصطلق قال سفيان بن عيينة مرة

في الفرع هنا كالاصل ابن ابي بن سلول باسقاط الالف منه

بالاصغر

بلغ

في جيش بدل في غزاة فكسع بكاف فسين فعين مهملتين بفتح اي ضرب رجل من
المهاجرين هو جهجاه بن قيس بفتح الجيمين وسكون الهاء الاولى او ابن سعيد
الغفاري وكان اجيرا لعمر بن الخطاب يقود فرسه بيده او برجله رجلا من الانصار
هو سنان بن وبرة الجهني حليف لابي بن سلول على دبره فقال الانصاري يا للانصار
بفتح اللام للاستغاثة وقال المهاجري يا للمهاجرين بفتح اللام للاستغاثة اي
وفي تفسير ابن مردويه ان صلاحا بينهما كانت بسببه حوض شربت منه ناقة الانصاري
فسمع ذاك ولابي ذر ذلك بالام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال ما شان
دعوى جاهلية ولابي ذر الجاهلية يريد يا لفلان ونحوه قالوا يا رسول الله
كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال عليه الصلاة والسلام دعوها اي
اتركوا دعوى الجاهلية فانها منتنة بضم الميم وسكون النون وكسر الفوقية اي كلمة
خبيثة قبيحة فسمع بذلك عبد الله بن ابي راس النفاق فقال فعلوها بحذف
همزة الاستفهام اي افعلوا الاثرة يريد شركنا هو فيما نحن فيه فارادوا الاستبداد
به علينا وعند ابن اسحاق فقال عبد الله بن ابي أقد فعلوها نافرونا وكاثرونا
في بلادنا ما مثلنا وجلابيب قريش هذه الا كما قال القايل سمن كلبك ياكلك
ثم اقبل على من عنده من قومه وقال هذا ما صنعتم بانفسكم احللتموهم بلادكم
وقاسمتموهم اموالكم اما والله لو كففتم عنهم لتحولوا عنكم من بلادكم الى غيرها
اما والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فبلغ ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم فقام عمر رضي الله عنه فقال يا رسول الله دعني اضرب بالجزم
عنق هذا المنافق ابن ابي فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعه اتركه لا
يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه اذ دخله معهم اعتبارا بظاهر امره ويتحدث
رفع على الاستيناف والكسر على جواب الامر وزاد ابن اسحاق فقال مر به عباد بن بشر
ابن وقش فليقتله فقال لا ولكن اذن بالرحيل فراح في ساعة ما كان يرحل فيها فلقيه
اسيد بن حضير فسأله عن ذلك فاخبره فقال فانت يا رسول الله الاعز وهو الاذل
قال وبلغ عبد الله بن عبد الله بن ابي ما كان من امر ابيه فاتى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال بلغني انك تريد قتل ابي فيما بلغك عنه فان كنت فاعلا فمرني
به فانا احمل اليك راسه فقال بل نترفق به ونحسن صحبته وكانت الانصار اكثر من
المهاجرين حين قدموا المدينة ثم ان المهاجرين كثروا بعد اي بعد هذه القصة
لما انضاف لهم من مسلمة الفتح وهو يريد ان القصة لم تكن بتبوك لان المهاجرين
كثروا بها جدا وهذا الحديث اخرجه ايضا في الادب وكذا مسلم واخرجه الترمذي في
التفسير والنسائي في السير والتفسير قال سفيان بن عيينة فحفظته اي الحديث ولابي
ذر تحفظته بفوقية مفتوحة بدل الفا وتشديد الفا مفتوحة من عمرو هو ابن دينار
قال عمرو سمعت جابرا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ~~...~~ قوله
هم الذين ولابي ذر باب بالتنوين اي في قوله عز وجل هم الذين يقولون للانصار
لا تنفقوا على من عند رسول الله من فقرا المهاجرين حتى ينفضوا يتفرقوا هو
نصير ينفضوا ولله خزائن السموات والارض بيده الارزاق والقسم فهو رازقهم ولكن

ومن

قوله بيده او رجله متعلق بضرب المنسوب لكسع

الاثرة قال في نسخة كان في المصباح وفي القاموس الاثرة بالضم ثم رايت

قوله وجلابيب قريش اي الجلوبين للمهاجرين

قوله فبلغ ذلك

ذلك في الفرع ذلك متنا وفي نسخة مقابلة على خطه بالاسود

نترفق كذا في نسخة بالتاء اي انت يا ابنه وفي بعض النسخ

ومن عنده ولكن المنافقين لا يفقهون ذلك لجهلهم بالله فلذلك خلت فلم قال هنا
لا يفقهون وقال في الاية اللاحقة لا يعلمون اجيب بان اثبات الفقه للانسان ابلغ من اثبات
العلم له فنفي العلم ابلغ من نفي الفقه فايثر ما هو ابلغ لما هو ادعى له وسقط لفظ قوله
ويتفرقوا لابي ذر وقال بعد قوله حتى ينفضوا الاية وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد
الله الاويسي ابن اخت امام الائمة مالك قال حدثني اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة عن
عمه موسى بن عقبة الامام في المغازي قال حدثني بالافراد ايضا عبد الله بن الفضل بن
العباس بن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب الهاشمي المدني انه سمع انس بن مالك رضي
الله عنه يقول حزنت بكسر الزاي على من اصيب بالقتل بالحرة بفتح الحاء والراء المشددة المهملتين
عند الوقعة بها سنة ثلاث وستين لما خلع اهل المدينة بيعة يزيد بن معاوية فارسل يزيد
جيشا كبيرا فاستباحوا المدينة وقتل من الانصار خلق كثير جدا وكان انس يومئذ بالبصرة
فبلغه ذلك فحزن على من اصيب من الانصار قال انس فكتب الي زيد بن ارقم والحال انه
بلغه شدة حزني على من اصيب من الانصار يذكر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار وشك ابن الفضل عبد الله في ابناء ابناء الانصار
هل ذكرهم ام لا وهو ثابت عند مسلم من غير شك فسال انسا بعض من كان عنده قال
الحافظ ابن حجر لم اعرف السايل ويحتمل ان يكون النضر بن انس فانه روى حديث الباب
عن زيد بن ارقم فقال هو اي زيد بن ارقم الذي يقول له رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيه هذا الذي اوفى الله اي صدق له باذنه قال الكرماني كانه جعل اذنه في السماع
كالضامنة بتصديق ما سمعت فلما نزل القران بصارت كانها وافية بضمانها وزاد في
النهاية خارجة من التهمة فيما ادته الى اللسان وفي مرسل الحسن انه صلى الله عليه وسلم
اخذ باذنه فقال وفى الله باذنك يا غلام وكان عليه السلام لما حلف له ابن ابي قال لابن
ارقم لعله اخطا سمعك وللكشميهني باذنه بفتح الهمزة والذال اي اظهر صدقه فيما اخبره
وهذا الحديث من افراد البخاري هذا باب بالتنوين اي في قوله عز
وجل يقولون لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل ولله العزة الغلبة والقوة
ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون من فرط جهلهم وغرورهم انه تعالى معز
اوليائه بطاعتهم له ومذل اعدائه بمخالفتهم امره وسقط لابي ذر ما بعد قوله الاذل وبه قال
حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حفظناه اي
الحديث من عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول كنا
في غزاة هي غزاة بني المصطلق فكسع بالعين والسين المهملتين رجل من المهاجرين
هو جهجاه الغفاري رجلا من الانصار هو سنان الجهني اي ضرب بيده على دبره
فقال الانصاري يا للانصار اغيثوني وقال المهاجري يا للمهاجرين اغيثوني فسمعها
الله رسوله بتشديد الميم رسوله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا فقالوا كسع رجل من المهاجرين
رجلا من الانصار فقال الانصاري يا للانصار مستغيثا بهم وقال المهاجري يا للمهاجرين
مستغيثا بهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوها اي كلمة الاستغاثة فانها منتنة
بضم الميم خبيثة قال جابر بالسند السابق وكانت الانصار حين قدم النبي صلى
الله عليه وسلم اكثر من المهاجرين ثم كثر المهاجرون بعد اي بعد هذه القصة

فقال عبد الله بن ابي اوقد فعلوا الاثرة والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل وفي الترمذي فقال فتبع عمر وفقال له ابنه عبد الله بن عبد الله بن ابي والله لا تنقلب الى المدينة حتى تقول انك انت الذليل ورسول الله العزيز ففعل فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد ان بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك دعني يا رسول الله اضرب بالجزم عنق هذا المنافق ابن ابي قال ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعه لا يتحدث الناس ان محمدا زاد في نسخة صلى الله عليه وسلم يقتل اصحابه فان قلت الصحابي لا بد ان يكون مسلما والاسلام والنفاق لا يجتمعان وهذا كان راس المنافقين فكيف ادخله في الاصحاب اجيب فيه باعتبار الظاهر لنطقه بالشهادتين وفي قتله تنفير لغيره عن الاسلام والتزام مفسدة لدفع اعظم المفسدتين جايز سورة التغابن قيل مكية وقيل مدنية وايها ثمان عشرة ولابي ذر زيادة والطلاق بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير ابي ذر وقال علقمة بن قيس فيما وصله عبد الرزاق عن عبد الله بن مسعود في قوله تعالى ومن يومن بالله يهد قلبه مجزوم بالشرط هو الذي اذا اصابته مصيبة رضي بها وعرف انها من عند الله عز وجل فيسلم لقضايه وعن محيي السنة فيما ذكره في فتوح الغيب يهد قلبه يوفقه لليقين حتى يعلم ان ما اصابه لم يكن ليخطيه وما اخطاه لم يكن ليصيبه فيسلم لقضايه سورة الطلاق مدنية وايها اثنا عشرة وسقطت لابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي التغابن هو غبن اهل الجنة اهل النار لنزول اهل الجنة منازل اهل النار لو كانوا سعدوا فهو بالعكس مستعار من تغابن التجار كذا قرره القاضي كالكشاف لكن قال في فتوح الغيب لا يستقيم باعتبار الاشقيا لانهم لا يغبنون السعدا بنزولهم في منازلهم الا على الاستعارة التهكمية ولذا قال في الكشاف وفيه تهكم بالاشقيا لان نزولهم ليس بغبن وجعل الواحدي التغابن من طرف واحد للمبالغة حيث قال يوم التغابن يغبن فيه اهل الحق اهل الباطل واهل الايمان اهل الكفر ولا غبن ابين من هذا هولاء يدخلون الجنة وهولاء يدخلون النار واحسن منهما ما ذكره محيي السنة قال هو تفاعل من الغبن وهو فوت الحظ والمراد بالمغبون من غبن في اهله ومنازله في الجنة فيظهر يومئذ غبن كل كافر بتركه الايمان وغبن كل مومن بتقصيره في الاحسان ان ارتبتم ايه ان لم تعلموا اتحيض ام لا تحيض فاللائي قعدن عن المحيض يئسن منه لكبرهن واللائي لم يحضن بعد كذا قاله مجاهد فيما وصله الفريابي وابن المنذر عنه التي كبرت والتي لم تبلغ فعدتهن ثلاثة اشهر في غير المتوفى عنها زوجها اما هي فعدتها ما في تربص بانفسهن اربعة اشهر وعشرا وسقط قوله التغابن الخ لغير الحموي وبال امرها اي جزا امرها قاله مجاهد فيما وصله عبد بن حميد وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري بالميم قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري قال اخبرني بالافراد سالم ان اباه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما اخبره انه طلق امراته آمنة بنت غفار بغين معجمة مكسورة ففا كما ضبطه ابن نقطة فيما افاده في مقدمة فتح الباري وان تسميتها بذلك في الجز التاسع من حديث قتيبة

سورة التغابن ٦٤

سورة الطلاق ٦٥

ج

٩٠

عن سعيد العطار وللكشميهني طلق امراة له وهي حايض فذكر عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي طلقتها وهي حايض فتغيظ اي غضب منه رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الطلاق في الحيض بدعة ثم قال ليراجعها الى عصمته ثم يمسكها حتى تطهر من حيضها ثم تحيض فتطهر بالنصب فيهما عطفا على السابق فان بدا له ان يطلقها فليطلقها حال كونها طاهرا قبل ان يمسها يجامعها فتلك العدة كما امره الله ولابي ذر كما امر الله عز وجل اي في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن وطلاق البدعة حرام والمعنى فيه تضرر المطلقة بطول مدة التربص لان زمن الحيض لا يحسب من العدة ومثله النفاس ولادايه فيما يقتضي الى الندم عند ظهور الحمل فان الانسان قد يطلق الحايل دون الحامل وعند الندم قد لا يمكنه التدارك فيتضرر هو والولد وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطلاق والاحكام واخرجه اصحاب السنن في الطلاق هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى واولات الاحمال اجلهن ايه ان انقضاء عدتهن مطلقات او متوفى عنهن ازواجهن ان يضعن حملهن ومن يتق الله في احكامه فيراعي حقوقها يجعل له من امره يسرا في الدنيا والاخرة واولات الاحمال واحدها في نسخة واحدتها ذات حمل قاله ابو عبيدة وسقط لغير ابي ذر وثبت له قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين الطلحي الكوفي قال حدثنا شيبان ابن عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن ابي كثير صالح البصري سكن اليمامة انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال جا رجل قال ابن حجر لم اقف على اسمه الى ابن عباس رضي الله عنهما وابو هريرة رضي الله عنه والواو للحال جالس عنده فقال افتني بقطع الهمزة في امراة ولدت بعد وفاة زوجها باربعين ليلة هل انقضت عدتها بولادتها ام لا فقال ابن عباس اخر الاجلين عدتها ولابي ذر اخر بالنصب اي تتربص اخر الاجلين اربعة اشهر وعشرا ان ولدت قبلها فان مضت ولم تلد تتربص حتى تلد قال ابو سلمة قلت انا قال الله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن زاد الاسماعيلي فقال ابن عباس انما ذاك في الطلاق قال ابو هريرة انا مع ابن اخي يعني ابا سلمة قاله على عادة العرب والا فليس هو ابن اخيه حقيقة فارسل ابن عباس غلامه كريبا نصب عطف بيان الى ام سلمة رضي الله عنها يسالها عن ذلك فقالت قتل زوج سبيعة بنت الحارث الاسلمية بضم السين المهملة وفتح الموحدة وبعد التحتية الساكنة مهملة سعد بن خولة شهد بدرا والمشهور انه مات وهي حبلى فوضعت بعد موته باربعين ليلة فخطبت بضم الخا المعجمة مبنيا للمفعول فانكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو السنابل فيمن خطبها بفتح السين المهملة وبعد النون الف فموحدة فلام ابن بعكك بموحدة بوزن جعفر وبعكك هو ابن الحارث بن عميلة بفتح العين القرشي قيل اسمه عمرو وقيل غير ذلك اسلم يوم الفتح وكان من المولفة وكان شاعرا وبقي زمنا بعد النبي صلى الله عليه وسلم فيما جزم به ابن سعد لكن نقل الترمذي عن البخاري انه قال لا نعلم ان ابا السنابل عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم كذا قال وعند ابن عبد البر ان ابا السنابل تزوج سبيعة بعد ذلك واولدها سنابل بن ابي السنابل ووقع في الموطا فخطبها رجلان احدهما شاب وكهل

صوابه انه طلقها ويمكن انه جعله من حكاية عبد الله لسالم

لما كان الطهور من الحيض من المختص بالنسا ذكره ظاهرا كما بين الكرماني

باب

فخطبت الى الشاب فقال الكهل لم تحلي فاتاه محمد بن وضاح فيما حكاه ابن بشكوال وغيره
ان اسم الشاب الذي خطبها هو ابو السنابل فاثرته على ابي السنابل ابو البشر بكسر الموحدة
وسكون المعجمة ابن الحارث ويأتي بقية مباحث هذا الحديث ان شاء الله تعالى في العدد
في باب واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن واخرجه مسلم والترمذي والنسائي
في الطلاق وقال المؤلف بالسند اليه وقال سليمان بن حرب الواشحي وابو النعمان
محمد بن الفضل عارم شيخا المؤلف مما وصله الطبراني في الكبير قالا حدثنا حماد بن زيد
اي ابن درهم الجهضمي عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين انه قال كنت في
حلقة بسكون اللام وقد تفتح فيها عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري المدني ثم الكوفي
وكان اصحابه يعظمونه فذكر اي عبد الرحمن وفي رواية فذكروا اي اصحابه آخر الاجلين اي اقصاهما
للمتوفى عنها زوجها في العدة فحدثت بحديث سبيعة بنت الحارث الاسلمية عن عبد
الله بن عتبة بن مسعود قال الحافظ ابن حجر وساق الاسماعيلي من وجه آخر عن حماد
ابن زيد بهذا الاسناد قصة سبيعة بتمامها قال ابن سيرين فضمّز لي بعض اصحابه
بتشديد الميم آخره زاي معجمة ولابي ذر فضمز بتخفيف الميم قال ومعناه غمض له بشفته
غمزا وقال عياض للقابسي فضمز لي بالضاد والزاي مع التخفيف ولابي الهيثم فضمن لي بنون
وتحتية ساكنة بعد الزاي مخففا وللاصيلي فضمن بنون بعد التشديد وللباقين فضمن
بكسر الميم مخففة قال وهذا كله غير مفهوم المعنى واشبهها رواية ابي الهيثم بالزاي لكن مع
تشديد الميم وزيادة نون بعدها اي اسكتني يقال ضمز سكت وضمز غيره واسكت ولابن
السكن فغمض لي فان صحت فمعناها من تغميض عينيه له على السكوت قال محمد هو ابن
سيرين ففطنت له بكسر الطاء اي لانكاره فقلت اني اذا لجريء ان كذبت على عبد
الله بن عتبة وهو في ناحية الكوفة فاستحيا مما صدر منه من الاشارة الى الانكار عليه
وقال ابن ابي ليلى لكن عمه يعني ابن مسعود ولابي ذر لكن عمه بتخفيف النون
لم يقل ذاك قال ابن سيرين فلقيت بكسر القاف ابا عطية مالك بن عامر الهمداني
الكوفي التابعي فسألته عن ذلك تثبيتا فذهب مالك يحدثني حديث سبيعة مثل
ما حدث به عبد الله بن عتبة ولابي ذر بحديث سبيعة فقلت له اي لاستخرج ما
عنده في ذلك عن ابن مسعود لما وقع من التوقف فيما اخبر به ابن ابي ليلى عنه هل
سمعت عن عبد الله بن مسعود فيها شيئا فقال كنا عند عبد الله بن مسعود
فقال اتجعلون عليها التغليظ اي طول العدة بالحمل اذا زادت مدته على مدة الاشهر
ولا تجعلون عليها الرخصة اذا وضعت لاقل من اربعة اشهر وعشر لنزلت اي والله لنزلت
ثم جواب قسم محذوف سورة النساء القصرى سورة الطلاق بعد الطولى البقرة
واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن بعد قوله والذين يتوفون منكم ويذرون
ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا وهو عام في كل من مات عنها زوجها يشمل الحامل
وغيرها وآية سورة الطلاق شاملة للمطلقة والمتوفى عنها زوجها لكن حديث سبيعة نص
بانها تحل بوضع الحمل فكان فيه بيان المراد بقوله يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا
انه في حق من لم تضع والى ذلك اشار ابن مسعود بقوله ان آية الطلاق نزلت بعد آية
البقرة وليس مراده انها ناسخة بل مراده انها مخصصة لها سورة التحريم مدنية

قوله بالرابع التخفيف اي وبالنون كما يعلم من هامش الفرع المزبور

بنحو من السنجي بعض اصحاب ابن ابي ليلى او هو نفسه انتهى منه

وآيها اثنتا عشرة ولابي ذر سورة لم تحرم بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة
لغير ابي ذر باب وهو ساقط لغير الكشميهني يا ايها النبي
لم تحرم ما احل الله لك من شرب العسل او مارية القبطية قال ابن كثير والصحيح
انه كان في تحريمه العسل وقال الخطابي الاكثر على ان الآية نزلت في تحريم مارية حين
حرمها على نفسه ورجحه في فتح الباري باحاديث عند سعيد بن منصور والضياء في
المختارة والطبراني في عشرة النساء وابن مردويه والنسائي ولفظه عن ثابت عن انس
ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له امة يطؤها فلم تزل به حفصة وعائشة حتى
حرمها فانزل الله يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضات ازواجك حال
من فاعل تحرم اي لم تحرم مبتغيا به مرضات ازواجك او متغيرا او مستانف فهو جواب
للسؤال ومرضاة اسم مصدر وهو الرضى والله غفور رحيم قال في فتوح الغيب اردفه
بقوله غفور رحيم جبرانا له ولولا الارداف به لما قام بمقولة ذلك الخطاب على انه صلى
الله عليه وسلم ارتكب عظيمة بل كان ذلك من باب ترك الاولى والامتناع من
المباح وانما شدد في ذلك رفعا لمحله وتربية لمنزلته الا ترى كيف صدر الخطاب بذكره
النبي وقرن بها القصد وهنا التنبيه اي تنبه لجلالة شانك فلا تتبع مرضات ازواجك
فيما ابيح لك وسقط لابي ذر تبتغي الى آخره وقال بعد احل الله لك الآية وبه قال
حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء والضاد المعجمة الزهراني قال حدثنا هشام
الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن ابن حكيم بفتح الحاء المهملة وكسر الكاف
ولابي ذر هو يعلى بن حكيم الثقفي البصري عن سعيد بن جبير ان ابن عباس
رضي الله عنهما قال في الحرام اذا قال هذا علي حرام او انت علي حرام يكفر بكسر الفاء
كفارة يمين وعند الشافعي ان نوى طلاقا او ظهارا وقع المنوي لان كلا منهما يقتضي التحريم
فجاز ان يكنى عنه بالحرام او نواهما معا او مرتبا تخير وثبت ما اختاره منهما ولا يثبتان جميعا
لان الطلاق يزيل النكاح والظهار يستدعي بقاءه وان نوى تحريم عينها او غيرها كوطئها او فرجها او
رأسها او لم ينو شيئا فلا تحرم عليه لان الاعيان وما الحق بها لا توصف بذلك وعليه كفارة يمين
وكذا اذا قال لامته ذلك فانها لا تحرم عليه وعليه كفارة يمين اخذا من آية الباب وقال ابن
عباس لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة في كفارة اليمين وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال اخبرنا هشام
ابن يوسف الصنعاني ابو عبد الرحمن القاضي عن ابن جريج عبد الملك بن عبد
العزيز عن عطاء هو ابن ابي رباح عن عبيد بن عمير بضم العين فيهما مصغرين
الليثي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يشرب عسلا عند ام المؤمنين زينب ابنة جحش ولابي ذر بنت جحش ويمكث
عندها فتواطيت بهمزة ساكنة في الفرع وقال العيني هكذا في جميع النسخ اي بترك
الهمزة واصله فتواطأت بالهمز وقال في المصابيح لانه همزة الا انها ابدلت هنا يا على غير
قياس ولابي ذر فتواطيت بزيادة فوقية قبل الواو مع الهمزة ايضا فتحا عليه
في الفرع ابو تواطئت
على ان ايتنا انا وحفصة ام المؤمنين بنت عمر عن ولابن عساكر والاصيلي
ان ايتنا زوجة ما دخل عليها عليه الصلاة والسلام فلتقل له اكلت مغا فير

ح في نسخة اربعة والذي في النسخ الصحيحة وربا

استفهام محذوف الأداة ومغافير بفتح الميم والمعجمة وبعد الألف فاء جمع مُغفور بضم الميم
وليس في كلامهم مفعول بالضم الا قليلا والمغفور صمغ حلو له رائحة كريهة ينضحه شجر
يسمى العرفط بضم العين المهملة والفاء بينهما راء ساكنة آخره طاء مهملة وزاد في الطلاق
من طريق حجاج عن ابن جريج فدخل على احداهما فقالت له مثل ذلك اني اجد منك ريح
مغافير قال عليه الصلاة والسلام لا ما اكلت مغافير وكان يكره الرائحة الكريهة ولكني
كنت اشرب عسلا عند زينب ابنة جحش ولابي ذر بنت جحش فلن اعود له وقد
حلفت على عدم شربه لا تخبري بذلك احدا وقد اختلف في التي شرب عندها العسل
ففي طريق عبيد بن عمير السابقة انه كان عند زينب وعند المؤلف من طريق هشام بن
عروة عن ابيه عن عائشة في الطلاق انها حفصة بنت عمر ولفظه قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل والحلوى وكان اذا انصرف من العصر دخل على
نسائه فيدنو من احداهن فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس اكثر مما كان يحتبس
فغرت فسالت عن ذلك فقيل لي اهدت لها امراة من قومها عكة عسل فسقت
النبي صلى الله عليه وسلم منه شربة فقلت اما والله لنحتالن له فقلت لسودة بنت زمعة
انه سيدنو منك فاذا دنا منك فقولي له ما هذه الريح التي اجد منك الحديث وفيه وقولي
انت يا صفية ذاك وعند ابن مردويه من طريق ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان
شربه كان عند سودة وان عائشة وحفصة هما اللتان تظاهرتا على وفق ما في رواية
عبيد بن عمير انبت لما فقه ابن عباس لما على ان المتظاهرتين حفصة وعائشة فلو
كانت حفصة صاحبة العسل لم تقترن في المظاهرة بعائشة وفي كتاب الهبة عن
عائشة ان نساء النبي صلى الله عليه وسلم كن حزبين انا وسودة وحفصة وصفية
في حزب وزينب بنت جحش وام سلمة والباقيات في حزب وهذا يرجح ان زينب هي
صاحبة العسل ولهذا غارت عائشة منها لكونها من غير حزبها ويأتي مزيد بحث لفوائد
هذا الحديث ان شاء الله تعالى في الطلاق بعون الله وحديث الباب اخرجه المؤلف
ايضا في الطلاق والايمان والنذور ومسلم في الطلاق وابو داود في الاشربة والنسائي
في الايمان والنذور وعشرة النساء والطلاق والتفسير هذا باب
بالتنوين اي في قوله جل وعلا تبتغي مرضات ازواجك اي رضاهن قد فرض
الله لكم شرع لكم تحلة ايمانكم تحليلها بالكفارة وقد كفر عليه الصلاة والسلام قال
مقاتل اعتق رقبة في تحريم مارية وقال الحسن لم يكفر لانه مغفور له والله مولاكم
متولي امركم وهو العليم بما يصلحكم الحكيم المتقن في افعاله واحكامه وسقط
لغير ابي ذر باب وقوله والله مولاكم الخ وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
ابن يحيى بن عمرو الاويسي القرشي العامري المدني الاعرج قال حدثنا سليمان
بن بلال المدني عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين بضم
العين والحاء مصغرين مولى زيد بن الخطاب انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما
يحدث انه قال مكثت سنة اريد ان اسال عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن اية
فما استطيع ان اساله هيبة له اي لاجل الهيبة الحاصلة له حتى خرج حاجا فخرجت
معه فلما رجعت ولابي ذر رجعنا وكنا ببعض الطريق وهو مر الظهران عدل

الطريق

مطلب زوجات النبي كن حزبين

بلغ قراءة وتعاليق

الطريق المسلوكة الجادة منتهيا الى شجر الاراك لحاجة له كناية عن التبرز قال
فوقفت له حتى فرغ من حاجته ثم سرت معه فقلت يا امير المؤمنين من اللتان
تظاهرتا اي تعاونتا على النبي صلى الله عليه وسلم من ازواجه لافراطهما في غيرتهما
حتى حرم على نفسه ما حرم فقال تلك حفصة وعائشة فقلت والله ان كنت
لاريد ان اسالك عن هذا منذ سنة فما استطيع هيبة لك قال فلا تفعل ما
ظننت ان عندي من علم فاسالني عنه فان كان لي علم خبرتك به بتشديد
الموحدة من خبرتك قال ثم قال عمر والله ان كنا في الجاهلية ما نعد للنساء امرا اي
شانا بحيث يدخلن في المشورة قال الكرماني فان قلت ان ليست مخففة من
الثقيلة لعدم اللام ولا نافية والا لزم ان يكون العد ثابتا لان نفي النفي اثبات واجاب
بان ما تاكيد للتاكيد المستفاد منه حتى انزل الله فيهن ما انزل نحو قوله تعالى وعاشروهن
بالمعروف وقسم لهن ما قسم نحو وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف قال
فبينا بغير ميم انا في امر اتامره اتفكر فيه اذ قالت امراتي لو صنعت كذا وكذا
قال فقلت لها ما لك ولما ها هنا ولابي ذر عن الكشميهني وفيم ...
الف وله عن الحموي والمستملي وما تكلفك في امر اريده فقالت لي عجبا لك يا ابن الخطاب
من مقالتك هذه ما تريد ان تراجع انت بفتح الجيم اي تراد في الكلام وان ابنتك
حفصة لتراجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان تريد
معروفه فقام عمر فاخذ رداءه مكانه ثم نزل غيرة
وبها المنزل لتهاونه حتى دخل على حفصة ابنته
فقال لها يا بنية انك لتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى يظل يومه غضبان وفي رواية عبيد الله بن عبد الله بن ابي ثور عند المؤلف
في باب الغرفة والعلية من المظالم فقلت اي لحفصة اتغاضب احداكن رسول الله
اليوم حتى الليل فقالت حفصة والله انا لنراجعه لنراده في الكلام فقلت تعلمين
اني احذرك عقوبة الله وغضب رسوله صلى الله عليه وسلم يا بنية لا يغرنك
هذه التي اعجبها حسنها بالرفع على الفاعلية حب رسول الله صلى الله عليه وسلم
اياها يريد عائشة برفع حب بدل اشتمال من الفاعل وهو هذه والتي نعت له
ووقع في رواية سليمان بن بلال عند مسلم اعجبها حسنها وحب رسول الله اياها
بواو العطف فحمل بعضهم رواية الباب على انها من باب حذف حرف العطف لثبوته
في رواية مسلم وهو يرد على تخصيص حذف الحرف بالشعر وضبطه بعضهم بالنصب
على نزع الخافض قال في المصابيح يريد انه مفعول لاجله لحب رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم حذفت اللام فانتصب على انه مفعول له والنزاع في جوازه والمعنى لا تغتري
بكون عائشة تفعل ما نهيتك عنه فلا يؤاخذها بذلك فانها تدل بجمالها ومحبة النبي
صلى الله عليه وسلم لها فلا تغتري انت بذلك لاحتمال ان لا تكوني عنده في تلك المنزلة
فلا يكون لك من الادلال مثل الذي لها وعند ابن سعد في روايات اخرى انه ليس لك
مثل حظوة عائشة ولا حسن زينب بنت جحش قال عمر ثم خرجت من عند حفصة حتى
دخلت على ام سلمة لقرابتي منها لان ام عمر كانت مخزومية كام سلمة وهي بنت عم امه
فكلمتها في ذلك فقالت ام سلمة عجبا لك يا ابن الخطاب دخلت في كل شيء من امور الناس
غالبا حتى تبتغي اي تطلب ان تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وازواجه فاخذتني

وازواجه

قلت

هكذا هو مضبوط في خط المزي يا بنية بالضم وفي فرع تشبه لنسخة الناصرية او فرع من فروعها بالكسر

حدثتني ام سلمة بكلامها والله كسرتني اخذا به عن بعض ما كنت اجد من الغضب
فخرجت من عندها وكان لي صاحب من الانصار هو اوس بن خولي كما نقله ابن بشكوال
وقيل هو عتبان بن مالك اذا غبت عن مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني
بالخبر من الوحي وغيره واذا غاب كنت انا اتيه بالخبر من الوحي وغيره ونحن
نتخوف ملكا من ملوك غسان بفتح المعجمة وتشديد المهملة غير منصرف وهو جبلة
بن الايهم رواه الطبراني عن ابن عباس او الحرث بن ابي شمر ذكر لنا انه يريد ان
يسير الينا ليغزونا فقد امتلات صدورنا منه خوفا فاذا صاحبي الانصاري
يدق الباب وفي النكاح فرجع الينا عشاء فضرب بابي ضربا شديدا فقال افتح افتح مرتين
للتاكيد فخرجت اليه فقال حدث اليوم امر عظيم فقلت جا الغساني فقال لا بل
اشد من ذلك بالنسبة الى عمر لكون حفصة بنته اعتزل رسول الله صلى الله عليه
وسلم ازواجه وفي باب موعظة الرجل ابنته طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه
واما وقع الجزم بالطلاق لمخالفة العادة بالاعتزال فظن الطلاق فقلت رغم انف
حفصة و بكسر الغين المعجمة وفتحها اي لصق بالرغام وهو التراب رغم الله
انف حفصة وعايشة وخصهما بالذكر لكونهما كانتا السبب في ذلك فاخذت ثوبي
بكسر الموحدة فاخرج من منزلي حتى جيت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في مشربة له بفتح الميم وسكون المعجمة وضم الراء اي غرفة وفي المظالم والنكاح فجمعت على
ثيابي فصليت صلاة الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم فدخل مشربة له يرقى بفتح اليا
او بضمها مبنيا للمفعول اي يصعد عليها بعجلة بفتح العين والجيم بدرجة وغلام لرسول
الله صلى الله عليه وسلم اسود هو رباح على راس الدرجة قاعد فقلت له قل
لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا عمر بن الخطاب يستاذن في الدخول فدخل
الغلام فاستاذنه عليه السلام فاذن لي قال عمر فقصصت لما دخلت على رسول الله
صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فلما بلغت حديث ام سلمة تبسم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ضحك بلا صوت وانه لعلى حصير ما بينه وبينه شي
وتحت راسه وسادة من ادم حشوها ليف وان عند رجليه قرظا بقاف وراء وظاء
معجمة مفتوحات ورق السلم الذي يدبغ به مصبوبا اي مسكوبا ولابي ذر مصبورا بالراء
بدل الموحدة اي مجموعا من الصبرة وهي الكوم من الطعام وعند راسه اهب معلقة
بفتح الهمزة والهاء وبضمهما جمع اهاب جلد دبغ او لم يدبغ او قيل انه يدبغ فرايت
اثر الحصير في جنبه عليه السلام فبكيت لذلك فقال ما يبكيك يا ابن الخطاب
فقلت يا رسول الله ان كسرى وقيصر فيما هما فيه من زينة الدنيا ونعيمها وانت
يا رسول الله المستحق لذلك لا هما فقال عليه الصلاة والسلام اما ترضى ان تكون
لهم الدنيا الفانية بزينتها ونعيمها ولنا الاخرة الباقية وهم بضمير الجمع على ارادة
من تبعهما او كان على مثل حالهما وهذا الحديث اخرجه ايضا في النكاح وفي خبر الواحد
ومسلم في الطلاق هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى واذ اسر النبي
العامل فيه اذكر وهو مفعول به لا ظرف الى بعض ازواجه حفصة حديثا تحريم العسل
او مارية فلما نبات به فلما اخبرت حفصة عايشة ظنا منها ان لا حرج في ذلك واظهره الله
اطلعه عليه عرف بعضه لحفصة على سبيل العتب واعرض عن بعض تكرما منه وحلما

فلما

قوله جبلة بن الايهم هو [ملك من] ملوك غسان كما في القاموس

ولابي ذر رحمه

وثبت لابي ذر باب الى قوله حديثا وقال بعضه الى الخبير

فلما نباها به قالت من انباك هذا قال نباني العليم الخبير واصل نبا وانبا
واخبر وخبر ان يتعدى الى اثنين الى الاول بنفسها والثاني بحرف الجر وقد يحذف
الاول للدلالة عليه وقد جاءت الاستعمالات الثلاثة في هذه الايات فقوله فلما نبات
به تعدى لاثنين حذف اولهما والثاني بحرف الجر اي نبات به غيرها وقوله فلما
نباها به ذكرهما وقوله من انباك هذا ذكرهما وحذف الجار وسقط لفظ باب لغير
ابي ذر فيه اي في هذا الباب عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سبق
في الباب الذي قبل من طريق عبيد بن عمير وبه قال حدثنا علي هو ابن المديني
قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري قال
سمعت عبيد بن حنين بضم المهملة بتصغيرهما قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما
يقول اردت ان اسال عمر رضي الله عنه زاد ابو ذر ابن الخطاب عن اية فمكثت
سنة لا استطيع ان اساله هيبة له فحججت معه فلما رجعنا فقلت له يا امير المؤمنين
من المراتان اللتان تظاهرتا اي تعاونتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى حرم على نفسه ما حرم فما اتممت كلامي حتى قال هما عايشة وحفصة
الحديث المسوق قبل بتمامه واختصره هنا باب بالتنوين
اي في قوله تعالى ان تتوبا الى الله خطاب لحفصة وعايشة وجواب الشرط فقد
صغت قلوبكما اي فقد وجد منكما ما يوجب التوبة وهو ميل قلوبكما عن الواجب من
مخالفة الرسول بحب ما يحبه وكراهة ما يكرهه يقال صغوت بالواو واصغيت بالياء
ملت فالاول ثلاثي والثاني مزيد فيه لتصغى في قوله لتصغى اليه افئدة الذين لا يؤمنون
بالاخرة اي لتميل وجواب الشرط محذوف تقديره فذاك واجب عليكما او فتاب الله
عليكما واطلق قلوب على قلبين لاستثقال الجمع بين تثنيتين فيما هو كالكلمة الواحدة
واختلف في ذلك والاحسن الجمع ثم الافراد ثم التثنية وقال ابن عصفور لا يجوز
الافراد الا في ضرورة وان تظاهرا عليه بما يسوءه فان الله هو مولاه ناصره وهو
يجوز ان يكون فصلا ومولاه الخبر وان يكون مبتدا ومولاه خبره والجملة خبر ان
وجبريل رئيس الكروبيين وصالح المؤمنين ابو بكر وعمر وصالح مفرد لانه كتب
بالحاء دون واو الجمع وجوز ان يكون جمعا بالواو والنون حذفت النون للاضافة وكتب
بلا واو اعتبارا باللفظ لان الواو سقطت للساكنين كيدع الداع والملائكة بعد
ذلك ظهير اي عون تظاهرون اي تعاونون فقوله وجبريل عطف على محل
اسم ان بعد استكمالها خبرها وحينئذ فجبريل وتاليه داخلان في ولاية الرسول عليه
الصلاة والسلام وجبريل ظهير له لدخوله في عموم الملائكة والملائكة مبتدا خبره ظهير
ويجوز ان يكون الكلام تم عند قوله مولاه ويكون جبريل مبتدا وما بعده عطف عليه
وظهير خبره فتختص الولاية بالله ويكون جبريل قد ذكر في المعاونة مرتين مرة بالتنصيص
ومرة في العموم وهو عكس قوله من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل فانه ذكر
الخاص بعد العام تشريفا له وهنا ذكر العام بعد الخاص ولم يذكر الناس الا الاول
قاله في الدرر وسقط لابي ذر صغت الى قوله الاخير وقوله بعد ذلك ولغيره لفظ باب
وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى قوا انفسكم واهليكم اي [illegible]

صوابه ان يتعدى الى ثلاثة ولعل في عبارته تصحيف

قوله ان تتوبا ولابي ذر

الله وادبوعمر ولغير ابي ذر اوحوا ~~بفتح الهمزة وسكون الواو~~ ...
~~...~~ هليكم بتقوى الله واذ بوهم وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير
المكي قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري قال سمعت
عبيد بن حنين بتصغيرهما قال سمعت بن عباس رضي الله عنهما يقول اردت
ولابي ذر كنت اريد ان اسال عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن المرأتين اللتين
تظاهرتا تعاونتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط لابي ذر ما بعد تظاهرتا
فمكثت سنة فلم اجد له اي للسوال موضعا حتى خرجت معه حاجا فلما كنا بظهران
بفتح المعجمة وسكون الها وبالراء المنونة بقعة بين مكة والمدينة غير مصروف حين
رجعنا ذهب عمر لحاجته كناية عن التبرز فقال ادركني بالوضوء بفتح الواو اي بالماء
فادركته بالاداوة بكسر الهمزة المطهرة فجعلت اسكب عليه زاد ابو ذر عن الكشميهني
الما اي للوضوء فرأيت موضعا للسوال فقلت يا امير المومنين من المرأتان اللتان
تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ازواجه قال ابن عباس فما اتممت
كلامي حتى قال عمر هما عايشة وحفصة وساق بقية الحديث واختصره هنا للعلم
به من سابقه هذا ~~باب~~ بالتنوين في قوله تعالى عسى ربه ان طلقكن
النبي صلى الله عليه وسلم ان يبدله ازواجا خيرا منكن خبر عسى وطلقكن شرط
معترض بين اسم عسى وخبرها وجوابه محذوف او متقدم اي ان طلقكن فعسى وعسى
من الله واجب ولم يقع التبديل لعدم وقوع الشرط مسلمات مقرات بالاسلام مومنات
مخلصات قانتات طايعات تايبات من الذنوب عابدات متعبدات او متذللات
لامر الرسول عليه الصلاة والسلام سايحات صايمات او مهاجرات ثيبات جمع ثيبة من
تزوجت ثم بانت وابكارا اي عذارى وقوله مسلمات الخ اما نعت او حال او منصوب
على الاختصاص والثيب وزنها فيعل من ثاب يثوب كسيد وميت اصلها سيود وميوت
فاعل الاعلال المشهور وقال الزمخشري في كشافه واخليت الصفات كلها عن العاطف
ووسط بين الثيبات والابكار لانهما صفتان متنافيتان لا يجتمعن فيهما اجتماعهن في ساير
الصفات فلو لم يكن بدون الواو انتهى وذهب القاضي الفاضل الى ان هذه الواو واو الثما
وتبجح باستخراجها وزياده على المواضع الثلاثة الواقعة في القران وهي سيقولون سبعة
وثامنهم كلبهم واية الزمر اذ قيل فتحت في اية النار لان ابوابها سبعة وفتحت في اية الجنة
اذ ابوابها ثمانية وقوله والناهون عن المنكر فانه الوصف الثامن قال ابن هشام والصواب
ان هذه الواو وقعت بين صفتين فلا يصح اسقاطها اذ لا تجتمع الثيوبة والبكارة وواو الثمانية
عند القايل بها صالحة للسقوط ثم ان ابكارا صفة تاسعة لا ثامنة اذ اول الصفات
خيرا منكن مسلمات فان اجاب بان مسلمات وما بعده تفصيل لخيرا منكن فلهذا لم يعد
قسمه لها قلنا وكذلك ثيبات وابكارا تفصيل للصفات السابقة فلا نعدهما معهن وفي
معجم الطبراني الكبير عن بريدة قال وعد الله نبيه صلى الله عليه وسلم في هذه الاية ان
يزوجه بالثيب اسية امراة فرعون وبالابكار مريم امراة عمران وبدا بالثيب قبل البكر لان
زمن اسية قبل مريم او لان ازواجه عليه الصلاة والسلام كلهن ثيب الا عايشة وقيل وافضلهن
خديجة فالتقديم من جهة فضيلة الفضل وفضيلة الزمان لانه تزوج الثيب منهن قبل البكر

وفي حديث

وفي حديث ضعيف عند ابن عساكر عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل
على خديجة وهي في الموت فقال يا خديجة اذا لقيت ضرايرك فاقريهن مني السلام فقالت
يا رسول الله وهل تزوجت قبلي قال لا ولكن الله زوجني مريم بنت عمران واسية امراة
فرعون وكلثم اخت موسى وروي نحوه باسناد ضعيف من حديث ابي امامة عند ابي
يعلى وسقط لابي ذر وقوله مسلمات الخ وقال بعد منكن الاية وبه قال حدثنا عمرو بن
عون بفتح العين فيهما الواسطي نزيل البصرة قال حدثنا هشيم بن بشير مصغرين
عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله
عنه اجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة عليه بفتح الغين المعجمة فقلت
لهن رضوان الله عليهن عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن الاية
ولابي ذر عن الكشميهني فقلت لهن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الكشاف فان قلت
كيف تكون المبدلات خيرا منهن ولم يكن على وجه الارض نساء خير من امهات المومنين
واجاب بانه عليه الصلاة والسلام اذا طلقهن لعصيانهن له وايذايهن اياه لم
يبقين على تلك الصفة وكان غيرهن من الموصوفات بهذه الاوصاف مع الطاعة لرسول
الله صلى الله عليه وسلم والنزول على هواه ورضاه خيرا منهن وقال في الانوار وليس فيه
ما يدل على انه لم يطلق حفصة لان تعليق طلاق الكل لا ينافي تطليق واحدة وهذا الحديث
سبق بتمامه في باب ما جاء في القبلة من كتاب الصلاة سورة تبارك الذي بيده
الملك مكية واياها ثلاثون ولغير ابي ذر سورة الملك وقوله تبارك اي تنزه عن صفات
المحدثين والذي بيده الملك بقبضة قدرته التصرف في الامور كلها التفاوت قال
الفراء الاختلاف والتفاوت بالالف والتخفيف والتفوت بغير الف والتشديد وبها
قرا حمزة والكسائي واحد في المعنى كالتعهد والتعاهد تميز اي تقطع من الغيظ
تالي الانوار وهو تمثيل لشدة اشتعالها بهم ويجوز ان يراد غيظ الزبانية مناكبها
في قوله تعالى فامشوا في مناكبها اي جوانبها قال في فتوح الغيب قوله مناكبها استعارة
تمثيلية او تحقيقية لان المقصد الارض اما ناحيتها او جبالها فنسبة الذلول اليها
ترشيح ونسبة المشي تجريد قال الراغب المنكب مجتمع ما بين العضد والكتف ومنه
استعير للارض الظهر في قوله ولو يواخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من
دابة تدعون بالتشديد في قوله تعالى وقيل هذا الذي كنتم به تدعون وتدعون
بسكون الدال مخففا وهي قراءة يعقوب زاد ابو ذر واحد مثل تذكرون وتذكرون
بسكون الذال مخففا وهي قراءة يعقوب بالتخفيف وقيل التشديد من
الدعوى اي ما يدعون انه لا جنة ولا نار وقيل من الدعا اي تطلبونه وتستعجلونه
وعلى التخفيف قيل ان الكفار كانوا يدعون على الرسول عليه السلام واصحابه رضي الله
عنهم بالهلاك ويقبضن اي يضربن باجنحتهن وقال مجاهد فيما وصله الفريابي
في قوله صافات هو بسط اجنحتهن وسقط قوله ويقبضن الى هنا لابي ذر ونفور في
قوله تعالى بل لجوا في عتو ونفور قال مجاهد هو الكفور فيما وصله عبد بن حميد سورة
ن والقلم مكية واياها ثنتان وخمسون بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة
لغير ابي ذر ونون من اسما الحروف وقيل اسم الحوت وروى ابو جعفر عن ابن عباس

قوله يقول سمعت ابن عباس وقع للكشميهني قال بدل يقول

قوله عسى

قوله وذهب القاضي الفاضل اي المنسوب اليه المدرسة الفاضلية

هذا تقسيم لمن اشتمل على جميع الصفات السابقة

قوله والابكار مريم ام عيسى والكلثوم اخت موسى في الدار المنثور والكريم

قال في المغني واو الثمانية ذكرها جماعة من الادبا كالحريري ومن النحويين ابن خالويه ومن المفسرين الثعلبي وزعموا ان العرب اذا عدوا قالوا ستة سبعة وثمانية ايذانا بان السبعة عدد تام وان ما بعده مستانف

الزهري عن انس ساقط من المزي وثابت في خط الشيخ

قرات هذه

سورة الملك 67

الملك في قوله تعالى فامشوا في مناكبها استعير لها

ن 68

اول ما خلق الله القلم قال اكتب القدر فجرى به ما يكون من ذلك اليوم الى قيام الساعة
ثم خلق النون ورفع بخار الما ففتقت منه السما وبسطت الارض على ظهر النون
فاضطرب النون فمادت الارض وكذا رواه ابن ابي حاتم وذكر البغوي وغيره ان
على ظهر الحوت صخرة سمكها كغلظ السموات والارض وعلى ظهرها ثور له اربعون الف
قرن وعلى متنه الارضون السبع وما فيهن وما بينهن فالله اعلم والقلم هو الذي
خط اللوح او الذي يخط به واقسم به لكثرة فوايده وجواب القسم الجملة المنفية وقال
ابن عباس يتخافتون من قوله فانطلقوا وهم يتخافتون اي يتحدثون السرار
والكلام الخفي وسقط هذا لغير ابي ذر وقال قتادة حرد في قوله تعالى وغدوا على
حرد قادرين اي جد بكسر الجيم في انفسهم وقيل الحرد الغضب والحنق وقيل المنع
من حاردت الابل لبنها والسنة قل مطرها قاله ابو عبيدة وقادرين حال من فاعل
غدوا وعلى حرد متعلق به وقال ابن عباس مما وصله ابن ابي حاتم لضالون اي
اضللنا مكان جنتنا فتهنا عنها ثم لما رجعوا عما كانوا فيه وتيقنوا انها هي قالوا
بل نحن محرومون اي بل هي هذه ولكن لا حظ لنا ولا نصيب وقال غيره اي غير ابن
عباس كالصريم في قوله تعالى فاصبحت كالصريم كالصبح انصرم انقطع من الليل
والليل انصرم انقطع من النهار فالصريم يطلق على الليل لسواده وعلى النهار
وعلى الصبح فهو من الاضداد وقال ثمر الصريم الليل والنهار لانصرام هذا عن ذاك
وذاك عن هذا وهو ايضا كل رملة انصرمت انقطعت من معظم الرمل والصريم
ايضا المصروم مثل قتيل ومقتول فعيل بمعنى مفعول وفي التفسير اي كالبستان الذي
صرم ثماره بحيث لم يبق فيه شي او كالليل باحتراقها واسودادها او كالنهار
بابيضاضها من فرط اليبس باب بالتنوين اي في قوله تعالى
عتل غليظ جاف بعد ذلك زنيم اي دعي ليس ينسب الى قوم ليس منهم ماخوذ من
زنمتي الشاة وهما المتدليتان من اذنها وحلقها فاستعير للدعي لانه كالمعلق
بما ليس منه وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
محمود هو ابن غيلان العدوي مولاهم المروزي ولابي ذر عن المستملي محمد
قال الحافظ ابن حجر وكانه الذهلي قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين
مصغرا العبسي مولاهم الكوفي وهو شيخ المولف روى عنه بالواسطة وسقط لغير
ابي ذر ابن موسى عن اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن ابي حصين
بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي عن مجاهد هو ابن
جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى عتل بعد ذلك زنيم قال هو
رجل من قريش قيل هو الوليد بن المغيرة وقيل الاسود بن عبد يغوث وقيل الاخنس
ابن شريق وليس هو عبد الرحمن بن الاسود فانه يصغر عن ذلك له زنمة في عنقه مثل
زنمة الشاة نعرفه بها وقيل كان للوليد بن المغيرة ستة اصابع في كل يد اصبع زايدة وهذا
الحديث اخرجه النسائي في التفسير وعند ابن جريج عن سعيد بن جبير الزنيم الذي يعرف بالشر
كما تعرف الشاة بزنمتها والزنيم الملصق وقال الضحاك كانت له زنمة في اصل اذنه مثل زنمة
الشاة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن معبد

ابن

ابن خالد بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الموحدة الكوفي الجدلي بفتح الجيم والمهملة وتخفيف
اللام قال سمعت حارثة بن وهب الخزاعي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بكسر العين في الفرع اي متواضع
خامل وبفتحها ضبطه الدمياطي وقال النووي انه رواية الاكثرين وغلط ابن الجوزي
من كسرها يستضعفه الناس ويحتقرونه وعند احمد من حديث حذيفة الضعيف
المستضعف ذو الطمرين لا يوبه له لو اقسم على الله لابره اي لو حلف يمينا طمعا في كرم الله
بابراره لابره او لو دعاه لاجابه الا اخبركم باهل النار كل عتل فظ غليظ او شديد بدن
الخصومة او الفاحش الاكول الغليظ العنيف او الجموع المنوع او القصير البطين جواظ
مستكبر بفتح الجيم والواو المشددة اخره ظا معجمة الكثير اللحم المختال في مشيته وقيل
الفاجر وقيل الاكول والمراد كما قاله الكرماني وغيره ان اغلب اهل الجنة هولا كما ان اغلب
اهل النار النوع الاخر وليس المراد الاستيعاب في الطرفين وهذا الحديث اخرجه ايضا
في الادب والنذور ومسلم في صفة الجنة والترمذي في صفة جهنم اعاذنا الله منها بمنه وكرمه
والنسائي في التفسير وابن ماجة في الزهد هذا باب بالتنوين اي في
قوله تعالى يوم يكشف عن ساق هو عبارة عن شدة الامر يوم القيامة والجزا يقال
كشفت الحرب عن ساق اذا اشتد الامر فيها فهو كناية اذ لا كشف ولا ساق وسقط لفظ باب
لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن خالد بن يزيد من الزيادة السكسكي الجمحي الاسكندراني عن سعيد بن ابي
هلال الليثي المدني عن زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن عطا بن يسار
عن ابي سعيد سعد بن مالك الانصاري الخدري رضي الله عنه انه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول يكشف ربنا عن ساقه في حديث ابي موسى عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال عن نور عظيم رواه ابو يعلى بسند فيه ضعف وعن قتادة
فيما رواه عبد الرزاق عن شدة امر وعن ابن عباس عند الحاكم قال هو يوم كرب
وشدة واخرج الاسماعيلي من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم يكشف عن ساق
قال الاسماعيلي هذه اصح لموافقتها لفظ القران والله تعالى يتعالى عن شبه المخلوقين فيسجد
له تعالى كل مومن ومومنة متلذذين لا على سبيل التكليف ويبقى من ولابي ذر فيبقى
كل من كان يسجد في الدنيا ريا ليراه الناس وسمعة ليسمعوه فيذهب ليسجد ولابي ذر
يجد فيعود ظهره طبقا واحدا بفتح الطا المهملة والموحدة لا ينثني للسجود ولا ينحني
قال المروزي يصير فقار ظهره واحدة كالصفيحة فلا يقدر على السجود ومباحث هذا تاتي
ان شا الله تعالى في حديث الشفاعة بعون الله ومنه سورة الحاقة مكية وايها
احدى وخمسون بسم الله الرحمن الرحيم سقط لفظ سورة والبسملة لغير ابي ذر
عيشة راضية يريد فيها الرضى ولابي ذر والنسفي وقال سعيد بن جبير عيشة الخ
القاضية ولابي ذر والقاضية الموتة الاولى التي متنا ثم لم نحي ولابي ذر لم احي
بعدها قاله الفرا ورواية ابي ذر اوجه اذ مراده انها تكون القاطعة لحياته فلا يبعث
بعدها من احد عنه حاجزين قال الفرا احد يكون للجمع وللواحد ولابي ذر
للجميع والواحد ومراده ان احدا في سياق النفي بمعنى الجمع فلذا قال حاجزين بصيغة

اي بالجر ولا يجوز بالرفع

قال في الفتح تنكير الجنة المذكورة اريد بالجمع ما لها طرفان بينها وبين صفاتها امثاله انتهى اختصار

كالاصل اليونيني ح

للحساب

سورة الحاقة
٦٩

الجمع وصغيره للنبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم
الوتين نياط القلب وهو عرق متصل به اذا انقطع مات صاحبه قال ابن عباس
فيما وصله ابن ابي حاتم طغا اي كثر الما فعلا فوق الجبال وغيرها زمن الطوفان
خمسة عشر ذراعا ويقال بالطاغية بطغيانهم قاله ابو عبيدة وزاد وكفرهم
ويقال طغت اي الريح على الخزان فخرجت بلا ضبط فاهلكت ثمود كما طغى الما على قوم
نوح سورة سال سايل مكية وايها اربع واربعون الفصيلة ولابي ذر
والفصيلة اصغر ابايه القربى الذي ينفصل عنه اليه ينتمي من انتمى قاله الفرا
نسخة ينتهي بالها بدل ينتمي بالميم للشوى اي اليدان والرجلان والاطراف وجلد
الراس يقال لها شواه وقيل الشوى جلد الانسان وما كان غير مقتل فهو شوى قاله
الفرا والعزون الجماعات ولابي ذر عزين وله ايضا العزون حلق بكسر الحا وفتح
اللام وجماعات وله ايضا الحلق والجماعات واحدها ولابي ذر واحدتها عزة وكانوا
يتحلقون حلقا ويقولون استهزا بالمسلمين لئن دخل هولا الجنة لندخلنها قبلهم
سورة انا ارسلنا مكية وايها تسع او ثمان وعشرون ولابي ذر سورة نوح اطوارا اي
طورا كذا وطورا كذا وقال قتادة فيما رواه عبد الرزاق اطوارا نطفة ثم علقة
ثم مضغة ثم خلقا اي انتصبه على الحال اي منتقلين من حال الى حال او مختلفين من
بين مسي وصالح كذا يقال عدا طوره اي قدره اي جاوزه والكبار بتشديد الموحدة
اشد اي ابلغ في المعنى من الكبار بتخفيفها وكذلك جمال بضم الجيم وتشديد الميم
وجميل المخفف لانها اي المشددة اشد مبالغة من المخففة وكبار ولابي ذر وكذلك
كبار الكبير وكبار ايضا بالتخفيف فيهما والعرب تقول رجل حسان وجمال بضم
اولهما وتشديد ثانيهما وحسان مخفف وجمال مخفف قاله ابو عبيدة ديارا مشتق
من دور بفتح الدال وسكون الواو ولكنه فيعال بفتح الفا وسكون التحتية من الدوران
لان اصله ديوار فابدلت الواو يا وادغمت اليا في اليا ولو كان فعالا بتشديد العين
لكان دوارا كما قرا عمر بن الخطاب الحي القيام وهي من قمت لان اصله قيوام فلا يقال
وزنه فعال بل فيعال كما في الديار وقال غيره لم يتقدم ذكر احد فيعطف عليه ولعله
سقط من الناسخ ديارا احدا قاله ابو عبيدة تبارا هلاكا قاله ابو عبيدة ايضا
وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم مدرارا يتبع بعضها بعضا وقارا عظمة
قاله ابن عباس ايضا فيما وصله سعيد بن منصور وابن ابي حاتم هذا
باب بالتنوين اي في قوله تعالى ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق
ونسرا بفتح واو ودا ولغيره وبضمها ونون يغوثا ويعوقا المطوعي للتناسب ومنع
صرفهما الباقون للعلمية والعجمة او العلمية والوزن ان كانا عربيين وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الفرا الرازي الصغير قال اخبرنا هشام
هو ابن يوسف الصنعاني عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز وقال عطا هو
الخراساني وهو معطوف على محذوف بينه الفاكهي من وجه اخر عن ابن جريج قال
في قوله تعالى ودا ولا سواعا الاية قال اوثان كان قوم نوح يعبدونها وقال عطا عن ابن
عباس رضي الله عنهما لكن عطا لم يسمع من ابن عباس وابن جريج لم يسمع التفسير

من عطا

سورة سال ٧٠

قوله يقال كذا في فرع المزي والناصري وفي نسخة قوله على خط النبي ويقال

قوله دبارا اصله ديوار ... وصح بكلام الفرا كما في النسخ

قوله لم يتقدم ذكر احد بل تقدم ... النسخ

ابن عطا

من عطا الخراساني انما اخذ الكتاب من ابنه عثمان فنظر فيه لكن البخاري ما اخرجه
الا انه من رواية عطا بن ابي رباح لان الخراساني ليس على شرطه ولقايل ان يقول
هذا ليس بقاطع في ان عطا المذكور هو الخراساني فيحتمل ان يكون هذا الحديث عند
ابن جريج عن الخراساني وابن ابي رباح جميعا قال في المقدمة وهذا جواب اقناعي
وهذا عندي من المواضع العقيمة عن الجواب السديد ولا بد للجواد من كبوة صارت الاوثان
بالمثلثة جمع وثن التي كانت في قوم نوح في العرب بعد تعبدوها وكانت
غرقت في الطوفان فلما نضب الما عنها اخرجها ابليس فبثها في الارض اما ود كانت لكلب
هو ابن وبرة من قضاعة بدومة الجندل بفتح الدال من دومة ولابي ذر بدومة بضمها
والجندل بفتح الجيم وسكون النون مدينة في الشام مما يلي العراق واما سواع كانت
لهذيل بضم الها وفتح الذال المعجمة مصغرا ابن مدركة بن الياس بن مضر
وكانوا بقرب مكة واما يغوث فكانت بالفا قبل الكاف لمراد بضم الميم وتخفيف
الرا قبيلة من اليمن ثم لبني غطيف بضم الغين المعجمة وفتح الطا المهملة وبعد
التحتية الساكنة فا مصغرا بطن من غطيف مراد بالجوف بفتح الجيم وبعد الواو
فا المطمئن من الارض او واد باليمن ولابي ذر بالجرف بالرا المضمومة بدل الواو
وضم الجيم عند سبا مدينة بلقيس وسقط عند سبا لابي ذر واما يعوق فكانت
لهمدان بسكون الميم وبالدال المهملة قبيلة واما نسر فكانت لحمير بكسر الحا المهملة
وسكون الميم وبعد التحتية المفتوحة را لال ذي الكلاع بفتح الكاف اخره عين مهملة
اسم ملك من ملوك اليمن اسما رجال اي هذه الخمسة اسما رجال ولابي ذر ونسر اسما رجال
اي نسر واخواته اسما رجال صالحين من قوم نوح فلما هلكوا اي الرجال الصالحون اوحى
الشيطان الى قومهم ان انصبوا بكسر الصاد المهملة الى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها
انصابا جمع نصب ما نصب لغرض وسموها باسمائهم ففعلوا ذلك فلم تعبد تلك
الانصاب حتى اذا هلك اولئك الذين نصبوها وتنسخ بضم الفوقية والنون والمهملة
المشددة والخا المعجمة تتفعل اي تغير العلم بها وزالت المعرفة بحالها ولابي ذر
عن الكشميهني ونسخ بنون مضمومة فمهملة مكسورة مبنيا للمفعول عبدت بعد ذلك
سورة قل اوحي الي مكية وايها ثمان وعشرون وسقط لابي ذر الى قال ابن
عباس فيما وصله ابن ابي حاتم لبدا بكسر اللام ولابي ذر بضمها وهي قراة هشام
اعوانا جمع عون وهو الظهير وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية
الواسطي البصري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من اصحابه عامدين قاصدين
الى سوق عكاظ بضم العين المهملة وفتح الكاف المخففة وبعد الالف معجمة بالصرف
وعدمه موسم معروف للعرب من اعظم مواسمهم وهو نخل في واد بين مكة والطايف
يقيمون به شوال كله يتبايعون ويتفاخرون وذلك لما خرج عليه السلام الى الطايف
ورجع منها سنة عشر من المبعث لكن استشكل قوله في طايفة من اصحابه لانه لما خرج
الى الطايف لم يكن معه من اصحابه الا زيد بن حارثة واجيب بالتعدد او انه لما

وقال ... الشرح

عن الكشميهني

سورة قل اوحي ٧٢

قوله عامدين ... عامدين ... البونينية ... ال ... والناصرية

رجع لا قتادة بعض اصحابه في اثنا الطريق وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السما
وارسلت عليهم الشهب بضمتين جمع شهاب والذي تظاهرت عليه الاخبار ان ذلك
كان اول المبعث وهو يؤيد تغاير زمان القصتين وان مجي الجن لاستماع القران كان قبل
خروجه عليه الصلاة والسلام الي الطايف بسنتين ولا يعكر عليه قوله انهم راوه يصلي باصحابه
صلاة الصبح لانه كان عليه الصلاة والسلام يصلي قبل الاسرا صلاة قبل طلوع الشمس
وصلاة قبل غروبها فرجعت الشياطين الي قومهم فقالوا لهم ما لكم قالوا حيل بيننا وبين
خبر السما وارسلت علينا الشهب قال ابليس بعد ان حدثوه بالذي وقع ولابي ذر
فقال ما حال بينكم وبين خبر السما الا ما حدث لان السما لم تكن تحرس الا ان يكون
في الارض نبي او دين لله ظاهر قاله السدي فاضربوا مشارق الارض ومغاربها
اي سيروا فيها فانظروا ما هذا الامر الذي حدث فانطلقوا فضربوا مشارق الارض
ومغاربها ينظرون ما هذا الامر الذي حال بينهم وبين خبر السما قال فانطلق
الشياطين الذين توجهوا نحو تهامة بكسر الفوقية وكانوا من جن نصيبين الي رسول
الله صلى الله عليه وسلم بنخلة بفتح النون وسكون الخا المعجمة غير منصرف للعلمية
والتانيث موضع على ليلة من مكة وهو عليه الصلاة والسلام عامد الي سوق عكاظ وهو
يصلي باصحابه صلاة الصبح فلما سمعوا القران منه عليه الصلاة والسلام تسمعوا له
بتشديد الميم اي تكلفوا استماعه فقالوا هذا الذي حال بينكم وبين خبر السما فهنالك
رجعوا الي قومهم فقالوا يا قومنا انا سمعنا قرانا عجبا يتعجب منه في فصاحة لفظه وكثرة
معانيه يهدي الي الرشد الايمان والصواب فامنا به بالقران ولن نشرك بعد اليوم بربنا
احدا وانزل الله عز وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم قل اوحي الي انه استمع لقراتي
نفر من الجن ما بين الثلاثة الي العشرة قال ابن عباس وانما اوحي اليه صلى الله عليه
وسلم قول الجن لقومهم انا سمعنا الخ وزاد الترمذي قال ابن عباس وقول الجن لقومهم
لما قام عبد الله يدعوه كادوا يكونون عليه لبدا قال لما راوه يصلي واصحابه يصلون
بصلاته يسجدون بسجوده قال تعجبوا من طواعية اصحابه قالوا لقومهم ذلك وظاهره
انه عليه الصلاة والسلام لم يرهم ولم يقرا عليهم وانما اتفق حضورهم وهو يقرا فسمعوا
فاخبر الله بذلك رسوله وهذا الحديث سبق في باب الجهر بقراة صلاة الفجر من كتاب
الصلاة سورة المزمل مكية واياتها تسع وعشرون ولابي ذر زيادة والمدثر وقال
مجاهد فيما وصله الفريابي وتبتل اي اخلص وقال غيره انقطع اليه وقال الحسن البصري
فيما وصله عبد بن حميد انكالا اي قيودا واحدها نكل بكسر النون منفطر اي مثقلة
به قاله الحسن ايضا فيما وصله عبد بن حميد والتذكير على تاويل السقف والضمير
لذلك اليوم وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم كثيبا مهيلا الرمل السايل
بعد اجتماعه وبيلا اي شديدا قاله ابن عباس فيما وصله الطبري سورة المدثر
مكية واياتها ست وخمسون بسم الله الرحمن الرحيم سقط لفظ سورة والبسملة لغير
ابي ذر قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم عسير اي شديد عن زرارة
ابن ابي اوفى قاضي البصرة انه صلى الفجر الصبح فقرا هذه السورة فلما وصل الي هذه الاية
شهق شهقة ثم خر ميتا قسورة ولابي ذر بالرفع اي ركز الناس بكسر الرا الجزم

لعمرك رفعالوا

النجوم

سورة المزمل
٧٣

سورة المدثر
٧٤

بلغ مقابلة

قوله ابن اوفى
بعد لفظ ابي
واما ابن ابي اوفى
فهو عبد الله

٩٧

راي ابو حشيم واصواتهم وصله سفيان بن عيينة في تفسيره عن ابن عباس وقال ابو هريرة
فيما وصله عبد بن حميد الاسد وكل شديد قسورة وعند النسفي وقسورة الركز
وسقط قوله الي هنا لغير ابي ذر مستنفرة اي نافرة مذعورة قاله ابو عبيدة وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني يحيى هو ابن موسى البلخي او ابن جعفر قال حدثنا وكيع هو ابن
الجراح عن علي بن المبارك الهنائي بضم الها وبالنون الخفيفة عن يحيى بن ابي
كثير بالمثلثة انه قال سالت ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن اول ما نزل
من القران قال يا ايها المدثر قلت يقولون اقرا باسم ربك الذي خلق فقال ابو
سلمة سالت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما عن ذلك وقلت له مثل
الذي قلت فقال جابر لا احدثك الا ما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال جاورت اي اعتكفت بحرا بالصرف وعدمه تضبيب جواره بكسر الجيم اي اعتكافي
هبطت من الجبل الذي فيه الغار فنوديت فنظرت عن يميني فلم ار شيا ونظرت
عن شمالي فلم ار شيا ونظرت امامي فلم ار شيا ونظرت خلفي فلم ار شيا فرفعت راسي
فرايت شيا وفي باب كيف كان بدو الوحي فرفعت بصري فاذا الملك الذي جاني بحرا
جالس على كرسي بين السما والارض فرعبت منه فاتيت خديجة فقلت دثروني
اي غطوني وصبوا علي ما باردا قال فدثروني وصبوا علي ما باردا فنزلت قال
يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر وليس في هذا الحديث ان اول ما نزل يا ايها المدثر
وانما استخرج ذلك جابر باجتهاده وظنه لا يعارض الحديث الصحيح الصريح السابق
اول هذا الجامع انه اقرا قوله قم فانذر اي خوف اهل مكة النار ان لم يومنوا وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والشين المعجمة العبدي
البصري بندار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي العنبري مولاهم وغيره هو ابو داود
الطيالسي كما في مستخرج ابي نعيم قالا حدثنا حرب بن شداد بالشين المعجمة وتشديد
المهملة وحرب بفتح الحا المهملة وسكون الرا اخره موحدة عن يحيى بن ابي كثير عن
ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله وسقط ابن عبد الله لابي ذر رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جاورت بحرا مثل حديث عثمان بن عمر
البصري عن علي بن المبارك ولم يخرج المولف رواية عثمان المذكور التي احال عليها
وهي عند محمد بن بشار حدثنا عثمان بن عمر انا علي بن المبارك قاله في فتح الباري
وربك فكبر صفه بالكبريا وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور ابو يعقوب المروزي
قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث البصري قال حدثنا حرب هو ابن شداد
قال حدثنا يحيى هو ابن ابي كثير قال سالت ابا سلمة بن عبد الرحمن اي القران انزل
اول فقال يا ايها المدثر فقلت انبيت بضم الهمزة مبنيا للمفعول اي اخبرت انه اقرا
باسم ربك الذي خلق فقال ابو سلمة سالت جابر بن عبد الله الانصاري اي القران
انزل اول فقال يا ايها المدثر فقلت نبيت انه اقرا باسم ربك الذي خلق سقط قوله
الذي خلق لغير ابي ذر فقال جابر لا اخبرك الا بما قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاورت في غار حرا بالصرف فلما قضيت
جواري هبطت فاستبطنت اي وصلت الي بطن الوادي فنوديت فنظرت امامي

وزاد في اليونينية يقال
وللابي ذر عسير شديد
قسورة ركز الناس
واصواتهم وكل شديد
قسورة وقال ابو هريرة
القسورة قسورة الاسد
الركز الصوت صح

بق
وسقط هذا لابي ذر

تخريج المولف قد اخرجه
ابو عروبة في كتاب الاوايل
قال حدثنا محمد بن بشار

عم
وفي اليونينية انبيت

وخلفي وعن يميني وعن شمالي فاذا هو يعني الملك جالس على عرش وللاصيلي وابي ذر على كرسي
بدل عرش بين السماء والارض فاتيت خديجة فقلت دثروني وصبوا علي ماء
باردا وانزل علي بضم الهمزة مبنيا للمفعول يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر وللاصيلي
ان الذي انبا يحيى بن ابي كثير عروة بن الزبير والذي انبا ابو سلمة عائشة فان الحديث
مشهور عن عروة عن عائشة ويحتمل ان يكون مراده باولية المدثر اولية مخصوصة
بما بعد فترة الوحي او مقيدة بالانذار لا اولية مطلقا هذا باب
بالتنوين اي في قوله وثيابك فطهر اي عن النجاسة او قصرها خلاف جر العرب
ثيابهم خيلاء فربما اصابتها النجاسة وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المصري قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن عقيل بضم العين مصغرا ابن خالد عن ابن شهاب الزهري وفي بعض
النسخ للتحويل للسند قال المصنف وحدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن
الزهري قال اخبرني بالافراد ولابي ذر فاخبرني قال الكرماني بالافراد ابو سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي اي في حال التحديث
عن احتباس الوحي عن النزول فقال في حديثه فبينا بغير ميم انا امشي جواب
بينا قوله اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا الملك الذي جاءني بحرا
هو جبريل جالس على كرسي بين السماء والارض فجئثت بجيم مفتوحة في الفرع كاصله
مضمومة في غيرهما فهمزة مكسورة فمثلثة ساكنة ففوقية فزعت منه رعبا اي خوفا
ولابي ذر فجثثت بمثلثتين ففوقية من غير همز قال الكرماني من الجث وهو القطع
فرجعت الى خديجة فقلت زملوني زملوني مرتين فدثروني غطوني فانزل
الله تعالى ولابي ذر عز وجل يا ايها المدثر الى قوله والرجز فاهجر قبل ان تفرض
الصلاة فيه اشعار بان الامر بتطهير الثياب كان قبل فرض الصلاة والرجز هي الاوثان
وانث الضمير في قوله وهي باعتبار ان الخبر جمع وضمير الجمع نظرا الى الجنس قاله الكرماني
هذا باب بالتنوين اي في قوله والرجز فاهجر اي دم على هجره يقال
الرجز بالزاي والرجس بالسين العذاب هذا قول ابي عبيدة وسقط لفظ باب لغير ابي
ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين بن خالد قال ابن شهاب محمد بن مسلم سمعت ابا سلمة بن
عبد الرحمن قال اخبرني بالافراد جابر بن عبد الله الانصاري انه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يحدث عن فترة الوحي فبينا بغير ميم انا امشي سمعت صوتا
من السماء فرفعت بصري قبل السماء بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهتها فاذا الملك
الذي جاءني بحرا وهو جبريل قاعد على كرسي بين السماء والارض فجئثت منه بضم
الجيم وكسر الهمزة وسكون المثلثة بعدها فوقية خفت منه حتى هويت بفتح الهاء والواو
سقطت الى الارض فجئت اهلي فقلت زملوني زملوني مرتين فزملوني بفتح الميم
المشددة فانزل الله تعالى يا ايها المدثر قم فانذر الى قوله فاهجر وسقط قم فانذر لغير

ابي ذر

ووقع في بعض النسخ التحويل
للسند وحدثني
بالافراد ابو هاشم

قوله وهو القطع
وفي بعض نسخه
اعني الكرماني وهو
القلع وهما صحيحان
كما يوخذ من مجموع
عبارة القاموس
وعبارة المصباح وعبارة
القاموس الجث
القطع وانتزاع
الشجر من اصله انتهى
وعبارة المصباح
الجث القلع

ابي ذر قال ابو سلمة بن عبد الرحمن بالسند السابق والرجز الاوثان ثم بعد نزول
يا ايها المدثر حمي الوحي اي كثر وتتابع ولم يكتف بقوله حمي لانه لا يستلزم الاستمرار والدوام
سورة القيامة مكية اربعون اية وقوله عز وجل لا تحرك به اي بالقرآن والخطاب
للنبي صلى الله عليه وسلم لسانك قبل ان يتم جبريل وحيه لتعجل به مخافة ان يتفلت
منك وقال ابن عباس فيما وصله الطبري سدى معناه هملا مستعتبين اي مهملا لا يكلف
بالشرائع ولا يجازى ليفجر امامه قال ابن عباس فيما وصله الطبري من طريق العوفي
يقول الانسان سوف اتوب سوف اعمل عملا صالحا قبل يوم القيامة حتى ياتيه
الموت على شر ولابن ابي حاتم عنه قال هو الكافر يكذب بالحساب ويفجر امامه اي
يدوم على فجوره بغير توبة لا وزر قال ابن عباس اي لا حصن اي لا ملجا قال الشاعر
لعمرك ما للفتى من وزر ... من الموت يدركه والكبر
وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا موسى بن ابي عائشة الكوفي الهمداني قال سفيان وكان اي ابن ابي عائشة
ثقة ووصفه بذلك تاكيدا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا نزل الوحي عليه حرك به لسانه ووصف سفيان بن عيينة
كيفية التحريك وفي رواية سعيد بن منصور وحرك سفيان شفتيه يريد عليه السلام
بهذا التحريك ان يحفظه اي القرآن فانزل الله تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به
لتاخذه على عجلة مخافة تفلته هذا باب بالتنوين ان علينا
جمعه وقرانه اي قراءته فهو مصدر مضاف للمفعول والفاعل محذوف والاصل وقراءتك
اياه والقران مصدر بمعنى القراءة وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا
عبيد الله بن موسى بضم العين مصغرا ابن باذام العبسي الكوفي عن اسرائيل بن يونس
ابن ابي اسحاق السبيعي عن موسى بن ابي عائشة الكوفي انه سال سعيد بن جبير عن
قوله تعالى لا تحرك به لسانك قال ابن جبير مجيبا لموسى وقال ابن عباس رضي الله
عنهما كان اي النبي صلى الله عليه وسلم يحرك شفتيه اذا انزل عليه بهمزة مضمومة ولابي
ذر نزل بحذفها فقيل له على لسان جبريل لا تحرك به لسانك وكان يخشى ان ينفلت منه
القرآن ان علينا جمعه وقرانه سقط وقرانه لابي ذر اي ان نجمعه في صدرك اي حفظا
ان نحفظه عليك انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وتكفلنا جمعه وقرانه ان تقراه
بلسانك فاذا قراناه يقول انزل عليه مع جبريل فاتبع قرانه قراءته ثم ان علينا
بيانه اي ان نبينه على لسانك وفسره عبد ابن عباس ببيان ما اشكل من معانيه
وفيه دليل على جواز تاخير البيان عن وقت الخطاب باب بالتنوين
اي في قوله تعالى فاذا قراناه فاتبع قرانه وسقط لفظ باب لغير ابي ذر قال ابن عباس
فيما وصله ابن ابي حاتم قراناه اي بيناه فاتبع اي اعمل به وقال ابن عباس
ايضا فيما ذكره ابن كثير ثم ان علينا بيانه نبين حلاله وحرامه وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد ابو رجاء البغلاني قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد بن قرط
بضم القاف وبعد الراء الساكنة طاء مهملة الكوفي عن موسى بن ابي عائشة الكوفي عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى لا تحرك به لسانك

سورة القيامة ٧٥

لابي ذر
ان علينا الخ و٤
وقال ٤

قوله ان علينا كذا في الفروع
وسقطت في نسخ الخ

لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل جبريل عليه بالوحي وكان عليه
السلام مما يحرك به لسانه وشفتيه بالتثنية واقتصر في رواية ابي عوانة عن موسى بن
ابي عائشة في بدء الوحي على ذكر الشفتين وكذلك اسرائيل عن ابن ابي عائشة في
الباب السابق قريبا واقتصر سفيان على اللسان والجمع مراد امالان التحريكين متلازمان
غالبا او المراد يحرك فمه المشتمل على الشفتين واللسان لكن لما كان اللسان هو الاصل في
النطق اقتصر في الآية عليه قاله في الفتح فيشتد عليه حالة نزول الوحي لثقله ولذلك
كان تلحقه البرحاء وكان يعرف منه ذلك الاشتداد حالة النزول عليه وعند ابن
ابي حاتم من طريق يحيى التيمي عن ابن ابي عائشة وكان اذا نزل عليه عرف
في تحريكه شفتيه يتلقى اوله ويحرك به شفتيه خشية ان ينسى اوله قبل ان يفرغ من
اخره فانزل الله تعالى بسبب اشتداده عليه الآية في سورة لا اقسم بيوم القيامة
وهي قوله تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرانه قال علينا
ان نجمعه في صدرك وعن قتادة مما رواه الطبري ان معنى جمعه تاليفه وقرانه
اي تقرأه انت فاذا قرأناه عليك بلسان جبريل فاتبع قرآنه اي فاذا انزلناه فاستمع
زاد ابو عوانة في بدء الوحي وانصت ثم ان علينا بيانه اي علينا ان نبينه بلسانك
قال اي ابن عباس فكان عليه السلام اذا اتاه جبريل اطرق اي سكت فاذا ذهب
جبريل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما وعده الله زاد ابو ذر عز وجل على الوجه الذي
القاه اولى لك فاولى توعد وتهديد والكلمة اسم فعل واللام للتبيين اي وليك
ما تكره يا ابا جهل وقرب منك وقوله فاولى اي فهو اولى بك من غيره سورة هل
اتى على الانسان مكية وآيها احدى وثلاثون بسم الله الرحمن الرحيم سقطت
البسملة لغير ابي ذر يقال وفي بعض النسخ وقال يحيى يعني ابن زياد الفراء
معناه اتى على الانسان وهل تكون جحدا اي نفيا وتكون خبرا بخبر بها عن
امر مقدر فيكون على بابها للاستفهام التقريري ولذلك فسر بقد واصله أهل كقوله
سائل فوارس يربوع بشدتنا أهل رأونا بسفح القاع ذي الاكم
وهذا الذي في الآية من الخبر الذي بمعنى قد والمعنى كما في الكشاف اقد اتى على التقرير
والتقريب جميعا اي اتى على الانسان قبل زمان قريب حين من الدهر لم يكن فيه شيئا
مذكورا اي كان شيئا منسيا غير مذكور او هي للاستفهام التقريري لمن انكر البعث كانه
قيل لمن انكر البعث هل اتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا فيقول نعم
فيقال له من احدثه بعد ان لم يكن وكونه بعد عدمه كيف يمتنع عليه بعثه واحياؤه بعد
موته وهو معنى قوله ولقد علمتم النشأة الاولى فلولا تذكرون اي فهلا تذكرون فتعلمون
ان من انشأ شيئا بعد ان لم يكن قادر على اعادته بعد موته وعدمه فهي هنا للاستفهام
التقريري لا للاستفهام المحض وهذا هو الذي يجب ان يكون لان الاستفهام لا يرد من
الباري جل وعلا الا على هذا النحو وما اشبهه يقول كان الا انه كان شيئا فلم يكن مذكورا
بل كان شيئا غير مذكور بالانسانية والمراد من حين خلقه من طين الى ان ينفخ
فيه الروح والمراد بالانسان آدم وحين من الدهر اربعون سنة او المراد بالانسان الجنس
وبالحين مدة الحمل امشاج اي اخلاط وهي ماء المراة وماء الرجل يختلطان في الرحم

فانما

التي م

اليوم

سورة هل اتى
٧٦

نابها علا على الآخر كان الشبه له ثم ينتقل بعد من طور الى طور ومن حال الى حال وهي
الدم والعلقة ثم المضغة ثم عظما يكسوه لحما ثم ينشيه خلقا آخر وعند ابن ابي حاتم
من طريق عكرمة قال من الرجل الجلد والعظم ومن المراة الشعر والدم وقيل ان الله تعالى
جعل في النطفة اختلاطا مع الطبائع التي تكون في الانسان من الحرارة والبرودة والرطوبة
واليبوسة فعلى هذا يكون التقدير من نطفة ذات امشاج وامشاج نعت لنطفة ووقع
الجمع صفة لمفرد لانه في معنى الجمع لان المراد بها مجموع مني الرجل والمراة وكل منهما مختلفة
الاجزاء في الرقة والقوام والخواص ولذلك يصير كل جزء منهما مادة عضو ويقال اذا خلط
شيء بشيء مشيج بفتح الميم كقولك له خليط وسقط يقال له لغير ابي ذر وممشوج مثل مخلوط
ويقال ولابي ذر في نسخة ويقرأ سلاسلا واغلالا بتنوين سلاسل وهي قراءة نافع وهشام
وابي بكر والكسائي للتناسب لان ما قبله وما بعده منون منصوب وقال الكسائي وغيره من
اهل الكوفة ان بعض العرب يصرفون جميع ما لا ينصرف الا افعل التفضيل وعن الاخفش
يصرفون ~~جميع ما لا ينصرف~~ مطلقا وهم بنو اسد لان الاصل في الاسماء الصرف وترك الصرف
لعارض فيها وان هذا الجمع قد يجمع وان كان قليلا قالوا صواحب وصواحبات فلما جمع
شابه المفرد فانصرف ولم يجزه بضم الياء وكسر الجيم وبعد الزاي الساكنة هاء اي لم يجز
التنوين بعضهم وقال في الكشاف فيه غلط وانما ان صاحب هذه القراءة ممن ضرى برواية
الشعر ومرن لسانه على صرف ما لا ينصرف قال في الانتصاف هو يعني الزمخشري يريد انه
القراءات المستفيضة غير موقوفة على النقل والتواتر وجعل التواتر من جملة غلط اللسان
والحق انها متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهي لغة من صرف في منثور
الكلام جميع ما لا ينصرف الا افعل والقراءات تشتمل على اللغات المختلفة مستطيرا قال
الفراء ممتدا والشر البلاء والشدة والقمطرير ~~[illegible]~~ الشديد يقال يوم
قمطرير شديد ويوم قماطر بضم القاف وبعد الميم الف خطا مكسورة وقال الشاعر
ففروا اذا ما الحرب ثار غبارها ولج بها اليوم الشديد القماطر
والقمطرير اصله كما قال الزجاج من اقمطرت الناقة اذا رفعت ذنبها وجمعت قطريها
ورمت بانفها والعبوس في قوله يوما عبوسا والقمطرير بفتح القاف والقماطر بضمها
والعصيب في قوله يوم عصيب اشد ما يكون من الايام في البلاء وقال معمر بسكون
العين بين ميمين مفتوحتين اخره راء هو ابو عبيدة بن المثنى قال في الفتح وليس هو
ابن راشد اسرهم اي شدة الخلق بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام وفي التفسير احكمنا ربط
مفاصلهم بالاعصاب وكل شيء شددته من قتب بفتح القاف والمثناة الفوقية آخره
موحدة ولابي ذر وغبيط بغين معجمة مفتوحة فموحدة مكسورة فتحتية ساكنة فطاء
مهملة رحل للنساء يشد على الهودج فهو ماسور مربوط وسقط لابي ذر عن المستملي
من قوله معمر الى هنا وثبت له من روايته عن الحموي والكشميهني وثبت في غير
الفرع قبله وعليه شرح في الفتح وقال انه ثبت للنسفي وقال الحسن اي البصري النضرة
في الوجه والسرور في القلب وقال ابن عباس رضي الله عنهما الارائك
السرر وقال مقاتل السرر في الحجال من الدر والياقوت وقال البراء وصله سعيد بن
منصور في قوله تعالى وذللت قطوفها يقطفون ثمارها كيف شاءوا قياما وقعودا ومضطجعين

القوام بالكسر نظام الامر
وملاكه وملاكه [illegible]
[illegible]

بعضهم

الشديد

قوله وجمعت قطريها
ناحيتيها [illegible]
والعقرب جمعت راسها
الى ذنبها

وفي نسخة ما سور القتيبة
[illegible]

وعلي اي حال كانوا وقال مجاهد في قوله سلسبيلا اي حديد الجرية في مسيله وعن بعضهم
فيما حكاه ابن جرير انما سميت بذلك لسلاستها في الحلق وقال قتادة مستعذب ماؤها
وروي محيي السنة عن مقاتل سميت سلسبيلا لانها تسيل عليهم في طرقهم ومنازلهم
تنبع من اصل العرش من جنة عدن الي ساير الجنان ويويده قوله تسمي واما ان جعلت
صفة كما قال الزجاج فالمعني تسمي بوصف والمرسلات ولابي ذر سورة المرسلات
وهي مكية وايها خمسون وقال مجاهد في قوله تعالي جمالات اي حبال بالحا المهملة
اي حبال السفن وهذا انما يكون علي قراة جمالات بضم الجيم اما علي قراة الكسر فجمع جمال
او جمالة جمع جمل للحيوان المعروف وسقط لغير ابي ذر وقال مجاهد اركعوا اي صلوا
لا يركعون لا يصلون فاطلق الركوع واراد الصلاة من اطلاق الجزء وارادة الكل وسيل
ابن عباس عن قوله تعالي لا ينطقون وعن قوله تعالي والله ربنا ما كنا مشركين
وعن قوله عز وجل اليوم نختم علي افواههم ما الجمع بين ذلك فقال مجيبا عنه انه اي
يوم القيامة ذو الوان مرة ينطقون فيشهدون علي انفسهم بما فعلوا ولا يكتمون الله
حديثا ومرة يختم عليهم اي علي افواههم ومرة يختصمون ثم يكون ما شا الله يحلفون
ويجحدون ويختم علي افواههم وسقط لغير ابي ذر علي افواههم وقيل لا يركعون وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمود هو ابن غيلان قال حدثنا عبيد الله بضم
العين مصغرا ابن موسي وهو شيخ المولف اخرج هذا الحديث عنه بلا واسطة عن اسرايل
ابن يونس عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله
يعني ابن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا مع رسول الله ولابي ذر مع النبي صلي
الله عليه وسلم في غار بمني وانزلت بالواو ولابي ذر فانزلت عليه والمرسلات
وانا لنتلقاها اي والمرسلات من فيه اذ خرجت حية تتبع علي المذكر لانه يتني وذكر
الها لانه واحد من جنس كبطة ودجاجة فابتدرناها اي تسابقنا اليها بدركها ايها
ليقتلها فسبقتنا فدخلت جحرها فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم وقيت شركم
كما وقيتم شرها بضم الواو وكسر القاف مخففة فيهما وبه قال حدثنا عبدة بفتح العين
وسكون الموحدة وبعد المهملة ها تانيث ابن عبد الله الصفار الخزاعي قال اخبرنا
يحيي بن ادم بن سليمان الكوفي عن اسرايل بن يونس عن منصور يعني ابن
المعتمر بهذا الحديث المذكور وعن اسرايل ايضا بالاسناد السابق عن الاعمش سليمان بن
مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود مثله اي مثل الحديث
السابق ايضا والحاصل انه زاد لاسرايل شيخا اخر وهو الاعمش وتابعه اي تابع يحيي
ابن ادم فيما وصله الامام احمد اسود بن عامر الملقب بشاذان الشامي عن اسرايل
ابن يونس وقال حفص هو ابن غياث فيما وصله بعد باب وابو معاوية محمد بن
خازم الضرير فيما وصله مسلم وسليمان بن قرم بفتح القاف وسكون الرا ساكنة فميم الضبي
بالضاد المعجمة والموحدة الكوفي وهو ضعيف الحفظ وليس له في الجامع سوي هذا
التعليق السابق في بدء الخلق الثلاثة عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود شاذان
قال ولابي ذر وقال يحيي بن حماد الشيباني البصري شيخ المولف فيما وصله الطبراني
اخبرنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن مغيرة بن مقسم الكوفي عن ابراهيم النخعي
عن

تقريب الحافظ ابن حجر

عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود ومراده ان هذا ان مغيرة وافق اسرايل
في شيخ ابراهيم وانه علقمة وقال ابن اسحاق محمد صاحب المغازي فيما وصله احمد
عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه الاسود الملقب بشاذان عن عبد الله بن
مسعود ومراده ان الحديث اصلا عن الاسود من غير رواية طريق الاعمش وسعود
وبه قال حدثنا قتيبة هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن الاسود
ابن عامر انه قال قال عبد الله بن مسعود بينا بغير ميم نحن مع رسول الله
صلي الله عليه وسلم في غار بمني وجواب بينا قوله اذ نزلت عليه والمرسلات
فتلقيناها من فيه وان فاه اي فمه لرطب بها لم يجف ريقه لانه كان اول زمان نزولها
اذ خرجت حية فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم عليكم اقتلوها قال فابتدرناها
اي تسابقنا اليها ايدركها اولا فسبقتنا زاد في السابقة فدخلت جحرها قال
فقال عليه السلام وقيت شركم كما وقيتم شرها منصوب مفعول ثان قال ابن مسعود
انها بالتنوين اي في قوله تعالي انها اي النار ترمي بشرر وهو ما تطاير
منها متفرقا كالقصر من البنا في عظمها وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن
كثير العبدي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا عبد الرحمن
ابن عابس بعين مهملة وبعد الالف موحدة مكسورة فمهملة النخعي الكوفي قال سمعت ابن
عباس رضي الله عنهما يقول في قوله تعالي انها ترمي بشرر كالقصر بفتح القاف والصاد
في الفرع مصلحة مصححا عليها وهي قراة ابن عباس والحسن جمع قصرة بالفتح اعناق
الابل والنخل واصول الشجر قال كنا نرفع الخشب بقصر بيا الجر وفتح القاف والصاد المهملة
والتنوين مصححا عليها في الفرع وضبطها في الفتح بكسر الموحدة والقاف وفتح الصاد كالكرماني
ثلاثة اذرع بنصب ثلاثة ويجوز اضافة بقصر الي ثلاثة اي بقدر ثلاثة اذرع او اقل
نرفعه للشتا اي لاجل الشتا والاستحضار به فنسميه القصر بفتحتين وكان ابن
عباس فسر قراته بما ذكره باب بالتنوين اي في قوله تعالي كانه
جمالات صفر في هيئتها ولونها وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني بالافراد عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الفلاس البصري قال حدثنا
يحيي بن سعيد القطان قال اخبرنا سفين الثوري قال حدثني بالافراد عبد الرحمن
ابن عابس النخعي قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول في قوله تعالي انها ترمي
بشرر كالقصر بفتحتين قال كنا نعمد بكسر الميم الي الخشبة ولابي ذر الي الخشب ثلاثة
اذرع وفوق ذلك ولابي ذر عن المستملي او فوق ذلك فنرفعه للشتا اي لاجل الشتا
والاستحضار به فنسميه القصر بفتحتين وقال ابو حاتم القصر اصول الشجر الواحدة
قصرة وفي الكشاف هي اعناق الابل واعناق النخل نحو شجرة وشجر كانه جمالات بكسر
الجيم وضمها في الفرع هي حبال السفن يجمع بعضها الي بعض لتقويه حتي تكون كاوساط
الرجال وهذا من تتمة الحديث كما قاله في الفتح باب بالتنوين اي
في قوله هذا يوم لا ينطقون وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث وسقط
لغير ابي ذر ابن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان قال
حدثني بالافراد ابراهيم النخعي عن الاسود بن عامر عن عبد الله بن مسعود انه

قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار بمنى اذ نزلت عليه
والمرسلات فانه ليتلوها واني لاتلقاها من فيه وان فاه لرطب بها اذ وثبت ولابي
ذر عن الكشميهني اذ وثب بالتذكير علينا حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوها
ولابي ذر عن الحموي والمستملي اقتلوه فابتدرناها لنقتلها فذهبت فقال النبي صلى
الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها قال عمر بن حفص بن غياث
شيخ المؤلف حفظته ابي الحديث ولابي ذر عن الكشميهني حفظت بحذف الضمير المنصوب
من ابي حفص وزاد في غار بمنى ۝ سورة عم يتساءلون مكية واياتها اربعون قال
ولابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى لا يرجون حسابا اي لا يخافونه
لانكارهم البعث لا يملكون منه خطابا اي لا يكلمونه خوفا منه الا ان ياذن لهم في الكلام
ولابي ذر عن الكشميهني والحموي لا يملكونه بدل لا يكلمونه صوابا اي حقا في الدنيا
وعمل به وقيل قال لا اله الا الله وقال غيره غير ابن عباس غساقا اي غسقت عينه
غسقا اظلمت وقال ابن عباس الغساق الزمهرير يحرقهم ببرده وقيل هو صديد اهل النار
ويغسق الجرح يسيل منه ما اصفر كان الغساق والغسق واحد وسقط هذا لابي
ذر وذكره المؤلف في بدء الخلق وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم وهاجا اي مضيئا
من وهجت النار اذا اضاءت عطاء حسابا اي جزاء كافيا مصدر اقيم مقام الوصف اعطاني
ما احسبني اي كفاني وقال قتادة فيما رواه عبد الرزاق عطاء حسابا اي كثيرا هذا
باب بالتنوين اي في قوله يوم ينفخ في الصور فتاتون افواجا من قبوركم
الى الموقف افواجا اي زمرا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد هو ابن سلام
البيكندي قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن خازم الضرير عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما بين النفختين نفخة الاماتة ونفخة البعث اربعون قال
وفي سورة الزمر من طريق عمر بن حفص بن غياث عن ابيه عن الاعمش قالوا يا ابا
اي اصحاب ابي هريرة له اربعون يوما قال ابو هريرة ابيت اي امتنعت عن الاخبار
بما لا اعلم قال اصحابه اربعون شهرا قال ابو هريرة ابيت قال السائل اربعون
سنة قال ابو هريرة ابيت اي امتنعت عن تعيين ذلك وعند ابن مردويه من
حديث ابن عباس قال بين النفختين اربعون سنة قال ثم ينزل الله من السماء ماء
فينبتون الاموات كما ينبت البقل ليس من الانسان شيء [illegible] الا يبلى
الا عظما واحدا بالنصب على الاستثناء ولابي ذر الا عظم واحد وهو عجب الذنب بفتح
العين وسكون الجيم وهو عظم لطيف في راس العصعص بين الاليتين ومنه يركب الخلق
يوم القيامة وهذا الحديث سبق بالزمر سورة والنازعات مكية واياتها
خمس او ست واربعون وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى الاية الكبرى هي عصاه
التي قلبت حية ويده البيضاء ايه انه [illegible] يقال الناخرة والنخرة بالالف قرا ابو
بكر وحمزة والكسائي ولابي ذر ~~[illegible]~~ سواء في المعنى اي بالية مثل الطامع
والطمع بفتح الطاء وكسر الميم والباخل والبخيل بالتحتية بعد الجيم وفي نسخة والبخل
بحذفها والناخرة اسم فاعل والنخرة صفة مشبهة قال العيني وفي تمثيله بالطامع الخ

بحث

نفخ وينفخ فلا حاجة للحاشية

نسخة ابيت ثلاث غير منصوبة في الفرع كاصله وعلى الفتح ابيت بضم اي ان اقول ما لم اسمع وبالفتح اي ان اعرف ذلك فانه غيب انتهى

الناخر

نظر لما ذكر من ان الباخل اسم فاعل الخ والتفاوت بينهما في التذكير والتانيث ولو قال
مثل صانع وصنعة ونحو ذلك كان اصوب وقال بعضهم فارقا بينهما الناخرة البالية
والنخرة العظم المجوف الذي يمر فيه الريح فينخر اي يصوت فتسمع له نخير الحافرة
تطلق على كل شيء بكسر الطاء في المستقبل عند ابي ذر وقال ابن عباس مما رواه ابن ابي حاتم
الحافرة من قوله ائنا لمردودون في الحافرة امرنا ولابي ذر الى امرنا الاول الى الحياة بعد
ان يموت من قولهم رجع فلان في حافرته اي طريقته التي جاء فيها فحفرها اي اثر فيها
بمشيه وقيل الحافرة الارض التي فيها قبورهم ومعناه ائنا لمردودون ونحن في الحافرة وقال
غيره غير ابن عباس ايان مرساها اي متى منتهاها ومستقرها ومرسى السفينة
بضم الميم حيث تنتهي والضمير في مرساها للساعة وقوله تعالى فيم انت من ذكراها الى ربك
منتهاها اي ليس علمها اليك ولا الى احد بل مردها الى الله تعالى فهو الذي يعلم وقتها على
التعيين وبه قال حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم وسكون القاف قال قال حدثنا
الفضيل بن سليمان بضم الفاء وسين مصغرين النميري بالتصغير البصري قال حدثنا
ابو حازم بحاء مهملة فزاي معجمة سلمة قال حدثنا سهل بن سعد الساعدي رضي الله
عنه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال باصبعيه بالتثنية اي مشيرا بهما
هكذا بالوسطى والتي تلي الابهام وهي المسبحة والقول هنا الفعل واراد به النقل بعثت
بضم الموحدة مبنيا للمفعول اي ارسلت انا والساعة يوم القيامة كهاتين الاصبعين
والساعة نصب مفعول معه ويجوز الرفع عطفا على ضمير الرفع المتصل مع عدم الفاصل
وهو قليل وفي رواية ابي ضمرة عن ابي حازم عند ابن جرير وضم بين اصبعيه الوسطى
والتي تلي الابهام وقال ما مثلي ومثل الساعة الا كفرسي رهان قال القاضي عياض وقد حاول
بعضهم في تاويله ان نسبة ما بين الاصبعين كنسبة ما بقي من الدنيا الى ما مضى وان جملتها
سبعة الاف سنة واستند الى اخبار لا تصح وذكر ما اخرجه ابو داود في تاخير هذه الامة نصف
يوم وفسره بخمس مائة سنة فيؤخذ من ذلك ان الذي بقي نصف سبع وهو قريب مما بين
السبابة والوسطى في الطول قال وقد ظهر عدم صحة ذلك لوقوع خلافه ومجاوزة هذا
المقدار فلو كان ذلك ثابتا لم يقع خلافه انتهى فالصواب الاعراض عن ذلك ويأتي
ان شاء الله تعالى بعونه ومنه بقية مبحث ذلك في الرقاق سورة عبس مكية
واياتها احدى واربعون وزاد ابو ذر ~~بعد قوله مكية~~ بسم الله الرحمن الرحيم سقطت
البسملة لغير ابي ذر عبس وتولى ~~النبي صلى الله عليه وسلم~~ كلح بفتحتين قال في الصحاح
الكلوح تكشر في عبوس وقد كلح الرجل كلوحا وكلاحا واعرض هو تفسير وتولى اي اعرض
بوجهه الكريم لاجل ان جاءه الاعمى عبد الله بن ام مكتوم وعنده صناديد قريش يدعوهم
الى الاسلام فقال يا رسول الله علمني مما علمك الله وكرر ذلك ولم يعلم انه مشغول بذلك
فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعه لكلامه وعبس واعرض عنه فعوتب في ذلك
بما نزل عليه في هذه السورة وكان بعد ذلك يقول له اذا جاء مرحبا بمن عاتبني الله فيه
ويبسط له رداءه وقال غيره سقط هذا لابي ذر وهو الصواب كما لا يخفى مطهرة في قوله في
صحف مكرمة مرفوعة مطهرة لا يمسها الا المطهرون وهم الملائكة وهذا مثل قوله عز وجل
فالمدبرات امرا قال الكرماني كان التدبير لمحمول خيول الغزاة فوصف الحامل يعني الخيول به

وسقط وبقال لابي ذر ولابي ذر عن الكشميهني والناحل والنحل بالنون والحاء المهملة فيهما بدل سابقيهما

سورة عبس ٨٠

قوله تكشر اي التجهم كان في نسخة صحيحة من الصحاح

نقيل فالمدبرات جمع الملائكة والصحف مطهرة بفتح الهاء المشددة لان الصحف يقع عليها
التطهير فجعل التطهير لمن حملها ايضا بضم جيم حمل مبنيا للمفعول وهذا قاله الفرا وقيل مطهرة
منزهة عن ايدي الشياطين سفرة بالخفض ولابي ذر بالرفع والاول موافق للتنزيل
الملائكة واحدهم سافر سفرت اي بين القوم اصلحت بينهم وجعلت الملائكة اذا نزلت
بوحي الله وتاديته الي انبيائه كالسفير الذي يصلح بين القوم ومنه قوله

فما ادع السفارة بين قومي ولا امشي بغش اذ مشيت

وقيل السفرة جمع سافر وهو الكاتب ومثله كاتب وكتبة ولابي ذر وتاديبه بالموحدة
بعد الفوقية من الادب فليتامل وقال غيره سقط لابي ذر كالسابق تصدى اي
تغافل عنه قال الحافظ ابوذر ليس هذا بصحيح وانما يقال تصدى للامر اذا رفع راسه
اليه فاما تلهى فتغافل وتشاغل عنه انتهى لانه لم يتغافل عن المشرك انما تغافل عن
نجاه يسعي وقال مجاهد فيما وصله الفريابي لما يقض اي لا يقضي احد من لدن ادم الي
هذه الغاية ما امر به بضم الهمزة مبنيا للمفعول اذ لم يخل احد من تقصير ما وقال ابن
عباس مما وصله ابن ابي حاتم ترهقها اي تغشاها قترة اي شدة وقيل سواد وظلمة
مسفرة اي مشرقة مضيئة بايدي سفرة وقال ابن عباس وفي نسخة باسقاط الواو وهو الاوجه
في صحف بايدي سفرة كتبة اي من الملائكة ينسخون من اللوح المحفوظ او من الوحي اسفارا
اي كتبا ذكره استطرادا لقال واحد الاسفار سفر وهي الكتب العظام تلهى اي تشاغل
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا قتادة بن
دعامة قال سمعت زرارة بن ابي اوفي بفتح الفاء والهمزة يحدث عن سعد بن هشام الانصاري
عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل الذي
يقرا القران وهو حافظ له لا يتوقف فيه ولا يشق عليه لجودة حفظه واتقانه كونه مع
السفرة الكرام جمع سافر ككاتب وكتبة وهم الرسل لانهم يسفرون الي الناس برسالات
الله ولابي ذر زيادة البررة اي المطيعين او المراد ان يكون رفيقا للملائكة السفرة
لاتصاف بعضهم بحمل كتاب الله او المراد انه عامل بعملهم وسالك مسالكهم من كون القران
يحفظونه ويؤدونه الي المؤمنين ويكشفون لهم ما يلتبس عليهم ومثل الذي اي وصفة
الذي يقرا وهو يتعاهده وهو عليه شديد لضعف حفظه مثل من يحاول العبادة
الشاقة يقوم باعبائها مع شدتها وصعوبتها عليه فله اجران اجر القراءة واجر التعب وليس
المراد ان اجره اكثر من اجر الماهر بل الاول اكثر فاذا كان مع السفرة وله ربح ذلك ان
ينزل للحرفي قدر المشقة لكنه لا يساوي الحافظ الماهر الخالص من مشقة لانه لا يصير
كذلك الا بعد عنا كثير ومشقة شديدة غالبا ومثل من يحاول في التالي كامر سورة
اذا الشمس كورت مكية واياتها تسع وعشرون بسم الله الرحمن الرحيم سقط لفظ
سورة والبسملة لغير ابي ذر انكدرت انتثرت من السماء وسقطت على الارض وقال
الحسن البصري فيما وصله الطبري سجرت في قوله واذا البحار سجرت اي ذهب ولابي ذر
يذهب ماؤها فلا يبقي فيها قطرة وقال ابن عباس اوقدت فصارت نارا تضطرم
وقال مجاهد فيما وصله الطبري المسجور المملوء وسبق في سورة الطور وقال غيره
مجاهد سجرت افضى ولابي ذر افضي بضم الهمزة وكسر الضاد بعضها الي بعض فصارت

بحرا

بحرا واحدا هو معني قول السدي فيما اخرجه ابن ابي حاتم والخنس تخنس بفتح النا
وكسر النون في مجراها ترجع وراءها بينا ترى النجم في اخر البرج اذ كر راجعا الي اوله
وتكنس بكسر النون تستتر تختفي تحت ضوء الشمس كما تكنس الظبا بالجمع ولابي ذر الظبي
تكنس الظبية اي تستتر في كناسه وهو بيته المتخذ من اغصان الشجر والمراد النجوم الخمسة
زحل والمشتري والمريخ والزهرة وعطارد تنفس اي ارتفع النهار وقال ابن الخازن في تنفسه
قولان احدهما ان في اقباله روح ونسيم فجعل ذلك نفسا على المجاز الثاني انه شبه
الليل بالمكروب المحزون فاذا حصل له التنفس وجد راحة فكانه تخلص من الحزن فعبر
عنه بالتنفس وهو استعارة لطيفة والظنين بالظاء في قراءة ابن كثير وابي عمرو والكسائي
المتهم من الظنة وهي التهمة والضنين بالضاد يضن به اي لا يبخل بالتبليغ والتعليم
وقال عمر بن الخطاب فيما وصله عبد بن حميد النفوس زوجت يزوج بفتح الواو مشددة
الرجل نظيره من اهل الجنة والنار ثم قرا عمر رضي الله عنه احشروا الذين ظلموا
وازواجهم واخرج الفريابي طريق عكرمة قال يقرن الرجل في الجنة بقرينه الصالح في
الدنيا ويقرن الرجل الذي كان يعمل السوء في الدنيا بقرينه الذي كان يعينه في النار وقيل
يزوج المؤمنون بالحور العين ويزوج الكافرون بالشياطين حكاه القرطبي في تذكرته عسعس
اي ادبر وقال الحسن اقبل بظلامه وهو من الاضداد وقيل ان المراد هنا ادبر لقوله
والصبح اذا تنفس اي امتد ضوءه حتى يصير نهارا سورة اذا السماء انفطرت مكية واياتها
تسع عشرة بسم الله الرحمن الرحيم سقط لفظ سورة والبسملة لغير ابي ذر وقال
الربيع بن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة فيما رواه عبد بن حميد في قوله تعالى
فجرت اي فاضت قال الزركشي ينبغي قراءته بالتخفيف فانها القراءة المنسوبة للربيع صاحب
هذا التفسير وقرا الاعمش وعاصم وكذا حمزة والكسائي فعدلك بالتخفيف وقراه
اهل الحجاز وابو عمرو البصري وابن عامر الشامي بالتشديد يريد واراد معتدل
الخلق اي جعله متناسب الاطراف فلم يجعل احدي يديه اطول ولا احدي عينيه اوسع
ومن خففه يعني في اي صورة شاء اما حسن واما قبيح وطويل وقصير ولابي ذر او
طويل او قصير قاله الفرا سورة ويل للمطففين مكية او مدنية واياتها ست وثلاثون
بسم الله الرحمن الرحيم سقط لفظ سورة والبسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما
وصله الفريابي في قوله تعالى بل ران اي ثبت الخطايا بفتح المثلثة وسكون
الموحدة بعدها مثناة فوقية حتى غمرته والران الغشاوة على القلب كالصدى على الشي
الصقيل من سيف ونحوه قال

وكم ران من ذنب على قلب فاجر فتاب من الذنب الذي ران وانجلا

واصل الرين الغلبة ومنه رانت الخمر على عقل شاربها ومعنى الاية ان الذنوب غلبت
على قلوبهم واحاطت بها وفي الترمذي وقال حسن صحيح عن ابي هريرة مرفوعا ان
العبد اذا اخطا خطيئة نكتت في قلبه نكتة فان هو نزع واستغفر صقلت فان عاد
زيد فيها حتى تعلو قلبه فهو الران الذي ذكر الله في كتابه كلا بل ران على قلوبهم
ثوب اي جوزي قاله مجاهد فيما وصله الفريابي رحيق اي خمر الخالص من الدنس
ختامه اي طينه او اخر شربه يفوح منه رائحة المسك التسنيم يعلو شراب اهل

سورة الانفطار ٨٢

سورة ويل للمطففين ٨٣

بلغ مقابلة

عبارة الكرماني روي بسكون الموحدة وفتحها

الجنة اي ينصب عليهم من علو في غرفهم ومنازلهم او يجري في الدوب منسما فينصب في اوانيهم على
قدر ملئها فاذا امتلات امسك وهذا ثابت للنسفي وحده من قوله الرحيق الخ وقال غيره
غير مجاهد المطفف هو الذي لا يوفي غيره حقه في المكيال والميزان والطفف النقص ولا
يكاد المطفف يسرق في الكيل والوزن الا الشي التافه الحقير وقوله غيره بعد قوله لا يوفي ثابت
في رواية ابي ذر عن الكشميهني يوم يقوم الناس من قبورهم لرب العالمين لاجل امره
وحسابه وجزائه وهذه الاية ثبتت لابي ذر وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر القرشي
الحزامي المدني حدثنا معن هو ابن عيسى القزاز قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم
والحديث من غرايبه ليس في موطئه عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم يقوم الناس لرب
العالمين يوم القيامة وتدنو الشمس منهم مقدار ميل حتى يغيب احدهم في رشحه بفتح
الرا وسكون المعجمة في الفرع وضبطه في الفتح والمصابيح بفتحتين جميعا عرقه لانه يخرج
من بدنه شيا فشيا كما يرشح الانا المتخلل الاجزا في رواية سعيد بن داود حتى ان العرق
يلجم احدهم الى انصاف اذنيه قال الكرماني فان قلت ما وجه اضافة الجمع الى
المثنى وهل هو مثل صغت قلوبكما واجاب بانه لما كان لكل شخص اذنان بخلاف
القلب لا يكون مثله بل يصير من باب اضافة الجمع الى الجمع حقيقة ومعنى انتهى وحكى القاضي
ابو بكر بن العربي ان كل احد يقوم عرقه معه وهو خلاف المعتاد في الدنيا فان الجماعة
اذا وقفوا في الارض المعتادة اخذهم الما اخذا واحدا لا يتفاوتون فيه وهذا من القدرة التي
تخرق العادات والايمان بها من الواجبات ويأتي زيادة لذلك ان شا الله تعالى في محله
بعون الله تعالى وفضله وكرمه سورة اذا السما انشقت ثبت لفظ سورة لابي ذر قال
ولابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى كتابه بشماله اي يأخذ كتابه
من وراء ظهره تجعل يده من وراء ظهره فيأخذ بها كتابه وتقل يداه الى عنقه وسق اي
جمع ما دخل عليه من دابة وغيرها ظن ان لن يحور اي لا يرجع الينا ولا يبعث والحور
الرجوع هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى فسوف يحاسب حسابا
يسيرا سوف من الله واجب والحساب اليسير هو عرض عمله عليه ان شا الله تعالى في هذا
الحديث وثبت التبويب وتاليه لابي ذر وبه قال حدثنا عمرو بن علي الفلاس قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن عثمان بن الاسود الجمحي انه قال قال سمعت ابن ابي مليكة
عبد الله قال سمعت عائشة رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
قال المؤلف حدثنا ولابي ذر وحدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن
زيد الجهضمي البصري عن ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عائشة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال المؤلف ايضا حدثنا ولابي ذر وحدثنا
مسدد بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد الدال المهملة الاولى عن يحيى عن ابي يونس
حاتم بن ابي صغيرة بالصاد المهملة المفتوحة والغين المعجمة المكسورة الباهلي البصري
عن ابن ابي مليكة عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله
عنها فهذه ثلاثة اسانيد صرح في الاولين منها بان ابن ابي مليكة حمل الحديث عن عائشة
بغير واسطة وفي الثالث بواسطة القاسم بن محمد عنها فحمله النووي على انه سمعه من عائشة

وسمعه

قوله الخزامي بكسر الخا المعجمة وبالزاي

في الفرع بسكون الجيم وكتب فوقها كذا بالقلم الاحمر هو كذا

سورة اذا السما انشقت ٨٤

وسمعه من القاسم عنها فحدثنا به على الوجهين قال في الفتح وهو مجوز لاحتمال وقد وقع
التصريح بسماع ابن ابي مليكة له من عائشة كما في السند الاول فما نفي القول باسقاط رجل
من السند وتعين الحمل على انه سمعه من عائشة ثم من القاسم عنها او بالعكس والسر فيه
انه في روايته بالواسطة ما ليس في روايته بغير واسطة قالت قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليس احد يحاسب الا هلك قالت قلت يا رسول الله جعلني
الله فداك اليس يقول الله عز وجل فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف
يحاسب حسابا يسيرا قال عليه الصلاة والسلام ذاك بكسر الكاف العرض يعرضون بان
يطلعوا على اعمالهم فيعرف الطاعة والمعصية ثم يثاب على الطاعة ويتجاوز عن المعصية
ولا يطالب بالعذر فيه ومن نوقش الحساب بضم النون وكسر القاف مبنيا للمفعول و
الحساب نصبه بنزع الخافض اي من استقصى امره في الحساب هلك بالعذاب في النار او
ان نفس عرض الذنوب والتوقيف على قبيح ما سلف والتوبيخ عذاب وفيه بحث يأتي ان
شا الله في الرقاق وهذا الحديث اخرجه ايضا في الرقاق ومسلم في صفة اهل النار والترمذي
والنسائي في التفسير هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى لتركبن طبقا
عن طبق اصله لتركبونن فحذفت نون الرفع لتوالي الامثال والواو لالتقاء الساكنين
وفتح البا ابن كثير وحمزة والكسائي خطابا بالواحد والباقون بضمها خطابا بالجمع وسقط
لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني سعيد بن النضر بسكون
الضاد المعجمة البغدادي قال اخبرنا هشيم بضم الها مصغرا ابن بشير قال اخبرنا ابو بشر
بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن اياس بكسر الهمزة وتخفيف اليا ابن ابي وحشية
عن مجاهد المفسر انه قال قال ابن عباس في قوله تعالى لتركبن بضم الموحدة طبقا عن
طبق حالا بعد حال قال هذا نبيكم صلى الله عليه وسلم يعني يكون لك
الظفر والغلبة على المشركين حتى يختم لك بجميل العاقبة فلا يحزنك تكذيبهم وتماديهم في
كفرهم وقيل شدة بعد شدة كما وقع في الاسرا والعين على الجمع لتركبن ايها الناس حالا بعد
حال وامرا بعد امر وذلك في موقف القيامة او الشدائد او الاهوال الموت ثم البعث ثم
العرض او حال الانسان حالا بعد حال رضيع ثم فطيم ثم غلام ثم شاب ثم كهل ثم شيخ
سورة البروج مكية وايها اثنتان وعشرون قال ولابي ذر وقال مجاهد فيما رواه عبد بن
حميد في قوله الاخدود هو شق في الارض وقال غيره المستطيل في الارض وروى مسلم
عن صهيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان فيمن كان قبلكم ملك وكان له
ساحر فلما كبر قال للملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما
يعلمه فكان في طريقه اذا سلك راهب فقعد اليه وسمع كلامه فاعجبه فكان اذا اتى
الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه فشكى ذلك الى الراهب فقال اذا خشيت
الساحر فقل حبسني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى على
دابة عظيمة فحبست الناس فقال اليوم اعلم الساحر افضل ام الراهب افضل فاخذ
حجرا فقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى
يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اي بني
انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ارى وانك ستبتلى فان ابتليت فلا تدل علي وكان

وفي اليونينية بفتحها

سورة البروج ٨٥ مكية

الغلام يبرئ الاكمه والابرص ويداوي الناس سائر الادوا فسمع جليس للملك كان قد
عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع ان انت شفيتني قال اني لا اشفي
احدا انما يشفي الله عز وجل فان آمنت بالله دعوت الله فشفاك فآمن بالله فشفاه
الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربي
قال ولك رب غيري قال الله ربي وربك فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام
فجيء بالغلام فقال له الملك اي بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل
قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجيء بالراهب
فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمنشار فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه حتى
وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق
راسه فشقه حتى وقع شقاه ثم جيء بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه
الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به فاذا بلغتم بذروته
فان رجع عن دينه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما
شئت فرجف بهم الجبل فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك
قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور
فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم
بما شئت فانكفات بهم السفينة فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل
اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما آمرك به قال وما
هو قال تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما من كنانتي ثم
ضع السهم في كبد القوس ثم قل بسم الله رب هذا الغلام ثم ارمني فانك اذا فعلت
ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد فصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته
ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب هذا الغلام ثم رماه فوقع السهم في
صدغه فوضع يده في صدغه موضع السهم فمات فقال الناس آمنا برب الغلام آمنا
برب الغلام فاتي الملك فقيل له ارايت ما كنت تحذر قد والله نزل بك حذرك قد
آمن الناس فامر بالاخدود بافواه السكك فخدت واضرم النيران وقال من لم يرجع
عن دينه فاقحموه فيها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امراة ومعها صبي لها
فتقاعست ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه اصبري فانك على الحق فتنوا اي عذبوا
قاله مجاهد فيما وصله الفريابي وقال ابن عباس الودود هو الحبيب المتودد
الى اوليائه بالكرامة المجيد اي الكريم وقول ابن عباس هذا ساقط في الفرع ثابت في
رواية النسفي وحده سورة الطارق ثبت لفظ سورة لابي ذر وهي مكية وآيها سبعة
عشر هو اي الطارق النجم وما اتاك ليلا فهو طارق ولا يسمى ذلك بالنهار فسمي به
النجم لظهوره ليلا النجم الثاقب هو المضيء وهذا كله ثابت للنسفي وحده ساقط
من الفرع وقال مجاهد فيما وصله الفريابي ذات الرجع سحاب يرجع بالمطر ولابي ذر
ترجع بالفوقية بدل التحتية وعلى هذا يجوز ان يراد بها السحاب ذات
وذات الصدع هي الارض تتصدع بالنبات والحيوان وقال ابن عباس لقول فصل
اي لحق وجد يفصل بين الحق والباطل لما عليها حافظ اي الا عليها حافظ وهذا التفسير

سورة الطارق ٨٦

كاملج

حـ ينبت الارض سقطا في الفرع المزي وسقطت من غيره كنسخة مقابلة على حافظ فانها مكتوبة بالاسود

على انه بديع لما هي قراءة عاصم وابن عامر وحمزة وان نافية وثبت قوله
وقال ابن عباس الخ وحده وسقط من الفرع سورة سبح اسم ربك الاعلى مكية
وآيها تسع عشرة وسقط سبح اسم ربك الاعلى اي نزه ربك الاعلى عما يصف الملحدون
فالاسم صلة وبه يحتج من يجعل الاسم والمسمى واحدا لان احدا لا يقول سبحان اسم الله
بل سبحان الله وقال قوم اي نزه تسمية ربك بان تذكره وانت معظم ولذكره محترم
فجعل الاسم بمعنى التسمية فكما انه يجب تنزيه ذاته تعالى وصفاته عن النقائص يجب
تنزيه الالفاظ الموضوعة لها عن سوء الادب وقد سبق في اول هذا المجموع مزيد لذلك
والله الموفق وقال مجاهد في قوله قدر فهدى اي قدر للانسان الشقاء والسعادة
وهدى الانعام لمراتعها وصله الطبراني وثبت للنسفي وحده وبه قال حدثنا عبدان عبد
الله بن عثمان قال اخبرني بالافراد ابي عثمان بن جبلة عن شعبة بن الحجاج عن
ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال اول من
قدم علينا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المدينة من المهاجرين مصعب
بن عمير بضم العين مصغرا وضم ميم مصعب وابن ام مكتوم عمرو بن قيس العامري
فجعلا يقرئاننا القرآن اي ما نزل منه ثم جاء المدينة ايضا عمار يعني ابن ياسر
وبلال المؤذن وسعد يعني ابن ابي وقاص ثم جاء ايضا عمر بن الخطاب رضي الله عنه
في جملة عشرين من الصحابة ذكر منهم ابن اسحاق زيد بن الخطاب وسعيد بن زيد بن
عمرو وعمرا وعبد الله ابني سراقة وخنيس بن حذافة وواقد بن عبد الله وخولي
ابن ابي خولي واخاه هلالا وعياش بن ابي ربيعة وخالدا واياسا وعامرا وعاقلا
بني البكير وهم ثلاثة عشر فلعل الباقي كانوا اتباعا لهم ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فما رايتهم
اهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم به اي كفرحهم به فهو نصب بنزع الخافض حتى
رايت الولائد جمع وليدة الصبية والامة والصبيان يقولون هذا رسول الله صلى
الله عليه وسلم قد جاء حذف التصلية لابي ذر وقال لان الصلاة عليه انما كانت
ابتداء شرعيتها في السنة الخامسة من الهجرة والظاهر انه يشير الى انه الامر بها وهذا
غير متجه لانه قد ورد في حديث الاسراء ذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والاسراء
كان بمكة فلا وجه للانكار وقال البراء فما جاء عليه السلام المدينة حتى قرات سبح اسم
ربك الاعلى في سور مثلها زاد في المجمع من المفصل هل اتاك حديث الغاشية مكية وآيها
ست وعشرون ولابي ذر سورة هل اتاك بسم الله الرحمن الرحيم وسقط له حديث
الغاشية ولغيره البسملة وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى
عاملة ناصبة النصارى وزاد ابن ابي حاتم واليهود والثعلبي الرهبان يعني
انهم عملوا ونصبوا في الدين على غير دين الاسلام فلا يقبل منهم وقيل عاملة ناصبة في النار
بجر السلاسل وخوضها في النار خوض الابل في الوحل والصعود والهبوط في تلالها ووهادها
وقال مجاهد فيما وصله الفريابي عين آنية بلغ اناها بكسر الهمزة وبعد النون الف
غير مهموز وقتها في الحر فلو وقعت منها قطرة على جبال الدنيا لذابت وقال ابو ذر فيها
حميم آن بلغ اناه اي حان لا تسمع فيها اي الجنة لاغية اي شتما
ولغيره من الباطل الضريع ولابي ذر ويقال الضريع نبت له شوك يقال له الشبرق

سورة الاعلى ٨٧

سورة الغاشية ٨٨

تكبر النحمة والا بينهما موحدة ساكنة تمنيه اهل الحجاز الضريع ازايبس وهو سم لا تقربه دابة لخبثه مصيطر اي بمسلط فتقتلهم وتكرههم علي الايمان وهذا منسوخ باية القتال ويقرا مسيطر بالصاد والسين وهذه قراءة هشام وهي علي الاصل وقال ابن عباس فيما وصله ابن المنذر في قوله ايابهم اي مرجعهم بعد الموت سورة الفجر مكية واياتها تسع وعشرون وثبت سورة لابي ذر وقال مجاهد الوتر الله لانفراده بالالوهية وحذف ما بعد مجاهد لابي ذر ارم ذات العماد اي القديمة يعني عاد الاولي ولابي ذر يعني القديمة والعماد رفع مبتدا خبره اهل عمود اي خيام لا يقيمون في بلد وكانوا سيارين ينتجعون الغيث وينتقلون الي الكلا حيث كان وعن ابن عباس انما قيل لهم ذات العماد لطولهم واختار الاول ابن جرير ورد الثاني قال ابن كثير فاصاب وحينئذ فالضمير يعود علي القبيلة قال واما ما ذكره جماعة من المفسرين عند هذه الاية من ذكر مدينة يقال لها ارم ذات العماد مبنية بلبن الذهب والفضة وان حصباها لالي وجواهر وترابها بنادق المسك الي غير ذلك من الاوصاف وانها تنتقل فتارة تكون بالشام وتارة باليمن واخري بغيرها من الارض فمن خرافات الاسرائيليين وليس لذلك حقيقة ومثل ما يخبر به كثير من الكذبة المتحيلين من وجود مطالب تحت الارض بها قناطير الذهب والفضة والجواهر واليواقيت واللالي والاكسير لكن عليها موانع من الوصول اليها فيحتالون علي اموال ضعفة العقول والسفهاء فياكلونها بحجة صرفها في بخورات ونحوها من الهذيانات وتراهم ينفقون في حفرها الاموال الجزيلة ويبلغون في العمق غاية ولا يظهر لهم الا التراب والحجر الكذان فيفتقر الرجل منهم ومع ذلك لا يزداد الا طلبا حتي يموت سوط عذاب الذي ولابي ذر الذي عذبوا به وعن قتادة مما رواه ابن ابي حاتم كل شيء عذب به فهو سوط عذاب اكلا لما اللف من سففت الكل اسفه سفا وحبا جما الكثير اي يحبون جمع المال ويسقط وحبا الكثير لابي ذر وقال مجاهد في قوله تعالي والشفع والوتر كل شيء خلقه تعالي فهو شفع السما شفع للارض كالذكر والانثي والوتر بفتح الواو وكسرها هو الله تبارك وتعالي وسبق وقال غيره غير مجاهد سوط عذاب كلمة تقولها العرب لكل نوع من العذاب يدخل فيه السوط قاله الفرا لبالمرصاد اليه المصير وقال ابن عباس بحيث يسمع ويري وقيل يرصد اعمال بني ادم لا يفوته منهم شيء تحاضون بفتح التاء والحا فالف وبها قرا الكوفيون اي تحافظون وتحضون بغير الف تامرون باطعامه المساكين المطمئنة المصدقة بالثواب وهي الثابتة علي الايمان وقال الحسن البصري فيما وصله ابن ابي حاتم يا ايتها النفس المطمئنة اذا اراد الله وقال ابن عطا النفس المطمئنة هي الكارفة بالله التي لا تصبر عنه طرفة عين قبضها اطمانت الي الله واطمان الله اليها اسناد الاطمئنان الي الله مجاز يراد به لازمه وغايته من نحو ايصال الخير وفيه المشاكلة ولابي ذر عن الحموي والمستملي واطمان اليه بتذكير الضمير اي الي النحس ورضيت عن الله ورضي الله عنها ولابي ذر عن الحموي والمستملي عنه فامر بالتاء لابي ذر وامر بقبض روحها وادخلها ولابي ذر عن الحموي والمستملي ادخلها وادخله الله الجنة وجعله من عباده الصالحين وقال غيره غير الحسن جابوا اي نقبوا الصخر واصل الجيب القطع ماخوذ من جيب القميص اذا قطع له جيب وكذلك قولهم فلان يجوب

البلاد

البلاد اي يقطعها لما في قوله تعالي وتاكلون التراث اكلا لما لممته اجمع اتيت علي اخره قاله ابو عبيدة وسبق معناه وسقط لابي ذر لا اقسم مكية واياتها عشرون ولابي ذر سورة لا اقسم وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في هذا البلد مكة ولابي ذر وانت حل بهذا البلد بمكة ليس عليك ما علي الناس فيه من الاثم اي انت علي الخصوص تستحله دون غيرك لجلالة شانك كما جا لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي وانت علي هذا من باب التقديم للاختصاص نحو اياك نعبد قال الواحدي ان الله تعالي لما ذكر القسم بمكة دل ذلك علي عظم قدرها مع كونها حراما فوعد نبيه صلي الله عليه وسلم ان يحلها له فيقاتل فيها وان يفتحها علي يده ويكون فيها حلالا والجملة اعتراض بين القسم به وما عطف عليه ووالد ادم وما ولد اي من الانبياء والصالحين من ذريته لان الكافر وان كان من ذريته لكن لا مزية له حتي يقسم به او المراد بالوالد ابراهيم وبما ولد محمد صلي الله عليه وسلم وما بمعني من وقال في الانوار وايثار ما علي من بمعني التعجب كما في قوله تعالي والله اعلم بما وضعت لبدا بضم اللام وفتح الموحدة لابي ذر جمع لبدة كغرفة وغرف وهي قراءة العامة اي كثيرا من تلبد الشي اذا اجتمع والنجدين هما الخير والشر قال الزجاج النجدان الطريقان الواضحان والنجد المرتفع من الارض والمعني المرتفعين له طريقي الخير والشر وقال ابن عباس النجدين الثديين وهما مما تقسم به العرب تقول اما ونجديها ما فعلت تريد ثديي المراة لانهما كالنجدين للبطن مسغبة اي مجاعة والسغب الجوع متربة اي الساقط في التراب ليس له بيت لفقره يقال فلا اقتحم العقبة فلم يقتحم العقبة فلم يجاوزها في الدنيا ليامن ثم فسر العقبة فقال وما ادراك اي اعلمك ما العقبة التي تقتحمها ويبين سبب جوازها بقوله فك رقبة برفع الكاف علي اضمار مبتدا اي هو فك وخفض رقبة بالاضافة من الرق باعتاقها او اطعام بهمزة مكسورة والف بعد العين ورفع ميم الطعام منونا وقراءة ابن كثير وابي عمرو والكسائي فك بفتح الكاف فعلا ماضيا رقبة نصب اطعم فعلا ماضيا ايضا في يوم ذي مسغبة مجاعة وهذا تنبيه علي ان النفس لا توافق صاحبها في الانفاق لوجه الله تعالي البتة فلا بد من التكلف وحمل المشقة علي النفس والذي يوافق النفس هو الافتخار والمراءاة فكانه تعالي ذكر هذا المثل بازا ما قال اهلكت مالا لبدا والمراد بيان ان الانفاق المفيد ان ذلك الانفاق مضر قاله صاحب الفرائد فيما حكاه في فتوح الغيب

سورة والشمس وضحاها مكية واياتها خمس عشرة بسم الله الرحمن الرحيم ثبت لفظ سورة والبسملة لابي ذر وقال مجاهد ضحاها اي ضوؤها اذا تلاها تبعها طالعا عند غروبها وطحاها اي دحاها اي بسطها دساها اي اغواها واصله دسسها فكثر الامثال فما بدل من ثالثها حرف علة فالهمها اي عرفها الشقاء والسعادة وهذا كله ثابت للنسفي ساقط من الفرع وقال مجاهد فيما وصله الفريابي بطغواها اي بمعاصيها ولا يخاف عقباها اي عقبي احد وبه قال حدثنا موسي بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير ابن العوام انه اخبره عبد الله بن زمعة بفتح الزاي وسكون الميم وفتحها وبالعين المهملة وامه قريبة اخت ام سلمة ام المؤمنين رضي الله عنها انه سمع النبي صلي الله عليه وسلم يخطب فخطب وذكر ما قصده من الموعظة او غيرها وذكر الناقة المذكورة في

هذه السورة وهي ناقة صالح وذكر الذي عقرها وهو قدار بن سالف وهو احيمر ثمود
الذي قال الله تعالى فيه فنادوا صاحبهم فتعاطى فعقر فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذ انبعث اشقاها قام لها رجل عزيز شديد قوي عارم
بعين وراء مهملتين جبار صعب مفسد خبيث منيع قوي ذو منعة في رهطه قومه مثل
ابي زمعة جد عبد الله بن زمعة المذكور في عزته ومنعته في قومه ومات كافرا بمكة وذكر عليه
السلام في خطبته النساء اي ما يتعلق بهن استطرادا فذكر ما يقع من ازواجهن فقال يعمد
بكسر الميم اي يقصد احدكم ولابي ذر فيجلد امراته جلد العبد فلعله يضاجعها
من اخر يومه اي يجامعها ثم وعظهم عليه السلام في ضحكهم ولابي ذر عن الكشميهني
في ضحك من الضرطة وقال لم يضحك احدكم مما يفعل وكانوا في الجاهلية اذا وقع
ذلك من احدهم في مجلس يضحكون فنهاهم عن ذلك وقال ابو معاوية محمد بن خازم
مما وصله اسحاق بن راهويه في مسنده حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن عبد الله بن زمعة انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ابي
زمعة عم الزبير بن العوام اي عمه مجازا لانه الاسود بن المطلب بن اسد والعوام
ابن خويلد بن اسد فنزل ابن العم منزلة الاخ فاطلق عليه عما بهذا الاعتبار كذا جزم الدمياطي
باسم ابي زمعة هنا وهو المعتمد قاله في فتح الباري سورة والليل اذا يغشى مكية
واياتها احدى وعشرون بسم الله الرحمن الرحيم ثبت لفظ سورة والبسملة لابي ذر وقال
ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم بالحسنى ولابي ذر وكذب بالحسنى بالخلف اي
لم يوقن ان الله سبحانه وتعالى سيخلف عليه ما انفقه في طاعته وقال مجاهد فيما وصله
الفريابي تردى اي مات وقيل تردى في حفرة القبر وقيل في قعر جهنم وتلظى اي توهج
وتتوقد وقرا عبيد بن عمير تتلظى بتاءين على الاصل هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى والنهار
اذا تجلى اي ظهر بزوال ظلمة الليل وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة السوائي العامري
قال حدثنا سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري عن الاعمش سليمان عن ابراهيم
النخعي عن علقمة بن قيس انه قال دخلت في نفر من اصحاب عبد الله يعني ابن
مسعود الشام فسمع بنا ابو الدرداء عويمر بن مالك فاتانا فقال افيكم بهمزة الاستفهام
الاستخباري من يقرا القران فقلنا نعم فقال فايكم اقرا اي احفظ او احسن قراءة
قال علقمة فاشاروا الي بتشديد الياء فقال اقرا فقرات والليل اذا يغشى والنهار
اذا تجلى والذكر والانثى بحذف وما خلق وبالخفض قال اي ابو الدرداء ولابي الوقت
فقال انت سمعتها بمد الهمزة من في صاحبك عبد الله بن مسعود اي من فيه
قلت نعم قال ابو الدرداء وانا سمعتها من في النبي اي من فمه صلى الله عليه وسلم
كذلك وهؤلاء يعني اهل الشام يابون علينا بفتح الموحدة ويقولون المتواترة وما
خلق الذكر والانثى هذا باب بالتنوين في قوله تعالى وما خلق
الذكر والانثى ثبت باب لابي ذر وبه قال حدثنا عمر بن حفص سقط ابن
حفص لغير ابي ذر قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي انه قال قدم
اصحاب عبد الله يعني ابن مسعود هو علقمة بن قيس وعبد الرحمن والاسود ابنا يزيد

سورة والليل

النخعي على ابي الدرداء وهذا صورته صورة ارسال لان ابراهيم لم يحضر القصة لكن في
الرواية السابقة عن ابراهيم عن علقمة وحينئذ فلا ارسال في هذه الرواية فطلبهم فوجد
فقال ايكم يقرا على قراءة عبد الله يعني ابن مسعود قال اي علقمة كلنا يقرا على قراءته
قال ابو الدرداء فايكم يحفظ ولابي ذر احفظ واشاروا ولابي ذر فاشاروا الى علقمة بن
قيس قال ابو الدرداء كيف سمعته يعني ابن مسعود يقرا والليل اذا يغشى قال علقمة
والذكر والانثى بالخفض قال ابو الدرداء اشهد اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقرا هكذا وهؤلاء اي اهل الشام يريدوني ولابي ذر يريدون ويبغون على ان اقرا وما
خلق الذكر والانثى والله لا اتابعهم على هذه القراءة قال ذلك لما تيقنه من سماع ذلك من
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعله لم يعلم بنسخه ولم يبلغه مصحف عثمان المجمع عليه المحذوف
منه كل منسوخ هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى فاما من اعطى الطاعة
واتقى المعصية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن الاعمش سليمان عن سعد بن عبيدة بسكون العين في الاول وضمها في الثاني مصغرا
ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي ختن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي عبد الرحمن السلمي بضم
السين وفتح اللام عن علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم في بقيع الغرقد مقبرة المدينة من الله علي بالدفن بها مع خاتمة الاسلام
في جنازة لم يسم صاحبها فقال صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده
من الجنة ومقعده من النار وضع مقعده بها كناية عن كونه من اهل الجنة او النار واستقرار
فيها والواو المتوسطة بينهما لا يمكن ان تجري على ظاهرها فان ما النافية ومن الاستغراقية
يقتضيان ان يكون لكل احد مقعد من النار ومقعد من الجنة فيجب ان يقال ان الواو بمعنى
او وقد ترد بلفظ او من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن الاعمش في الباب الاتي بعد
الباب اللاحق فقالوا يا رسول الله افلا نتكل اي افلا نعتمد على كتابنا الذي قدره
الله علينا وعند ابن مردويه في تفسيره من طريق جابر ان السائل عن ذلك سراقة
ابن جعشم وفي مسند احمد انه ابو بكر وفي مسند عمر لابي بكر البرديجي والبزار انه عمر
وقيل غير ذلك فقال عليه الصلاة والسلام اعملوا فكل ميسر اي مهيا لما خلق له ثم
قرا فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الى قوله للعسرى وسقط لابي ذر وصدق
الخ وقال بعد قوله واتقى الاية هذا باب قوله وصدق بالحسنى اي
بالكلمة الحسنى وهي ما دل على حق ككلمة التوحيد والباب وتاليه ثابت لابي ذر وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد البصري قال
حدثنا الاعمش سليمان عن سعد بن عبيدة بالتصغير عن ابي عبد الرحمن السلمي
عن علي رضي الله عنه انه قال كنا قعودا عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث
السابق زاد ابو ذر نحوه هذا باب بالتنوين اي في قوله جل وعلا
فسنيسره لليسرى اي للجنة وبه قال حدثنا بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون
المعجمة الفرائضي العسكري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن سليمان الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن
علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان في جنازة لم يسم صاحبها

واحد عودا ينكت بمثناة فوقية يضرب به في الأرض فعل المتفكر في شيء مهم فقال ما منكم
من أحد إلا وقد كتب مقعده من النار أو من الجنة قالوا قيل السائل سراقة وقيل
علي الراوي وقيل عمر يا رسول الله أفلا نتكل أي نعتمد على كتابنا وندع العمل قال
عليه الصلاة والسلام اعملوا فكل ميسر زاد في رواية في الباب اللاحق لما خلق له أما من
كان من أهل السعادة فسيصير لعمل أهل السعادة وأما من كان من أهل الشقاوة
فسيصير لعمل الشقاوة ثم قرأ فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية قال الخطابي
في قولهم ألا نتكل على كتابنا مطالبة منهم بأمر يوجب تعطيل العبودية وروموا أن يتخذوا
حجة لأنفسهم في ترك العمل فأعلمهم صلى الله عليه وسلم بقوله اعملوا فكل ميسر لما خلق
له بأمرين لا يبطل أحدهما بالآخر باطن هو العلة الموجبة في علم الربوبية وظاهر
هو السمة اللازمة في حق العبودية وهي أمارة مخيلة غير مفيدة حقيقة العلم ونظيره
الرزق المقسوم مع الأمر بالكسب والأجل المضروب في العمر مع المعالجة بالطب فإنك تجد المغيب
فيهما علة موجبة والظاهر البادي سببا مخيلا وقد اصطلح الناس خاصتهم وعامتهم أن الظاهر
فيهما لا يترك بسبب الباطن قال في فتوح الغيب تلخيصه عليكم بشأن العبودية وما خلقتم
لأجله وأمرتم به وكلوا أمر الربوبية المغيبة إلى صاحبها فلا عليكم بشأنها قال شعبة
ابن الحجاج بالإسناد السابق وحدثني به بالحديث المذكور منصور هو ابن المعتمر
فلم أنكره من حديث سليمان أي الأعمش بل وافق حديثه فما أنكرت منه شيئا

باب قوله عز وجل وأما من بخل بما أمر به واستغنى بشهوات — وثبت لأبي ذر باب قوله

الدنيا وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى البلخي المشهور بخت قال حدثنا وكيع
هو ابن الجراح الرواسي بضم الراء وبالهمزة بعدها سين مهملة عن الأعمش سليمان عن سعد
ابن عبيدة ختن أبي عبد الرحمن عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله
عنه أنه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة في بقيع الغرقد
فقال ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار فقلنا
ولأبي ذر قلنا يا رسول الله أفلا نتكل أي على كتابنا وندع العمل قال لا اعملوا فكل
ميسر أي لما خلق له ثم قرأ عليه الصلاة والسلام فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى
فسنيسره لليسرى فسنهيئه للخصلة التي تؤديه إلى يسر أي قوله فسنيسره للعسرى
للخصلة المؤدية للعسر والشدة لدخول النار قال الطيبي وأما وجه تأنيث اليسرى والعسرى
فإن كان المراد بهما جماعة الأعمال فذلك ظاهر وإن كان المراد عملا واحدا فيرجع التأنيث
إلى الحالة أو الفعلة ويجوز أن يراد الطريقة اليسرى والعسرى

قوله رضي الله عنه في أبو نسخة بدل رضي الله عنه عليه السلام

باب

بالتنوين أي في قوله جل وعلا وكذب بالحسنى وبه قال حدثنا عثمان بن أبي — قوله وكذب ولأبي ذر
شيبة هو ابن محمد بن أبي شيبة ونسبه لجده لشهرته به العبسي الكوفي قال حدثنا
جرير هو ابن عبد الحميد الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن سعد بن عبيدة
عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه أنه قال كنا في جنازة لم يسم
صاحبها في بقيع الغرقد مقبرة المدينة فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا
حوله ومعه مخصرة بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة والراء عصا فنكس
بفتح النون والكاف مشددة بعدها سين مهملة فجعل ينكت بمخصرته في الأرض ثم
قال

قال عليه الصلاة والسلام ما منكم من أحد وما منا من نفس منفوسة مولودة إلا وقد
كتب مكانها التي تصير إليه من الجنة والنار وإلا وقد كتبت ولأبي ذر عن الكشميهني وإلا
قد كتبت بإسقاط قد ولغير الحموي والمستملي إلا وقد كتبت شقية أو سعيدة قال رجل — ولأبي ذر فقال
يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من أهل السعادة
فسيصير إلى أهل السعادة ولأبي ذر إلى عمل أهل السعادة ومن كان منا من أهل الشقاء
وإلى غيره من أهل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة ولأبي ذر أهل الشقاء قال عليه
الصلاة والسلام أما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة وأما أهل الشقاوة
فييسرون لعمل أهل الشقاوة ولأبي ذر عن الكشميهني الشقاء ثم قرأ عليه السلام
فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية إلى آخرها باب

بالتنوين أي في قوله تعالى فسنيسره للعسرى وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس — وسقط لغير أبي ذر باب
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الأعمش سليمان أنه قال سمعت سعد بن
عبيدة بسكون العين الأولى وضم الثانية يحدث عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي
رضي الله عنه أنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة بالبقيع فأخذ شيئا فجعل
ينكت به الأرض في الرواية السابقة فجعل ينكت بمخصرته في الأرض فقال ما منكم من
أحد إلا وقد كتب مقعده أي موضع قعوده من النار ومقعده موضع
قعوده من الجنة قالوا يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا المكتوب في الأزل وندع
العمل أي نتركه إذ لا فائدة فيه مع سبق القضاء لكل واحد منا بالجنة أو النار قال عليه
الصلاة والسلام مجيبا لهم اعملوا فكل ميسر لما خلق له أما من كان من أهل السعادة
فييسر لعمل أهل السعادة وأما من كان من أهل الشقاء فييسر لعمل أهل الشقاوة ولأبي
ذر عن الكشميهني فسييسره بتحتية بعد الفاء بدل الباء عن الحموي والمستملي الشقاء بالمد
وإسقاط الواو واللام وسقط لأبي ذر لفظة أهل قال الطيبي جوابه عليه الصلاة والسلام
بقوله اعملوا هو من أسلوب الحكيم منعهم عليه الصلاة والسلام عن الاتكال وترك العمل وأمرهم
بالتزام ما يجب على العبد من امتثال أمر مولاه وعبوديته وتفويض الأمر إليه قال تعالى
وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ولا يدخل أحد الجنة بعمله ثم قرأ عليه الصلاة والسلام
فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية وقد ذكر ابن جرير أن هذه الآية نزلت
في الصديق رضي الله عنه بسنده إلى عبد الله بن الزبير قال كان أبو بكر يعتق على الإسلام
بمكة وكان يعتق عجائز ونساء إذا أسلمن فقال له أبوه أي بني أراك تعتق أناسا ضعافا
فلو أنك تعتق رجالا جلدا يقومون معك ويمنعونك ويدفعون عنك فقال أي أبه إنما
أريد ما عند الله قال فحدثني بعض أهل بيتي أن هذه الآية أنزلت فيه فأما من
أعطى وذكر غير واحد من المفسرين أن قوله وسيجنبها الأتقى إلى آخرها نزلت فيه أيضا
حتى إن بعضهم حكى إجماع المفسرين عليه ولا شك أنه داخل فيها وأولى الأمة بعمومها لكنه
مقدم الأمة وسابقهم في جميع الأوصاف الحميدة سورة والضحى مكية وآيها إحدى عشرة — سورة والضحى ٩٣
بسم الله الرحمن الرحيم ثبت لفظ سورة والبسملة لأبي ذر وقال مجاهد فيما وصله
الفريابي إذا سجى ولأبي ذر إذا سجا مكتوب بالألف بدل الياء استوى وقال غيره غير
مجاهد معناه أظلم قاله الفراء وقال ابن الأعرابي اشتد ظلامه وقيل سكن ومنه سجى

البحر يسجو سجوا اي سكنت امواجه وليلة ساجية ساكنة الريح عايلا قال ابو عبيدة اي ذو عيال
يقال اعال الرجل اي كثر عياله وعال اي افتقر باب
تعالى ما ودعك ما تركك منذ اختارك ربك وما قلا وما ابغضك منذ احبك وحذف المفعول
استغنا بذكره فيما سبق ومراعاة للفواصل وبه قال حدثنا احمد بن يونس التميمي اليربوعي
الكوفي ونسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا زهير بضم الزاي مصغرا ابن معاوية
قال حدثنا الاسود بن قيس العبدي قال سمعت جندب بن سفيان بضم الجيم والدال
المهملة وفتحها ايضا وهو جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي رضي الله عنه قال اشتكى
مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم للتهجد ليلتين وفي نسخة ليلة
بالافراد او ثلاثا بالشك والنصب على الظرفية فجاءت امراة هي العورا بنت حرب اخت
ابي سفيان وهي حمالة الحطب زوج ابي لهب كما عند الحاكم فقالت متهكمة يا محمد اني
لارجو ان يكون شيطانك قد تركك لم اره قربك بفتح القاف وكسر الرا قربه يقربه بفتح
الرا متعديا ومنه لا تقربوا الصلاة واما قرب بضمها فهو لازم تقول قرب الشي اي دنا
وقربته بالكسر اي دنوت منه وهنا متعد منذ ليلتين او ثلاثا نصب وفي نسخة او
ثلاث ولابي ذر او ثلاثة خفض بمنذ فانزل الله عز وجل والضحى وقت ارتفاع الشمس
او النهار كله والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما قلى وقدم الليل على النهار في السورة السابقة
باعتبار الاصل والنهار في هذه باعتبار الشرف هذا باب
في قوله تعالى ما ودعك ربك وما قلى تقرا ودعك بالتشديد في الدال وهي قراة العامة
وبالتخفيف وهي قراة عروة وهشام ابيه وابي حياة وابن ابي عبلة وهما بمعنى واحد
اي ما تركك ربك وقال ابن عباس مما وصله ابن ابي حاتم ما تركك وما ابغضك
وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا محمد بن
جعفر غندر ولابي ذر اسقاط محمد بن جعفر وقال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن الاسود بن قيس العبدي انه قال سمعت جندبا البجلي بفتح الموحدة
والجيم يقول قالت امراة هي خديجة ام المومنين توجعا وتاسفا يا رسول الله ما ارى بضم
الهمزة ما اظن ولابي ذر ما اريه بفتحها صاحبك جبريل الا ابطاك اي جعلك بطيا في القراة
لان بطوه في الاقرا بطو في قراته او هو من باب حذف حرف الجر وايصال الفعل به قاله
الكرماني فنزلت ما ودعك ربك وما قلى وهذا الحديث سبق في باب ترك القيام للمريض
سورة الم نشرح لك مكية واياتها ثمان بسم الله الرحمن الرحيم ثبت لفظ سورة
والبسملة لابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي وزرك اي الكاين في الجاهلية
من ترك الافضل والذهاب الى الفاضل انقض اي اثقل بمثلثة فقاف فلام كذا في الفرع كاصله
وعزاها في الفتح لابن السكن وفي نسخة اتقن وقال القاضي عياض انها كذا في جميع النسخ بفوقية
وبعد القاف نون وهو وهم والصواب الاول واصله الصوت والنقيض صوت المحامل والرحال
بالحا المهملة مع العسر يسرا قال ابن عيينة سفين اي مع ذلك العسر يسرا اخر لان
النكرة اذا اعيدت نكرة فهي غير الاولى فاليسر هنا اليسر هنا اثنان والعسر واحد
قال الفرا اذا ذكرت العرب نكرة ثم اعادتها بنكرة مثلها صارتا اثنين كقولك اذا كسبت درهما
فانفق درهما فان الثاني غير الاول فاذا اعادتها معرفة فهي هي اي نحو قوله تعالى كما ارسلنا

الى فرعون

الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول وذكر الزجاج نحوه وقال السهيلي في الامالي وانما كان
العسر معرفا واليسر منكرا لان الاسم اذا تكرر منكرا فالثاني غير الاول كقولك جاني رجل
فقلت لرجل كذا وكذلك ان كان الاول معرفة والثاني نكرة نحو حضر الرجل فاكرمت رجلا كقوله
جل وعلا هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين اي كما ثبت للمومنين تعدد الحسنى كذا
ثبت لهم تعدد اليسر ولن يغلب عسر يسرين رواه سعيد بن منصور وعبد الرزاق
من حديث ابن مسعود بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان العسر في جحر
لدخل عليه اليسر حتى يخرجه ولن يغلب عسر يسرين ثم قال ان مع العسر يسرا ان مع
العسر يسرا واسناده ضعيف وعن جابر عند ابن مردوية قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اوحي الي ان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا ولن يغلب عسر يسرين وقال
مجاهد فيما وصله ابن المبارك في الزهد فانصب اي في حاجتك الى ربك وقال ابن عباس
اذا فرغت من الصلاة المكتوبة فانصب الى ربك في الدعا وارغب اليه في المسالة ويذكر عن
ابن عباس مما وصله ابن مردوية باسناد فيه راو ضعيف في قوله تعالى الم نشرح
لك صدرك شرح الله صدره للاسلام وقيل الم نفتح قلبك ونوسعه للايمان والنبوة
والعلم والحكمة والاستفهام اذا دخل على النفي قرره فصار المعنى قد شرحنا وسقط
لغير ابي ذر من صدرك سورة والتين مكية او مدنية واياتها ثمان وثبت لفظ سورة لابي
ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي هو التين والزيتون الذي ياكل الناس
وخصها بالقسم لان التين فاكهة طيبة لا فضل له وغذا لطيف سريع الهضم ودوا
كثير النفع لانه يلين الطبع ويحلل البلغم ويطهر الكليتين ويزيل رمل المثانة ويفتح
سدة الكبد والطحال ويسمن البدن ويقطع البواسير وينفع من النقرس ويشبه فواكه
الجنة لانه بلا عجم ولا يمكث في المعدة ويخرج بطريق الرشح واما الزيتون ففاكهة وادام ودوا
وله دهن لطيف كثير المنافع وينبت في الجبال التي ليست فيها دهنية فلما كان فيهما هذه
المنافع الدالة على قدرة خالقهما لا جرم اقسم الله بهما وعن ابن عباس فيما رواه ابن ابي حاتم
التين مسجد نوح الذي بني على الجودي وقيل التين مسجد اصحاب الكهف والزيتون مسجد
ايليا يقال فما يكذبك اي فما الذي يكذبك بان الناس يدانون باعمالهم يجازون
بها ولابي ذر عن الحموي والمستملي يدالون باللام بدل النون والاول هو الصواب كانه
قال ومن يقدر على تكذيبك بالثواب والعقاب زاد الفرا بعد ما تبين له كيفية خلقه
وما استفهامية في محل رفع بالابتدا والخبر الفعل بعدها والمخاطب الرسول وقيل الانسان
على طريقة الالتفات وبه قال حدثنا حجاج بن منهال البرساني قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال اخبرني بالافراد عدي هو ابن ثابت قال سمعت البرا بن عازب رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في سفر فقرا في صلاة العشا في احدى
الركعتين في الثانية في الركعة الاولى بالتين والزيتون وفي كتاب الصحابة لابن السكن
في ترجمة زرعة بن خليفة رجل من اهل اليمامة انه قال سمعنا بالنبي صلى الله عليه وسلم
فاتيناه فعرض علينا الاسلام فاسلمنا فاسهم لنا وقرا في الصلاة بالتين والزيتون وانا
انزلناه في ليلة القدر قال في الفتح فيمكن ان كانت في الصلاة التي عين البرا بن عازب انها
العشا ان يقال قرا في الاولى بالتين وفي الثانية بالقدر تقويم قال مجاهد الخلق بفتح

هذا م

وثبت باب لابي ذر

قوله ما ودعك ربك

سورة الم نشرح لك

قوله اي مع ذلك العسر يسرا اخر في نسخة مقابلة على خط المولف مع ذلك العسر يسرا … كذا في الفرع المزي … بالرفع

الرجل م

كذا في نسخة مقابلة على خطه وباقها … الثال لا غير

والتين

قوله البرساني ضبطه في بعض النسخ بضم الباو وهو كذلك في اللب قبله من الازد وقرية بسمرقند

الحا وسكون اللام يعني انه خص الانسان بانتصاب القامة وحسن الصورة وكل حيوان منكب
علي وجهه وقوله في احسن تقويم صفة لمحذوف اي تقويم احسن تقويم وسقط لابي ذر تقويم
الخلق سورة اقرا باسم ربك الذي خلق مكية وايها تسع عشرة وقوله اقرا باسم ربك اي
اقرا القران مفتتحا باسمه مستعينا به وقال وللابي ذر عن الحموي والمستملي حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن يحيي بن عتيق الطفاوي بضم الطاء
وبالفا عن الحسن البصري قال اكتب في المصحف في اول الامام اوله القران الذي هو الفاتحة
بسم الله الرحمن الرحيم فقط واجعل بين السورتين خطا تكون علامة فاصلة بينهما من
غير بسملة وهذا مذهب حمزة حيث قرا البسملة اول الفاتحة فقط وقال مجاهد فيما وصله
الفريابي نادية اي عشيرته فليستنصر بهم واصل النادي المجلس الذي يجمع الناس ولا
يسمي ناديا ما لم يكن فيه اهله الزبانية اي الملايكة وسموا بذلك لانهم يدفعون اهل النار
اليها بكثرة ماخوذ من الزبن وهو الدفع قال معمر ابو عبيدة الرجعي هي المرجع في الاخرة
وفيه تهديد لهذا الانسان من عاقبة الطغيان وسقط معمر لغير ابي ذر وحينئذ
فيكون من قول مجاهد والاول اوجه لوجوده عن ابي عبيدة لنسفعن اي لناخذن
بناصيته فلنجرنه الي النار ولنسفعن بالنون وهي الخفيفة وفي رسم المصحف
بالالف سفعت بيده بفتح السين والفا وسكون العين اي اخذت قاله ابو
عبيدة ايضا باب بالتنوين بدون ترجمة وهو ثابت لابي
ذر وبه قال حدثنا يحيي بن بكير القرشي المصري ونسبه لجده لشهرته به واسم
ابيه عبد الله وسقط ابن بكير لغير ابي ذر وقال حدثنا الليث بن سعد الامام
المصري عن عقيل بضم العين مصغرا ابن خالد عن ابن شهاب الزهري قال
المولف وحدثني بالافراد وسقطت الواو لغير ابي ذر سعيد بن مروان بكسر
العين ابو عثمان البغدادي نزيل نيسابور قال حدثنا محمد بن عبد العزيز
ابن ابي رزمة بكسر الرا وسكون الزاي قال حدثنا ابو صالح سليمان ولقبه سلمويه
بفتح السين المهملة واللام وسكنها ابو ذر ابن صالح الليثي المروزي قال حدثني بالافراد
عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد من الزيادة انه قال اخبرني
بالافراد ابن شهاب الزهري ان عروة بن الزبير بن العوام اخبره ان عايشة
زوج النبي صلي الله عليه وسلم رضي الله عنها قالت واللفظ للسند الثاني كان
اول ما بدي به رسول الله صلي الله عليه وسلم زاد في بدء الوحي من الوحي
الرويا الصادقة في النوم وعايشة لم تدرك ذلك فيحمل علي انها سمعت ذلك منه
صلي الله عليه وسلم ويويده قولها الاتي انه قال فجاءه الملك فقال اقرا الخ
وفي باب بدء الوحي الرويا الصالحة في النوم فكان لا يري رويا الا جاءت
مثل فلق الصبح عبر به لان شمس النبوة قد كانت مبادي انوارها الرويا الي ان ظهرت
اشعتها وتم نورها ثم حبب اليه الخلا بالمد اي الاختلا لان فيه افراغ القلب
والانقطاع عن الخلق فكان يلحق بفتح الحا المهملة بعد اللام الساكنة اخره قاف
وفي بدء الوحي يخلو ولابن اسحاق يجاور بغار حرا بالصرف علي ارادة المكان
جبل علي يسار الذاهب الي مني فيتحنث فيه بالمثلثة بعد النون قال عروة او من

دونه



دونه من الرواة والتحنث هو التعبد الليالي ذوات العدد مع ايامهن واقتصر علي الليالي
لانهن انسب للخلوة وزاد عبيد بن عمير عند ابن اسحاق فيطعم من يرد عليه من المساكين
وعنده ايضا انه كان يعتكف فيه شهر رمضان قبل ان يرجع الي اهله عياله ويتزود
لذلك التعبد او الخلوة ثم يرجع الي خديجة فيتزود بمثلها بالموحدة ولابي ذر عن
الحموي والمستملي لمثلها باللام بدل الموحدة والضمير لليالي او الخلوة او العبادة او المرة السابقة
ويحتمل ان يكون المراد انه يتزود لمثلها اذا حال الحول وجا مثل ذلك الشهر الذي جرت
عادته ان يخلو فيه قال في الفتح وهذا عندي اظهر حتي فجيه بكسر الجيم اي اتاه الحق
وهو الوحي مفاجاة وهو في غار حرا جملة في موضع الحال فجاه الملك جبريل فقال اقرا
فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم ما انا بقاري ما نافية واسمها انا وخبرها بقاري
اي ما احسن ان اقرا قال فاخذني جبريل فغطني اي ضمني وعصرني حتي بلغ
مني الجهد بفتح الجيم والنصب اي بلغ الغط مني الجهد وبضم الجيم والرفع اي بلغ الجهد
مبلغه ثم ارسلني فقال اقرا قلت ما انا بقاري فاخذني فغطني الثانية حتي بلغ
مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرا قلت ما انا بقاري فاخذني فغطني الثالثة
ثم بلغ مني الجهد وانما فعل به ذلك ليفرغه عن النظر الي امر الدنيا ويقبل بكليته الي ما
يلقي اليه ثم ارسلني فقال اقرا باسم ربك قال الحافظ ابن حجر لعل الحكمة في تكرير
اقرا الاشارة الي انحصار الايمان الذي ينشا الوحي بسببه في ثلاث القول والعمل والنية
وان الوحي يشتمل علي ثلاث التوحيد والاحكام والقصص وفي تكرير الغط الاشارة
الي الشدايد الثلاث التي وقعت له عليه الصلاة والسلام وهي الحصر في الشعب وخروجه
في الهجرة وما وقع يوم احد وفي الارسالات الثلاث الي حصول التيسير له عقب الثلاث
المذكورة الذي خلق الخلايق خلق الانسان الجنس من علق جمع علقة وهي
القطعة اليسيرة من الدم الغليظ اقرا وربك الاكرم الذي لا يوازيه كريم ولا يعادله
في الكرم نظير الذي علم الخط بالقلم قال قتادة القلم نعمة من الله عز وجل لولا ذلك
لم يقم دين ولم يصلح عيش علم الانسان من العلوم والخط والصناعات ما لم
يعلم الايات قبل تعليمه وسقط لابي ذر قوله الذي علم بالقلم وقال الايات الي
قوله علم الانسان ما لم يعلم وهي خمس ايات وتاليها الخ نزل في ابي جهل ورجع بها
بالايات الخمس رسول الله ترجف بوادره جمع بادرة وهي اللحمة التي بين الكتف
والعنق تضطرب عند الفزع ولابي ذر عن الكشميهني فواده قلبه حتي دخل علي
خديجة فقال زملوني زملوني مرتين للحموي والمستملي من التزميل وهو التلفيف
وطلب ذلك ليسكن ما حصل له من الرعدة من شدة هول الامر وثقله فزملوه بفتح الميم
حتي ذهب عنه الروع بفتح الرا اي الفزع قال لخديجة اي خديجة ما لي
لقد ولابي ذر عن الكشميهني قد خشيت علي نفسي ان لا اطيق حمل اعبا الوحي لما لقيته
عند لقا الملك فاخبرها الخبر فقالت خديجة له عليه الصلاة والسلام كلا اي لا خوف عليك
ابشر فوالله لا يخزيك الله ابدا بالخا المعجمة والزاي المكسورة وفي مرسل عبيد بن عمير
ابشر يا ابن عم واثبت فوالذي نفسي بيده اني لارجو ان تكون نبي هذه الامة فوالله
انك لتصل الرحم اي القرابة وتصدق الحديث وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام

صلي الله عليه وسلم

فليقل الله اكبر الله اعز مما اخاف واحذر الذي لا اله الا هو الممسك السماوات ان تقع على الارض الا باذنه من شر عبدك فلان وجنوده واتباعه واشياعه من الجن والانس اللهم كن لي جارا من شرهم جل ثناؤك وعز جارك ولا اله غيرك ثلاث مرات احمد ولابي داود نحوه

الضعيف المنقطع واليتيم وتكسب المعدوم بفتح التاء وكسر السين تعطي الناس ما لا يجدونه
عند غيرك وتقري الضيف بفتح اوله من الثلاثي وتعين على نوائب الحق حوادثه،
فانطلقت به خديجة مصاحبة له حتى اتت به ورقة بن نوفل اي ابن اسد
ابن عم خديجة اخي ابيها لانه ورقة بن نوفل بن اسد وهي خديجة بنت خويلد وهو
ابن اسد وكان امرءا ورقة تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العربي ويكتب
من الانجيل بالعربية ما شاء الله ان يكتب اي كتابته وذلك لتمكنه في دين النصارى ومعرفته
بكتابهم وكان ورقة شيخا كبيرا حال كونه قد عمي فقالت خديجة يا عم ولابي ذر يا ابن
عم اسمع من ابن اخيك تعني النبي صلى الله عليه وسلم لان الاب الثالث لورقة هو الاخ للاب
الرابع لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي بسمع [illegible] الذي يقوله فقال له عليه الصلاة والسلام
ورقة يا ابن اخي ماذا ترى فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم خبر ما راى فقال له
ورقة هذا الناموس اي جبريل الذي انزل بضم الهمزة على موسى وفي رواية الزبيري
ابن جابر على عيسى وقد سبق في بدء الوحي مبحث ذلك ليتني وفي بدء الوحي يا ليتني
باداة النداء فيهما في مدة النبوة او الدعوة جذعا بفتح الجيم والمعجمة اي ليتني شاب فيها ليتني
اكون حيا ذكر ورقة بعد ذلك حرفا وهي في الرواية الاخرى اذ يخرجك قومك اي من مكة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او مخرجي هم بفتح الواو وتشديد الياء التحتية وهم
مبتدا ومخرجي خبره مقدما وقدم الهمزة على العاطف لان الاستفهام له الصدر نحو اولم
ينظروا والاستفهام للانكار وبقية المباحث سبقت اول الكتاب قال ورقة نعم لم يات
رجل بما جئت به من الوحي الا اوذي بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة وفي بدء الوحي الا عودي
وان يدركني بالجزم بان الشرطية يومك فاعل يدركني اي يوم انتشار نبوتك حيا انصرك
بالجزم جواب الشرط نصرا مؤزرا قويا بليغا صفة لنصر المنصوب على المصدرية
ثم لم ينشب ورقة لم يلبث ان توفي وفتر الوحي اي احتبس حتى حزن رسول
الله والمحزون النبي صلى الله عليه وسلم زاد في التفسير من طريق معمر عن الزهري فيما
بلغنا حزنا غدا منه مرارا اي يتردى من رؤوس شواهق الجبال فكلما اوفى بذروة
جبل لكي يلقي منه نفسه تبدى له جبريل فقال يا محمد انك رسول الله حقا فيسكن
لذلك جاشه وتقر نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك فاذا اوفى
لذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك وهذه الزيادة خاصة برواية معمر
والقائل فيما بلغنا الزهري وليس موصولا نعم يحتمل ان يكون بلغه بالاسناد المذكور
وسقط قوله فيما بلغنا عند ابن مردويه في تفسيره من طريق محمد بن كثير عن معمر قال
الحافظ ابن حجر والاول هو المعتمد وقوله غدا بالغين المعجمة من الذهاب غدوة او
بالعين المهملة من العدو وهو الذهاب بسرعة واما ارادته عليه السلام القا نفسه من
رؤوس شواهق الجبال فحزنا على ما فاته من الامر الذي بشره به ورقة وحمله القاضي
على انه لما اخرجه من تكذيب من بلغه كقوله تعالى فلعلك باخع نفسك على اثارهم
ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفا او خاف ان الفترة لامر او سبب منه فخشي ان يكون
عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم يرد بعد شرع عن ذلك فيعترض به واما
ما رواه ابن اسحق عن بعضهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وذكر جواره بحرا قال

فترة

بحالي

فجاني وانا نايم فقال اقرا وذكر نحو حديث عايشة في غطه له واقرايه اقرا باسم ربك الى قال
فانصرف عني وهببت من نومي فكانما صورت في قلبي ولم يكن ابغض الي من شاعر او مجنون
ثم قلت لا تحدث عني قريش بهذا ابدا لاعمدن الى حالق من الجبل فلاطرحن نفسي منه فلاقتلنها
فاجاب عنه القاضي بانه انما كان قبل لقائه جبريل قبل اعلام الله له بالنبوة واظهاره
واصطفائه بالرسالة نعم خرج الطبري من طريق النعمان بن راشد عن ابن شهاب ان
ذلك بعد لقا جبريل فذكر نحو حديث الباب وفيه فقال يا محمد انت رسول الله حقا قال
فلقد هممت اي لطرح نفسي من حالق جبل اي عاليه واجيب بان ذلك لضعف قوته عن
تحمل ما حمله من اعبا النبوة وخوفا مما يحصل له من القيام بها من مباينة الخلق جميعا
كما يطلب الرجل الراحة من غم يناله في العاجل بما يكون فيه زواله عنه ولو افضى الى
اهلاك نفسه عاجلا قال محمد بن شهاب الزهري بالاسناد الاول من السندين المذكورين
اول هذا الباب فاخبرني بالافراد عروة بما سبق واخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف وسقط ابن عبد الرحمن لغير ابي ذر ان جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله
عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي ولم يدرك جابر
زمان القصة وهو محمول على ان يكون سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم قال في حديثه بينا
بغير ميم انا امشي سمعت وفي بدء الوحي اذ سمعت صوتا من السما فرفعت بصري
ولابي ذر عن الكشميهني راسي فاذا الملك الذي جاءني بحرا هو جبريل عليه السلام
جالس على كرسي بين السما والارض وجالس رفع خبر عن الملك ففرقت بكسر الرا
وسكون القاف اي خفت منه فرجعت الى اهلي بسبب الفرق فقلت لهم زملوني زملوني
مرتين فدثروه بالثياب فانزل الله تعالى يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثيابك فطهر
عن النجاسة او قصرها والرجز فاهجر دم على هجرها قال ابو سلمة بن عبد الرحمن
بالسند السابق والرجز هي الاوثان التي كان اهل الجاهلية يعبدون قال ثم
تتابع الوحي وانث ضمير الرجز بقوله وهي اعتبارا بالجنس باب

قوله خلق ولابي ذر رحمه

قوله ~~جل وعلا~~ خلق الانسان من علق ~~وثبت لفظ باب~~ لابي ذر وبه قال حدثنا
ابن بكير يحيى بن عبد الله المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين بن خالد عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير ان عايشة
رضي الله عنها قالت اول ولابي ذر عن عايشة اول ما بدي به رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي من الوحي الرؤيا الصالحة ولابي ذر عن الكشميهني الصادقة زاد في
رواية في النوم وهي تاكيد والا فالرؤيا مختصة بالنوم فجاءه الملك فقال اقرا باسم ربك الذي
خلق خلق الانسان من علق اقرا وربك الاكرم واستنبط السهيلي من هذا الامر ثبوت
البسملة في اول الفاتحة لان هذا الامر هو اول شي نزل من القران فاولى مواضع امتثاله
اول القران هذا باب ~~باب في قوله جل وعلا~~ اقرا وربك الاكرم

قوله اقرا ولابي ذر رحمه

وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر بسكون العين هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب ح لتحويل السند كما مر وقال الليث بن سعد فيما وصله المؤلف
في بدء الوحي حدثني بالافراد عقيل بضم العين بن خالد قال محمد هو ابن مسلم بن شهاب

الزهري أخبرني بالإفراد عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت أول
ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصادقة بالقاف ولم يقل هنا في
النوم ثم جاءه الملك جبريل فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الإنسان من
علق اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم الحديث اختصره هنا هذا
باب بالتنوين أي في قوله تعالى الذي علم بالقلم ثبت هذا
لأبي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن
سعد الإمام عن عقيل هو ابن خالد عن ابن شهاب الزهري أنه قال سمعت عروة
ابن الزبير يقول قالت عائشة رضي الله عنها فرجع النبي صلى الله عليه وسلم
إلى خديجة فقال زملوني زملوني مرتين فذكر الحديث كما سبق باب
قوله تعالى كلا لئن لم ينته عما هو عليه من الكفر لنسفعن بالناصية لنجرن
بناصيته إلى النار ناصية كاذبة خاطئة بدل من الناصية ووصفها بذلك مجاز والمراد
صاحبها وسقط ناصية الخ لأبي ذر وثبت له لفظ باب وبه قال حدثني يحيى
قال الكرماني هو إما ابن موسى وإما ابن جعفر قال حدثنا عبد الرزاق بن همام
عن معمر هو ابن راشد عن عبد الكريم بن مالك الجزري بالجيم المفتوحة والزاي
عن عكرمة أنه قال قال ابن عباس قال أبو جهل عمرو بن هشام ولم يحضر ابن عباس
القصة فيحمل على سماعه ذلك منه صلى الله عليه وسلم لئن رأيت محمدا يصلي عند
الكعبة لأطأن على عنقه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام
لو فعله لأخذته الملائكة وأخرج النسائي من طريق أبي حازم عن أبي هريرة نحو حديث
ابن عباس وزاد في آخره فلم يفجأهم منه إلا وهو أي أبو جهل ينكص على عقبيه ويتقي
بيده فقيل له ما لك فقال إن بيني وبينه لخندقا من نار وهولا وأجنحة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لو دنا لاختطفته الملائكة عضوا عضوا تابعه أي تابع عبد الرزاق
فيما وصله عبد العزيز البغوي في منتخب المسند له عمرو بن خالد بفتح العين الحراني
من شيوخ المؤلف عن عبيد الله بضم العين بن عمرو بفتح العين الرقي عن عبد
الكريم الجزري سورة إنا أنزلناه مكية أو مدنية وآيها خمس ولغير أبي ذر سورة
القدر يقال المطلع بفتح اللام هو الطلوع والمطلع بكسرها وهو قراءة الكسائي الموضع
الذي يطلع منه أنزلناه ولأبي ذر وقال أنزلناه الهاء كناية عن القرآن قال في الأنوار
فخمه بإضماره من غير ذكره شهادة له بالنباهة المغنية عن التصريح كما عظمه بأن أسند
إنزاله إليه أي بقوله إنا أنزلناه خرج مخرج الجميع والمنزل هو الله والعرب تؤكد
فعل الواحد فتجعله بلفظ الجميع ليكون ولأبي ذر عن المستملي ليكون أثبت وأوكد
والنحاة يعبرون بنون العظمة كما نبه عليه السفاقسي سورة لم يكن مكية أو
مدنية وآيها ثمان بسم الله الرحمن الرحيم ثبت لفظ سورة والبسملة لأبي ذر
منفكين أي زائلين أي عما هم عليه قيمة أي القائمة = دين القيمة أضاف
الدين إلى المؤنثة على تأويل الدين بالملة أو التاء للمبالغة كعلامة وبه قال حدثنا
محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة يحدث عن أنس بن مالك
رضي

سورة القدر ٩٧

سورة لم يكن ٩٨

رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي هو ابن كعب إن
الله أمرني أن أقرأ عليك لم يكن الذين كفروا وعند الترمذي إن الله أمرني
أن أقرأ عليك القرآن فقال فقرأ عليه لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب وزاد
الحاكم من وجه آخر عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم
قرأ عليه لم يكن وقرأ فيها إن الدين عند الله الحنيفية لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية
من يعمل خيرا فلن يكفره وخص أبيا للتنويه به في أنه أقرأ الصحابة فإذا قرأ عليه صلى الله
عليه وسلم مع عظم منزلته كان غيره بطريق التبع له وقال الحافظ ابن كثير وإنما قرأ
عليه صلى الله عليه وسلم هذه السورة تثبيتا له وزيادة لإيمانه لأنه كان أنكر على ابن
مسعود قراءة شيء من القرآن على خلاف ما أقرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقرأهما
عليه الصلاة والسلام وقال لكل منهما أصبت قال أبي فأخذني الشك فضرب عليه الصلاة
والسلام في صدري قال ففضت عرقا وكأنما أنظر إلى الله فرقا فأخبره عليه الصلاة والسلام
أن جبريل أتاه فقال إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على سبعة أحرف رواه
أحمد والنسائي وأبو داود ومسلم فلما نزلت هذه السورة قرأها عليه صلى الله عليه
وسلم قراءة إبلاغ وإنذار لا قراءة تعلم واستذكار قال أبي له عليه السلام وسماني لك قال
عليه السلام نعم فقال أبي وقد ذكرت عند رب العالمين قال نعم فبكى أبي فرحا وسرورا
أو خشوعا وخوفا من التقصير في شكر تلك النعمة وعند أبي نعيم في أسماء الصحابة حديث
مرفوع لفظه إن الله يسمع قراءة لم يكن الذين كفروا فيقول أبشر عبدي فوعزتي
لأمكنن لك في الجنة حتى ترضى لكن قال الحافظ عماد الدين حديث غريب جدا وبه
قال حدثنا ولأبي ذر حدثني حسان بن حسان أبو علي البصري قال حدثنا همام
هو ابن يحيى عن قتادة بن دعامة عن أنس رضي الله عنه أنه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم لأبي إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن مطلق
يتناول لم يكن الذين كفروا وغيرها قال أبي آلله سماني لك قال الله سماك زاد
الكشميهني لي فجعل أبي يبكي قال قتادة بن دعامة فأنبئت ظاهره أنه من غير
أنس أنه عليه الصلاة والسلام قرأ عليه على أبي لم يكن الذين كفروا من أهل
الكتاب وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد أحمد بن أبي داود أبو
جعفر المنادي بكسر الدال وعند النسفي حدثنا أبو جعفر المنادي قيل وهم البخاري
في تسميته أحمد وإن اسم أبي جعفر هذا محمد بن عبيد الله بن يزيد وأبو داود
كنية أبيه وأجيب بأن البخاري أعرف باسم شيخه من غيره فليس وهما
قال حدثنا روح بفتح الراء وسكون الواو ثم حاء مهملة ابن عبادة قال حدثنا
سعيد بن أبي عروبة بفتح العين المهملة مفتوحة ثم راء مضمومة وبعد الواو الساكنة موحدة
عن قتادة بن دعامة عن أنس بن مالك وسقط ابن مالك لأبي ذر رضي الله عنه
أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي بن كعب إن الله أمرني أن أقرئك
القرآن أي أعلمك بقراءتي عليك كيف تقرأ فلا منافاة بين قوله أقرأ عليك وأقرئك
وقد يقال كان في قراءة أبي قصور فأمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم أن يقرئه
على التجويد وأن يقرأ عليه ليتعلم منه حسن القراءة وجودتها قال الله سماني لك
[illegible]

بالتنويه

لانه جوزان يكون امره ان يقرا على رجل من امته غير معين فيوخذ منه الاستثبات في
المحتملات قال وقد ذكرت عند رب العالمين قال صلى الله عليه وسلم نعم فذرفت
بفتح المعجمة والرا تساقطت بالدموع عيناه وفي الحديث استحباب القراة على اهل العلم
وان كان القاري افضل من المقرو عليه نابية ذكر العلامة محيي الدين بن علي بن طلحة
الرجراجي المغربي في الباب السابع عشر من كتابه الفوايد الجميلة في الايات الجليلة
في السور التي تلي على العلماء في المناظرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الملايكة
المقربين ليقرون سورة لم يكن منذ خلق الله السموات والارض ما يفترون عن قراتها كذا
قال والعمدة عليه اذا زلزلت الارض زلزالها مصدر مضاف لفاعله اضطرابها المقدر لها
عند النفخة الاولى او الثانية قوله فمن يعمل مثقال ذرة زنة نملة صغيرة خيرا يره
جواب الشرط في الموضعين يرى ثوابه ~~ولابي ذر سورة اذا زلزلت~~ وهي مدنية او
مكية واياتها تسع ~~بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير~~ ابي ذر يقال اوحى لها
اي اوحى اليها ووحى لها ووحى اليها بغير الف في الاخيرين واحد في المعنى فاللام
بمعنى الى وانما اوثرت على الى لموافقة الفواصل وقيل اللام بمعنى من اجل والموحى
اليه محذوف اي اوحى الى الملايكة من اجل الارض والصواب ان الامر بالكلام للارض
نفسها واذن لها ان تخبر عما عمل عليها قيل ان الله تعالى يخلق في الارض الحياة والنطق حتى
تخبر بما امرها الله تعالى وهذا مذهب اهل السنة وقال العجاج اوحى لها القرار فاستقرت
وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس المدني قال حدثنا مالك
الامام الاعظم عن زيد بن اسلم العدوي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة
لرجل اجر ولرجل ستر ولرجل وزر فاما الرجل الذي هي له اجر فرجل ربطها
للجهاد في سبيل الله تعالى فاطال لها في الحبل الذي ربطها به حتى تسرح للرعي
في مرج موضع كلا وسقط لها لابي ذر او روضة بالشك فما اصابت اي ما اكلت
وشربت ومشت في طيلها ذلك بكسر الطا المهملة وفتح التحتية اي حبلها المربوطة
فيه في المرج ولابي ذر عن الحموي والمستملي من المرج والروضة بغير الف قبل
الواو كان له اي لصاحبها حسنات في الاخرة ولو انها قطعت طيلها المذكور
فاستنت بفتح الفوقية وتشديد النون اي عدت بمرح ونشاط شرفا بفتح
المعجمة والرا والفا او شرفين شوطا او شوطين فبعدت عن الموضع الذي ربطها
صاحبها فيه ترعى فيه ورعت في غيره كانت اثارها بالمثلثة في الارض بحوافرها
عند خطوها وارواثها بالمثلثة حسنات له لصاحبها في الاخرة ولو انها مرت بنهر
بفتح الها وسكونها فشربت منه بغير قصد صاحبها ولم يرد ان يسقيها كان ذلك
اي شربها مع ارادته ان يسقيها حسنات له في الاخرة فهي بالفا ولابي ذر
وهي لذلك الرجل الذي ربطها اجر واما الذي هي له ستر فهو رجل ربطها
تغنيا اي استغناء عن الناس وتعففا عن سوالهم يتردد عليها لحاجاته ولم
ينس حق الله في رقابها بان يودي زكاة تجارتها ولا ظهورها بان يركب
عليها في سبيل الله فهي اي الخيل ولابي ذر عن الكشميهني فهو اي ذلك الفعل

الذي

ولا

العجاج
كذا عند مولانا

الذي فعله له ستر يحجبه عن الفاقة واما الذي هي عليه وزر فهو رجل ربطها
فخرا اي لاجل الفخر ورياء اي اظهارا للطاعة والباطن بخلافه ونواء بكسر النون
وفتح الواو ممدودا اي عداوة زاد في الجهاد لاهل الاسلام فهي على ذلك الرجل وزر
وسيل بالنون وضم السين مبنيا للمجهول والسايل صعصعة بن ناجية ولابي ذر
وسيل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر هل لها حكم الخيل قال ما
انزل الله علي فيها الا هذه الاية الفاذة بالفا والمعجمة المشددة القليلة
المثل المنفردة في معناها الجامعة لكل الخيرات والشرور فمن يعمل مثقال ذرة
خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وروى الامام احمد عن صعصعة
ابن معاوية عم الفرزدق انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقرا الاية فقال لا
حسبي لا ابالي ان لا اسمع غيرها هذا باب بالتنوين اي في
قوله تعالى جل وعلا ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ثبت لفظ باب لابي ذر وبه
قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي سكن مصر قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد مالك الامام عن
زيد بن اسلم العدوي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال سيل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمر اي عن صدقة
الحمر فقال لم ينزل بضم اوله وفتح ثالثه علي فيها شي الا هذه الاية الجامعة
الفاذة اي المنفردة في معناها فذ الرجل عن اصحابه اذا شذ عنهم فمن يعمل
مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال ابن عباس ليس من
مومن ولا كافر عمل خيرا او شرا في الدنيا الا اراه الله اياه يوم القيامة فاما المومن فيرى
حسناته وسياته فيغفر الله سياته ويثيبه بحسناته واما الكافر فترد حسناته
ويعذب بسياته قال في فتوح الغيب وهذا يساعده النظم والمعنى والاسلوب اما النظم
فان قوله فمن يعمل تفصيل لما عقب به من قوله يصدر الناس اشتاتا ليروا اعمالهم
فيجب التوافق والاعمال جمع مضاف فيفيد الشمول والاستغراق ومصدر الناس
مقيد بقوله اشتاتا فيفيد انهم على طرايق شتى للنزول في منازلهم من الجنة والنار
بحسب اعمالهم المختلفة ومن ثم كانت الجنة ذات درجات والنار ذات دركات
واما المعنى فانها وردت لبيان الاستقصا في عرض الاعمال والجزا عليها كقوله
تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيامة واما الاسلوب فانها من الجوامع
الحاوية لفوايد الدين اصلا وفرعا سورة والعاديات مكية او مدنية واياتها
احدى عشرة والعاديات جمع عادية وهي الجارية بسرعة والمراد الخيل ولابي ذر
زيادة والقارعة وقال مجاهد مما وصله الفريابي الكنود هو الكفور من كند
النعمة كنودا يقال فاثرن به نقعا قال ابو عبيدة اي رفعن به غبارا وقوله
فاثرن عطف الفعل على الاسم لان الاسم في تاويل الفعل لوقوعه صلة لال
والضمير في به للصبح اي فاثرن في وقت الصبح غبارا او للمكان وان لم يجر له ذكر
لان الاثارة لا بد لها من مكان وروى البزار والحاكم عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا فلبثت شهرا لا ياتيه خبرها

سورة والعاديات ولابي ذر

لعل لفظة بجر زايد

نزلت والعاديات ضبحا ضبحت بارجلها فالموريات قدحا قدحت الحجارة فاثرن به نقعا فوسطن به جمعا
فالمغيرات صبحا صبحت القوم بغارة فاثرن به نقعا التراب فوسطن به جمعا
صبحت القوم جميعا وفي اسناده ضعف لحب الخير اي من اجل حب الخير فاللام تعليلية
اي لاجل حب المال لشديد اي لبخيل وقيل لقوي مبالغ فيه ويقال للبخيل شديد
وزاد في الكشاف متشدد قال طرفة
ارى الموت يعتام الكرام ويصطفي عقيلة مال الفاحش المتشدد
وقوله يعتام يختار وعقيلة كل شي اكرمه والفاحش البخيل الذي جاوز الحد في البخل اي ج
يقول الموت يختار كرام الناس وكرايم الاموال التي يضن بها حصل اي ميز وقيل
جمع في الصحف اي اظهر محصلا مجموعا كاظهار اللب من القشر سورة القارعة
مكية وايها عشرة وسقطت لابي ذر كالفراش المبثوث اي كغوغا الجراد يركب
بعضه بعضا كذلك الناس يوم القيامة يجول بعضهم في بعض وانما شبه الناس بذلك
عند البعث لان الفراش اذا ثار لم يتجه لجهة واحدة بل كل واحدة تذهب الي جهة
الاخري فدل بهذا التشبيه علي ان الناس في البعث يفزعون فيذهب كل واحد الي
غير جهة الاخر قال في الدرر وفي تشبيه الناس بالفراش مبالغات شتي منها الطيش الذي
يلحقهم وانتشارهم في الارض وركوب بعضهم بعضا والكثرة والضعف والذلة والمجي من
غير ذهاب والقصد الي الداعي والتطاير الي النار كالعهن اي كالوان العهن اي
المختلفة قاله الفرا وقرا عبد الله بن مسعود كالصوف يعني ان الجبال تتفرق
اجزاوها في ذلك اليوم حتي تصير كالصوف المتطاير عند الندف واذا كان هذا
تاثير القارعة في الجبال العظيمة الصلبة فكيف حال الانسان الضعيف عند سماع
صوت القارعة سورة الهاكم مكية او مدنية وايها ثمان بسم الله الرحمن كالسورة ج
الرحيم ثبتت البسملة لابي ذر وقال ابن عباس فيما وصله ابن المنذر التكاثر من
الاموال والاولاد شغلكم ذلك عن طاعة الله سورة والعصر مكية وايها زيادة ج
ثلاث وقال يحيي بن حبيب الفرا العصر هو الدهر اقسم به تعالي اي بالدهر
لاشتماله علي العجايب والعبر وقيل التقدير ورب العصر لابي ذر
كالعصر الثاني وقال يحيي سورة ويل لكل همزة مكية وايها تسع والهمزة
واللمزة فيما قاله ابن عباس المشاوون بالنميمة المفرقون بين الاحبة وقيل الهمزة الذي
يعيبك في الغيب واللمزة الذي يعيبك في الوجه بسم الله الرحمن الرحيم ثبتت
البسملة لابي ذر الحطمة اسم النار مثل سقر ولظي وقيل اسم للدركة الثانية منها كالسورة ج
وسميت حطمة لانها تحطم العظام وتكسرها العيب يابيا الهمزة واللمزة الذي ياكل لحوم
الناس ويكسر من اعراضهم ان دراك الحطمة التي تاكل لحوم الناس وتكسر العظام الم
تر مكية وايها خمس قال مجاهد الم تر اي الم تعلم يا محمد وانما قال ذلك لانه صلي الله
عليه وسلم لم يدرك قصة اصحاب الفيل لان مولده عليه السلام في تلك السنة وهو ولد
لم يشهدها فقد شاهد اثارها وسمع بالتواتر اخبارها فكانه راها وهذا ثابت لابي
ذر عن المستملي وليس هذا من تفسير مجاهد فالصواب اسقاط قوله قال مجاهد قال
مجاهد فيما وصله الفريابي ابابيل اي متتابعة مجتمعة نعت لطير لانه اسم جمع قال ابن

عباس

الوطية

عباس كانت طيرا لها خراطيم واكف كاكف الكلاب وقيل غير ذلك وابابيل قيل لا واحد
له كاساطير وقيل واحده ابول كعجول وعجاجيل وقيل ابال وقال ابن عباس فيما وصله
الطبري في قوله تعالي من سجيل هي سنك بفتح السين المهملة وسكون النون الساكنة
وكل مكسورة الحجر وكل بكسر الكاف وبعدها لام الطين فارسي معرب وقيل السجيل
الديوان الذي كتب فيه عذاب الكفار والمعنى نرميهم بحجارة من جملة العذاب المكتوب
المدون مما كتب الله في ذلك الكتاب لايلاف قريش مكية وايها اربع ولابي ذر سورة
الايلاف وسقط له لفظ قريش وقال مجاهد فيما وصله الفريابي لايلاف الفوا ذلك
الارتحال فلا يشق عليهم في الشتا الي اليمن وفي الصيف الي الشام في كل عام فيستعينون
بالرحلتين للتجارة علي المقام بمكة لخدمة البيت الذي هو فخرهم وفي متعلق هذه اللام
اوجه فقيل بما قبلها لان الله تعالي ذكر اهل مكة عظيم نعمته عليهم فيما صنع بالحبشة
فجعلهم كعصف ماكول لايلاف قريش اي اهلك اصحاب الفيل لتبقي قريش وما الفوا بتقدير ج
ويويده انها في مصحف ابي سورة واحدة وقيل متعلقة بما اي اعجب لنعمتي علي قريش
وقيل فليعبدوا وانما دخلت الفا لما في الكلام من معني الشرط اي فان لم يعبدوه لساير
نعمه فليعبدوه لايلافهم فانها اظهر نعمة عليهم وامنهم اي من كل عدو وهم في حرمهم
وقيل امنهم من الجذام فلا يصيبهم ببلدهم وقيل بمحمد صلي الله عليه وسلم ارايت
مكية او مدنية وايها سبع ولابي ذر سورة ارايت وقال ابن عيينة سفيان فيما
ذكره في تفسيره لايلاف لنعمتي علي قريش وعند ابي ذر هذا متقدم علي سورة ارايت
وهو الصواب ان شا الله تعالي وقال مجاهد يدع يدفع اي اليتيم عن حقه يقال
هو من دععت يدعون اي يدفعون ساهون اي لاهون عن الصلاة تهاونا
والماعون هو المعروف كالقصعة والدلو وقال بعض العرب فيما حكاه الفرا
الماعون وقال عكرمة اعلاها الزكاة المفروضة وادناها عارية المتاع كالمنخل والغربال
والدلو والابرة سورة انا اعطيناك الكوثر مكية او مدنية وايها ثلاث وثبت لابي
ذر لفظ سورة وقال ابن عباس فيما وصله ابن مردوية في قوله تعالي ان شانيك اي
عدوك وسقط هذا للحموي وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا وقال ابن عباس فخط ج
شيبان بن عبد الرحمن التيمي مولاهم ابو معاوية البصري نزيل الكوفة قال
حدثنا ولابي ذر اخبرنا قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال لما عرج
بالنبي صلي الله عليه وسلم الي السما قال اتيت علي نهر حافتاه
قباب اللولو مجوف بتخفيف الفا جاء ه
الكوثر ولغير ابي ذر مجوفا فقلت ما هذا يا جبريل قال هذا
الكوثر زاد البيهقي الذي اعطاك ربك فاهوي الملك بيده فاستخرج من طينه
مسكا اذفر واخرجه المولف معنا في الرقاق من طريق همام عنه ابي هريرة والكوثر
بوزن فوعل من الكثرة وهو وصف مبالغة في المفرط الكثرة وبه قال حدثنا خالد
بن يزيد الكاهلي ابو الهيثم المقرئ الكحال قال حدثنا اسرايل بن يونس عن
جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن ابي عبيدة عامر بن عبد
الله بن مسعود عن عايشة رضي الله عنها قال اي ابو عبيدة سالتها يعني عايشة
عن قوله تعالي ولابي ذر عن قول الله عز وجل انا اعطيناك الكوثر قالت

هو نهر اعطيه نبيكم صلى الله عليه وسلم زاد النسائي في بطنان الجنة شاطئاه
اي جانباه عليه اي على الشاطئ در مجوف بفتح الواو مشددة صفة لدر وخبره
الجار والمجرور والجملة خبر المبتدا الذي هو شاطئاه آنيته كعدد النجوم رواه ولابي
ذر ورواه زكريا بن ابي زائدة فيما رواه علي بن المديني عن يحيى بن زكريا عن
ابيه وابو الاحوص سلام بن سليم فيما وصله ابو بكر بن ابي شيبة بلفظ الكوثر نهر
بفنا الجنة شاطئاه در مجوف وفيه من الحارثي عدد النجوم ولفظ رواية زكرياء
قريب من هذه ومطرف هو ابن طريف بالطا المهملة فيما وصله النسائي الثلاثة
عن ابي اسحاق السبيعي وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي قال
حدثنا هشيم بضم الها مصغرا الواسطي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا ابو بشر بكسر
الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية الواسطي عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في الكوثر هو الخير الذي اعطاه الله اياه
قال ابو بشر جعفر بالسند السابق قلت لسعيد بن جبير ان الناس كابي
اسحاق وقتادة يزعمون انه اي الكوثر نهر في الجنة فقال سعيد النهر الذي
في الجنة من الخير الذي اعطاه الله اياه وهذا تاويل من سعيد جمع به بين
حديثي عايشة وابن عباس فلا تنافي بينهما لان النهر فرد من افراد الخير الكثير
نعم ثبت التصريح بانه نهر من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم ففي مسلم من
طريق المختار بن فلفل عن انس بينما نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اغفى
اغفاة ثم رفع راسه متبسما فقلنا ما اضحكك يا رسول الله قال نزلت علي سورة
فقرا بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر الى اخرها ثم قال اتدرون ما الكوثر
قلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير فما مصير اليه اولي
ويأتي ان شا الله تعالى مزيد بحث لذلك في كتاب الرقاق بعون الله تعالى واشتملت هذه
السورة مع كونها اقصر سور القران على معان بديعة واساليب بليغة اسناد الفعل للمتكلم
المعظم نفسه وايراده بصيغة الماضي تحقيقا لوقوعه كاتى امر الله وتاكيد الجملة بان والاتيان
بصيغة تدل على مبالغة الكثرة والالتفات من ضمير المتكلم الى الغايبة في قوله لربك سورة
قل يا ايها الكافرون مكية واياتها ست وثبت لفظ سورة لابي ذر يقال لكم دينكم
اي الكفر ولي دين اي الاسلام وهذا قبل الامر بالجهاد وقال في الانوار لكم دينكم
الذي انتم عليه لا تتركونه ولي ديني الذي انا عليه لا ارفضه فليس فيه اذن في
الكفر ولا منع عن الجهاد ليكون منسوخا باية القتال اللهم الا اذا فسر بالمتاركة
وتقرير كل من الفريقين على دينه ولم يقل ديني بالياء بعد النون لان الايات
التي قبلها بالنون فحذفت اليا رعاية لتناسب الفواصل وهو نوع من انواع
البديع كما قال يهدين ويشفين بحذف اليا فيهما لذلك قاله الفرا وقال
غيره اي غير الفرا وسقط ذا لابي ذر وهو الصواب لانه لم يسبق في كلام المصنف عزو
فتصويب الحافظ ابن حجر لاثباته فيه نظر لا يخفى لا اعبد ما تعبدون الان ولا اجيبكم
فيما بقي من عمري ان اعبد ما تعبدون ولا انتم عابدون ما اعبد وهم الذين
قال الله تعالى وليزيدن كثيرا منهم ما انزل اليك من ربك طغيانا وكفرا وما في

السورة

الخمس من الجزء الرابع

السورة يعني الذي فان كان المراد بها الاصنام كما في الاولى والثانية فواضح لانهم غير عقلا
وما للعلما ان يكون لغير العقلا وان اريد بها الباري كما في الثانية والرابعة فاستدل
به من جوز وقوعها على اهل العلم ومن منع جعلها مصدرية والتقدير ولا انتم عابدون
عبادتي اي من مثل عبادتي وقال ابو مسلم ما في الاوليين بمعنى الذي والمقصود المعبود
وما في الاخريين مصدرية اي لا اعبد عبادتكم المبنية على الشك وترك النظر ولا انتم تعبدون
مثل عبادتي المبنية على اليقين والحاصل انها كلها بمعنى الذي او مصدرية او الاوليان
بمعنى الذي والاخريان مصدريتان وهل التكرار للتاكيد ام لا سورة اذا جا نصر الله
مدنية واياتها ثلاث بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر وثبت لفظ
سورة له وبه قال حدثنا الحسين بن الربيع بفتح الرا ابن سفيان البجلي الكوفي قال
حدثنا ابو الاحوص سلام بن سليم عن الاعمش سليمان عن ابي الضحى مسلم بن صبيح
عن مسروق هو ابن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما صلى النبي
صلى الله عليه وسلم صلاة بعد اذ نزلت عليه اذا جا نصر الله والفتح الا
يقول فيها في الصلاة سبحانك ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي هضما لنفسه واستقصارا
لعمله او استغفرا منه وقدم التسبيح ثم الحمد على الاستغفار على طريقة النزول من
الخالق الى الخلق وهذا الحديث قد سبق في باب التسبيح والدعا في السجود من كتاب
الصلاة وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع عن
عايشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر اي
بعد نزول سورة اذا جا نصر الله ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا
وبحمدك اللهم اغفر لي يتاول القران يعمل بما امر به من التسبيح والاستغفار فيه
في قوله فسبح بحمد ربك واستغفره في اشرف الاوقات والاحوال هذا باب
بالتنوين اي في قوله تعالى ورايت الناس يدخلون في دين الله اي الاسلام
افواجا جماعات بعدما كان يدخل فيه واحد واحد وذلك بعد فتح مكة جا العرب
من اقطار الارض طايعين ونصب افواجا على الحال من فاعل يدخلون وثبت لفظ
باب لابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي شيبة اخو عثمان قال حدثنا
عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان هو الثوري ولابي ذر قال حدثنا سفيان
عن حبيب بن ابي ثابت قيس ويقال هند بن دينار الاسدي مولاهم الكوفي عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه سالهم اي
اشياخ بدر كما في الرواية اللاحقة ان [illegible] الله عن قوله تعالى اذا جا نصر الله
والفتح قالوا اي الاشياخ فتح المداين والقصور قال عمر ما تقول يا ابن عباس
قال اقول اجل او مثل بالتنوين فيهما ضرب لمحمد صلى الله عليه وسلم
نعيت له نفسه بضم النون وكسر العين مبنيا للمفعول من نعي اذا اخبر بموته والمعنى اذا
اذاع موته واخبر به هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى
فسبح بحمد ربك اي متلبسا بحمده واستغفره انه كان توابا تواب على العباد
اي رجاع عليهم بالمغفرة وقبول التوبة والتواب من الناس الذي يتوب عن الذنب

تعالى

والتحيد

قوله تسبح ولا يدع

الذنب اقترفه قاله الفراء وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو
عوانة الوضاح اليشكري عن ابي بشر جعفر بن ابي وحشية عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان عمر رضي الله عنه يدخلني عليه في مجلسه مع اشياخ بدر
الذين شهدوا وقعتها من المهاجرين والانصار فكان بعضهم بالهمز وتشديد النون
وهو عبد الرحمن بن عوف احد العشرة كما صرح به في علامات النبوة وجد غضب في
نفسه فقال لعمر لم تدخل هذا معنا اي وعادتك ان تدخل الناس على قدر منازلهم
في السابقة ولنا ابناء مثله في السن فلم تدخلهم فقال عمر انه اي ابن عباس من حيث
علمتم من جهة قرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم او من جهة ذكائه وزيادة معرفته
وعند عبد الرزاق ان له لسانا سؤولا وقلبا عقولا ولابي ذر عن الحموي والمستملي انه من
قد علمتم فدعا بحذف ضمير المفعول اي دعا عمر ابن عباس ولابي ذر عن الكشميهني فدعاه
ذات يوم فادخله معهم اي مع الاشياخ وفي غزوة الفتح فدعاهم ذات يوم ودعاني معهم
فما رئيته بضم الراء وكسر الهمزة اي ما ظننته انه دعاني يومئذ الا ليريهم مني مثل
ما رأيته هو مني من العلم وعند ابن سعد فقال اما اني سأريكم اليوم ما تعرفون فضله
ثم قال لهم ما تقولون في قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل بدل قوله تعالى اذا
جاء نصر الله والفتح فقال بعضهم امرنا نحمد ولابي ذر ان نحمد الله ونستغفره اذا
نصرنا بضم النون على عدونا وفتح علينا وفي الباب السابق فالواضح المداين والقصور
وسكت بعضهم فلم يقل شيئا فقال عمر لي اكذلك تقول يا ابن عباس فقلت
لا قال فما تقول فقلت اجل هو اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه ولابي
ذر علمه بتشديد اللام واسقاط الهمزة قال اذا جاء نصر الله والفتح وذلك علامة اجلك
وعند ابن سعد فهو آيتك في الموت فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا لان الامر
بالاستغفار يدل على دنو الاجل وكان صلى الله عليه وسلم بعد نزولها يكثر من قول سبحان
الله وبحمده استغفر الله واتوب اليه فقال عمر لابن عباس رضي الله عنهم ما اعلم منها
الا ما تقول زاد احمد فقال عمر وكيف تلوموني على حب ما ترون سورة تبت يدا
ابي لهب وتب مكية وآيها خمس وسقط قوله وتب لابي ذر واسند الفعل في قوله تبت
يدا ابي لهب مجازا لان اكثر الافعال تزاول بهما وان كان المراد جملة المدعو عليه وقوله وتب
اخبار اي وقد وقع ما دعي عليه به او كلاهما دعاء ويكون في هذا شبه من مجيء العام بعد الخاص
لان اليدين بعض وان كان حقيقة اليد غير مراد قاله في الدر وقال الامام يجوز ان يراد
بالاول هلاك عمله وبالثاني هلاك نفسه ووجهه ان المرء انما يسعى لمصلحة نفسه وعمله
فاخبر الله تعالى انه محروم من الامرين ويوضحه ان قوله ما اغنى عنه ماله وما كسب اشارة
الى هلاك عمله وقوله سيصلى نارا ذات لهب اشارة الى هلاك نفسه بسم الله الرحمن الرحيم
كذا لابي ذر وسقطت لغيره تباب في قوله عز وجل وما كيد فرعون الا في تباب خسران
تتبيب في قوله وما زادوهم غير تتبيب تدمير وبه قال حدثنا يوسف بن موسى
ابن راشد القطان الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا
الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا عمرو بن مرة بفتح العين ومرة بضم الميم
وتشديد الراء ابن عبد الله الجملي الكوفي عن سعيد بن جبير رضي الله عنهما انه قال

لما نزلت

لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين ورهطك منهم المخلصين تفسير لقوله عشيرتك
او قراءة قرأها ابن عباس ثم نسخت تلاوتها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى صعد الصفا بكسر عين صعد فهتف فصاح يا صباحاه كلمة يقولها
المستغيث واصلها اذا صاحوا للغارة لانهم اكثر ما كانوا يغيرون في الصباح وكان القائل
يا صباحاه يقول قد غشينا العدو في الصباح فتأهبوا للعدو فقالوا من هذا اي فقيل
هذا محمد فاجتمعوا اليه فقال ارأيتم ان اخبرتكم ان خيلا اي عسكرا تخرج من
سفح هذا الجبل اسفله حيث يسيل الماء اكنتم مصدقي اصله مصدقين لي سقطت النون
بالاضافة الى ياء المتكلم وادغمت ياء الجمع في ياء المتكلم قالوا ما جربنا عليك كذبا قال فاني
نذير منذر لكم بين يدي عذاب شديد قال ابو لهب لعنه الله تبا لك نصب على
المصدر باضمار فعله اي الزمك الله هلاكا وخسرانا ما جمعتنا الا لهذا ولابي ذر عن
الحموي الهذا جمعتنا ثم قام صلوات الله وسلامه عليه فنزلت تبت يدا ابي لهب وتب
سقط وتب لابي ذر وقد تب هكذا قرأها الاعمش يومئذ وهي تؤيد انها اخبار
بوقوع ما دعي به عليه ولم يدرك ابن عباس هذه القصة باب
بالتنوين اي في قوله عز وجل وتب ما اغنى عنه ماله وما كسب ما الاولى نافية او
استفهام انكار وعلى الثاني تكون منصوبة المحل بما بعدها اي اي شيء اغنى المال وقدم
لان له صدر الكلام والثانية بمعنى الذي فالعائد محذوف او مصدرية اي وكسبه
وبه قال حدثنا محمد بن سلام السلمي مولاهم البيكندي قال حدثنا ابو معاوية
محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين الضرير قال حدثنا الاعمش سليمان عن عمرو
ابن مرة الجملي بفتح الجيم والميم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى البطحاء مسيل وادي مكة فصعد الى الجبل يعني
الصفا فرقى عليه فنادى يا صباحاه فاجتمعت اليه قريش فقال ارأيتم ان
اخبرتكم ان العدو مصبحكم او ممسيكم اكنتم تصدقوني ولابي
ذر تصدقونني قالوا نعم قال فاني نذير منذر لكم بين يدي عذاب شديد
اي قدامه فقال ابو لهب عليه اللعنة الهذا جمعتنا بهمزة الاستفهام الانكاري تبا لك
اي الزمك الله تبا وزاد في سورة الشعراء سائر اليوم اي بقيته فانزل الله عز وجل
تبت يدا ابي لهب الى آخرها اي خسرت جملته وعادة العرب ان تعبر ببعض الشيء عن
كله هذا باب
بالتنوين اي في قوله تعالى سيصلى نارا ذات لهب
اي تلهب وتوقد وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث
قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد عمرو بن مرة عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال ابو لهب لعنه الله لما صعد
النبي صلى الله عليه وسلم على الصفا واجتمعوا اليه وقال اني نذير لكم بين يدي عذاب
شديد تبا لك الهذا جمعتنا فنزلت تبت يدا ابي لهب وزاد ابو ذر الى آخرها
قيل وخص اليد لانه رمى النبي صلى الله عليه وسلم بحجر فادمى عقبه وكذا ذكرها وان
كان المراد جملة بدنه وذكره بكنيته دون اسمه عبد العزى لانه لما كان من اهل النار
ومآله الى نار ذات لهب وافقت حالة كنيته فكان جديرا ان يذكر بها باب

وامرأته ولابي ذر

يسفح
قوله وتب ولابي ذر
اخبرنا
يعني
قوله سيصلى ولابي ذر

قوله تعالى وامراته حمالة اي ام جميل العورا بنت حرب بن امية اخت ابي سفيان بن
حرب حمالة الحطب الشوك والسعدان تلقيه في طريق النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
لتعوقهم بذلك وهو قول ابن عباس وقال مجاهد فيما وصله الفريابي حمالة الحطب تمشي
الى المشركين بالنميمة توقع بها بين النبي صلى الله عليه وسلم وبينهم وتلقي العداوة بينهم
او توقد نارها كما توقد النار بالحطب فكني عن ذلك بحملها الحطب في جيدها عنقها حبل
من مسد يقال من مسد ليف المقل وذلك الحبل هو الذي كانت تحتطب به فبينما
هي ذات يوم حاملة الحزمة اعيت فقعدت على حجر لتستريح اتاها ملك فجذبها من خلفها
فاهلكها وقيل وهي السلسلة التي في النار من حديد ذرعها سبعون ذراعا تدخل
من فيها وتخرج من دبرها ويكون سايرها في عنقها فتلت من حديد فتلا محكما وهذه
الجملة حال من حمالة الحطب الذي هو نعت لامراته او خبر مبتدا مقدر قوله قل هو
الله احد ولابي ذر سورة الصمد وهي مكية او مدنية واياتها اربع او خمس بسم الله
الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر يقال هو قول ابي عبيدة في المجاز لا ينون
احد في الوصل فيقال احد الله بحذف التنوين لالتقا الساكنين وروينت قراة عن
زيد بن علي وابان بن عثمان والحسن وابي عمرو في رواية عنه كقوله
عمرو الذي هشم الثريد لقومه ورجال مكة مسنتون عجاف وقوله
فالفيته غير مستعتب ولا ذاكر الله الا قليلا
على ارادة التنوين بحذفه لالتقا الساكنين فبقي اسم الله منصوبا لا مجرورا للاضافة
وذاكر جر عطف على مستعتب اي نكرته ما كان بيننا من المودة فوجدته غير راجع بالعتاب
من قبح ما فعل والجيد هو التنوين وكسره لالتقا الساكنين اي واحد يريد ان احدا
وواحدا بمعنى واصل احد وحد بفتحتين قال
كان رحلي وقد زال النهار بنا بذي الجليل على مستانس وحد
فابدلت الواو همزة واكثر ما يكون في المكسورة والمضمومة كوجوه ووسادة وقيل ليسا
مترادفين قال في شرح المشكاة والفرق بينهما من حيث اللفظ من وجوه الاول
ان احدا لا يستعمل في الاثبات على غير الله تعالى فيقال الله احد ولا يقال زيد احد والثاني
ان نفيه يعم ونفي الواحد قد لا يعم ولذلك صح ان يقال ليس في الدار واحد بل فيها اثنان
ولا يصح ذلك في احد ولذلك قال تعالى لستن كاحد من النسا ولم يقل كواحدة الثالث
الواحد يفتتح به العدد ولا كذلك الاحد الرابع ان الواحد يلحقه التا بخلاف الاحد ومن
حيث المعنى ايضا وجوه الاول ان احدا من حيث البنا ابلغ من واحد لانه من الصفات
المشبهة التي بنيت لمعنى الثبات ويشهد له الفروق اللفظية المذكورة الثاني ان
الوحدة تطلق ويراد بها عدم التثنية والنظير كوحدة الشمس والواحد يكثر اطلاقه
بالمعنى الاول والاحد يغلب استعماله في الثاني ولذلك لا يجمع قال الازهري سيل احمد
ابن يحيى عن الاحاد انه جمع احد فقال معاذ الله ليس للاحد جمع ولا يبعد ان يقال
جمع واحد كالاشهاد جمع شاهد ولا يبتغى فيه الاحد الثالث ما ذكره بعض المتكلمين في صفاته
الله تعالى الخاصة وهو ان الواحد باعتبار الصفات والاحد باعتبار الذات وحظ العبد
ان يغوص لجة التوحيد ويستغرق فيه حتى لا يرى من الازل الى الابد غير الواحد الصمد

قال

قال الشيخ ابو بكر بن فورك الواحد في وصفه تعالى له ثلاث معان احدها انه لا قسم
لذاته وانه غير متبعض ولا متجزي والثاني انه لا شبيه له تقول فلان واحد في عصره
اي لا شبيه له والثالث انه واحد على معنى انه لا شريك له في افعاله يقال فلان متوحد
في هذا الامر اي ليس يشركه فيه احد انتهى والضمير في هو فيه وجهان احدهما انه يعود
على ما يفهم من السياق فانه جا في سببه نزولها عن ابي بن كعب ان المشركين قالوا للنبي
صلى الله عليه وسلم انسب لنا ربك فنزلت رواه الترمذي والطبري والاول من
رجه اخذه مرسلا وقال هذا اصح وصحح الموصول ابن خزيمة والحاكم وحينئذ يكون
الله مبتدا واحد خبره والجملة خبر الاول ويجوز ان يكون الله بدلا واحد الخبر وان
يكون الله الخبر الاول واحد خبرا ثانيا وان يكون احد خبر مبتدا محذوف اي هو
احد الثاني انه ضمير الشان لانه موضع تعظيم والجملة بعده خبره مفسرة ولم يثبت لفظ
الاحد في جامع الترمذي والدعوات للبيهقي نعم ثبت اللفظان في جامع الاصول
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن
هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
قال الله تعالى كذبني ابن ادم بتشديد الذال المعجمة اي بعض بني ادم وهم من
انكر البعث ولم يكن له ذلك التكذيب وشتمني ولم يكن له ذلك الشتم فاما
تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بداني وليس اول الخلق باهون علي
من اعادته واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانما كان شتما لما فيه من
التنقيص لان الولد انما يكون عن والدة تحمله ثم تضعه ويستلزم ذلك سبق
نكاح والناكح يستدعي باعثا له على ذلك والله منزه عن ذلك وانا الاحد الصمد
فعل بمعنى مفعول كالقبض والنقص لم الد ولم اولد لانه لما كان تعالى
واجب الوجود لذاته قديما موجودا قبل وجود الاشيا وكان كل مولود محدثا
انتفت عنه الوالدية ولما كان لا يشبهه احد من خلقه ولا يجانسه حتى لا يكون
له من جنسه صاحبة فيتوالد انتفت المولودية ولابي ذر لم يلد ولم يولد ولم
يكن له كفوا احد اي مكافيا ومماثلا وله متعلق بكفوا وقدم عليه لانه محط القصد
بالنفي واخر احدا وهو اسم يكن عن خبرها رعاية للفاصلة وقوله لم يلد الثاني بالتنوين اي في قوله عز وجل الله
الصمد والعرب تسمي اشرافها الصمد وقال ابو وايل بالهمزة شقيق بن سلمة
مما وصله الفريابي هو السيد الذي انتهى سودده وقال ابن عباس الذي يصمد
اليه الخلايق في حوايجهم ومسايلهم وعن من صمدا اذا قصده وهو الموصوف بعلى الاطلاق
فانه مستغن عن غيره مطلقا وكل ما عداه يحتاج اليه في جميع جهاته وقال الحسن
وقتادة هو الباقي بعد خلقه وعن الحسن الصمد الحي القيوم الذي لا زوال له وعن
عكرمة الذي لم يخرج منه شي ولا يطعم وعن الضحاك الذي لا جوف له وعن عبد
الله بن يزيد الصمد نور يتلالا وكل هذه الاوصاف صحيحة في صفاته تعالى على ما
لا يخفى وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور المروزي قال وحدثنا ولابي ذر اخبرنا

فيجوزان

[illegible]

ق

عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
زاد ابوذر والوقت والاصيلي وابن عساكر قال الله تعالى في الفرع كذبني ابن ادم
المنكر للبعث ولم يكن له ذلك التكذيب وشتمني ولم يكن له ذلك الشتم وثبت ذلك
للكشميهني اما ولابي ذر فاما تكذيبه اياي ان يقول اني لن اعيده كما بداته
بغير فاء قبل همزة ان وبه استدل من جوز حذف الفاء من جواب اما واما شتمه اياي
ان يقول بغير فاء ايضا اتخذ الله ولدا وانا الصمد الذي لم الد ولم اولد ولم
يكن لي كفوا احد ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولم يكن له على طريق الالتفات لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا احد قدم لم يلد لان كان العرف سبق المولود لانه لاهم
لتوهم ولد الله وقوله ولم يولد كالحجة على انه لم يلد وقال في هذه السورة لم يلد وفي
الاسرا لم يتخذ ولدا لان من النصارى من يقول عيسى ولد الله حقيقة ومنهم من يقول ان الله
ابيه اتخذه ولدا تشريفا فنفي الامرين وسقط قوله لم يلد الخ لابي ذر كفوا بضمتين
وكفيا بفتح الكاف وبعد الفا المكسورة تحتية فهمزة بوزن فعيل وكفا بكسر الكاف وفتح
الفا ممدودا واحد في المعنى ونقل في فتوح الغيب عن الغزالي انه قال الواحد هو الواحد
الذي هو موضوع الشركة والاحد الذي لا تركيب فيه فالواحد نفي للشريك والمثل والاحد
نفي للكثرة في ذاته والصمد الغني المحتاج اليه غيره وهو احدية الذات وواحدية الصفات
لانه لو كان له شريك في ملكه لما كان غنيا يحتاج اليه غيره بل كان محتاجا في قوامه ووجوده الى
اجزا تركيبه فالصمد دليل على الوحدانية والاحدية ولم يلد دليل على ان وجوده المستمر
ليس مثل وجود الانسان الذي يبقى نوعه بالتوالد والتناسل بل هو وجود مستمر ازلي
ابدي ولم يولد دليل على ان وجوده ليس مثل وجود الانسان الذي يحصل بعد العدم وبقي
دائما اما في جنة عالية لا يفنى واما في هاوية لا ينقطع ولم يكن له كفوا احد دليل على الوجود
الحق الذي له تعالى هو الموجود الذي يفيد وجود غيره ولا يفيد الوجود من غيره فقوله تعالى
الله احد دليل على اثبات ذاته المقدسة المتوحدة والصمدية تقتضي نفي الحاجة عنه
واحتياج غيره اليه ولم يلد الى اخر السورة سلب ما يوصف به غيره عنه والطريق في معرفته
تعالى اوضح من سلب صفات المخلوقات عنه ولما اشتملت هذه السورة مع قصرها على
جميع المعارف الالهية والرد على من الحد فيها جا انها تعدل ثلث القران كما سياتي ذلك
قريبا ان شاء الله تعالى في كتاب فضائل القران وهل يجوز ذلك في الاجزاء على غيرها قد
الفقهاء والمفسرون الى ان لقارئها من الثواب ثلث ما لقارئ جملته وليس في الجواب الكرماني
ان الله يهبه لمن يشا واجاب المتكلمون بجواب يمكن ارادته قالوا القران ثلاثة ما يشاء
اقسام توحيد ما يجوز ان يوصف به وما لا يجوز وقسم من امر الدنيا وقسم من امر الاخرة
ولم تتضمن سورة الاخلاص غير القسم الواحد فصارت تعدل ثلثه ولهذا سميت سورة
الاخلاص لانها خلصت في صفاته خاصة وياتي مزيد لذلك ان شاء الله تعالى في محله قريبا
بعون الله وقوته وسقط قوله كفوا وكفيا الخ لغير ابي ذر

سورة قل اعوذ برب الفلق

مكية او مدنية وآيها خمس بسم الله الرحمن الرحيم ثبت لفظ سورة والبسملة لابي ذر

وقال

وقال مجاهد فيما وصله الفريابي الفلق الصبح لان الليل ينفلق عنه ويفرق فعيل
بمعنى مفعول اي مفلوق وتخصيصه لما فيه من تغير الحالة وتبدل وحشة الليل بسرور
النور وقيل هو كلما يفلقه الله كالارض عن النبات والسحاب عن المطر والارحام عن
الاولاد وثبت قوله الفلق الصبح لابي ذر وسقط لغيره غاسق بالرفع وبالجر وهو الموافق
للتنزيل الليل اي العظيم ظلامه اذا وقب اي غروب الشمس يقال ابين من فرق
وفلق الاول بالرا والثاني باللام وقب اذا دخل في كل شيء واظلم بغروب الشمس خلاصه
وقيل المراد القمر فانه يكسف فيغسق ووقوبه دخوله في الكسوف وفي حديث عائشة
عند الترمذي والحاكم انه صلى الله عليه وسلم اخذ بيدها فاراها القمر حين طلع
وقال تعوذي بالله من شر هذا الغاسق اذا وقب قال في شرح المشكاة لما سحر النبي صلى
الله عليه وسلم استشفى بالمعوذتين لانهما من الجوامع في هذا الباب فتامل في اولهما
كيف خص وصف المستعاذ له برب الفلق اي فالق الاصباح لان هذا الوقت وقت
بيان الانوار ونزول الخيرات والبركات وخص المستعاذ منه بما خلق فابتدا بالعام في
قوله شر ما خلق اي من شر خلقه ثم ثنى بالعطف عليه ما هو شره اخفى وهو نقيض انفلاق
الصبح من دخول الظلام واعتكاره المعني بقوله ومن شر غاسق اذا وقب لان انبثاث ف
الشر فيه اكثر والتحرز منه اصعب ومنه قولهم الليل اخفى للويل وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد البغلاني الثقفي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عاصم هو ابن
ابي النجود بفتح النون وبالجيم المضمومة اخره دال مهملة احد القرا السبعة وعبدة بفتح العين
وسكون الموحدة ابن ابي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة الاسدي كلاهما عن زر بن
حبيش بكسر الزاي وتشديد الرا وحبيش بضم الحا المهملة وفتح الموحدة اخره معجمة
مصغرا انه قال سالت ابي بن كعب عن المعوذتين بكسر الواو المشددة وعند ابن
حبان واحمد من طريق حماد بن سلمة عن عاصم قلت لابي بن كعب ان ابن مسعود
لا يكتب المعوذتين في مصحفه فقال ابي سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عنهما فقال ولابي ذر فقال قيل لي ~~...~~ بلسان جبريل فقلت فنحن نقول فقلت قال ابي
كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند الحافظ ابي يعلى عن علقمة قال
كان عبد الله يحك المعوذتين من المصحف ويقول انما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يتعوذ بهما ولم يكن عبد الله يقرا بهما ورواه عبد الله بن الامام احمد عن عبد الرحمن
ابن يزيد وزاد ويقول انهما ليستا من كتاب الله وهذا مشهور عند كثير من القراء
والفقهاء ان ابن مسعود كان لا يكتبهما في مصحفه وحينئذ فقول النووي في شرح المهذب
اجمع المسلمون على ان المعوذتين والفاتحة من القران وان من جحد شيئا منهما كفر وما
نقل عن ابن مسعود باطل ليس بصحيح فيه نظر كما نبه عليه في الفتح اذ فيه طعن في
الروايات الصحيحة بغير مستند وهو غير مقبول وحينئذ فالمصير الى التاويل اولى وقد
تاول القاضي ابو بكر الباقلاني ذلك بان ابن مسعود لم ينكر قرانيتهما وانما انكر اثباتهما
في المصحف فانه كان يرى ان لا يكتب في المصحف شيئا الا ان كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذن في كتابته فيه وكانه لم يبلغه الاذن في ذلك وليس فيه جحد لقرانيتهما وتعقب بان
الرواية السابقة الصريحة التي فيها ويقول انهما ليستا من كتاب الله واجيب

بامكان حمل لفظ كتاب على المصحف فيتجه التاويل المذكور قاله في فتح الباري ويحتمل ايضا
انه لم يسمعهما من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتواترا عنده ثم لعله رجع عن قوله
ذلك الى قول الجماعة فقد اجمع الصحابة عليهما واثبتوهما في المصاحف التي بعثوها الى سائر
الافاق قل اعوذ برب الناس مكية او مدنية وايما سنه فان قلت انه تعالى رب جميع
العالمين فلم خص الناس اجيب لشرفهم او ان الامور هو الناس ويذكر عن ابن عباس
ولابي ذر وقال ابن عباس الوسواس اذا ولد بكسر الواو وكسر اللام خنسه الشيطان
اعترضه السفاقسي بان المعروف في اللغة خنس اذا رجع وانقبض وقال الصغاني الاولى
نخسه مكان خنسه فان سلمت النقطة من الانقلاب والتصحيف فالمعنى ازاله عن
مكانه لشدة نخسه وطعنه باصبعه في خاصرته فاذا ذكر الله عز وجل ذهب واذا لم
يذكر الله بضم اوله مبنيا للمفعول ثبت على قلبه والتفسير بيذكر اولى لان اسناده
الى ابن عباس ضعيف اخرجه الطبراني وغيره واخرج ابن مردويه من وجه اخر
عن ابن عباس قال الوسواس هو الشيطان يولد المولود والوسواس على قلبه فهو
يصرفه حيث شا فاذا ذكر الله خنس واذا غفل جثم على قلبه فوسوس وعند سعيد بن
منصور من طريق عروة بن رويم قال سال عيسى عليه الصلاة والسلام ربه ان يريه موضع
الشيطان من ابن ادم فاراه فاذا راسه مثل راس الحية واضع راسه على ثمرة القلب
فاذا ذكر العبد ربه خنس واذا تركه مناه وحدثه وقوله يوسوس في صدور الناس هل
يختص ببني ادم او يعم بني ادم والجن فيه قولان ويكونون قد دخلوا في لفظ الناس
تغليبا وبه قال حدثنا علي بن محمد المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا
عبدة بن ابي لبابة بضم اللام وبين الموحدتين الخفيفتين الف الاسدي عن زر
ابن حبيش قال سفيان وحدثنا ايضا عاصم هو ابن ابي النجود عن زر انه قال سالت
ابي بن كعب قلت له يا ابا المنذر هي كنية ابي ان اخاك في الدين ابن مسعود
عبد الله يقول كذا وكذا يعني ان المعوذتين ليستا من القران كما مر التصريح به
في حديث فقال ابي سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما فقال لي
قيل لي بان جبريل قل فقلت كما قال لي قال ابي فنحن نقول كما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهذا مما اختلف فيه ثم ارتفع الخلاف ووقع الاجماع
عليه فلو انكر احد اليوم قرانيته كفر وفي مسلم من حديث عقبة بن عامر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الم تر ايات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط قل اعوذ برب
الفلق وقل اعوذ برب الناس وعنه ايضا امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
اقرا بالمعوذات في دبر كل صلاة رواه ابو داود والترمذي وعند النسائي عنه ايضا ان
النبي صلى الله عليه وسلم قراهما في صلاة الصبح وقد روي ذكره من طرق قد تفيد
التواتر يطول ايرادها والله الموفق للصواب تم التفسير والله اعلم باسرار كتابه
في يوم الاثنين حادي عشرين شعبان سنة عشرة وتسعماية احسن الله تعالى بمنه وكرمه
عاقبتها المسلمين بمنه ولقانا كل مهمة ويسر اكمال هذا المجموع ونفع به وجعله خالصا
لوجهه الكريم استودعه تعالى ذلك فانه الحفيظ والجواد الكريم الرؤوف وصلى الله على سيدنا
محمد واله وصحبه وسلم افضل الصلاة واتم التسليم بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب

كتاب فضائل القران جمع فضيلة واختلف هل في القران شي
افضل من شي فذهب الاشعري والقاضي ابو بكر الى انه لا فضل لبعضه على بعض لان الافضل
يشعر بنقص المفضول وكلام الله حقيقة واحدة لا نقص فيها وقال قوم بالافضلية لظواهر
الاحاديث كحديث اعظم سورة في القران ثم اختلفوا فقال قوم الفضل راجع الى عظم
الاجر والثواب وقال اخرون بل لذات اللفظ وان ما تضمنته اية الكرسي واخر سورة
الحشر وسورة الاخلاص من الدلالة على وحدانيته تعالى وصفاته ليس موجودا مثلا
في تبت يدا ابي لهب فالتفضيل بالمعاني العجيبة وكثرتها لا من حيث الصفة وقال الخويي
من قال ان قل هو الله احد ابلغ من تبت يدا ابي لهب يجعل المقابلة بين ذكر الله وذكر
ابي لهب وبين التوحيد والدعا على الكافرين فذلك غير صحيح بل ينبغي ان يقال تبت
يدا ابي لهب دعا عليه بالخسران فهل توجد عبارة للدعا بالخسران احسن من هذه
وكذلك في قل هو الله احد لا توجد عبارة تدل على الوحدانية ابلغ منها فالعالم اذا نظر
الى تبت في باب الدعا بالخسران ونظر الى قل هو الله احد في باب التوحيد لا يمكنه ان
يقول احدهما ابلغ من الاخر وهذا التقييد يغفل عنه من لا علم عنده بعلم البيان
ولعل الخلاف في هذه المسيلة يلتفت الى الخلاف المشهور ان كلام الله شي واحد ام لا وعند
الاشعري كما انه لا يتنوع في ذاته لا يتنوع بحسب متعلقاته وليس لكلام الله تعالى الذي
هو صفة ذاته بعض لكن بالتاويل والتعبير وفهم السامعين اشتمل على انواع المخاطبات
ولولا تنزله في هذه المواقع لما وصلنا الى فهم شي منه وسقطت البسملة لابي ذر وثبت له
لفظ كتاب وسقط لغيره باب كيف نزول الوحي ولابي
ذر نزل الوحي بلفظ الماضي وسقط له لفظ باب واول ما نزل قال ابن عباس فيما وصله
ابن ابي حاتم المهيمن في قوله تعالى في المائدة ومهيمنا عليه هو الامين وهو ايضا القران
امين على كل كتاب قبله من الكتب السماوية وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى
بضم العين العبسي مولاهم الكوفي عن شيبان بفتح الشين المعجمة بن عبد الرحمن
النحوي التميمي مولاهم البصري ابو معاوية عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف انه قال اخبرتني بالافراد عايشة وابن عباس رضي الله عنهم
قالا لبث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة عشر سنين ينزل عليه القران
نزولا متتابعا بعد مدة وحي المنام وفترة الوحي سنتين ونصف او ثلاث وبالمدينة
عشرا ولابي ذر عن الكشميهني عشر سنين ومباحث ذلك سبقت اخر المغازي واخرج
النسائي عن ابن عباس قال انزل القران جملة واحدة الى سما الدنيا في ليلة القدر
ثم انزل بعد ذلك في عشرين سنة الحديث وظاهر حديث الباب انه نزل كله بمكة والمدينة
خاصة وهو كذلك ثم نزل منه في غيرها حيث كان صلى الله عليه وسلم في سفر حج او
عمرة او غزاة ولكن الاصطلاح ان كل ما نزل قبل الهجرة مكي وما بعدها مدني وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان التيمي قال
سمعت ابي هو سليمان عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي انه قال انبيت
بضم الهمزة مبنيا للمفعول اي اخبرت ان جبريل اتى النبي صلى الله عليه وسلم
وعنده ام سلمة زوجته رضي الله عنها فجعل يتحدث معه فقال النبي صلى الله عليه

وسلم ام سلمة من هذا او كما قال شك من الراوي مع بقا المعنى في ذهنه قالت
هذا دحية الكلبي فلما قام عليه السلام قالت ام سلمة وايم الله ما حسبته الا اياه اي
دحية حتى سمعت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يخبر خبر جبريل او كما قال
ابي سليمان قال في الفتح ولم اقف في شي من الروايات على بيان هذا الخبر في اي قصة
ويحتمل ان يكون في قصة بني قريظة ففي دلايل البيهقي والغيلانيات عن عايشة انها
رات النبي صلى الله عليه وسلم يكلم رجلا وهو راكب فلما دخل قلت من هذا الرجل
الذي كنت تكلمه قال بمن تشبهينه قلت بدحية بن خليفة قال ذاك جبريل امرني
ان امضي الى بني قريظة انتهى وتعقبه العيني بان الراوية في حديث الباب ام سلمة
وهنا عايشة وباختلاف الرواة واجاب في انتقاض الاعتراض بانه ليس في شي من
ذلك ما يمنع احتمال اتحاد القصة نراه كل من عايشة وام سلمة كذا قال فليتامل وسقط
لابي ذر لفظ يخبر قال معتمر قال ابي سليمان قلت لابي عثمان النهدي ممن سمعت خبرجه
هذا الحديث قال سمعته من اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن
سعد الامام حدثنا سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابيه كيسان عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من الانبيا نبي الا اعطي
من المعجزات ما موصولة مفعول ثان لاعطي اي الذي مثله مبتدا خبره امن بالمد عليه
اي لاجله البشر والجملة صلة الموصول وعلى بمعنى اللام وعبر بها لتضمنها معنى الغلبة
اي يومنون بذلك مغلوبا عليهم بحيث لا يستطيعون دفعه عن انفسهم وقال الطيبي
لفظ عليه قال اي مغلوبا عليه في التحدي والمباراة اي ليس نبي الا قد اعطاه الله
من المعجزات الشي الذي صفته انه اذا شوهد اضطر الشاهد الى الايمان به وتحريره
ان كل نبي اختص بما يثبت دعواه من خارق العادات بحسب زمانه كقلب العصا
ثعبانا لان الغلبة في زمن موسى عليه الصلاة والسلام للسحر فاتاهم بما يوافق السحر
فاضطرهم الى الايمان به وفي زمان عيسى الطب فجاهم بما هو اعلى من الطب وهو احيا
الموتى وفي زمان نبينا صلى الله عليه وسلم البلاغة وكان بها افتخارهم فيما بينهم حتى
علقوا القصايد السبع بباب الكعبة تحديا لمعارضتها فجا بالقران من جنس ما تناهوا
فيه بما عجز عنه البلغا الكاملون في عصره انتهى ويحتمل ان يكون المعنى ان القران ليس
له مثل لا صورة ولا حقيقة قال تعالى فاتوا بسورة من مثله بخلاف معجزات غيره فانها
وان لم يكن لها مثل حقيقة فيمكن ان يكون لها صورة وانما كان الذي اوتيت من
المعجزات ولابي ذر اوتيته وحيا اوحاه الله الي وهو القران وليست معجزاته
صلى الله عليه وسلم منحصرة في القران فالمراد انه اعظمها واكثرها فايدة فانه يشتمل
على الدعوة والحجة وينتفع به الى يوم الدين ولذا رتب عليه قوله فارجو ان اكون
اكثرهم تابعا ابانه يوم القيامة اذ باستمرار المعجزة ودوامها يتجدد الايمان
ويتظاهر البرهان وهذا بخلاف معجزات ساير الرسل فانها انقرضت بانقراضهم واما
معجزة القران فانها لا تبيد ولا تنقطع واياته متجددة لا تضمحل وخرقه للعادة في اسلوبه
وبلاغته واخباره بالمغيبات لا تتناهى فلا يمر عصر من الاعصار الا ويظهر فيه شي ما اخبر

به

به عليه الصلاة والسلام وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاعتصام ومسلم في الايمان والنسايي
في التفسير وفضايل القران وبه قال حدثنا عمرو بن محمد بفتح العين البغدادي
الناقد قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح بن كيسان بفتح الكاف عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه
ان الله تعالى تابع على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي اي انزله متتابعا بعد
متواترا قبل وفاته اي قربها حتى توفاه اي الزمن الذي وقعت فيه وفاته اكثر
ما كان الوحي نزولا عليه من غيره من الازمنة لانه في اول البعثة فتر فترة ثم
كثر ولم ينزل بمكة من السور الطوال الا القليل ثم كان الزمن الاخير من الحياة
النبوية اكثر نزولا لان الوفود بعد فتح مكة كثروا وكثر سوالهم عن الاحكام وقد ذكر
ابن يونس في تاريخ مصر في ترجمة سعيد بن ابي مريم مما حكاه في الفتح ان سبب تحديث
انس بذلك سوال الزهري له هل فتر الوحي عن النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان
يموت قال بل اكثر ما كان واجمه وسقطت التصلية لابي ذر وثبت قوله الوحي
من قوله تابع على رسوله الوحي للكشميهني وسقط لغيره ثم توفي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد بالضم مبني لقطع الاضافة عنه اي بعد ذلك وهذا
الحديث اخرجه مسلم والنسايي في فضايل القران وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن الاسود بن قيس العبدي انه قال
سمعت جندبا بضم الجيم والدال المهملة ابن عبد الله بن سفيان البجلي رضي الله
عنه يقول اشتكى مرض النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقم للتهجد ليلة او
ليلتين فاتته امراة هي حمالة الحطب العورا اخت ابي سفيان بن حرب فقالت
يا محمد ما اري بضم همزة اري ولابي ذر بفتحها شيطانك الا قد تركك فانزل
الله عز وجل والضحى وهو صدر النهار حين ترتفع الشمس وخصه بالقسم لانه
الساعة التي كلم الله فيها موسى او المراد النهار كله لمقابلته بالليل بقوله والليل
اذا سجى اي سكن والمراد سكون الناس والاصوات فيه وجواب القسم ما ودعك
ربك وما قلى اي ما تركك منذ اختارك وما ابغضك منذ احبك والتوديع مبالغة في
الودع لانه من ودعك مفارقا فقد بالغ في تركك وسقط قوله والليل الخ لابي ذر وقال
الى قوله وما قلى والحديث سبق في تفسير سورة الضحى هذا باب
بالتنوين نزل القران بلسان قريش اي بلغتهم معظمه والعرب من عطف العام
على الخاص قرانا ولابي ذر وقول الله تعالى قرانا عربيا بلسان عربي مبين
قال القاضي ابو بكر الباقلاني لم تقم دلالة قاطعة على نزول القران جميعه
بلسان قريش بل ظاهر قوله تعالى انا جعلناه قرانا عربيا انه نزل بجميع السنة
العرب لان اسم العرب يتناول الجمع تناولا واحدا وقال ابو شامة اي ابتدا نزوله
بلغة قريش ثم ابيح ان يقرا بلغة غيرهم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا ولغير ابي ذر حدثنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب واخبرني بالافراد والواو للعطف على مقدر ذكره في اللاحق ولابي ذر

فاخبرني انس بن مالك قال فامر عثمان رضي الله عنه زيد بن ثابت كاتب الوحي
وقدوة المرضيين وسعيد بن العاص بن امية الاموي وعبد الله بن الزبير
ابن العوام وعبد الله بن الحرث بن هشام ان ينسخوها اي الايات او السور او الصحف
المحضرة من بيت حفصة ولابي ذر عن الكشميهني ان ينسخوا ما في المصاحف اي ينقلوا
الذي فيها الى مصاحف اخرى والاول هو الوجه لانه كان في صحف لا مصاحف وقال
لهم عثمان اذا اختلفتم انتم وزيد بن ثابت في لفظة عربية من عربية القران
فاكتبوها بلسان قريش فان القران انزل بلسانهم اي بمعظمه ففعلوا ما امرهم
به عثمان وهذا الحديث مر في باب نزول القران بلسان قريش في المناقب وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا همام بفتح الهاء والميم المشددة بن يحيى بن
دينار العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة قال حدثنا عطا
اي ابن ابي رباح وقال في نسخة ح وقال مسدد هو ابن مسرهد حدثنا يحيى بن
سعيد القطان سقط لغير ابي ذر بن سعيد عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
انه قال اخبرني بالافراد عطا هو ابن ابي رباح المذكور قال اخبرني بالافراد ايضا
صفوان بن يعلى بن امية ان اباه يعلى كان يقول ليتني اري رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين ينزل بضم اوله وفتح ثالثه عليه الوحي رجع منقول
نائب عن فاعله ولابي ذر بفتح اوله وكسر ثالثه فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم
بالجعرانة بكسر الجيم وسكون العين المهملة وقد تكسر وتشدد الراء موضع قريب من
مكة احد مواقيت الاحرام وعليه ثوب قد اظل عليه بفتح الهمزة والظاء المعجمة ومعه ناس
ولابي ذر عن الحموي ومعه الناس من اصحابه اذ جاءه رجل قال في المقدمة حكى ابن فتحون
في الذيل ان اسمه عطا بن منبه وعزاه لتفسير الطرطوشي وفيه نظر وقال الاصح منهم اخو يعلى
ابن منبه قلت قال في الشفا القاضي عياض ما يشعر ان اسمه عمرو بن سواد والعوام
انه يعلى بن امية راوي الحديث كما اخرجه الطحاوي من حديث شعبة عن قتادة
عن عطا ان رجلا يقال له يعلى بن امية احرم وعليه جبة متضمخ بالضاد والخاء
المعجمتين متلطخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم اي بعمرة كما في
الحج في جبة بعدما تضمخ تلطخ بطيب فنظر النبي صلى الله عليه وسلم ساعة
فجاءه الوحي فاشار عمر الى يعلى ان ولابي ذر عن الحموي اي تعال فجاء يعلى
فادخل راسه ليرى النبي صلى الله عليه وسلم حال نزول الوحي فاذا هو عليه الصلاة
والسلام محمر الوجه يغط بكسر الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة يتردد صوت نفسه
من شدة ثقل الوحي كذلك ساعة ثم سري بضم السين المهملة وتشديد الراء المكسورة
اي كشف عنه ما كان يجده من شدة ثقل الوحي فقال اين الذي يسالني عن
العمرة انفا فالتمس الرجل بضم التاء مبنيا للمفعول فجيء به الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال له اما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات هل قوله ثلاث مرات
من جملة مقوله عليه الصلاة والسلام فيكون نصا في تكرار الغسل ثلاثا او العامل فيه قال
اي قال له عليه الصلاة والسلام ثلاث مرات اغسل فلا يكون نصا على التثليث وسبق
مزيد لذلك في الحج واما الجبة فانزعها عنك ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجك

العوذي

الطواف

الطواف والسعي والحلق والاحتراز عن محظورات الاحرام وهذا الحديث صورته صورة
المرسل لان صفوان بن يعلى ما حضر ذلك وقد ساقه في كتاب العمرة من الحج بالاسناد المذكور
هنا عن ابي نعيم فقال فيه عن صفوان بن يعلى عن ابيه فوضح انه ساقه هنا على لفظ
رواية ابن جريج قيل وجه دخول هذا الحديث هنا التنبيه على ان الوحي بالقران والسنة
على صفة واحدة ولسان واحد

باب جمع القران

في الصحف ثم جمع
تلك الصحف في المصحف بعد النبي صلى الله عليه وسلم وانما ترك النبي صلى الله عليه
وسلم جمعه في مصحف واحد لان النسخ كان يرد على بعضه فلو جمعه ثم رفعت تلاوة
بعضه لادى الى الاختلاف والاختلاط فحفظه الله تعالى في القلوب الى انقضاء زمن النسخ فكان
التاليف في الزمن النبوي والجمع في الصحف في زمن الصديق والنسخ في المصاحف في زمن عثمان
وقد كان القران كله مكتوبا في عهده صلى الله عليه وسلم لكنه غير مجموع في موضع واحد ولا
مرتب السور وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي عن ابراهيم بن سعد
بسكون العين الزهري العوفي انه قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عبيد بن السباق بضم العين من غير اضافة لشيء والسباق بفتح السين
المهملة وتشديد الموحدة المدني التابعي ان زيد بن ثابت رضي الله عنه قال ارسل
الي بتشديد الياء ابو بكر الصديق رضي الله عنه مقتل اي عقب قتل
اهل اليمامة اي من قتل بها من الصحابة في وقعة مسيلمة الكذاب لما ادعى النبوة
وقوي امره بعد وفاته عليه الصلاة والسلام بارتداد كثير من العرب فخذله الله وقتله
بالجيش الذي جهزه ابو بكر رضي الله عنه وقتل بسبب ذلك من الصحابة قيل سبعمائة
او الف فاذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه عنده قال ابو بكر رضي الله عنه
ان عمر اتاني فقال ان القتل قد استحر بالسين الساكنة والفوقية والحاء المهملة
والراء المشددة المفتوحات اشتد وكثر يوم وقعة اليمامة بقراء القران وسمي منهم
في رواية سفيان بن عيينة عن الزهري في فوائد الدير عاقولي سالما مولى حذيفة
واني اخشى ان يستحر بلفظ المضارع اي يشتد ولابي ذر ان استحر القتل اشتد
بالقراء بالمواطن اي في الاماكن التي يقع فيها القتال مع الكفار فيذهب كثير من
القران بقتل حفظته والفاء في فيذهب للتعقيب واني ارى ان تامر بجمع القران
قال ابو بكر لزيد قلت لعمر كيف تفعل شيئا لم يفعله ولابي ذر عن الحموي والمستملي
لم يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر هذا والله خير رد لقول ابي بكر
كيف تفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم واشعار بان من البدع ما هو حسن
وخير فلم يزل عمر يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري لذلك الذي شرح
له صدر عمر ورايت في ذلك الذي راى عمر قال زيد قال ابو بكر لي يا زيد انك رجل
شاب اشار به الى حدة نظره وجودة ضبطه واتقانه عاقل لا نتهمك
اشار الى عدم كذبه وانه موصوف وفيه تمام معرفته وغزارة علومه وشدة تحقيقه
وتمكنه من هذا الشان وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فتتبع القران فاجمعه بصيغة الامر فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان
اثقل علي مما امرني به ابو بكر من جمع القران فان قلت كيف عبر

قوله اشتد وكثر
اي لا بهم ببعير ... عن
الامر الكروه بالحار
وعلى الامر المحمود التحس
بالبارد يقال
اقر الله عينه واحر عينه

بجقه

قوله ورايت في ذلك كذا
في نسخ من المتون ونسخ
الشارح ووقع في خط
المزي في الفرع اسقاط
لفظ في

او انه قوله لو كلفوني واقدره في قوله مما امرني به ابو بكر اجيب بانه جمع باعتبار ابي
بكر ومن وافقه وافرد باعتبار انه الامر بذلك وحده وانما قال زيد ذلك خشية من
التقصير في ذلك لكن الله تعالى يسره له ذلك تصديقا لقوله تعالى ولقد يسرنا القران للذكر
قلت لهما كيف تفعلون شيا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابو بكر هو اي جمعه والله خير فلم يزل ابو بكر يراجعني حتى شرح الله
صدري للذي شرح له صدر ابي بكر وعمر رضي الله عنهما فتتبعت القران
حال كوني اجمعه وقت التتبع ما عندي وعند غيري من العسب بضم العين والسين
المهملتين اخره الموحدة جريد النخل العريض العاري عن الخوص واللخاف بكسر اللام
وفتح الخاء المعجمة وبعد الالف فا الحجارة الرقاق او هي الخزف بالخاء والزاي المعجمتين
والفا وصدور الرجال حيث لا اجد ذلك مكتوبا او الواو بمعنى مع اي اكتبه من
المكتوب الموافق للمحفوظ في الصدور وعند ابي داود عن عمر رضي الله عنه قام
فقال من كان تلقى من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيا من القران فليات به
وكانوا اكتبوا ذلك في الصحف والالواح والعسب قال وكان لا يقبل من احد شيا حتى يشهد
شهيدان وهذا يدل على ان زيدا كان لا يكتفي بمجرد وجدانه مكتوبا حتى يشهد به من
تلقاه سماعا مع كون زيد كان يحفظه فكان يفعل ذلك مبالغة في الاحتياط وعند ابي داود
ايضا من طريق هشام بن عروة عن ابيه ان ابا بكر قال لعمر وزيد اقعدا على باب
المسجد فمن جاكما بشاهدين على شي من كتاب الله فاكتباه ورجاله ثقات مع انقطاعه
ولعل المراد بالشاهدين الحفظ والكتاب او المراد انهما يشهدان ان ذلك المكتوب
كتب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم او انهما يشهدان ان ذلك من الوجوه
التي نزل بها القران وكان غرضهم ان لا يكتب الا من عين ما كتب بين يديه صلى
الله عليه وسلم لا من مجرد الحفظ والمراد لا تصدر من الرجال الذين جمعوا القران وحفظوه
في صدورهم كاملا في حياته صلى الله عليه وسلم كابي بن كعب ومعاذ بن جبل
حتى وجدت اخر سورة التوبة مع ابي خزيمة بن اوس بن يزيد بن حزام
وابو خزيمة مشهور بكنيته لا يعرف اسمه وشهد بدرا وما بعدها الانصاري
النجاري لم اجدها مكتوبة مع احد غيره لقد جاكم رسول من انفسكم عزيز
عليه ما عنتم حتى خاتمة براة ولا يلزم من عدم وجدانه حينئذ اياها ان لا
يكون تواترت عند من تلقاها من النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان زيد
يطلب التثبت عند من تلقاها بغير واسطة ولقد اجتمع في هذه الاية فيما قاله
الخطابي زيد بن ثابت وابو خزيمة وعمر وسقط قوله عزيز عليه ما عنتم لابي
ذر فكانت الصحف التي جمع بها زيد بن ثابت القران عند ابي بكر حتى
توفاه الله ثم عند عمر حياته حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر
رضي الله عنهم وعنهما لانها كانت وصية عمر فاستمر ما كان عندهم عندها الى ان
شرع عثمان في كتابة المصحف وهذا الحديث سبق في تفسير براة وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل المنقري التبوذكي قال حدثنا ابراهيم بن سعد العوفي قال
حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم ان انس بن مالك حدثه ان حذيفة بن اليمان

واسم اليمان حسيل بمهملتين مصغرا وقيل حسل بكسر ثم سكون العبسي بالموحدة
حليف الانصار قدم على عثمان المدينة في خلافته وكان عثمان يغازي اهل
الشام اي يجهز اهل الشام في فتح ارمينية بكسر الهمزة وتفتح وسكون الرا وكسر الميم
والنون بينهما تحتية ساكنة وبعد النون تحتية اخرى مخففة وقد تثقل مدينة
عظيمة بين بلاد الروم وخلاط قريبة من ارض الروم قال ابن السمعاني يضرب بحسنها
وطيب هوائها وكثرة مياهها وشجرها المثل واذربيجان وامر اهل الشام ان يجتمعوا
مع والي ذلك في عزوهما فتحهما واذربيجان بفتح
الهمزة وسكون الذال المعجمة وفتح الرا وكسر الموحدة وسكون التحتية وفتح الجيم وبعد
الالف نون وقرات في معجم ياقوت وفتح ضم الذال وسكون الرا ومد الهمزة
مع ذلك وروي عن المهلب ولا اعرف المهلب هذا أذربيجان بمد الهمزة وسكون
الذال فيلتقي ساكنان وكسر الرا ثم يا ساكنة وبا موحدة مفتوحة وجيم والف ونون
وهو اسم اجتمعت فيه خمس موانع من الصرف العجمة والتعريف والتانيث والتركيب
ولحاق الالف والنون وهو اقليم واسع ومن مشهور مدنه تبريز وهو صقع جليل
ومملكة عظيمة وخيرات واسعة وفواكه جمة لا يحتاج للسالك فيهما الى حمل اناء لان
المياه جارية تحت اقدامه اين توجه واهلها صباح الوجوه حمرها ولهم لغة يقال لها
الازدية لا يفهمها غيرهم وفي اهلها لين وحسن معاملة الا ان البخل يغلب على طباعهم
وهي بلاد فتن وحروب ما خلت قط منهما فلذلك الغوها خراب وافتتحت
اوائل ايام عمر بن الخطاب كان انفذ المغيرة بن شعبة الثقفي واليا على الكوفة ومعه
كتاب الى حذيفة بن اليمان بولاية اذربيجان فورد عليه الكتاب بنهاوند
فسار منها الى اذربيجان في جيش كثيف فقاتل المسلمون قتالا شديدا ثم ان المرزبان
صالح حذيفة على ثمان مائة الف درهم على ان لا يقتل منهم احدا ولا يسبيه ولا يهدم
بيت نار ثم عزل عمر حذيفة وولي عقبة بن فرقد على اذربيجان ولما استعمل
عثمان بن عفان الوليد بن عقبة على الكوفة عزل عتبة بن فرقد على اذربيجان
فنقضوا فغزاهم الوليد بن عقبة سنة خمس وعشرين وكان حذيفة من جملة من
غزا معه فافزع حذيفة اختلافهم في القراة فقال حذيفة لعثمان يا امير
المومنين ادرك هذه الامة المحمدية قبل ان يختلفوا في الكتاب اي القران
اختلاف اليهود والنصارى في التوراة والانجيل وفي رواية عمارة بن غزية ان
حذيفة قال يا امير المومنين ادرك الناس قال وما ذاك قال غزوت فرج ارمينية
فاذا اهل الشام يقرون بقراة ابي بن كعب وياتون بما لم يسمع اهل العراق واذا اهل
العراق يقرون بقراة ابن مسعود فياتون بما لم يسمع اهل الشام فيكفر بعضهم بعضا
وروى ابن ابي داود باسناد صحيح من طريق سويد بن غفلة قال قال علي لا
تقولوا في عثمان الا خيرا فوالله ما فعل الذي فعل في المصاحف الا عن ملا منا قال ما
تقولون في هذه القراة فقد بلغني ان بعضهم يقول قراتي خير من قراتك وهذا
يكاد ان يكون كفرا قلنا فما ترى قال ارى ان يجمع الناس على مصحف واحد فلا يكون

ومن جمع القران خمسة بينا
بغير خلاف سنة بالهدى
ابو ثابت
ابي ابو الدردا زيد بن
معاذ وعثمان
ابو زيد الانصاري
سيأتي في رجال الثقة زيادة
على هولا فراجعه

قوله الى نهاوند كذا بخطه
وصوابه الى اذربيجان

قوله عتبة بالنا المثناه
فوق كما بخطه في تقريب
ابن حجر

بفتح الغين المعجمة وكسر
الرا وتشديد التحتية

اي ثغر ارمينية
فرج ارمينية وذكره
قال النووي
يطلق على ذكر

فرقة ولا اختلاف فقلنا نعم ما رايت فارسل عثمان الى حفصة رضي الله عنها
ان ارسلي الينا الصحف التي كان ابو بكر امر زيدا بجمعها ننسخها في المصاحف
ثم نردها اليك فارسلت بها حفصة الى عثمان فامر زيد بن ثابت وعبد
الله ابن الزبير وسعيد بن العاص الاموي وعبد الرحمن بن الحرث بن هشام
وفي كتاب المصاحف لابن ابي داود من طريق محمد بن سيرين اثني عشر رجلا من
قريش والانصار فيهم ابي بن كعب وفي رواية مصعب بن سعد فقال عثمان من
اكتب الناس قالوا كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن ثابت قال فاي
الناس اعرب وفي رواية افصح قالوا سعيد بن العاص قال عثمان فليمل سعيد وليكتب
زيد ووقع عند ابي داود تسمية جماعة ممن كتب او املا منهم مالك بن ابي عامر جد مالك
ابن انس وكثير بن افلح وابي بن كعب وانس بن مالك وعبد الله بن عباس
فنسخوها اي الصحف في المصاحف وذلك بعد ان قال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة
سعيد وعبد الله وعبد الرحمن لان الاول اموي والثاني اسدي والثالث مخزومي
وكلهم من بطون قريش اذا اختلفتم انتم وزيد بن ثابت في شي من القرآن
اي من عربيته فاكتبوه بلسان قريش فانما نزل معظمه بلسانهم بلغتهم ففعلوا
ذلك كما امرهم حتى اذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف الى حفصة
فكانت عندها حتى توفيت فاخذها مروان حين كان امير المدينة من قبل معاوية
فامر بها فشققت وقال انما فعلت هذا لاني خشيت ان طال بالناس زمان ان يرتاب
فيها مرتاب رواه ابو داود وغيره وارسل عثمان الى كل افق بمصحف مما نسخوا
وكانت خمسة على المشهور كارسل اربعة وعسكه واحدا وقال الداني في المقنع اكثر
العلماء على انه لما كتبه ارسل واحدا للكوفة واخر للبصرة واخر للشام وترك واحدا
عنده وقال ابو حاتم فيما رواه عنه ابن ابي داود وكتب سبعة مصاحف الى مكة
والشام واليمن والبحرين والبصرة والكوفة وحبس بالمدينة واحدا وامر بما سواه اي
سوى المصحف الذي استكتبه والتي نقلت منه وسوى الصحف التي كانت
عند حفصة من القرآن في كل صحيفة او مصحف ان يحرق بسكون الحا المهملة وفتح
الرا ولابي ذر عن الحموي والمستملي بفتح المهملة وتشديد الرا مبالغة في اذهابها
وسد المادة الاختلاف وقال في شرح السنة في هذا الحديث البيان الواضح ان الصحابة
رضي الله عنهم جمعوا بين الدفتين القرآن المنزل من غير ان يكونوا زادوا او نقصوا
منه شيا ولم يحرزوه بل كتبوه في المصاحف على الترتيب المكتوب في اللوح المحفوظ
بتوقيف جبريل عليه السلام على ذلك واعلامه عند نزول كل اية بموضعها واين
تكتب وقال ابو عبد الرحمن كانت قراة ابي بكر وعمر وعثمان وزيد بن ثابت
والمهاجرين والانصار واحدة وهي التي قراها صلى الله عليه وسلم على جبريل
مرتين في العام الذي قبض فيه وكان زيد شهد العرضة الاخيرة وكان يقرئ الناس
بها حتى مات ولذلك اعتمده الصديق في جمعه وولاه عثمان كتبة المصاحف قال
السفاقسي فكان جمع ابي بكر خوف ذهاب شي من القرآن بذهاب حملته اذ انه
لم يكن مجموعا في موضع واحد وجمع عثمان لما كثر الاختلاف في وجوه قراءته حتى
قرؤا

قرؤا بلغاتهم حتى ادى ذلك الى تخطئة بعضهم بعضا فنسخ تلك الصحف في مصحف
واحد مقتصرا من اللغات على لغة قريش اذ هي ارجحها قال ابن شهاب
الزهري بالاسناد السابق ولابوي ذر والوقت بالواو والافراد ولابيه ذر فاخبرني بالافراد
ايضا خارجة بن زيد بن ثابت انه سمع اباه زيد بن ثابت قال فقدت
بفتح القاف اية من الاحزاب حين نسخنا المصحف اي في زمن عثمان لما في زمن
ابي بكر ان الذي فقده في خلافة ابي بكر الايتان من سورة براءة قد كنت اسمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقراها فالتمسناها اي طلبناها فوجدناها مع خزيمة
ابن ثابت الانصاري بالمثلثة ابن الفاكه بن ثعلبة ذي الشهادتين وهو غير
ابي خزيمة بالكنية الذي وجد معه اخر سورة التوبة من المومنين رجال صدقوا
ما عاهدوا الله عليه فالحقناها في سورتها في المصحف بضم الصاد من غير ميم
والذي في الفرع بالميم
باب ذكر كاتب النبي صلى الله عليه
وسلم بالافراد لفظ كاتب وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد الزهري
ان ابن السباق عبيدا قال ان زيد بن ثابت قال ارسل الي ابو بكر رضي الله
عنه في زمن خلافته قال انك كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فاتبع القرآن بهمزة وصل وتشديد الفوقية وكسر الموحدة قال زيد فتتبعت
القرآن اجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال كما في الباب السابق وفي رواية
ابن عيينة عن ابن شهاب القصب او العسب والكرانيف وجرائد النخل وفي
رواية شعيب من الرقاع وعند ابن عمارة بن غزية وقطع الاديم حتى وجدت
اخر سورة التوبة ايتين مع ابي خزيمة الانصاري لم اجدهما مكتوبتين
مع احد غيره لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم الى اخره
سقط لابي ذر قوله عزيز الى اخره وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن موسى بن باذام الكوفي عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو السبيعي
عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من
المومنين والمجاهدون في سبيل الله قال النبي صلى الله عليه وسلم ادع لي
زيدا وليجي بسكون اللام والجزم باللوح والدواة بفتح الدال بالافراد ولابي ذر
عن الحموي والكشميهني بضم الدال وكسر الواو وتحتية مشددة والكتف او الكتف
والدواة ثم قال له اكتب لا يستوي القاعدون وخلف ظهر النبي صلى
الله عليه وسلم عمرو بن ام مكتوم بفتح العين وسكون الميم الاعمى قال يا
رسول الله فما تامرني فاني رجل ضرير البصر ولابي ذر فقال
استطيع الجهاد فنزلت مكانها في الحال قبل ان يجف القلم لا يستوي
القاعدون من المومنين غير اولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله غير اولي الضرر
ولابي ذر في سبيل الله الاية
ذر بتقديم وهذا على معنى التفسير لا على التلاوة ومراد البخاري من الحديث الاول
قوله انك كنت تكتب الوحي وقوله في الاخر اكتب ولم يذكر من الكتاب سوى زيد بن

كذا في الفرع لخره

ثابت وقد كتب الوحي غيره ولم يكتب زيد بمكة لانه انما اسلم بعد الهجرة ولكثرة كتابته
الوحي اطلق عليه الكاتب وكان ربما غاب فيكتب غيره وقد كتب قبله الوحي
ابي بن كعب وهو اول من كتب الوحي بالمدينة واول من كتبه بمكة من قريش عبد
الله بن سعد بن ابي سرح لكنه ارتد ثم عاد الي الاسلام يوم الفتح وممن كتب له صلي
الله عليه وسلم في الجملة الخلفاء الاربعة والزبير بن العوام وخالد وابان ابنا سعيد بن
العاص بن امية وحنظلة بن الربيع الاسدي ومعيقيب بن ابي فاطمة وعبد الله
ابن الارقم الزهري وشرحبيل بن حسنة وعبد الله بن رواحة في اخرين هذا
باب بالتنوين انزل القران علي سبعة احرف وبه قال
حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء الجزري نسبة الي جده
لشهرته به واسم ابيه كثير بالمثلثة وسعيد هذا من حفاظ المصريين وثقاتهم قال
حدثني بالافراد الليث بن سعد امام المصريين قال حدثني بالافراد ايضا عقيل
بضم العين بن خالد وللاصيلي عن عقيل عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني المهملة
بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس
وللاصيلي ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما حدثه ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم قال اقراني جبريل القران علي حرف قال في الفتح وهذا مما لم يصرح
ابن عباس بسماعه له منه صلي الله عليه وسلم وكانه سمعه من ابي بن كعب
فقد اخرج النسائي من طريق عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
عن ابي بن كعب نحوه فراجعته وفي مسلم من حديث ابي فرددت اليه ان هون علي
امتي وفي رواية له ان امتي لا تطيق ذلك فلم ازل استزيده اطلب منه ان
يطلب من الله الزيادة في الاحرف للتوسعة ويزيدني اي ويسال جبريل ربه تعالي
فيزيدني حتي انتهي الي سبعة احرف وفي حديث ابي المذكور ثم اتاه الثانية
فقال علي حرفين ثم اتاه الثالثة فقال علي ثلاثة احرف ثم جاءه الرابعة فقال
ان الله يامرك ان تقرا علي سبعة احرف فايما حرف قروا عليه فقد اصابوا وحديث
الباب سبق في بدء الخلق وبه قال حدثنا سعيد بن عفير المصري قال حدثني
بالافراد الليث بن سعد الامام المصري قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم
العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة
ابن الزبير بن العوام ان المسور بن مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء ابن نوفل
الزهري وعبد الرحمن بن عبد بتنوين عبد من غير اضافة الي شي القاري بتشديد
الموحدة التحتية نسبة الي القارة بطن من خزيمة بن مدركة والقارة لقب واسمه
اثيع بالمثلثة مصغرا حدثاه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول
سمعت هشام بن حكيم ولابي ذر والاصيلي زيادة بن حزام وهو اسدي علي الصحيح
يقرا سورة الفرقان لا سورة الاحزاب اذ هو غلط في حياة رسول الله صلي الله
عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرا علي حروف كثيرة لم يقرئنيها
رسول الله صلي الله عليه وسلم فكدت اساوره بهمزة مضمومة وسين مهملة
اي اخذ براسه او اواثبه في الصلاة فتصبرت اي فتكلفت الصبر حتي سلم اي فرغ

من صلاته

ح
قوله اي جمعتها متخفاه
ان الرداء ونحوه ولكن في
الصحاح الرداء بالمد
ما يرتدي به مذكر ولا
يجوز تانيثه انتهي

وصله ح

من صلاته فلببته بفتح اللام وتشديد الموحدة الاولي في الفرع وقال عياض التخفيف
اعرف بردائه اي جمعتها عليه عند لبته لئلا ينفلت مني وهذا من عمر علي عادته
في الشدة بالامر بالمعروف فقلت من اقراك هذه السورة التي سمعتك تقراها
بحذف الضمير قال هشام اقرانيها رسول الله صلي الله عليه وسلم قال عمر
رضي الله عنه فقلت له كذبت فان رسول الله صلي الله عليه وسلم
قد اقرانيها علي غير ما قرات فيه اطلاق التكذيب علي غلبة الظن فانه انما فعل
ذلك عن اجتهاد منه لظنه ان هشاما خالف الصواب وساغ له ذلك لرسوخ قدمه
في الاسلام وسابقته بخلاف هشام فانه من مسلمة الفتح فخشي ان لا يكون اتقن
القراءة ولعل عمر لم يكن سمع حديث انزل القران علي سبعة احرف قبل ذلك فانطلقت
به اقوده اجره بردائه الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله
اني سمعت هذا يقرا بسورة الفرقان بالجر وللاربعة سورة الفرقان علي
حروف لم تقرئنيها فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم ارسله بهمزة قطع
اي اطلقه ثم قال له عليه السلام اقرا يا هشام فقرا عليه القراءة التي سمعته يقرا
بها فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم كذلك انزلت ثم قال عليه الصلاة
والسلام اقرا يا عمر فقرات القراءة التي اقراني بها فقال رسول الله صلي الله
عليه وسلم كذلك انزلت ثم قال عليه الصلاة والسلام تطييبا لقلب عمر
لئلا ينكر تصويب الشيئين المختلفين ان هذا القران انزل علي سبعة احرف جمع
حرف مثل فلس وافلس اي لغات او قراءات فعلي الاول يكون المعني علي اوجه
من اللغات لان احد معاني الحرف في اللغة الوجه قال تعالي ومن الناس من يعبد
الله علي حرف وعلي الثاني يكون من اطلاق الحرف علي الكلمة مجازا لكونها بعضها
فاقرءوا ما تيسر منه اي من المنزل وقد وقع لجماعة من الصحابة نظير ما وقع
لعمر مع هشام منها لابي بن كعب مع ابن مسعود في سورة النحل ولعمرو بن العاص
مع رجل في اية من القران رواه احمد ولابن مسعود مع رجل في سورة من ال حم
رواه ابن حبان والحاكم واما ما رواه الحاكم عن سمرة رفعه انزل القران علي ثلاثة
احرف فقال ابو عبيد الله تواترت الاخبار بالسبعة الا في هذا الحديث قال ابو شامة
يحتمل ان يكون بعضه انزل علي ثلاثة احرف كجذوة والرهب او اراد انزل ابتداء علي ثلاثة
ثم زيد الي سبعة توسعة علي العباد والاكثر انها محصورة في السبعة وهل هي
باقية الي الان يقرا بها ام كان ذلك ثم استقر الامر علي بعضها والي الثاني ذهب الاكثر
كسفيان بن عيينة وابن وهب والطبري والطحاوي وهل استقر ذلك في الزمن
النبوي ام بعده والاكثر علي الاول واختاره القاضي ابو بكر بن الطيب وابن عبد البر
وابن العربي وغيرهم لان ضرورة اختلاف اللغات ومشقة نطقهم بغير لغتهم اقتضت
التوسعة عليهم في اول الامر فاذن لكل ان يقرا علي حرفه اي طريقته في اللغة الي ان
انضبط الامر وتدربت الالسن وتمكن الناس من الاقتصار علي الطريقة الواحدة فعارض
جبريل عليه السلام النبي صلي الله عليه وسلم القران مرتين في السنة الاخيرة واستقر
علي ما هو عليه الان فنسخ الله تعالي تلك القراءة الماذون فيها بما اوجبه من الاقتصار علي

ولم يقف الحافظ ابن حجر
علي تعيين الاحرف التي
اختلف فيها عمر وهشام
من سورة الفرقان
ثم جمع ما اختلفا فيها
من المتواتر والشاذ
من هذه السورة
وسبقه لذلك ابن عبد البر
ح قوت ثم قال والله
اعلم ما انكر منها عمر
علي هشام وما قرا
به عمر ح

[illegible]

هذه القراة التي تلقاها الناس ويشهد له ما عند الترمذي عن ابي انه صلى الله عليه
وسلم قال لجبريل اني بعثت الى امة امية منهم الشيخ الفاني والعجوز الكبيرة والغلام
قال فمرهم ان يقروا على سبعة احرف وفي بعضها كقوله هلم وتعال واقبل واسرع
واذهب واعجل لان الاباحة المذكورة لم تقع بالتشهي اي ان كل احد يغير الكلمة
بمرادفها في لغته بل ذلك مقصور على السماع من الرسول صلى الله عليه وسلم كما
يشير اليه قول كل من عمر وهشام اقرأني النبي صلى الله عليه وسلم وليس سلنا
اطلاق الاباحة بقراة المرادف ولو لم يسمع لكن الاجماع من الصحابة في زمن عثمان
الموافق للعرضة الاخيرة يمنع ذلك كما مر واختلف في المراد بالسبعة قال ابن العربي
لم يات في ذلك نص ولا اثر وقول ابن حبان انه اختلف فيها على خمسة وثلاثين قولا
قال المنذري ان اكثرها غير مختار وقال ابو جعفر محمد بن سعدان النحوي هذا من
المشكل الذي لا يدري معناه لان الحرف يأتي لمعان وعن الخليل بن احمد سبع قرات
وهذا اضعف الوجوه فقد بين الطبري وغيره ان اختلاف القرا انما هو حرف
واحد من الاحرف السبعة وقيل سبعة انواع كل نوع منها جزء من اجزاء القران
فبعضها امر ونهي ووعد ووعيد وقصص وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال
وفيه حديث ضعيف من طريق ابن مسعود ورواه البيهقي بسند مرسل وهو قول
فاسد وقيل سبع لغات لسبع قبايل من العرب متفرقة في القران فبعضه بلغة
تميم وبعضه بلغة ازد وربيعة وبعضه بلغة هوازن وبكر وكذلك سائر اللغات
ومعانيها واحدة والى هذا ذهب ابو عبيد وثعلب وحكاه ابن دريد عن ابي حاتم
وبعضهم عن القاضي ابي بكر وقال الازهري وابن حبان انه المختار وصححه
البيهقي في الشعب واستنكره ابن قتيبة واحتج بقوله تعالى وما ارسلنا من رسول
الا بلسان قومه واجيب بانه لا يلزم من هذه الاية ان يكون ارسل بلسان قريش
فقط لكونهم قومه بل ارسل بلسان جميع العرب ولا يرد عليه كونه بعث الى الناس
كافة عربا وعجما لان القران انزل باللغة العربية وهو بلغة الى طوايف العرب
وهم يترجمونه لغير العرب بالسنتهم وقال ابن العربي تتبعت القرات صحيحها
وشاذها وضعيفها ومنكرها فاذا هي ترجع الى سبعة اوجه من الاختلاف لا تزيد عن
ذلك وذلك اما في الحركات بلا تغيير في المعنى والصورة نحو البخل ويحسب بوجهين او
بتغيير في المعنى فقط نحو فتلقى ادم من ربه كلمات وادكر بعد امة وامه واما في الحروف
بتغيير المعنى لا الصورة تبلوا وتتلوا وننحيك ببدنك او عكس ذلك نحو بسطة وبصطة
او بتغييرهما نحو اشد منكم ومنهم ويأتل ويتال وفامضوا الى ذكر الله واما في التقديم
والتاخير نحو فيقتلون ويقتلون وجات سكرة الموت بالحق او في الزيادة او النقصان
نحو اوصى ووصى والذكر والانثى واما نحو اختلاف الاظهار والادغام مما يعبر عنه
بالاصول فليس من الاختلاف الذي يتنوع فيه اللفظ او المعنى لان هذه الصفات
في ادايه لا تخرجه عن ان يكون لفظا واحدا ولين فرض فيكون من الاول اي وحيث
الباب مضى في كتاب الخصومات باب تاليف القران اي جمع
ايات السورة او جمع السور مرتبة وبه قال حدثنا ابراهيم وابي ذر حدثني بالافراد

ابراهيم

ابراهيم بن موسى الفرا الرازي الصغير قال اخبرنا هشام بن يوسف قاضي صنعا
ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرني فلان بكذا
واخبرني يوسف بن ماهك بفتح الها وكسرها يصرف ولا يصرف للعجمة
والعلمية فالعطف على مقدر وقال ابن حجر وما عرفت ماذا عطف عليه ثم رايت
الواو ساقطة في رواية النسفي قال اني عند عايشة ام المومنين رضي الله عنها
اذ جاءها رجل عراقي لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه فقال لها اي الكفن خير لا ليض
او غيره قالت ويحك كلمة ترحم وما اي اي شي يضرك بعد موتك في اي كفن كفنت
قال يا ام المومنين اريني مصحفك قالت لم قال لعلي اولف القران
عليه فانه يقرا غير مولف قال في الفتح الظاهر ان هذا العراقي كان ياخذ بقراة
ابن مسعود وكان ابن مسعود لما حضر مصحف عثمان الى الكوفة لم يرجع عن قراته
ولا الى اعدام مصحفه فكان تاليف مصحفه مغايرا لتاليف عثمان ولا ريب ان تاليف
المصحف العثماني اكثر مناسبة من غيره فلهذا اطلق العراقي انه غير مولف وهذا
كله على ان السوال انما وقع عن ترتيب السور ولذا قالت له عايشة وما يضرك بضم
الضاد المعجمة والرا المشددة من الضير ولابي ذر والوقت يضيرك بكسر الضاد
بعدها تحتية ساكنة من الضير ايه بفتح الهمزة والتحتية المشددة بعدها ها
منونة ولابي ذر عن الحموي والمستملي اية بفوقية بدل الها منونة قرات قبل اي
قبل قراة السورة الاخرى انما نزل اول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر
الجنة والنار سورة اقرا باسم ربك اذ ذلك لازم من قوله فيها ان كذب وتولى
سندع الزبانية او المدثر وذكرهما صريح فيها في قوله وما ادراك ما سقر وفي جنات
يتساءلون لكن الذي نزل اولا من سورة اقرا خمس ايات فقط او المراد بالاولية
بعد الفترة وهي المدثر فلعل اخرها نزل قبل بقية اقرا او يقدر من اي من اول
ما نزل حتى اذا ثاب بالمثلثة والموحدة بينهما الف رجع الناس الى الاسلام واطمانت
نفوسهم عليه وتيقنوا ان الجنة للمطيع والنار للعاصي نزل الحلال والحرام ولو
نزل اول شي لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر ابدا ولو نزل لا تزنوا لقالوا
لا ندع الزنا ابدا وذلك لما طبعت عليه النفوس من النفرة عن ترك المالوف فاقتضت
الحكمة الالهية ترتيب النزول على ما ذكر لقد نزل بمكة على محمد صلى الله عليه
وسلم واني لجارية صغيرة العب بل الساعة موعدهم والساعة ادهى
وامر من سورة القمر الذي ليس فيما ذكرني من الاحكام وما نزلت سورة البقرة
والنسا المشتملتان على الاحكام من الحلال والحرام الا وانا عنده بعد الهجرة بالمدينة
وارادت بذلك تاخر نزول الاحكام قال فاخرجت له اي للعراقي المصحف فاملت
بسكون الميم وتخفيف اللام وتشديدها عليه اي السورة وفي نسخة ذر السور اي ايات
كل سورة كان قالت له مثلا سورة البقرة كذا كذا اية وهذا يدل ان السوال وقع عن
تفصيل ايات كل سورة وقد ذكر بعض الايمة ايات السور معدودة كابن شيطا والجعبري
والجعبري لطايف الاشارات لفنون القراات فليكشف وبه قال حدثنا ادم بن
ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله

قوله وقول ابن حبان كذا بخطه والاولى وقال

ونحيك ببدنكم

بلغ مقابلة

للامدي والحسون كي الجز الرابع

١٢٤

ولا يصلح

نخط اول وصوابه اولاً

قوله كابن شيطا [illegible] عبد الواحد البغدادي صاحب التذكار انتهى وقال في القاموس وشيطي كحمزى علم انتهى

اخو حاشية

وعبد الرحمن بن يزيد ولابوي ذر والاصيلي اخا الاسود ه
بن قيس ابن زيادة ابنا اخي

وكذا انخا مرلله وصوابه ابن يزيد

السبيعي انه قال سمعت ابن مسعود رضي الله عنه يقول في شان سورة
بني اسرايل وهي سورة الاسرا وفي شان سورة الكهف وشان سورة مريم
وشان سورة طه و شان سورة الانبيا انهن الخمسة من العتاق الاول
بكسر العين والوب تجمع كل شي بلغ الغاية في الجودة عتيقا والاول بضم الهمزة وفتح
الواو المخففة والاولية باعتبار نزولهن وهن من تلادي بكسر الفوقية وتخفيف
اللام وبعد الالف دال مهملة اي ما نزل قديما ومع ذلك فهي موخرات في ترتيب المصحف
العثماني وهذا الحديث مر في التفسير وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد
الملك قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال انبانا من الانبا ابو اسحق عمرو السبيعي
انه سمع البرا رضي الله عنه زاد الاصيلي بن عازب قال تعلمت سورة سبح
اسم ربك زاد الاصيلي وابو الوقت الاعلى قبل ان يقدم النبي صلى الله عليه
وسلم اي المدينة فهي من اوايل ما نزل ومع ذلك فهي متاخرة في المصحف ه
فالتاليف يكون بالتقديم والتاخير وهذا الحديث سبق في التفسير ايضا وبه
قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي عن ابي حمزة بالحا
المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري المروزي عن الاعمش سليمان بن مهران
عن شقيق ابي وايل بن سلمة انه قال قال عبد الله بن مسعود قد علمت ولابي ذر والاصيلي
وابن عساكر لقد تعلمت النظاير اي السور المتماثلة في المعاني كالموعظة او الحكم
او القصص او السور المتقاربة في الطول والقصر التي كان النبي صلى الله عليه
وسلم يقراهن اثنين اثنين في كل ركعة ولابي ذر عن الكشميهني باسقاط
الجار فقام عبد الله يعني ابن مسعود من مجلسه ودخل بيته ودخل معه
علقمة بن قيس النخعي وخرج علقمة المذكور فسالناه عنها فقال عشرون سورة
من اول المفصل على تاليف مصحف ابن مسعود اخرهن الحواميم ولابي ذر
من الحواميم حم الدخان وعم يتسالون ولابن خزيمة من طريق ابي خالد
الاحمر عن الاعمش مثل هذا الحديث وزاد قال الاعمش اولهن الرحمن واخرهن الدخان
وذكر الدخان في المفصل تجوز لانها ليست منه نعم يتجه على احد الاقوال في حد المفصل
وقد مر في باب الجمع بين السورتين في ركعة من كتاب الصلاة سرد السور العشرين
فيما اخرجه ابو داود وفي الحديث دليل على ان تاليف مصحف ابن مسعود على غير التاليف
العثماني ولم يكن على ترتيب النزول وقيل ان مصحف علي بن ابي طالب كان
على ترتيب النزول اوله اقرا ثم المدثر ثم نون والقلم وهكذا الى اخر المكي ثم المدني
وهل ترتيب المصحف العثماني كان باجتهاد من الصحابة او توقيفي فذهب الى الاول
الجمهور ومنهم القاضي ابو بكر بن الطيب فيما اعتمده واستقر عليه رايه من قوليه ولانه
فوض ذلك الى امته بعده وذهبت طايفة الى الثاني والخلاف لفظي لان القايل
بالاول يقول انه رمز اليهم ذلك لعلمهم باسباب نزوله ومواقع كلماته ولذلك قال
الامام مالك وانما الفوا القران على ما كانوا يسمعونه من النبي صلى الله عليه وسلم
وقول ثالث وهو ان كثيرا من السور قد كان علم ترتيبه في حياته كالسبع الطوال
والحواميم والمفصل ولقوله اقروا الزهراوين البقرة وال عمران والى هذا مال ابن عطية

وقال

ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي الانبيا ه

اسقاط لفظ كل ولابي ذر اثنين في كل ركعة ه

قوله كالسبع الطوال وفي النهاية ... السبع الطوال ... جمع الطولى مثل الكبر في الكبرى وهذا البنا يلزمه الالف واللام او الاضافة انتهى

105

وقال بعضهم لترتيب وضع السور في المصحف اشيا تطلعك على انه توقيفي صادر عن
حكيم احدها بحسب الحروف كما في الحواميم وثانيها لموافقة اول السورة لاخر ما قبلها
كاخر الحمد في المعنى واول البقرة وثالثها الوزن في اللفظ كاخر تبت واول الاخلاص
ورابعها المشابهة جملة السورة لجملة الاخرى مثل الضحى والم نشرح وقال بعضهم
سورة الفاتحة تضمنت الاقرار بالربوبية والالتجا اليه في دين الاسلام والصيانة
عن دين اليهودية والنصرانية وسورة البقرة تضمنت قواعد الدين وال عمران
مكملة لمقصودها فالبقرة بمنزلة اقامة الدليل على الحكم وال عمران بمنزلة الجواب
عن شبهات الخصوم وسورة النسا تتضمن احكام الانساب التي بين الناس والمايدة
سورة العقود بها تم الدين انتهى واما ترتيب الايات فانه توقيفي بلا شك ولا خلاف
اذ عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو امر واجب وحكم لازم فقد كان جبريل يقول
ضع اية كذا في موضع كذا ومنه حديث اخرجه البيهقي في المدخل والدلايل والحاكم في
المستدرك وقال صحيح على شرطهما هذا باب بالتنوين
كان جبريل يعرض القران بفتح اليا وكسر الرا على النبي صلى الله عليه
وسلم اي يستعرضه ما اقراه اياه وقال مسروق هو ابن الاجدع التابعي مما وصله
المولف في علامات النبوة عن عايشة ام المومنين عن فاطمة ابنة النبي صلى الله
عليه وسلم عليها السلام اسر الي النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل يعارضني
اي يدارسني ولابي ذر كان يعارضني بالقران كل سنة اي مرة وانه ولابي ذر عن
الحموي واني عارضني هذا العام مرتين ولا اراه حضر اجلي والمعارضة مفاعلة
من الجانبين كان كلا منهما كان تارة يقرا والاخر يسمع وبه قال حدثنا يحيى بن
قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة المكي المؤذن قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بسكون العين الزهري العوفي ابو اسحق الزهري عن الزهري
محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي وفي نسخة كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اجود الناس بالخير بنصب اجود خبر كان واجود بالرفع ما
يكون في شهر رمضان اثبت له الاجودية المطلقة اولا ثم عطف عليها زيادة ذلك
في رمضان لئلا يتخيل من قوله واجود ما يكون في رمضان ان الاجودية خاصة
منه برمضان فهو احتراس بليغ ثم بين سبب الاجودية المذكورة بقوله لان جبريل
عليه السلام كان يلقاه في كل ليلة في شهر رمضان حتى ينسلخ رمضان وظاهره
انه كان تلقاه في كل رمضان منذ انزل عليه الى رمضان الذي توفي بعده وليس
مقيدا برمضانات الهجرة وان كان صيام شهر رمضان انما فرض صومه بعد الهجرة
او انه كان يسمى به قبل فرض صومه نعم يحتمل انه لم يعارضه في رمضان من
السنة الاولى لوقوع ابتدا النزول فيها ثم فتر الوحي ثم تتابع وكان يعرض عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم القران اي بعضه او معظمه لان اول رمضان
من البعثة لم يكن نزل من القران الا بعضه ثم كذلك كل رمضان بعده الى الاخير
فكان نزل كله الا ما تاخر نزوله بعد رمضان المذكور وكان في سنة عشر الى ان توفي

اي الصحيح ... ي نسخة ... حاشية

اراه بضم الهمزة اي واظن

قوله كان يلقاه في كل ليلة وكذا في الفرع الناصري وعزا وسنده للتلاوة من الفرع المزي

قوله اغتفروا الخ عبارة الفتح اغتفروا أمر معارضته انتهى

صلى الله عليه وسلم وما نزل في تلك المدة اليوم أكملت لكم دينكم فإنها نزلت
يوم عرفة بالاتفاق ولما كان ما نزل في تلك الأيام قليلا اغتفروا معارضته
فيستفاد منه إطلاق القرآن على بعضه مجازا وحينئذ فلو حلف ليقرأن القرآن
فقرأ بعضه لا يحنث إلا أن قصد كله فإذا لقيه جبريل كان عليه الصلاة والسلام
أجود بالخير من الريح المرسلة أي المطلقة فهو من باب الاحتراس لأن الريح منها
العقيم الضار ومنها المبشر بالخير فوصفها بالمرسلة ليعين الثاني قال تعالى
هو الذي يرسل الرياح مبشرات فالريح المرسلة تستمر مدة إرسالها وكذا
كان عمله صلى الله عليه وسلم في رمضان ديمة لا ينقطع وفيه استعمال أفعل التفضيل
في الإسناد الحقيقي والمجازي لأن الجود منه صلى الله عليه وسلم حقيقة ومن الريح
مجاز فإن قلت ما الحكمة في تخصيص الليل المذكور بمعارضة القرآن أجيب
بأن المقصود من الحضور والفهم والليل مظنة ذلك لما في النهار من الشواغل
والعوارض على ما لا يخفى ولعله صلى الله عليه وسلم كان يقسم ما نزل من القرآن
في كل سنة على ليالي رمضان أجزاء فيقرأ كل ليلة جزءا في جزء من الليلة وبقية
ليلته لما سوى ذلك من التحنث والراحة وتعهد أهله ويحتمل أنه كان يعيد
ذلك الجزء مرارا بحسب تعدد الحروف المأذون بها القرآن وهذا الحديث قد سبق أول
الصحيح وفي كتاب الصوم وبه قال حدثنا خالد بن يزيد الكاهلي قال حدثنا
أبو بكر هو ابن عياش بالتحتية والمعجمة عن أبي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد
المهملتين عثمان بن عاصم عن أبي صالح ذكوان السمان عن أبي هريرة رضي الله
عنه قال كان أي جبريل يعرض على النبي صلى الله عليه وسلم القرآن
وسقط لغير الكشميهني لفظ القرآن أي بعضه أو معظمه كل عام ليالي رمضان
من زمن البعثة أو من بعد فترة الوحي إلى رمضان الذي توفي بعده مرة
فعرض عليه القرآن مرتين في العام الذي قبض زاد الأصيلي فيه واختلف
هل كانت العرضة الأخيرة بجميع الأحرف السبعة أو بحرف واحد منها وعلى الثاني
فهل هو الحرف الذي جمع عليه عثمان الناس أو غيره فعند أحمد وغيره من
طريق عبيدة السلماني أن الذي جمع عليه عثمان الناس يوافق العرضة الأخيرة
ونحوه عند الحاكم من حديث سمرة وإسناده حسن وقد صححه هو وأخرج أبو
عبيد من طريق داود بن أبي هند قال قلت للشعبي قوله تعالى شهر رمضان
الذي أنزل فيه القرآن أما كان ينزل عليه في سائر السنة قال بلى ولكن جبريل
كان يعارض مع النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان ما أنزل الله فيحكم الله ما
يشاء وينسخ ما يشاء فكأن السر في عرضه مرتين في سنة الوفاة استقراره على ما
كتب في المصحف العثماني والاقتصار عليه وترك ما عداه ويحتمل أن يكون كان رمضان
في السنة الأولى من نزول القرآن لم يقع فيها مدارسة لوقوع ابتداء النزول في رمضان
ثم فتر الوحي فوقعت المدارسة في السنة الأخيرة في رمضان مرتين ليستوي عدد
السنين والعرض وكان صلى الله عليه وسلم يعتكف كل عام عشرا من رمضان فاعتكف
عشرين يوما من رمضان في العام الذي قبض زاد الأصيلي فيه مناسبة لعرض

القرآن

سقط من قلمه التلاوة عبارة الفتح لأن المقصود من التلاوة الحضور والفهم فسقط من قلم الشارح لفظ التلاوة

مرة قوله مرة كذا هي ثابتة في الفرع المزي وسقطت من نسخ الشارح انتهى

القرآن مرتين وسبق في الاعتكاف مباحث الاعتكاف والله الموفق والمعين هذا
باب ذكر القراء الذين اشتهروا بحفظ القرآن والتصدي لتعليمه
من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم على عهده وبه قال حدثنا حفص
ابن عمر بضم العين الحوضي الأزدي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو
بفتح العين بن مرة لا السبيعي ووهم الكرماني عن إبراهيم النخعي عن مسروق هو ابن
الأجدع أنه قال ذكر عبد الله بن عمرو بفتح العين بن العاص عبد الله بن
مسعود فقال لي ابن عمرو لا أزال أحبه لأني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول خذوا القرآن أي تعلموه من أربعة من عبد الله بن مسعود سقط لفظ ابن
مسعود للأصيلي وأبي الوقت وسالم أي ابن معقل بفتح الميم وسكون العين المهملة
وكسر القاف مولى أبي حذيفة ومعاذ وللأصيلي زيادة ابن جبل وأبي بن كعب وفيه
محبة من يكون ماهرا في القرآن والأربعة المذكورون اثنان منهم من المها جرين
وهما المبتدأ بهما والآخران من الأنصار وقد مر الحديث في المناقب وبه قال حدثنا عمر
ابن حفص قال حدثنا أبي حفص بن غياث قال حدثنا الأعمش سليمان بن
مهران قال حدثنا شقيق بن سلمة أبو وائل قال خطبنا عبد الله بن
مسعود ثبت ابن مسعود لأبي ذر رضي الله عنه فقال والله لقد أخذت من في
أي من فم رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعا بكسر الموحدة وسكون المعجمة
ما بين الثلاث إلى التسع وسبعين سورة بالموحدة بعد السين وزاد عاصم عن زر
عن عبد الله وأخذت بقية القرآن عن أصحابه ولم أقف على تعيين السور المذكورة
وإنما قال ابن مسعود ذلك لما أمر بالمصاحف أن تغير وتكتب على المصحف العثماني
وساءه ذلك وقال أفأترك ما أخذت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه
أحمد وابن أبي داود من طريق الثوري وإسرائيل وغيرهما عن أبي إسحاق عن
خمير بمعجمة مصغرا ابن مالك والله لقد علم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
أني من أعلمهم بكتاب الله ووقع عند النسائي من طريق عبدة وابن أبي داود
من طريق أبي شهاب كلاهما عن الأعمش عن أبي وائل أني أعلمهم بإسقاط من وما
أنا بخيرهم إذ لا يلزم من زيادة الفضل في صفة من صفات الأفضلية المطلقة
والأعلمية بكتاب الله لا تستلزم الأعلمية المطلقة ولا ريب أن العشرة المبشرة أفضل
اتفاقا قال شقيق أبو وائل بالسند المذكور فجلست في الحلق بكسر الحاء المهملة
وفتح اللام في الفرع وضبطه في الفتح بفتحهما أسمع ما يقولون في قول ابن مسعود هذا
فما سمعت رادا ينشد بالذال المعجمة أي عالما يقول غير ذلك مما يخالف قول ابن مسعود
وأما قول الزهري فيما أخرجه ابن أبي داود فبلغني أن ذلك كرهه من قول ابن
مسعود رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه محمول على أن الذين
كرهوا ذلك من غير الصحابة الذين شاهدهم شقيق بالكوفة وبه قال حدثنا
ولأبي ذر حدثني بالإفراد محمد بن كثير أبو عبد الله العبدي البصري قال أخبرنا
سفيان الثوري عن الأعمش سليمان الكوفي عن إبراهيم النخعي عن علقمة بن قيس النخعي
أنه قال كنا بحمص مدينة من بلاد الشام مشهورة فقرأ ابن مسعود عبد الله سورة

... بن نافع كذا في التهذيب

يوسف فقال رجل لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه نعم قال قيل انه نهيك بن سنان
ما هكذا انزلت قال اي ابن مسعود ولابي ذر فقال لقد قراتها كذا علي رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال احسنت ووجد اي ابن مسعود منه من الرجل ريح الخمر فقال له
اتجمع ان تكذب بكتاب الله وتشرب الخمر فضربه الحد اي رفعه الى من له ولاية
ضربه واسند الضرب اليه مجازا لكونه كان سببا فيه والمنقول عنه انه كان يرى بوجوب
الحد بمجرد وجود الرايحة او ان الرجل اعترف بشربها بلا عذر لكن وقع عند الاسماعيلي
اثر هذا الحديث النقل عن علي انه انكر علي ابن مسعود جلده الرجل بالرايحة وحدها
اذ لم يقر ولم يشهد عليه وبحث ذلك يأتي ان شاء الله تعالى في كتاب الحدود بعون
الله وفضله وانما انكر الرجل كيفية الانزال جهلا منه لا اصل النزول والا لكفر اذ الاجماع
قايم على ان من جحد حرفا مجمعا عليه فهو كافر وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال
حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا مسلم
ابو الضحى بن صبيح لا غيره عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال قال عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه والله الذي لا اله غيره ما انزلت سورة من كتاب الله الا انا
اعلم اين انزلت بمكة او المدينة او غيرهما ولا انزلت اية من كتاب الله الا
انا اعلم فيم انزلت بغير الف بعد الميم ولابي ذر عن الكشميهني فيما باثبات الالف
ولكن الحموي والمستملي فيمن بالنون بدل الالف ولو اعلم احدا اعلم مني بكتاب الله
تبلغه الابل بسكون الموحدة وضم اللام ولابي ذر عن الكشميهني والحموي تبلغنيه
بفتح الموحدة واللام كسر اللام مشددة وزيادة نون بعد الغين فتحتية ساكنة لركبت
اليه للاخذ عنه ولابي عبيد من طريق ابن سيرين نبئت ان ابن مسعود قال لو
علمت احدا تبلغنيه الابل احدث عهدا بالعرضة الاخيرة مني لاتيته والعلم احتراز
عن سكان السما كما قاله في الكواكب واستنبط جواز ذكر الانسان ما فيه من الفضيلة
بقدر الحاجة وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن غياث قال حدثنا همام هو ابن يحيى
العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة البصري الحافظ قال حدثنا
قتادة بن دعامة السدوسي قال سالت انس بن مالك رضي الله عنه من جمع
القران على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قال جمعه اربعة كلهم من الانصار
ابي بن كعب من بني النجار ومعاذ بن جبل من بني الخزرج وزيد بن ثابت
من بني النجار وابو زيد هو سعد بن عبيد بن النعمان بن قيس من الاوس
وقيل اسمه معبر احد الاربعة الذين جمعوا القران على عهده صلى الله عليه وسلم ومات
ولا عقب له واستبعد ابن الاثير ان يكون هذا ممن جمع قال لان الحديث يرويه انس
ابن مالك وذكر هو وقال احد عمومتي ابو زيد وانس من بني عدي بن النجار وهو
خزرجي فكيف يكون هذا وهو اوسي انتهى وليس في هذا الحديث ما ينفي جمعه عن غير
المذكورين تابعه اي تابع حفص بن عمر في رواية هذا الحديث الفضل بن موسى السيناني
عن حسين بن واقد بالقاف عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله
قاضي البصرة عن جده انس اي ابن مالك وهذه المتابعة وصلها اسحاق بن راهويه
في مسنده وبه قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة

العمي

ونقطت الجلالة لابي ذر

ووجد

اعلم

عن ح

العمي ابو الهيثم اخو بهز بن اسد البصري قال حدثنا عبد الله بن المثنى بن عبد
الله بن انس بن مالك الانصاري ابو المثنى البصري صدوق الا انه كثير الغلط قال
حدثني بالافراد ثابت البناني بضم الموحدة وتخفيف النون واسم ابيه اسلم ابو
محمد البصري وثمامة بضم المثلثة بن عبد الله بن انس بن مالك الانصاري البصري
قاضيها كلاهما عن انس رضي الله عنه انه قال مات النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يجمع القران على جميع وجوهه وقراءاته او لم يجمعه كله تلقيا منه في النبي صلى الله
عليه وسلم بلا واسطة او لم يجمع ما نسخ منه بعد تلاوته وما لم ينسخ او مع احكامه
والتفقه فيه او كتابته وحفظه غير اربعة ابو الدرداء عويمر بن مالك وقيل ابن
عامر وقيل ابن ثعلبة الخزرجي ومعاذ بن جبل السلمي بالفتح وزيد بن ثابت
الانصاري وابو زيد سعد بن عبيد الاوسي والحصر لعله باعتبار ما ذكر قال المازري لا يلزم
من قول انس لم يجمعه غيرهم ان يكون الواقع في نفس الامر كذلك لان التقدير انه لا يعلم
ان سواهم جمعه والا فكيف الاحاطة بذلك مع كثرة الصحابة وتفرقهم في البلاد وهذا
لا يتم الا ان كان لقي كل واحد منهم على انفراده واخبره عن نفسه انه لم يكمل له جمع القران
في عهده صلى الله عليه وسلم وهذا في غاية البعد في العادة انتهى وقد وقع في رواية
الطبري من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة في اول الحديث افتخر الحيان
الاوس والخزرج فقال الاوس منا اربعة من اهتز له عرش الرحمن سعد بن معاذ
ومن عدلت شهادته شهادة رجلين خزيمة بن ثابت ومن غسلته الملائكة حنظلة
ابن ابي عامر ومن حمته الدبر عاصم بن ثابت فقال الخزرج منا اربعة جمعوا
القران لم يجمعه غيرهم فذكرهم فلعل مراد انس بقوله لم يجمع القران غيرهم اي من
الاوس بقرينة المفاخرة المذكورة لا النفي عن المهاجرين قال ابن كثير لا شك ان
الصديق رضي الله عنه قرا القران وقد نص عليه الاشعري مستدلا بانه صح انه صلى الله
عليه وسلم قال يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله واكثرهم قرانا وتواتر عنه صلى الله
عليه وسلم انه قدمه للامامة ولم يكن صلى الله عليه وسلم يامر بشي الا لغيه
بلا سبب فلو كان ابا بكر كان متصفا بما يقدمه في الامامة على ساير الصحابة وهو القراءة
لما قدمه فلا يسوغ نفي حفظ القران عنه بغير دليل وقد صح في البخاري انه بنى مسجدا
بفناء داره فكان يقرأ القران اي ما نزل منه اذ ذاك وجمع علي القران على ترتيب النزول
وقال ابن عمر فيما رواه النسائي باسناد صحيح جمعت القران فقراته به كل ليلة الحديث
وعد ابو عبيدة القراء من الصحابة من المهاجرين الخلفاء الاربعة وطلحة وسعدا وابن
مسعود وحذيفة وسالما وابا هريرة وعبد الله بن السايب والعبادلة ومن النساء
عايشة وحفصة وام سلمة ولكن بعض هولاء انما اكمله بعده صلى الله عليه وسلم وعد
ابن ابي داود في كتاب الشريعة من المهاجرين ايضا تميم بن اوس الداري وعقبة بن
عامر ومن الانصار عبادة بن الصامت وابا حليمة معاذ ومجمع بن جارية وفضالة
ابن عبيد ومسلمة بن مخلد وممن جمعه ايضا ابو موسى الاشعري فيما ذكره الداني
وعمرو بن العاص وسعد بن عبادة وبالجملة فيتعذر ضبطهم على التحقيق ولا يتمسك بما
في هذه الاحاديث لما ذكرناه وكيف يكون ذلك مع ما ورد من قتل القرا ببير معونة

ولا الاصيلي عن انس بن مالك

قال في القاموس مازركجاه قرية بالمغرب والجيجا في البحر وقال في الوفيات لابن خلكان ونذكره انتهى

قوله واكثرهم قرانا الذي في الجامع الكبير ولفظه يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله وفي لفظ اخر يؤمكم اكثركم قرانا وفضله عن الذي قبله

ويوم اليمامة لا سيما مع ما في هذه الاحاديث من الاضطراب في العدد والتعيين والاطلاق وليس
فيها شيء من المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد تعقب الاسماعيلي الحديثين
الاخيرين باختلافهما بالحصر وعدده مع ذكر ابي الدرداء بدل ابي بن كعب فقال لا
يجوز ان في الصحيح مع تباينهما بل الصحيح احدهما وجزم البيهقي بان ذكر ابي الدرداء وهم
والصواب ابي بن كعب وقال الداودي لا ارى ذكر ابي الدرداء محفوظا قال انس ونحن
ورثناه بكسر الراء مخففة اي ابا زيد لانه مات ولم يترك عقبا وهو احد عمومة انس
كما في المناقب وهو يرد على من سمى ابا زيد المذكور سعد بن عبيد بن النعمان احد
بني عمرو بن عوف لان انسا خزرجي وسعد بن عبيد اوسي وعند ابن ابي داود
باسناد على شرط البخاري لثمامة عن انس ان ابا زيد الذي جمع القران اسمه قيس
ابن السكن وكان رجلا منا من بني عدي بن النجار احد عمومتي ومات ولم يدع
عقبا ونحن ورثناه وقال ابن ابي داود وحدثنا انس بن خالد الانصاري قال هو قيس
ابن السكن بن زعورا من بني عدي بن النجار قال ابن ابي داود مات قريبا
من وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب علمه ولم يؤخذ عنه وكان
عقبيا بدريا قال الحافظ ابن حجر فهذا يرفع الاشكال من اصله وبه قال حدثنا
صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان
الثوري عن حبيب بن ابي ثابت الاسدي عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم
احد الاعلام عن ابن عباس انه قال قال عمر رضي الله عنه ابي اي ابن كعب اقرانا
لكتاب الله وانا لندع لنترك من لحن ابي بفتح اللام وسكون الحاء اي من قراءته ما
نسخت تلاوته وابي والحال انه ابي يقول اخذته اي الذي يتركه عمر من لحنه
من في اي فم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا اتركه لشيء يقوله لي غير النبي
صلى الله عليه وسلم لا النسخ ولا غيره واستدل عليه عمر بقوله قال الله تعالى ما
ننسخ من اية او ننسها ولابي ذر او ننساها بضم النون وكسر السين من غير همز
على قراءة نافع وابن عامر والكوفيين نات بخير منها او مثلها والنسخ يكون على اقسام
ما نسخ قراءته وبقي حكمه كالشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما والحكم فقط نحو وعلى الذين
يطيقونه فدية طعام مسكين والحكم والتلاوة نحو عشر رضعات يحرمن والمراد
هنا الاول والخبر على ما لا يخفى والحديث مذكور في تفسير البقرة باب
فاتحة الكتاب ولابي ذر والوقت باب فضل فاتحة الكتاب وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا ولابي ذر
اخبرنا شعبة بن الحجاج قال حدثني بالافراد خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء
المعجمة وفتح الموحدة الانصاري المدني عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب
عن ابي سعيد بن المعلى بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة واسمه الحرث
وهو رافع ونقل عن الحافظ الدمياطي انه قال الصحيح هو الحرث بن اوس بن المعلى
وما عداه باطل وحينئذ فيكون ممن نسب الى جده وهو كثير من فعل النسابين ولا
يقال انه خطا انه قال كنت اصلي فدعاني النبي صلى الله عليه وسلم فلم اجبه لانه
عليه الصلاة والسلام منعهم من الكلام في الصلاة ومن قطعها وزاد في سورة الانفال

قوبلت على خط مولفه

حتى صليت ثم اتيته قلت يا رسول الله اني كنت اصلي قال عليه الصلاة والسلام الم
يقل الله تعالى استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم وحد الضمير لان استجابة
الرسول كاستجابته تعالى والمراد بالاستجابة الطاعة والامتثال واستدل به على وجوب
اجابته وهل تقطع ام لا فيه بحث مر في اول التفسير ثم قال عليه الصلاة والسلام
لا بالتخفيف اعلمك اعظم سورة في القران اجرا ومضاعفة في الثواب بحسب
انفعالات النفس وخشيتها وتدبرها قبل ان تخرج من المسجد فاخذ بيدي فلما
اردنا ان نخرج من المسجد قلت يا رسول الله انك قلت لاعلمنك اعظم سورة من
القران ولابي ذر لاعلمنك في القران قال الحمد لله رب العالمين خبر مبتدا محذوف
اي هي السورة التي اولها الحمد لله هي السبع المثاني لانها سبع ايات وتثنى في كل
ركعة او من الثنا لاشتمالها عليه والقران العظيم الذي اوتيته واسم القران
يقع على البعض كما يقع على الكل ويدل له قوله تعالى بما اوحينا اليك هذا القران في
سورة يوسف وقد مر الحديث في اول التفسير وفي سورة الانفال وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا محمد بن المثنى العنزي البصري قال حدثنا وهب هو ابن جرير بن
حازم الازدي الحافظ قال حدثنا هشام هو ابن حسان عن محمد هو ابن سيرين
عن اخيه معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة ابن سيرين عن ابي سعيد
بكسر العين سعد بن مالك الخدري بالدال المهملة رضي الله عنه انه قال كنا في
مسير لنا وعند الدارقطني في سرية ولم يعينها فنزلنا اي ليلا كما في الترمذي على حي
من احياء العرب فاستضفناهم فابوا ان يضيفوهم كما عند المؤلف في الاجارة فجاءت
جارية فقالت ان سيد الحي سليم اي لديغ بعقرب ولم تسم الجارية واسيد الحي
وان نفرنا غيب بفتح الغين المعجمة والتحتية جمع غائب كخادم وخدم وللاصيلي وابي
الوقت غيب بضم الغين وتشديد التحتية المفتوحة كراكع وركع فهل منكم راق
كقاض يرقيه فقام معها رجل هو ابو سعيد كما في مسلم والمانع منه كون الرجل
غير نفسه فلعل ابا سعيد صرح تارة وكنى اخرى والحمل على التعدد بعيد جدا لا
سيما مع اتحاد المخرج والسياق والسبب ما كنا نابنه بنون مضمومة ساكنة فموحدة
مضمومة وتكسر فنون اي ما كنا نتهمه برقية فرقاه فبرا وفي الاجارة فكانما نشط من
عقال فامر له سيد الحي ولابي ذر لنا بثلاثين شاة جعلا على الرقية وسقانا لبنا
فلما رجع الذي رقاه قلنا له مستفهمين له اكنت تحسن رقية او كنت ترقي بفتح
التاء وكسر القاف قال لا ما رقيته الا بام القران بفتح القاف بغير ضمير قلنا لا تحدثوا
بسكون الحاء المهملة بعد ضم شيئا في الثلاثين شاة حتى ناتي او نسال النبي صلى الله
عليه وسلم بالشك من الراوي فلما قدمنا المدينة ذكرناه للنبي صلى الله
عليه وسلم فقال وما كان يدريه انها اي الفاتحة رقية اقسموا الجعل واضربوا
لي بسهم اي بنصيب فعله تطييبا لقلوبهم فان قلت ما موضع الرقية من الفاتحة
اجيب بان الفاتحة كلها رقية لما اختصت به من كونها مبدا القران وحاوية لجميع
علومه لاشتمالها على الثنا على الله تعالى والاقرار بعبادته والاخلاص له وسوال الهداية
منه والاشارة الى الاعتراف بالعجز عن القيام بنعمه والى شان المعاد وبيان عاقبة

بلغ مقابلة

فضل البقرة

الجاحدين الى غير ذلك من السر البديع والبرهان الرفيع كما قاله القرطبي فيما نقله في الفتح
وقال ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله المقعد حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد مما وصله الاسماعيلي قال حدثنا هشام هو ابن حسان قال حدثنا محمد
ابن سيرين قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن سيرين عن ابي
سعيد الخدري بهذا الحديث ومراده بسياقه التصريح بتحديثه من عنعن
عنه في السابق فضل البقرة ولابي ذر باب فضل سورة البقرة وبه قال حدثنا
محمد بن كثير العبدي البصري قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن سليمان بن
مهران الاعمش عن ابراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن ابي مسعود
عقبة بن عمرو البدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من قرا بالايتين قال في المصابيح فان قلت ما فائدة الباء التي في قوله
بالايتين قلت ذهب بعضهم الى انها زائدة وقيل ضمن الفعل معنى التبرك فعدي به بالبا
وعلى هذا تتقول قرات بالسورة ولا تتقول قرات بكتابك لفوات معنى التبرك قاله السهيلي
ولابي الوقت قرا الايتين بحذف البا قال المولف حدثنا ولابي ذر وحدثنا بالواو وفي نسخة
حينئذ وحدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفين بن عيينة عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن ابي مسعود
عقبة البدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من قرا بالايتين
من اخر سورة البقرة وهما من الرسول الى اخرها في ليلة كفتاه اجزاتا عنه من
قيام الليل او عن قراءة القران مطلقا او من الشيطان وشره او دفعتا عنه شر الانس
والجن وعن ابن مسعود من طريق عاصم عن زر عن علقمة من قرا خاتمة
البقرة اجزات عنه قيام ليلة وعند الحاكم وصححه عن النعمان بن بشير رفعه ان
الله كتب كتابا وانزل منه ايتين ختم بهما سورة البقرة لا يقران في دار فيقربها
الشيطان ثلاث ليال وزاده ابو عبيد من مرسل ابن جبير فاقروهما وعلموهما فانهما
قران وصلاة ودعا وقال عثمان بن الهيثم بن الجهم ابو عمرو العبدي البصري
المؤذن مما وصله الاسماعيلي وابو نعيم من طرق الى عثمان بن الهيثم ولم يصرح فيه
المولف بالتحديث وزعم ابن العربي انه منقطع قال حدثنا عوف بالفا ابن ابي
جميلة بالجيم المفتوحة الاعرابي العبدي البصري عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة الفطر من
رمضان فاتاني ات فجعل يحثو بسكون الحا المهملة وضم المثلثة يقال حثى يحثو
وحثا يحثي اي ياخذ بكفيه من الطعام وكان تمرا فاخذته الذي حتى فقلت له لارفعنك
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقص الحديث بنحو ما سبق في الوكالة من قوله قال
اني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة قال فخليت عنه فاصبحت فقال النبي صلى الله
عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قال قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة
وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود فعرفت انه سيعود لقول رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه سيعود فرصدته فجا يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعني فاني محتاج وعلي عيال لا اعود فرحمته

فخليت

فخليت سبيله فاصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل
اسيرك فقلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال اما
انه قد كذبك وسيعود فرصدته الثالثة فجا يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اخر ثلاث مرات
انك تزعم لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هي
فقال اذا اويت اي اتيت الى فراشك للنوم واخذت مضجعك فاقرا اية الكرسي لن
يزال ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم يزل معك من الله حافظ يحفظك ولا يقربك
شيطان حتى تصبح وقال بالواو وسقطت لابي ذر وللاصيلي فقال النبي
صلى الله عليه وسلم صدقك بتخفيف الدال فيما قاله في اية الكرسي وهو كذوب
من التتميم البليغ وذلك لانه لما اوهم مدحه بوصفه بصفة الصدق استدرك
نفيه عنه بصيغة المبالغة اي صدقك في هذا القول مع ان عادته الكذب المستمر
ذاك شيطان من الشياطين باب فضل الكهف ولابي الوقت
سورة الكهف وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح
العين ابن فروخ الحراني الجزري سكن مصر قال حدثنا زهير بضم الزاي وفتح
الها بعدها تحتية ساكنة فرا ابن معاوية قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعي عن البراء رضي الله عنه وللاصيلي زيادة ابن عازب انه قال كان رجل قيل
هو اسيد بن حضير يقرا سورة الكهف لكن سياتي ان شاء الله تعالى قريبا ان الذي
كان يقراه اسيد سورة البقرة والى جانبه حصان بكسر الحا وفتح الصاد المهملتين
فحل كريم من الخيل مربوط بشطنين تثنية شطن بفتح الشين المعجمة والطا
المهملة اخره نون حبل وتعله ربط باثنين لشدة صعوبته فتغشته احاطت به
سحابة فجعلت تدنو وتدنو مرتين اي تقرب منه وجعل فرسه المربوط بالشطنين
ينفر بفتح اوله وكسر الفا فلما اصبح اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال
صلى الله عليه وسلم تلك التي غشيتك السكينة وهي فيما رواه الطبري وغيره
عن علي ريح هفافة لها وجه كوجه الانسان وقيل غير ذلك تنزلت بمثناة وبنون وتشديد
الزاي وبعد اللام تاء تانيث ولابي ذر عن الكشميهني تتنزل بمثناتين بلا تانيث بعد
اللام بالقران وللترمذي معه مع القران او على القران باب
فضل سورة الفتح سقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي
اويس قال حدثني بالافراد مالك امام الائمة عن زيد بن اسلم عن ابيه اسلم
مولى عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض اسفاره
عند الطبراني انه الحديبية وعمر بن الخطاب يسير معه ليلا ظاهره الارسال لكن
رواه الترمذي من هذا الوجه متصلا بلفظ عن ابيه سمعت عمر بل في هذا الحديث
نفسه ما يدل للاتصال حيث قال فيه قال عمر فحركت بعيري اذ مقتضاه انه سمعه يقول
ذلك فساله عمر عن شي فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ساله عليه
الصلاة والسلام عمر فلم يجبه ثم ساله فلم يجبه بتكرير السؤال ثلاثا الظنه انه لم
يسمعه فقال عمر ثكلتك بفتح المثلثة وكسر الكاف الاولى فقدتك امك دعا على نفسه

وكنه انه انما انه ليعلم ما يتبع
انه كما يقال ... والمعنى
والدعا

لما وقع منه من الحالج نزرت بزاي مخففة في الفرع وتثقل بعدها آن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ألححت عليه وبالغت في سواله ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك
قال عمر فحركت بعيري حتى كنت امام الناس وخشيت بكسر الشين المعجمة ان ينزل
بفتح اوله وكسر الزاي في قرآن بتشديد الياء فما نشبت بفتح النون وكسر الشين المعجمة
اي فما لبثت ان سمعت صارخا لم يسم يصرخ زاد الاصيلي بي قال فقلت
لقد خشيت ان يكون نزل في قرآن قال فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسلمت عليه اي فرد علي عليه السلام السلام فقال لقد انزلت علي الليلة سورة
لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس لما فيها من البشارة بالفتح والمغفرة ثم قرا
عليه الصلاة والسلام انا فتحنا لك فتحا مبينا اي قضينا لك قضاء بينا على اهل مكة
ان تدخلها انت واصحابك من قابل لتطوفوا بالبيت من الفتاحة وهي الحكومة او المراد
فتح مكة عدة له بالفتح وجيء به على لفظ الماضي لانها في تحققها بمنزلة الكائنة وفي ذلك من
الفخامة والدلالة على علو شان المخبر به ما لا يخفى باب فضل قل
هو الله احد سقط لفظ باب لغير ابي ذر وفيه في فضل قل هو الله احد عمرة
بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
طرف من حديث اوله ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية فكان يقرا
لاصحابه في صلاتهم فيختم بقل هو الله احد وفي آخره اخبروه ان الله يحبه وسياتي موصولا
ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في اول كتاب التوحيد تاما وهذا التعليق ثبت لابي
ذر والوقت وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك امام دار
الهجرة ابن انس الاصبحي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي
صعصعة عن ابيه عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا هو
ابو سعيد الخدري كما عند احمد سمع رجلا قيل هو قتادة بن النعمان لانه اخوه لامه
وكانا متجاورين وجزم بذلك ابن عبد البر فكانه ابهم نفسه واخاه يقرا قل هو الله
احد كلها حال كونه يرددها فلما اصبح ابو سعيد جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر ذلك الذي سمعه من الرجل له عليه الصلاة والسلام وكان الرجل الذي جاء وذكر
يتقالها بتشديد اللام اي يعتقد انها قليلة في العمل لا في التنقيص وعند الدارقطني
من طريق اسحاق بن الطباع عن مالك في هذا الحديث ان لي جارا يقوم بالليل فما يقرا
الا بقل هو الله احد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها
لتعدل ثلث القرآن باعتبار معانيه لانه احكام واخبار وتوحيد وقد اشتملت هي
على الثالث فكانت ثلثا بهذا الاعتبار واعترض بانه يلزم منه ان تكون آية الكرسي
وآخر الحشر كل منهما ثلث القرآن ولم يرد ذلك لكن قال ابو العباس القرطبي انها اشتملت
على اسمين من اسماء الله تعالى متضمنان جميع اوصاف الكمال لم يوجدا في غيرها من السور
وهما الاحد الصمد لانهما يدلان على احدية الذات المقدسة الموصوفة بجميع اوصاف الكمال
وبيان ذلك ان الاحد يشعر بوجوده الخاص الذي لا يشاركه فيه غيره والصمد يشعر
بجميع اوصاف الكمال لانه الذي انتهى سودده فكان مرجع الطلب منه واليه ولا يتم ذلك
على وجه التحقيق الا لمن حاز جميع الفضائل الكمال وذلك لا يصلح الا لله تعالى فلما اشتملت

هذه الورقة على معرفة الذات المقدسة كانت بالنسبة الى تمام المعرفة بصفات الذات
وصفات الفعل ثلثا انتهى وقال قوم انها تعدل ثلث القرآن في الثواب وضعفه ابن
عقيل فقال لا يجوز ان يكون المعنى فله اجر ثلث القرآن واحتج بحديث من قرا القرآن
فله بكل حرف عشر حسنات واستدل ابن عبد البر لذلك بقول اسحاق بن راهويه
ليس المراد ان من قراها ثلاث مرات كان كمن قرا القرآن هذا لا يستقيم ولو قراها مائة
مائتي مرة ثم قال ابن عبد البر على اني اقول السكوت في هذه المسيلة افضل من الكلام
فيها واسلم انتهى وظاهر الاحاديث ناطق بتحصيل الثواب مثل من قرا ثلث القرآن
لحديث مسلم والترمذي فسأقرا عليكم ثلث القرآن فخرج فقرا قل هو الله احد ثم
قال الا انها تعدل ثلث القرآن واذا حملناه على ظاهره فهل ذلك الثلث معين او اي
ثلث كان منه فيه نظر وعلى الثاني فمن قراها ثلاثا كان كمن قرا ختمة كاملة
وزاد ابو معمر بسكون العين بين فتحتين عبد الله بن عمرو المقري قاله
الدمياطي وقال المزي كابن عساكر انه اسماعيل بن ابراهيم الهذلي وصوبه في الفتح بان
الحديث انما يعرف بالهذلي بل لا يعرف للمقري عن اسماعيل بن جعفر شيئا وقد وصله
النسائي عن اسماعيل الهذلي قال عن اسماعيل بن جعفر بن ابي كثير الانصاري
الزرقي عن مالك بن انس الامام وسقط ابن انس للاصيلي عن عبد الرحمن بن
عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري انه قال
اخبرني اخي لامه ابي قتادة بن النعمان ان رجلا قام في زمن النبي صلى الله عليه
وسلم يقرا من السحر قل هو الله احد لا يزيد عليها فلما اصبحنا اتى رجل وفي نسخة فاتى
الرجل النبي صلى الله عليه وسلم نحوه اي نحو الحديث السابق ولفظه عند الاسماعيلي
فقال يا رسول الله ان فلانا قام الليلة يقرا من السحر قل هو الله احد فساق السورة
يرددها لا يزيد عليها وكان الرجل يتقالها فقال النبي صلى الله عليه وسلم انها لتعدل
ثلث القرآن وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث
قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا ابراهيم النخعي والضحاك
بالضاد المعجمة والحاء المهملة المشددة ابن شراحيل وقيل شرحبيل المشرقي بفتح الميم
وكسر الراء في الفرع كاصله وضبطه وابن ماكولا وكذا هو عند ابي ذر وقيده العسكري
بكسر الميم وفتح الراء نسبة الى مشرق بن زيد بن جشم بن حاشد بطن من همدان
وقال من فتح الميم صحف وقال في الفتح وكانه يشير الى قول ابن ابي حاتم مشرق موضع
وهو بالتاء اتفاقا وبالقاف تصحيف كلاهما اي ابراهيم والضحاك عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه ايعجز احدكم بكسر
الجيم من باب ضرب يضرب والهمزة للاستفهام الاستخباري ان يقرا ثلث القرآن
في ليلة ولابوي ذر والوقت بثلث بزيادة الموحدة والياء في روحه في ليلته فشق
ذلك عليهم وقالوا اينا يطيق ذلك يا رسول الله فقال عليه الصلاة والسلام الله
الواحد الصمد ثلث القرآن وعند الاسماعيلي من رواية ابي خالد الاحمر عن الاعمش
فقال يقرا قل هو الله احد فهي ثلث القرآن قال في الفتح فكان رواية الباب بالمعنى
ويحتمل ان يكون بعض رواته كان يقرؤها كذلك كما جاء ان عمر كان يقرا قل هو الله احد

ي بسند النسائي عن قتادة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن
منه قد نزل ... نعت الله

أحمد وابو ابن عبد البر

وسقط الخدري للاصيلي

في القاموس والعجز بالفتح الضعف ... عجز عن ... كضرب
وسمع ... عواجز
كذا ... بخط ...

حمد التحصبي
كذا في نسخة مقابلة على خط المؤلف
والذي تقدم مرات عديدة الاصبحي
الدلائل ... بالموحدة
وهو نسبة
مشهورة الى ذي اصبح ... كما في تقريب التهذيب
وغيره

واخرج

في نسخة يرجع
باليا وهو الذي
في الفتح

هذه

احد الله الصمد بغير قل في اولها او سمي السورة بهذا الاسم لاشتمالها على الصنفين المذكورين
ونحو قيل في معنى الثلث غير ما ذكرت لمراد من عمل بما تضمنته من الاخلاص والتوحيد كان
كمن قرا ثلث القران وقال الطيبي قل هو الله احد في معنى لا اله الا الله لوجهين احدهما
انه تعالى وحده هو الصمد المرجوع اليه في حوائج المخلوقات ولا صمد سواه ولو صور سواه صمد
لفسد نظام العالم ومن ثم كرر اسمه واوقع الصمد المعرف خبرا له وقطعه جملة مستانفة
على بيان الموجب ثانيهما ان اسمه الاحد في الالهية اذ لو تصور غيره لكان اما ان يكون
فوقه فيما هو محال واليه الاشارة بقوله لم يولد او دونه فلا يستقيم ايضا واليه لمح بقوله
لم يلد او مساويا له وهو محال ايضا واليه رمز بقوله ولم يكن له كفوا احد ويجوز ان تكون
الجمل المنفية تعليلا للجملة الثانية المثبتة كانه لما قيل هو الصمد المعبود الخالق الرازق
المثيب المعاقب ولا صمد سواه قيل لم كان كذلك اجيب ـــــ لانه ليس فوقه احد يمنعه
من ذلك ولا مساو يعاونه فيه ولا دونه يستقل به وقد اخرج الترمذي عن ابن
عباس وانس بن مالك قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زلزلت
تعدل نصف القران وقل هو الله احد تعدل ثلث القران وقل يا ايها الكافرون تعدل
ربع القران واخرج الترمذي ايضا وابن ابي شيبة وابو الشيخ من طريق سلمة بن
وردان عن انس الكافرون والنصر تعدل كل منها ربع القران زاد ابن ابي شيبة
وابو الشيخ واية الكرسي تعدل ربع القران قال في الفتح وهو حديث ضعيف لضعف
سلمة وان حسنه الترمذي فلعله تساهل فيه لكونه في فضائل الاعمال وكذا صححه الحاكم
من حديث ابن عباس وفي سنده يمان بن المغيرة وهو ضعيف عندهم انتهى وابدى
القاضي البيضاوي الحكمة فقال يحتمل ان يقال المقصود الاعظم بالذات من القران
بيان المبدا والمعاد واذا زلزلت مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان احواله
فيعادل نصفه واما ما جاء انها ربعه فلانه يشتمل على تقرير التوحيد والنبوات
وبيان احكام المعاش واحوال المعاد وهذه السورة مشتملة على القسم الاخير واما
الكافرون فمحتوية على القسم الاول منها لان البراءة عن الشرك اثبات للتوحيد فيكون
كل واحد منهما كانه ربع قال قلت هلا حملوا المعادلة على التسوية في الثواب على
القدر المنصوص عليه اجيب ـــــ بانه منعهم من ذلك لزوم تفضيل اذا زلزلت على
سورة الاخلاص والقول الجامع فيه ما ذكره الشيخ التوربشتي رحمه الله حيث قال نحن
وان سلكنا هذا المسلك بمبلغ علمنا نعتقد ونعترف ان بيان ذلك على الحقيقة
انما يتلقى من قبل الرسول صلوات الله وسلامه عليه فانه هو الذي ينتهي اليه
في معرفة حقائق الاشياء والكشف عن خفيات العلوم فاما الذي نحن فيه نعبده
ونحوه وقوله على مقدار فهمنا وان سلم من الخلل والزلل لا يتعدى عن ضرب من الاحتمال
نقله الطيبي في شرح المشكاة قال الفربري ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر
ابن صالح سمعت ابا جعفر محمد بن ابي حاتم بالحاء المهملة والمثناة وراق ابي
عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري اي كاتبه الذي كان يكتب له قال ابو عبد
الله البخاري عن ابراهيم النخعي عن ابي سعيد مرسل اي منقطع وعن الضحاك
المشرقي بفتح ميم المشرقي وكسر الراء لابي ذر قال اليونيني وقد اختلف فيه الحفاظ

مسند

وابي الشيخ

واذا زلزلت تعدل ربع القران صح

مقصورة

مسند وظاهره ان المولف كان يطلق على المنقطع لفظ المرسل وعلى المتصل لفظ المسند والمشهور
في الاستعمال ان المرسل ما يضيفه التابعي الى النبي صلى الله عليه وسلم والمسند ما يضيفه
الصحابي الى النبي صلى الله عليه وسلم بشرط ان يكون ظاهر الاسناد اليه الاتصال وثبت قال الفربري الى قوله مسند
فضل المعوذات بكسر الواو وثبت لفظ باب لابي ذر روية قال حدثنا عبد الله بن
يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب الزهري عن عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا اشتكى اي مرض يقرا على نفسه بالمعوذات الثلاث الاخلاص والفلق
والناس وفي حديث ابن حبان وخزيمة واحمد تعيينهن والطلق على الاولى لما
اشتملت عليه من صفة الرب تعالى وخص المستعاذ في الثانية بما خلق فابتدا
بالعام في قوله من شر ما خلق ثم ثنى بالعطف في قوله ومن شر غاسق لان انبثاث
الشر فيه اكثر والتحرز منه اصعب ووصف المستعاذ به في الثالثة بالرب ثم بالملك
ثم بالاله واضافها الى الناس وكرره وخص المستعاذ منه بالوسواس المعني به
الموسوس من الجنة والناس فكانه قيل كما قال الزمخشري اعوذ من شر الموسوس الى
الناس بربهم الذي يملك عليهم امورهم وهو الههم ومعبودهم كما يستغيث
بعض الموالي اذا اعتراهم خطب بسيدهم ومخدومهم ووالي امرهم وينفث بضم
الفا بعدها مثلثة اي يخرج الريح من فمه في يده مع شيء من ريقه ويمسح جسده
الشريف المقدس فلما اشتد وجعه في مرضه الذي توفي فيه كنت اقرا عليه
المعوذات وامسح بيده على جسده رجاء بركتها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
سقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا المفضل بن فضالة وثبت ابن فضالة للاصيلي
ولابي ذر وهو بفتح الفا عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب الزهري
عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان اذا اوى الى فراشه للنوم ولاحمد مضجعه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث
فيهما فقرا فيهما قال المظهري الفا للتعقيب وظاهره يدل على انه صلى الله عليه
وسلم نفث في كفيه اولا ثم قرا وهذا لم يقل به احد وليس فيه فائدة ولعل هذا
سهو من الكاتب او من راو لان النفث ينبغي ان يكون بعد التلاوة ليوصل بركة
القران واسم الله تعالى الى بشرة القارئ او المقرو له انتهى وتعقبه الطيبي فقال من
ذهب الى تخطئة رواة الثقات العدول ومن اتفقت الامة على صحة روايته وضبطه
واتقانه بما سنح له من الراي الذي اوهن من بيت العنكبوت فقد خطا نفسه
وخاض فيما لا يعنيه هلا قاس هذه الفا على ما في قوله تعالى فاذا قرات القران
فاستعذ وقوله فتوبوا الى باريكم فاقتلوا انفسكم على ان التوبة عين القتل
ونظايره في كلام الله تعالى العزيز غير عزيز والمعنى جمع كفيه ثم عزم على النفث فيهما
فقرا فيهما او لعل السر في تقديم النفث على القراءة مخالفة السحرة والبطلة على ان اسرار
الكلام النبوي جلت عن ان تكون مشرعة لكل وارد وبعضه مما لا يتولد في علم
المعاني لما اراد المتقصي عن ذلك تشبث بانه جا في صحيح البخاري بالواو وهي
تقتضي الجمعية لا الترتيب وهو زور وبهتان حيث لم نجد فيه وفي كتاب الحميدي

قوله واخذ مضجعه بفتح الميم والجيم موضع الضجوع والجمع مضاجع وتثلث في القاموس حيث قال والمضجع كمقعد موضعه

وجامع الاصول لما بالفا انتهى وقد ثبت في رواية ابي ذر عن الكشميهني يقرا بها
ثم نفث فيهما قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس
ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدا بهما اي يبدا بالمسح بيديه على راسه
ووجهه وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات قال في شرح المشكاة
قوله يبدا بيان لجملة قوله يمسح بهما ما استطاع لكن قوله ما استطاع من جسده
وقوله يبدا يقتضيان ان يقدر يبدا بهما على راسه ووجهه وما اقبل من جسده
ثم ينتهي الى ما ادبر من جسده ورواية عقيل عن ابن شهاب هذه وان اتحد سندها
بالسابقة لكن فيها انه كان يقرا بالمعوذات عند النوم فهي مغايرة لحديث مالك
السابق فالذي يترجح انهما حديثان عن ابن شهاب بسند واحد قاله في الفتح

باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القران

وسقط لابي ذر لفظ قراءة وله في رواية عند القراءة وقال الليث بن سعد الامام
مما وصله ابو عبيد في فضائل القران عن يحيى بن بكير عن الليث بالاسنادين
الاتيين قال حدثني بالافراد يزيد بن الهاد بلا يا هو ابن اسامة بن عبد الله
ابن شداد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم التيمي التابعي الصغير عن اسيد
ابن حضير بضم الهمزة مصغرا وحضير بالحا المهملة والضاد المعجمة ويزيد
ابن الهاد لم يدرك اسيدا فروايته عنه منقطعة لكن الاعتماد في وصل الحديث
على السند الاخر قال بينما بالميم هو اي اسيد يقرا من الليل سورة البقرة
في السابقة سورة الكهف فيحتمل التعدد وفرسه مربوط بالتذكير ولابي ذر
والاصيلي مربوطة بالتانيث والقياس الاول لانه مذكر عنده اذ جالت الفرس
اي اضطربت شديدا فسكت عن القراءة فسكنت اي الفرس عن الاضطراب
فقرا فجالت الفرس سقط لفظ الفرس لابي ذر فسكت وسكنت الفرس
ثم قرا فجالت الفرس فانصرف اسيد وكان ابنه يحيى في ذلك الوقت قريبا
منها من الفرس فاشفق خاف اسيد ان تصيبه اي ابنه يحيى فلما اجتره
بالجيم وتشديد الراء اي اجتر اسيد ابنه يحيى من المكان الذي هو فيه حتى
لا تصيبه الفرس رفع راسه الى السما حتى ما يراها فلما اصبح اسيد حدث النبي
صلى الله عليه وسلم بذلك فقال له عليه الصلاة والسلام اقرا يا ابن حضير اقرا
يا ابن حضير مرتين وليس امرا بالقراءة حالة التحديث بل المعنى كان ينبغي لك ان
تستمر على قراءتك وتغتنم ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة وتستكثر من القراءة
التي هي سبب بقائها قاله النووي قال الطيبي يريد ان اقرا لفظه امر طلب للقراءة
في الحال ومعناه تحضيض وطلب للاستزادة في الزمان الماضي وكانه صلى الله عليه وسلم
استحضر تلك الحالة العجيبة الشان فطالبه بها تحريضا عليه والدليل ان المراد من الامر
الاستزادة وطلب دوام القراءة والنهي عن قطعها قوله قال فاشفقت اي خفت يا رسول
الله ان دمت على القراءة ان تطا الفرس ابني يحيى وكان منها اي من
الفرس قريبا فرفعت راسي فانصرفت ولابي ذر والاصيلي وانصرفت اليه فرفعت راسي
الى السما فاذا مثل الظلة بضم الظا المعجمة وتشديد اللام قال ابن بطال هي السحابة

كانت

بلا ها وهو القاسم بن سلام ثابت مشددة

اي هلا زدت م

كانت فيها الملائكة ومعها السكينة فانها تنزل ابدا مع الملائكة فيها في الظلة امثال
المصابيح وفي رواية ابراهيم بن سعد لمثال السرج فخرجت بالخا والجيم كذا لجميع قاله
عياض وصوابه فعرجت بالعين حتى لا اراها وعند ابي عبيد عرجت الى السما
حتى ما يراها قال عليه الصلاة والسلام وتدري ما ذاك قال لا قال تلك الملائكة
دنت اي قربت لصوتك وكان اسيد حسن الصوت وفي رواية يحيى بن ايوب عن
يزيد بن الهاد عند الاسماعيلي اقرا اسيد فقد اوتيت من مزامير ال داود وفيه
اشارة الى الباعث على استماع الملائكة لقراءته ولو قرات اي لو دمت على قراءتك لاصبحت
اي الملائكة ينظر الناس اليها لا تتوارى لا تستتر منهم وعن ابي عبيد من رواية
ابن ابي ليلى عن اسيد لرايت الاعاجيب قال ابن الهاد فيما وصله ابو نعيم عن ابي
بكر بن خلاد عن احمد بن ابراهيم بن ملحان عن يحيى بن بكير عن الليث
عن ابن الهاد وحدثني بالافراد هذا الحديث السابق عبد الله بن خباب بفتح
الخا المعجمة وتشديد الموحدة الاولى مولى بني عدي بن النجار عن ابي سعيد
الخدري عن اسيد بن حضير بالحا المهملة والضاد المعجمة وهذا موصول فالاعتماد
عليه قاله في الفتح وجاء عن الليث عنه اسناد ثالث اخرجه النسائي من طريق شعيب
ابن الليث وداود بن منصور كلاهما عن الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن
ابي هلال عن يزيد بن الهاد باسناده هذا السابق فقط

باب

من قال لم يترك النبي صلى الله عليه وسلم الا ما جمعه الصحابة من القران
بين الدفتين بفتح الدال والفا المشددة اي اللوحين ولم يكتم منه شي بذهاب كلمة
ولم يكتموا منه شيئا خلافا لما ادعته الروافض لتصحيح دعواهم الباطلة ان التنصيص
على امامة علي بن ابي طالب واستحقاقه للخلافة كان ثابتا عند موت النبي صلى
الله عليه وسلم في القران فكتموه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن عبد العزيز بن رفيع بضم الرا وفتح الفا الاسدي المكي
انه قال دخلت انا وشداد بن معقل بفتح الشين المعجمة وتشديد الدال الاولى المهملة
ومعقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف الاسدي الكوفي التابعي الكبير
على ابن عباس رضي الله عنه وعن ابيه فقال له شداد بن معقل مستفهما له
اترك النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته من شي زاد الاسماعيلي سوى القران
قال ابن عباس مجيبا له ما ترك الا ما بين الدفتين وللاسماعيلي اللوحين بدل
الدفتين اي لم يدع من القران ما يتلى قال ابن رفيع ودخلنا على محمد بن الحنفية
فسالناه عن ذلك ايضا فقال ما ترك عليه الصلاة والسلام الا ما بين الدفتين ولا
يرد على هذا حديث علي السابق في العلم ما عندنا الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة
لانه اراد الاحكام التي كتبها عنه صلى الله عليه وسلم ولم ينف ان عنده اشيا
اخر من الاحكام لم يكن كتبها ونفي ابن عباس وابن الحنفية وارد على ما يتعلق
بالنص في القران من امامة علي واستدل المولف رحمه الله على بطلان مذهب الرافضة
بمحمد بن الحنفية احد ائمتهم في دعواهم وهو ابن علي وبابن عباس بن عمه واشد
الناس له لزوما فلو كان شي مما ادعوه لكان احق الناس بالاطلاع عليه ولما وسعهما

حفظ القران فضيلة حفظ بها الانس

اي واخرج له ايضا ابو داود كما يعلم من تقريب ابن حجر في ترجمته

ابو رجاء

كتمانه نفعه ... المولف ما ادق نظره والطف اشاراته رحمه الله **باب**
فضل القران علي ساير الكلام هذه الترجمة كما نبه عليه في الفتح لفظ حديث
اخرج الترمذي معناه بسند رجاله ثقات الا عطية الكوفي عن ابي سعيد الخدري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرب عز وجل من شغله القران
عن ذكري ومسالتي اعطيته افضل ما اعطي السايلين وفضل كلام الله علي ساير الكلام
كفضل الله علي خلقه اي من شغله القران عن الذكر والمسيلة اللذين ليسا في القران
كالدعوات والدليل عليه التقييد بقوله وفضل كلام الله الخ وقال الطيبي ينبغي
ان لا يظن القاري انه اذا لم يطلب من الله حوايجه لا يعطيه اجل العطا فانه من كان
لله كان الله له وعن العارف ابي عبد الله بن خفيف قدس الله سره شغل
القران القيام بموجباته من اقامة فرايضه والاجتناب عن محارمه فان الرجل
اذا اطاع الله فقد ذكره وان قل صلاته وصومه وان عصاه نسيه وان كثر صلاته
وصومه وعند ابن الضريس من طريق الجراح بن الضحاك عن علقمة بن
مرثد عن ابي عبد الرحمن السلمي عن عثمان رفعه خيركم من تعلم القران وعلمه
ثم قال وفضل القران علي ساير الكلام كفضل الله علي خلقه وذلك انه منه وقد بين
العسكري ان هذه الزيادة من قول ابي عبد الرحمن السلمي وبه قال **حدثنا هدبة**
ابن خالد بضم الها وسكون الدال المهملة **ابو خالد** وسقطت الكنية لابي ذر
قال **حدثنا همام** بفتح الها وتشديد الميم ابن يحيى بن دينار الشيباني
البصري قال **حدثنا قتادة** بن دعامة السدوسي قال **حدثنا انس بن مالك**
ثبت بن مالك في رواية الاصيلي عن ابي موسي الاشعري سقط قوله الاشعري
لغير الاصيلي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل الذي يقرا القران ويعمل
به **كالاترجة** بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الرا وفتح الجيم المشددة وتخفف
ويزاد قبلها نون ساكنة وتحذف الهمزة مع الوجهين فهي اربعة ومع التخفيف
ثمان **طعمها طيب وريحها طيب** ومنظرها حسن وملمسها لين فانع لونها تسر
الناظرين تتشوف اليها النفس قبل التناول يفيد اكلها بعد الالتذاذ طيب نكهة
ودباغ معدة وقوة هضم ويستخرج من حبها دهن له منافع وحامضها يسكن غلمة
النسا ويجلو اللون والكلف وقشرها في الثياب يمنع السوس ويتداوى به وهو
ينفع بالخاصية وقيل ان الجن لا تقرب البيت الذي فيه الاترج فناسب ان يمثل
به الذي لا يقرب به الشيطان وغلاف قلبه ابيض فيناسب قلب المومن **والذي لا**
يقرا القران كالتمرة طعمها طيب ولا ريح لها ومثل الفاجر اي المنافق الذي يقرا القران
كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ونبه في اليونينية ان قوله ومثل الفاجر
ثابت في اصل ابي الوقت وان سقوطه غلط **ومثل الفاجر** اي المنافق **الذي**
لا يقرا القران كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها قال شارح المصابيح ان هذا التشبيه
والتمثيل في الحقيقة وصف لموصوف اشتمل علي معنى معقول صرف لا يبرزه عن
مكنونه الا تصويره بالمحسوس المشاهد ثم ان كلام الله المجيد له تاثير في باطن العبد وظاهره
وان العباد متفاوتون في ذلك فمنهم من له النصيب الاوفر من ذلك التاثير وهو المومن

التارب

افضل

وشرکتها الحلاوة والذوق الاربع النعر والشم واللمس

التارب ومنهم من لا نصيب له البتة وهو المنافق الحقيقي ومنهم من تاثر ظاهره
دون باطنه وهو المرايي او بالعكس وهو المومن الذي لم يقراه وابراز هذه المعاني
وتصويرها في المحسوسات ما هو مذكور في الحديث ولم يجد ما يوافقها ويلايمها اقرب
واحسن ولا اجمع من ذلك لان المشبهات والمشبه بها واردة علي التقسيم الحاصر لان
الناس اما مومن او غير مومن والثاني اما منافق صرف او ملحق به والاول اما
مواظب علي القراة او غير مواظب عليها فعلي هذا قس الاثمار المشبه بها ووجه التشبيه
في المذكورات مركب منتزع من امرين محسوسين طعم وريح ثم ان اثبات القراة في قوله
صلى الله عليه وسلم يقرا القران علي صيغة المضارع ونفيها في قوله لا يقرا ليس المراد منهما
حصولها مرة ونفيها بالكلية بل المراد منهما الاستمرار والدوام عليها وان القراة دابة وعادته
او ليس ذلك من هجيراه كقولك فلان يقري الضيف ويحمي الحريم انتهي وفي الحديث
فضيلة حامل القران ومطابقته للترجمة من حيث ثبوت فضل قاري القران علي غيره
يستلزم فضل القران علي ساير الكلام كما فضل الاترج علي ساير الفواكه وفيه رواية
تابعي عن صحابي وصحابي عن صحابي وهي رواية قتادة عن انس عن ابي موسي
واخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في الصلاة وابو داود في الادب والترمذي في الامثال والنسا ب
في الوليمة وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد **عن يحيي** بن سعيد الانصاري
عن سفيان الثوري انه قال **حدثني** بالافراد عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما اجلكم في اجل من خلا من قبلي
من الامم كما بين اخر وقت صلاة العصر ومغرب الشمس ومثلكم مع نبيكم ومثل
اليهود والنصارى مع انبيائهم كمثل رجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي الي نصف النهار علي
قيراط قيراط مرتين لابي ذر عن الكشميهني **فعملت اليهود** الي نصف النهار فقال من
يعمل لي من نصف النهار الي العصر وزاد الاصيلي علي قيراط فعملت النصاري الي العصر
ثم انتم ايها المسلمون تعملون من العصر الي المغرب بقيراطين قيراطين بالتكرار مرتين
واستكملوا اجر الفريقين **قالوا** اي اليهود والنصارى نحن اكثر عملا لان الوقت من
الصبح الي العصر اكثر من وقت العصر الي المغرب واقل عطا قال هل ظلمتكم اي نقصتكم
من حقكم اي الذي شرطته لكم **قالوا لا** لم تنقصنا من اجرنا شيئا **قال فذلك** ولابي ذر
فذلك باللام **فضلي اوتيه من شيت** ومطابقة هذا الحديث من جهة ثبوت فضل
هذه الامة علي غيرها من الامم وثبوت الفضل لها بما ثبت من فضل كتابها الذي امرت
بالعمل به وهذا الحديث سبق في باب من ادرك ركعة من العصر من كتاب الصلاة **باب**
الوصاة بالف بعد الصاد ولابي ذر عن الكشميهني الوصية
بالتحتية المشددة بدل الالف **بكتاب الله عز وجل** وبه قال **حدثنا محمد بن يوسف**
ابن واقد الفريابي قال **حدثنا مالك بن مغول** بكسر الميم وسكون الغين المعجمة
وبعد الواو المفتوحة لام البجلي قال **حدثنا طلحة** بن مصرف بكسر الرا بوزن الفاعل
اليامي بالتحتية والميم قال سالت عبد الله بن ابي **اوفي** بفتح الهمزة والفا بينهما
واو ساكنة علقمة **اوصي** بفتح الهمزة وسكون الواو النبي صلى الله عليه وسلم بالامارة
احدا او بالمال **فقال لا** لم يوص قال طلحة فقلت كيف كتب بضم الكاف **علي الناس**

وللاصيلي عامي

ولغيره مرة واحدة

الوصية في قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية امروا بها
ولم يوص صلى الله عليه وسلم قال ابن ابي اوفى اوصى عليه الصلاة والسلام
بكتاب الله اي بالتمسك به والعمل بمقتضاه وحفظه حسا ومعنى فيكرم ويصان
ولا يسافر به الى ارض العدو ويداوم على تلاوته وتعلمه وتعليمه وهذا الحديث قد مر
في الوصايا باب من لم يتغن اي يستغن بالقران وقوله
تعالى اولم يكفهم اية انا انزلنا عليك الكتاب القران العظيم الذي فيه خبر ما قبلهم
ونبأ ما بعدهم وحكم ما بينهم يتلى عليهم في كل مكان وزمان فلا يزال معهم اية
ثابتة لا تزول وقال احمد عن وكيع اي يستغني به عن اخبار الامم الماضية فليس
المراد بالاستغنا في الاية الاستغنا الذي هو ضد الفقر وقد اخرج الطبري وغيره كما قال
في الفتح من طريق عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة قال جاء ناس من المسلمين
بكتب قد كتبوا فيها بعض ما سمعوه من اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم كفى بقوم
ضلالة ان يرغبوا عما جاء به نبيهم اليهم الى ما جاء به غيره الى غيرهم فنزلت اولم يكفهم
انا انزلنا عليك الكتاب الاية وفي ذكر المؤلف هذه الاية عقب الترجمة اشارة الى ان
معنى التغني الاستغنا وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة قال
حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لم ياذن الله بفتح المعجمة لم يستمع لشيء بالشين المعجمة ما اذن
بكسر المعجمة ما استمع اي كاستماعه للنبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
~~[illegible]~~
يتغنى بالقران بتحسين صوته به او يستغني به وقال صاحب له اي لابي سلمة
يريد بقوله يتغنى يجهر به والصاحب المذكور هو عبد الحميد بن عبد الرحمن
ابن زيد بن الخطاب كما بينه الزبيدي عن ابن شهاب في هذا الحديث فيما
خرجه ابن ابي داود عن محمد بن يحيى الذهلي في الزهريات وحديث الباب
اخرجه المؤلف ايضا في التوحيد وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة رضي الله عنه
سقط لفظ ابن عبد الرحمن لغير ابي ذر
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما اذن الله لشيء بالمعجمة وبعد التحتية
الساكنة همزة ولابي ذر عن الكشميهني لنبي ما اذن للنبي صلى الله عليه وسلم
بزيادة لام ولابي ذر لنبي باسقاطها وقول الحافظ ابن حجر ان كانت رواية
زيادة اللام محفوظة فهي للجنس ووهم من ظنها للعهد وتوهم ان المراد نبينا
صلى الله عليه وسلم وشرحه على ذلك تعقبه العيني فقال هذا الذي ذكره عين
الوهم والاصل في الالف واللام ان تكون للعهد خصوصا في المفرد وعلى ما ذكره يفسد
المعنى لانه يكون على هذه الصورة لم ياذن الله لنبي من الانبيا ما اذن لجنس
النبي وهذا فاسد انتهى واجاب في انتقاض الاعتراض بانه انما شرحه على

رواية

رواية الاكثر وهي ما اذن لشيء بشين معجمة وبا مهموزة ولا فساد فيه انتهى وقوله
اذن بفتح الهمزة وكسر الذال المعجمة في الماضي وكذا في المضارع مشترك بين الاطلاق
والاستماع يقول اذن بالمد فان اردت الاطلاق فالمصدر بكسر ثم سكون وان
اردت الاستماع فالمصدر بفتحتين اي ما استمع كاستماعه لصوت نبي ان يتغنى
بالقران وسقط لفظ ان عند ابي نعيم من وجه اخر وصوبه ابن الجوزي وقال
ان اثباتها وهم من بعض الرواة لروايتهم بالمعنى فظن المثبت المساواة فوقع في
الخطا لانه الحديث لو كان باثباته ان لكان من الاذن بكسر الهمزة وسكون الذال
بمعنى الاباحة والاطلاق وليس مرادا هنا وانما هو من الاذن بفتحتين وهو الاستماع
والمراد به هنا اجزال المثوبة للقارئ واكرامه لا حقيقته التي هي ان يميل السمع
باذنه الى جهة من يسمعه اذ هو محال في حقه فالمراد ثمرة ذلك على ما لا يخفى قال غير
ابن عيينة بالسند السابق تفسيره اي قوله يتغنى يستغني به عن غيره من
الكتب السالفة او من الاكثار من الدنيا ولم يقتض ذلك ابو عبيد في تفسيره وقال
انه جائز في كلام العرب واحتج بقول ابن مسعود من قرا ال عمران فهو غني وقيل
المراد به الغنى المعنوي وهو غنى النفس وهو القناعة لا الغنى المحسوس الذي هو ضد الفقر
فان ذلك لا يحصل بمجرد ملازمة القران وقال النووي معناه عند الشافعي واصحابه
والاكثر تحسين الصوت به انتهى ويؤيده قوله في الرواية السابقة وقال صاحب
له يجهر به قال الطيبي لانها جملة مبينة لقوله يتغنى بالقران ولم يكن المبين على
خلاف البيان كذلك يتغنى بالقران في الاولى بيان لقوله ما اذن لشيء صوته
فكيف يحمل على غير حسن الصوت على ان الاستماع ينبو عن الاستغنا وينصره الحديث
المروي بلفظ ما اذن لنبي حسن الصوت بالقران يجهر به قال الشافعي ولو كان
يعني يتغنى بالقران على الاستغنا لكان يتغانى وتحسين الصوت هو يتغنى
وتعقبه بعضهم فقال ان في صدق الملازمة نظرا اذ ثبت ان تغنى بمعنى استغنى
وصرح بعضهم بصحته كما مر واستشهد بقوله صلى الله عليه وسلم في الخيل ورجل
ربطها تغنيا وتعففا ولا خلاف في هذا انه مصدر تغنى بمعنى استغنى وتعفف
ونقل ابن الجوزي عن الشافعي ان المراد به التحزن قال في الفتح ولم اره صريحا عنه
قال في مختصر المزني واحب ان يقرا حدرا وتحزينا انتهى والحدر الادراج من غير
تمطيط والتحزين رقة الصوت وتصييره كصوت الحزين وقال ابن الانباري في
الزاهر المراد بالتغني التلذذ به كما يستلذ اهل الطرب بالغنا فاطلق عليه
تغنيا من حيث انه يفعل عنده كما يفعل عند الغنا وقيل المراد الترنم به لحديث
ابن ابي داود والطحاوي عن ابي هريرة حسن الترنم بالقران قال الطبري
والترنم لا يكون الا بالصوت اذا حسنه القارئ وطرب به قال ولو كان معناه
الاستغنا لما كان لذكر الصوت ولا لذكر الجهر معنى انتهى ويمكن كما في الفتح الجمع
بين اكثر التاويلات المذكورة وهو انه يحسن صوته جاهرا به مترنما على طريق
التحزن مستغنيا به عن غيره طالبا به غنى النفس راجيا به غنى اليد وسياتي
تحسين الصوت وحكم القراة بالالحان ثاني قريبا ان شا الله تعالى

قوله المراد بالايات في الاية اي معجزة يكفيهم هذا وقد ذكره ابن حجر في معرض تفسير الاية والحديث ايضا الذي رواه انه دخل على سعد

باب اغتباط صاحب القرآن أي تمني مثل ما له من نعمة القرآن من غير أن تتحول عنه وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال حدثني بالإفراد سالم بن عبد الله أن أباه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا حسد أي لا غبطة جائزة في شيء إلا على اثنين وجود اثنين أي خصلتين إحداهما رجل أي خصلة رجل آتاه الله الكتاب أي القرآن وقام به تلاوة وعملا آناء الليل أي في ساعاته وزاد أبو نعيم في مستخرجه وآناء النهار و ثانيهما رجل أي خصلة رجل أعطاه الله مالا فهو يتصدق به على المحتاج آناء الليل وآناء النهار أي ساعاتهما وبإثبات آناء النهار هنا وحذفها في الأولى كما مر وبه قال حدثنا علي بن إبراهيم بن عبد المجيد اليشكري الواسطي أو هو علي بن الحسين بن إبراهيم بن إشكاب نسبة إلى جده أو هو علي بن عبد الله بن إبراهيم والأول قول الأكثر والثاني جزم به ابن عدي والثالث قول الدارقطني وابن منده قال حدثنا روح بفتح الراء بعد الواو الساكنة حاء مهملة ابن عبادة قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن سليمان بن مهران الأعمش أنه قال سمعت ذكوان أبا صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حسد أي لا غبطة جائزة في شيء إلا في اثنين خصلتين أي خصلة رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار ساعاتهما فسمعه جار له فقال ليتني أوتيت مثل ما أوتي فلان من القرآن فعملت به مثل ما يعمل من إهلاكه في الحق وهذا الحديث أخرجه النسائي في الفضائل تلاوته آناء الليل وآناء النهار و خصلة رجل آتاه الله مالا فهو يهلكه بضم الياء وكسر اللام وفيه مبالغة لأنه يدل على أنه لا يبقي من المال بقية ولما أوهم الإسراف والتبذير كمله بقوله في الحق كما قيل لا سرف في الخير فقال رجل ليتني أوتيت مثل ما أوتي فلان من المال فعملت فيه مثل ما يعمل من إهلاكه في الحق وهذا الحديث أخرجه النسائي في الفضائل هذا

باب بالتنوين خيركم من تعلم القرآن وعلمه وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الأنماطي السلمي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال أخبرني بالإفراد علقمة بن مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة الحضرمي الكوفي قال سمعت سعد بن عبيدة بضم العين مصغرا وسكون عين سعد الكوفي أبو حمزة عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي بضم السين المهملة وفتح اللام عن عثمان بن عفان رضي الله عنه واختلف في سماع أبي عبد الرحمن من عثمان ووقع التصريح بتحديث عثمان لأبي عبد الرحمن عند ابن عدي بلفظ عن عبد الكريم عن أبي عبد الرحمن حدثني عثمان لكن في إسناده مقال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم من تعلم القرآن وعلمه كذا في فرعها وأصلها ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أو علمه بأو التي للتنويع لا للشك قال سعد بن عبيدة وأقرأ أبو عبد الرحمن السلمي الناس القرآن في إمرة عثمان ابن عفان رضي الله عنه حتى كان الحجاج بن يوسف أميرا على العراق قال أبو

عبد الرحمن

بلغ

عبد الرحمن وذاك الحديث المرفوع في أفضلية القرآن هو الذي أقعدني مقعدي هذا الذي أقرئ الناس فيه وهذا يدل على أن أبا عبد الرحمن سمع الحديث المذكور في ذلك الزمان وإذا سمعه فيه ولم يوصف بالتدليس اقتضى سماعه ممن عنعنه وهو عثمان ولا سيما مع ما اشتهر عنه أنه قرأ على عثمان وأسندوا ذلك عنه من رواية عاصم بن أبي النجود فكان ذلك أولى من قول من قال إنه لم يسمع منه وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل ابن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن علقمة بن مرثد بالمثلثة بوزن جعفر عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه بالواو وللأربعة أو علمه والأولى أظهر في المعنى لأن التي بأو تقتضي إثبات الأفضلية المذكورة لمن فعل أحد الأمرين فيلزم أن من تعلم القرآن ولو لم يعلمه غيره أن يكون خيرا ممن عمل بما فيه وإن لم يتعلمه ولا ريب أن الجامع بين تعلم القرآن وتعليمه مكمل لنفسه ولغيره جامع بين النفع القاصر والنفع المتعدي لا يقال إن من لازم هذا أفضلية المقرئ على الفقيه لأن المخاطبين بذلك كانوا فقهاء النفوس إذ كانوا يدرون معاني القرآن بالسليقة أكثر من دراية من بعدهم بالاكتساب فإن قلت يلزم أن يكون المقرئ أفضل ممن هو أعظم عناء في الإسلام بالمجاهدة والرباط والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أجيب بأن ذلك دائر على النفع المتعدي فمن كان حصوله عنده أكثر كان أفضل فلعل من مضمرة في الحديث بعد أن وفي الحديث الحث على تعليم القرآن وقد سئل الثوري عن الجهاد وإقراء القرآن فرجح الثاني واحتج بهذا الحديث أخرجه ابن أبي داود قاله في الفتح وبه قال حدثنا عمرو بن عون بفتح العين فيهما ابن أوس الواسطي نزيل البصرة قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن أبي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سهل ابن سعد بسكون الهاء والعين الساعدي الأنصاري رضي الله عنه أنه قال أتت النبي صلى الله عليه وسلم امرأة قيل هي خولة بنت حكيم وقيل أم شريك وقيل ميمونة ولا يصح ذلك لأن الأوليان لم يتزوجا وأما ميمونة فهي إحدى زوجاته صلى الله عليه وسلم ولم يتزوجها [illegible] فقالت إنها قد وهبت نفسها لله ولرسوله ولأبي ذر عن الحموي وللرسول صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم لها ما لي في النساء من حاجة فقال رجل لم يسم زوجنيها يا رسول الله قال عليه السلام أعطها ثوبا صداقا قال الرجل لا أجد ثوبا قال أعطها ولو كان الذي تعطيها خاتما من حديد كلمة من بيانية فاعتل قال الكرماني أي حزن وتضجر له أي لأجل ذلك فقال عليه الصلاة والسلام [illegible] الوقت وذر قال

الثوري

تلاوة

كظم بالصلبية والذي في القاموس السليقة الطبيعة ويتكلم بالسليقة أي بطبعه لا عن تعلم انتهى

وآخر الثاني نون

ما معك اي اي شي تحفظه من القران قال معي سورة كذا كذا في رواية ابي
داود عن ابي هريرة سورة البقرة والتي تليها وعند الدارقطني عن ابن
مسعود البقرة وسور من المفصل ولتمام الرازي عن ابي امامة زوج النبي صلي
الله عليه وسلم رجلا من الانصار علي سبع سور قال عليه الصلاة والسلام
فقد زوجتكها بما معك من القران الباء للتعويض وتسمي بالمقابلة علي
تقدير مضاف اي زوجتكها بتعليمك اياها ما معك من القران وقال الحنفية
بل للسببية والمعني زوجتكها بسبب ما معك من القران ومباحث ذلك
تاتي في موضعها ان شاء الله تعالي في كتاب النكاح باب
استحباب القراة للقران عن ظهر القلب من غير نظر في المصحف لان ذلك
امكن في التوصل الي التعليم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا
يعقوب بن عبد الرحمن القاري المدني نزيل اسكندرية عن ابي حازم
سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان امراة
خولة او غيرها كما مر قريبا جاءت رسول الله صلي الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله جئت لاهب لك نفسي اي اكون لك زوجة بلا مهر وبه انه ينعقد
نكاحه صلي الله عليه وسلم بلفظ الهبة خصوصية له وليس المراد حقيقة
الهبة لان الحر لا يملك نفسه وليس له تصرف فيها ببيع ولا هبة في شريعتنا
فنظر اليها رسول الله صلي الله عليه وسلم فصعد النظر بتشديد العين
رفعه اليها وصوبه بتشديد الواو بعدها موحدة خفضه ثم طاطا راسه
خفضه فلما رات المراة انه صلي الله عليه وسلم لم يقض فيها شيئا جلست
فقام رجل من اصحابه لم يسم فقال يا رسول الله وللاربعة اي يا رسول
الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها ولم يقل هبنيها لان لفظ الهبة
من خصائصه صلي الله عليه وسلم وان سمي ادبا لانه لا يظن بالصحابي
ان يبال في مثل هذا الا بعد ان يعلم بقرينة الحال انه لا حاجة له صلي الله
عليه وسلم بها فقال عليه الصلاة والسلام له هل عندك من شي تصدقها
وقال لا والله يا رسول الله ما عندي شي قال عليه الصلاة والسلام له اذهب
الي اهلك فانظر هل تجد شيئا عندهم تصدقها اياه فذهب الرجل ثم
رجع فقال لا والله يا رسول الله ما وجدت شيئا قال انظر ولو كان الذي
تجده خاتما من حديد ولابي ذر خاتم بالرفع علي كان المقدرة تامة فذهب
الي اهله ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا وجدت خاتما من حديد
ولكن هذا ازاري اصدقها اياه قال ولابي الوقت فقال سهل الساعدي
مفسرا في الحديث ما له رداء فلها نصفه فقال رسول الله صلي الله عليه
وسلم ما تصنع بازارك ان لبسته بسكون السين لم يكن عليها منه شي
وان لبسته بسكون الموحدة لم يكن عليك شي اي منه فجلس الرجل حتي
طال

القاري بالقاف والراء المهملة نسبة الي القارة

طال المجلس ثم قام فراه رسول الله صلي الله عليه وسلم موليا مدبرا
ذاهبا معرضا فامر به فدعي بضم الدال وكسر العين فلما جاء قال عليه الصلاة
والسلام له ماذا معك من القران قال معي سورة كذا وسورة كذا وسورة كذا
بالتكرار ثلاثا عددها ولابي ذر وعددها وقد سبق قريبا تعيينهن قال عليه
الصلاة والسلام اتقراهن عن ظهر قلبك قال ولابي الوقت فقال نعم قال اذهب
فقد ملكتكها بما معك من القران كذا وقع هنا ملكتكها ورواية الاكثرين بلفظ
زوجتكها قال الدارقطني وهو الصواب ورجح النووي بانه يحتمل صحة اللفظين
ويكون جرى لفظ التزويج اولا ثم لفظ التمليك ثانيا اي لانه ملك
عصمتها بالتزويج السابق وفي الحديث فضيلة قراة القران عن ظهر القلب
وقد صرح كثير بان القراة من المصحف نظرا افضل من القراة عن ظهر قلب والمنزلة
له بحديث عند ابي عبيد في فضائل القران عن بعض اصحاب النبي صلي
الله عليه وسلم رفعه فضل قراة القران نظرا علي من يقروه عن ظهر القلب كفضل
الفريضة علي النافلة واسناده ضعيف وعن ابن مسعود موقوفا باسناده
صحيح اديموا النظر في المصحف والاولي ان ذلك يختلف باختلاف الاحوال هـ
والاشخاص باب استذكار القران اي طلب ذكره
بضم المعجمة وتعاهده اي تجديد العهد به بملازمة تلاوته وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن نافع مولي
ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
قال انما مثل صاحب القران اي الذي الف تلاوته مع القران كمثل صاحب
الابل المعقلة بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد القاف اي المشدودة
بالعقال وهو الحبل الذي يشد في ركبة البعير ان عاهد عليها امسكها اي
استمر امساكه لها وان اطلقها من عقلها ذهبت اي انفلتت والحصر في قوله انما
هو حصر مخصوص بالنسبة الي الحفظ والنسيان بالتلاوة والترك وشبه درس
القران واستمرار تلاوته بربط البعير الذي يخشي منه ان يشرد فما دام التعاهد
موجودا فالحفظ موجود كما ان البعير ما دام مشدودا بالعقال فهو محفوظ وخص
الابل بالذكر لانها اشد الحيوان الانسي نفورا وهذا الحديث اخرجه مسلم في الصلاة
والنسائي في الفضائل والصلاة وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة السامي
بالمهملة القرشي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو
ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قال قال النبي صلي الله عليه وسلم بئس ما لاحدهم
ما نكرة موصوفة مفسرة لفاعل بئس اي بئس شيئا وقوله ان يقول مخصوص
بالذم اي بئس شيئا كائنا للرجل قوله نسيت بفتح النون وكسر السين مخففة
اية كيت وكيت كلمتان يعبر بهما عن الجمل الكثيرة والحديث الطويل وسبب الذم

ومع فتح القاف او تشديد القاف مع فتح العين صح

قال القاضي عياض الاولي ان يقال انه ذم للحال لا ذم القول اي بئس حال من حفظ القران فغفل عنه حتي نسيه انتهي كرماني

كذا ضبط في النسخ التي وفي النسخة القابلة علي خط المولف كيت وكيت وذيت وذيت بالحركات الثلاث وكذا في الارتشاف

ما في ذلك من الاشعار بعدم الاعتنا بالقران اذ لا يقع النسيان الا بترك التعاهد
وكثرة الغفلة فلو تعاهده بتلاوته والقيام به في الصلاة لدام حفظه وتذكره وكانه
اذا قال نسيت الاية الفلانية فكانه شهد على نفسه بالتفريط فيكون متعلق
الذم ترك الاستذكار والتعاهد لانه يورث النسيان بل نسي بضم النون وتشديد
السين المكسورة في جميع الروايات في البخاري واكثر الروايات في غيره وبل اضراب
عن القول بنسبة النسيان الى النفس المسبب عن عدم التعاهد اي القول بالانسا
الذي لا صنع له فيه فلا ينسبه الى نفسه او هو انه انفرد بفعله فالذي ينبغي
ان يقول انسيت او نسيت مبنيا للمفعول فيهما اي ان الله هو الذي انساني
وينسب الافعال الى خالقها لما فيه من الاقرار بالعبودية والاستسلام لقدرة
الربوبية نعم يجوز نسبة الافعال الى مكتسبها بدليل الكتاب والسنة كما لا
يخفى وقيل معنى نسي عوقب بالنسيان لتفريطه في تعاهده واستذكاره
وقيل ان فاعل نسيت النبي صلى الله عليه وسلم كانه قال لا يقل احد عني
اني نسيت اية كذا فان الله هو الذي انسانيها لحكمة نسخه ورفع
تلاوته وليس لي في ذلك صنع واستذكروا القران اي اطلبوا من انفسكم
مذاكرته والمحافظة على قراءته والواو في قوله واستذكروا قال الطيبي في شرح
المشكاة عطف من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدكم اي لا تقصروا في
معاهدته واستذكاره فانه اشد تفصيا بفتح الفاء وكسر الصاد المشددة وتخفيف
اليا بعدها منصوب على التمييز اي تفلتا من صدور الرجال من النعم وهي
الابل لا واحد له من لفظه لان شان الابل طلب التفلت ما امكنها فمتى لم
يتعاهدها صاحبها بربطها تفلتت فكذلك حافظ القران ان لم يتعاهده
تفلت بل هو اشد وانما كان كذلك لان القران ليس من كلام البشر بل هو
من كلام خالق القوى والقدر وليس بينه وبين البشر مناسبة قريبة لانه
حادث وهو قديم لكن الله سبحانه وتعالى بلطفه العميم وكرمه القديم من
عليهم ومنحهم هذه النعمة العظيمة فينبغي ان يتعاهد بالحفظ والمواظبة ما امكن
فقد يسره تعالى للذكر والا فالطاقة البشرية تعجز قواها عن حفظه وحمله
قال تعالى ولقد يسرنا القران للذكر الرحمن علم القران لو انزلنا هذا القران
على جبل الاية وهذا الحديث اخرجه مسلم في الصلاة والترمذي في القراات
والنسائي في الصلاة وفضايل القران وبه قال حدثنا عثمن بن ابي شيبة
قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر مثله اي
الحديث السابق وهذه الطريق ثابتة عند الكشميهني والنسفي ساقطة
لغيرهما تابعه اي تابع محمد بن عرعرة بشر بكسر الموحدة وسكون
المعجمة بن محمد السختياني المروزي شيخ المؤلف عن ابن المبارك عبد الله المروزي
عن شعبة بن الحجاج وليس لبشر عنه غيره بهذه المتابعة بل رواها الاسماعيلي

من طريق

كذا في نسخة فاتها لم يوجد ولو انزلنا بواو

١٢٧

من طريق حبان بن موسى عن ابن المبارك تابعه اي تابع ابن عرعرة
ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله مسلم عن عبدة بسكون الموحدة
ابن ابي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدتين عن شقيق ابي وائل بن سلمة انه قال
سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم فذكره ولم يقل في رواية مسلم ما بعده قوله بل نسي وبه قال حدثنا محمد
ابن العلا الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة
وفتح [illegible] عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال تعاهدوا القران بالحفظ والترداد فوالذي نفسي
بيده لهو اي القران اشد تفصيا وفي حديث عقبة بن عامر بلفظ اشد تفلتا
من الابل في عقلها بضم العين والقاف وتسكن وللكشميهني من عقلها بدل في
وهي تكون بمعنى من ومع والعقل جمع عقال مثل كتاب وكتب يقال عقلت البعير
اعقله عقلا وهو ان تثني وظيفه مع ذراعه فتشدهما جميعا في وسط الذراع وذلك
الحبل هو العقال باب جواز القراءة للراكب على
الدابة وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم الانماطي قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال اخبرني بالافراد ابو اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية معاوية
ابن قرة المزني البصري قال سمعت عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة والفا
المشددة المفتوحتين المزني نسبة الى امه مزينة قال رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم فتح مكة وهو يقرا على راحلته ناقته سورة الفتح
زاد المؤلف من طريق مسلم بن ابراهيم عن شعبة في تفسير الفتح فرجع فيها اي ردد
صوته بالقراءة وفي التوحيد من طريق اخرى كيف ترجيعه قال آ آ آ
ثلاث مرات واراد المؤلف بهذا الحديث كما قيل الرد على من كره على الدابة المنقول
عن بعض السلف فيما نقله ابن ابي داود باب
تعليم الصبيان القران لانه ادعى الى ثبوته ورسوخه عندهم كما قيل التعليم
في الصغر كالنقش في الحجر وقال بعضهم مما ذكره ابن الجوزية في تنبيه العمر بمواسم العمر

ان الغصون اذا قومتها اعتدلت ... ولا يلين اذا قومته الخشب
قد ينفع الادب الاحداث في مهل ... وليس ينفع في ذي الشيبة الادب

وعن ابن سعد باسناد صحيح ان ابن عباس قال سلوني عن التفسير فاني
حفظت القران وانا صغير وفي تهذيب النووي ان سفيان بن عيينة حفظ القران
وهو ابن اربع سنين وقد جا كراهية تعليم الصبيان القران عن سعيد بن جبير
وابراهيم النخعي من جهة حصول الملل لهم والحق ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح ابن عبد الله اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكري عن سعيد بن جبير قال ان الذي تدعونه
المفصل يعني السور المفصلة المذكورة التي كثرت فصولها من السور وهو من الحجرات
الى اخر القران على عشرة اقوال هو المحكم الذي ليس فيه منسوخ قال سعيد بن جبير

ح الحيوان الوظيف ما فوق الرسغ الى الساق وجمعه [illegible] نحو تقدم الساق والجمع اوظفة مثل رغيف وارغفة انتهى مصباح

القراءة

ص

وقال ابن عباس رضي الله عنهما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا
ابن عشر سنين وقد قرأت المحكم واستشكل القاضي عياض وانا ابن عشر بما
في الصلاة من وجه آخر انه كان في حجة الوداع ناهز الاحتلام وعنه انه كان عند الوفاة
النبوية ابن خمس عشرة وقال ابن الفلاس ابن ثلاث عشرة وعنه البيهقي اربعة
عشر وحكى الشافعي ستة عشر وعند البيهقي ايضا انه قال قرأت المحكم على عهد صلى
الله عليه وسلم وانا ابن ثنتي عشرة واجاب عياض باحتمال ان يكون قوله
وانا ابن عشر سنين راجع الى حفظ القرآن لا الى الوفاة النبوية فالتقدير توفي النبي
صلى الله عليه وسلم وقد جمعت المحكم وانا ابن عشر سنين ففيه تقديم وتاخير
وتعقبه العيني بان الجملتين حاليتين قوله وانا ابن عشر سنين وقوله وقد قرأت
المحكم وقعتا حالين والحال قيد فكيف يقال فيه تقديم وتاخير انتهى واجاب
في الفتح بانه يمكن الجمع بين مختلف الروايات بانه كان حين الوفاة النبوية ابن
ثلاث عشرة ودخل في التي بعدها فمن قال خمسة عشر جبر الكسرين ومن قال
ثلاث عشرة الغى الكسر في التي بعدها ومن قال عشرا الغى الكسر اصلا انتهى وتعقبه
العيني فقال لا كسر هاهنا حتى يجبر او يلغى لان الكسر على نوعين اصم وهو الذي لا يمكن ان
ينطق به الا بالجزئية كجزء من احد عشر وجزء من تسعة وعشرين جزءا ومنطق
وهو على اربعة اقسام مفرد وهو من النصف الى العشر وهي الكسور التسعة ومكرر كثلاثة
اسباع وثمانية اتساع ومركب وهو الذي يذكر بالواو العاطفة كنصف وثلث وكربع
وتسع ومضاف كنصف عشر وثلث سبع وثمن تسع وقد يتركب من المنطق والاصم كنصف
جزء من احد عشر والظاهر ان الصواب مع الداودي ان رواية الباب وهم انتهى واجاب
في الانتقاض بان المراد بجبر الكسر والغائه في عبارة اهل الحديث ما زاد على السنة من الشهور
وما زاد على عقد العشرة وغيرها من السنين فلما لم يعرف العيني هذا الاصطلاح جنح
بجملته في الاعتراض الى تفسير الكسر في اصطلاح اهل الحساب وعلى تقدير ما صوبه من كلام تسليم م
الداودي من ان رواية عشر سنين وهم فماذا يصنع في بقية الاختلاف انتهى وبه قال
حدثنا ولابي الوقت حدثني بالافراد يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي البغدادي
الحافظ قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بوزن عظيم ابن ابي معاوية
السلمي الواسطي حافظ بغداد قال اخبرنا ابو بشر جعفر بن ابي وحشية عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال جمعت المحكم الذي ليس
بمنسوخ في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن جبير فقلت له لابن عباس
وما المحكم قال المفصل السور التي كثرت فصولها دل في الرواية الاولى ان تفسير المفصل بالمحكم
من كلام ابن جبير قال الحافظ ابن حجر وهو دال على ان الضمير في قوله في الرواية الاخرى
فقلت له وما المحكم لسعيد بن جبير وفاعل قلت هو ابو بشر بخلاف ما يتبادر ان
الضمير لابن عباس وفاعل فقلت سعيد بن جبير انتهى وتعقبه العيني فقال
هذا تصرف واه لان الظاهر من السياق ان السائل سعيد والمجيب ابن عباس ولا
يستلزم كون سعيد فسر المفصل في تلك الرواية ان يكون هو الذي فسره في هذه الرواية
انتهى واجاب في الانتقاض الاعتراض بان الحديث واحد جاء من طريقين مجملا

ومبينا

١٢٨

ومبينا فان الذي يتوقف ان يفسر المجمل بالمبين باب نسيان
القرآن لعدم تعاهده وهل يقول الرجل نسيت آية كذا وكذا نعم لا يمنع ذلك ان كان
نسيانه عن امر ديني كالجهاد وقول الله تعالى مخاطبا لنبيه صلى الله عليه وسلم
سنقرئك فلا تنسى اي سنعلمك القرآن حتى لا تنساه الا ما شاء الله وهذا بشارة من ان ينسخه ؟
الله لنبيه ان يحفظ عليه الوحي حتى لا يتفلت منه شيء الا ما شاء الله ان ينسخه
فيذهب به عن حفظه برفع حكمه وتلاوته وسأل ابن كيسان النحوي جنيدا
عنه فقال فلا تنسى العمل به فقال مثلك يصدر وقيل قوله فلا تنسى على النهي
والالف مزيدة للفاصلة كقوله السبيلا فلا تغفل قراءته وتكريره فتنساه الا ما شاء الله
ان ينسيكه برفع تلاوته واختلف في نسيان القرآن فصحح النووي في الروضة بان
نسيانه او شيئا منه كبيرة لحديث ابي داود عرضت علي ذنوب امتي فلم ار ذنبا
اعظم من سورة او آية اوتيها رجل ثم نسيها واخرج ابو داود من طريق ابي العالية
موقوفا كنا نعد من اعظم الذنوب ان يتعلم الرجل القرآن ثم ينام عنه حتى ينساه
واحتج الروياني لذلك بان الاعراض عن التلاوة يتسبب عنه نسيان القرآن ونسيانه به
يدل على عدم الاعتناء به والتهاون بامره وبه قال حدثنا ربيع بن يحيى ابو الفضل
الاشناني البصري قال حدثنا زائدة بن قدامة قال حدثنا هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سمع النبي ولابي الوقت
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا اسمه عبد الله بن يزيد الانصاري اي سمع
صوت رجل حال كونه يقرأ في المسجد فقال عليه الصلاة والسلام يرحمه الله لقد
اذكرني كذا وكذا آية من سورة كذا قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيين الآيات
المذكورة انتهى ويجوز النسيان عليه صلى الله عليه وسلم فيما ليس طريقه البلاغ
والتعليم وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا محمد بن ميمون قال حدثنا
عيسى هو ابن يونس بن ابي اسحاق عن هشام هو ابن عروة بن الزبير عن ابيه
عن عائشة بالسند المذكور وقال زيادة عليه اسقطتهن من سورة كذا اي بالنسيان
تابعه اي تابع محمد بن عبيد علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وعبدة بن
سليمان بواو العطف على السابق وللكشميهني عن عبدة قال الحافظ ابن حجر
وهو غلط لان عبدة رفيق علي بن مسهر لا شيخه عن هشام اي ابن عروة وبه
قال حدثنا بالجمع ولابي الوقت حدثني احمد بن ابي رجاء عبد الله بن ايوب
زاد ابو ذر هو ابو الوليد الهروي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم رجلا هو عبد الله بن يزيد يقرأ في سورة بالليل بتنوين
ولابي ذر سورة وبالليل بالموحدة اوله ظرف فقال عليه السلام يرحمه الله لقد ولابي
عساكر وابي ذر قد اذكرني آية كذا وكذا كنت انسيتها بضم الهمزة مبنيا للمفعول
من سورة كذا وكذا قال في الفتح وهي مفسرة لقوله في الرواية الاولى اسقطتها فكانه
قال اسقطتها نسيانا لا عمدا قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله

في اليونينية اذكرني الله آية
كذا الاثبات الجلالة بعد
اذكرني الحقها بالحمرة قال م
اذ ليس في
الفتح

أي ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بئس ما لأحدهم بئس كلمة ذم وما نكرة موصوفة والمخصوص بالذم يقول نسيت آية كيت وكيت كلمة يعبر بها عن الحديث الطويل ومثلها ذيت وذيت قال ثعلب كيت للأفعال وذيت للأسماء بل هو نُسّي بتشديد السين ورواه بعض رواة مسلم بتخفيفها وسبق معنى المشددة وليس النسيان من فعل الناسي بل من فعل الله سبحانه عند إهمال تكريره ومراعاته وأما المخفف فمعناه أن الرجل تركه غير ملتفت إليه فهو كقوله تعالى نسوا الله فنسيهم أي تركهم في العذاب أو تركهم من الرحمة باب من لم ير بأسًا أن يقول المرء سورة البقرة وسورة كذا وسورة كذا خلافًا لمن قال لا يقال إلا السورة التي يذكر فيها كذا واحتج لذلك بحديث أنس رفعه لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران ولا سورة النساء وكذا القرآن كله ولكن قولوا السورة التي يذكر فيها البقرة وكذلك القرآن كله أخرجه ابن قانع في فوائده والطبراني في الأوسط وفي سنده عبيس بن ميمون العطار وهو ضعيف وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وفي حديث تأليف القرآن أنه صلى الله عليه وسلم قال ضعوها في السورة التي يذكر فيها كذا قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ولا شك أن ذلك أحوط لكن استقر الإجماع على الجواز في المصاحف والتفاسير وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا أبي حفص بن غياث قال حدثنا الأعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالإفراد إبراهيم النخعي عن علقمة بن قيس وعبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود عقبة ابن عامر البدري الأنصاري رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الآيتان من آخر سورة البقرة وهما آمن الرسول بما أنزل إليه إلى آخرها من قرأ بهما في ليلة كفتاه عن قيام الليل أو من الشيطان وقيل غير ذلك كما سبق في فضل سورة البقرة وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال قال أخبرني ولأبوي الوقت وذر حدثني بالإفراد فيهما عروة بن الزبير بن العوام ابن الزبير في رواية أبي ذر عن حديث المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري بتشديد التحتية من غير همز أنهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام بالحاء المهملة والزاي يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرؤها على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت أساوره في الصلاة بضم الهمزة وفتح السين المهملة أأخذ برأسه أو أواثبه ولأبي ذر عن الكشميهني أثاوره بالمثلثة بدل السين قال عياض والمعروف الأول فانتظرته حتى سلم من صلاته فلببته بفتح اللام وبموحدتين الأولى مشددة والأخرى ساكنة أي جمعت عليه ثيابه عند لبته لئلا ينفلت مني فقلت من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرؤها قال أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كذبت أي أخطأت فوالله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لهو أقرأني هذه السورة التي سمعتك أي تقرؤها فانطلقت به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أقوده أي أجره حتى

أتيت

أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها وإنك أقرأتني سورة الفرقان فقال عليه الصلاة والسلام يا هشام اقرأها قال عمر فقرأها القراءة التي سمعته يقرؤها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا أنزلت ثم قال عليه السلام اقرأ يا عمر قال عمر فقرأتها أي السورة بالقراءة التي أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا أنزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تطييبًا لقلب عمر لئلا ينكر تصويب الشيئين المختلفين إن القرآن أنزل على سبعة أحرف أوجه فاقرؤوا ما تيسر منه أي من المنزل وفيه إشارة إلى الحكمة في التعدد المذكور وأنه للتيسير وهذا الحديث قد سبق في باب أنزل القرآن على سبعة أحرف ومطابقته هنا لما ترجم له واضحة وبه قال حدثنا بشر ابن آدم بكسر الموحدة وسكون المعجمة أبو عبد الله الضرير البغدادي قال أخبرنا علي بن مسهر أبو الحسن الكوفي الحافظ أخبرنا هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم قارئًا اسمه عبد الله بن يزيد يقرأ من الليل في المسجد أي سورة فقال عليه الصلاة والسلام يرحمه الله ولأبي ذر عن الحموي والمستملي يرحمه الله بحذف المفعول والله لقد أذكرني كذا وكذا آية أسقطتها نسيانًا لا عمدًا من سورة كذا وكذا قال في القاموس كذا كناية عن الشيء الكاف حرف التشبيه وذا للإشارة وقال في المغني إنها ترد على ثلاثة أوجه أن تكون كلمتين باقيتين على أصلهما وهما كاف التشبيه وذا الإشارية كقولك رأيت زيدًا فاضلًا ورأيت عمرًا كذا وتكون كلمة واحدة مركبة من كلمتين مكنيًّا بها عن غير عدد كما في الحديث أنه يقال للعبد يوم القيامة أتذكر يوم كذا وكذا وتكون كلمة واحدة مركبة مكنيًا بها عن العدد كقوله كذا وكذا درهمًا باب الترتيل أي التأني في القراءة للقرآن وقوله تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام ورتل القرآن أي بين وفصل من الثغر المرتل أي المفلج قال الجوهري الفلج في الأسنان تباعد ما بين الثنايا والرباعيات وثغر رتل إذا كان مستوي النبات وقال الراغب الرتل اتساق الشيء وانتظامه على استقامة يقال رجل رتل الأسنان والترتيل إرسال الكلمة من الفم بسهولة واستقامة وأنه لابد للقارئ منه إذ هو عون على حفظ القرآن وتدبره ترتيلًا تأكيدًا في إيجاب الأمر به نصب بفعل يفسره وقوله تعالى وقرآنًا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث على تؤدة وتثبت وما يكره أن يهذ بضم الياء وفتح الهاء والذال المعجمة المشددة أي وبيان كراهة الهذ كهذ الشعر من الإسراع المفرط بحيث يخفى كثير من الحروف فيهما في اللغة والوقت وأما فرقناه أي فصلناه وهذا تفسير أبي عبيدة وثبت قوله فيها في رواية أبي ذر وابن عساكر قال ابن عباس رضي الله عنهما فيما رواه ابن المنذر وابن جرير في تفسير فرقناه السابق ذكره أي فصلناه وبه قال حدثنا أبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي عارم قال حدثنا مهدي بن ميمون الأزدي المعولي بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو البصري قال حدثنا واصل الأحدب بن حيان

قريبًا

بلغ مقابلة

ابن قانع هو أبو الحسن

قوله وفي سنده عبيس كذا بخطه وفي المغني عُبيس بموحدة ثم شناة تحتية مصغرًا

بلغ

فتأمل

قوله وثغر رتل بتحتية كافر ... ثم قال ورجل رتل مثال تعب بين الرتل أي مفلج الأسنان ... وفي المصباح

وتخفيف

بلغ

بفتح المهملة والتحتية المشددة الكوفي عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله
ابن مسعود قال غدونا علي عبد الله يعني ابن مسعود زاد مسلم من هذا الوجه
يوما بعد ما صلينا الغداة فسلمنا بالباب فاذن لنا فمكثنا بالباب هنيهة فخرجت
الجارية فقالت الا تدخلون فدخلنا فاذا هو جالس يسبح فقال ما منعكم ان تدخلوا
وقد اذن لكم قلنا ظننا ان بعض اهل البيت نايم قال ظننتم بآل ام عبد غفلة
فقال رجل من القوم اسمه نهيك بن سنان كما في مسلم قرات المفصل البارحة
كله فقال وفي رواية ابي ذر والوقت قال هذا بفتح الهاء والذال المعجمة المنونة كهذ
الشعر قال الخطابي معناه سرعة القراءة بغير تامل كما ينشد الشعر انا بكسر
الهمزة وتشديد النون قد سمعنا القراءة قال الكرماني بلفظ المصدر ويروي القراء
جمع القارئ واني لاحفظ القرناء النظاير في الطول والقصر التي كان يقراهن النبي
صلى الله عليه وسلم ثماني عشرة باثبات التحتية بعد النون ولابوي ذر والوقت
وابن عساكر ثمان عشرة سورة من المفصل وسورتين من الحم اي السورة
التي اولها حم واستشكل بما سبق في باب تاليف القران من طريق الاعمش عن
شقيق حيث قال هناك عشرون من اول المفصل علي تاليف ابن مسعود اخرهن
من الحواميم حم الدخان وعم يتساءلون فعد حم من المفصل وهنا اخرجها واجيب
بان الثمان عشرة غير سورة الدخان والتي معها واطلاق المفصل علي الجميع تغليبا
والا فالدخان ليست من المفصل علي الراجح لكن يحتمل ان يكون تاليف مصحف ابن
مسعود علي خلاف تاليف مصحف غيره فيكون اول المفصل عند ابن مسعود اول
الجاثية والدخان متاخرة في ترتيبه عن الجاثية واجاب النووي علي
طريق التنزل بان المراد بقوله عشرين من المفصل اي معظم العشرين وهذا
الحديث قد سبق في باب الجمع بين السورتين في الركعة من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن
موسى بن ابي عايشة الهمداني الكوفي عن سعيد بن جبير احد الاعلام عن
ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى لا تحرك يا محمد به بالقران لسانك لتعجل
به القران قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل جبريل عليه بالوحي
وكان مما ولابي ذر عن الحموي والمستملي ممن يحرك به بالوحي لسانه وشفتيه
بالتثنية ومن للتبعيض ومن موصولة فيشتد عليه لثقل القول كتاب يتعجل
باخذه لتزول المشقة سريعا او خشية ان ينساه او من حبه اياه وكان يعرف منه
الاشتداد حال نزول الوحي فانزل الله تعالى بسبب الاشتداد الاية التي في سورة
لا اقسم بيوم القيامة وهو قوله عز وجل لا تحرك به لسانك لتعجل به اقتصر على
اللسان لانه الاصل في النطق ان علينا جمعه وقرانه اي قراءته قال الراغب القران
في الاصل مصدر كرجحان وقد خص بالكتاب المنزل علي نبيه صلى الله عليه وسلم
وصار له كالعلم وقال بعضهم تسمية هذا الكتاب قرانا من بين كتب الله
لكونه جامعا لثمرة كتبه بل لجمعه ثمرة جميع العلوم فان علينا ان نجمعه في صدرك
وقرانه وثبت قوله فان علينا الخ في رواية ابوي ذر والوقت والاصيلي وابن
عالم

عشرون بالواو كما رايتها في الباب المذكور

[illegible]

عالم فاذا قراناه اي قراه جبريل عليك فجعل قراءة جبريل قراءته فاتبع قرانه
اي فاذا انزلناه فاستمع وهذا تاويل اخر فقد سبق عنه في سورة القيامة
قراناه بيناه فاتبع اعمل به فالحاصل ان لابن عباس فيه تاويلين ثم ان
علينا بيانه قال ان علينا ان نبينه بلسانك قال ابن عباس وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعد اذا اتاه جبريل بالوحي اطرق عينيه وسكت
فاذا ذهب جبريل قراه النبي صلى الله عليه وسلم كما وعده الله في قوله ان
علينا جمعه وقرانه وهذا الحديث قد مر في سورة القيامة باب
مد القراءة في حروف المد وهي واي الالف الذي لا تقوم ذواتها الا بها وبه قال
حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي بالفا البصري قال حدثنا جرير بن
حازم بالحا المهملة والزاي الازدي بفتح الهمزة وسكون الزاي بعدها دال مهملة
البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي قال سالت انس بن مالك
رضي الله عنه عن كيفية قراءة النبي صلى الله عليه وسلم القران فقال كان يمد
مدا اي يمد الحرف الذي يستحق المد وهذا الحديث اخرجه ابو داود والنسائي
وابن ماجة في الصلاة وبه قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون
الميم بن عبيد الله القيسي البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن قتادة بن
دعامة انه قال سئل انس بضم السين مبنيا للمفعول والسايل قتادة كما في الرواية
السابقة كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كانت مدا بغير همز
اي ذات مد ثم قرا بسم الله الرحمن الرحيم يمد ببسم الله اي اللام التي قبل
ها الجلالة الشريفة ويمد بالرحمن اي بالميم التي قبل النون ويمد بالرحيم اي الحا المد الطبيعي
والذي لا يمكن النطق بالحرف الا به من غير زيادة عليه كما يفعله بعضهم من
الزيادة عليه نعم اذا كان بعد حرف المد همز متصل بكلمته او سكون لازم كاوليك
والحاقه وجب اشباعها زيادة المد او منفصل عنها او سكون عارض كيا بها والوقف
علي الرحيم جاز وقد اخرج ابن ابي داود من طريق قطبة بن مالك سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قرا في الفجر ق فمر بهذا الحرف لها طلع نضيد فمد نضيد
ومباحث مقادير المد للهمز للقراء مذكورة في الدواوين المولفة في ذكر قراءتهم باب
الترجيع في القراءة وهو تقارب ضروب حركاتها وترديد الصوت في الحلق وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية واسمه عبد الرحمن بن
محمد العسقلاني قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو اياس معاوية بن
قرة بن اياس بن هلال قال سمعت عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين
المعجمة والفا المشددة رضي الله عنه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا
وهو اي والحال انه علي ناقته او جمله بالشك من الراوي وهي اي والحال انه
يسير به وهو ابي والحال انه يقرا سورة الفتح او من سورة الفتح بالشك من
الراوي قراءة لينة يقرا وهو يرجع بتشديد الجيم يردد صوته
بقراءته زاد في التوحيد قال ا ا ا ثلاث مرات بهمزة مفتوحة بعدها الف
وهو محمول على اشباع في محله واذا جمعت هذا الي قوله عليه الصلاة والسلام

بالنون

وفي النسخة المقابلة على خطه ثم بهذا الحرف بالراي ثم

وفي ذكر الكشميهني وهو يرجع صوته ثم بهمزة اخرى

زينوا القران باصواتكم ظهر لك ان هذا الترجيع منه عليه الصلاة والسلام كان اختيارا لا اضطرارا لهز الناقة له فانه لو كان لهز الناقة لما كان داخلا تحت الاختيار فلم يكن عبد الله بن مغفل يفعله ويحكيه اختيارا ليتاسي به وهو يراه من هز الناقة له ثم يقول كان يرجع في قراته فنسب الترجيع الى فعله وقد ثبت في رواية علي بن الجعد عن شعبة عند الاسماعيلي فقال لولا ان يجتمع الناس علينا لقرات ذلك اللحن اي النغم وفي حديث ام هاني المروي في شمايل الترمذي وسنن النسائي وابن ماجة وابن ابي داود واللفظ له كنت اسمع صوت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرا وانا نايمة على فراشي يرجع القران وليس المراد ترجيع الغنا كما احدثه قراء زماننا نفع الله عنا وعنهم ووفقنا اجمعين لتلاوة كتابه على النحو الذي يرضيه عنا بمنه وكرمه

باب استحباب حسن الصوت بالقراة

والتبويب الوقت وذكر بالقول للقران طرية انه يستحب تحسين الصوت بالقراة وحكى النووي الاجماع عليه لكونه اوقع في القلب واشد تاثيرا وارق لسامعه فان لم يكن القاري حسن الصوت فليحسنه ما استطاع ومن جملة تحسينه ان يراعي فيه قوانين النغم فان الحسن الصوت يزداد حسنا بذلك وهذا اذا لم يخرج عن التجويد المعتبر عند اهل القراات فان خرج عنها لم يف تحسين الصوت بقبح الاداوقال في الروضة واما القراة بالالحان فقال الشافعي في المختصر لا باس بها وفي رواية مكروهة قال جمهور الاصحاب ليست على قولين بل المكروه ان يفرط في المد وفي اشباع الحركات حتى يتولد من الفتحة الف ومن الضمة واو ومن الكسرة يا او يدغم في غير موضع الادغام فان لم ينته الى هذا الحد فلا كراهة قال النووي رحمه الله اذا افرط على الوجه المنكر فهو حرام صرح به صاحب الحاوي فقال حرام يفسق به القاري ويا ثم به المستمع لانه عدل به عن نهجه القويم وهذا مراد الشافعي بالكراهة انتهى وقد علم مما ذكرته انما احدثه المتكلفون بمعرفة الاوزان والموسيقي في كلام الله من الالحان والتطريب والتغني المستعمل في الغنا بالغزل على ايقاعات مخصوصة واوزان مخترعة ان ذلك من اشنع البدع واسوء وانه يجب على سامعهم النكير وعلى التالي التعزير نعم ان كان التطريب والتغني مما اقتضته طبيعة القاري وسمحت به من غير تكلف ولا تمرين وتعليم ولم يخرج عن حد القراة فهذا جايز وان اعانته طبيعته على فضل تحسين ويشهد لذلك حديث الباب وهو ما رويناه بالسند الى المولف قال حدثنا محمد بن خلف ابو بكر العسقلاني المعروف بالحدادي بالمهملات وفتح اوله وثانيه المشددة سكن بغداد قال حدثنا ابو يحيى عبد الحميد بن عبد الرحمن الملقب بشمين بفتح الموحدة وسكون الشين المعجمة وكسر الميم وبعد التحتية الساكنة نون الكوفي الحماني بكسر الحا المهملة وتشديد الميم وبعد الالف نون مكسورة قال حدثنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي حدثني بالافراد بريد بن عبد الله بن ابي بردة بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا في الاول وبضم الموحدة وسكون الراء في الاخر ولابي ذر عن المستملي قال سمعت بريدا عن جده ابي بردة عامر عن ابيه موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه ان النبي

صلى الله عليه وسلم قال له يا ابا موسى لقد اوتيت مزمارا من مزامير ال داود في حسن الصوت بالقراة اي داود نفسه لانه لم يذكر ان احدا من ال داود اعطي من حسن الصوت ما اعطي داود قال في شرح المزامير جمع مزمار بكسر الميم الالة المعروفة اطلق اسمها على الصوت للمشابهة وقد كان داود عليه السلام فيما رواه ابن عباس يقرا الزبور بسبعين لحنا ويقرا قراة يطرب منها المحموم وانا اراد ان يبكي نفسه لم تبق دابة في بر ولا بحر الا انصتت له واستمعت وبكت وقد اورد المولف حديث الباب مختصرا واورده مسلم من طريق طلحة بن يحيى عن ابي بردة بلفظ لو رايتني وانا اسمع قراتك البارحة الحديث وزاد ابو يعلى من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابيه فقال اما اني لو علمت بمكانك لحبرته لك تحبيرا اي حسنته وزينته بصوتي تزيينا وهذا يدل على ان ابا موسى كان يستطيع ان يتلو اشجى من المزامير عند المبالغة في التحبير لانه قد بلغ مثلها وما بلغ حدا استطاعه واخرج ابن ابي داود بسند صحيح من طريق ابي عثمان النهدي قال دخلت دار ابي موسى الاشعري فما سمعت صوت صنج ولا بربط ولا ناي احسن من صوته والصنج بفتح الصاد المهملة وبعد النون الساكنة جيم الة تتخذ من نحاس كالطبقين يضرب باحدهما على الاخر والبربط بموحدتين بينهما را ساكنة اخره طا مهملة بوزن جعفر فارسي معرب الة كالعود والناي بنون بغير همز المزمار وحديث الباب اخرجه الترمذي ايضا

باب من احب ان يسمع القران من غيره

وللكشميهني كما في الفتح القراة بدل القران وبه قال حدثنا عمر ابن حفص بن غياث قال حدثنا ابي عن الاعمش سليمان بن مهران انه قال حدثني بالافراد ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرا علي القران لي بعضه قلت اقرا عليك بمد الهمزة للاستفهام القران وعليك انزل بضم الهمزة قال عليه الصلاة والسلام اني احب ان اسمعه من غيري لان المستمع اقوى على التدبر ونفسه اخلى وانشط لذلك من القاري لاشتغاله بالقراة واحكامها وهذا الحديث ساقه هنا مختصرا وفي الباب التالي مطولا وهو

باب قول المقري للقاري الذي يقرا عليه حسبك اي يكفيك

وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن عبيدة السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرا علي القران فحذف المفعول في هذا الطريق ليس فيه لفظة بالبعض قلت يا رسول الله اقرا عليك بمد الهمزة وعليك

قوله واسوء يبقى بعده الشي لبقية العترة ولو قال الشنع لهنت العترة

[illegible] من لم [illegible] عبد الله بن [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]

١٤٧

عليك بضم الهمزة قال نعم أي اقرأ عليك فقرأت عليه سورة النساء حتى
اذا انتهيت الى ما فيه ذر عن الكشميهني على هذه الآية فكيف فكيف يصنع هؤلاء
الكفرة اليهود وغيرهم اذا جئنا من كل امة بشهيد يشهد عليهم بما فعلوا
وهو نبيهم وجئنا بك يا محمد على هؤلاء ايلتك شهيدا حال اي شاهدا على من
امن بالايمان وعلى من كفر بالكفر وعلى من نافق بالنفاق قال عليه الصلاة
والسلام حسبك يكفيك الآن تنبيها له على الموعظة والاعتبار في هذه الآية فالتفت
اليه فاذا عيناه تذرفان بسكون المعجمة الذال وكسر الراء اي تسيل دمعهما
لفرط رافته ومزيد شفقته وفي الحديث كما قال النووي استحباب استماع
القراءة والاصغاء اليها والبكاء عندها والتدبر فيها واستحباب طلب القراءة
من الغير ليستمع عليه وهو ابلغ في التدبر كما مر وهذا الحديث سبق في سورة
النساء هذا باب بالتنوين في كم حرف يقرأ
القارئ القرآن كله فيها [illegible] قوله الله تعالى فاقرؤوا ما تيسر عليكم
منه من القرآن استدل به على عدم التحديد في القراءة خلافا لما نقل عن
اسحاق بن راهويه وغيره انه اقل ما يجزئ من القراءة في كل يوم وليلة
جزء من اربعين جزءا من القرآن وفيه حديث اخرجه ابو داود عن عبد
الله بن عمرو بلفظ فيه كم يقرأ القرآن قال في اربعين يوما ثم قال في شهر
ولا دلالة فيه لذلك على ما لا يخفى وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال لي ابن شبرمة بضم المعجمة
والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة نظرت كم
يكفي الرجل من القرآن فلم اجد سورة اقل من ثلاث آيات وهي سورة
الكوثر قال علي المديني وهو موصول من تتمة الحديث المذكور حدثنا
سفيان بن عيينة ولابي ذر قال سفيان وحذف علي قال اخبرنا منصور
ابن المعتمر عن ابراهيم التيمي عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي انه اخبره
عمه علقمة بن قيس عن ابي مسعود عقبة بن عامر البدري ولقيته
وهو يطوف بالبيت الحرام فذكر النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر
فذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم انه من قرأ بالآيتين من آخر سورة
البقرة وهما من آمن الرسول الى آخرها في ليلة كفتاه اي عن قيام الليل
وهذا الحديث قد مر في باب فضل سورة البقرة وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل المنقري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن مغيرة
ابن مقسم بكسر الميم الكوفي عن مجاهد هو ابن جبر عن عبد الله بن
عمرو بفتح العين وسكون الميم انه قال انكحني ابي عمرو بن العاص
امراة هي ام محمد بنت محمية بن جزء الزبيدي كما عند ابن سعد ذات
حسب شرف بالآباء وعند احمد انها من قريش واسلم كان المشير عليه

بتزوجها

قوله حتى اذا انتهيت اي انتهيت اذا في الفرع المزي وسقطت من بقية الفروع كسخة مقابلة على ذلك الموثق

فقلت لا ينبغي لاحد ان يقرأ اقل من ثلاث آيات

بتزوجها والانفاق كان عبد الله رجلا كاملا او قام عنه بالصداق هو
فكان عمرو يتعاهد كنته بفتح الكاف والنون المشددة زوجة ابنه
فيسألها عن شأن ابنه بعلها فتقول في الجواب نعم الرجل من رجل
لم يطأ لنا فراشا اي لم يضاجعنا حتى يطأ لنا فراشا ولم يفتش بفاء
مفتوحة ففوقية مكسورة مشددة ولابي ذر عن الكشميهني ولم يغش
بالغين المعجمة الساكنة بعد فتح لنا كنفا بفتح الكاف والنون بعدها
فاء اي سترا منذ اتيناه ولابي ذر والاصيلي منذ اتيناه وكنت
بذلك عن تركه جماعها اذ عادة الرجل ادخال يده في دواخل ثوب
زوجته او الكنف الكنيف اي انه لم يطعم عندها حتى يحتاج الى
قضاء الحاجة فيه وصفها له بقيام الليل وصوم النهار مع الاشارة الى
عدم مضاجعتها وعدم الاكل عندها زاد في رواية هشيم عن مغيرة وحصين
عن مجاهد في هذا الحديث عند احمد فاقبل علي يلومني فقال انكحتك
امرأة من قريش فعضلتها فلما طال ذلك عليه اي على عمرو وخاف
ان يلحق ابنه اثم بتضييع حق الزوجة ذكر ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم لعمرو القني بفتح القاف
به اي بابنك عبد الله فلقيته بكسر القاف عليه الصلاة والسلام بعد
بالبناء على الصواب بعد ذلك فقال ولابي ذر الوقت فقال كيف تصوم
قال اي عبد الله ولابي ذر قلت اصوم كل يوم قال عليه السلام وكيف
تختم القرآن قال ولابي ذر قلت اختمه كل ليلة قال عليه السلام صم
في كل شهر ثلاثة من ايام واقرأ القرآن في كل شهر ختمة قال عبد الله
قلت يا رسول الله اطيق اكثر من ذلك قال عليه السلام صم ثلاثة
ايام في الجمعة قال عبد الله قلت يا رسول الله اطيق اكثر من ذلك قال
افطر يومين وصم يوما استشكله الداودي بان ثلاثة ايام من
الجمعة اكثر من فطر يومين وصيام يوم وهو انما يريد تدريجه من
الصيام القليل الى الصيام الكثير واجاب الحافظ ابن حجر باحتمال
ان يكون وقع من الراوي فيه تقديم وتأخير قال صم افضل الصوم صوم
داود نبي الله عليه السلام صيام يوم نصب بتقدير كان او رفع بتقدير
هو وافطار يوم عطف عليه على الوجهين واقرأ بحمل القرآن في كل سبع
ليال مرة قال عبد الله فليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله
عليه وسلم وذاك اني كبرت بكسر الموحدة وضعفت قال مجاهد
فكان عبد الله يقرأ على بعض اهله اي من تيسر منهم السبع من القرآن
بالنهار بضم السين وسكون الموحدة والذي يقرؤه يعرضه من النهار
ليكون اخف عليه بالليل واذا اراد ان يتقوى على الصيام افطر اياما

وكسر الهاء

قال قلت اطيق اكثر من ذلك

واحصي عدد ايام الافطار وصام اياما فهو كراهية ان يترك شيا فارق النبي
صلى الله عليه وسلم عليه منصب كراهية على التقليل اي لاجل كراهة
ان يترك شيا وان مصدرية قال ابو عبد الله اي البخاري وسقط
ذلك لابوي الوقت وذر وابن عساكر وقال بعضهم اي بعض الرواة اقراه
في كل ثلاث من الليالي وفي خمس من الليالي ولابي ذر او في خمس بزيادة الف
ولابي الوقت او في سبع ولعل المولف اشار بالبعض الى ما رواه شعبة عن
مغيرة بهذا الاسناد بلفظ فقال اقرا القران في كل شهر قال اني اطيق اكثر
من ذلك قال فما زال حتى قال في ثلاث قال في الفتح والخمس يوخذ منه بطريق
التضمن وفي مسند الدارمي من طريق ابي فروة عروة بن الحرث الجهني
عن عبد الله بن عمرو قال قلت يا رسول الله في كم اختم القران قال
اختمه في شهر قلت اني اطيق قال اختمه في خمس وعشرين قلت اني
اطيق قال اختمه في عشرين قلت اني اطيق قال اختمه في خمسة عشر قلت
اني اطيق قال اختمه في خمس قلت اني اطيق قال لا وفي رواية هشيم
المذكورة قال فاقراه في كل شهر قلت اني اجد في اقوى من ذلك قال
قال فاقراه في كل عشرة ايام قلت اني اجد في اقوى من ذلك قال
احدهما اما حصين واما مغيرة قال فاقراه في كل ثلاث ولابي داود والترمذي
مصححا من طريق يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عبد الله بن عمرو
مرفوعا لا يفقه من قرا القران في اقل من ثلاث وعند سعيد بن منصور
باسناد صحيح من وجه اخر عن ابن مسعود اقرؤوا القران في سبع ولا تقرؤوه
في اقل من ثلاث غير الزهري اي اكثر الرواة على سبع ولعله اشار بالاكثر الى ما
رواه ابو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو الاتية ان شاء الله
تعالى في الباب قال فاقراه في سبع ولا تزد وبه قال حدثنا سعد بن حفص
بسكون العين الطلحي الكوفي الضخم قال حدثنا شيبان ابو معاوية
النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن مولى بني
زهرة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن عمرو
رضي الله عنهما انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم في كم يوم
تقرا القران وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن منصور الكوسج
المروزي قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن موسى العبسي مولاهم
الكوفي شيخ المؤلف روى عنه هنا بالواسطة وثبت ابن موسى لابي الوقت
عن شيبان النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن مولى
بني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال
يحيى المذكور واحسبني قال سمعت انا اي واحسب اني انا سمعته من
ابي سلمة ابن عبد الرحمن ولعله كان يتوقف في تحديث ابي سلمة له ثم تذكر

انه

انه حدثه به او كان يصرح بتحديثه له ثم يتوقف وتحقق انه سمعه بواسطة
محمد بن عبد الرحمن المذكور عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما انه قال
قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرا القران كله في شهر قلت اني اجد
قوة حتى قال فاقراه في سبع اي ما نزل منه اذ ذاك وما سينزل وسقط لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى لابوي ذر والوقت ولا تزد على ذلك وليس النهي للتحريم كما ان الامر في
جميع ما مر في الحديث ليس للوجوب خلافا لبعض الظاهرية حيث قال بحرمة
قراءته في اقل من ثلاثة واكثر العلماء كما قاله النووي على عدم التقدير في ذلك
وانما هو بحسب النشاط والقوة فمن كان يظهر له بدقيق الفكر اللطائف والمعارف
فليقتصر على قدر يحصل له معه كمال فهم ما يقرؤه ومن اشتغل بشيء من مهمات
المسلمين كنشر العلم وفصل الخصومات فليقتصر على قدر لا يمنعه من ذلك ولا يخل بما هو
مترصد له وان لم يكن من هولاء فليستكثر ما امكنه من غير خروج الى حد الملال
او الهذرمة وقد كان بعضهم يختم في اليوم والليلة وبعضهم ثلاثا وكان ابن الكاتب
الصوفي يختم اربعا بالليل واربعا بالنهار انتهى وقد رايت بالقدس الشريف
في سنة سبع وستين وثماني مائة رجلا يكنى بابي الطاهر من اصحاب الشيخ
شهاب الدين بن رسلان ذكر لي انه يقرا في اليوم والليلة خمسة عشر ختمة
وشيخنا في ذلك في هذا الزمن شيخ الاسلام البرهان بن ابي شريف المقدسي
نفع الله بعلومه واما الذين ختموا القران في ركعة فلا يحصون كثرة منهم
عثمان وتميم الداري وسعيد بن جبير واخبرني غير واحد من الثقات عن
صاحبنا الفقيه رضي البكري انه كان ايضا يقرؤه في كل ركعة واحدة والله تعالى
يهب ما يشاء لمن يشاء

باب البكاء عند قراءة القران

وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا يحيى بن سعيد القطان عن
سفيان الثوري عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعي عن عبيدة السلماني عن
عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال يحيى القطان بعض الحديث عن عمرو
ابن مرة قال ابن مسعود قال لي النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد واللفظ له عن يحيى بن سعيد القطان عن سفيان
الثوري عن الاعمش عن ابراهيم النخعي عن عبيدة السلماني عن عبد الله
ابن مسعود قال الاعمش ايضا وبعض الحديث بالواو حدثني بالافراد عمرو
ابن مرة عن ابراهيم النخعي ليكون الاعمش سمع الحديث المذكور من ابراهيم
النخعي وبعضه من عمرو بن مرة عن ابراهيم عن ولابي ذر وعن ابيه بواو
العطف عن الاعمش والضمير لابي سفيان واسم ابيه سعيد بن مسروق الثوري
فيكون سفيان روى الحديث عن الاعمش وعن ابيه سعيد عن ابي الضحى مسلم
ابن صبيح الكوفي عن عبد الله بن مسعود لكن رواية ابي الضحى عن ابن
مسعود منقطعة لانه لم يدركه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرا
علي قال ابن مسعود قلت يا رسول الله اقرا عليك وعليك انزل بضم الهمزة
قال عليه الصلاة والسلام اني اشتهي ان اسمعه من غيري قال فقرات النساء

حتي اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد يشهد عليهم وجئنا بك على هؤلاء
اي امتك شهيدا قال لي كف عن القراءة او امسك بالشك من الراوي فرايت
عينيه تذرفان بالذال المعجمة والفا يقال ذرفت العين تذرف اذا جرى
دمعها واخرج ابن المبارك في الزهد من مرسل سعيد بن المسيب قال ليس من
يوم الا تعرض على النبي صلى الله عليه وسلم امته غدوة وعشية فيعرفهم بسيماهم
واعمالهم فلذلك يشهد عليهم وبكاؤه عليه الصلاة والسلام رحمة لامته لانه علم
انه لابد ان يشهد عليهم بعملهم وعملهم قد لا يكون مستقيما فقد يفضي الى تعذيبهم
وقال في فتوح الغيب عن الزمخشري ان هذا كان بكاء فرح لا بكاء جزع لانه تعالى
جعل امته شهداء على ساير الامم وقال الشاعر
طفح السرور علي حتى انه ... من فرط ما قد سرني ابكاني
وبه قال حدثنا قيس بن حفص البصري الدارمي قال حدثنا عبد الواحد
ابن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن عبيدة
السلماني بفتح العين وكسر اللام عن عبد الله ولابي ذر والوقت وابن عساكر
زيادة ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال لي النبي صلى الله عليه
وسلم اقرا علي قلت اقرا عليك بالاستفهام وعليك انزل قال صلى الله عليه
وسلم اني احب ان اسمعه من غيري قال ابن بطال يحتمل ان يكون احب
ان يسمعه من غيره ليكون عرض القراءة سنة ويحتمل ان يكون لكي يتدبره
ويتفهمه لان المستمع اقوى على التدبر من القاري لاشتغاله بالقراءة واحكامها
باب من راءى بالف فتحتية ولابي ذر باب اثم من راءى
بقراءة القرآن او تاكل بتشديد الكاف اي طلب الاكل
به او فخر به بالخاء المعجمة في الفرع وفي الفتح تجر بالجيم للاكثر وبه قال حدثنا
محمد بن كثير العبدي البصري اخو سليمان بن كثير قال اخبرنا سفيان
الثوري قال حدثنا الاعمش سليمان عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية
وفتح المثلثة والميم ابن عبد الرحمن الكوفي عن سويد بن غفلة بفتح الغين
المعجمة والفاء واللام انه قال قال علي رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول ياتي في اخر الزمان قوم حدثاء الاسنان صغارها سفهاء الاحلام
اي ضعفاء العقول يقولون من خير قول البرية اي من قول خير البرية صلى
الله عليه وسلم فهو من المقلوب او المراد من قول الله لينا سب الترجمة قال
في شرح المشكاة وهو اولى كان يقولون هنا بمعنى يتحدثون او ياخذون اي
ياخذون من خير ما يتكلم به قال ويحضره ما روي في شرح السنة وكان ابن
عمر يرى الخوارج شرار خلق الله تعالى وقال انهم انطلقوا الى ايات نزلت في
الكفار فجعلوها على المومنين وما ورد في حديث ابي سعيد يدعون الى كتاب الله
وليسوا منه في شي يمرقون يخرجون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية بكسر
الميم وتشديد التحتية فعيلة بمعنى مفعولة اي الصيد المرمي يريد ان دخولهم
في الاسلام ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشي كالسهم الذي دخل في الرمية

قوله بالام كذا في النسخة القابلة على خطه وفي بعض النسخ بفتح اللام وكسرها من التزيب والتزبيب

جواز الفتح والكسر

قوله الثوري كتب بالهامش ابن عيينة ولم يصح عليه

ثم يخرج منها ولم يعلق به شي منها لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة
وهي الحلقوم راس الغلصمة حيث تراه ناتيا من خارج الحلق اي ان الايمان
لم يرسخ في قلوبهم لان ما وقف عند الحلقوم فلم يتجاوزه لم يصل الى القلب وفي
حديث حذيفة لا يجاوز تراقيهم ولا تعيه قلوبهم فاينما لقيتموهم فاقتلوهم
فان قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القيامة ظرف للاجر لا للقتل قال الخطابي اجمع
علماء المسلمين على ان الخوارج على ضلالتهم فرقة من فرق المسلمين واجازوا مناكحتهم
واكل ذبايحهم وقبول شهادتهم وسئل علي رضي الله عنه اكفار هم فقال من الكفر
فروا فقيل امنافقون فقال ان المنافقين لا يذكرون الله الا قليلا وهولاء يذكرون الله بكرة
واصيلا قيل من هم قال قوم اصابتهم فتنة فعموا وصموا وقال الكرماني فان قلت
من اين دل الحديث على الجزء الثاني من الترجمة وهو التاكل بالقرآن قلت لا شك
ان القراءة اذا لم تكن لله فهي للرياء او للتاكل ونحوهما وهذا الحديث قد سبق باتم
من هذا في علامات النبوة بعين هذا الاسناد وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد
ابن ابراهيم بن الحرث التيمي عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم بكسر القاف مع صلاتهم وصيامكم
مع صيامهم وعملكم مع عملهم من عطف العام على الخاص ويقرؤون القرآن لا يجاوز
حناجرهم اي لا تفقهه قلوبهم ولا ينتفعون بما يتلون منه او لا تصعد تلاوتهم
في جملة الكلم الطيب الى الله تعالى يمرقون من الدين اي الاسلام وبه يتمسك من
يكفر الخوارج او المراد طاعة الامام فلا حجة فيه لتكفيرهم كما يمرق السهم من الرمية
شبه مروقهم من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج
منه والحال انه لسرعة خروجه من شدة قوة الرامي لا يعلق من جسد الصيد بشي
ينظر الرامي في النصل اي حديد السهم هل يرى فيه شي من اثر الصيد دم او نحوه ولا يرى
فيه شيا وينظر في القدح بكسر القاف السهم قبل ان يراش ويركب نصله او ما بين
الريش والنصل هل يرى فيه اثرا فلا يرى فيه شيا وينظر في الريش الذي على السهم
فلا يرى فيه شيا ويتمارى بفتح التحتية والفوقية والراء اي يشك الرامي في الفوق
وهو مدخل الوتر منه هل فيه شي من اثر الصيد يعني نفذ السهم المرمي بحيث
لم يتعلق به شي ولم يظهر اثره فيه فكذلك قراءتهم لا يحصل لهم منها فايدة وهذا الحديث
تقدم في علامات النبوة ايضا وبه قال حدثنا مسدد بالسين المهملة ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة
عن انس بن مالك عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال المومن الذي يقرا القرآن ويعمل به كالاترجة بادغام النون في الجيم طعمها طيب
وريحها طيب قال الطيبي فالمومن الذي يقرا القرآن هكذا من حيث الايمان في قلبه
ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرا ويستريح الناس بصوته ويثابون بالاستماع
اليه ويتعلمون منه مثل الاترجة يستريح الناس بريحها والمومن الذي لا يقرا ويعمل به

الفلقمة بالقاف المعجمة

القرآن في



كالتمرة بالمثناة الفوقية وسكون الميم وهو عطف على لا يقرأ الأعلى يقرأ طعمها طيب
ولا ريح لها ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كالريحانة ريحها طيب وطعمها مر
ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كالحنظلة طعمها مر أو خبيث بالشك من الراوي
وريحها مر كذا لجميع الرواة هنا واستشكل من حيث أن المرارة من أوصاف الطعوم
فكيف يوصف بها الريح وأجيب بأن ريحها لما كان كريها استعير له وصف المرارة
وقال الكرماني المقصود منها واحد وهو بيان عدم النفع لا له ولا لغيره انتهى وفي الحديث
فضيلة قارئ القرآن وأن المقصود من التلاوة العمل كما دل عليه زيادة ويعمل به وهو
زيادة مفسرة للمراد من الرواية التي لم يقل فيها ويعمل به وهذا الحديث سبق في باب
فضل القرآن على سائر الكلام وبه قال باب بالتنوين اقرؤوا
القرآن ما ائتلفت ما اجتمعت قلوبكم ولأبي ذر عليه قلوبكم وبه قال حدثنا أبو
النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن أبي عمران
عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو بعدها نون مكسورة عن
جندب بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
اقرؤوا القرآن ما ائتلفت ما اجتمعت قلوبكم عليه فإذا اختلفتم في فهم معانيه
فقوموا تفرقوا عنه لئلا يتمادى بكم الاختلاف إلى الشر وحمله القاضي عياض على
الزمن النبوي خوف نزول ما يسوؤ وقال في شرح المشكاة يعني اقرؤوه على نشاط منكم
وخواطركم مجموعة فإذا حصل لكم ملالة وتفرق القلوب فاتركوه فإنه أعظم من أن
يقرأه أحد من غير حضور القلب يقال قام بالأمر إذا جد فيه ودام عليه وقام عن الأمر
إذا تركه وتجاوزه وبه قال حدثنا عمرو بن علي أي ابن بحر الباهلي البصري قال
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سلام بن أبي مطيع بتشديد اللام
عن أبي عمران عبد الملك الجوني بفتح الجيم وسكون الواو عن جندب رضي الله عنه
أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم
زاد في هذه الطريق لفظ عليه فإذا اختلفتم فقوموا عنه وسقط لأبي الوقت وابن
عساكر لفظ عنه ويحتمل كما في الفتح أن يكون المعنى اقرؤوا والزموا الائتلاف على ما
دل عليه وقاد إليه فإذا وقع الاختلاف أي عرض عارض بشبهة يقتضي المنازعة
الداعية إلى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم الموجب للألفة وأعرضوا عن
المتشابه المؤدي إلى الفرقة قال وهو كقوله صلى الله عليه وسلم فإذا رأيتم الذين
يتبعون المتشابه منه فاحذروهم وقال ابن الجوزي كان اختلاف الصحابة يقع
في القراءات واللغات فأمروا بالقيام عند الاختلاف لئلا يجحد أحدهم ما يقرؤه الآخر
فيكون جاحدًا لما أنزل الله تابعه أي تابع عبد الرحمن سلام ابن أبي مطيع الحارث بن
عبيد بضم العين أبو قدامة الإيادي بكسر الهمزة البصري فيما رواه الدارمي
وسعيد بن زيد أخو حماد ابن زيد فيما رواه الحسن بن سفيان في مسنده
كلاهما عن أبي عمران الجوني ولم يرفعه أي الحديث المذكور إلى النبي صلى الله عليه وسلم
حماد بن سلمة وأبان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة ابن يزيد العطار وقال غندر
محمد بن جعفر فيما وصله الإسماعيلي عن شعبة بن الحجاج عن أبي عمران الجوني سمعت

جندبا

كذا في النسخ ولعله كحمها

جندبا قوله أي من قوله موقوفا عليه لم يرفعه وقال ابن عون عبد الله
المشهور عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قوله ولم يرفعه ورواية ابن عون هذه وصلها أبو عبيدة عن
معاذ عنه والنسائي من غير وجه آخر عنه وجندب بروايته أصح إسنادا وأكثر
طرقا في هذا الحديث وأما رواية ابن عون فشاذة لم يتابع عليها وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن
ميسرة ضد الميمنة عن النزال بن سبرة بفتح النون وتشديد الزاي وسبرة
بفتح السين المهملة وسكون الموحدة بعدها راء مفتوحة الهلالي التابعي الكبير
وقيل له صحبة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه سمع رجلا قيل أنه
أبي بن كعب يقرأ آية سمع النبي صلى الله عليه وسلم خلافها أي يقرأ خلافها وكان اختلافهما
في سورة من آل حم قال ابن مسعود فأخذت بيده فانطلقت به إلى النبي
صلى الله عليه وسلم أي فأخبرته بذلك فقال كلاكما محسن فيما قرأه فاقرأ
بهمزة ساكنة بصيغة الأمر للواحد في الفرع وفي نسخة فاقرآ بصيغة الأمر للاثنين وهو الذي في اليونينية
قال شعبة أكبر علمي بالموحدة نبذ الكاف أنه صلى الله عليه وسلم قال
لا تختلفوا فإن من كان قبلكم اختلفوا فأهلكهم أي الله بسبب الاختلاف
ولأبي ذر عن المستملي فهلكوا بضم الهمزة وكسر اللام قال في الفتح ووقع عن عبد
الله ابن الإمام أحمد في زيادات المسند في هذا الحديث أن الاختلاف كان
في عدد آي السورة هل هي خمس وثلاثون آية أو ست وثلاثون وهذا الحديث
تقدم في الإشخاص

كتاب النكاح

هو لغة الضم والتداخل

كتاب النكاح قال مولانا [illegible]

وقال المطرزي والأزهري هو الوطء حقيقة ومنه قول الفرزدق

إذا سقى الله قوما صوب غادية ... فلا سقى الله أرض الكوفة المطرا
التاركين على طهر نساءهم ... والناكحين بشطي دجلة البقرا

وهو مجاز في العقد لأن العقد فيه ضم والنكاح هو الضم حقيقة قال

ضممت إلى صدري معطر صدرها ... كما نكحت أم الغلام صبيها

أي كما ضمت لأنه سببه فجازت الاستعارة لذلك وقال بعضهم أصله لزوم شيء
لشيء مستعليا عليه ويكون في المحسوسات وفي المعاني قالوا نكح المطر الأرض ونكح
النعاس عينه ونكحت القمح في الأرض إذا حرثتها وبذرته فيها ونكحت الحصاة أخفاف
الإبل قال المتنبي

أنكحت صم حصاها خف يعملة ... تغشمرت بي إليك السهل والجبلا

يقال أنكحوا الحصى أخفاف الإبل إذا ساروا واليعملة الناقة النجيبة المطبوعة على
العمل والتغشمر الأخذ قهرا وقال الفراء العرب تقول نكح المرأة بضم النون بضعها
وهو كناية عن الفرج فإذا قالوا نكحها أرادوا أصاب نكاحها وقال ابن جني سألت
أبا علي الفارسي عن قولهم نكحها فقال فرقت العرب فرقا لطيفا يعرف به موضع
العقد من الوطء فإذا قالوا نكح فلانة أو بنت فلان أو أخته أرادوا تزوجها
وعقد عليها وإذا قالوا نكح امرأته أو زوجته لم يريدوا إلا المجامعة لأن بذكر المرأة

الغادية أي بالغين المعجمة السحابة تنشأ غدوة أو مع الغداة انتهى قاموس

ان الزوجة يستغنى عن العقد واختلف اصحابنا في حقيقته على ثلاثة اوجه
حكاها القاضي حسين في تعليقه اصحها انه حقيقة في العقد مجاز في الوطي وهو الذي
صححه القاضي ابو الطيب وقطع به المتولي وغيره واحتج له بكثرة وروده في الكتاب
والسنة للعقد حتى قيل انه لم يرد في القران الا للعقد ولا يرد مثل قوله حتى
تنكح زوجا غيره لان شرط الوطي في التحليل انما ثبت في السنة والا فالعقد لا بد منه
لان قوله تعالى حتى تنكح معناه حتى تتزوج اي يعقد عليها ومفهومه ان ذلك كاف
بمجرده لكن بينت السنة انه لا عبرة بمفهوم الغاية بل لا بد بعد العقد من ذوق
العسيلة قال ابن فارس لم يرد النكاح في القران الا للتزويج الا قوله تعالى وابتلوا
اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان المراد به الحلم والثاني انه حقيقة في الوطي مجاز
في العقد وهو مذهب الحنفية والثالث انه حقيقة فيهما بالاشتراك ويتعين
المقصود بالقرينة كما مر عن ابي علي وذكر ابن القطاع للنكاح اكثر من الف
اسم وفوايده كثيرة منها انه سبب لوجود النوع الانساني ومنها
قضا الوطر بنيل اللذة والتمتع بالنعمة وهذه هي الفايدة التي في الجنة اذ لا
تناسل فيها ومنها غض البصر وكف النفس عن الحرام الى غير ذلك بسم
الله الرحمن الرحيم كذا ثبت لرواة الفربري بتاخير البسملة وسقطت
ولابي ذر سقوطها الترغيب ولابي ذر باب الترغيب في النكاح لقوله تعالى ولابي
ذر لقول الله عز وجل فانكحوا ما طاب لكم من النسا زاد ابو الوقت والاصيلي الاية
والامر يقتضي الطلب واقل درجاته الندب فثبت الترغيب وقول داود
واتباعه من اهل الظاهر انه فرض عين على القادر على الوطي والانفاق
تمسكا بالاية وقوله عليه الصلاة والسلام لعكاف بن وداعة الهلالي الك زوجة
يا عكاف قال لا قال ولا جارية قال لا قال وانت صحيح موسر قال نعم والحمد
قال فانت اذن من اخوان الشياطين اما ان تكون من رهبان النصارى فلت
منهم واما ان تكون منا فاصنع كما نصنع فان من سنتنا النكاح شراركم عزابكم
واراذل امواتكم عزابكم ويحك يا عكاف تزوج فقال عكاف يا رسول الله التزوج
حتى تزوجني من شيت قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد زوجتك
على اسم الله والبركة كريمة بنت كلثوم الحميري رواه ابو يعلى الموصلي في مسنده من طريق
بقية فهو اخبار على معين فيجوز ان يكون سبب الوجوب تحقق في حقه ولاية
لم تنشق الا اليبان العدد المحلل على ما عرف في الاصول وبه قال حدثنا سعيد بن ابي
مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم الجمحي مولاهم المصري قال اخبرنا
محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير المدني قال اخبرنا ولابي الوقت اخبرني بالافراد
حميد بن ابي حميد الطويل اختلف في اسم ابيه على نحو عشرة اقوال انه سمع
انس بن مالك رضي الله عنه يقول جا ثلاثة رهط اسم جمع لا واحد له من
لفظه والثلاثة علي بن ابي طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص وعثمان بن
مظعون كما في مرسل سعيد بن المسيب عند عبد الرزاق الى بيوت ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم يسالون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما
أخبروا

لم اجد تعليقه وهي تعليقته

نخله
ان لا عبرة

عكاف بفتح العين
وتشديد الكاف
كذا ذكرها في القاموس

أخبروا بضم الهمزة وكسر الموحدة مبنيا للمفعول بذلك كانهم تقالوها بتشديد اللام
اللام أي عدوها قليلة فقالوا وأين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم
قد غفر له بضم الغين ولابن عساكر وابي الوقت وذر عن المستملي قد غفر الله
له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال ولابوي الوقت وذر فقال احدهم اما
بفتح الهمزة وتشديد الميم للتفصيل فاني ولابي ذر عن المستملي والكشميهني
فانا اصلي الليل ابدا قيد لليل لا لقوله اصلي وقال اخر انا اصوم الدهر ولا افطر
بالنهار سوى العيدين وايام التشريق ولذا لم يقيده بالتابيد وقال اخر انا
اعتزل النسا فلا اتزوج ابدا فجا رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد الاربعة
اليهم فقال لهم انتم الذين قلتم كذا وكذا اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم حرف
تنبيه والله اني لاخشاكم لله واتقاكم له قال في الفتح فيه اشارة الى رد
مابنوا عليه امرهم من ان المغفور له لا يحتاج الى مزيد في العبادة بخلاف غيره
فاعلمهم انه مع كونه يبالغ في التشديد في العبادة اخشى لله واتقى من الذين
يشددون وانما كان كذلك لان المشدد لا يامن من الملل بخلاف المقتصد
فانه امكن لاستمراره وخير العمل ما دام عليه صاحبه انتهى فالنبي صلى الله عليه
وسلم وان اعطي قوى الخلق في العبادات لكن قصده التشريع وتعليم امته
الطريق الذي لا يمل بها صاحبها وقال ابن المنير ان هولا بنوا على ان الخوف الباعث
على العبادة ينحصر في خوف العقوبة فلما علموا انه صلى الله عليه وسلم مغفور له ظنوا
ان لا خوف وحملوا قلة العبادة على ذلك فرد عليه الصلاة والسلام عليهم ذلك وبين
ان خوف الاجلال اعظم من الاكثار المحقق الانقطاع لان الدايم وان قل اكثر من
الكثير اذا انقطع وفيه دليل على صحة مذهب القاضي وتغييره حيث قال لو اوجب
الله شيا لوجب وان لم يتوعد بعقوبة على تركه وهو مقام الرسول صلى الله عليه وسلم
التعبد على الشكر وعلى الاجلال لا على خوف العقوبة فانه منه في عصمة لكني
استدراك من محذوف دل عليه السياق تقديره انا وانتم بالنسبة الى العبودية
سوا لكن انا اصوم وافطر واصلي وارقد واتزوج النسا فمن رغب اعرض عن
سنتي طريقتي وتركها فليس مني اذا كان غير معتقد لها والسنة مفرد مضاف يعم
على الارجح فيشمل الشهادتين وساير اركان الاسلام فيكون المعرض عن ذلك مرتدا
وكذا ان كان الاعراض تنطعا يفضي الى اعتقاد ارجحية عمله واما ان كان ذلك بضرب
من التاويل كالورع لقيام شبهة في ذلك الوقت او عجزا عن القيام بذلك او
لمقصود صحيح فيعذر صاحبه وفيه الترغيب في النكاح وقد اختلف هل هو من العبادات
او المباحات فقال الحنفية هو سنة مؤكدة على الاصح وقال الشافعية من المباحات
قال القونوي في شرح الوسيط المسمى بالبحر في باب النكاح فرع نص الامام على ان
النكاح من الشهوات لا من القربات واليه اشار الشافعي في الام حيث قال قال الله تعالى
زين للناس حب الشهوات من النسا وقال عليه الصلاة والسلام حبب الي من دنياكم
الطيب والنسا وابتغا النسل به امر مظنون ثم لا يدري اصالح ام طالح انتهى
وقال النووي ان قصد به طاعة كاتباع السنة او تحصيل ولد صالح او عفة فرجه

انامل
ش
وبينهما فرق انتهى كرماني
ولعل الفرق انه لو قال
اصلي ابدا لاقتضى استغراق
الاوقات الليلية والنهارية
بالصلاة

له ؟

ذات

او عينه فهو من اعمال الآخرة يثاب عليه وهو للتائق اي المحتاج له ولو خصيا القادر عليه
مؤنته افضل من التخلي للعبادة تحصينا للدين ولما فيه من ابقاء النسل والعاجز عن
مؤنته يصوم والقادر غير التائق ان تخلى للعبادة فهو افضل من النكاح والا فالنكاح
افضل له من تركه لئلا تفضي به البطالة الى الفواحش انتهى وقد تعقب الشيخ كمال الدين
ابن الهمام توهم التخلي للعبادة افضل فقال حقيقته افضل تنفي كونه مباحا اذ لا
فضل في المباح والحق انه اذا اقترن بنية كان ذا فضل والتجرد عنه لا يفيع افضل لقوله تعالى
وسيدا وحصورا امتدح يحيى عليه الصلاة والسلام بعدم اتيان النساء مع القدرة عليه
لان هذا معنى الحصور وحينئذ فاذا استدل عليه بمثل قوله عليه الصلاة والسلام
اربع من سنن المرسلين الحياء والتعطر والسواك والنكاح رواه الترمذي وقال حسن
غريب له ان يقول في الجواب لا انكر الفضيلة مع حسن النية وانما اقول التخلي
للعبادة افضل فالاولى في جوابه التمسك بحاله عليه الصلاة والسلام في نفسه ورده
على من اراد من امته التخلي للعبادة فانه صريح في عين المتنازع فيه يعني حديث
هذا الباب فانه عليه الصلاة والسلام رد هذا الحال ردا مؤكدا حتى تبرأ منه وبالجملة
فالافضلية في الاتباع لا فيما يخيل للنفس انه افضل نظرا الى ظاهر عبادة او توجه ولم
يكن الله عز وجل يرضى لاشرف انبيائه الا باشرف الاحوال فكان حاله الى الوفاة
النكاح فيستحيل ان يقره على ترك الافضل مدة حياته وحال يحيى عليه الصلاة
والسلام كان افضل في تلك الشريعة وقد نسخت الرهبانية في ملتنا ولو تعارضا قدم التمسك
بحال نبينا عليه الصلاة والسلام ومن تأمل ما يشتمل عليه النكاح من تهذيب الاخلاق
وتربية الولد والقيام بمصالح المسلم العاجز عن القيام بها واعفاف الحرم ونفسه
ودفع الفتنة عنه وعنهن الى غير ذلك من الفرائض الكثيرة لم يكد يقف على الجزم بانه
افضل من التخلي بخلاف ما اذا عارضه خوف جور اذ الكلام ليس فيه بل في الاعتدال
مع اداء الفرائض والسنن وذكرنا انه اذا لم يقترن به نية كان مباحا لان المقصود منه
حينئذ مجرد قضاء الشهوة ومبنى العبادة على خلافه ثم قال واقول حينئذ بل فضل
من جهة انه كان متمكنا من قضائها بغير الطريق المشروع فالعدول اليه مع ما يعلمه من
انه قد يستلزم اثقالا فيه قصد ترك المعصية وعليه يثاب انتهى وبه قال حدثنا علي
هو ابن عبد الله المديني كما جزم به المزي كابي مسعود انه سمع حسان بن ابراهيم
الكرماني العنزي قاضي كرمان عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد
ابن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام انه
سأل عائشة رضي الله عنها عن قوله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى
فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم ان لا تعدلوا فواحدة
او ما ملكت ايمانكم ذلك ادنى الا تعولوا اقرب من ان لا تميلوا من قولهم عال الميزان
عولا قالت عائشة يا ابن اختي اسماء اليتيمة هي التي مات ابوها تكون في حجر
وليها القائم بامورها فيرغب في مالها وجمالها يريد ان يتزوجها بادنى باقل من
سنة صداقها من مهر مثلها فنهوا بضم النون والهاء ان ينكحوهن الا ان يقسطوا
لهن فيكملوا الصداق على عادتهن في ذلك وامروا بنكاح من سواهن اي سوى

اليتامى

حرمة بنحو ... لكنه الذي ... بغير

اليتامى من النسا هذا الحديث قد سبق في تفسير سورة النسا باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم من استطاع منكم الباءة بالموحدة والهمزة المفتوحة
ممدودا وقد لا تهمز ولا تمد وقد تهمز وتمد من غير هاء فليتزوج لانه
اي التزوج وثبت لابوي الوقت وذر عن المستملي والكشميهني فانه بالفا بدل اللام
وهو لفظ الحديث اغض للبصر بالغين والضاد المعجمتين واحصن للفرج بالحاء
والصاد المهملتين وهل يتزوج من لا ارب له بفتح الهمزة والراء والموحدة اي من لا
حاجة له في النكاح ام لا وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن
غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد ابراهيم النخعي عن
علقمة بن قيس انه قال كنت مع عبد الله بن مسعود فلقيه عثمان بمنى
فقال عثمان له يا ابا عبد الرحمن وهي كنية ابن مسعود ان لي اليك حاجة
فخليا بالياء وللاصيلي كما في الفتح فخلوا بالواو بدل اليا كدعوا وصوبها ابن التين لانه
واوي يعني من الخلوة اي دخلا في موضع خال فقال عثمان له هل لك يا ابا
عبد الرحمن في ان نزوجك بكرا تذكرك ما كنت تعهد من نشاطك وقوة شبابك
فلما راى عبد الله بن مسعود ان ليس له لنفسه حاجة الى هذا الذي ذكره
عثمان من التزويج وفي نسخة او ليس له اي لعثمان حاجة الا هذا بتشديد اللام
بدل الى الجارة اي الترغيب في النكاح اشار الي فقال يا علقمة فانتهيت اليه وهو
اي والحال ان ابن مسعود يقول اما بالتخفيف لئن قلت ذلك لقد قال لنا
النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب جمع شاب وهو من بلغ الى ان يكمل
ثلاثين عند الشافعية وفي الجواهر لابن شاس من المالكية الى اربعين اي طائفة
الشباب من استطاع منكم الباءة اي الجماع بقدرته على مؤن النكاح فليتزوج
جواب الشرط وعند النسائي من طريق ابي معشر عن ابراهيم النخعي من كان ذا طول
فلينكح ومن لم يستطع اي الجماع لعجزه عن مؤنه فعليه بالصوم قال ابو عبيدة فعليه
بالصوم اغراء الغائب ولا تكاد العرب تغري الا الشاهد تقول عليك زيدا ولا تقول
عليه زيدا واجيب بان الخطاب للحاضرين الذين خاطبهم اولا بقوله من استطاع
منكم فالهاء في فعليه ليست لغائب بل هي للحاضر المبهم اذ لا يصح خطابه بالكاف وهذا
كما يقول الرجل من قام الان منكم فله درهم فهذه الهاء لمن قام من الحاضرين لا لغائب
فانه اي الصوم له وجا بكسر الواو وبالجيم ممدود وقيل بفتح الواو مع القصر يريدون عنا
اي التعب والحفا وذلك بعيد الا ان يراد منه معنى الفتور لانه من وجي اذا فتر عن
المشي فشبه الصوم في باب النكاح بالتعب في باب المشي اي قاطع لشهوته واصله
رض الانثيين لتذهب شهوة الجماع واطلاق الصوم على الوجا من مجاز المشابهة
لان الوجا قطع الفعل وقطع الشهوة اعدام له ايضا وخص الشباب بالخطاب لان الغالب
مظنة قوة الشهوة بخلاف الشيوخ وان كان المعنى معتبرا اذا وجد السبب في الكهول
والشيوخ ايضا واستدل بالحديث على ان من لم يستطع الجماع فالمطلوب منه
ترك التزويج لانه ارشده الى ما ينافيه ويضعف دواعيه والامر في قوله فليتزوج
وفي قوله فانكحوا وان كان ظاهرهما الوجوب لكن المراد بهما الاباحة قال في الام بعد

اي الوجا
قوله وقيل هو ان توجا العروق
... الانثيان ... السوم يقطع النكاح كما يقطعه الوجا اهـ

ولابي الوقت ولابي ذر الحموي والمستملي

قوله يوزن معنى اي التعب
اي انا الوجا ... وهو ... ووزني
وجابون معنى يريد التعب ... غالبا

ان قال قال الله تعالى وانكحوا الايامى منكم الى قوله يغنهم الله من فضله الامر في الكتاب
والسنة يحتمل معان احدها ان يكون الله حرم شيا ثم اباحه وكان امره احلال
ما حرم كقوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا وكقوله فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض
الاية وذلك انه حرم الصيد على المحرم ونهى عن البيع عند النداء ثم اباحهما في وقت
غير الذي حرمهما فيه كقوله تعالى واتوا النساء صدقاتهن نحلة الى مريا وقوله فاذا وجبت
جنوبها فكلوا منها واطعموا قال واشباه ذلك كثير في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله
عليه وسلم ليس الحتم ان تصطادوا اذا احللتم ولا ينتشروا لطلب التجارة اذا صلوا
ولا ياكل من صداق امراته اذا طابت به عنه نفسا ولا ياكل من بدنته اذا نحرها
قال ويحتمل ان يكون دلهم على ما فيه رشدهم بالنكاح لقوله ان يكونوا فقرا يغنهم
الله من فضله يدل على ما فيه سبب الغنى والنكاح لقوله صلى الله عليه وسلم
سافروا تصحوا انتهى وقد قسم بعضهم النكاح الى الاحكام الخمسة الوجوب والندب والتحريم
والاباحة والكراهة فالوجوب فيما اذا خاف العنت وقدر على النكاح لانه لا يتعين
واجبا بل اما هو واما التسري فان تعذر التسري تعين النكاح حينئذ للوجوب لا لاصل
الشرعية والندب لتايق اهبته والكراهة لعنين وممسوح وزمن ولو كانوا واجدين
مونه وعاجز عن مونه غير تايق له لا تنتفا حاجتهم اليه مع التزام العاجز ما لا
يقدر عليه وخطر القيام به فيمن عداه والتحريم اما ان يكون لعينه كالسبع
المذكورات في قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم او غير ذلك مما هو مذكور في محله

باب من لم يستطع الباه فليصم وبه قال حدثنا عمر بن
حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران
قال حدثني بالافراد عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن عمير التيمي الكوفي عن
عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي انه قال دخلت مع علقمة اي عمه والاسود
ابن يزيد اي اخيه على عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه فقال عبد الله ابن
مسعود كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم شبابا لا نجد شيا فقال لنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب اي يا طايفة الشباب من استطاع استفعل
من الطاعة اصله استطوع استثقلت الحركة على الواو فنقلت الى الساكن قبلها ثم
قلبت الواو الفا اي اطاق الباه المراد به هنا المعنى اللغوي وهو الجماع ماخوذ من
المباءة وهي المنزل لان من تزوج امراة بوأها منزلا وانما تتحقق قدرته بالقدرة
على مونه ففيه حذف مضاف اي من استطاع منكم اسباب النكاح ومونه فليتزوج
وقيل المراد بها نفس مون النكاح سميت باسم ما يلازمها ولا بد من احد التاويلين
لان قوله صلى الله عليه وسلم ومن لم يستطع عطف على قوله من استطاع ولو حمل
الباه على الجماع لم يستقم قوله بعد فان الصوم له وجا لانه لا يقال للعاجز هذا وانما
يستقيم اذا قيل ايها القادر المتمكن من الشهوة ان حصلت لك مون النكاح فتزوج
والا فصم ولذا خص الشباب فانه اي التزوج اغض للبصر لان بعد حصول التزوج
يضعف فيكون اغض واحصن مما لم يكن لان وقوع الفعل مع ضعف الداعي اندر من
وقوعه مع وجود الداعي وافعل التفضيل بمعنى فاعل او التفضيل على بابه من غض

طرفه

طرفه اذا خفضه واغضه وكل شي كففته فقد غضضته والمراد بالبصر هنا الطرف
المشتمل عليه لانه الذي يضاف اليه الغض حقيقة وللشاب فانه اغض للطرف
واحصن اي اعف للفرج ولم يرد به افعل التفضيل لانه لا يكون من رباعي كما
نص به عليه ابن عصفور واللام في للبصر وللفرج للتقوية لجا تزروه في افعل التعجب
نحو ما اضرب زيدا لعمرو ولا فرق بين البابين قاله في العمدة ولم يقل في الرواية
السابقة كانه الا وهي ثابتة عند جميع من اخرج الحديث من طريق الاعمش بهذا
الاسناد قال في الفتح ويغلب على الظن ان حذفها من قبل حفص بن غياث
شيخ البخاري وانما اثر البخاري روايته على رواية غيره لوقوع التصريح فيها من
الاعمش بالتحديث فاغتفر له اختصار المتن لهذه المصلحة انتهى ومن لم يستطع
فعليه بالصوم ذهب ابن عصفور الى ان الباء زايدة في المبتدا والتقدير فعليه
الصوم وضعف بانتفايه حينئذ الوجوب لان ذلك ظاهر في هذه الصيغة
ولا قايل به فانه اي الصوم له وجا وعند ابن حبان زيادة وهي وهو الاخصا
وهي مدرجة لم تقع الا في طريق زيد بن ابي انيسة وفي تفسير الوجا بالاخصا
نظر لان الوجا كامر رض الانثيين والاخصا سلهما فيحمل على المجاز والمسامحة
لتقاربهما في المعنى

باب كثرة النسا لمن قدر على العدل بينهن وبه
قال حدثنا ابراهيم بن موسى الفرا الصغير قال اخبرنا هشام بن يوسف ابو عبد
الرحمن قاضي صنعا ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال
اخبرني بالافراد عطا هو ابن ابي رباح قال حضرنا مع ابن عباس رضي الله عنهما
جنازة ميمونة ام المومنين بنت الحارث الهلالية بسرف بفتح السين وكسر الراء
المهملتين بعدها فا موضع بينه وبين مكة اثنا عشر ميلا وكان النبي صلى الله عليه
وسلم بنى بها فيه وعند ابن سعد باسناد صحيح عن يزيد بن الاصم قال دفنا
ميمونة بسرف في الظلة التي بنى بها فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ابن عباس هذه زوجة النبي صلى الله عليه وسلم فاذا رفعتم نعشها بالعين
المهملة والشين المعجمة سريرها الذي وضعت عليه وهي ميتة فلا تزعزعوها
بزايين معجمتين وعينين مهملتين ولا تزلزلوها اي لا تحركوها حركة شديدة
بل سيروا بها سيرا وسطا معتدلا فان حرمتها بعد موتها باقية كحرمتها في حياتها
والمحبوب ولا تزعجوها بدل ولا تزعزعوها وارفقوا اي بها فانه كان عند النبي صلى
الله عليه وسلم عند موته تسع من الزوجات في عصمته سودة بنت زمعة
وعايشة وحفصة وام سلمة وزينب بنت جحش وام حبيبة وجويرية وصفية
وميمونة كان يقسم لثمان منهن في المبيت عندهن ولا يقسم لواحدة منهن وهي
سودة وهبت ليلتها لعايشة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ووجه تعليل
ابن عباس الرفق بميمونة بانه كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة التنبيه على
علو مكانة ميمونة من وجهين كونها زوجته صلى الله عليه وسلم وانها كانت عنده
غير موهوب يومها لانها كانت من اللاتي يقسم لهن رضي الله عنهن وقد كانت
سودة اخر امهات المومنين موتا وهذا الحديث اخرجه مسلم في النكاح والنسايي فيه

قوله العدة كذا بخطه اي وهو شرح العمدة للبرماوي وقابلناه عليه كونه
انتهى
قوله شيخ البخاري هو عمر بن حفص بن غياث الراوية في الفتح فان قوله في الفتح ويغلب على الظن ان حذفها من قبل حفص بن غياث شيخ شيخ البخاري
بلغ مقابلة على خط
قوله اي تزوج بها وكان سنة سبع بتقديم السين كما في المواهب والذي وقع في نسخ المصابيح سنة تسع
قال المولف في المواهب اللدنية توفي سودة في اخر خلافة عمر وتوفيت بعدها عايشة ميمونة وحفصة وتاخرت هند وزينب

بخط مؤلفه الخناط اي بالحا المعجمة والنون

وفي عشرة النساء وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع الخياط ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة مهران اليشكري البصري حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه اي يجامعهن في ليلة واحدة وله يومئذ تسع نسوة وفي كتاب الغسل وهن احدى عشرة لكن قال ابن حزيمة تفرد بذلك معاذ بن هشام عن ابيه وجمع ابن حبان في صحيحه بين الروايتين بحمل ذلك على حالتين واختلف في ريحانة هل كانت زوجة او سرية وجزم ابن اسحاق بانها اختارت البقاء في ملكه وهل ماتت قبله عليه الصلاة والسلام فالاكثر على انها ماتت قبله سنة ست وكذا ماتت زينب بنت خزيمة بعد دخولها عليه بقليل قال ابن عبد البر مكثت عنده شهرين او ثلاثة قال الحافظ ابن حجر نعم هذا لم يجتمع عنده من الزوجات اكثر من تسع مع ان سودة وهبت نوبتها لعايشة فرجحت رواية سعيد يعني رواية الباب لكن تحمل رواية هشام على انه ضم مارية وريحانة اليهن واطلق عليهن لفظ نسايه تغليبا وبه قال وقال لي خليفة بن خياط بن خليفة ابو عمرو العصفري البصري صاحب الطبقات والتاريخ احد شيوخ المؤلف حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم وغرض المؤلف بسياقه بيان تصريح قتادة بتحديث انس له بذلك وبه قال حدثنا علي بن الحكم بفتح الحا المهملة والكاف الانصاري المروزي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن رقبة بالرا والقاف والموحدة المفتوحات ابن مصقلة بالميم المفتوحة والصاد المهملة الساكنة والقاف واللام المفتوحتين عن طلحة بن مصرف اليامي بالتحتية وبعد الالف ميم مخففة عن سعيد بن جبير انه قال قال لي ابن عباس رضي الله عنهما هل تزوجت قلت لا قال فتزوج فان خير هذه الامة اي محمد صلى الله عليه وسلم اكثرها نساء لانه كان له تسع نسوة والتقييد بهذه الامة ليخرج مثل سليمان عليه السلام لانه كان اكثر نساء وقيل المعنى خير امة محمد من كان اكثر نساء من غيره ممن يتساوى معه فيما عدا ذلك من الفضايل هذا باب بالتنوين من هاجر اي دار الاسلام او عمل خيرا كصلاة او حج او صدقة او نحوه لتزويج امراة قال الكرماني يجعلها زوجة لنفسه او التفعيل بمعنى التفعل واللام للتعليل فله ما نواه وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة الحجازي قال حدثنا مالك الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العمل صحيح او صحة العمل بالنية بالافراد فيهما فالعمل مبتدا والخبر الاستقرار الذي يتعلق به حرف الجر فان قلت العامل المقدر في المجرور يقتضي النصب وقد قيل انه الخبر فكيف يكون في محل نصب واجيب بان الذي في موضع النصب قوله بالنية لانه المعمول الذي وصل اليه

العامل

١٤٩
١٥٠

العامل بواسطة البا والذي في موضع الرفع مجموع بالنية لانه الذي ناب عن الاستقرار وكذلك القول في كل مبتدا خبره ظرف او مجرور نحو قولك زيد في الدار وزيد عندك ولفظ انما ساقط هنا والبا في بالنية للالصاق لان كل عمل تلصق به نيته او للسببية بمعنى انها مقومة للعمل فكانها سبب في ايجاده وسبق مزيد بحث في ذلك اول الكتاب وانما لامري رجل او امراة ما نوى هذه الجملة موكدة للسابقة او مفيدة غير ما افادته الاول لان الاولى نبهت على ان العمل يتبع النية ويصاحبها فيترتب الحكم على ذلك والثانية افادت ان العامل لا يحصل له الا ما نواه وقال ابن عبد السلام الاولى لبيان ما يعتبر من الاعمال والثانية لبيان ما يترتب عليها وافادت ان النية انما تشترط في العبادات التي لا تتميز بنفسها واما ما يتميز بنفسه فانه ينصرف بصورته الى ما وضع له كالاذكار والادعية والتلاوة لانها لا تتردد بين العبادة والعادة ولا يخفى ان ذلك انما هو بالنظر الى اصل الوضع اما ما حدث فيه عرف كالتسبيح للتعجب فلا ومع ذلك فلو قصد بالذكر القربة الى الله تعالى لكان اكثر ثوابا ومن ثم قال في الاحيا حركة اللسان بالذكر مع الغفلة عنه تحصل الثواب لانه خير من حركة اللسان بالغيبة بل هو خير من السكوت مطلقا اي المجرد عن التفكر قال وانما هو ناقص بالنسبة الى عمل القلب فمن كانت هجرته الى الله ورسوله اي الى طاعة الله او الى عبادة الله من مكة الى المدينة قبل الفتح فهجرته الى الله ورسوله جواب الشرط وجواب الشرط اذا كان جملة اسمية فلا بد من الفا او اذا كقوله تعالى وان تصبهم سيئة بما قدمت ايديهم اذا هم يقنطون والفا في جواب الشرط للسببية او التعقيب وظاهره اتحاد الشرط مع الجزا والقاعدة اختلافهما فمعناه من اطاع الله اثيب ومن عصاه عوقب واتحادهما غير مفيد لانه من تحصيل الحاصل واجاب ابن دقيق العيد بان التقدير فمن كانت هجرته الى الله ورسوله نية وقصدا فهجرته الى الله ورسوله ثوابا واجرا حكما وشرعا قال ابن مالك ومنه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث حذيفة ولو مت مت على غير الفطرة وجاز ذلك لتوقف الفايدة على الفضلة ومنه قوله تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم فلولا قوله في الاول على غير الفطرة وفي الثاني لانفسكم ما صح ولم يكن في الكلام فايدة قال في العمدة واعراب قصدا ونية يجوز ان يكون خبرا لكان اي اذا كانت قصدا وذات نية ويتعلق الى بالمصدر ويصح ان يكون الى الله الخبر وقصدا مصدر في موضع الحال واما قوله ثوابا واجرا فلا يصح فيه الا الحال من الضمير في الخبر انتهى ولعل المجرور ظاهر لا مضمرا لانه لم يقل فهجرته اليهما ولم يذكره بلفظ الموصول كالذي بعده لقصد الاستلذاذ بذكر الله ورسوله بخلاف الدنيا والمراة فان الاحتقار والابهام فيهما اولى ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها يحصلها استعارة من اصابة الغرض والدنيا عند المتكلمين ما على الارض مع الهوا والجو والاظهر انها كل مخلوق من الجواهر والاعراض الموجودة قبل الدار الاخرة وقيل المراد بها في الحديث المال ونحوه بدليل ذكر المراة في قوله او امراة ينكحها وافرادها بعد دخولها في لفظ دنيا من باب ذكر الخاص بعد العام

مطلب

فيحمد ... وما لك ... يعني انه يلا الف ... بشينه وحمدا انه ... ابن ... يعني ما لك

ملك

الصح
وعبارة ابن مالك في التوضيح بعد ... الجامع الصحيح نحو ... واخره قبل ان ... بورقتين ما نصه وفي قوله ... ولو مت مت ... نص على وقوع الجواب مع اتفاقهما في الشرط لفظا ومعنى لتعلق ما بعده به وهو ... الواقع التي تعرض فيها الفضلة لتوقف الفايدة عليها ... لما ... من لزوم الذكر ... ومنه قوله تعالى ان احسنتم ... الخ

مع التصحيح بان الواقعة المذكورة في قصة المهاجرين لتزوج امراة فذكرت الدنيا زيادة
في التحذير قال ولو قيل فيه رد على ابن مالك حيث زعم في شرح عمدته ان عطف الخاص
على العام لا يكون الا بالواو والقصة المذكورة رواها سعيد بن منصور باسناد صحيح
على شرط الشيخين قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سفيان عن عبد
الله هو ابن مسعود قال من هاجر يبتغي شيا فانما له ذلك هاجر رجل ليتزوج امراة
يقال لها ام قيس فكان يقال له مهاجر ام قيس وليس فيه ان حديث الاعمال سيق
بسبب ذلك فهجرته الى ما هاجر اليه من الدنيا والمراة حكما وشرعا كما مر وما فيه من
البحث اول الكتاب والخبر محذوف في الثاني والتقدير فهجرته الى ما هاجر اليه من الدنيا
والمراة قبيحة غير صحيحة او غير مقبولة ولا نصيب له في الاخرة وعورض بانه يقتضي
ان تكون الهجرة مذمومة مطلقا وليس كذلك فان من نوى بهجرته مفارقة
دار الكفر وتزوج المراة معا فلا يكون قبيحة ولا غير صحيحة بل هي ناقصة
بالنسبة الى من كانت هجرته خالصة وانما اشعر السياق بذم من فعل ذلك
بالنسبة الى من طلب المراة بصورة الهجرة الخالصة فاما من طلبها مضمومة الى الهجرة
فانه يثاب لكن دون ثواب من اخلص وكذا من طلب التزويج فقط لا على صورة
الهجرة الى الله لانه من الامر المباح الذي قد يثاب فاعله اذا قصد به القربة
كالاعفاف كما وقع في قصة اسلام ابي طلحة المروية عند النسائي عن انس
قال تزوج ابو طلحة ام سليم فكان صداق ما بينهما الاسلام اسلمت ام سليم قبل ابي
طلحة فخطبها فقالت اني قد اسلمت فان اسلمت تزوجتك فاسلم فتزوجته قال
في الفتح وهو محمول على انه رغب في الاسلام ودخله من وجهه وضم الى ذلك ارادة
التزويج المباح فصار كمن نوى بصومه العبادة والحمية واما اذا نوى العبادة وخالطها
شي مما يغاير الاخلاص فقد نقل ابو جعفر بن جرير الطبري عن جمهور السلف
ان الاعتبار بالابتدا فان كان في ابتدايه خالصا لله تعالى لم يضره ما عرض له بعد
ذلك من اعجاب وغيره والله اعلم باب تزويج المعسر
الذي ليس معه شي من المال الذي معه القران والاسلام فيه اي في الباب
سهل الساعدي الانصاري ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر سهل بن سعد رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم السابق موصولا في باب القراءة عن ظهر
القلب في قصة الواهبة نفسها وقوله عليه الصلاة والسلام للرجل الذي قال يا رسول
الله ان لم يكن لك بها حاجة تزوجنيها اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيا
فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد وقوله عليه الصلاة
والسلام له ماذا معك من القران قال معي سورة كذا وكذا عددها قال اتقروهن عن
ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القران وبه قال حدثنا
محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا
اسماعيل بن ابي خالد سعد البجلي الكوفي قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي
حازم عوف الاحمسي عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال كنا نغزو
مع النبي صلى الله عليه وسلم ليس لنا نساء فقلنا يا رسول الله الا نستخصي

وتخفيف

وتخفيف اللام نستخصي لتزول عنا شهوة الجماع فنهانا عن ذلك لما فيه من
ضرر النفس وقطع النسل المقصود بالنكاح شرعا ومطابقة الحديث للترجمة كما قال
ابن المنير انه عليه الصلاة والسلام نهاهم عن الاستخصا ووكلهم الى النكاح فلو
كان المعسر لا ينكح وهو ممنوع من الاستخصا لكلف شططا وكان كل منهم لا بد وان
يحفظ شيا من القران فتعين التزويج بما معهم من القران فحكم الترجمة من حديث
سهل بالتنصيص ومن حديث ابن مسعود بالاستدلال وهذا الحديث قد سبق في
التفسير باب قول الرجل لاخيه انظر اي زوجتي بتشديد اليا
شئت حتى انزل لك عنها بفتح الهمزة وكسر الزاي اي اطلقها فاذا انقضت عدتها
تزوجها رواه اي المذكور في الترجمة عبد الرحمن بن عوف كما سبق موصولا في اول
البيع وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي عن سفيان الثوري عن حميد
الطويل انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال قدم عبد الرحمن
ابن عوف من مكة الى المدينة مهاجرا فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه
وبين سعد بن الربيع الانصاري وعند الانصاري امراتان فعرض عليه سعد
بسكون عين سعد م
ان يناصفه اهله وماله فقال له عبد الرحمن بارك الله
لك في اهلك ومالك دلوني على السوق فاتى السوق فربح شيا من اقط وشيا من
سمن فراه النبي صلى الله عليه وسلم بعد ايام وعليه وضر من صفرة فقال عليه
بفتح الواو والضاد المعجمة وبالراء اللطخ من خلوق م
الصلاة والسلام مهيم بفتح الميم وسكون الها وفتح اليا بعدها ميم ساكنة اي ما
حالك وما شانك يا عبد الرحمن فقال تزوجت يا رسول الله انصارية قال
فما سقت زاد ابو ذر عن المستملي اليها قال وزن نواة من ذهب خمسة
دراهم قال اولم ولو بشاة وهذا الحديث قد مر في البيع باب
ما يكره من التبتل بموحدة بين فوقيتين ثانيتهما مشددة اي الانقطاع عن النسا
وترك التزويج للعبادة والخصا بكسر الخا المعجمة والمد وهو الشق على الانثيين وانتزاعهما
وبه قال حدثنا احمد بن يونس التميمي اليربوعي قال حدثنا ابراهيم بن سعد
الكوفي ظ
سكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرنا ابن شهاب
محمد بن مسلم انه سمع سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن ابي وقاص يقول
رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون بالظا المعجمة الساكنة
التبتل اي رد عليه اعتقاد مشروعية التبتل كانه لما راه عبادة وليس كذلك رده
عليه لان كل ما يفعله العبد تقربا الى الله تعالى يقصد ان يتوصل به الى رضى الله
ورسوله وليس من الشرع فهو مردود ورده صلى الله عليه وسلم ما كان من ذلك
خارجا عن شرعه وسنته ولو اذن له ولو اذن صلى الله عليه وسلم له اي لابن
مظعون في ترك النكاح لاختصينا افتعالا من خصيته سللت خصيته فهو خصي
للخصية
بفتح اوله ومخصي اي لفعلنا فعل من يختصي بان نفعل ما يزيل الشهوة وليس المراد
اخراج الخصيتين لانه حرام او هو على ظاهره وكان قبل النهي على الاختصا قال في الفتح
ويؤيده توارد استيذان جماعة من الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك
كابي هريرة وابن مسعود وغيرهما قال في شرح المشكاة وكان من حق الظاهر ان

فقال لو اذن لنا لتبتلنا فعدله الى قوله اختصينا ارادة للمبالغة اي لو اذن لنا
بالمبالغة في التبتل حتى يفضي بنا الامر الى الاختصا ولم يرد حقيقة الاختصا لانه
غير جايز قاله في الفتح وانما كان التعبير بالخصا ابلغ من التعبير بالتبتل لان وجود
الالة يقتضي استمرار وجود الشهوة ووجود الشهوة ينافي المراد من التبتل فيتعين
الخصا طريقا الى تحصيل المطلوب وغايته ان فيه الما عظيما في العاجل يغتفر في جنب ما
يندفع به في الاجل فهو كقطع الاصبع اذا وقعت في اليد الاكلة صيانة لبقية اليد وليس
الهلاك بالخصا محققا بل هو نادر وهذا الحديث اخرجه مسلم والترمذي والنساي وابن
ماجة في النكاح وبه قال **حدثنا ابو اليمن** الحكم بن نافع قال **اخبرنا شعيب** هو
ابن ابي حمزة **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب انه **قال اخبرني** بالافراد **سعيد**
ابن المسيب انه سمع سعد بن ابي وقاص يقول لقد رد ذلك اي اعتقاد مشروعية
التبتل بعين النبي صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون ثبت ابن
مظعون لابي الوقت **ولو اجاز له** صلى الله عليه وسلم **التبتل لاختصينا** لدفع
شهوة النسا ليمكننا التبتل حينئذ ولعلهم كانوا يظنون جوازه ولم يكن هذا
الظن موافقا فان الاختصا حرام في الادمي وغيره من الحيوانات الا الماكول فيجوز
في صغره ويحرم في كبره وبه قال **حدثنا قتيبة بن سعيد** البلخي قال **حدثنا**
جرير هو ابن عبد الحميد **عن اسماعيل** بن ابي خالد البجلي **عن قيس** هو ابن ابي
حازم انه **قال قال عبد الله** بن مسعود رضي الله عنه كنا نغزو مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم **وليس لنا شي** من المال **فقلنا** اي لرسول الله صلى الله عليه
وسلم **الا نستخصي** اي الا نستدعي من يفعل بنا الخصا او نعالج ذلك بانفسنا **فنهانا**
صلى الله عليه وسلم **عن ذلك** نهي تحريم لما فيه من تعذيب ~~[illegible]~~ النفس والتشويه
وابطال معنى الرجولية وتغيير خلق الله وكفر النعمة لان خلق الشخص رجلا من
النعم العظيمة فاذا ازال ذلك فقد تشبه بالمراة واختار النقص على الكمال **ثم رخص**
عليه الصلاة والسلام **لنا بعد ذلك ان ننكح المراة بالثوب** اي الى اجل في نكاح
المتعة **ثم قرا علينا** اي عبد الله بن مسعود كما في رواية مسلم وكذا الاسماعيلي
في تفسير المايدة **يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم** ما طاب ولذ من
الحلال ومعنى لا تحرموا لا تمنعوها انفسكم كمنع التحريم او لا تقولوا حرمناها على
انفسنا مبالغة منكم في العزم على تركها تزهدا وتقشفا وعن ابن مسعود ان رجلا
قال له اني حرمت الفراش فتلا هذه الاية وقال نم على فراشك وكفر عن يمينك
ودعي الحسن الى طعام ومعه فرقد السبخي واصحابه فقعدوا على المايدة وعليها
الوان من الدجاج المسمن والفالوذج وغير ذلك فاعتزل فرقد ناحية فسال الحسن
اهو صايم قالوا لا ولكنه يكره هذه الالوان فاقبل الحسن عليه وقال يا فريقد اترى
لعاب النحل بلباب البر بخالص السمن يعيبه مسلم **ولا تعتدوا** اي لا تتجاوزوا
الحد الذي حد عليكم في تحريم او تحليل او لا تعتدوا واحدوا ما احل لكم الى ما حرم
عليكم **ان الله لا يحب المعتدين** حدوده قال الراغب لما ذكر الله تعالى حال الذين
قالوا انا نصارى ذكر ان منهم قسيسين ورهبانا فمدحهم بذلك وكانت الرهبانية

فذكروا

فاذا جا

[illegible]

فرقد بالفا
والراو والقاف
مذكور في الجنات
الشعراوي وعزها
منهم اي الاوليا

٢٠١

فذكروا على انفسهم طيبات ما احل الله لهم وراى الله قوما تشوفوا الى حالهم وهموا
ان يتشددوا فنهاهم عن ذلك فان قلت لم لم يقل والله يبغض المعتدين ليكون ابلغ
اجيب بان المذكور ابلغ لان من المعتدين من لا يوصف بان الله يبغضه ويوصف
بان الله لا يحبه وهو من لم تكن اعداوه كثيرة قال في الفتح وظاهر استشهاد ابن
مسعود بهذه الاية هنا يشعر بانه كان يرى بجواز المتعة ويلتفي ان شا الله
تعالى البحث في ذلك بعون الله وقوته **وقال اصبغ** بن الفرج وراق عبد الله
ابن وهب فيما وصله جعفر الفريابي في كتاب القدر والجوزقي في الجمع بين
الصحيحين **اخبرني** بالافراد **ابن وهب** عبد الله **عن يونس بن يزيد** الايلي **عن**
ابن شهاب محمد الزهري **عن ابي سلمة** بن عبد الرحمن ابن عوف **عن ابي هريرة**
رضي الله عنه انه **قال قلت يا رسول الله اني رجل شاب وانا** ولابي ذر عنه
الكشميهني واني **اخاف على نفسي العنت** بفتح العين المهملة والنون والفوقية
اي الزنا **ولا اجد ما اتزوج به النسا** زاد في رواية حرملة فاذن لي ان اختصي **فسكت**
صلى الله عليه وسلم **عني ثم قلت مثل ذلك فسكت عني ثم قلت مثل ذلك**
فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم **يا ابا هريرة**
جف القلم بما انت لاق اي نفذ المقدور بما كتب في اللوح المحفوظ فبقي القلم الذي
كتب به جافا لا مداد فيه لفراغ ما كتب به **فاختص** بكسر الصاد المهملة المخففة امر
من الاختصا **على ذلك** اي فاختص حال استعلا بك على العلم بان كل شي بقضا
الله وقدره فالجار والمجرور متعلق بمحذوف **او ذر** اي اترك وفي رواية الطبري
فاقتصر بالرا بعد الصاد ومعناه كما في شرح المشكاة اقتصر على الذي امرتك به او
اتركه وافعل ما ذكرت من الخصا وعلى الروايتين فليس الامر فيه لطلب الفعل بل هو للتهديد
كقوله تعالى وقل الحق من ربكم فمن شا فليومن ومن شا فليكفر **باب**
نكاح الابكار وقال ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة واسمه
ابن زهير الاحول المكي فيما وصله المولف في تفسير سورة النور **قال ابن عباس لعايشة**
رضي الله عنهم **لم ينكح النبي صلى الله عليه وسلم بكرا غيرك** والبكر هي التي لم
توطا وبه قال **حدثنا اسماعيل بن عبد الله** هو ابن ابي اويس القرشي التيمي
ابن اخت الامام مالك بن انس وصهره على ابنته **قال حدثني** بالافراد **اخي عبد**
الحميد ابي بكر الاعشى **عن سليمان** بن بلال **عن هشام بن عروة عن ابيه**
عروة بن الزبير بن العوام **عن عايشة رضي الله عنها** انها **قالت قلت يا رسول**
الله ارايت اي اخبرني **لو نزلت واديا وفيه شجرة قد اكل منها** بضم الهمزة وكسر الكاف
ووجدت شجرا لم يوكل منها بالافراد في شجرة في الموضعين وقاله في الفتح وفي رواية
ابي ذر وفيه شجر قد اكل منها ووجدت شجرا بعين بالافراد في الاولى والجمع
بلفظ الجمع هو اصوب لقولها في الثانية وذكره الحميدي بلفظ وفيه شجر قد اكل منها وكذا في مستخرج ابي نعيم
في ايها اي في اي الشجر **كنت ترتع بعيرك** بضم اوله
وكسر ثالثه **قال** صلى الله عليه وسلم ارتع **في الشجر الذي لم يرتع منها** بضم
الفوقية وفتح التحتية والراء بينهما ساكنة وزاد ابو نعيم فانا هي بكسر الهاء وفتح
ولو ارادت الموضعين لقالت في ايهما

فوله من لم يكن احد او
كثرة كذا بخطه

بلغ

قوله عبد الحميد ابي بكر الاعشى
كذا بخطه ~~مطابق التغريب~~
وصوابه ابو بكر الاويسي
قال في التقريب عبد الحميد
ابن عبد الله بن عبد الله
ابن اويس الاصبحي ابو بكر
ابن ابي اويس مشهور
بكنيته كاسمه ووقع عند
الازدي ابو بكر الاعشى
في اسناد حديث فنسبه
الى الوضع فلم يصب
مات سنة اثنين ومايتين انتهى

التحتية وسكون الهاء وهي للسكت يعني بالتحتية في الفرع وبالفوقية في غيره وفي اليونينية اي يعني عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتزوج بكرا غيرها وهذا فيه غاية بلاغة عايشة وحسن تاتيها في الامور كما قاله في الفتح وما احسن قول الحريري في تفضيل البكر حيث قال اما البكر فالدرة المخزونة والبيضة المكنونة والثمرة الباكورة والسلافة المذخورة والروضة الانف والطرف الذي عن وشرف لم يدنسها لامس ولا استغشاها لابس ولا مارسها عابث ولا اوكسها طامث لها الوجه الحيي والطرف الخفي واللسان العيي والقلب النقي ثم هي الدمية الملاعبة والغزالة المغازلة والملحة الكاملة والوشاح الطاهر القشيب والضجيع الذي يشب ولا يشيب وبه قال حدثنا عبيد بن اسماعيل القرشي الهباري من ولد هبار بن الاسود الكوفي وكان اسمه عبد الله وعبيد لقب غلب عليه وعرف به قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك بضم الهمزة وكسر الراء والكاف في المنام مرتين اذا رجل ملك في صورة رجل وفي الترمذي انه جبريل يحملك اي صورتك في سرقة حرير بفتح السين والراء المهملتين ثم قاف اي قطعة حرير فيقول هذه امراتك زاد ابن حبان في الدنيا والاخرة فاكشفها اي السرقة فاذا هي اي الصورة التي في السرقة انت فاقول ان يكن هذا الذي رايته من عند الله يمضه بضم اوله من الامضاء فان قلت رويا الانبيا وحي فما معنى قولها ان يكن اجيب باحتمال ان تكون هذه الرويا قبل النبوة وبعدها فعلى الاول لا اشكال وعلى الثاني فيها ثلاثة اوجه ان تكون على ظاهرها فلا يحتاج الى تعبير فسيمضيها الله تعالى وينجزها او تحتاج الى تعبير وتفسير وصرف عن ظاهرها كان يخرج على مثالها كاختها او قريبتها او سميتها فالشك عايد الى انها على ظاهرها او تحتاج الى تعبير او المراد ان كانت هذه الزوجية في الدنيا او في الاخرة او لم يشك ولكن اخبر على التحقيق واتى بصورة الشك وهذا نوع من انواع البلاغة يسمى مزج الشك باليقين قاله القاضي عياض وهذا الحديث اخرجه ايضا في التعبير ومسلم في الفضايل ونقل في المصابيح عن ابن المنير ان من خصايص عايشة رضي الله عنها انها ولدت مسلمة باسلام ابيها قبل ولادتها قال وهذا لازم لاهل السير والتواريخ فيما ينقلونه ولم ار احدا انتزعه قبل ذلك والله اعلم

باب الثيبات اللاتي تزوجن ولابي ذر باب تزويج الثيبات

وقالت ام حبيبة ام المومنين رملة بنت ابي سفيان الاموي مما وصله في باب وامهاتكم اللاتي ارضعنكم الاتي ان شاء الله تعالى قال النبي ولابي ذر عن الوقت والاصيلي وابن عساكر قال لي النبي صلى الله عليه وسلم مخاطبا لازواجه لا تعرضن بفتح التاء وسكون العين وكسر الراء وسكون الضاد المعجمة مصححا عليها في الفرع علي بناتكن ولا اخواتكن لحرمتهن لانهن ربايبه وهو يحقق انه عليه الصلاة والسلام تزوج الثيب ذات البنت من غيره فحصلت المطابقة بين الحديث والترجمة وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة قال حدثنا سيار بفتح

الين

الين المهملة وتشديد التحتية ابن ابي سيار وعنوة واسمه وردان العنزي الواسطي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال قفلنا رجعنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة هي غزوة تبوك فتعجلت على بعير لي قطوف بفتح القاف اي بطيء فلحقني راكب من خلفي فنخس بعيري بعنزة عصية طويلة اقصر من الرمح كانت معه فانطلق بعيري كاجود ما انت راء من الابل فاذا هو النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي ما يعجلك بضم التحتية وسكون العين وكسر الجيم اي ما سبب اسراعك قلت كنت حديث عهد بعرس بضم العين والراء المهملتين في الفرع وفي نسخة بسكون الراء اي قريب البنا بامراة قال صلى الله عليه وسلم اتزوجت بكرا ولابي ذر ابكرا باثبات همزة الاستفهام ام تزوجت ثيبا قلت تزوجت ثيبا ولابي ذر ثيبا نصب بتقدير تزوجت قال عليه الصلاة والسلام فهلا تزوجت جارية بكرا تلاعبها وتلاعبك وعند الطبراني من حديث كعب بن عجرة انه صلى الله عليه وسلم قال لرجل فذكر الحديث نحو حديث جابر وفيه وتعضها وتعضك وكلمة هلا للتحضيض قال جابر فلما ذهبنا لندخل المدينة قال عليه الصلاة والسلام امهلوا حتى ندخل ليلا اي عشا قال الحافظ ابن حجر وهذا يعارضه الحديث الاخر الاتي قبيل ابواب الطلاق لا يطرق احدكم اهله ليلا وهو من طريق الشعبي عن جابر ايضا ويجمع بينهما بان الذي في الباب لمن علم خبر مجيئه والعلم بوصوله لمن والاتي لمن قدم بغتة لكي تمتشط الشعثة بفتح الشين المعجمة وكسر العين المهملة وفتح المثلثة المنتشرة الشعر المغبرة الراس الغير مترجلة وتستحد المغيبة بضم الميم وكسر الغين وسكون التحتية بعدها موحدة اي تستعمل الحديدة وهي الموسى لازالة الشعر من غاب عنها زوجها اي لان تتهيا وتتزين لزوجها بامشاط الشعر وتنظيف البدن وهذا الحديث قد سبق مطولا ومختصرا في البيوع والاستقراض والشروط والجهاد وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محارب بضم الميم وفتح الحاء المهملة وبعد الالف راء مكسورة فموحدة ابن دثار بكسر الدال المهملة وفتح المثلثة اخره راء السدوسي قال سمعت جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما يقول تزوجت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تزوجت فقلت يا رسول الله تزوجت ثيبا فقال صلى الله عليه وسلم ما لك وللعذارى بالذال المعجمة اي الابكار ولعابها بكسر اللام مصدر من الملاعبة يقال لاعب لعابا وملاعبة قال في الفتح ووقع في رواية المستملي ولعابها بضم اللام والمراد الريق وفيه اشارة الى مص لسانها ورشف شفتيها وذلك يقع عند الملاعبة والتقبيل وليس ببعيد كما قاله القرطبي ويويده انه بمعنى احر غير المعنى الاول وعند ابن ماجة عليكم بالابكار فانهن اعذب افواها وانتق ارحاما بنون وقاف اي اكثر حركة قال محارب فذكرت ذلك لعمرو بن دينار فقال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا جارية تلاعبها وتلاعبك تعليل لتزويج البكر لما فيه من الالفة التامة فان الثيب قد تكون متعلقة القلب بالزوج الاول

خطه والطوق وكذا في نسخة من المقامات للحريري

الذي في الفرع اليونينية بدون لام [illegible]

فلم تكن بحبتها كاملة بخلاف البكر وذكر ابن سعد ان اسم امراة جابر المذكور سهلة
بنت مسعود بن اوس بن مالك الانصارية الاوسية وقد كان بين تزوج جابر
لهذه المراة وسوال رسول الله صلى الله عليه وسلم له عن ذلك مدة طويلة ٥
باب حكم تزويج الصغار من الكبار في السن وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يزيد
ابن ابي حبيب حبيب بفتح المهملة وكسر الموحدة عن عراك بكسر العين المهملة
وتخفيف الرا ابن مالك الغفاري عن عروة بن الزبير ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم خطب عايشة فانه خطبها الى ابي بكر رضي الله عنهما او
الى بعض من ولا و ل كقوله احمد اليك الله اي انهي حمده اليك فقال له ابو بكر
انما انا اخوك حصر مخصوص بالنسبة الى تحريم نكاح بنت الاخ فقال صلى الله عليه
وسلم له انت اخي في دين الله وكتابه اشارة الى نحو قوله تعالى انما المومنون
اخوة وهي اي عايشة لي حلال نكاحها لان الاخوة المانعة من ذلك اخوة النسب
والرضاع لا اخوة الدين وهذا الحديث صورته صورة المرسل ويحتمل انه حمله
عن خالته عايشة او عن امه اسما بنت ابي بكر وقال ابو عمر ابن عبد البر اذا
علم لقا الراوي لمن اخبر عنه ولو يكن مدلسا حمل ذلك على سماعه ممن اخبر
عنه ولو لم يات بصيغة تدل على ذلك باب بالتنوين اذا
اراد ان يتزوج ينبغي امره الى من ينكح من النسا او من يعتقد الى واي النسا خير وما يستحب
للرجل ان يتخير من النسا لنطفه من غير ايجاب في الانواع الثلاثة وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير نسا ركبن الابل
اشارة الى العرب لانهم الذين يكثر منهم ركوب الابل والعرب خير من غيرهم ٥
مطلقا في الجملة فيستفاد منه تفضيل نسايهن مطلقا على نسا غيرهن مطلقا
صالحوا نسا قريش اي في الدين وحسن المخالطة للزوج واصله صالحون فسقطت
النون للاضافة ولابن عساكر لا بوبي الوقت وذر عن الكشميهني صالح بالافراد
ولا صيلي والي ذر عن الحموي والمستملي على ولده بسكون الضمير صلح بضم الصاد
المهموزة الصاد وتشديد اللام المفتوحة جمع صالح احناه بفتح الهمزة وسكون الحاء
المهملة وفتح النون اكثرهن شفقة على ولد نكر الولد اشارة الى انها تحنو على اي ولد
كان ولد زوجها ولابي ذر عن الحموي والمستملي على ولده باثبات الضمير في صغره
قال الهروي والحانية على ولدها هي التي تقوم عليهم في حال يتمهم فلا تتزوج
فان تزوجت فليست بحانية وذكر الضمير في قوله احناه وصالح وكان القياس
احناهن وصالحة باعتبار اللفظ او الجنس او الشخص او الانسان وارعاه على زوج
اي احفظه واصون لماله بالامانة فيه والصيانة له في ذات يده اي ماله المضاف
له وفي الحديث فضيلة الحنو على الاولاد والشفقة عليهم وحسن تربيتهم والقيام
عليهم ومراعاة حق الزوج في ماله والامانة فيه وتدبيره في النفقة وغيرها وحفظه

بقوله

قوله قال له انت اخي لذا اخذ المزي بلا فاء فقال لكن في نسخة الشم الحاق فاء قبلها ٥

لعل الاتيان بصيغة جمع المذكر لما جرت به العادة من صيانة المونث كما نقله في العقود عن ابن البقا وان كان قد يحدث شاي سعيد ان اول امراة ٥

بقوله ركبن الابل مريم عليها السلام وقد سبق في اواخر احاديث الانبيا في ذكر مريم
قول ابي هريرة ولم تركب مريم بعيرا قط وكانه اراد اخراج مريم من هذا التفضيل
فلا يكون فيه تفضيل نسا قريش عليها ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة في النوع
الاول والثاني واما الثالث فبطريق اللزوم لانه اذا ثبت ان نسا قريش خير النسا
فالتزوج بهن قد تخير لنطفه باب اتخاذه
السراري جمع سرية بضم السين وتشديد الرا المكسورة وتحتية مشددة وهي
الامة المتخذة للوطي واشترط الفقها في صدق هذه التسمية حصول الوطي ولو حرة
وتظهر فايدة ذلك فيمن جعل بيد زوجته عتق السرية التي يتخذها عليها فان
لو يطاها لم تعتق ولفظ السرية ماخوذ من التسرر واصله من السر وهو من اسما
الجماع قال في القاموس السر بالكسر ما يكتم كالسريرة الجمع اسرار وسراير والجماع
والذكر والنكاح والافصاح به والزنا وفرج المراة انتهى وسميت بذلك لانها تكتم امرها
عن الزوجة غالبا وانما ضمت سينها جريا على المعتاد من تغيير النسب كما قالوا
في النسبة الى الدهر دهري والى السهل سهلي وعن الاصمعي انها مشتقة من السرور
يقال تسررته سرية وتسريته باليا فالاولى على الاصل والثانية على البدل
كما يقال تظنيت وروى ابو داود في مراسيله عن الزبير بن سعد الهاشمي
عن اشياخه رفعه قال عليكم بامهات الاولاد فانهن مباركات الارحام وفي رواية
عليكم بالسراري وفي الكامل لابي العباس قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ليس قوم اكيس من اولاد السراري لانهم يجمعون عز العرب ودها العجم يريد
اذا كن من العجم و ثواب من اعتق جارية ثم تزوجها وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا صالح
ابن صالح اي ابن حي الهمداني بسكون الميم والدال المهملة المفتوحة قال حدثني
بالافراد الشعبي عامر بن شراحيل قال حدثني بالافراد ابو بردة بضم الموحدة
وسكون الرا عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل كانت عنده وليدة اي امة فعلمها
ما يجب تعليمه من الدين فاحسن تعليمها وادبها لتتخلق بالاخلاق الحميدة
فاحسن تاديبها برفق ولطف من غير عنف ثم اعتقها وتزوجها بعد ان اصدقها
فله اجران اجر العتق واجر التزويج وايما رجل من اهل الكتاب التوراة والانجيل
او الانجيل فقط على القول بان النصرانية ناسخة لليهودية حال كونه قد امن بنبيه
قال الداودي يعني كان على دين عيسى واما اليهود وكثير من النصارى فليسوا
من ذلك لانه لا يجازيه على الكفر بالخير قال في المصابيح وهذا ظاهر من الحديث
فان اليهود الذين بقوا على يهوديتهم بعد ارسال عيسى عليه السلام لا يصدق عليهم
انهم امنوا بنبيهم قال فاذن هاتان الطايفتان خارجتان عن معنى الحديث
فتامله وامن بي ولا يريبه ذرو الوقت وامن بحبيبي بي فله اجران وايما مملوك
ادى حق مواليه بلفظ الجمع ليدخل ما لو كان مشتركا بين موالي والمراد من خدمتهم
وحق ربه تعالى كالصلاة والصوم فله اجران ومباحث الحديث سبقت في

بلغ مقابلة على متن الزكي وغيره من الفروع المعتمدة

قال في الفتح اخرجه الحربي دها الدهي والدها اي بالفتح النكر وجودة الراي والادب انتهى قاموس

تعليمها وادبها

وليدة اصلها ما ولد من الاما في ملك الرجل ثم اطلق ذلك على كل امة انتهى فتح الباري وفي المصباح انها تطلق على الصبية والامة

العلوم والجهاد وقال الشعبي عامر لراويه صالح بن صالح او لرجل من خراسان في
رواية هشيم عن صالح بن صالح المذكور قال رأيت رجلا من اهل خراسان سأل
الشعبي فقال ان من قبلنا من اهل الكتاب يقولون في الرجل اذا اعتق امته ثم
تزوجها فهو كالراكب بدنته فقال الشعبي فذكر الحديث الى ان قال له خذها اي
المسألة بغير شيء من اجرة بل بثواب التعلم فقد كان الرجل يرحل فيما دونه
اي المذكور ولابي ذر دونها اي المسألة المذكورة الى المدينة النبوية وقال ابو بكر
بسكون الكاف شعبة بن عياش بالتحتية آخره شين معجمة القارئ مما وصله
ابو داود الطيالسي في مسنده عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان
ابن عاصم عن ابي بردة عامر عن ابيه ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وقال اعتقها ثم اصدقها فصرح بثبوت
الصداق هنا خلاف الرواية السابقة فان ظاهرها ان يكون العتق نفس المهر
وبه قال حدثنا سعيد بن تليد بفتح الفوقية وكسر اللام المخففة وسكون التحتية
بعدها دال مهملة المصري قال اخبرني بالافراد ولابوي ذر والوقت اخبرنا ابن
وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد جرير بن حازم بالحاء والزاي عن ايوب
السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا سليمان بن حرب عن حماد بن زيد
عن ايوب السختياني عن محمد اي ابن سيرين ولابي ذر عن مجاهد بدل عن
محمد قال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني وهو خطأ عن ابي هريرة رضي الله
عنه لم يكذب كذا ورد موقوفا للكريمة والنسفي وكذا عند ابي نعيم وجزم به الحميدي
قال الحافظ ابن حجر واظنه الصواب في رواية حماد عن ايوب وان ذلك هو
السر في ايراد رواية جرير بن حازم مع كونها نازلة ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم كذا في هامش الفرع وزاد
في الفتح وكذا في رواية ابي الوقت والنسفي افادات ابن سيرين كان يقفه كثيرا
من حديث ابي هريرة تخفيفا اي لا يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم الا ثلاث
كذبات بفتح الذال المعجمة وعند ابن الحطيئة عن ابي ذر بسكونها وليس هذا من
الكذب الحقيقي المذموم بل هو من باب المعاريض المحتملة للامرين لقصد شرعي
ديني بينما بالميم ابراهيم مر بجبار اسمه صادوق كما قاله ابن قتيبة او غير ذلك
وكان على مصر كما فيما ذكره السهيلي ومعه سارة زوجته فذكر الحديث ولفظه
كما في احاديث الانبياء فقيل له ان هاهنا رجلا معه امرأة من احسن الناس فارسل
اليه فسأله عنها فقال من هذه قال اختي فاتى سارة قال يا سارة ليس على وجه
الارض مؤمن غيري وغيرك وان هذا سألني فاخبرته انك اختي فلا تكذبيني
فارسل اليها فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فاخذ فقال ادعي الله لي
ولا اضرك فدعت فاطلق ثم تناولها الثانية فاخذ مثلها او اشد فقال ادعي
الله لي ولا اضرك فدعت فاطلق فدعا بعض حجبته فقال انكم لم تأتوني
بانسان انما اتيتموني بشيطان فاعطاها هاجر ام اسماعيل قالت للخليل كف الله يد

في الفتح خراسان

سنة لثغ خراسان من قلم الشيخ وهي موجودة في الفتح

فيه

بلغ مقابلة على المؤلف

السابع والخمسون من الجزء الرابع

الكافر الفاجر عني وأخدمني اجر بالفرق الممدودة بدل الهاء قال ابو هريرة
بالسند السابق تلك يعني هاجر امكم يا بني ماء السماء يخاطب العرب
لكثرة ملازمتهم للفلوات التي بها مواقع القطر لترعى دوابهم ومطابقة الحديث للترجمة كما
قال ابن المنير من جهة ان هاجر كانت مملوكة وقد صح ان ابراهيم اولدها بعد ان
ملكها فهي سرية انتهى وتعقبه في الفتح فقال ان اراد ان ذلك وقع صريحا في الصحيح فليس
بصحيح وانما الذي في الصحيح ان سارة ملكتها وان ابراهيم اولدها اسماعيل وكونه ملكها
بالذي يتولد امرأته الا بملك ماخوذ من خارج حديث الصحيح وفي مسند ابي يعلى
انه زوجها ابراهيم من سارة فوهبتها له وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا اسماعيل بن جعفر المدني عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه
قال اقام النبي صلى الله عليه وسلم بين خيبر والمدينة بسد الصهباء ثلاثة ايام
يبنى عليه بصفية بنت حيي ثلاثا اي صم
بضم التحتية وسكون الموحدة وفتح النون مبنيا للمفعول من البناء وهو الدخول بالزوجة
قال في الصابح وهو رد على الجوهري حيث خطأ من قال بنى الرجل باهله فدعوت
المسلمين الى وليمته صلى الله عليه وسلم فما كان فيها من خبز ولا لحم ابرز بضم الهمزة وسقطت من لابي ذر
وكسر الميم ولابي ذر بفتحهما بالانطاع القى بضم الهمزة وكسر القاف فيها من التمر والاقط قوله ولابي ذر بفتحها غلط بالهامش وفي اصل اليونينية امر بلالا
والسمن فكانت وليمته صلى الله عليه وسلم عليها فقال المسلمون احدى امهات
المؤمنين او مما ملكت يمينه وعند مسلم فقال الناس لا ندري اتزوجها ام اتخذها ام
ولد فقالوا ان حجبها فهي من امهات المؤمنين وان لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه
فلما ارتحل وطأ اي هيأ لها شيئا تقعد عليه خلفه اي على الراحلة ومد الحجاب بينها
وبين الناس قيل ومطابقة الحديث للترجمة من تردد الصحابة هل صفية زوجة
او سرية باب من جعل عتق الامة صداقها هل يصح ام لا وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت البناني وشعيب
ابن الحبحاب بحاءين مهملتين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة وبعد الالف موحدة ثانية
البصري كلاهما عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعتق صفية بنت حيي وجعل عتقها صداقها اي اعتقها بشرط ان يتزوجها فوجب له
عليها قيمتها وكانت معلومة فتزوجها بها وفي رواية حماد عن ثابت وعبد العزيز
عن انس قال وصارت صفية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تزوجها وجعل
عتقها صداقها فقال عبد العزيز لثابت يا ابا محمد انت سألت انسا ما امهرها قال امهرها
نفسها فتبسم فهو ظاهر جدا في ان المجعول مهرا هو نفس العتق وقد تمسك بظاهره ابو
يوسف واحمد فقالا اذا اعتق امته على ان يجعل عتقها صداقها صح العقد والعتق
والمهر على ظاهر الحديث وعبارة المرداوي من الحنابلة في تنقيحه واذا قال لامته
القن او المدبرة او المكاتبة او ام ولده او المعلق عتقها على صفة اعتقتك وجعلت

عتقك صداقًا ان كان متصلًا بحضرة شاهدين ويصح جعل صداق امة بعضها رقيق
عتق ذلك البعض صداقًا انتهى ومنهم من جعله من خصائصه صلى الله عليه وسلم
وممن جزم بذلك الماوردي ويحيى بن اكثم ونقله المزني عن الشافعي قال وموضع الخصوصية
انه اعتقها مطلقًا وتزوجها بغير مهر ولا ولي ولا شهود وهذا بخلاف غيره وقيل المعنى
اعتقها ثم تزوجها فلما لم يعلم انه ساق لها صداقًا قال اصدقها نفسها اي
لم يصدقها شيئًا فيما اعلم فلم ينف اصل الصداق وبهذا قال الطبري من الشافعية وابن
المرابط من المالكية ومن تبعهما انه قول انس قاله ظنًا من قبل نفسه ولم يرفعه ويعورض
بما اخرجه الطبراني وابو الشيخ من حديث صفية نفسها انها قالت اعتقني النبي صلى الله
عليه وسلم وجعل عتقي صداقي فيرد على الغا بل بان انس قاله من قبل نفسه وهذا الحديث
سبق في غزوة خيبر باب جواز تزويج المعسر لقوله تعالى ان يكونوا
فقرا من المال يغنهم الله من فضله فلا اعسار في الحال لا يمنع التزويج لاحتمال حصول المال
في المآل وعن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس انه قال رغبهم الله تعالى في التزويج
وامر به الاحرار والعبيد يعني في قوله تعالى وانكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم
ووعدهم عليه الغنى فقال ان يكونوا فقرا يغنهم الله من فضله وعن سعيد بن عبد العزيز
قال بلغني ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال اطيعوا الله فيما امركم به من النكاح ينجز لكم
ما وعدكم من الغنى قال ان يكونوا فقرا يغنهم الله من فضله رواه ابن ابي حاتم وعن
ابن مسعود انه قال التمسوا الرزق بالنكاح يقول الله تعالى ان يكونوا فقرا يغنهم الله من
فضله رواه ابن جرير وذكر البغوي عن عمر نحوه وفي حديث ابي هريرة عند احمد
والترمذي والنسائي وابن ماجة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة حق
على الله عونهم الناكح يريد العفاف الحديث وقال في مصابيح الجامع وظاهر الاية
وعد كل فقير تزوج بالغنى ووعد الله واجب فاذا راينا فقيرًا تزوج فلم يستغن فليس
ذلك لا خلاف الوعد حاشى لله ولكن لا خلاله هو بالقصد كان الله تعالى طالع انما
وعد على حسن القصد فمن لم يستغن فليرجع باللوم على نفسه وقال ابن كثير والمعهود
من كرم الله ولطفه رزقه واياها بما فيه كفاية له ولها واما حديث تزوجوا فقرا يغنكم
الله فلا اصل له ولم اره باسناد قوي ولا ضعيف وفي القرآن غنية عنه وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم سلمة بن
دينار عن سهل بن سعد الساعدي انه قال جاءت امراة قال في المقدمة يقال انها خولة بنت
حكيم وقيل ام شريك ولا يثبت شيء من ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله جئت اهب لك نفسي اي اكون لك زوجة بلا مهر وهو من الخصائص
او التقدير وهبت امر نفسي لك فان اللام لام التمليك استعملت هنا في تمليك المنافع قال
فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر بتشديد العين اي رفعه
فيها وصوبه بتشديد الواو اي خفضه ثم طاطا رسول الله وفي رواية ذر عن الكشميهني

ثم طاطا

ثم طاطا اي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رات المراة انه لم يقض فيها
شيئًا جلست فقام رجل من اصحابه لم يسم فقال يا رسول الله ان لم يكن لك بها
حاجة فزوجنيها فقال صلى الله عليه وسلم
وهل عندك من شيء تصدقها اياه قال لا والله يا رسول الله فقال اذهب الى اهلك
فانظر هل تجد شيئًا فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئًا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انظر ولو كان الذي تجده خاتمًا من حديد فاصدقها اياه
فيه حذف كان واسمها وجواب لو وفيه دلالة على جواز الخاتم بالحديد وفيه
خلاف قيل يكره لانه من لباس اهل النار والاصح عند الشافعية لا يكره فذهب
الى اهله ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتمًا من حديد ولكن هذا ازاري
قال سهل الساعدي مما ادرجه في الحديث ما له رداء فلها نصفه فقال يا رسول الله
ما تصنع اي المراة بازارك ان لبسته انت لم يكن عليها منه شيء وان لبسته هي
لم يكن عليك منه شيء وللاصيلي وابوي الوقت وذر عن الحموي والمستملي لم يكن
عليك منه فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه بكسر اللام قام فراه رسول الله
صلى الله عليه وسلم موليًا مدبرًا فامر به فدعي بضم الدال وكسر العين فلما جاء قال
له ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا عددها عين النسائي
في روايته وكذا ابو داود من حديث عطاء عن ابي هريرة البقرة والتي تليها وفي
الدارقطني عن ابن مسعود البقرة وسور من المفصل ولتمام الرازي عن ابي امامة
قال زوج النبي صلى الله عليه وسلم رجلًا من اصحابه على سبع سور فقال
صلى الله عليه وسلم تقراهن عن ظهر قلبك اي من حفظك قال نعم قال اذهب فقد
ملكتها بما معك من القرآن بضم الميم قال الدارقطني هذه وهم والصواب زوجتكها
وهي رواية الاكثرين قال النووي يحتمل صحة الوجهين بان يكون جرى لفظ
التزويج اولًا ثم لفظ التمليك ثانيًا اي لانه ملك عصمتها بالتزويج السابق زاد
البيهقي في المعرفة من طريق زائدة عن ابي حازم عن سهل انطلق فقد زوجتكها
فعلمها من القرآن وفي حديث ابي هريرة عنده ايضًا قال ما تحفظ من القرآن
قال سورة البقرة والتي تليها قال قم فعلمها عشرين اية وهي امراتك وفي تعليمها
القرآن منفعة تعود اليها وهي عمل من اعمال البدن التي لها اجرة والباء في بما معك
بالمقابلة وما موصولة وصلتها الظرف والعائد ضمير الاستقرار وقيل الباء سببية
اي بسبب ما معك من القرآن قيل وترجع الى صداق المثل وهذا مذهب الحنفية
قالوا لان الاسم ليس بمال والشارع انما شرع ابتغا النكاح بالمال لقوله ان تبتغوا
باموالكم وتعليم القرآن ليس بمال فيجب مهر المثل وليس في قوله زوجتكها بما معك
من القرآن انه جعله مهرًا ومن للبيان او التبعيض باب الاكفاء
في الدين بفتح الهمزة الاولى جمع كفو بضم الكاف وسكون ثانيها اخره همزة المثل
والنظير يقال كافاه اي ساواه ومنه قوله عليه الصلاة والسلام المومنون تتكافا

هذا المؤلف
صداق
ولعله جور
بالاضافة ان لم يكن
مرسومًا على الفذ لكنه
بدلًا من عتق فليحرر

حاشية الزركشي مراده سهل
انه لو كان عليه رداء
معنا فان الازار كان
للمراة نصف ما عليه
الذي هو اما الرداء
واما الازار انتهى

قوله او التي تليها هنا
وفي باب خيركم من تعلم
القرآن بالالف والتي بالواو
ونقلها عن رواية ابي داود

دماوهم ويسعى بذمتهم ادناهم فالكفاة معتبرة في النكاح لما روي جابر انه صلى الله عليه
وسلم قال الا لا يزوج النسا الا الاوليا ولا يزوجن من غير الاكفا ولان النكاح يعقد للعمر
ويشتمل علي اغراض ومقاصد كالازدواج والصحبة والالفة وتاسيس القرابات ولا ينتظم
ذلك عادة الا بين الاكفا وقد جزم مالك رحمه الله بان اعتبار الكفاة مختص بالدين لقوله
عليه الصلاة والسلام الناس سوا لا فضل لعربي علي عجمي انما الفضل بالتقوي وقال
الله تعالي ان اكرمكم عند الله اتقاكم واجيب بان المراد به في حكم الاخرة وكلامنا في
الدنيا وقال الشيخ خليل في مختصره والكفاة الدين والحال قال شارحه واعتبر فيها
خمسة اوصاف الدين وهو متفق عليه وظاهر قول المدونة السلوى بعضهم لبعض
اكفا ان الرقيق كفو ونقله عبد الوهاب نصا وعن المغيرة انه يفسخ وصححه هو
وغيره والنسب وفي المدونة المولي كفو للعربية وقيل ليس بكفو والحال وهو ان
يكون الزوج سالما من العيوب الفاحشة والمال فالعجز عن حقوقها يوجب مقالا
وقيل المعتبر من ذلك كله عند مالك الدين والحال وعند ابن القاسم الدين
والمال ومعاعندها المال والحال انتهي وخصال الكفاة عند الشافعية
خمسة سلامة من عيب نكاح كجنون وجذام وبرص وحرية فمن مسه او مس
ابا له اقرب رق ليس كفوا سليمة من ذلك لانها تعير به وخرج بالاباء
الامهات فلا يؤثر فيهن مس الرق ونسب ولو في العجم لانه من المفاخر فعجمي
ابا وان كانت امه عربية ليس كفوا عربية ابا وان كانت امها عجمية ولا غير
قرشي من العرب كفوا القرشية لحديث قدموا قريشا ولا تقدموها رواه الشافعي
بلاغا ولا غيرها شمي ومطلبي كفوا لها لحديث مسلم ان الله اصطفي كنانة من
ولد اسماعيل واصطفي قريشا من كنانة واصطفي من قريش بني هاشم واصطفاني
من بني هاشم وبنو هاشم وبنو المطلب اكفا لحديث البخاري نحن وبنو المطلب شي
واحد وعفة بدين وصلاح فليس فاسق كفو عفيفة وحرفة فليس ذو
حرفة دنية كفوا ارفع منه فنحو كناس كفوا بنت خياط ولا خياط بنت تاجر ولا تاجر
بنت عالم ولا يعتبر في خصال الكفاة اليسار لان المال غاد ورايح ولا يفتخر به اهل
المروات والبصاير وقال الحنابلة واللفظ للمرداوي في تنقيحه والكفاة
في زوج شرط لصحة النكاح عند الاكثر فهي حق لله والمراة والاوليا كلهم حتي من يحدث
ولو زالت بعد العقد فلها الفسخ فقط وعنه ليست بشرط بل للزوم اختاره الاكثر
المتاخرين وهو اظهر ولمن لم يرض الفسخ من المراة والاوليا جميعهم فورا وتراخيا
فهي حق للاوليا والمراة وهي دين ومنصب وهو النسب وحرية وصناعة
غير زرية ويسار بحسب ما يجب لها وقال الشافعي ليس نكاح غير الكفو حراما
فارد به النكاح وانما هو تقصير بالمراة والاوليا فاذا رضوا صح ويكون حقا لهم
تركوه فلو رضوا الا واحدا فله فسخه وقوله تعالي وهو الذي خلق من الما
اي النطفة بشرا انسانا فجعله نسبا وصهرا يريد فقسم البشر قسمين ذوي

نب

الدن الخبيس
لخبيث البطن
والفرج قاموس
وفي الصحاح دنو
بد نا مثل قرب
يقرب ودناة يهودي
علي فعيل كله بهمز
وفي لغة مخفف من غير
همز فيقال دني بدنو
دناوة يهودي قال
السرقسطي دنا اذا لؤم
فعله وخبث ومنهم من يفرق بينهما
فيجعل المهموز للئيم والمخفف
للخسيس انتهي

نب اي ذكورا ينسب اليهم فيقال فلان ابن فلان وفلانة بنت فلان وذوات
صهر اي اناثا يصاهر بهن وهو كقوله فجعل منه الزوجين الذكر والانثي وكان
ربك قديرا حيث خلق من النطفة الواحدة بشرا نوعين ذكرا وانثي وقيل فجعله
نسبا قرابة وصهرا اي مصاهرة يعني الوصلة بالنكاح من باب الانسان لان التواصل
يقع بها وبالمصاهرة لان التوالد يكون بهما وسقط لابي ذر قوله وكان ربك قديرا وقال
بعد وصهرا الاية ومراد المؤلف رحمه الله من سياق هذه الاية الاشارة الي ان النسب
والصهر مما يتعلق به حكم الكفاة ونقل العيني عن ابن سيرين ان هذه الاية
نزلت في النبي صلي الله عليه وسلم وعلي زوج فاطمة عليا وهو ابن عمه وزوج
ابنته فكان نسبا وكان صهرا وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان ابا حذيفة
مهشم علي المشهور خال معاوية بن ابي سفيان بن عتبة بن ربيعة بن عبد
شمس القرشي العبشمي وكان ممن شهد بدرا والمشاهد كلها مع النبي صلي الله
عليه وسلم تبنى سالما اي ابن معقل بفتح الميم وسكون العين المهملة
وكسر القاف من اهل فارس المهاجري الانصاري وانكحه زوجه بنت اخيه
بفتح الهمزة وكسر الخا المعجمة هند غير مصروف للعلمية والتانيث ولا يوري
الوزن وذكر هندا لسكون وسطه بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة وهو
اي سالم مولي لامراة من الانصار اسمها ثبيتة بضم المثلثة وفتح الموحدة وسكون
التحتية وفتح الفوقية بنت يعار بفتح التحتية والعين المهملة المخففة وبعد الالف
را ابن زيد بن عبيد الانصارية زوج ابي حذيفة المذكور كما تبنى اي كما اتخذ
النبي صلي الله عليه وسلم زيدا ابنا وكان من تبنى رجلا في الجاهلية دعا
الناس اليه فيقولون فلان بن فلان للذي تبناه وورث من ميراثه
كما يرث ابنه من النسب حتي انزل الله تعالي ادعوهم لابائهم الي قوله
عز وجل ومواليكم فردوا بصيغة البنا للمفعول الي ابائهم اي الذين
ولدوهم فمن لم يعلم له اب بضم التحتية مبنيا للمفعول كان مولي واخا
في الدين فجات سهلة بفتح السين المهملة وسكون الها بنت سهيل بن عمرو
بضم السين وفتح الها وسكون التحتية وعمرو بفتح العين القرشي العامرية
وهي امراة ابي حذيفة بن عتبة ضرة معتقة سالم الانصارية النبي صلي
الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انا كنا نري بفتح النون نعتقد سالما
ولدا بالتبني وقد انزل الله فيه ما قد علمت من قوله تعالي ادعوهم لابائهم فذكر
ابو اليمان الحكم بن نافع شيخ البخاري الحديث وتمامه كما عند ابي داود والبرقاني
فكيف تري فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم ارضعيه فارضعته خمس رضعات
فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة فبذلك كانت عائشة تامر اخواتها وبنات

فارضعته 3

اخواتها ان ترضعن من احبت عايشة ان يراها ويدخل عليها وان كان كبيرا خمس
رضعات ثم يدخل عليها وابت ام سلمة وساير ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
ان يدخلن عليهن بتلك الرضاعة احدا من الناس حتى يرضع في المهد وقلن
لعايشة والله ما ندري لعلها رخصة من رسول الله صلى الله عليه وسلم لسالم
دون الناس وقد اخرج هذا الحديث من طريق القاسم بن محمد عن عايشة
ومن طريق زينب عن ام سلمة ففي رواية القسم عنده جات سهلة بنت سهيل
ابنة عمرو فقالت يا رسول الله اني في وجه ابي حذيفة من دخول سالم وهو حليفه
فقال ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم
وقال قد علمت انه رجل كبير وفي لفظ فقالت ان سالما قد بلغ ما يبلغ الرجال وانه
يدخل علينا واني اظن ان في نفس ابي حذيفة شيا من ذلك فقال ارضعيه تحرمي عليه
فرجعت اليه فقالت اني قد ارضعته فذهب الذي في نفس ابي حذيفة وهذا
مختص بسهلة وسالم او منسوخ والجمهور على خلافه كما ياتي ان شا الله تعالى بعون
الله وقوته في ابواب الرضاع ومطابقة الحديث للترجمة منه تزويج ابي حذيفة
سالم الذي تبناه وهو مولى لامراة من الانصار بنت اخيه هندا ولم يعتبر رضيه
الكفاة الا في الدين والحديث اخرجه النسايي ايضا في النكاح وبه قال حدثنا
عبيد بن اسماعيل اسمه عبد الله ابو محمد الهباري القرشي الكوفي قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي
الله عنها انها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ضباعة بضم
الضاد المعجمة وفتح الموحدة المخففة بنت الزبير بن عبد المطلب الهاشمية بنت
عم النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها لعلك اردت الحج قالت والله لا
اجدني اي ما اجد نفسي الا وجعة واتحاد الفاعل والمفعول مع كونهما ضميرين
لشي واحد من خصايص افعال القلوب وقوله وجعة بفتح الواو وكسر الجيم اي
ذات مرض فقال صلى الله عليه وسلم لها حجي واشترطي انك حيث عجزت عن
الاتيان بالمناسك واحتبستني عنها بسبب قوة المرض تحللت وقولي اللهم محلي
بفتح الميم وكسر الحا واليه ذ ربعتها اي مكان تحللي من الاحرام حيث حبستني
فيه عن النسك بعلة المرض ومباحث ذلك سبقت في الحج في ابواب الحصر وكانت
ضباعة تحت المقداد بن الاسود هو ابن عمرو بن ثعلبة بن مالك الكندي
ونسب الى الاسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة لكونه
تبناه فكان من حلفا قريش وتزوج ضباعة وهي هاشمية ففيه ان النسب لا
يعتبر في الكفاة والا لما جاز له ان يتزوجها لانها فوقه في النسب واجيب باحتمال
انها واولياها اسقطوا حقهم من الكفاة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري انه قال
حدثني بالافراد سعيد بن ابي سعيد كيسان عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله

عنه

كذا بالخط واحتبستني نسخة واحتبست

عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تنكح المراة بضم التاء وفتح الكاف
مبنيا للمفعول والمراة رفع مبتدا لاربع من الخصال لمالها بدل من السابق
باعادة العامل لانها اذا كانت ذات مال قد لا تكلفه في الانفاق وغيره فوق طاقته
وقول المهلب ان في الحديث دليلا على ان للزوج الاستمتاع بمال زوجته فان طابت
نفسها بذلك حل له والا فله منه ذلك قدر ما بذل لها من الصداق تعقب بانه ليس
في الحديث ما ذكر من التفصيل ولم يحصر مقصده في الاستمتاع بمالها فقد يقصد
ترجي حصول ولد منها فيعود اليه مالها بالارث او ان تستغني عنه بمالها عن مطالبته
بما يحتاج اليه غيرها من النسا كما مر واما استدلال بعض المالكية به على ان للرجل
ان يحجر على زوجته في مالها معللا بانه انما تزوجها لمالها فليس لها تفويته
فيه نظر لا يخفى و تنكح المراة ايضا لحسبها باعادة الجار ايضا وفتح الحا والسين
المهملتين ثم موحدة اي لشرفها والحسب في الاصل الشرف بالاباء وبالاقارب ماخوذ من
الحساب لانهم كانوا اذا تفاخروا عدوا مناقبهم وما اثر ابايهم وقومهم وحسبوها
فيحكم لمن زاد عدده على غيره وقال اكثم بن صيفي يا بني تميم لا يغلبنكم جمال النسا
على صراحة النسب فان المناكح الكريمة مدرجة للشرف وقال بكير الاسدي
واول خبث الما خبث ترابه ... واول لوم القوم لوم المناكح ... وقال اخر
اذا كنت تبغي ايما جاهل له ... من الناس فانظر من ابوها وخالها
فانهما منها كما هي منهما ... كقدك نعلا ان اردت مثالها
ولا تطلب البيت الدني فعاله ... ولا تنكح الا اعقل الاصل مالها
فان الذي ترجوهن لمال عندها ... سياتي عليه شومها وخبالها
وقيل المراد بالحسب المال ورد بذكر المال قبله وعطفه عليه وعند النسايي وصححه ابن
حبان والحاكم من حديث بريدة رفعه ان احساب اهل الدنيا الذي يذهبون
اليه المال وفي حديث ميمونة المرفوع ما صححه الترمذي والحاكم الحسب المال
والكرم التقوى وحمل على ان المراد ان المال حسب من لا حسب له ويروى الحاكم
حديث تخيروا لنطفكم فيكره نكاح بنت الزنا وبنت الفاسق قال الاذرعي وشبه
ان يلحق بها اللقيطة ومن لا يعرف ابوها و تنكح ايضا لاجل جمالها والجمال مطلوب
في كل شي لا سيما في المراة التي تكون قرينته وضجيعته وعند الحاكم خير النسا من تسر
اذا نظرت وتطيع اذا امرت قال الماوردي لكنهم كرهوا ذات الجمال الباهر فانها
تزهو بجمالها و تنكح لدينها باعادة اللام وفي مسلم باعادتها في الاربع وحذفت هنا
في قوله وجمالها فاظفر بذات الدين ولمسلم من حديث جابر فعليك بذات الدين
والمعنى كما قال القاضي ناصر الدين البيضاوي ان اللايق بذوي المروات وارباب
الديانات ان يكون الدين مطمح نظرهم في كل شي لا سيما فيما يدوم امره ويعظم
خطره فلذا اختاره صلى الله عليه وسلم باكد وجه وابلغه فامر بالظفر الذي هو
غاية البغية ومنتهى الاختيار والطلب الدال على تضمن المطلوب لنعمة عظيمة

بالثا المثلثة كما في القاموس

قوله لورها مالها ... كفرح حمق والبيت اوره ... وزها والريح كثر هبوبها قاموس

لورها ... حديث

وفايدة جليلة وقال في شرح المشكاة قوله فاظفر جزا شرط محذوف اي اذا تحققت ما
فصلت لك تفصيلا بينا فاظفر ايها المسترشد بذات الدين فانها تكسبك منافع
الدارين قال ما اللامات المكررة مؤذنة بان كلا منهن مستقلة في الغرض وروى ابن
ماجة حديث ابن عمر مرفوعا لا تزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن ان يرديهن
ولا تزوجوهن لاموالهن فعسى اموالهن ان يطغيهن ولكن تزوجوهن على الدين
ولامة سوداء ذات دين افضل تربت يداك اي افتقرتا ان خالفت ما امرتك
به يقال ترب الرجل اذا افتقر وهي كلمة جارية على السنتهم لا يريدون به حقيقته
وقيل فيه تقدير شرط كما مر ورجحه ابن العربي لتعدية ذوات الدين اولي
ذوات الجمال والمال ورجح عدم ارادة الدعا عليه وذلك انهم اذا راوا مقداما في الحرب
ابلى فيه بلاء حسنا يقولون قاتله الله ما اشجعه وانما يريدون به ما يزيد قوته وشجاعته
وكذلك ما نحن فيه فان الرجل اذا يوثر تلك الثلاثة على ذات الدين لاعدامها
مالا وجمالا وحسبا فينبغي ان يحمل الدعا على ما يجبر عليه من الفقر اي عليك بذات
الدين يغنك الله فيوافق معنى الحديث النص التنزيلي وانكحوا الايامى منكم
والصالحين من عبادكم وامائكم ان يكونوا فقرا يغنهم الله من فضله والصالح هو
صاحب الدين قاله في شرح المشكاة وفي الحديث كما قال النووي الحث على مصاحبة
اهل الصلاح في كل شي لان من صاحبهم استفاد من اخلاقهم وبركتهم وحسن طرايقهم
ويامن المفسدة من جهتهم وحكى بعض السلف ان رجلا قال للحسن ان لي بنتا وانها
وقد خطبها غير واحد فمن تري ان ازوجها قال زوجها رجلا يتقي الله فانه ان احبها
اكرمها وان ابغضها لم يظلمها وقال الغزالي في الاحيا وليس امره صلى الله
عليه وسلم بمراعاة الدين نهيا عن مراعاة الجمال ولا امرا بالاضراب عنه وانما
هو نهي عن مراعاته مجردا عن الدين فان الجمال في غالب الامر يرغب الجاهل في
النكاح دون التفاته الى الدين ولا نظر اليه فوقع النهي عن هذا قال وامر النبي صلى الله
عليه وسلم لمن يريد التزوج بالنظر الى المخطوبة يدل على مراعاة الجمال اذ النظر لا يفيد
معرفة الدين وانما يعرف به الجمال او القبح ومما يستحب في المراة ايضا ان تكون بالوة
كما نص عليه الا في الحاجة كان لا يعفه الا غيرها او مصلحة كتزوجه صلى الله عليه وسلم
عايشة وان تكون عاقلة قال في المهمات ويتجه ان يراد بالعقل هنا العقل العرفي
وهو زيادة على مناط التكليف انتهى والمتجه ان يراد اعم من ذلك وان تكون
قرابة غير قريبة لقوله صلى الله عليه وسلم لا تنكحوا القرابة القريبة فان الولد يخلق
ضاويا ذكره في الاحيا وقوله ضاويا اي نحيفا لضعف الشهوة قال الزنجاني ولان
من مقاصد النكاح اشتباك القبايل لاجل التعاضد واجتماع الكلمة وهو مفقود في نكاح
القريبة وتوقف السبكي في هذا الحكم لعدم صحة الحديث الدال عليه فقد قال ابن
الصلاح لم اجد له اصلا معتمدا قال السبكي فلا ينبغي اثباته لعدم الدليل انتهى وقال
الحافظ زين الدين العراقي والحديث المذكور انما يعرف من قول عمر انه قال لال السايب

قدامونيه

يزد يقي صح

قوله على ما ذكر كذا بخطه

تدامونيه فانكحوا في الغرايب وقال الشاعر
اغيرتها للنسل وهي غريبة فقد انجبت والمنجبات الغرايب
وما ذكره في الروضة من ان القريبة اولى من الاجنبية هو مقتضى كلام جماعة لكن
ذكر صاحب البحر والبيان ان الشافعي نص على انه يستحب ان لا يتزوج من عشيرته
ولا يشكل بما ذكر بتزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب مع انها بنت عمته لانه تزوجها
بيانا للجواز ولا بتزوج علي فاطمة لانها بعيدة في الجملة اذ هي بنت ابن عمه لا بنت عمه
وان لا تكون ذات ولد لغيره الا لمصلحة كما تزوج صلى الله عليه وسلم ام سلمة ومعها
ولداي سلمة للمصلحة وان لا يكون لها مطلق يرغب في نكاحها وان لا تكون شقرا
فقد امر الشافعي الربيع ان يرد الاشقر الذي اشتراه له وقال ما لقيت من اشقر خيرا
وحديث الباب اخرجه مسلم ايضا في النكاح وكذا ابو داود والنسائي وبه قال حدثنا
ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابو اسحاق الزبيري الاسدي قال حدثنا
ابن ابي حازم عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل اي ابن سعد
الساعدي الانصاري رضي الله عنه انه قال مر رجل عني لم يتفق الحافظ ابن حجر
على اسمه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال للحاضرين من اصحابه ما
تقولون في هذا فقالوا حري بفتح الحا المهملة وكسر الرا وتشديد اليا التحتية
اي حقيق ان خطب امراة ان ينكح بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول وان شفع في احد
ان يشفع بضم اوله وتشديد الفا المفتوحة اي ان تقبل شفاعته وان قال ان يستمع
لقوله قال سهل ثم سكت صلى الله عليه وسلم فمر رجل اخر قيل انه جعيل بن
سراقة كما في مسند الروياني وفتح مصر لابن عبد الحكم وغيرهما من فقرا المسلمين
فقال صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هذا الفقير المار قالوا هو حري حقيق
ان خطب ان لا ينكح وان شفع ان لا يشفع وان قال ان لا يستمع لقوله لفقره وكان
صالحا لاسيما فيها فقال صلى الله عليه وسلم هذا الفقير خير من ملء الارض مثل
هذا الغني واطلاقه التفضيل على الغني المذكور لا يلزم منه تفضيل كل فقير على كل غني
كما يتخيل نعم فيه تفضيله مطلقا في الدين فيطابق الترجمة وقوله ملء بالهمز ومثل
بالنصب والجر وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق وابن ماجة في
الزهد باب الاكفاء في المال واختلف فيه والاشهر عند الشافعية
الا ان لا يرعى في الكفاءة فالمعسر كفؤ للموسرة لان المال غاد ورايح ولا يفتخر به اهل المروات
والبصاير نعم لو زوج الولي المجبر موليته معسرا بغير رضاها بمهر المثل لم يصح
النكاح لانه بخس حقها كتزويجها بغير كفؤ نقله في الروضة عن فتاوى القاضي ومنعه
البلقيني وقال الاذرعي هو مبني على اعتبار اليسار مع انه نقل عن عامة الاصحاب
عدم اعتباره انتهى ونقل صاحب الافصاح فيما حكاه في الفتح عن الشافعي انه قال الكفاءة
في الدين والمال والنسب وجزم باعتباره ابو الطيب والصيمري وجماعة واعتبره الماوردي
في اهل الامصار وخص الخلاف باهل البوادي والقرى المتفاخرين في النسب دون المال

العلام

رسول الله صلى الله عليه وسلم

المتأخرين

انتهى وتزويج المقل بالجر عطفا على سابقه والمقل بضم الميم وكسر القاف وتشديد اللام
الفقير المثرية بضم الميم وسكون المثلثة وفتح التحتية التي لها ثرا بفتح المثلثة
والرا والمد وهو الغنى وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح
الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد الايلي عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير انه سال
عايشة رضي الله عنها عن تفسير قوله تعالى وان خفتم وللاربعة فان خفتم ان لا تقسطوا
في اليتامى قالت يا ابن اختي اسما هذه ولابي ذر عن الحموي والمستملي هي اليتيمة
التي مات ابوها تكون في حجر وليها القايم باموره فيرغب في جمالها ومالها ويريد
ان ينتقص صداقها عن مهر مثلها فنهوا بضم النون واللها عن نكاحهن الا ان
يقسطوا بضم اوله وكسر ثالثه يعدلوا في اكمال الصداق على عادتهن في ذلك وامروا
بنكاح من سواهن اي من غيرهن من النسا في الرواية الاخرى قالت اي عايشة واستفتى
الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فانزل الله تعالى ويستفتونك
سقطت واو ويستفتونك الاولى عند الاربعة في النسا الى وترغبون ان تنكحوهن
لجمالهن وعن ان تنكحوهن لذمامتهن فانزل الله لهم ان اليتيمة اذا كانت ذات
جمال ومال رغبوا في نكاحها ونسبها ولابي ذر عن الكشميهني وسنتها في اكمال الصداق
واذا ولابي ذر وان كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها
من النسا قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا
فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى في ولابي ذر عن الكشميهني من الصداق
وكان عمر بن الخطاب اذا جاءه ولي اليتيمة نظر فان كانت جميلة غنية قال زوجها
غيرك والتمس لها من هو خير منك فان كانت دميمة ولا مال لها قال تزوجها فانت احق
بها وحديث الباب مر في التفسير باب ما يتقى من شوم المراة وقوله
تعالى ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم قدم الازواج لان المقصود الاخبار ان منهم
اعدا ووقوع ذلك في الازواج اكثر منه في الاولاد فكان اقعد في المعنى المراد فكان تقديمه
اولى واشار البخاري بايراد ذلك الى اختصاص الشوم ببعض الازواج دون بعض لما
دلت عليه الاية من التبعيض وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب الزهري عن حمزة بالحا المهملة والزاي
وسالم ابني عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابيهما عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الشوم الذي هو
ضد اليمن تشاءمت بكذا وتيمنت بكذا وواو الشوم همزة لكنها خففت فصارت واوا وغلب
عليها التخفيف حتى لم ينطق بها مهموزة في المراة والدار والفرس ونقل الحافظ ابو
ذر الهروي عن البخاري ان شوم الفرس اذا كان حرونا وشوم المراة سو خلقها
وشوم الدار شر جارها وقال غيره شوم الفرس ان لا يغزى عليها وشوم المراة ان لا
تلد وشوم الدار ضيقها وقيل شوم المراة غلا مهرها وللطبراني من حديث اسما

لكن من

قوله ما تهن ليس في
نحو نقط وفي القاموس
والذميم كامير الحقير
انتهى قاله في الدال المهملة

كذا ضبطه المزي
بالهمزة الساكنة

يقال د

ان من شقا المرء في الدنيا سو الدار والمراة والدابة وفيه سوء الدار ضيق ساحتها
وخبث جيرانها وسو الدابة منعها ظهرها وسو طبعها وسوء المراة عقم رحمها وسوء
خلقها في حديث سعد بن ابي وقاص مرفوعا عند احمد وصححه ابن حبان والحاكم
من سعادة ابن ادم ثلاثة المراة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الصالح ومن شقاوة
ابن ادم ثلاثة المراة السوء والمسكن السوء والمركب السوء وفي رواية لابن حبان المركب
الهنيء والمسكن الواسع وفي رواية للحاكم وثلاث من الشقا المراة تراها فتسوءك وتحمل
لسانها عليك والدابة تكون قطوفا فان ضربتها اتعبتك وان تركتها لم تلحق اصحابك
والدار تكون ضيقة قليلة المرافق وحديث الباب سبق في الجهاد وبه قال حدثنا محمد
ابن منهال الحجري ولابي ذر المنهال قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الرا
قال حدثنا عمر بن محمد بضم العين العسقلاني عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله
ابن عمر بن الخطاب عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ذكروا الشوم عند النبي
صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كان الشوم في شي حاصلا
ففي الدار والمراة والفرس يعني ان الشوم لو كان له وجود في شي لكان في هذه الاشيا
فانها اقبل الاشيا لها لكن لا وجود له فيها اصلا وعلى هذا فالشوم في الحديث السابق
وغيره محمول على الارشاد منه صلى الله عليه وسلم يعني ان كانت له دار يكره سكناها
او امراة يكره صحبتها او فرس لا تعجبه فليفارق بالانتقال من الدار وبطلاق المراة
وبيع الفرس حتى يزول عنه ما يجده في نفسه من الكراهة وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل
ابن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
كان اي الشوم حاصلا في شي ففي المراة والفرس والمسكن زاد مالك في الموطا في اخره يعني
الشوم واتفقت نسخ البخاري كلها على اسقاط الشوم في هذه الرواية وسبق هذا الحديث
بمباحثها في الجهاد وفي ذكر هذين الحديثين بعد الاية السابقة كما قال الشيخ تقي الدين
السبكي اشارة الى تخصيص الشوم بمن يحصل منها العداوة والفتنة لا كما يفهمه بعض الناس
من التشام بكعبها وان لها تاثيرا في ذلك وهو شي لا يقول به احد من العلما ومن قال انها
سبب ذلك فهو جاهل وقد اطلق الشارع على من ينسب المطر الى النوء الكفر فكيف بمن
ينسب ما يقع من الشر الى المراة مما ليس فيه مدخل وانما يتفق موافقة قضاء وقدر
فتنفر النفس من ذلك فمن وقع له ذلك فلا يضره ان يتركها من غير ان يعتقد نسبة
الفعل اليها وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
سليمان بن طرخان التيمي البصري انه قال سمعت ابا عثمان عبد الرحمن بن مل
النهدي بفتح النون وسكون الهاء وكسر الدال عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النسا
فالفتنة بهن اشد من الفتنة بغيرهن ويشهد لذلك قوله تعالى زين للناس حب
الشهوات من النسا فجعل الاعيان التي ذكرها شهوات حيث اوقع الشهوات او لا مهابهم

ها

١٣٣ ... ١٢ ...

قال الحسن ... الشيطان ... ذم الله ... شا ثم زينه

بينها بالمذكورات فعلوان الاعيان هي عين الشهوات فكانه قيل زين حب الشهوات
التي هي النسا مجرد من النسائي سمي شهوات وهي نفس الشهوات كانه قيل هذه
الاشيا خلقت للشهوات والاستمتاع بها لا غير لكن المقام يقتضي الذم والمنظا الشهوة عند العارفين
وهو مستنزل والتمتح بالشهوة نصيبه البهايم وبدا بالنسا قبل بقية الانواع اشارة الى انهن
الاصل في ذلك وتحقيق كون الفتنة بهن اشد ان الرجل يحب الولد لاجل المراة وكذا يحب الولد
الذي امه في عصمته ويجد على الولد الذي فارق امه بطلاق او وفاة غالبا وقد قال
مجاهد في قوله ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم قال يحمل الرجل على قطيعة الرحم
او معصية ربه فلا يستطيع مع حبه الا الطاعة وقال بعض الحكما النسا شر كلهن واشر
ما فيهن عدم الاستغنا عنهن ومع انهن ناقصات عقل ودين يحملن الرجل على
تعاطي ما فيه من نقص العقل والدين كشغله عن طلب امور الدين وحمله على التهالك
على طلب الدنيا وذلك اشد الفساد باب ـــــــ جواز كون الحرة
تحت العبد زوجة له اذا رضيت بذلك وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن المشهور بربيعة
الراي عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق عن عايشة رضي الله
عنها انها قالت كانت في بريرة بفتح الموحدة وكسر الرا الاولى ~~عتيقة عايشة~~ ثلاث
سنن بضم السين وفتح النون الاولى اي طرق جمع سنة وهي الطريقة واذا اطلقت
في الشرع فالمراد بها ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم ونهى عنه وندب اليه قولا وفعلا
مما لم ينطق به الكتاب العزيز ولهذا يقال في ادلة الشرع الكتاب والسنة احداها
انها عتقت بتخفيف التا عتقتها عايشة فخيرت بضم الخا المعجمة مبنيا للمفعول
خيرها صلى الله عليه وسلم في فسخ نكاحها من زوجها مغيث وبين المقام معه
وكان عبدا فاختارت نفسها وفي مرسل عامر الشعبي عند ابن سعد في طبقاته انه صلى
الله عليه وسلم قال لها لما اعتقت قد عتق بضعك معك فاختاري وهذا مذهب
المالكية والشافعية لتقررها بالمقام تحته من جهة انها تتضرر به وان لسيده منعه
عنها وانه لا ولاية له على ولده وغير ذلك وهذا كله لانه ما اذا عتقت تحت حر لانه الكمال
الحادث لها حاصل له فاشبه ما اذا اسلمت كتابية تحت مسلم ولو عتق بعضها فلا خيار
لبقا النقصان واحكام الرق ويستثنى من ذلك ما لو اعتقها مدبر قبل الدخول وهي
~~ومهرها تنيف مالم~~ فلا خيار لها لانها لو فسخت سقط مهرها وهو من جملة المال
فيضيق الثلث عن الوفا بها فلا تعتق كلها فلا يثبت الخيار وكل ما ادى ثبوته الى عدم
استحال ثبوته هذه من صور الدور الحكمي وليس في هذا الحديث التصريح بكون زوج
بريرة عبدا او حرا لكن صنيع البخاري يدل على انه يميل الى انه كان حين عتقت عبدا
وعنده في الطلاق من حديث عكرمة عن ابن عباس انه كان عبدا وعند ابي
داود والترمذي والنسائي وابن ماجة من حديث الاسود عن عايشة انه كان حرا
وحمله بعض الحنفية على انه كان حرا عند ما خيرت وعبدا قبل ذلك والحرية تعقب

الرق

كذا عنه بالمرة وسواها من الرق المزيف

عبارة م روبتشي من كلامه ما لو ثبتت قبل الدخول في مرض موت سيدها لم تخرج من الثلث الا بمهرها فلا خيار لها انتهى

الرق ولا ينعكس فمن اخبر بعبوديته لم يعلم بحريته ولم يخيرها صلى الله
عليه وسلم لانه كان عبدا ولو لا انه كان حرا وانما خيرها للعتق لان الامة اذا
عتقت لها الخيار في نفسها سوا كان زوجها حرا ام عبدا وقد افرد ابن جرير الطبري
وابن خزيمة مولفا في الاختلاف هل كان مغيث حرا او عبدا وبقية مباحث
هذا تاتي ان شا الله تعالى في الطلاق وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في شان بريرة لما ارادت عايشة ان تشتريها وتعتقها وشرط مواليها ان يكون الولا
لهم الولا لمن اعتق الجار والمجرور خبر المبتدا الذي هو الولا اي كاين او مستقر
لمن اعتق وبه يتعلق حرف الجر ومن موصول واعتق في موضع الصلة والعايد
ضمير الفاعل وسبق في العتق ما في الحديث من المباحث ودخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم وبرمة على النار بضم الموحدة وسكون الرا قال ابن الاثير هي القدر
مطلقا وجمعها برام وهي في الاصل المتخذ من الحجر المعروف بالحجاز والواو في قوله
وبرمة للحال فقرب اليه بضم القاف وتشديد الرا المكسورة خبز وادم من ادم
البيت جمع ادام ككتاب وكتب وهو ما يوكل مع الخبز اي شي كان والاضافة اضافة
تخصيص فقال صلى الله عليه وسلم لهم ولا ربعة الواو الم ار البرمة اي على النار المشتملة
تحصل بها اللحم والهمزة للتقرير والفعل مجزوم بحذف الالف المنقلبة عن اليا
فقيل له عليه السلام هو لحم تصدق به على بريرة بضم التا والصاد وكسر الدال
المشددة مبنيا لما لم يسم فاعله جملة في محل رفع صفة للحم وسقط لغير ابي
ذر لفظ به وانت لا تاكل الصدقة لحرمتها عليك فقال عليه الصلاة والسلام ~~قيل~~
كذا هو اي اللحم عليها اي على بريرة ولابي ذر عن الكشميهني لها صدقة ولنا هدية
والفرق بينهما ان الصدقة اعطا للثواب والهدية للاكرام وهذا الحديث اخرجه
المولف ايضا في الطلاق والاطعمة واخرجه مسلم في الزكاة والعتق والنسائي في الطلاق
هذا باب ـــــــ بالتنوين لا يتزوج الرجل اكثر من اربع من النسا
اتفق عليه الاربعة وجمهور المسلمين لقوله تعالى مثنى وثلاث ورباع واجاز الروافض
تسعا من الحراير ونقل عن النخعي وابن ابي ليلى لانه بين العدد المحلل بمثنى وثلاث
ورباع وكذا المدبرة وام الولد بحرف الجمع والحاصل عن ذلك تسع وقد تزوج
عليه الصلاة والسلام تسعا والاصل عدم الخصوصية الا بدليل واجاز الخوارج ثمان
عشرة لان مثنى وثلاث ورباع معدول عن عدد مكرر على ما عرف في العربية
فيصير الحاصل ثمانية عشر وحكي عن بعض الناس اباحة اي عدد شا بلا حصر
للعمومات من نحو فانكحوا ما طاب لكم من النسا ولفظ مثنى الخ تعداد عرفي لا قيد كما
يقال خذ من البحر ما شيت قربة وقربتين وثلاثا والحجة عليهم اقر اهل الاحلال وهو قوله
تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النسا ولفظ مثنى الخ نص في انه لم يبق الا بيان
العدد المحلل لا بيان نفس الحل لانه عرف من غيرها قبل نزولها كتابا وسنة فتعين
ذكره هنا معقبا بالعدد ليس الا لبيان قصر الحل عليه او هو لبيان الحل المقيد بالعدد

قوله وجمعها برام كذا في النهاية وفي المصباح البرمة القدر من الحجر والجمع برم مثل غرفة وغرف وبرام ايضا انتهى

قوله بحروف الجمع اي الواو لانها لمطلق الجمع وعبارة ابن حجر واستحجاجهم بان الواو للجمع لا يفيد مع وجود القرينة الدالة على عدم الجمع انتهى

لا مطلقا كيف وهو حال من طاب فيكون قيدا في العامل وهو الاحلال المفهوم من
فانكحوا اثنان مثنى معدول عن عدد مكرر لا يقف عند حد هو اثنان اثنان
هكذا الى ما لا يقف وكذا ثلاث في ثلاثة ثلاثة ومثله رباع في اربعة اربعة فودي
التركيب على هذا ما طاب لكم ثنتين ثنتين جمعا في العقد او على التفريق او
ثلاثا ثلاثا جمعا او تفريقا واربعا اربعا كذلك ثم هو قيد في الحل على ما ذكر
فا نتهى الحل الى اربع مخير فيهن بين الحل والجمع والتفريق واما حل الواحدة
فقد كان ثابتا قبل هذه الاية بحل النكاح لانه اقل ما يتصور بالواحدة فحاصل
الحال ان حل الواحدة كان معلوما وهذه لبيان حل الزائد عليها الى الاربع مع
مع بيان التخيير بين الجمع والتفريق في ذلك وبه يتم جواب الفريقين قاله
في فتح القدير قال في الكشاف معدولة عن اعداد مكررة اي فانكحوا الطيبات لكم
معدودات هذا العدد ثنتين ثنتين وثلاثا ثلاثا واربعا اربعا ولما كان الخطاب
للجميع وجب التكرير ليصيب كل ناكح يريد الجمع ما اراد من العدد الذي اطلق له
كما تقول للجماعة اقتسموا هذا المال وهو الف درهم درهمين درهمين وثلاثة
ثلاثة واربعة اربعة ولو افردت لم يكن له معنى وقال علي بن الحسين بن علي
ابن ابي طالب عليهما وعلى ابيهما السلام يعني مثنى او ثلاث او رباع وقوله جل
ذكره في سورة فاطر اولي اجنحة مثنى وثلاث ورباع يعني مثنى او ثلاث او
رباع اراد ان الواو بمعنى او لانها للتنويع او هي عاطفة على العامل والتقدير
فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وانكحوا ما طاب لكم من النساء ثلاث وانكحوا
ما طاب لكم من النساء رباع قال في الفتح وهذا من احسن الادلة في الرد على الرافضة
لكونه من تفسير زين العابدين وهو من ائمتهم الذين يرجعون الى قولهم ويعتقدون
عصمتهم انتهى وقال حمزة بن الحسين الاصفهاني في رسالته المعربة عن شرف القرآن
الاعراب القول بان الواو بمعنى او عجز عنه درك الحق واعلموا ان الاعداد التي تجمع
قسمان قسم يؤتى به ليضم بعضه الى بعض وهو الاعداد الاصول نحو ثلاثة ايام في
الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وثلاثين ليلة واتممناها بعشر فتم ميقات
ربه اربعين ليلة وقسم يؤتى به لا ليضم بعضه الى بعض وانما يراد به الانفراد لا الاجتماع
وهو الاعداد المعدولة كهذه الاية واية فاطر اي منهم جماعة ذوو جناحين جناحين
وجماعة ذوو ثلاثة ثلاثة وجماعة ذوو اربعة اربعة فكل جنس منفرد بعدد
وقال ولكنما اهلي بواد انيسه ذئاب تبغى الناس مثنى وموحد
ولم يقولوا ثلاث وخماس ويريدون ثمانية كما قال تعالى ثلاثة ايام في الحج وسبعة
اذا رجعتم ويجهل بموقع هذه الالفاظ استعملها المتنبي في غير موضع التقسيم فقال
احاد ام سداس في احاد لييلتنا المنوطة بالتناد
وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام البيكندي قال اخبرنا عبدة بن سليمان عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت

ثنتين ح

الف درهم

قالت في قوله تعالى وان خفتم بالواو ولابي ذر فان خفتم الا تقسطوا في اليتامى
اي ان لا تعدلوا فيهم قال لي عروة عن عائشة ولابي ذر قالت هي اليتيمة تكون
عند الرجل سقط لفظ تكون لابي ذر وهو وليها القائم بامورها فيتزوجها
على مالها ويسيء صحبتها بضم الياء من الاساءة ولا يعدل في مالها فليتزوج ما
طاب لهن من النساء سواها مثنى وثلاث ورباع ولابي ذر عن الحموي والمستملي
على انه لا يجوز للحر ان ينكح اكثر من اربع لما سبق لا لقول الرافضي ونحوه ممن لا يعتد
بخلافه كان احتجوا بانه صلى الله عليه وسلم توفي عن تسع ولنا به اسوة
قلنا هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم فلا دليل فيه وهو معارض لقوله
صلى الله عليه وسلم لغيلان وقد اسلم وتحته عشر نسوة امسك اربعا وفارق
سائرهن رواه ابن حبان والحاكم وغيرهما وصححوه وهو يدل على تخصيصه
صلى الله عليه وسلم بذلك فلو جمع الرجل خمسا في عقد واحد لم يصح نكاحهن
اذ لا اولوية لاحداهن على الباقيات فان كان فيهن اختان اختصتا بالبطلان
دون غيرهما عملا بتفريق الصفقة وانما بطل فيهما معا لانه لا يمكن الجمع بينهما ولا
اولوية لاحداهما على الاخرى او مرتبا فالخامسة وهذا الحديث قد سبق غير مرة
هذا باب بالتنوين في حكم الرضاع لقوله تعالى وامهاتكم
اللاتي ارضعنكم هو معطوف على قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم قال في الفتح
ووقع هنا في بعض الشروح كتاب الرضاع ولم اره في شيء من الاصول انتهى والرضاع
بفتح الراء وكسرها اسم لمص الثدي وشرب لبنه وهذا جرى على الغالب الموافق
للغة والا فهو اسم لحصول لبن امراة او ما حصل منه في جوف طفل والاصل في تحريمه
قبل الاجماع هذه الاية وحديث يحرم من الرضاعة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
من الرضاع ما يحرم من النسب وهو مروي في الصحيحين وجعل سببا للتحريم
لان جزءا من المرضعة وهو اللبن صار جزءا للرضيع باغتذائه به فاشبه منيها
وحيضها واركانه ثلاثة المرضع فيشترط كونها امراة حية بلغت سن الحيض وان
لم تلد فلا تحريم بلبن رجل وخنثى ولا بلبن بهيمة ولا بلبن انفصل عن ميتة
والثاني اللبن فيثبت به التحريم وان تغير كالجبن والزبد او عجن به دقيق
او خلط بمائع وغلب اللبن على الخليط وكذا لو كان مغلوبا بحيث لم يبق من
صفاته الثلاث الطعم واللون والريح حسا وتقديرا شيء فانه يثبت به التحريم
لكن يشترط شرب الجميع وكون اللبن المخلوط مقدارا لو كان منفردا اثر في التحريم
بان يمكن ان يسقى منه خمس دفعات الثالث المحل وهي معدة الطفل الحي
او دماغه لا ابن حولين ولا اثر له عند الشافعية دون خمس رضعات لان حكم
به مالكم يراه فلا ينتقض حكمه وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك امام الائمة ودار الهجرة عن عبد الله بن ابي بكر اي ابن محمد بن
عمرو بن حزم الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى

فيهن بخديعهم والتماس

ح

لغيره من الانبياء

بالبطلان

بلغ مقابلة

قال ابن حجر في شرح المنهاج
اما المنزوع منه الزبد
فيحرم في الرضاعة خلافا
للمطلب الشيخ عشوان خصير
ويكفي انتهى باللعن

صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان عندها في حجرتها وانها سمعت صوت رجل لم يقف ابن
حجر على اسمه يستاذن في بيت حفصة ام المؤمنين قالت عايشة فقلت
يا رسول الله هذا رجل يستاذن في بيتك على حفصة فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اراه بضم الهمزة اي اظنه فلانا لعم حفصة اي عن عم حفصة
من الرضاعة قالت عايشة كان السياق او اللام للتعليل اي قال لاجل عم حفصة
يقتضي ان يقول قلت لكنه من باب الالتفات لو كان فلان حيا لعمها اي لعم
عايشة من الرضاعة دخل علي قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه ايضا
ووهم من فسره بافلح اخي ابي القعيس لان ابا القعيس والد عايشة من
الرضاعة واما افلح فهو اخوه فهو عمها من الرضاعة كما سياتي انه عاش حتى جاء
يستاذن على عايشة فامرها صلى الله عليه وسلم ان تاذن له بعد ان امتنعت
وقولها هنا لو كان حيا يدل على انه كان مات فيحتمل ان يكون اخا لهما اخر ويحتمل
ان تكون ظنت انه مات لبعد عهدها به ثم قدم بعد ذلك فاستاذن فقال
صلى الله عليه وسلم نعم كان له ان يدخل عليك الرضاعة المعتبرة تحرم
ما تحرم الولادة من تحريم النكاح ابتدا ودواما وانتشار الحرمة بين الرضيع
واولاد المرضعة فتحرم عليها هو وعليه فروعه من النسب والرضاع ولا
يسري التحريم من الرضيع الى ابايه وامهاته واخوته واخواته فلابيه ان
ينكح المرضعة اذ لا منع من نكاح ام الابن وان ينكح بنتها وكما صار الرضيع
ابن المرضعة تصير هي امه فتحرم عليه هي واصولها من النسب والرضاع وفروعها
من النسب والرضاع واخوتها واخواتها من النسب والرضاع ثم اخواله وخالاته
وان ثار اللبن من حمل الزوج صار الرضيع ابنا للزوج فيحرم عليه الرضيع ولا
يثبت التحريم من الرضيع بالنسبة الى صاحب اللبن الى اصوله وحواشيه فلام الرضيع
ان تنكح صاحب اللبن وصار الزوج اباه فيحرم على الرضيع هو واصوله وفروعه
من النسب والرضاع ثم اعمامه وعماته وتحرم اخوته واخواتهن النسب
والرضاع اذ هم اعمامه وعماته وتنزيلهم منزلتهم في جواز النظر وعدم نقض الطهارة
باللمس والخلوة والمسافرة دون ساير احكام النسب كالميراث والنفقة والعتق
بالملك وسقوط القصاص ورد الشهادة وهذا الحديث قد سبق في باب الشهادة
على الانساب من كتاب الشهادات وبه قال حدثنا مسدد بالسين وتشديد
الدال الاولى المهملات بن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة
ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن جابر بن زيد هو ابو الشعثا البصري
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم قال في
الفتح القايل علي بن ابي طالب كما في مسلم الا تتزوج بحذف احدى التاءين كما في
ذر عن الكشميهني الا تتزوج بالتاءين ابنة حمزة تمكن زاد سعيد بن

منصور

وفي اليونينية بنتها اي

قوله اخا لهما كذا
كذلك رواية النسخ
اخا لهما بتثنية اي
بضمير التثنية وهو
الاصوب

شعرا نامن احسن فتاة في قريش قال عليه السلام انها ابنة اخي من
الرضاعة ولعل عليا لم يكن علم ان حمزة رضيع النبي صلى الله عليه وسلم
او جوز الخصوصية وقال بشر بن عمر بكسر الموحدة وسكون المعجمة هو
الزهراني مما وصله مسلم حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة قال
سمعت جابر بن زيد مثله اي مثل الحديث السابق ومراد البخاري بسياق
هذا التعليق بيان سماع قتادة من جابر بن زيد لانه مدلس والله اعلم
وبه قال حدثنا الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام
ان زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة اخبرته ان ام حبيبة رملة بنت ابي
سفيان صخر بن حرب اخبرتها انها قالت يا رسول الله انكح بكسر الهمزة لانه
من انكح ينكح وثالث المضارع مكسور ومتى كسر ثالثه او فتح كسر الامر منه ومتى ضم
ثالثه ضم الامر منه كقتل يقتل الامر منه اقتل بضم الهمزة اي تزوج اختي ولمسلم اختي
عزة وعند ابي موسى في الدلايل وعند الطبراني قالت يا رسول الله هل لك في
حمنة بنت ابي سفيان وجزم المنذري بان اسمها حمنة وقال القاضي عياض
لا نعلم لعزة ذكرا في بنات ابي سفيان الا في رواية يزيد بن ابي حبيب وقال ابو موسى
الاشهر فيها عزة فقال عليه الصلاة والسلام اوتحبين ذلك الهمزة للاستفهام
والواو عاطفة ما قبل الهمزة عند سيبويه وعلى مقدر بعدها عند الزمخشري وموافقيه
فعلى مذهب سيبويه معطوف على انكح اختي وعلى مذهب الزمخشري التقدير
وتحبين ذلك وهو استفهام تعجب من كونها تطلب ان يتزوج غيرها مع ما طبع عليه
النساء من الغيرة فقلت نعم حرف جواب مقرر لما سبق نفيا او اثباتا لست
لك بمخلية بضم الميم وسكون الخاء المعجمة وكسر اللام والياء التحتية في اليونينية اي لست
خالية من ضرة غيري قال في النهاية المخلية التي تخلو بزوجها وتنفرد به اي
لست لك بمتروكة لدوام الخلوة بك وهذا البنا انما يكون من اخليت ويقال اخلت
المراة فهي مخلية فاما من خلوت فلا وقد جا اخليت بمعنى اخلوت وقال ابن
الاثير في موضع اخر اي لم اجدك خاليا من الزوجات غيري وليس من قولهم
امراة مخلية اذا خلت من الزوج واحب بفتح الهمزة والمهملة من شاركني بالرفع
اي في خير اختي احب مبتدا وهو افعل تفضيل مضاف الى من ومن نكرة
موصوفة اي واحب شخص شاركني بجملة شاركني في محل جر صفة لمن ويحتمل
ان تكون موصولة والجملة صلتها او النعت بدل احب الشاركين لي في خير اختي وفي خير
تتعلق بشاركني واختي الخبر ويجوز ان يكون اختي المبتدا واحب خبر مقدم
لان اختي معرفة بالاضافة وافعل لا يتعرف بها في المعروف قيل والمراد بالخير صحبة
النبي صلى الله عليه وسلم المتضمنة لسعادة الدارين الساترة لما لعله يعرض من
الغيرة التي جرت بها العادة بين الزوجات وفي رواية هشام الاتية ان شا الله

درة

قوله لدوام الخلوة به كذا بخط
والشارح بك

سقط من خطه
رفع

نعا يا واحب من شركني فيك اختي قال في الفتح فعرف ان المراد بالخير ذاته صلى
الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك بكسر الكاف
خطاب للمؤنث لا يحل لي لان فيه الجمع بين الاختين قلت فانا نحدث بضم النون
وفتح الحاء والدال انك تريد ان تنكح بنت ابي سلمة درة بضم الدال المهملة
وتشديد الراء قال عليه الصلاة والسلام بنت ام سلمة مفعول بفعل مقدر اتنكح
بنت ام سلمة او تعني قلت نعم وعدل عن قوله ابي سلمة الى قوله ام سلمة
توطية لقوله فقال انها لو لم تكن ربيبتي في حجري بفتح الحاء وقد تكسر
واسم كان ضمير بنت ام سلمة وربيبتي خبرها وربيبة فعيلة بمعنى مفعولة
لان زوج الام يربها اي يقوم باموره واصلاح حالها ومن ظن من الفقها انه مشتق
من التربية فقد غلط لان شرط الاشتقاق الاتفاق في الحروف والاشتراك فيها
فان آخر رب با موحدة وآخر ربي يا مثناة تحتية وجواب لو قوله ما حلت لي
يعني لو كان بها مانع واحد لكفى في التحريم فكيف وبها مانعان وقوله في حجري
تاكيد وراعى فيه لفظ الاية ولا مفهوم له عند الجمهور بل خرج مخرج الغالب وقد
تمسك بظاهره داود الظاهري فاحل الربيبة البعيدة التي لم تكن في الحجر
انها لابنة اخي من الرضاعة اللام في قوله لابنة هي الداخلة في خبر ان ارضعتني
وابا سلمة ثويبة بضم المثلثة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة موحدة والجملة
مفسرة لا محل لها من الاعراب ولا يجوز ان يكون بدلا من خبر ان ولا خبرا بعد الخبر
لعدم الضمير وابا سلمة معطوف على المفعول او مفعول معه فلا تعرضن علي
بتشديد اليا بناتكن ولا اخواتكن لا ناهية وتعرضن فعل مضارع والنون
الخفيفة نون جماعة النسوة والفعل معها مبني ومع الخفيفة الشديدة والخفيفة وشرط
ابن مالك ان تكون مباشرة مثل لينبذن فان لم تكن مباشرة نحو لا تتبعان فاما
نونين والخفيف فمعرب والاكثرون على ان المؤكد بالنون مبني مطلقا لكثرة النون
ام المباشرة وزعم جماعة آخرون انه معرب مطلقا باشرته او لم تباشره والصحيح التفصيل
الذي اختاره ابن مالك من جهة القياس وتعرضن هنا بفتح الفوقية وسكون
العين المهملة والضاد المعجمة بينهما را مهملة مكسورة واخره نون خفيفة كذا في الفرع
بناء على انه لم يتصل به نون تاكيد وانما اتصل بالفعل نون جماعة المؤنث فان
روي فلا تعرضن بضم الضاد فالخطاب للمذكرين لانه لو كان للمؤنثات لكان
فلا تعرضنان لانه يجتمع ثلاث نونات فيفرق بينهن بالالف ومتى قدر انه اتصل
به جماعة المذكرين فغلبتا لهم في الخطاب [illegible] على المؤنثات الحاضرات فاصله
لا تعرضونن فاستثقل اجتماع ثلاث نونات فحذفت نون الرفع فالتقا ساكنان
فحذفت الواو لالتقائهما وبقي النون المشددة لصحتها وان كان الخطاب لام حبيبة وحدها
فبكسر الضاد وتشديد النون وقال القرطبي جا بلفظ الجمع وان كانت القصة لاثنتين ردعا
ام حبيبة وام سلمة ردعا وزجرا ان تعود واحدة منهما او غيرهما الى مثل ذلك قال عروة

ابن الزبير

ابن الزبير بالاسناد السابق وثويبة المذكورة مولاة لابي لهب واختلف في اسلامها
قال ابو نعيم لا نعلم احدا ذكر اسلامها غير ابن منده كان ابو لهب اعتقها فارضعت
النبي صلى الله عليه وسلم معطوف على اعتقها وظاهره ان عتقه لها كان قبل
ارضاعها والذي في السير ان ابا لهب اعتقها قبيل الهجرة وذلك بعد الارضاع بدهر
طويل فلما مات ابو لهب اريه بعض اهله في المنام قيل هو العباس بشر حيبة
بكسر الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة والبا في بشر بمعنى المصاحبة وهي بالحال
اي ملتبسا بسوء حال او كلمة كا بيانية وهذه الرؤية حلمية فيتعدى الى مفعولين
كالعلمية عند ابن مالك وموافقيه فبعض نايب الفاعل القايم مقام المفعول
الاول والثاني المتصل به وقيل يتعدى لواحد فيكون تعديه هنا الى اثنين بالنقل
بالهمزة ولا بد من تقدير في المنام وحذف للعلم به والجملة لا محل لها من الاعراب وعند
المستملي كما قال في الفتح خيبة بفتح الخا المعجمة اي في حالة خايبة من كل خير وعزاها في
الفرع لغير الحموي والمستملي قال ولابي ذر فقال له الرائي ماذا لقيت بعد الموت
قال ابو لهب لم الق بعدكم خيرا كذا في الفرع باثبات المفعول وقال في الفتح انه محذوف
في الاصول وقال ابن بطال سقط المفعول من رواية البخاري ولا يستقيم الكلام الا
به وفي رواية الاسماعيلي لم الق بعدكم رخا ولعبد الرزاق عن معمر عن الزهري
لم الق بعدكم راحة غير اني سقيت بضم السين مبنيا للمفعول في هذه زاد
عبد الرزاق واشار الى النقرة التي تحت ابهامه وغيره بنصبه على الاستثنا بعتاقتي
ثويبة بفتح العين مصدر عتق يقال عتق يعتق بالكسر عتقا وعتاقا وعتاقة
والمصدر هنا مضاف الى الفاعل وثويبة مفعول للمصدر وفي رواية عبد الرزاق
بعتقي قال في الفتح وهو اوجه والوجه ان يقول باعتاقي لان المراد التخلص من
الرق انتهى وتعقبه العيني فقال هذا اخذه من كلام الكرماني فانه قال معناه
التخلص من الرقية فالصحيح ان يقال باعتاقي قال وكل منهما لم يحرر كلامه فان
العتق والعتاقة والعتاق كلها مصادر من عتق العبد وقوله وهو اوجه غير
موجه لان العتق والعتاقة واحد في المعنى فكيف يقول العتق اوجه ثم قوله
والوجه ان يقول باعتاقي لان المراد التخلص من الرق كلام من ليس له وقوف
على كلام القوم فان صاحب المغرب قال العتق الخروج من المملوكية وهو التخلص
من الرقبة وقد تقدم ان العتق يقوم مقام الاعتاق الذي هو مصدر اعتقه مولاه
انتهى واستدل بهذا على ان الكافر قد ينفعه العمل الصالح في الاخرة وهو مردود بظاهر
قوله وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هبا منثورا لا سيما والخبر مرسل ارسله
عروة ولم يذكر من حدثه به وعلى تقدير ان يكون موصولا فلا يحتج به اذ هو رؤيا
منام لا يثبت به حكم شرعي لكن يحتمل ان يكون ما يتعلق بالنبي صلى الله
عليه وسلم مخصوصا من ذلك بدليل التخفيف عن ابي طالب المروي في الصحيح

قلت والذي في اليونينية هو الحذف ح

قال في الاتقان قلت المراد بالاولوية كثرة الاستعمال انتهى

والله اعلم باب من قال لا رضاع بعد حولين لقوله تعالى حولين
كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة قال في الكشاف فان قلت كيف اتصل قوله
لمن اراد بما قبله قلت هو بيان لمن توجه اليه الحكم كقوله تعالى هيت
لك بيان للمهيت به اي هذا الحكم لمن اراد اتمام الرضاع وعن قتادة حولين
كاملين ثم انزل الله اليسر والتخفيف فقال لمن اراد ان يتم الرضاعة اراد انه يجوز
النقصان وعن الحسن ليس ذلك بوقت لا ينقص منه بعد ان لا يكون في الفطام
ضرر وقيل اللام متعلقة بيرضعن كما تقول ارضعت فلانة لفلان ولده اي يرضعن
حولين لمن اراد ان يتم الرضاعة من الاباء لان الاب يجب عليه ارضاع الولد دون الام
الام وعليه ان يتخذ له ظيرا الا اذا تطوعت الام بارضاعه وهي مندوبة الى ذلك ولا تجبر
عليه انتهى فقد جعل تعالى تمام الرضاعة في الحولين فانعدم ثبات الحكم بعدهما لانه
كان الولد يستغني غالبا بغير اللبن ولا يشبعه بعد ذلك الا اللحم والخبز ونحوهما وفي
حديث ابن مسعود عند ابي داود لا رضاع الا ما شد العظم وانبت اللحم وهو عند
البيهقي مرفوع بمعناه وقال انشز العظم وقد ورد ظواهر احاديث تمسك بها العلماء
فذهب الشافعي والجمهور الى اناطة الحكم بالحولين بالاهلة من تمام انفصال
الولد وعن ابي حنيفة اناطته بحولين ونصف وعن زفر بثلاثة وعن مالك بزيادة
ايام بعد الحولين وعنه بزيادة شهر وشهرين ورواية بثلاثة اشهر لانه يغتفر
بعد الحولين مدة يدمن فيها الطفل على الفطام لان العادة ان الطفل لا يفطم دفعة
واحدة بل على التدريج وقيل لا يزاد على الحولين وهو رواية ابن وهب عن مالك
وبه قال الجمهور لحديث ابن عباس عند الدارقطني مرفوعا لا رضاع الا ما كان في
الحولين وللترمذي وحسنه لا رضاع الا ما فتق الامعاء وكان قبل الحولين واما
حديث سهلة السابق بعضه في باب الاكفاء في الدين انها قالت يا رسول الله انا كنا
نرى سالما ولدا وقد انزل الله فيه ما قد علمت فماذا تامرني فقال ارضعيه خمس
رضعات يحرم بهن عليك ففعلت فكانت تراه ابنا فاجاب عنه الشافعي
وغيره بانه مخصوص بسالم قال القاضي ولعل سهلة حلبته ثم شربه من غير
ان يمص ثديها ولا التقت بشرتاهما قال النووي وهو حسن ويحتمل انه عفي عن مسه
للحاجة كما خص بالرضاعة مع الكبر انتهى وظاهر قوله صلى الله عليه وسلم
ارضعيه يقتضي ذلك لا الحلب وقد نقل التاج ابن السبكي ان والده قال لو ان امراة
ارادت ان تحج مع كبير اجنبي ارضعته تخرج عليه وفيه دلالة على انه كان يرى
مذهب عائشة فانها كانت تامر بنات اخوتها واخواتها ان يرضعن من احبت
عائشة ان يراها ويدخل عليها وان كان كبيرا خمس رضعات ثم يدخل عليها وقال
ابن المنذر لا يخلو ان يكون حديث سهلة منسوخا وما يحرم من قليل الرضاع
وكثيره تمسكا بعمومات احاديث كحديث الباب وهو قول مالك وابي حنيفة

ومشهور

الخامس والخمسون من الجزء الرابع

ومشهور مذهب احمد وذهب اخرون الى ان الذي يحرم ما زاد على رضعة وورد
عن عائشة عشر رضعات اخرجه مالك في الموطا وعنها ايضا سبع اخرجه ابن
ابي خيثمة باسناد صحيح وعنها ايضا في مسلم كان فيما انزل من القران عشر رضعات
معلومات ثم نسخن بخمس رضعات محرمات ثم توفي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهن مما يقرا والى هذا ذهب امامنا الشافعي رحمه الله تعالى وبه قال
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن الاشعث بالشين المعجمة والعين المهملة والمثلثة عن ابيه ابي الشعثاء سليم بن الاسود
المحاربي الكوفي عن مسروق اي ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها ان النبي
صلى الله عليه وسلم دخل عليها بحجرتها وعندها رجل قال في الفتح لم اقف على
اسمه واظنه ابنا لابي القعيس وغلط من قال انه عبد الله بن يزيد رضيع
عائشة لان عبد الله هذا تابعي باتفاق الايمة وكانت امه التي ارضعت عائشة عاشت
بعد النبي صلى الله عليه وسلم فلهذا قيل له رضيع عائشة فكانه صلى الله عليه وسلم تغير
وجهه كانه كره ذلك ولمسلم فاشتد عليه ذلك ورايت الغضب في وجهه فقالت عائشة
انه اي الرجل اخي من الرضاعة فقال صلى الله عليه وسلم انظرن اي اعرفن وتاملن
من اخوانكن ومن استفهامية مفعول به ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما اخوانكن ايقاعا
لما موقع من والاول اوجه والاخوان جمع اخ لكنه اكثر ما يستعمل لغة في الاصدقاء بخلاف
غيرهم ممن هو بالولادة فيقال فيهم اخوة وكذا الرضاع كما في هذا الحديث فانما الرضاعة
من المجاعة تعليل للحث على امعان النظر والتفكر فان الرضاعة تجعل الرضيع محرما
كالنسب ولا يثبت ذلك الا باثبات اللحم وتقوية العظم فلا يكفي مصة ولا مصتان
بل ان تكون الرضاعة من المجاعة فيشبع الولد بذلك ويكون ذلك في الصغر ومعدته
ضعيفة يكفيه اللبن ويشبعه ولا يحتاج الى طعام اخر وهذا الحديث سبق في باب
الشهادة على الانساب من كتاب الشهادة باب لبن الفحل
بفتح الفا وسكون الحا المهملة الرجل هل يثبت حرمة الرضاع بينه وبين
الرضيع ويصير ولدا له ام لا ونسبة اللبن اليه مجاز لكونه سببا فيه وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري عن عروة ابن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها
ان افلح بفتح الهمزة وسكون الفا وفتح اللام بعدها حا مهملة اخا ابي القعيس
بضم القاف وفتح العين المهملة وسكون التحتية بعدها سين مهملة واخا نصب
بدلا من افلح وعلامة نصبه الالف وابي مضاف اليه والقعيس مضاف اليه وهذا هو
المشهور ان افلح اخو ابي القعيس واسم ابي القعيس وائل بن افلح الاشعري
كما عند الدارقطني جا حال كونه يستاذن عليها وهو عمها اي عم عائشة
من الرضاعة وكان مقتضى السياق ان تقول وهو عمي لكنه من باب الالتفات وفي
رواية معمر عن الزهري وكان ابو القعيس زوج المراة التي ارضعت عائشة رواه مسلم

وافلح اخو ابي القعيس فصار عمها من الرضاعة وكان استيذانه عليها بعد ان نزل الحجاب
اي اية الحجاب او حكمه اخرسته خمس فابيت ان اذن له فامتنعت ان اذن له بالمد لانها ترددت
هل هو محرم وغلبت التحريم على الاباحة وزاد في رواية عراك السابقة في الشهادات
فقال اتحتجبين مني وانا عمك فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بالذي
صنعت فامرني صلى الله عليه وسلم ان اذن له بالمد ايضا وفيه دليل على ان لبن
الفحل يحرم حتى تثبت الحرمة في جهة صاحب اللبن كما تثبت في جانب المرضعة
فان النبي صلى الله عليه وسلم اثبت عمومة الرضاع والحقها بالنسب لان سبب اللبن
هو ماء الرجل والمراة معا فوجب ان يكون الرضاع منهما ولذا اشار ابن عباس بقوله المروي
عند ابن ابي شيبة اللقاح واحد وهذا مذهب الشافعي وابي حنيفة وصاحبيه ومالك
واحمد وجمهور الصحابة والتابعين وفقهاء الامصار وقال قوم منهم ربيعة الراي وابن
علية وابن بنت الشافعي وداود واتباعه الرضاعة من قبل الرجل لا تحرم شيئا واحتج به
بعضهم لذلك بان اللبن لا ينفصل من الرجل وانما ينفصل من المراة فكيف تنتشر الحرمة
الى الرجل واجيب بانه قياس في مقابل النص فلا يلتفت اليه وهذا الحديث سبق
في كتاب الشهادات باب حكم شهادة المرضعة وحدها بالرضاع
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم المعروف
بابن علية قال اخبرنا ايوب السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة بضم الميم
وفتح اللام وسكون التحتية انه قال حدثني بالافراد عبيد بن ابي مريم المكي
ذكره ابن حبان في ثقات التابعين وليس له في الصحيح سوى هذا الحديث عن عقبة
ابن الحارث القرشي المكي الصحابي قال عبد الله بن ابي مليكة وقد سمعته من عقبة نفسه لكني
لحديث عبيد احفظ قال عقبة بن الحارث تزوجت امراة هي ام يحيى بنت ابي
اهاب فجاءتنا امراة سوداء لم تسم فقالت لنا قد ارضعتكما قال عقبة فاتيت النبي
صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله تزوجت فلانة بنت فلان فجاءتنا امراة
وفي بعض الطرق امة سوداء فقالت لي اني قد وللاصيلي وابي ذر لقد ارضعتكما وهي كاذبة
في قولها فاعرض عنه من باب الالتفات ولابي ذر عن الكشميهني عني فاتيته من
قبل وجهه بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة وجهه قلت انها كاذبة قال صلى
الله عليه وسلم كيف تصنع بها اي بالبنت تزوجتها او اي فعل تفعل بها وقد زعمت
اي المراة السوداء انها قد ارضعتكما دعها اتركها عنك اي على سبيل الاحتياط والورع
لا الحكم بثبوت الرضاع وفساد النكاح بمجرد قول المرضعة اذ لم يجر بحضرته صلى الله
عليه وسلم ترافع واداء شهادة بل كان ذلك مجرد اخبار واستفتاء نعم لو شهدت
المرضعة عند حاكم قبلت ولو قالت ارضعته لانها لم تجر بشهادتها نفعا ولم تدفع
بها ضررا بخلاف شهادتها بولادتها لجرها نفع النفقة والارث وغيرهما ولا نظر الى ما
يتعلق بشهادتها من ثبوت المحرمية وحل الخلوة فان الشهادة لا ترد بمثل ذلك بدليل
قبول شهادة الطلاق وان استفيد بها حل المناكحة وليس للمراة قبول شهادتها وحدها

بل لا تقبل

قوله او اي فعل هو بيان لكيف

بخطه عن الرضاع

بل لا تقبل عند الشافعي الا مع ثلاثة نسوة اخرى وان لا تكون طالبة اجرة على الرضاع فان طلبتها
لا تقبل لانها متهمة بذلك واستدل به الشافعية على انه لو شهدت واحدة او اكثر ولم يتم
النصاب بالرضاع فالورع للرجال ان يجتنبها بان لا ينكحها ان لم ينكحها ويطلقها ان نكحها
لتحل لغيره ويكره له المقام معها وتقبل في الرضاع شهادة ام الزوجة وبنتها مع غيرهما
حسبة بلا تقدم دعوى وان احتمل كون الزوجة مدعية لان الرضاع تقبل فيه شهادة الحسبة
قال علي بن عبد الله المديني واشار اسماعيل بن علية باصبعيه السبابة والوسطى
يحكي ايوب السختياني حيث يحكي فعل النبي صلى الله عليه وسلم حيث اشار
بيده وقال بلسانه دعها عنك فحكى ذلك كل راو لمن دونه وسبق الحديث في كتاب العلم
في باب الرحلة وفي باب شهادة الاماء والعبيد في كتاب الشهادات باب
ما يحل من النساء وما يحرم منهن وقوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم اي نكاح امهاتكم فهو من مجاز
الحذف دل العقل على حذفه وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات
الاخت الى اخر الاية وساق في رواية كريمة الى قوله واخواتكم وقال الايتين الى قوله ان
الله كان عليما حكيما والامهات كل انثى ولدتك او ولدت من ولدك ذكرا كان او انثى بواسطة
او بغيرها والاخوات كل انثى ولدها ابواك او احدهما والعمات كل اخت ذكر ولدك بواسطة
او بغيرها والخالات اخت كل انثى ولدتك بواسطة او بغيرها فاخت ابي الام عمة
لانها اخت ذكر ولدك بواسطة واخت ام الاب خالة لانها اخت انثى ولدتك بواسطة
وبنات الاخ وبنات الاخت وان بعدن لانه خلت في اسمهن ولها العمومة والخؤولة فلا
تحرم وقال انس اي ابن مالك مما وصله اسماعيل القاضي في كتابه احكام القران باسناد
صحيح من طريق سليمان التيمي عن ابي مجلز عن انس بن مالك انه قال في قوله تعالى
والمحصنات من النساء اي ذوات الازواج لانهن احصن فروجهن بالتزويج الحرائر حرام
نكاحهن الا بعد طلاق ازواجهن وانقضاء عدتهن الا ما ملكت ايمانكم لا يرى باسا
ان ينزع الرجل جاريته وللكشميهني جارية من تحت عبده فيطاها والاكثرون على
ان المراد ما ملكت ايمانكم اللاتي سبين ولهن ازواج في دار الكفر فهن حلال لغزاة
المسلمين وان كن محصنات وقال الله تعالى ولا تنكحوا المشركات اي لا تتزوجوهن ولا
تزوجوهن حتى يؤمن والمشركات تعم مواضع النكاح الكفر فيحرم مناكحة غير اهل الكتابين
في التوراة والانجيل من المجوس وان كان لهم شبهة كتاب اذ لا كتاب بايديهم وكذا المتمسكين
بصحف شيث وادريس وابراهيم وزبور داود لانها لم تنزل بنظم يدرس ويتلى وانما
اوحي اليهم معانيها او انها لم تتضمن احكاما وشرايع بل كانت حكما ومواعظ وكذا يحرم
نكاح ساير الكفار كعبدة الشمس والقمر والصور والنجوم والمعطلة والزنادقة والباطنية
بخلاف اهل الكتابين وفرق القفال بين الكتابية وغيرها بان غيرها اجتمع فيه
نقصان الكفر في الحال وفساد الدين في الاصل والكتابية فيها نقص واحد وهو كفرها
في الحال وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله الفريابي وعبد بن حميد باسناد
صحيح عنه قال في قوله تعالى والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم ما زاد على اربع
من الزوجات فهو حرام كامه وابنته واخته اما العبد فيحرم عليه ما زاد على ثنتين
قاله الرافعي بالسند اليه وقال لنا احمد بن حنبل الامام الاعظم في المذاكرة او الاجازة وليس للبخاري

وفي نسخة ان ينزع

عنه في هذا الكتاب الا هذا وحديثا اخر المغازي بواسطة حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد حبيب هو ابن ابي ثابت
عن سعيد ولابي ذر زيادة ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال حرم
من النسب سبع ومن الصهر سبع ثم قرا حرمت عليكم امهاتكم الاية
والتحريم يطلق بمعنى التاثيم وعدم الصحة وهو المراد هنا ويطلق بمعنى التاثيم
فقط فيجامع الصحة كان نكاح مخطوبة الغير في خطبته وزاد الطبراني من
طريق عمير مولى ابن عباس عن ابن عباس في اخر الحديث ثم قرا حرمت عليكم
امهاتكم حتى بلغ وبنات الاخ قال هذا النسب ثم قرا وامهاتكم اللاتي ارضعنكم
حتى بلغ وان تجمعوا بين الاختين وقرا ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء فقال
هذا الصهر وفي تسميته ما هو بالرضاع صهرا تجوز وكذلك امراة الغير والموانع
قسمان مؤبد وغير مؤبد والمؤبد له اسباب قرابة ورضاع ومصاهرة فيحرم
بالمصاهرة امهات الزوجة وان علون لقوله تعالى وامهات نسائكم وزوجة
ابيه وان علا لقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء وزوجة ابنه
وان سفل لقوله تعالى وحلائل ابنائكم وقوله الذين من اصلابكم لاخراج زوجة
من تبناه لا زوجة ابن الرضاع لتحريمها بما سبق وقدم على مفهوم الاية لتقدم
المنطوق على المفهوم حيث لا مانع وكل من هؤلاء المحرمات من النوعين يحرم
بمجرد العقد الصحيح دون الفاسد اذ لا يفيد الحل في المنكوحة والحرمة فرع
الحل فيها واما بنت زوجته وان سفلت فلا تحرم الا بالدخول بالام كما
سياتي قريبا ان شاء الله تعالى وجمع عبد الله بن جعفر اي ابن ابي طالب بين ابنة
علي زينب وبين امراة علي ليلى بنت مسعود فجمع بين المراة وبنت زوجها وهذا
وصله البغوي في الجعديات وقال ابن سيرين محمد فيما وصله سعيد بن منصور
بسند صحيح لا باس به ان عبد الله بن صفوان تزوج امراة رجل من ثقيف
وابنته من غيرها لا باس به وكرهه اي الجمع بين المراة وبنت زوجها الحسن
البصري مرة ثم قال لا باس به وهذا وصله الدارقطني وجمع الحسن بن الحسن
ابن علي اي ابن ابي طالب فيما وصله عبد الرزاق وابو عبيد بن سلام بين
ابنتي عم في ليلة واحدة وهما بنت محمد بن علي وبنت عمر بن علي فقال محمد بن علي
هو احب الينا منهما وزاد عبد الرزاق والشافعي من وجه اخر عن عمرو
ابن دينار عن الحسن بن محمد بن علي ابن الحنفية فاصبح النساء
لا يدرون اين يذهبون وكرهه اي الجمع المذكور جابر بن زيد
ابو الشعثاء البصري التابعي للقطيعة اي لوقوع التنافس بينهما
في الحظوة عند الزوج فيؤدي ذلك الى القطيعة وقد اخرج ابو داود
وابن ابي شيبة من مرسل عيسى بن طلحة نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان تنكح المراة على قرابتها مخافة القطيعة واخرج
الخلال من طريق اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن ابيه عن ابي

بكر

قوله ابن علي اي ابن ابي طالب وقوله ابن الحنفية اي منسوبة للاب والام معا فهي هذا انثوية على ويكتب ابن الحنفية بالالف وكونه اعرابه اعراب محمد لانه صفة له لا لعلي وله نظاير افاد النووي في التهذيب انه افرد لها جزءا فيها كذا بخط مشى التقريب واسم الحنفية خولة وغلب عليها الحنفية لانها من بني حنيفة كذا في الترتيب

مولى

بكر وعمر وعثمان انهم كانوا يكرهون الجمع بين القرابة في النكاح مخافة
الضغائن قال البخاري تنقيحها وليس فيه تحريم لقوله تعالى واحل
لكم ما وراء ذلكم وانعقد الاجماع عليه وقال عكرمة عن ابن عباس فيما
وصله عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس اذا زنا باخت
امراته لم تحرم عليه امراته لان النهي عن الجمع بين الاختين انما
هو اذا كان بعقد التزويج ويروى عن يحيى بن قيس الكندي عن الشعبي
عامر بن شراحيل وابي جعفر ولابي ذر عن المستملي وابن جعفر قال في الفتح
والاول هو المعتمد انهما قالا فيمن يلعب بالصبي ان ادخله فيه يعني لاط به
فلا يتزوجن امه وهذا مذهب الحنابلة وعبارة التنقيح ومن يلوط بغلام
او بالغ حرم على كل واحد منهما ام الاخر وابنته نصا والجمهور على خلافه
قال البخاري ويحيى الكندي هذا غير معروف اي غير معروف العدالة
وقد ذكره المؤلف في تاريخه وابن ابي حاتم ولم يذكرا فيه جرحا وذكره ابن
حبان في الثقات وقد ارتفع عنه الجهالة برواية من ذكر ولم يتابع بفتح الموحدة
عليه اي على ما رواه هنا ونحوه لم يروي عن يحيى الا جزء ثابت في رواية
الكشميهني والمستملي وقال عكرمة عن ابن عباس فيما وصله البيهقي اذا زنا بها
اي بام امراته لا تحرم عليه امراته لان الحرام لا يحرم الحلال ولكن الا يحرم عليه
بنت من زنا بها ولو كانت من مائه اذ لا حرمة لما الزنا فهي اجنبية عنه
شرعا بدليل انتفاء ساير احكام النسب عنها سواء طاوعته امها على الزنا
ام لا ولو ارضعت المراة بلبن الزاني صغيرة فكبنته قاله المتولي اما المراة
فيحرم عليها وعلى ساير محارمها نكاح ابنها من الزنا لعموم الاية ولثبوت
النسب والارث بينهما والفرق ان الابن كعضو منها وانفصل منها انسانا
ولا كذلك النطفة التي خلقت منها البنت نعم يكره نكاح المخلوقة من زناه
خروجا من خلاف من حرمها عليه قال المرداوي من الحنابلة وتحرم
بناته من حلال او حرام او شبهة ويذكر عن ابي نصر الاسدي الثقة فيما قاله
ابو زرعة فيما وصله الثوري في جامعه ان ابن عباس حرمه ولفظ الثوري ان
رجلا قال انه اصاب ام امراته اي زنا بها فقال له ابن عباس حرمت
عليك امراتك وذلك بعد ان ولدت منه سبعة اولاد كلهم بلغ مبالغ
الرجال قال البخاري وابو نصر هذا لم يعرف سماعه عن ابن عباس وعدم معرفة ذلك
المؤلف لا يستلزم نفي معرفة غيره به لا سيما وقد وصفه ابو زرعة
بالثقة ويروى عن عمران بن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
الصحابي فيما وصله عبد الرزاق باسناد لا باس به وعن جابر بن زيد التابعي
والحسن البصري فيما وصله ابن ابي شيبة من طريق قتادة عنهما
وعن بعض اهل العراق وصح عن الثوري قال كل منهم يحرم عليه
نكاح امراته اذا زنا بامها وكذا ابنها وبه قال ابو حنيفة وصاحباه خلافا
للجمهور لان النكاح في الشرع انما يطلق على المعقود عليها لا على

قال ابن الملقن في مجالته وهذه المقالة مجحفة لو تركها البخاري في كتابه كان اولى

الرداوي

وابن عباس

مجرد الوطي وقال ابو نصر يوه لا يحرم نكاح البنت حتى يلزق بضم التحتية
وكسر الزاي بالارض يعني يجامع الام خلافا للحنفية فانهم قالوا اذا مس
ام زوجته او نظر الي داخل فرجها وهو ما يري منها عند استلقائها بشهوة
وحدها حرمت زوجته وحد الشهوة ان كان شابا ان تنتشر آلته بها
او تزداد انتشارا ان كانت منتشرة قبله وان كان شيخا او عنينا فحدها
ان يتحرك قلبه او يزداد تحركه ولا يعرف ذلك الا بقوله وفي التنبيس
وجود الشهوة من احدهما يكفي ولو راي فرجها من ورا الزجاج
ثبتت الحرمة ولو راه في المراة لا تثبت ولو مسها بحايل ان وصل
حرارة البدن الي يده ثبتت الحرمة والا فلا ولا فرق بين ان
يكون المس عمدا او خطا او نسيانا او مكرها وشرطه ان لا ينزل فلو
انزل عند اللمس او النظر لم تثبت به حرمة لانه ليس مفضيا
الي الوطء لانقضاء الشهوة انتهي وجوزه اي المقام مع الزوجة
وان زني بامها ابن المسيب سعيد وعروة بن الزبير محمد
ابن مسلم ابن شهاب لما مر قريبا وقال الزهري محمد بن مسلم فيما وصله
البيهقي قال علي هو ابن ابي طالب في رجل وطي ام امراته لا يحرم
المقام مع امراته ولفظ البيهقي لا يحرم الحرام الحلال قال البخاري
وهذا الحديث مرسل اي منقطع فاطلق المرسل على المنقطع
باب بالتنوين في قوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم
من نسائكم اللاتي دخلتم بهن قال الزمخشري من نسائكم متعلق بربائبكم
ومعناه ان الربيبة من المراة المدخول بها محرمة على الرجل حلال له اذا لم يدخل
بها انتهي وذكر الحجور جري على الغالب فلا مفهوم له ولا فرق بين ان يكون
الدخول في عقد صحيح او فاسد والمراد بالدخول الوطي على الاصح من قول الشافعي
وقال ابن عباس الدخول والمسيس واللماس بكسر اللام هو الجماع وهو الاصح
من قولي الشافعي وقال ابو حنيفة ومن قال بنات ولدها اي المراة هن بناته
في التحريم على الرجل لقول النبي صلى الله عليه وسلم الاتي موصولا لام حبيبة
رملة بنت ابي سفيان لا تعرضن بفتح الفوقية وسكون العين وكسر الرا وسكون
الضاد لوقوعها قبل نون النسوة مثل تضربن وخطابه لجمع النسوة وان كانت
القصة لامراتين لام سلمة وام حبيبة ليعم الحكم كل امراة وردعا وزجرا ان
يعود له احد بمثل ذلك على بناتكن وبنت الابن بنت وكذلك حلايل ولد
الابناء هن حلايل الابناء اي مثلهن في التحريم وهذا بالاتفاق فكذلك بنات
الابناء وبنات البنات وهل تسمي الربيبة وان لم تكن في حجره الجمهور نعم تسمي به
سوا كانت في حجره ام لا لان ذكر الحجر خرج مخرج العادة لا مخرج الشرط فهو تقبيح
للحكم بدليل قوله تعالى فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم علق الاباحة
بعدم الدخول فقط ولو كانت الحرمة معنية بهما لتعلقت الاباحة بعدمهما وقال
علي بالتحريم الربيبة الا اذا كانت في حجره لظاهر الاية وقول علي هذا رواه عنه

ابن

الذي في اليونينية والملكية يعني يجامع بضم العين وللنسفي

خ التبيين

خطا ناسيا

بيض لقول ابي حنيفة

قوله الربيبة كذا ضبطها في الفرع المزي بنسخة على التا وفتح عليها

ابن ابي حاتم في تفسيره وقال به ايضا عمر بن الخطاب فيما رواه عنه ابو عبيد
ورفع النبي صلى الله عليه وسلم ربيبة له هي زينب بنت ام سلمة الي من يكفلها وهو
نوفل الاشجعي وقال له انما انت ظئري رواه البزار والحاكم موصولا وسمي النبي صلى
الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في المناقب ابن ابنته الحسن بن علي ابنا حيث
قال ان ابني هذا سيد وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة
عن ام حبيبة بنت ابي سفيان انها قالت قلت يا رسول الله هل لك في تزويج
اختي عزة او درة او حمنة بنت ابي سفيان قال فافعل ماذا قالت ام حبيبة
قلت يا رسول الله تنكحها قال اتحبين اي ذلك وازاد بالاستفهام الاستثبات
في شدة الرغبة لتقرر الجواب بعد ذلك وايضا ليعلم السبب في جمعها ذلك ليرتب
عليه الحكم الشرعي ولذا اجابت قلت لست بمخلية بضم الميم وسكون المعجمة اسم
فاعل من اخلاه وجده خاليا فهو مخل والمراة مخلية فهذا من معاني صيغة افعل
كاحمدته وجدته حميدا اي لست اجدك خاليا من الزوجات غيري واحب من شركني
بفتح الشين وكسر الرا وتفتح من غير الف فيك اختي قال عليه الصلاة والسلام
انها لا تحل لي لما فيه من الجمع بين الاختين قلت يا رسول الله بلغني انك تخطب
اي بنت ابي سلمة درة قال ابنة ام سلمة اي انكحها قلت نعم قال عليه السلام
لو لم تكن ربيبتي ما حلت لي ارضعتني واباها بفتح الهمزة والموحدة المخففة
اي والد درة اباسلمة ثويبة بالرفع على الفاعلية وقوله لو لم قال في المصابيح هذا
مثل نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه فان حلها للنبي صلى الله عليه وسلم
منتف من جهتين كونها ربيبته وكونها ابنة اخيه من الرضاعة كما ان معصية
صهيب منتفية من جهتي المخافة والاجلال فلا تعرضن بفتح التا وكسر الرا
وسكون الضاد كتضربن علي بناتكن ولا اخواتكن وقال الليث ابن سعد الامام
حدثنا هشام اي ابن عروة بالاسناد المذكور فقيل بنت ابي سلمة فقال هي درة
بضم الدال المهملة وفتح الراء المشددة بنت ابي سلمة ولابي ذر ام سلمة وهو
توهم من بعضهم اسمها زينب باب بالتنوين في قوله تعالى وان
تجمعوا بين الاختين في موضع رفع عطف على المحرمات اي وحرم عليكم الجمع بين
الاختين لما فيه من قطيعة الرحم وان رضيت بذلك فان الطبع يتغير واليه اشار
صلى الله عليه وسلم بقوله انكم اذا فعلتم ذلك قطعتم ارحامكن كما ذكره ابن حبان
وغيره وسوا كانت من الابوين او من احدهما من النسب او الرضاع وسوا كان
النكاح وملك اليمين ولو اشتري زوجته بان كانت امة فله ان يتزوج اختها واربعا
سواها لان ذلك الفراش قد انقطع ولو اشتري اختين صح الشرا اجماعا لانه
لا يتعين للوطي فلو وطي احداهما ولو في الدبر حرمت الاخرى للجمع المنهي عنه الاما فك
سلق من الجمع بينهما متفق عنده وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
حدثنا الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين عن ابن شهاب محمد ابن مسلم
ابن عروة ابن الزبير بن العوام اخبره ان زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي

وثبت قوله وربي عن حجي الى هنا للمستملي والكشميهني صح

٢ام ح

زاده ح

سلمة اخبرته ان ام حبيبة ام المؤمنين رملة قالت قلت يا رسول الله انكح اختي
عزة بنت ابي سفيان قال وتحبين ذلك استفهام سقطت منه الاداة قلت نعم
احب ذلك لاني لست لك بمخلية بضم الميم وسكون المعجمة اي لست احد لك خاليا
من الزوجات بغير كاف وسقط لك لغير ابي ذر واحب من شاركني بالف بعد
الحاء وسقطت واو واحب لغير ابي ذر عن الكشميهني ولابي ذر عن شركني بغير الف مع
كسر الراء في خير في رواية القابسي اي في صحبتك اختي خيرا لسبقه الذي بعده واجب — ذا نكح ص
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك بكسر الكاف خطاب لمؤنث لا يحل
لي لانه من الجمع بين الاختين قلت يا رسول الله فوالله انا لنتحدث انك تريد
ان تنكح درة بنت ابي سلمة قال عليه الصلاة والسلام بنت ام سلمة قال
النووي هو سؤال استثبات ونفي ارادة غيرها وقال ابن دقيق العيد يحتمل
ان يكون لاظهار جهة الانكار عليها او على من قال ذلك قلت نعم قال
فوالله لو لم تكن في حجري بفتح الحاء وسكون الجيم اي تربيتي ما حلت لي انها
لابنة اخي من الرضاعة اللام في لابنة هي الداخلة في خبر ان ولابي ذر لابنة باسقاطها
اي انها حرام لسببين لو فقد احدهما لم يحتج اليه لوجود الاخر ارضعتني
وابا سلمة ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن وتعرضن كتفعلن ب — والدها
سكون الحفة ويجوز شد بعد النون التوكيد فتكسر الضاد حينئذ لالتقا
الساكنين واصله تعرضنن بثلاث نونات الاولى نون النسوة والاخرتان
نون التوكيد المشددة فحذفت النون الاولى فالتقا ساكنان فكسر لا ولـ
وهذا الحديث سبق بعونه باب بالنون لا تنكح المراة على عمتها اي ولا
خالتها وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا عاصم هو ابن سليمان الاحول
عن الشعبي عامر بن شراحيل انه سمع جابرا رضي الله عنه قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان تنكح المراة على عمتها او على خالتها اي اخت الاب واخت الام
وهذا حقيقة وفي معناها اخت الجد ولو من جهة الام واخت ابيه وان علا
واخت الجد وامها وان علت ولو من قبل الام والضابط تحريم الجمع بين
كل امراتين بينهما قرابة لو كانت احداهما ذكرا لحرمت المناكحة بينهما والمعنى
في ذلك ما فيه من قطيعة الرحم كما مر من المنافسة النوبة بين الضرتين فلا
يجوز الجمع بين المراة وبنت خالها او خالتها ولا بين المراة وبنت عمها او عمتها
لانه لو قدرت احديهما ذكرا لم تحرم الاخرى عليه وهذا الحديث مخصص
لقوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم وقال داود بن ابي هند فيما وصله ابو داود
والدارمي وابن عون عبد الله فيما وصله النسائي كلاهما عن
الشعبي عن ابي هريرة بلفظ رواية ابي داود ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى ان تنكح المراة على عمتها او المراة على خالتها او العمة على بنت اخيها
او الخالة على بنت اختها لا الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى
وهذا الحديث والتاكيد لقوله نهى ان تنكح المراة على عمتها الخ ولذلك لم ...

بينهما

١٦٣

بينهما بالعاطف والعمة والخالة هي الكبرى وبنت الاخ وبنت الاخت هي
الصغرى بحسب الجزئية والرتبة او لانهما اكبر سنا منهما غالبا ولفظ ابي داود
ولا تنكح المراة على عمتها ولا على خالتها ولفظ النسائي لا تزوج المراة على عمتها
ولا على خالتها وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا
مالك هو ابن انس امام الائمة عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن
الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يجمع بين المراة وعمتها في نكاح واحد ولا في ملك يمين
ولا بين المراة وخالتها نكاحا وملكا وحيث صح الجمع فلو نكحهما معا بطل نكاحهما
اذ ليس تخصيص احداهما بالبطلان اولى من الاخرى فلو نكحهما مرتبا
بطل نكاح الثانية لان الجمع بها حصل وبه قال حدثنا عبدان عبد الله بن
عثمان بن جبلة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرني بالافراد
يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم قال حدثني بالافراد
قبيصة بن ذؤيب بفتح القاف وكسر الموحدة وبضم المعجمة وفتح الهمزة
في الثاني بعض الخزاعي انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول نهى النبي صلى الله
عليه وسلم ان تنكح المراة على عمتها وان تنكح المراة وخالتها قال
الزهري فنرى بضم النون اي نظن خالة ابيها بتلك المنزلة في التحريم
لان عروة بن الزبير حدثني بالافراد عن عائشة رضي الله عنها قالت حرموا من الرضاع
ما يحرم من النسب قال في الفتح كانه اراد بذلك ان ما يحرم بالصهر ما يحرم من
النسب كما يحرم بالرضاع ما يحرم من النسب ولما كانت خالة الاب من الرضاع
لا يحل نكاحها فكذلك خالة الاب لا يجمع بينها وبين بنت اخيها باب — (ابن حجر)
الشغار بمعجمتين الاولى مكسورة آخره راء مصدر شاغر يشاغر شغارا
ومشاغرة ومعنى شغار اما من قولهم شغر البلد عن السلطان اذا خلا
عنه لخلوه عن المهر وقيل لخلوه عن بعض الشرائط وقال ثعلب هو من شغر
الكلب اذا رفع رجله ليبول وفي التشبيه بهذه الهيئة القبيحة تقبيحا — كذا بخطه والصواب تقبيح وتغليظ
للشغار وتغليظا على فاعله كان كل من الوليين يقول للاخر لا ترفع رجل
ابنتي حتى ارفع رجل ابنتك وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
اخبرنا مالك الامام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى نهي تحريم عن الشغار والشغار ان يزوج الرجل ابنته او
موليته من اخت وغيرها على ان يزوجه الاخر ابنته او موليته ليس بينهما
صداق بل يبضع كل منهما صداق الاخرى وقد اختلف في الرواة عن مالك
فيمن ينسب اليه تفسير الشغار فالاكثر لم ينسبوه لاحد ولهذا قال الشافعي فيما حكاه
البيهقي في معرفة السنن لا ادري التفسير عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن ابن عمر او عن نافع الراوي
عنه او عن مالك وقال الخطيب انه قول مالك وصله بالمتن المرفوع ...
الحكم ... وبالجملة فان كان مرفوعا فهو المراد وان كان من الصحابي فمقبول لانه
...

اعلم بالمثال والمعنى في البطلان التشريك في البضع حيث جعل مورد ا
للنكاح وصداقا للاخرى فاشبه تزويج واحدة من اثنين وقال القفال
العلة في البطلان التعليق والتوقيف فكانه يقول لا ينعقد لك نكاح بنتي
حتى ينعقد لي نكاح بنتك وليس المقتضي للبطلان ترك ذكر الصداق لان
النكاح يصح بدون تسمية الصداق لكن قال ابن دقيق العيد ان قوله في
الحديث ليس بينهما صداق يشعر بان جهة الفساد ترك ذكر الصداق انتهى
وكذا لا يصح لو ذكر مع البضع مالا كقوله تزوجتك بنتي او موليتي بالف على ان
تزوجني بنتك او موليتك بالف وبضع كل منهما صداق الاخرى لوجود التشريك
المذكور فلو اسقط في هذه وسابقتها وبضع كل صداق الاخرى صح النكاح
اذ ليس فيه الا شرط عقد في عقد وهو لا يفسد النكاح ونص الامام الشافعي
على البطلان ليس فيه انه مع اسقاط ذلك فهو مقيد بعدم اسقاطه كما قيد بعض
نقلته نصوصه فثبت انه مع الاسقاط يصح النكاحان بمهر المثل لفساد المسمى
ولو قال بعضهم بنتي صداق بنتك ولم يزد فقبل الاخر على ذلك صح الثاني بمهر المثل
وقال الحنفية يصح نكاح الشغار ويجب مهر المثل على كل واحد منهما لان النكاح
مما لا يبطل بالشروط الفاسدة وههنا شرط فيه ما لا يصلح مهرا فيبطل شرطه
ويصح عقده كما لو سمى خمرا وقال الحنابلة ان سمى المهر في الشغار صح وان سمى
لاحداهما ولم يسم للاخرى صح نكاح من سمى لها وهذا الحديث اخرجه مسلم
ايضا في النكاح وكذا ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة هذا باب
هل للمراة ان تهب نفسها لاحد من الرجال على ان يتزوجها من غير ذكر
الثوب صداق او مع ذكره اجازه الحنفية لكن قالوا اوجب مهر المثل لقوله تعالى وامراة
مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي عطفا على المحللات في قوله انا احللنا لك ازواجك
اللاتي اتيت اجورهن وقوله عليه الصلاة والسلام ملكتكها بما معك من القران
قالوا ولا يتناول الانعقاد بلفظ الهبة خاصة به صلى الله عليه وسلم بدليل قوله
خالصة لك لانا نقول الاختصاص والخلوص في سقوط المهر بدليل انه قابله
بمن اتى بمهورهن في قوله تعالى انا احللنا لك ازواجك اللاتي اتيت اجورهن ثم
قوله وامراة مؤمنة وبدليل قوله تعالى لكيلا يكون عليك حرج والحرج بلزوم
المهر ودل لفظ التزويج فصار الحاصل احللنا لك الازواج الموهبة بدون
المهر والتي وهبت نفسها لك فلم تاخذ مهرها خالصة لك هذه الخصلة دون
المؤمنين اما هم فقد علمنا ما فرضنا عليهم في ازواجهم من المهر وغيره
وقال الشافعية والجمهور لا ينعقد الا بلفظ التزويج او الانكاح فلا ينعقد
بلفظ البيع والتمليك والهبة لحديث مسلم اتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن
بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولان النكاح ينزع الى العبادات
لورود الندب فيه والاذكار في العبادات تتلقى من الشرع والشرع
انما ورد بلفظ التزويج والانكاح وتعقب بانه لا حجة في قوله عليه السلام
استحللتم فروجهن بكلمة الله فقد قال ابن الحاجب في الامالي على هذا لو كان المراد

لذا

باب

صح مقابلة بالاصل

كتاب عقد والنكاح تكميلا

لذا التزويج ولفظ الانكاح لكان الوجه ان يقال بكلمتي الله اذ لا يطلق المفرد
على اثنين الا انهما كان معلوما بالعادة كقولهم اعمرته بعيني وسمعته باذني واما
جوابه بانه اسم والمراد رهين فلا قايل به ولو سلم صحة اطلاق
المفرد ههنا على اثنين لا تستقيم ايضا من جهة انه ان كان المراد اللفظ فاللفظ
الموجود في القران انما هو انكحوهن وتحوه ان نكحتم المؤمنات وزوجناكها
وقد علم ان ذلك الخبر على الكلمة باعتبار انه انما يراد صورتها ولفظها مجردة عن
معانيها او مع معناها وقد علم انه لا يقع الانكاح بهذه الالفاظ على صورها
بمجردها ولا بمعناها المولد بها ولو سلم ان الانكاح يقع بها فليس في اللفظ
انحصار انه لا استحلال الا بذلك فلو سلم ان في اللفظ ما يشعر بالحصر فقد نا
بابا وهو انه قد ذكر لفظ المراجعة معبرا به عن التزويج في قوله تعالى
فان طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعا والمعنى فان طلقها الزوج الاول
الا انا فلا جناح على الزوج الاول وعلى الزوجة المطلقة من هذا الثاني ان
يتراجعا فقد عبر بالمراجعة عن التزويج والمراد بتناكحا وذلك بالنص
الذي البيان فيه ظهوره تقدم انتهى وحديث انه صلى الله عليه وسلم زوج امراة
فقال ملكتكها بما معك من القران قيل انه وهم من الراوي وتبين صحته
ما روي من رواية الجمهور زوجتكها قال البيهقي والجماعة اولى بالحفظ
من الواحد ويحتمل انه قال اللفظين جميعا من المعنى وبه قال حدثنا محمد بن
سلام بتخفيف اللام قال حدثنا ابن فضيل بضم الفاء محمد قال حدثنا هشام عن ابيه
عروة بن الزبير انه قال كانت خولة بنت حكيم بفتح الحاء المهملة
ابنة السلمية وكانت امراة عثمان بن مظعون وكانت من السابقات
الى الاسلام من اللاتي وهبن انفسهن للنبي صلى الله عليه وسلم
فقالت عائشة فيه اشعار بان عروة حمل الحديث عن عائشة فلا يكون
مرسلا الحديث اما تستحيي المراة ان تهب نفسها للرجل زاد محمد بن
بشر بغير صداق فلما نزلت ترجي اي تؤخر من تشاء منهن وفي رواية عبدة
بن سليمان فانزل الله ترجي من تشاء وهي اكثر في ان نزول هذه الاية بهذا
السبب قلت يا رسول الله ما ارى بفتح الهمزة ربك الا يسارع في هواك اي
في رضاك رواه اي الحديث المذكور ابو سعيد المؤدب
محمد بن مسلم بن ابي الوضاح
وكان يؤدب موسى الهادي بن المهدي ووصله ابن مردويه في تفسيره من طريق يعقوب
ابن ابراهيم عنه ومحمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة العبدي الكوفي
فيما وصله الامام احمد عنه بتمام الحديث وعبدة بن سليمان بفتحها ووصله مسلم وابن
ماجة الثلاثة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها يزيد بعضهم
في رواية على بعض فاما لفظ رواية ابن مردويه فنحو قالت التي وهبت نفسها
للنبي صلى الله عليه وسلم خولة بنت حكيم واما رواية الامام احمد فنحو كانت تعير
اللاتي وهبن انفسهن فلما نزلت ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء قالت ارى
ربك يسارع لك في هواك واما قالت عائشة ذلك لما عندها من الغيرة التي طبعت

وهبن

واما رواية مسلم فلفظها انها
تقول كانت تقول اما تستحيي المراة
تهب نفسها لرجل حتى انزل الله
ترجي من تشاء منهن وتؤوي
اليك من تشاء فقلت ان ربك
ليسارع لك في هواك

عليها النساء والا فقد علمت ان الله تعالى قد اباح لنبيه صلى الله عليه وسلم ذلك وان جميع
النساء لو ملكه الله رقهن لكان قليلا فيفتقر في العقوبة ما لا يفتقر في غيرها من الحالات

باب نكاح المحرم بالحج او العمرة او بهما هل يجوز ام لا والذي ذهب
اليه الشافعية الثاني سواء كان الاحرام صحيحا او فاسدا لحديث مسلم عن ابان
ابن عثمان بن عفان عن ابيه مرفوعا المحرم لا ينكح ولا ينكح فيبطل النكاح
باحرام احد الزوجين او العاقدين من ولي او وكيل ولا يصح نكاحهما وتنتقل الولاية
للحاكم لا للابعد اذ الاحرام لا يسلب الولاية لبقاء الرشد والنظر وانما يمنع النكاح
كما يمنعه احرام الزوج والزوجة ولو احرم الولي او الزوج فعقد وكيله
الحلال لم يصح لان الوكيل سفير محض فكان كالعاقد الموكل ولو احرم السلطان
او القاضي فلخلفائه ان يزوجوه لان تصرفهم بالولاية لا بالوكالة كما جزم به
الخفاف وصححه الروياني وقيل هذا في السلطان لا في القاضي لان خلفاءه لا ينعزلون
بموته وانعزاله بخلاف خلفاء القاضي ويصح شهادة المحرم لانه ليس بعاقد ولا
معقود ولو راجع امراته وهو محرم صح لانها استدامة كالامساك في دوام النكاح
لا ابتداء عقد وفي انعقاد النكاح ابتداء من المحرم بحث للتحليل قولان صحح
الرافعي الصحة لانه من الحرمات التي لا توجب تعاطيها افسادا فاشبهت الحلق
ورجح النووي البطلان لانه محرم وقال الحنفية يجوز تزويج المحرم والمحرمة
حالة الاحرام دون الوطء ولو كان المتزوج لها محرما قالوا وهو قول ابن
مسعود وابن عباس وانس بن مالك وجمهور التابعين اذ هو عقد معاوضة
والمحرم غير ممنوع كشراء الجارية للتسري ولو جعل عقد النكاح منزلة
ما هو المقصود به وهو الوطء لكان تاثيره في ايجاب الجزاء او فساد الاحرام
لا في بطلان النكاح وحديث عثمان ضعيف قاله البخاري لان في
اسناده نبيه بن وهب ولا يقوم حجة ولئن صح فهو محمول على الوطء لانه الاشبه
اي لا يطا المحرم واسند لو تذكر لحديث الباب وهو ما رويناه بالسند الى
البخاري قال حدثنا مالك بن اسماعيل بن زياد النهدي الكوفي قال اخبرنا
ولابي ذر حدثنا ابن عيينة سفيان قال اخبرنا عمرو بفتح العين ابن دينار
قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا جابر بن زيد ابو الشعثاء قال انبانا ولابي ذر
اخبرنا ابن عباس رضي الله عنهما قال تزوج النبي صلى الله عليه وسلم وهو
اي والحال انه محرم بعمرة القضية وسبق ذكر اخراجه من طريق الاوزاعي
عن عطاء عن ابن عباس تزوج ميمونة وهو محرم وسبق ايضا في عمرة
القضاء من رواية عكرمة بلفظ حديث الاوزاعي وزاد وبنى بها وهي حلال
وهذا قد عد من خصائصه صلى الله عليه وسلم على ان اكثر الروايات انه تزوجها
وهو حلال وعند مسلم عن يزيد بن الاصم قال حدثتني ميمونة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال قال وكانت خالتي وخالة ابن عباس وعند
الترمذي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما عن ابي رافع انه صلى الله عليه
وسلم تزوج ميمونة وهو حلال وبنى بها وهو حلال وكنت انا الرسول بينهما وتك

في

قوله لان في اسناده نبيه كذا بخطه بالياء التحتية وكتب مع بالهامش [illegible]

في كتاب المعرفة للبيهقي بسنده الى الشافعي قال اخبرنا مالك عن ربيعة عن
سليمان بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا رافع مولاه ورجلا
من الانصار فزوجاه ميمونة بنت الحارث وهو بالمدينة قبل ان يخرج
قال وزاد الشافعي في ذلك رواية ابن عباس الاولى واحتج على المخالف
بحديث عثمان السابق الثابت وبان عثمان كان غير غائب عن نكاح
ميمونة وبان ابن اختها يزيد بن الاصم يقول نكحها حلالا ومعه سليمان
ابن يسار عتيقها او ابن عتيقها وحين اتبعن الاكثر من خبر واحد مع
رواية عثمان التي هي اثبت من هذا كله ولو سلمنا ان الخبرين تكافيا نظرنا
فيما فعل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعده وقد راينا زيد بن ثابت
يرد نكاح المحرم ويقول ابن عمر المحرم لا ينكح ولا ينكح ولا اعلم من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم مخالفا لذلك وقد روينا عن الحسن ان عليا قال
من تزوج وهو محرم نزعنا منه امراته ولم نجز نكاحه انتهى ملخصا من كتاب
المعرفة وهذا الحديث سبق في كتاب الحج في باب تزويج المحرم والظاهر
من صنيع البخاري الجواز كالحنفية **باب نهي رسول الله**
ولابي ذر النبي **صلى الله عليه وسلم** نهي تحريم **عن نكاح المتعة اخرا** ولابي ذر
اخيرا وهو الموقت بمدة معلومة كسنة او مجهولة كقدوم زيد وسمي بذلك
لان الغرض منه مجرد التمتع دون التوالد وسائر اغراض النكاح وقد كان
جائزا في صدر الاسلام للمضطر كاكل الميتة ثم حرم كما انه قول الكل ونحوه كان
[illegible] ما ورد فيه وبه قال **حدثنا مالك بن اسماعيل** النهدي قال **حدثنا**
ابن عيينة سفيان **انه سمع الزهري** محمد بن مسلم **يقول اخبرني** بالافراد ان
اباه **عليا رضي الله عنه قال لابن عباس**
لما سمعه يفتي في متعة النساء انه لا باس **ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة**
في رواية احمد عن سفيان عن نكاح المتعة **وعن لحوم الحمر الاهلية زمن خيبر**
ظرف للاثنين وفي غزوة خيبر من كتاب المغازي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن متعة النساء وعن
لحوم الحمر الاهلية لكن قال البيهقي فيما قرات في كتابه المعرفة وكان ابن عيينة يزعم
ان تاريخ خيبر في حديث علي انما هو في النهي عن لحوم الحمر الاهلية لا في نكاح المتعة
قال البيهقي وهو يشبه ان يكون كما قال فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
رخص فيه بعد ذلك ثم نهى عنه فيكون احتجاج علي بنهيه اخرا حتى تقوم به
الحجة على ابن عباس وقال الخطابي النهي عن نكاح المتعة يوم خيبر شيء لا يعرفه
احد من اهل السير ولا رواة الاثر قال والذي يظهر انه وقع تقديم وتاخير في لفظ
الزهري انتهى واتفق اصحاب الزهري كلهم على خيبر بالخاء المعجمة والراء الا
ما رواه عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن مالك في هذا الحديث فقال
حنين بالحاء المهملة والنونين اخرجه النسائي والدارقطني وقالا انه وهم
تفرد به وقد اختلف في وقت تحريم نكاح المتعة والذي تحصل من ذلك ان

باب ولي [illegible]

لحسن بن محمد بن علي ابن ابي طالب [illegible]
عبد الله [illegible]
[illegible] لا سمعه يفتي في متعة النساء انه لا باس بها

اولهما حنين ثم عمرة القضاء كما رواه عبد الرزاق من مرسل الحسن البصري
لانه كان يأخذ عن كل احد ثم الفتح كما في مسلم بلفظ انها حرام من يومكم هذا
الى يوم القيمة ثم اوطاس كما في مسلم بلفظ رخص لنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم عام اوطاس في المتعة ثلاثا ثم نهى عنها لكن يحتمل انه اطلق على عام الفتح
عام اوطاس لتقاربهما لكن يبعد ان يقع الاذن في غزوة اوطاس بعد
ان يقع التصريح قبلها بالفتح بانها حرمت الى يوم القيمة ثم تبوك كما اخرجه اسحق
ابن راهويه وابن حبان من طريقه من حديث ابي هريرة وهو ضعيف
لانه من رواية المؤمل بن اسماعيل عن عكرمة عن عمار وفي كل منهما مقال
وعلى تقدير صحته فليس فيه انهم استمتعوا في تلك الحالة او كان النهي قديما
فلم يبلغ بعضهم فاستمر على الرخصة ولذلك قرن صلى الله عليه وسلم النهي بالغضب كما
في رواية الحازمي من حديث جابر لتقدم النهي عنه ثم حجة الوداع كما عند ابي داود
لكن اختلف فيه على الربيع بن سبرة والرواية عنه بانها في الفتح اصح واشهر وان
كان حفظه فليس في سياق ابي داود سوى مجرد النهي فلعله صلى الله عليه وسلم
اراد اعادة النهي ليسمعه من لم يسمعه قبل ويقويه انهم كانوا حجوا بنسائهم بعد
ان وسع الله عليهم بفتح خيبر من المال والسبي فلم يكونوا في شدة ولا طول عزبة
فلم يبق صحيح صريح سوى خيبر والفتح مع ما وقع في خيبر من الكلام وابدى ابن
القيم في الهدي بان الصحابة لم يكونوا يستمتعون باليهوديات وقال النووي
الصواب والمختار ان التحريم والاباحة كانا مرتين فكانت حلالا قبل خيبر ثم
حرمت يوم خيبر ثم ابيحت يوم الفتح وهو يوم اوطاس لاتصالهما ثم حرمت يومئذ بعد
ثلاثة ايام تحريما مؤبدا الى يوم القيمة وسبق هذا الحديث في المغازي في غزوة
خيبر وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي البصري
انه قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما سئل عن متعة النساء فرخص فيها
فقال له مولى له قيل انه عكرمة انما ذلك اي الترخيص في الحال الشديد من
قوة الشهوة والعزوبة وفي النساء قلة وعند الاسماعيلي انما كان ذلك في الجهاد
والنساء قليل او قال نحوه فقال ابن عباس نعم اي صدق انما رخص فيها
بسبب العزبة في حال السفر وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين ابن دينار عن الحسن بن محمد اي ابن علي
ابن ابي طالب عن جابر بن عبد الله الانصاري وسلمة بن الاكوع رضي الله
عنهم انهما قالا كنا في جيش بالجيم المفتوحة والتحتية الساكنة بعدها معجمة فاتانا
رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل انه بلال ولكشميهني حاشية اليونينية رسول رسول — رسول
رسول الله فلينظر فقال انه قد اذن لكم ان تستمتعوا زاد شعبة عند مسلم
يعني متعة النساء فاستمتعوا بفتح المثناة الفوقية وكسرها بلفظ الامر وهذا
الحديث اخرجه مسلم في النكاح وقال ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن — بلفظ الماضي صح
المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب بن دينار وصله الطبراني والاسماعيلي وغيرهما حدثني

بالافراد

١٧١

بالافراد اياس بن سلمة بن الاكوع بكسر الهمزة وتخفيف الياء عن ابيه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ايما رجل وامراة توافقا في النكاح بينهما مطلقا
غير مقيد باجل فعشرة ما بينهما ثلاث ليال بفا مفتوحة وعين مكسورة
فمعجمة ساكنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فعشرة بموحدة مكسورة بدل الفاء
قال في الفتح وبالفاء اصح والعين ان اطلاق الاجل محمول على التقييد بثلاثة
ايام بلياليهن فان احبا الرجل والمراة بعد ان تنقضي الثلاث ان يتزايدا
ولابي ذر ان يتزايدا او ان يتناقصا تناقصا او احبا ان يتتاركا التوافق ويتفارقا
تتاركا قال سلمة بن الاكوع فما ادري اشيء كان لنا خاصة معشر الصحابة
دون غيرهم ام كان للناس عامة نعم وقع في حديث ابي ذر عند البيهقي انها احلت للصحابة
ثلاثة ايام ثم نهى عنها قال ابو عبد الله البخاري وبينه ولابي ذر وقد
بينه اي حكم المتعة علي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه منسوخ وقد وقع
الاجماع على تحريمها الا الروافض وقد نقل البيهقي عن جعفر بن محمد انه
سئل عن المتعة فقال هي الزنا بعينه واختلف هل يحد ناكح المتعة او لا وهو
مبني على ان الاتفاق بعد الخلاف هل يرفع الخلاف المتقدم ومذهب الشافعية
سقوط الحد ولو علم فساده لشبهة اختلاف العلماء ولو قال نكحتها متعة ولم
يزد عليه فباطل يفسد بالوطء فيه للحد ويلزم بالوطء فيه المهر والنسب
والعدة واما نكاح المحلل فان شرط في العقد انه يحللها للذي طلقها ثلاثا
واذا وطئها فلا نكاح بينهما او انه اذا احلها طلقها لا لنكح لانه عقد شرط قطعه
دون غايته فيبطل كنكاح المتعة فان عقد النكاح ليحلها لكنه لم يشرط في صلب
العقد صح النكاح لخلوه عن المفسد وكره باب عرض المراة
نفسها على الرجل الصالح ليتزوجها رغبة في صلاحه وبه قال حدثنا علي بن
عبد الله المديني قال حدثنا مرحوم البصري مولى ال ابي سفيان ولابي ذر
مرحوم بن عبد العزيز بن مهران بكسر الميم قال سمعت ثابتا البناني قال
كنت عند انس وعنده ابنة له قال في الفتح لم اقف على اسمها وانها امينة
بالتصغير قال انس جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرض
عليه نفسها ليتزوجها قالت يا رسول الله الك بي حاجة فقالت بنت
ولابي ذر ابنة انس ما اقل حياءها واسوأتاه واسوأتاه مرتين وهي
الفعلة القبيحة والالف للندبة والهاء للسكت قال انس لابنته هي اي المراة
التي عرضت نفسها عليه صلى الله عليه وسلم خير منك رغبت في النبي صلى الله عليه
وسلم فعرضت عليه نفسها فيه جواز عرض المراة نفسها على الرجل الصالح وانه
لا عار عليها في ذلك بل فيه دلالة على فضلها نعم ان كان لغرض دنيوي
فقبيح وهذا الحديث اخرجه النسائي في النكاح وبه قال حدثنا سعيد بن ابي
مريم الجمحي نسبه لجده الاعلى لشهرته به قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة

وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف بكسر الراء المشددة الليثي المدني
قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد
ابن سعد لابي ذر الانصاري رضي الله عنه ان امراة عرضت
نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رجل يا رسول الله
زوجنيها زاد في رواية ان لم يكن لك بها حاجة فقال ولابي ذر فقال
عليه السلام له ما عندك تصدقها قال الرجل ما عندي شيء اصدقها
اياه قال عليه السلام اذهب الى اهلك فالتمس زاد في رواية شيئا
واستدل به على جواز كل ما يتمول في الصداق من غير تحديد ولفظ
شيء وان كان يطلق على غير المال لكنه مخصوص بدليل اخر وذلك
انه عوض كالثمن في البيع فاعتبر فيه ما يعتبر فالثمن مما دل الشرع
على اعتباره فيه والالتماس افتعال من اللمس فهو استعارة والمراد
الطلب والتحصيل لا حقيقة اللمس ولو كان الملتمس خاتما من حديد
فانه جائز فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئا ولا خاتما
من حديد ولكن هذا ازاري لها نصفه ولابي ذر فلها نصفه صداقا قال
سهل رضي الله عنه وماله رداء فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما تصنع
بازارك ان لبسته ولابي ذر لبسته بحذف الضمير المنصوب لم يكن
عليها منه شيء كذا في الفرع والذي في اليونينية لم يكن عليها منه شيء وان
لبسته هي لم يكن عليك منه شيء فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه
بفتح اللام سهما عليها في الفرع كاصله وفي غيرهما بكسرها اي جلوسه قام
فذهب فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فدعاه او دعي له اي دعاه بنفسه او
امر من دعاه والشك من الراوي فقال له ماذا معك من القرآن اي تحفظ
منه فقال معي سورة كذا وسورة كذا مرتين وزاد ابو داود عن الكشميهني
وسورة كذا لسور يعددها وفي رواية تمام انها تسع سور من المفصل
وقيل كان معه احدى وعشرون آية من البقرة وآل عمران كما رواه ابو داود
فقال النبي صلى الله عليه وسلم املكناكها ولابي ذر امكناكها من التمكين والاولى
من التمليك ~~والثانية من التمليك~~ وفي رواية زوجتكها وهي رواية الاكثر
وصوبها الدارقطني وجمع النووي بانه جرى لفظ التزويج اولا ثم لفظ التمليك
او التمكين ثانيا لانه ملك عصمتها بالتزويج وتمكن منها والبا في قوله بما معك من
القرآن للمعاوضة والتابلة على تقدير مضاف اي زوجتكها بتعليمك
اياها ما معك من القرآن ويؤيده ان في مسلم انطلق فقد زوجتكها فعلمها من
القرآن او هي للسببية اي بسبب ما معك من القرآن فيخلو النكاح عن
المهر فيكون خاصا بهذه القصة او يرجع الى مهر المثل وبالاول جزم الداودي
باب عرض الانسان ابنته او اخته على اهل الخير ليتزوجوها

قوله وقيل كان معه احدى وعشرون آية من البقرة لم يخبنه قوله لسور المراد بالجمع ما فوق الواحد

بلغ مقابله

٢٧

السادس والخمسون من الجزء الرابع

١٧٢

وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون
العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابو اسحاق الزهري عن صالح بن كيسان
بفتح الكاف عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله
بضم اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يحدث ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
حين تأيمت حفصة بنت عمر بفتح الهمزة والتحتية المشددة اي صارت ايما من
خنيس بن حذافة بضم الخاء المعجمة وفتح النون وبعد التحتية الساكنة مهملة
وحذافة بالحاء المهملة المضمومة بعدها معجمة فالف ففاء السهمي بالسين المهملة
البدري وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوفي بالمدينة
من جراحة اصابته يوم احد وجزم ابن سعد بانه مات عقب قدوم النبي
صلى الله عليه وسلم من بدر فقال عمر بن الخطاب اتيت عثمان بن عفان
فعرضت عليه ان يتزوج حفصة فقال سأنظر في امري اي اتفكر فيه
فلبثت ليالي ثم لقيني عثمان فقال قد بدا لي ان لا اتزوج يومي هذا
قال وفي رواية فقال عمر فلقيت ابا بكر الصديق رضي الله عنه فقلت له
ان شئت زوجتك حفصة بنت عمر فصمت اي سكت ابو بكر فلم يرجع الي
شيئا بفتح الياء وكسر الجيم وهذا تأكيد لرفع المجاز لاحتمال ان يظن انه سكت زمانا
ثم تكلم قال عمر وكنت اوجد اي اشد موجدة اي غضبا عليه اي على ابي بكر
مني اي من غضبي على عثمان لقوة المودة بينه وبين ابي بكر ولان عثمان
اجابه اولا ثم اعتذر فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانكحتها اياه فلقيني ابو بكر فقال لعلك ولابي ذر عن الحموي والمستملي
لقد وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم ارجع اليك شيئا بكسر
الجيم اي لم اعد عليك جوابا قال عمر قلت نعم قال ابو بكر فانه لم يمنعني ان ارجع
اليك فيما عرضت علي الا اني كنت علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد
ذكرها فلم اكن لافشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبلتها فيه كتمان السر فان افشاه صاحبه ساغ للذي اسر اليه
اظهاره فلو حلف لا افشي سر فلان فافشى سر نفسه ثم تحدث به الحالف
لم يحنث لان صاحب السر هو الذي افشاه وهذا الحديث سبق في المغازي
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يزيد بن
ابي حبيب عن عراك بن مالك بكسر العين المهملة ان زينب ابنة ولابي ذر
بنت ابي سلمة اخبرته ان ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان قالت لرسول الله
صلى الله عليه وسلم انا قد تحدثنا انك ناكح اي تريد ان تنكح درة بنت ابي سلمة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلى ام سلمة انكحها استفهام انكاري
لو لم انكح ام سلمة ما حلت لي ان اباها اباسلمة اخي من الرضاعة قال ابن
قلت ما وجه المطابقة بين هذا الحديث والترجمة اجيب بانه طرف من الحديث
السابق في باب وان تجمعوا بين الاختين وفيه قالت ام حبيبة يا رسول الله
انكح اختي فعرضت اختها عليه باب قول الله عز وجل ولا جناح

قوله وفيه كتمان السر الخ قال في الفتح وكتمانه [illegible] انتهى

بلغ مقابله

عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء اي في عدة غير رجعية او اكننتم في
انفسكم علم الله الآية الى قوله غفور حليم اكننتم اي اضمرتم وسترتم في
انفسكم في قلوبكم فلم تذكروه بالسنتكم لا معرضين ولا مصرحين وكل شيء صنته
واخفيته فهو مكنون قاله ابو عبيدة قال المؤلف وقال لي طلق بفتح الطاء المهملة
وسكون اللام بعدها قاف ابن غنام بالمعجمة وتشديد النون النخعي الكوفي
احد مشايخ المؤلف ثنا زائدة بن قدامة عن منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد
هو ابن جبر عن ابن عباس انه قال في تفسير قوله تعالى فيما عرضتم به من خطبة النساء يقول
اني اريد التزويج ولوددت انه تيسر لي امرأة صالحة بفتح الفوقية والتحتية والسين
المهملة المشددة في الفرع وفي رواية الكشميهني ييسر بضم اليا وكسر السين مبنيا للمفعول
وقال القاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم فيما وصله ابن ابي شيبة يقول
في التعريض انك علي كريمة واني فيك لراغب وهذا يدل على ان التصريح بالرغبة فيها
سائغ وانه لا يكون تصريحا حتى يصرح بتعلق الرغبة كان يقول اني في نكاحك لراغب
ومن التعريض ايضا قوله ان الله لسائق اليك خيرا او نحو هذا من الفاظ التعريض
كاذا احللت فآذنيني ومن يجد مثلك وفي حديث مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك
قال لفاطمة اذا احللت فآذنيني وقال عطاء هو ابن ابي رباح فيما وصله عبد الرزاق بنت قيس
عن ابن جريج عنه معرضا يعرض بالخطبة ولا يبوح اي لا يصرح يقول ان لي حاجة وابشري
بقطع الهمزة وانت بحمد الله نافقة والحكمة في ذلك انه اذا صرح تحققت رغبته فيها
فربما تكذب في انقضاء العدة وتحريم التصريح بالمعتدة من غيره رجعية كانت او بائنا بطلاق
او فسخ او موت او معتدة عن شبهة لمفهوم هذه الآية والاجماع والرجعية في معنى المنكوحة
والتصريح ما يقطع بالرغبة في النكاح كاذا انقضت عدتك نكحتك وتقول هي في
التعريض قد اسمع ما تقول ولا تعد شيئا بضم العين وتخفيف الدال المهملة اي
لا تعده العقد وانما لا تتزوج غيره ولا يواعد وليها بالرفع فاعل بغير علمها كذا
في الفرع وفي اليونينية ولا يواعد بالجزم وان واعدت رجلا في عدتها ثم نكحها
زوجها بعد اي بعد انقضاء عدتها لم يفرق بينهما لان ذلك ليس قادحا في
صحة النكاح وان اثما قال في الكشاف فان قلت اي فرق بين الكناية والتعريض
قلت الكناية ان تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له والتعريض ان تذكر شيئا تدل
به على شيء لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج اليه جئتك لاسلم عليك ولانظر الى
وجهك الكريم ولذلك قالوا وحسبك بالتسليم مني تقاضيا وكأنه امالة الكلام الى عرض
يدل على الغرض ويسمى التلويح لانه يلوح منه ما يريده انتهى وقال بعض ائمة
الشافعية ولا فرق كما اقتضاه كلامهم بين الحقيقة والمجاز والكناية وهي
ما يدل على الشيء بذكر لوازمه كقولك فلان طويل النجاد للطويل وكثير الرماد
للمضياف ومثالها هنا للتصريح اريد ان انفق عليك نفقة الزوجات واتلذذ بك
وللتعريض اريد ان انفق عليك نفقة الزوجات نقله عن الثلاثة ان افاد القطع بالرغبة
في النكاح فهو تصريح او الاحتمال فهو تعريض وكون الكناية ابلغ من التصريح اقرب [illegible]

وعلم البيان لا ينافي ذلك ثم قال فهذا الظاهر انها كالتصريح لانها ابلغ منه كما نص عليه
التعريض هنا بالتصريح ثم انتهى وقال الحسن البصري فيما وصله عبد بن حميد لا تواعدوهن
سرا الزنا ويذكر مبنيا للمفعول عن ابن عباس مما وصله الطبري من طريق عطاء الخراساني
عنه في قوله تعالى حتى يبلغ الكتاب اجله اي تنقضي العدة ولابي ذر عن الحموي والمستملي انقضاء
العدة باب استحباب النظر الى المرأة والمرأة الى الرجل قبل التزويج والخطبة لحديث
المغيرة عند الترمذي وحسنه والحاكم وصححه انه خطب امرأة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
انظر اليها فانه احرى ان يؤدم بينكما اي يدوم بينكما المودة والالفة وان يكون بعد
العزم وقبل الخطبة لحديث ابي داود اذا القى في قلب امرئ خطبة امرأة فلا بأس ان ينظر اليها وانما
اعتبر ذلك قبل الخطبة لانه لو كان بعدها لربما اعرض عنها فيؤذيها وقيد ابن عبد السلام
استحباب النظر بمن يرجو رجاء ظاهرا انه يجاب الى خطبته دون غيره وله تكرار
النظر الى الاخر وان لم يأذن له اكتفاء باذن الشارع سواء خشي فتنة ام لا والنظور
في العورة الحرة في شروط الصلاة فينظر الرجل من الحرة الوجه والكفين لان الوجه
يدل على الجمال والكفين على خصب البدن وينظر من الامة ما عدا ما بين السرة والركبة
وهما ينظران منه والنووي في المنهاج ذكر نظرها للحاجة مع انه ليس بعورة لخوف الفتنة
وهي غير معتبرة هنا فان لم يتيسر نظره اليها بعث امرأة تتأملها وتصفها له لانه صلى الله
عليه وسلم بعث ام سليم الى امرأة وقال انظري عرقوبيها وشمي عوارضها رواه الحاكم وصححه
والعوارض الاسنان التي في عرض الفم وهي ما بين الثنايا والاضراس وذلك لاختبار
النكهة فان لم تعجبه سكت ولا يقول لا اريدها لانه ايذاء وبه قال ثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال ثنا حماد بن زيد عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك في المنام ولابي ذر رأيتك بتقديم الهمزة على الراء
مبنيا للمفعول يجيء بك الملك جبريل في سرقة اي قطعة من حرير فقال لي هذه امرأتك فكشفت عن
وجهها الثوب اي عن وجه صورتك فاذا انت هي اي فاذا انت الان تلك الصورة
وكشفت عن وجهك عند ما شاهدتك فاذا انت مثل الصورة التي رأيتها في المنام
وهو تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه ولابي ذر عن الكشميهني فاذا هي انت
فقلت ان يك هذا الذي رأيته من عند الله يمضه وزاد في رواية في اوائل
النكاح بعد قوله رأيتك في المنام مرتين واخذ منه تكرار النظر عند الحاجة
اليه لتبين الهيئة فلا يندم بعد النكاح وقال الزركشي ولم يتعرض في الفتح
للتكرار ويتجه تقديره بثلاث قال في الفتح ولعل الذي ترجم عليه البخاري
اولى بالتقييد لحديث رأيتك ثلاث ليال وقال ابن المنير الاستشهاد بنظره عليه السلام
الى عائشة قبل تزوجها لا ينتهض لوجهين احدهما ان عائشة كانت حين الخطبة صغيرة
فنظر اليها لصغرها اذ كانت بنت ست سنين او سبع وفي مثل هذا السن لا عورة فيه
البتة والثاني ان رؤيته لها كانت مناما اتاه بها جبريل عليه السلام في سرقة من حرير
اي تمثالها وحكم النوم غير حكم اليقظة انتهى وتعقبه في المصابيح فقال فيه نظر فتأمله انتهى
ووجه النظر ان رؤيته صلى الله عليه وسلم في النوم كاليقظة [illegible]
سبق الحديث والجواب عن قوله ان يك من عند الله يمضه في اوائل النكاح في باب

[illegible]

نكاح الابكار وبه قال ثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن
ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين ان
امراة جاءت رسول الله ولابي ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
جئت لاهب لك نفسي اي ان تتزوجني بلا مهر وقد عد هذا من خصائصه
صلى الله عليه وسلم فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر بتشديد العين
اي رفعه اليها وصوبه بتشديد الواو خفضه ثم طاطا راسه فلما رات المراة
انه عليه الصلاة والسلام لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحابه فقال
يا رسول الله ان لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها لم يقل هبنيها لما ذكر
انه من خصائصه صلى الله عليه وسلم وليس المراد حقيقة الهبة لان الحر
لا يملك فقال عليه الصلاة والسلام هل عندك من شيء تصدقها قال لا
والله يا رسول الله قال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع
فقال لا والله يا رسول الله ما وجدت شيئا قال انظر ولو كان الذي تجده
خاتما من حديد ولابي ذر خاتم بالرفع اي ولو حضر خاتم من حديد ولكن
هذا ازاري قال سهل ماله رداء فلها نصفه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان
لبسته هي لم يكن عليك شيء فجلس الرجل حتى طال
مجلسه بفتح اللام [illegible] في الشرع [illegible] ثم قام فرآه رسول الله صلى الله عليه
وسلم موليا فامر به فدعي فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا
عددها [illegible] في التلاث [illegible] وسورة كذا [illegible]
[illegible] وسبق تعيينها قال اتقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم
قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن وفي رواية الاكثرين زوجتكها بدل
ملكتكها وقال في المصابيح [illegible] يكون هذا نكاح تفويض انتهى [illegible]
والتفويض [illegible] بان تقول المراة للولي زوجني بلا مهر او سكتت
والتفويض [illegible] بان تقول زوجني [illegible] المهر او سكتت عنه وجب
لها مهر المثل بالوطء لان الوطء لا يباح بالاباحة لما فيه من حق الله او بموت
احدهما قبل الوطء والفرض لانه كالوطء في تقرير المسمى فكذا في ايجاب
مهر المثل في التفويض ولان بروع بنت واشق نكحت بلا مهر فمات زوجها
قبل ان يفرض لها فقضى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمهر نسائها وبالميراث
رواه ابو داود وقال الترمذي حسن صحيح وقال المالكية تستحق المفوضة
الصداق بالوطء لا بالعقد ولا بالموت او الطلاق فسواء مات هو او هي
[illegible] ان يفرض [illegible] [illegible] قبل البناء قال ابن
عبد السلام ونحوها هو ان [illegible] [illegible] ضعيفه [illegible]
بالعقد [illegible] قوله [illegible] من قال لا نكاح الا بولي لقوله فلا
تعضلوهن اي لا تحبسوهن قال امامنا الشافعي ان هذه الاية اصرح
دليل على اعتبار الولي والا لما كان لعضله معنى ونبارته في المعرفة للبيهقي

١٨١

رسول الله صلعم

فاصعد نظره اياه فانه [illegible] ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا وجدت خاتما من حديد صح

ورأت المراة [illegible] وقال بعد قوله ثم طاطا راسه وذكر الحديث كله صح

١٧٤

عقد من [illegible]

[illegible] لا يعضل من له سبب الى العضل بان يكون يتم به له نكاحها من
اوليائها قال وهذا ابين ما في القرآن من ان للولي مع المراة في نفسها حقا وان
على الولي ان لا يعضلها اذا رضيت ان تنكح بالمعروف انتهى وقال البخاري
في النهي عن العضل الثيب وكذلك البكر لعموم لفظ النساء وقال تعالى
مخاطبا للرجال ولا تنكحوا ايها الاولياء مولياتكم المشركين حتى يؤمنوا وقال
وانكحوا الايامى منكم جمع ايم ولم يخاطب النساء فلا تعقد امراة نكاحا لنفسها
ولا غيرها بولاية ولا وكالة اذ لا يليق بمحاسن العادات دخولها فيه لما قصد
منها من الحياء وعدم ذكره اصلا وفي حديث ابن ماجه المرفوع لا تزوج المراة المراة
ولا المراة نفسها واخرجه الدارقطني باسناد على شرط الشيخين واستنبط
الحكم من الايات والاحاديث الاتية لكون الحديث الوارد في ذلك ليس على شرطه
وهو ما رواه ابو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث ابي موسى
مرفوعا لا نكاح الا بولي فان زوجت نفسها ولم يحكم حاكم بصحته ولا ببطلانه
لزمه مهر المثل دون المسمى لفساد النكاح ولحديث الترمذي وحسنه وابن
حبان والحاكم وصححاه ايما امراة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل ثلاثا فان
دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها الحديث ويسقط عنه الحد لشبهة
اختلاف العلماء في صحته نعم بعض من يعتقد تحريمه لا [illegible] محرما ولا حد فيه ولا
تعزير وقال ابو حنيفة لو زوجت نفسها وهي حرة عاقلة بالغة او وكلت غيرها
او وكلت [illegible] جاز بلا ولي وكان ابو يوسف اولا يقول لا ينعقد الا بولي اذا كان
لها ولي ثم رجع وقال ان كان الزوج كفؤا لها جاز والا فلا وقال [illegible] سواء كان الزوج
كفؤا لها او لم يكن وعند محمد ينعقد موقوفا على اجازة الولي سواء كان الزوج كفؤا لها او لم يكن
وروي رجوعه الى قولهما واستدل لذلك بقوله تعالى ولا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن وقد
فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن وقوله حتى تنكح زوجا غيره فهذه الايات تصرح بان النكاح ينعقد
[illegible] قوله ان تنكح وحتى ينكحن [illegible] بان النكاح صادر منها وكذا
[illegible] وان يتراجعا تصرح بانها هي التي تفعل وهي التي ترجع ومن قال
لا ينعقد بعبارة النساء فقد رد النص وقوله صلى الله عليه وسلم الايم
احق بنفسها من وليها متفق على صحته واستدل الكل بالنهي عن العضل
لا يستقيم لانه نهي عن المنع عن مباشرتها العقد فليس له ان يمنعها المباشرة
بعد ما نهي عنه وقد قال البخاري [illegible] باب النكاح حديث دل
على اشتراط الولي فجوازه [illegible] يكون محمولا على الامة والصغيرة انتهى
وبه قال قال ثنا يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد بن سلم بن عبيد بن سلم
الولي قال ثنا ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي [illegible] اخرجه
الدارقطني من طريق اصبغ وابو نعيم في مستخرجه من طريق احمد بن عبد الرحمن بن
وهب والاسماعيلي والجوزقي من طريق عثمان بن صالح عن ابن وهب قال
الولي ثنا ولابي ذر وحدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري قال ثنا عنبسة
بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة والسين المهملة ابن خالد ابن اخي
يونس والاخذا [illegible] قال ثنا يونس الايلي عن ابن شهاب الزهري

قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان عايشة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم اخبرته ان النكاح في الجاهلية كان على اربعة انحا بالحا المهملة
اي انواع فنكاح منها وهو الاول نكاح الناس اليوم يخطب الرجل
الى الرجل وليته كابنة اخيه او ابنته للتنويع لا للشك وثبت وليته
لابي ذر عن الكشميهني فيصدقها بضم اليا وسكون الصاد اي يسمي لها صداقه
ويعين مقداره ثم ينكحها اي يعقد عليها ونكاح اخر وهو الثاني كان الرجل
يقول لامراته اذا طهرت بفتح الطا المهملة وضم الها من طمثها بفتح الطا المهملة
وسكون الميم بعدها مثلثة اي حيضها ليسرع علوقها ارسلي الى فلان
رجل من اشرافهم فاستبضعي منه اي اطلبي منه المباضعة وهي الجماع لتحمل منه
ويعتزلها زوجها ولا يمسها ابدا حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي
تستبضع منه فاذا تبين حملها اصابها جامعها زوجها اذا احب وانما
يفعل الزوج ذلك الاستبضاع رغبة في نجابة الولد فكان هذا النكاح نكاح
الاستبضاع ونكاح اخر وهو الثالث يجتمع الرهط ما دون العشرة
فيدخلون على المراة كلهم يصيبها يطوها فاذا حملت ووضعت ومر
ليال ولغير ابي ذر ومر عليها ليالي بعد ان تضع حملها ارسلت اليهم فلم
يستطع رجل منهم ان يمتنع حتى يجتمعوا عندها تقول لهم قد عرفتم
بلفظ الجمع ولابي ذر عن الكشميهني عرفته بخطاب الواحد الذي كان من
امركم وقد ولدت بتا التكلم فهو ابنك يا فلان تسمي من احبت باسمه فيلحق به
بفتح اليا والحا اي بالرجل الذي تسميه ولدها رفع بيلحق لا يستطيع ان يمتنع
ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني منه الرجل الذي تسميه ونكاح الرابع
بالاضافة اي ونكاح النوع الرابع وهو من اضافة الشي لنفسه على راي الكوفيين
يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المراة لا تمتنع ممن ولابي ذر لا تمتنع
من جاءها ممن وطيها وهن البغايا جمع بغي وهي الزانية كن ينصبن
بكسر الصاد على ابوابهن رايات تكون علما بفتح اللام علامة لمن ولابي ذر
عن الكشميهني لمن ارادهن دخل عليهن يطاهن فاذا حملت احداهن
ووضعت حملها جمعوا لها بفتح الجيم وكسر الميم اي جمعوا لها الناس
ودعوا لهم القافة بالقاف وتخفيف الفا الذين يلحقون الولد بالوالد
بالاثار الخفية ثم الحقوا ولدها بالذي يرون فالتاط بفوقية بعدها
الف فطا مهملة اي التحق ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني فالتاطه
الحقته ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق
هدم نكاح الجاهلية كله ما ذكرته وغيره الا نكاح الناس اليوم وهو
ان يخطب الى الولي ويزوجه كما سبق وهذا الحديث اخرجه ابو داود في
النكاح وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى البلخي المشهور بخت او ابن جعفر
البخاري البيكندي قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عايشة رضي الله عنها في تفسير قوله تعالى وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى
النسا اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون ان تنكحوهن قالت هذا

ف

قوله ما دون العشرة هو بنون بالاحمر بخطه وفي الفرع المزي وغيرها كذلك فتنبه

قوله فخاطب الواحد ينبغي ان التا مفتوحة والذي رايته في الفرع تعرية التا عن الضبط وفي نسخة بالازبكية ضبط التا بالضم ويشير اليه ما بعده

لجماع

كذا بخط البخاري

في اليتيمة التي تكون عند الرجل وفي تفسير النسا هو وليها ووارثها لعلها ان
تكون شريكته في ماله وهو اولى بها فيرغب عن ان ينكحها بفتح اليا اي يتزوج
بها فيعضلها بضم الضاد المعجمة اي يمنعها ان تتزوج غيره لمالها ولا ينكحها
بضم اليا لغيره كراهية نصب على التعليل مضاف الى المصدر وهو قوله
ان يشركه احد ممن يتزوجها في مالها زاد في سورة النسا فنزلت هذه الاية
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف
الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد قال اخبرني الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال
اخبرني سالم ان ابن عمر اخبره ان اباه عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين تايمت حفصة بنت
عمر من ابن حذافة خنيس السهمي وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
من اهل بدر توفي بالمدينة من جراحة نالته في سبيل الله فقال عمر
لقيت عثمان بن عفان فعرضت عليه تزويج حفصة فقلت ان شئت انكحتك
حفصة فقال سانظر في امري انفكر فيه فلبثت ليالي ثم لقيني فقال
بدا لي ان لا اتزوج يومي هذا قال عمر فلقيت ابا بكر فقلت ان شئت انكحتك
حفصة الحديث وتقدم بتمامه قريبا والمراد منه هنا قوله ان شئت انكحتك
حفصة وبه قال حدثنا احمد بن ابي عمرو حفص البخاري قاضيها قال حدثني بالتوحيد
ابي حفص بن عبد الله بن راشد قال حدثني بالتوحيد ايضا ابراهيم بن طهمان
عن يونس بن عبيد البصري عن الحسن البصري انه قال في تفسير قوله تعالى فلا
تعضلوهن قال حدثني بالافراد معقل بن يسار بالسين المهملة المخففة
المزني انها نزلت فيه قال زوجت اختا لي اسمها جميل بضم الجيم وفتح الميم
بنت يسار عمة الله المزني وقيل اسمها ليلى قاله المنذري تبعا للسهيلي في مبهمات
القران وعند ابن اسحاق فاطمة فيكون لها اسمان ولقب او لقبان واسم من رجل
اسمه ابو البداح بفتح الموحدة والدال المهملة المشددة ثم بعد الالف حا مهملة
ابن عاصم بن عدي العجلاني حليف الانصار كما في احكام القران لاسماعيل القاضي
واستشكله الذهبي بان ابا البداح تابعي على الصواب قال في الفتح فيحتمل ان
يكون اخر فقد جزم بعض الحفاظ بانه البداح بن عاصم فطلقها حتى اذا انقضت
عدتها جاء يخطبها من اخيها فقلت له زوجتك ها وفرشتك ولابي ذر
وافرشتك اي جعلتها لك فراشا واكرمتك بذلك فطلقتها ثم جيت تخطبها
لا والله لا تعود اليك ابدا وكان رجلا لا باس به اي جيدا وكانت المراة
تريد ان ترجع اليه فانزل الله تعالى هذه الاية فلا تعضلوهن
الاية وهو ظاهر في ان العضل يتعلق بالاوليا فقلت الان افعل يا رسول
الله فزوجها اياه بعقد جديد وفي رواية التعلبي فاني اومن بالله
فانكحها اياه وكفر عن يمينه وهذا الحديث من اقوى الادلة واصرحها على اعتبار
الولي والا لما كان لعضله معنى ولانها لو كان لها ان تتزوج نفسها لم تحتج الى
اخيها ومن كان امره اليه لا يقال ان غيره منعه منه قاله ابن المنذر ولا يعرف
عن احد من الصحابة خلاف ذلك هذا باب بالتنوين اذا كان الولي هو في

ولابي ذر عنهما ح

بالتوحيد سالم
ان اباه ح

النكاح هو الخاطب كابن العم هل يزوج نفسه او يزوجه ولي غيره اختلف
في ذلك فقال الشافعية اذا اراد الولي تزوجها كابن العم لم يتول
الطرفين بل يزوجه من في درجته كابن عم اخر فان لم يكن زوجه القاضي
فان اراد القاضي تزوجها زوجه قاض اخر محل ولايته اذا كانت
المراة في محله او يستخلف في وجه ان كان له الاستخلاف وخطب
المغيرة بن شعبة ابن مسعود بن معتب من ولد عوف بن ثقيف امراة هي ابنة
عمه عروة بن مسعود هو اولى الناس بها في ولاية الانكاح فامر رجلا
هو عثمان بن ابي العاصي فزوجه اياها لانه ابن عم اعلى لا يجتمع معهم
الا في جدهم الاعلى ثقيف وهذا الاثر وصله وكيع في مصنفه والبيهقي من
طريقه وكذا سعيد بن منصور وقال عبد الرحمن بن عوف مما وصله ابن سعد
لام حكيم بفتح الحاء المهملة بنت قارظ بالقاف وبعد الالف راء مكسورة فظاء معجمة
ابن خالد بن عبيد حليف بني زهرة وكانت قالت له قد خطبني غير واحد
فزوجني ايهم رايت اتجعلين امرك الي بتشديد اليا قالت نعم فقال قد
تزوجتك قال ابن ابي ذئب فجاز نكاحه وقال عطا هو ابن ابي رباح مما
وصله عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطا امراة خطبها ابن عم لها
لا رجل لها غيره قال ليشهد بالتحتية وللجزم على الامر اني قد نكحتك او
ليامر رجلا من عشيرتها ان يزوجها لمع كونها بعد ولفظ عبد الرزاق
قال فلتشهد ان فلانا خطبها واني اشهد اني قد نكحته وقال سهل
هو ابن سعد مما سبق موصولا قالت امراة للنبي صلى الله عليه وسلم اهب لك نفسي فقال
رجل يا رسول الله ان لم تكن بالمثناة الفوقية لك بها حاجة فزوجنيها
فزوجها له عليه الصلاة والسلام وكان ... قال حدثنا ابن سلام
محمد قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن خازم قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن
الزبير عن عائشة رضي الله عنها في تفسير قوله عز وجل ويستفتونك في النساء قل الله
يفتيكم فيهن الى اخر الاية قال عروة قالت عائشة هي اليتيمة التي مات
ابوها تكون في حجر الرجل بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم قد شركته بفتح
المعجمة وكسر الراء في ماله فيرغب عنها ان يتزوجها ويكره ان يزوجها غيره
فيدخل عليه في ماله فيحبسها فنهاهم الله عن ذلك فان قلت ما وجه
المطابقة اجيب في قوله يرغب عنها ان يتزوجها لانه اعم من ان يتولى ذلك
بنفسه او يامر غيره يزوجه وبه احتج محمد بن الحسن لان الله تعالى لما
عاتب الاولياء في تزويج من كانت من اهل المال والجمال بدون سنتها من
الصداق وعاتبهم على ترك تزويج من كانت قليلة المال والجمال دل على ان
الولي يصح منه تزويجها من نفسه اذ لا يعاتب احد على ترك ما هو حرام عليه
انتهى من الفتح وبه قال حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم ... العجلي
البصري قال حدثنا فضيل بن سليمان النميري قال حدثنا ابو حازم
سلمة بن دينار قال حدثنا سهل بن سعد الساعدي قال كنا عند النبي

صلى الله عليه وسلم جلوسا فجاءته امراة تعرض نفسها عليه فخفض فيها
النظر بتشديد الفاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي البصر بالموحدة
والصاد المهملة بدل النون والظاء المعجمة ورفعه فلم يردها بضم اليا وكسر الرا
وسكون الدال فقال رجل من اصحابه زوجنيها يا رسول الله
قال اعندك ولابي ذر عن الحموي والمستملي هل عندك من شيء تمهرها اياه قال
ما عندي من شيء قال ولا خاتما من حديد ولابي ذر ولا خاتم بالرفع
اي ولا عندك خاتم من حديد قال الرجل ولا اجد خاتما ولابي ذر ولا خاتم
من حديد ولكن اشق بردتي هذه فاعطيها بضم الهمزة النصف منه
قال لا وفي الرواية السابقة وما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء
وان لبسته لم يكن عليك شيء قال هل معك من القران شيء قال نعم قال
اذهب فقد زوجتكها بما معك من القران قال في فتح الباري وجه من
هذا الحديث مطابقة الترجمة الاطلاق ايضا لكن استنبط منه من منع ذلك بانه
معدود من خصائصه ان يزوج نفسه وبغير ولي ولا شهود ولا استئذان
وبلفظ الهبة جوازا باب انكاح الرجل ولده الصغار بضم الواو واللام
اسم جنس شامل للذكر والانثى لقوله ولابي ذر لقول الله تعالى واللائي
لم يحضن اي من الصغار فجعل عدتها ثلاثة اشهر فدل على ان
نكاحها قبل البلوغ جائز ووجه ذلك في الاية قوله تعالى فعدتهن ثلاثة اشهر
لدلالة المذكور عليه قاله في الكشاف وهذا من مواضع حذف الخبر واختلف
في تقديره فقدره الزمخشري وابن عطية جملة وقدره اخرون مفردا
اي كذلك وهو احسن لان اصل الخبر ان يكون مفردا والاكثرون على
انه لا يكون مقدرا مفردا وقدره ابن عبد السلام مفردا امتدادها اي وكذلك
اللائي لم يحضن وجعل منه والمحصنات من المؤمنات اي حل لكم وكذلك
المحصنات من المؤمنات وقيل ان هذه الاية لا حذف فيها والتقدير واللائي
يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم واللائي لم يحضن فعدتهن ثلاثة اشهر
فقدم واخر وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان بن
عيينة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان النبي
صلى الله عليه وسلم تزوجها من ابي بكر رضي الله عنه وهي بنت ست سنين
وادخلت عليه بضم الهمزة مبنيا للمفعول وهي بنت تسع من السنين ومكثت
بفتح الكاف وضمها عنده تسعا فتوفي صلى الله عليه وسلم وعمرها ثمانية عشر سنة
باب تزويج الاب ابنته من الامام اي الاعظم وقال عمر بن
الخطاب رضي الله عنه مما سبق موصولا خطب الي النبي صلى الله عليه وسلم حفصة
فانكحته اياها وبه قال حدثنا معلى بن اسد بتشديد اللام المفتوحة العمي البصري
قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد البصري عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بنت
ست سنين وبنى بها وهي بنت تسع سنين بالواو للحال قال الجوهري

واعط النصف

قوله النصف منه ذكر البردة باعتبار المذكور او الازار

قبل البلوغ

كذا بنسخة وفي الاصل بالجر في الفرع

يبني على اهله بناء اي زفها والعامة تقول بنى باهله وهو خطأ وكان الاصل فيه
ان الداخل باهله يضرب عليها قبة عند دخوله بها فقيل لكل داخل على اهله
بان وبمثله كلام التوربشتي والقاضي والفاضل في التحفة حتى جاء ونال الغلطة
الى الزركشي واجاب الطيبي بعد ان ذكر ذلك بان استعمال بنى عليها بمعنى زفها
الامر كناية فلا ثبت استعماله في الزفاف ثم منه بمعنى الزفاف وان لم يكن ثمة بناء
اي بعد فان استعمله في المعنى الثاني الى الثالث فيكون بمعنى اعرس بها قال
ويوضح هذا ما قاله صاحب المغرب اصله ان المعرس كان يبني على اهله ليلة
الزفاف خباء ثم كثر حتى كني به عن الوطء وعن ابن دريد بنى بامرأته بالبناء
كما عرس بها قال ولابي ذر فقال اي ابن عروة بالسند السابق وانبئت
بضم الهمزة مبنيا للمفعول انها اي عائشة كانت عنده صلى الله عليه وسلم تسع سنين
توفي صلى الله عليه وسلم وهذا باب بالتنوين السلطان ولي لقوله
اي بسبب قول النبي ولابي ذر لقول النبي ~~صلى الله عليه وسلم~~
باللام بدل الموحدة اي لاجل قول النبي صلى الله عليه وسلم زوجناكها بما
المعجمة بما معك من القرآن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
اخبرنا مالك الامام عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال
جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني وهبت من نفسي اي
وهبت نفسي من زائدة ولابي الوقت وهبت نفسي فتجعل وليتك نفسي بلام
التمليك استعملت هنا في تمليك المنافع اي وهبت امر نفسي لك فقامت قياما
طويلا فطويلا نعت لمصدر محذوف ويحتمل ان يكون العدد وهو اسم الفعل
او محذوف او ما قام مقامه او ما اضيف اليه وهذا قام مقام المصدر وانتصب باسم
لوقوعه موقعه وقوله فقامت فقال رجل يا رسول الله زوجنيها
ان لم يكن لك بها حاجة قال عليه الصلاة والسلام ولابي ذر فقال هل عندك
من شيء تصدقها اياه ومن زائدة في المبتدأ او الخبر يتعلق الظرف وجملة تصدقها
في موضع صفة لشيء ويجوز فيه الجزم على جواب الاستفهام وتصدقها
تتعدى لمفعولين الثاني محذوف اي اياه وهو العائد من الصفة على
الموصوف فقال الرجل ما عندي الا ازاري فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان
اعطيتها اياه جلست لا ازار لك جواب الشرط ولا نافية وازار اسم نكرة
مبني مع لا ولك متعلق بالخبر اي ولا ازار كائن لك فالتمس شيئا فقال ما اجد
شيئا فقال عليه السلام التمس ولو كان الملتمس خاتما من حديد فلم يجد
ذلك فقال صلى الله عليه وسلم له امعك من القرآن شيء قال نعم سورة كذا
وفيما سبق تكرير ذلك ثلاثا لسور سماها في فوائد تمام انها تسع من المفصل وقيل
غيره كما سبق ذكره فقال زوجناكها بما معك من القرآن
والمطابقة بين الترجمة والحديث ظاهرة وفي حديث عائشة عند ابي داود
والترمذي وحسنه وصححه ابو عوانة وابن خزيمة وابن حبان والحاكم
مرفوعا ايما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل الحديث وفيه السلطان

ولي

سورة كذا وسورة

ولي من لا ولي له والسلطان يكون على شرط الولي استنبط الحكم من قصة الواهبة
ولا يزوج السلطان الا البالغة بكفؤ عند عدم وليها الخاص او غيبته الابعد
مسافة القصر وهل يزوج بالولاية العامة او النيابة الشرعية وجهان
حكاهما الامام وافتى البغوي بالاول قال لانه لو كان بالنيابة لما زوج مولية
الرجل ومن فوائد الخلاف انه لو اراد القاضي نكاح من غاب وليها ان قلنا
بالولاية زوجه احد نوابه او قاض آخر او بالنيابة لم يجز ذلك وهذا
هذا باب بالتنوين لا ينكح الاب بضم التحتية وكسر الكاف من
الانكاح وغيره من الاولياء البكر والثيب الا برضاهما سواء كانت البكر
او صغيرة كما هو ظاهر حديث الباب وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة
بفتح الفاء وتخفيف الجيم قال حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير
عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه حدثهم ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح الايم بضم الفوقية وفتح الكاف مبنيا للمفعول
وزعم الخطابي ان لا نافية خبر بمعنى النهي وبالجزم كسر لالتقاء الساكنين على انها
ناهية والاولى ابلغ والايم بتشديد التحتية المكسورة والاصل التي
لا زوج لها بكرا كانت او ثيبا مطلقة كانت او متوفى عنها والمراد بها هنا التي
زالت بكارتها باي وجه كان سواء زالت بنكاح صحيح او شبهه او فاسد
او زنا او بوثبة او باصبع او غير ذلك لانها جعلت مقابلة للبكر حتى تستأمر
بضم الفوقية وفتح الميم اي يطلب امرها ولا تنكح البكر حتى تستأذن اي
يطلب اذنها وفرق بينهما لان الامر لا بد فيه من نطق والاذن يكون
نطقا وبغيره قالوا يا رسول الله وكيف اذنها اي البكر قال ان تسكت لانها قد تستحي ان
تفصح واختلف فيما اذا سكتت وظهرت منها قرينة السخط كالبكاء
الزمني كالشيخ فعند المالكية ان ظهرت منها قرينة الكراهة لم تزوج
وعند الشافعية لا يؤثر ذلك الا ان وقع مع البكاء صياح ونحوه وهذا
الحديث اخرجه ايضا في ترك الحيل ومسلم في النكاح وكذا النسائي وبه
قال حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق بفتح العين وسكون الميم الهلالي
المصري قال اخبرنا ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي حدثنا الليث بن سعد
الامام عن ابن ابي مليكة عبد الله عن ابي عمرو بفتح العين ذكوان
مولى عائشة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله ان البكر
تستحي ان تفصح ولابي ذر تستحي بياء قال عليه الصلاة والسلام رضاها
صمتها اي سكوتها وظاهر الحديث انه يكفي الولي تزويجها ولو ثيبا من
غير استئذان ومراجعة والحاصل انها ... السكوت من البكر
ولعلها في هذا المقام تفصيل واختلاف ...
او ... فاما ... واما الثيب غير البالغ فاختلف فيها فقال ابو حنيفة
يزوجها ابوها كما يزوج البكر وقال امامنا الشافعي وابو يوسف

ضمام

لا كراهة الشيخ الكبير ... برضاها بالاجبار ثيبة وكذا ... من الفرع

تستأذن و

مالك وهو

ويحد لانه زوجها اذا زالت البكارة بالوطء لا بغيره لان ازالة البكارة تزيل الحياء الذي
في البكر واما البكر البالغ فيزوجها ابوها وكذا غيره من الاولياء واختلف في
استيمارها والحديث يدل على انه لا اجبار عليها للاب اذا امتنعت وهو
مذهب الحنفية وقال مالك والشافعي واحمد يزوجها واحتج بمفهوم
حديث الباب لانه جعل الثيب احق بنفسها من وليها فدل على ان ولي البكر احق
بها منها والحق الشافعي الجد بالاب وقال ابو حنيفة في الثيب الصغيرة يزوجها
كل ولي فاذا بلغت ثبت لها الخيار وعن مالك يلحق بالاب في ذلك
وصي الاب دون بقية الاولياء لانه اقامه مقامه وقال الحنابلة وللاب
اجبار بناته الابكار مطلقا وثيب لها تسع سنين لا من لها تسع فاكثر باب
اذا زوج الرجل ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود واذا كانت ثيبا اتفاقا
من الائمة الاربعة وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس
الامام الاعظم عن عبد الرحمن بن ابي القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن واخيه مجمع
بضم الميم الاولى وكسر الثانية مشددة بينهما جيم مفتوحة اخره عين مهملة
ابني يزيد من الزيادة بن جارية بالجيم الانصاري اخي مجمع بن جارية
الصحابي عن خنساء بفتح الخاء المعجمة وبعد النون الساكنة سين مهملة ممدود
ممدود بنت خدام بكسر الخاء وتخفيف الذال المعجمتين وبالدال المهملة الانصارية
الاوسية ان اباها زوجها وهي ثيب وكان زوجها الاول انيس بن قتادة كما عند الواقدي
وقيل اسير كما في المبهمات للقطب بن القسطلاني وانه مات بعد بدر وعند
عبد الرزاق ان رجلا من الانصار تزوج خنساء بنت خدام فقتل عنها يوم
احد فانكحها ابوها رجلا فكرهت ذلك ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم
الزوج الثاني نعم قال الواقدي انه من بني مزينة وعند ابن اسحاق انه
من بني عمرو بن عوف فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا الاسم عيلي بها قالت انا اريد
انما تزوج عم ولدي وعند عبد الرزاق ان ابي انكحني وان عم ولدي
احب الي فرد عليه الصلاة والسلام نكاحه ولاما وان النسائي من
طريق الاوزاعي عن عطاء عن جابر ان رجلا زوج ابنته وهي بكر من غير امرها
فاتت النبي صلى الله عليه وسلم ففرق بينهما وحمله البيهقي على انه كان زوجها
من غير كفو اما اذا زوجها بكفو فانه ينعقد ولو طلبت هي كفوا غيره لانه مجبر
فليس لها اختيار الازواج وهو محمول على ان خطوبها علاق غير المجبر فانه
لا يزوجها الا برضاها لانه اذا كانت ترد في امر تزويجها فاعتبر تعيينها
قال حدثنا اسحاق بن راهويه قال اخبرنا يزيد بن هارون قال اخبرنا
يحيى بن سعيد الانصاري ان القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق حدثه
ان عبد الرحمن بن يزيد ومجمع بن يزيد حدثاه ان رجلا يدعى خذاما
بالخاء والذال المعجمتين في الفتح انكح ابنة له نحوه اي نحو الحديث السابق
قال في الفتح وقد ساق احمد لفظه عن يزيد بن هارون بهذا الاسناد ان
رجلا منهم يدعى خذاما انكح ابنته فكرهت نكاح ابيها فاتت النبي صلى الله

عليه

الثيب ح

قوله ثبت لها الخيار ان زوجها المراد وجد كما افاده بعض الحنفية

دون ح

وفي الفتح ح

عليه وسلم فذكرت ذلك له فرد نكاح ابيها فتزوجت ابا لبابة بن عبد المنذر وذكر
يحيى بن سعيد انه بلغه انها كانت ثيبا باب تزويج اليتيمة التي مات
ابوها ولم تبلغ لقوله تعالى وان بالواو ولابي ذر فان خفتم ان لا تقسطوا في
اليتامى الذين مات ابوهم فانفردوا عنهم واليتم الانفراد فانكحوا الاية قال
في الكشاف فان قلت كيف جمع اليتيم وهو فعيل كمريض على يتامى قلت
فيه وجهان ان يجمع على يتمى كأسرى لان اليتيم من وادي الآفات
والاوجاع ثم يجمع فعلى على فعالى كأسارى ويجوز ان يجمع على فعائل لجري اليتيم
مجرى الاسماء نحو صاحب وفارس فيقال يتائم ثم يتامى على القلب وحق
هذا الاسم ان يقع على الصغار والكبار لبقاء معنى الانفراد عن الآباء الا انه
قد غلب ان يسموا به قبل ان يبلغوا مبلغ الرجال فاذا استغنوا بانفسهم
عن كافلهم وانتصبوا اكفاء يكفلون غيرهم ويقومون عليهم زال عنهم هذا
الاسم واما قوله عليه الصلاة والسلام لا يتم بعد الحلم فما هو الا تعليم شريعة
لا لغة يعني اذا احتلم لم تجر عليه احكام الصغار انتهى واذا قال الخاطب للولي
زوجني موليتك فلانة فمكث ساعة
او قال الولي للخاطب ما معك تمهرها اياه بضم الكاف وفتحها ثم زوجه او قال
نحو ذلك بين الايجاب والقبول فقال معي كذا وكذا او تخلل كلام
الولي او قال لبثا كلاهما بعد قوله للولي زوجني
فقال زوجتكها فهو جائز في العقود الثلاثة ولا يضر ذلك لاتحاد
المجلس فيه سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني في قصة الواهبة
التي بايت لكن في استخراج الحكم المذكور منه نظر لانها واقعة عين تطرقها
الاحتمال ان يكون قبل عقب الايجاب وبه ذهب الشافعية اشتراط
القبول فورا فلا يضر فصل يسير فلو حمد الله الولي وصلى على النبي
صلى الله عليه وسلم واوصى بتقوى الله ثم قال زوجتك فلانة فقال الزوج
الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم قبلت النكاح صح
ولا يضر هذا الفصل لان المتخلل مقدمة القبول فلا يقطع الموالاة بينهما
كالخطبة من الاجنبي لكن هي من ذكر يحصل بها الاستحباب ويصح معها
العقد فان طال الذكر الفاصل بين الايجاب والقبول او تخلل بينهما كلام
اجنبي عن العقد لم يتعلق به ولم يستحب بطل العقد لاشعاره بالاعراض
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم وقال الليث بن سعد الامام فيما سبق موصولا
في باب الاكفاء في المال حدثني بالافراد عقيل بضم العين مصغرا عن ابن شهاب
الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام انه سال
عائشة رضي الله عنها قال لها يا امتاه وان بالواو ولابي ذر فان خفتم ان
لا تقسطوا في اليتامى الى قوله ما ملكت ايمانكم قالت
عائشة يا ابن اختي اسماء بنت ابي بكر هذه اليتيمة تكون في حجر وليها

قوله كأسارى اي فهو نظيره من حيث انه جمع الجمع فيتامى جمع على يتمى ثم يتمى جمع على يتامى

زاد في التفسير يشركها في ماله فيرغب في جمالها ومالها ويريد ان ينتقص
من ولابي ذر عن الحموي والمستملي في صداقها فنهوا بضم النون والهاء
عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن في اكمال الصداق اسوة امثالهن
وامروا بنكاح من سواهن من سوى اليتامى من النساء قالت
عائشة استفتى ولابي ذر فاستفتى الناس رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعد ذلك اي بعد نزول اية وان خفتم فانزل الله تعالى
ويستفتونك في النساء الى قوله وترغبون ولابي ذر الى قوله وترغبون
ان تنكحوهن سقط ان تنكحوهن لغير ابي ذر فانزل الله لهم في هذه
الاية ان اليتيمة اذا كانت ذات مال وجمال رغبوا في نكاحها ونسبها
والصداق الذي هو غير صداق مثلها واذا كانت مرغوبا عنها في قلة المال
والجمال تركوها فلم يتزوجوها واخذوا غيرها من النساء قالت عائشة
فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها
الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى من الصداق وهذا الحديث
تفرد رواية ابن شعيب وفيه دلالة على ان للولي غير الاب ان يزوج التي دون
البلوغ بكرا كانت او ثيبا لان اليتيمة هي التي دون البلوغ ولا اب لها وكانت تارة
ثيبا وقد اذن في نكاحها بشرط ان لا يبخس من صداقها وقد اختلف في ذلك
فقال اصحاب ابي حنيفة يصح النكاح ولها الخيار اذا بلغت في فسخ النكاح واجازته
وقال الشافعي باطل لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اليتيمة تستأمر واليتيمة
كما مر اسم للصغيرة التي لا اب لها وهي قبل البلوغ لا عبرة باذنها وكانه صلى الله
عليه وسلم شرط بلوغها فمعناه لا تنكح حتى تبلغ فتستأمر وعند الترمذي وقال
الترمذي وقال حسن صحيح لا تنكحوا اليتامى حتى تستأمر وهو هذا
باب بالتنوين اذا قال الخاطب للولي زوجني موليتك فلانة
وثبت قوله للولي لابي ذر عن الكشميهني فقال الولي قد زوجتكها
بكذا او كذا جاز النكاح وانه لم يقل للزوج ارضيته او قبلته ويقبل
هو ذلك وهذا مذهب الشافعية لوجود الاستدعاء الجازم ولقوله في حديث
الباب زوجنيها فقال زوجتكها بما معك من القرآن ولم ينقل انه قال
بعد ذلك قبلت نكاحها وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
قال حدثنا حماد بن زيد عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل الساعدي
ولابي ذر زيادة بن سعد رضي الله عنه ان امراة اتت النبي صلى الله عليه
وسلم فعرضت عليه نفسها لينكحها فقال ما لي اليوم في النساء ولابي ذر عن
الكشميهني بالنساء من حاجة فقال رجل يا رسول الله زوجنيها قال
ما عندك قال ما عندي شيء قال عليه الصلاة والسلام اعطها
صداقا ولو كان خاتما من حديد قال ما عندي شيء وهذه الجملة من
قوله اعطها الى هنا ثابتة في رواية ابي ذر قال صلى الله عليه وسلم فما عندك من القرآن

قال

اي اليتيمة مع

١٧٩

١٨

كذا

قال كذا وكذا قال عليه السلام فقد ولابي ذر فقال له قد ملكتكها ولا
زوجتكها بما اي بتعليمك اياها ما معك من القرآن ولم يرد انه قال قبلت
بعد ذلك اكتفاء بقوله اولا زوجنيها كما مر وشرطه في الانعقاد بصيغة الامر
وقال زوج ابنتي فيقول الخاطب تزوجتها فلو قال زوجتني ابنتك او
زوجتنيها او اتزوج ابنتي او تزوجتها لم ينعقد لانه استفهام هذا باب
بالتنوين لا يخطب الرجل على خطبة اخيه بكسر الخاء المعجمة حتى ينكح او يدع
وبه قال حدثنا مكي بن ابراهيم بن بشير الحنظلي البلخي قال حدثنا ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز ولابي ذر عن الكشميهني عن ابن جريج قال سمعت نافعا
يحدث ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم
بالرفع ان يبيع بعضكم على بيع بعض ولا يخطب الرجل بالرفع على
النفي على خطبة اخيه المسلم وكذا الذمي اذا صرح له بالاجابة حتى
يترك الخاطب قبله التزوج او يأذن له الخاطب الاول سواء كان الاول
مسلما او ذميا وذكر الاخ جرى على الغالب ولانه اسرع امتثالا والمعنى
في ذلك ما فيه من الايذاء والتقاطع وفي معنى الاذن ما لو تركا او طال الزمان
بعد اجابته بحيث يعد معرضا او غاب زمنا يحصل به الضرر او رجعوا
عن اجابته والمعتبر في التحريم اجابتها ان كانت غير مجبرة او اجابة الولي
المجبر ان كانت مجبرة او اجابتهما معا ان كان الخاطب غير كفء او اجابة السيد
او السلطان في الامة غير المكاتبة كتابة صحيحة بالنسبة للسيد وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد عن جعفر
ابن ربيعة عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز انه قال قال ابو هريرة
رضي الله عنه يأثر بضم المثلثة اي يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال اياكم والظن اي احذروا الظن السوء فان الظن اكذب
الحديث ولا تجسسوا بالجيم لا تبحثوا عن العورات ولا تحسسوا بالحاء المهملة
لا تستمعوا لحديث القوم ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا اخوانا كالاخوان
في جلب المنفعة ودفع المضرة ولا يخطب الرجل امراة على خطبة اخيه اذا اجيب
الى نكاح المخطوبة حتى ينكح او يترك قال شارح المشكاة رحمه الله هذا النهي غاية
سوم ان بعد النكاح لا تكون الخطبة منهيا عنها وبعد النكاح لا تتصور الخطبة
فلفظ حتى واجاب بانه من باب التعليق بالمحال يعني اذا استحال ان
تكون الخطبة بعد النكاح جائزة وقد علم انه لا يستقيم فلا تجوز ويحتمل ان يكون
حتى بمعنى كي او بمعنى الى وضمير ينكح راجع الى الرجل دون الى اخيه
والمعنى لا يخطب الرجل على خطبة اخيه لكي ينكحها الى ان يتركها اخوه انتهى
واذا عقد الثاني صح مع الحرمة وقال المالكية يحرم ذلك قبله راكنة لغير فاسق
ولم يقدر صداق وقال شارحه ويتقرر ذلك بها تركت ان تخطب الرجل
المرأة الى نفسه ويتفقان على صداق وقد تراضيا فتلك التي نهى ان
يخطبها الرجل على خطبة اخيه ولم يعن بذلك اذا خطب ولم يوافقها

بضم المعجم بعد فول الدك

النخ خلل من
قوله يحرم خطبة
كذا في هذه
وبيانه ان المتن
وخرجه راكنة
اي وحرم خطبة

بلغ

امره ولم تركن اليه وقوله بغير فاسق احترازا مما اذا ركنت لفاسق فان خطبتها
لا تحرم وان خطب ولم يدخل فسخ وهو المشهور عن مالك فان دخل مضى
النكاح وبئس ما صنع وقال ابن زرقون وعنه انه يفسخ في كل حال وعنه
انه لا يفسخ اصلا وان كان عاصيا وقال ابن القاسم ويؤدب من خطب على
خطبة اخيه حكاه في النوادر والعتبية باب تفسير ترك الخطبة بكسر
الخاء وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله انه سمع اباه عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما يحدث ان اباه عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من
خنيس بن حذافة السهمي قال عمر لقيت ابا بكر الصديق فقلت له ان
شئت انكحتك حفصة بنت عمر فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلقيني ابو بكر فقال انه لم يمنعني ان ارجع اليك فيما عرضت علي
الا اني قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم اكن
لافشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها لقبلتها قال ابن بطال تقدم
في الباب السابق تفسير ترك الخطبة صريحا في قوله حتى ينكح او يترك
وحديث هذا الباب في قصة حفصة لا يظهر منه تفسير ترك الخطبة لان
عمر لم يكن علم ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب حفصة فضلا عن التراكن
فكيف توقف ابو بكر عن الخطبة او قبولها من الولي ولكنه
قصد معنى دقيقا يدل على ثقوب ذهنه ورسوخه في الاستنباط وذلك
ان ابا بكر علم ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب الى عمر انه لا يرده بل يرغب
فيه ويشكر الله تعالى على ما انعم عليه به من ذلك فقام علم ابي بكر رضي الله
عنه بهذا الحال مقام الركون والتراضي فكانه يقول كل من علم انه لا
ينصرف اذا خطب لا ينبغي لاحد ان يخطب على خطبته تابعه اي تابع
شعيب بن ابي حمزة يونس بن يزيد فيما وصله الدارقطني في العلل وموسى
ابن عقبة فيما وصله الذهلي في الزهريات وابن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله
ابن ابي عتيق الصديقي القرشي فيما وصله الذهلي ايضا عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب وسبق حديث الباب باتم من هذا في باب عرض
الانسان ابنته باب استحباب الخطبة بضم الخاء قبل العقد وبه
قال حدثنا قبيصة بفتح القاف ابن عقبة قال حدثنا سفيان الثوري او ابن
عيينة عن زيد بن اسلم انه قال سمعت ابن عمر يقول جاء رجلان من
المشرق من شرق المدينة وهما الزبرقان بن بدر التميمي وعمرو بن الاهتم
سنة تسع من الهجرة واسلما فخطبا خطبتين بليغتين بيانا في الخطبة ان شاء الله تعالى
بعون الله تعالى فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من البيان سحرا
ولابي ذر عن الحموي والمستملي لسحرا بزيادة اللام للتأكيد والبيان نوعان
ما يحصل به الابانة عن المراد والاخر تحسين اللفظ بحيث يستميل قلوب السامعين
وهو الذي يشبه بالسحر اذا جلب القلوب وغلب على النفوس وهو عبارة

من تصنع في الكلام وتكلف تحسينه وصرف الشيء عن حقيقته كالسحر الذي
هو تخييل لا حقيقة والمذموم منه ما يقصد به الباطل قال في فتح الباري وجه
مناسبة الحديث للترجمة كأنه اشار الى ان الخطبة وان كانت مشروعة
في النكاح فينبغي ان لا يكون فيها ما يقتضي صرف الحق الى الباطل بتحسين الكلام
وقال المهلب الخطبة في النكاح انما شرعت للخاطب ليسهل امره فشبه حسن
التوصل الى الحاجة بحسن الكلام فيها باستنزال المرغوب اليه بالبيان بالسحر
والكلمات كذلك لان النفوس طبعت على الانفة من ذكر المولبات في امر
النكاح فكان حسن التوصل لدفع تلك الانفة وجها من وجوه السحر الذي
يصرف الشيء الى غيره انتهى والمستحب في النكاح اربع خطب خطبة من الخاطب
قبل الخطبة بكسر الخاء وخطبة من المجيب قبل الاجابة وخطبتان قبل النكاح
احداهما من الولي قبل الايجاب والاخرى من الخاطب قبل القبول لحديث
كل امر ذي بال واصح ما في الخطب ما رواه اصحاب السنن وصححه ابو عوانة وابن حبان مرفوعا
عن ابن مسعود اذا اراد احدكم ان يخطب لحاجة من نكاح او غيره فليقل ان
الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا
من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه يا ايها الذين
آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي
خلقكم الى قوله رقيبا يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا الى قوله
عظيما وحديث الباب اخرجه ايضا في الطب وابو داود في الادب والترمذي في البر
باب اباحة ضرب الدف في النكاح بضم الدال في الفرع كاصله
على الافصح وقد تفتح وضرب الدف في الوليمة من عطف العام على الخاص
ويأتي ان شاء الله تعالى باب الوليمة حق وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن لاحق البصري
وفي نسخة بالتصغير عن بشر بن المفضل
ابو اسمعيل قال حدثنا خالد بن ذكوان
المدني قال قالت الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية
بنت معوذ بن عفراء بكسر الواو المشددة
والعفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء ممدود جاء النبي صلى الله عليه وسلم
يدخل ولابي ذر عن الحموي والكشميهني يدخل بصيغة المضارع حين بني
علي ولابن ماجه صبيحة عرسي وكانت تزوجت اياس بن البكير الليثي فجلس على فراشي كمجلسك
مني بكسر اللام اي مكانك وقد كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز النظر
للاجنبية والخلوة بها فجعلت جويريات لنا
يضربن بالدف ويندبن اي يذكرن اوصاف من قتل من آبائي
يوم بدر ونعدد محاسنهم بالكرم والشجاعة ونحوها وكان ابو معوذ
وعوف رضي الله عنهما احدهما ابوها والاخران عماها واطلقت
الابوة عليهما تغليبا اذ قالت احداهن وفي المغازي حتى قالت احداهن

والسحر ثلاثة له حقيقة بشهادة قوله تعالى فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه واما قوله تعالى يخيل اليه من سحرهم فلا يدل على انه مجرد تمويه تخييل انتهى شيخنا محمد رحمه الله

احدى الجواري وفينا نبي يعلم ما يكون في غد بالسكون في اليونينية وفي غيرها بالتنوين فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم دعي هذه المقالة فان
علم الغيب عند الله لا يعلمها الا هو وايضا يحتمل ان يكون لئلا يذكر صلى الله
عليه وسلم في اثناء اللعب واللهو لان منصبه اجل واشرف من ان يذكر الا في مجالس الجد
وقولي بالذي كنت تقولين من المدح والثناء ففيه جواز ذلك ما لم يفض الى الغلو
وفي هذا الحديث جواز ضرب الدف في النكاح وقد قال الشافعية بجواز اليراع
والدف وان كان فيه جلاجل في الاملاك والختان وغيرهما وتحريم اليراع وهو
المزمار العراقي وتحريم الالات مما هو من شعار شاربي الخمر كالطنبور
وسائر المعازف اي الملاهي من الاوتار والمزامير فيحرم استعماله واستماعه قصدا
فان لم يقصد لم يحرم ولا يحرم الضرب بالقضيب على الوسائد وهو قبل ضرب الحوض
الوسد بعد ... الخنوث ولا يحرم الكف بالكف كما صرح به في الارشاد وغيره ولا
الرقص الا ان يكون فيه تكسر وتثن وهذا الحديث قد سبق في غزوة بدر

باب قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل وآتوا النساء صدقاتهن نحلة من نحله
كذا اذا اعطاه اياه ووهبه له عن طيبة من نفسه نحلة ونحلا وانتصابها على
المصدر لان النحلة والايتاء بمعنى الاعطاء فكانه قال وانحلوا النساء صدقاتهن نحلة
اي اعطوهن مهورهن عن طيبة انفسكم وقيل النحلة لغة الهبة من غير عوض
والصداق ان تستحقه المراة اتفاقا لكن وجه التبرع من الزوج وايجابه بانه
عبيدة فقال عن طيب نفس بالفريضة وتابعه ابن قتيبة وقال الكيا الهراسي
الخطاب في فاتوا للازواج واذا كان خطابا لهم فانما سماه نحلة تبرعا
صداقها وقال بعضهم نحلة اسم الصداق نفسه وكثرة المهر بالجر عطفا على
سابقه وادنى اي اقل ما يجوز من الصداق وقوله تعالى ولابي ذر عز وجل وآتيتم
احداهن قنطارا قال في الكشاف هو المال العظيم من قنطرت الشيء
اذا رفعته فلا تاخذوا منه شيئا وقد روي ان عمر قام خطيبا فقال ايها
الناس لا تغالوا في صدقات النساء فلو كانت مكرمة في الدنيا او تقوى عند الله
لكان اولاكم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اصدق امراة من نسائه اكثر من
اثنتي عشرة اوقية فقامت اليه امراة فقالت له يا امير المؤمنين لم تمنعنا حقا جعله الله
لنا والله يقول وآتيتم احداهن قنطارا فقال عمر كل احد اعلم من عمر ثم قال لاصحابه
تسمعوني اقول مثل هذا فلا تنكرونه علي حتى ترده علي امراة ليست اعلم النساء ذكره
الزمخشري ورواه عبد الرزاق من طريق عبد الرحمن السلمي بلفظ قال عمر لا تغالوا في
مهور النساء فقالت امراة ليس ذلك لك يا عمر ان الله تعالى يقول وآتيتم احداهن قنطارا
من ذهب قال وكذلك هي في قراءة ابن مسعود فقال عمر امراة خاصمت عمر فخصمته وقوله
جل ذكره او تفرضوا لهن وزاد ابو ذر فريضة وقال سهل قال النبي صلى الله عليه وسلم في قصة الواهبة نفسها ولو
خاتما من حديد والاية الاولى التي لاكثر الصداق والحديث لادناه وهذا يقتضي ان ادناه
لا حد له وهو مذهب الشافعية والحنابلة اذ يقول لقوله صلى الله عليه وسلم التمس ولو خاتما من حديد
والضابط انما جاز ان يكون ثمنا وعند الحنفية عشرة دراهم والمالكية ربع دينار
ويستحب عند الشافعية والحنابلة ان لا ينقص عن عشرة دراهم خروجا من خلاف

ابي حنيفة

ابي حنيفة وان لا يزيد على خمسمائة درهم كاصدقة بنات النبي صلى الله عليه وسلم وزوجاته
واما اصداق ام حبيبة اربعمائة دينار فكان من النجاشي اكراما له صلى الله عليه وسلم
ويستحب ان يذكر المهر في العقد لانه صلى الله عليه وسلم لم يخل نكاحا عنه ولانه ادفع
للخصومة ويعلم من استحباب ذكره في العقد جواز اخلاء النكاح عن ذكره وللصداق
ثمانية اسماء مشهورة جمعت في قوله صداق ومهر نحلة وفريضة حباء واجر
ثم عقر علائق وقيل الصداق ما وجب بتسميته في العقد والمهر ما وجب بغير ذلك
وسمي صداقا لاشعاره بصدق رغبة باذله في النكاح وفي حديث ادوا العلائق
قيل وما العلائق قال ما تراضى عليه الاهلون وقال ابن الاثير واحد
العلائق علاقة بكسر العين المهر لانهم يتعلقون به على الزوج والعقر بضم العين
يكون الثاني لغة اصل البنت ومكانه فكان المهر اصل في تلك عقر الزوجة
بكسر الحاء المهملة بعدها وحدة العطية وفي الشرع الصداق هو ما وجب
بنكاح او وطء او تفويت بضع قهرا كرضاع ورجوع شهود وبه قال حدثنا سليمان
بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد العزيز بن صهيب بضم الصاد
عن انس رضي الله عنه ان عبد الرحمن بن عوف تزوج امراة هي بنت ابي الحيسر
انس بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الاشهل كما جزم به الزبير بن
بكار وغيرها فيما سياتي ان شاء الله تعالى على وزن نواة فراى النبي صلى الله عليه وسلم
بشاشة العرس بفتح الموحدة والمعجمتين بينهما الف اي فرح العرس ولابن
عساكر بالجمع وتابعه في رواية الكشميهني شبيه العرس قال ابن
قرقول وهو تصحيف فساله صلى الله عليه وسلم فقال اني تزوجت امراة على وزن
نواة وعن قتادة بن دعامة عطف على قوله عن عبد العزيز وهو من رواية
شعبة عنهما عن انس ان عبد الرحمن بن عوف تزوج امراة على وزن نواة من ذهب
واختلف في المراد بالنواة فقيل واحدة نوى التمر كما يوزن بنوى الخروب
وان القيمة عنها يومئذ خمسة دراهم وقيل ربع دينار وضعف بانه
يختلف في الوزن فكيف يجعل معيارا وان لفظ النواة من الذهب عبارة عما قيمته
خمسة دراهم من الورق وجزم به الخطابي ويشهد له رواية البيهقي عن قتادة
وزن نواة من ذهب قومت خمسة دراهم او وزنها من الذهب خمسة دراهم
وجزم به ابن فارس واستبعد لانه يستلزم ان يكون ثلاثة مثاقيل
ونصفا ومن بعض المالكية النواة عند اهل المدينة ربع دينار ويشهد له
قول انس عند الطبراني في الاوسط حزرناها ربع دينار وقيل ان النواة ربع
النش والنش نصف اوقية والاوقية اربعون درهما فتكون خمسة دراهم

باب التزويج على تعليم القرآن وبغير ذكر صداق وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت
ابا حازم سلمة بن دينار يقول سمعت سهل بن سعد الساعدي رضي الله
عنه يقول اني لفي القوم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قامت
امراة لم يقف ابن حجر على اسمها قال ونقل ابن القطاع في الاحكام انها خولة

بنت حكيم او ام شريك نقل من اسم الواهبة الواردة في قوله تعالى وامراة مؤمنة ان
وهبت نفسها للنبي وفي رواية فضيل بن سليمان كنا عند النبي صلى الله عليه
وسلم جلوسا فجاءته امراة فليس المراد من قوله هنا اذ قامت امراة انها كانت جالسة
في المجلس فقامت وعند الاسماعيلي انه كان في المسجد فقالت يا رسول الله
انها قد وهبت نفسها لك اي امر نفسها او نحو ذلك والا فالحقيقة غير مرادة
لان رقبة الحر لا تملك فكانها قالت اتزوجك بغير صداق وكان الاصل ان يقال
اني وهبت نفسي لكنه على طريق الالتفات وفيه ان الهبة في النكاح من
الخصائص لقولها ذلك وسكوته عليه الصلاة والسلام عليه يدل على جوازه له
خاصة لقول الرجل بعد زوجنيها ولم يقل هبها لي مع قوله تعالى خالصة لك من
دون المؤمنين فر فيها رايك براء مفتوحة بغير همز امر على وزن ف لان
عين الفعل ولامه حذفتا فالاصل إرأي على وزن افعل حذفت لام الفعل للجزم
لان الامر مجزوم ثم نقلت حركة الهمزة الى الراء للتخفيف فاستغني عن همزة الوصل
فبقي على وزن ف ولبعضهم بالهمزة الساكنة بعد الراء وكل سائغ
فلم يجبها صلى الله عليه وسلم بشيء ثم قامت اي الثانية فقالت يا رسول الله انها قد
وهبت نفسها لك فر فيها رايك سقط للحموي من قوله فلم يجبها الثانية
الى هنا وسكوته عليه السلام اما حياء او انتظارا للوحي فقام رجل من الانصار
لم يقف ابن حجر على تسميته وفي حديث ابن مسعود عند الدارقطني فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينكح هذه فقام رجل فقال يا رسول الله
انكحنيها وعند النسائي من حديث ابي هريرة جاءت امراة الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فعرضت نفسها عليه فقال لها اجلسي فجلست ساعة ثم قامت فقال
اجلسي بارك الله فيك ولكن تملكيني امرك قالت نعم فنظر في وجوه القوم فدعا
رجلا فقال اني اريد ان ازوجك ان رضيت فقالت ما رضيت لي فقد
رضيت قال هل عندك من شيء تصدقها فيه ان النكاح لا بد فيه من
الصداق وقد اتفق على انه لا يجوز لاحد ان يطأ فرجا وهب له دون الرقبة
بغير صداق وفيه ايضا ان الاولى ذكر الصداق في العقد لانه اقطع للنزاع
وانفع للمراة لانه ثبت لها نصف المسمى ان طلقت قبل الدخول قال لا زاد في
رواية هشام بن سعد قال فلا اجد لها من شيء قال عليه السلام اذهب
فاطلب ولو خاتما من حديد قال عياض لو تقليلية ووهم من زعم خلاف ذلك
قال والاجماع على ان مثل الشيء الذي لا يتمول ولا له قيمة لا يكون صداقا ولا يحل
به النكاح قال في الفتح فان ثبت هذا فقد خرق هذا الاجماع ابن حزم حيث قال
يجوز بكل ما يسمى شيئا ولو حبة من شعير ويؤيد ما ذهب اليه الكافة قوله
صلى الله عليه وسلم ولو خاتما من حديد لانه اورده مورد التقليل بالنسبة لما فوقه
وفيه انه لا حد لاقل المهر ورد على من قال ان اقله عشرة دراهم ومن قال
ربع دينار لان خاتم لا يساوي ذلك قاله ابن المنذر فذهب وطلب
ثم جاء فقال ما وجدت شيئا ولا خاتما من حديد زاد في رواية ابي غسان

هنا

كذا بخطه وكأنها قالت

قوله تبنى على وزن ف

هذا كذا في النسخ وسقطت من خطه

كان

للحديد

فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فدعاه او دعي
له فقال عليه الصلاة والسلام له ولابي ذر فقال هل معك من القرآن شيء
قال معي سورة كذا وسورة كذا وفي حديث ابي هريرة
فقال سورة البقرة او التي تليها كذا لابي داود والنسائي وفي
حديث ابن مسعود سورة البقرة وسور من المفصل قال اذهب فقد
انكحتكها بما معك من القرآن وفي حديث ابن عباس عند ابي عمر نحوه
وزاد فقال هل تقرأ من القرآن شيئا قال نعم انا اعطيناك الكوثر قال
اصدقها اياها والظاهر ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظه الآخر والقصة متعددة
وفي حديث ابن مسعود وقد انكحتكها على ان تقرئها وتعلمها واذا رزقك الله
عوضتها فتزوجها الرجل على ذلك وفيه ان كل عمل يستاجر عليه كتعليم قرآن
وبنائه وخياطة يجوز جعله صداقا فلو اصدقها تعليم سور من القرآن او
جزء منه اشترط تعيينه واشترط علم الزوج والولي بالمشروط تعليمه
بان يعلماه بتعيينه وسهولته او صعوبته والا وكلا واحدا ممن يعلمه ولا يشترط
تعيين الحرف الذي يعلمه لها كقراءة نافع او ابي عمرو مثلا فيعلمها ما شاء فان عين كل
منهما حرف نافع تعين عملا بالشرط فلو خالف وعلمها حرف ابي عمرو فمتطوع به
ويلزمه تعليم الحرف المعين عملا بالشرط فلو لم يحسن الزوج التعليم لما شرط تعليمه لم يجز
اصداقه الا في الذمة لعجزه في الاول دون الثاني بناء فيه يعيره بتعلمها او يتعلم ثم
يعلمها واذا تعذر التعليم لبلادة نادرة او موت او نشوز انه يعلم بنفسه وجب
مهر المثل فان طلقها بعد ان علمها وقبل الدخول رجع عليها بنصف الاجرة وقال
الخطيب الباء في قوله بما معك من القرآن للسببية والمعنى كما وهبت نفسها منه صلى الله
عليه وسلم وهبت صداقها لذلك الرجل وقال ... الحقه صلى الله عليه وسلم بحال الرجل
ساله هل معك من القرآن شيء لان القرآن هو الغنى الاكبر فلما ثبت له حظ من الغنى
صلى الله عليه وسلم تزوجه وليس في الحديث اسقاط الصداق فلعله زوجها اياها
بصداق وجدت مظنته وان لم توجد حقيقته واذا وجدت مظنته اوشك ان
يكمل بفضل الله وانما استفسره عن جهله نصحا للمراة فلما اخبره انه يحفظ شيئا من
القرآن علم ان الله لا يضيعها قال الطيبي لو فرضنا امراة فوضت امرها في التزوج لرجل
فطلبها من لا مال له ولكنه حامل للقرآن فزوجها منه ثقة بوعد الله في
كتابه بالغنى واقتداء بهذا الحديث لكان جديرا بالصواب ويحصل الصداق
بعد ذلك ويكون تعويضا ولا معنى للتفويض الا ما وقع في الحديث انتهى باب
بضم العين والراء وعرض بفتح ثم سكون وهو ما يقابل النقد وخاتم
من حديد عطف الخاص على العام وبه قال حدثنا علي هو ابن موسى البلخي المعروف
بحب كما صرح به ابن السكن قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن سفيان هو الثوري عن ابي حازم سلمة بن دينار عن
سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل من الانصار قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجني هذه المراة التي وهبت نفسها تزوج ولو خاتما
من حديد وهذا الحديث ساقه مختصرا في رواية الثوري واخرجه ابن ماجه من

الرابعة

ن وابنه ايضا باتم منه وللاسماعيلي ثم من ابن ماجه والطبراني مقرونا برواية معروف به
فضحت فلقد رايتها قايمة مليا تعرض نفسها عليه وهو صامت فقام رجل احسبه
من الانصار وعند الاسماعيلي اعندك شي قال لا قال انه لا يصلح وفيه زيادة كثيرا
يطول ذكره **باب الشروط التي تحل في النكاح وقال عمر بن الخطاب** رضي الله عنه **مقاطع الحقوق**
عند الشروط وصله سعيد بن منصور عن عبد الرحمن بن غنم بلفظ كنت مع عمر حيث
تمس ركبتي ركبته فجاءه رجل فقال يا امير المومنين تزوجت امراة وشرطت لها
دارها واني اجمع لامري او لشاني ان انتقل الى ارض كذا وكذا فقال لها شرطها
فقال الرجل هلكت الرجال اذ لا تشا امراة ان تطلق زوجها الا طلقت فقال
عمر المسلمون على شروطهم عند مقاطع حقوقهم **وقال المسور** مما وصله في
المناقب سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صهرا له هو ابو العاص بن الربيع فاثنى
عليه في مصاهرته فاحسن الثنا قال حدثني فصدقني بتخفيف الدال ولابي ذر
عن الحموي والمستملي وصدقني بالواو بدل الفا ووعدني فوفى لي ولابي ذر عن
الكشميهني فوفاني بالنون بدل اللام وبه قال ثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب
المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر الجهني عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه **قال احق ما اوفيتم من الشروط** التي ابر الله بها من المهر والشروط في مقابلة البضع
ان توفوا به وخبر المبتدا الذي هو احق الشروط وقوله **ما استحللتم به الفروج**
وقوله ان توفوا بدل من الشروط وقيل المراد جميع ما تستحقه المراة بمقتضى
الزوجية من المهر والنفقة وحسن العشرة فان الزوج التزمها بالعقد
فكانها شرطت فيه ثم ان الشرط ان لم يتعلق به غرض كشرط ان لا تاكل الا
كذا او تعلق به غرض لكنه يوافق مقتضى النكاح كشرط ان ينفق عليها ويقسم
لها لم يوثر في النكاح ولا في الصداق وان لم يوافق مقتضى النكاح فان لم يخل
بمقصود العقد كشرط ان لا ينفق او لا يتزوج عليها او لا يسافر بها او لا يقسم لها او
ان يسكنها مع ضرتها صح النكاح لعدم الاخلال بمقصوده ولانه لا يتاثر بفساد
العوض فبفساد الشرط اولى لكن لها مهر المثل لا المسمى لفساد الشرط لانه
ان كان لها فلم ترض بالمسمى وحده وان كان عليها فلم يرض الزوج ببذل
المسمى الا عند سلامة ما شرطه فاذا فسد الشرط وليس له قيمة يرجع اليها وجب
الرجوع الى مهر المثل وان اخل به كشرط ان يطلقها ولو بعد الوطء او ان له الخيار
في النكاح قال المناجي ولو شرط انها لا ترثه او انه لا يرثها او انهما لا يتوارثان
او ان النفقة على غير الزوج بطل للاخلال المذكور وفي قول يصح ويبطل
الشرط قال البلقيني وغيره هذا هو الاصح ووجهه ان الشرط المذكور لا يخل
بمقصود العقد ولو شرط الزوج ان لا يجامعها فكذلك يبطل وقال احمد يجب الوفا بالشرط
مطلقا واما الشرط الذي يشرطه الولي لنفسه فقال الشافعي ان وقع في نفس
العقد وجب للمراة مهر مثلها وان وقع خارجا عنه لم يجب وقال مالك ان وقع
في حال العقد فهو من جملة المهر او خارجا عنه فهو لمن وهب له وفي حديث عبد الله

ابن عمرو

ابن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما امراة نكحت على صداق او حبا او عدة
قبل عصمة النكاح فهو لها وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن اعطيه الحديث
باب الشروط التي لا تحل في النكاح وقال ابن مسعود عبد الله
لا تشترط المراة طلاق اختها قال في الفتح هذا الاثر لم اقف عليه وقد وقع في بعض طرق
الحديث المرفوع عن ابي هريرة وبه قال **ثنا عبيد الله بن موسى** بن باذام
العبسي الكوفي **عن زكريا هو ابن ابي زائدة** خالد او هبيرة **عن سعد بن ابراهيم**
ابن عبد الرحمن بن عوف **عن ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **عن ابي هريرة** رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه **قال لا يحل لامراة تسال طلاق اختها** في النسب
او الرضاع او الدين او البشرية لتدخل الكافرة او المراد الضرة ولهذا لا يحل
ظاهره التحريم لكن حمله الجمهور اذا لم يكن هناك سبب يجوز كريبة في المراة لا ينبغي
معها الاستمرار في العصمة ويكون ذلك من النصيحة المحضة اي بمجرد ذلك من المقاصد
المحرمة وحمله على الندب مع التصريح بالتحريم بعيد وفي مستخرج ابي نعيم لا يصلح
لامراة ان تشترط طلاق اختها وبهذا الاشتراط تحصل المطابقة بين الحديث
والترجمة وظاهر هذه الرواية التي فيها لفظ الشرط ان المراد الاجنبية فتكون
الاخوة في الدين ويويده ما في حديث ابي هريرة عند ابن حبان لا تسال المراة
طلاق اختها فان المسلمة اخت المسلمة **لتستفرغ صحفتها** اي تجعلها فارغة لتفوز بحظها
من النفقة والمعروف والمعاشرة وهذه استعارة مستملحة تمثيلية شبه النصيب
والبخت بالصحفة وحظوظها وتمتعها بما يوضع في الصحفة من الاطعمة اللذيذة وشبه
الافتراق المسبب عن الطلاق باستفراغ الصحفة عن تلك الاطعمة ثم ادخل المشبه
في جنس المشبه به واستعمل في المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من الالفاظ
قاله في شرح المشكاة فيما نقله فيه وفي حديث ابي هريرة عند البيهقي لا تسال
المراة طلاق اختها لتستفرغ اناءها ولتنكح اي ولتتزوج الزوج المذكور
من غير ان تشترط طلاق التي قبلها **فانما لها** اي للمراة التي تسال طلاق اختها
ما قدر لها في الازل وقد اختلف في حكم ذلك فقال الحنابلة ان شرط لها طلاق
ضرتها صح وقيل لا وهو الاظهر واختاره جماعة ولكن احكم ببيع امته وعلى القول
بالصحة فان لم يف فلها الفسخ وقال الشافعي يصح ولها مهر المثل كما في نظائره والبحث
باق في النظر ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته **باب** حكم
صفرة المتزوج ورواه ولابي ذر رواه **عبد الرحمن بن عوف عن النبي**
صلى الله عليه وسلم مما وصله اول البيوع وبه قال **ثنا عبد الله بن يوسف** التنيسي
قال **اخبرنا مالك** الامام **عن حميد الطويل عن انس بن مالك** رضي الله عنه **ان**
عبد الرحمن بن عوف جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه اثر صفرة
من خلوق وهو طيب من زعفران وغيره تعلق به من زوجته من غير قصد
والاثر علامة ممنوع عند الشافعية والحنفية وقال المالكية يجوز في الثوب
دون البدن ونقله الامام رحمه الله عن علماء المدينة وفيه حديث ابي موسى
رفعه لا يقبل الله صلاة رجل في جسده شي من خلوق **فساله رسول الله**
صلى الله عليه وسلم عن ذلك **فاخبره انه تزوج امراة من الانصار** هي بنت ابي الحيسر

بلغ مقابلة

بفتح المهملتين بينهما خاء معجمة ساكنة واخوه راو واسمه انس بن رافع الانصاري كما
جزم به الزبير بن بكار قال عليه السلام لهم كم سقت اليها قال عبد الرحمن
سقت اليها زنة نواة من ذهب صفة لنواة قال ابن دقيق العيد وفي معنى ذلك
قولان احدهما ان المراد نواة من نوى التمر وهو قول مرجوح والثاني انه عبارة
عن قدر معلوم عندهم وهو دون خمسة دراهم قال ثم في المعنى وجهان احدهما
ان يكون الصداق ذهبا وزنه خمسة دراهم والثاني انه يكون الصداق قدر دراهم
بوزن نواة من ذهب قال وعلى الاول يتعلق قوله من ذهب بلفظ زنة
وعلى الثاني يتعلق بنواة قال ابن فرحون اما تعلقه بوزن فلانه مصدر وزن
واما تعلقه بنواة فيصح ان يكون من باب تعلق الصفة بالموصوف اي نواة
كائنة من ذهب ويكون المراد اما عدد بقدر دراهم او تكون هي الموزون بها قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم له اولم امر للاستحباب من اولم والوليمة مشتقة
من الولم وهو الجمع لان الزوجين يجتمعان ولو بشاة ليست لو هذه
الامتناعية وانما هي للتقليل اي اقلها الشاة ولغيره ما قدر عليه
نقدا ولم صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه بمدين من شعير وعلى صفية بتمر وسمن
وقد وهذا الحديث اخرجه النسائي في النكاح هذا باب بالتنوين بغير
ترجمة وسقط لفظ باب للنسفي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن
مسربل الاسدي ابو الحسن البصري الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد عن حميد
الطويل عن انس انه قال اولم النبي صلى الله عليه وسلم بزينب بنت جحش فاوسع على
المسلمين خيرا بخاء معجمة ساكنة بعد المعجمة المفتوحة في سورة الاحزاب خبزا
ولحما [illegible] فخرج عليه السلام والقوم جالسون يتحدثون بعد ان اكلوا
كما كان يصنع اذا تزوج فاتى حجر امهات المؤمنين يدعو لهن ويدعون له
ثم انصرف له [illegible] الى الحجرة فراى رجلين من الحجر [illegible] ثم تاخر
فرجع من بيته فلما رايا النبي صلى الله عليه وسلم رجع [illegible] قال انس
لا ادري اخبرته او اخبر بخروجهما الحديث ساقه هنا مختصرا وسبق بطوله
بالاحزاب ولم يظهر لنا المناسبة بين الترجمة والحديث واجاب الحافظ ابن حجر بانه لم
يقع في قصة تزويج زينب ذكر الصفرة فكانه يقول الصفرة للمتزوج من الجائز
لا من المشروع لكل متزوج واجاب العيني بانه لما تقدم من حيث الامر
بالوليمة في السابق وفي هذا ذكرها وفي قوله اولم كذا قال فليتامل هذا باب
بالتنوين كيف يدعى للمتزوج وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال
حدثنا حماد هو ابن زيد عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم راى على عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة قال ما هذا استفهام
انكار لما سبق من النهي عن التزعفر قال اني تزوجت امراة على وزن نواة من
ذهب فعلق بي هذه الصفرة منها ولم اقصدها قال عليه الصلاة والسلام
بارك الله لك اولم ولو بشاة فيستحب الدعاء للزوج بالبركة بعد العقد فيقال
بارك الله لك كما في هذا الحديث وبارك عليك وجمع بينكما في خير كما في الترمذي
وقال حسن صحيح انه صلى الله عليه وسلم كان اذا رفأ انسانا تزوج قال بارك الله

لك

كان النسخ اولا كتب على الحمرة ثم سودها وكتب بالهامش حاشية [illegible]

لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير ويكره ان يقال بالرفاء والبنين للنهي عنه كما
رواه بقي بن مخلد من طريق غالب عن الحسن عن رجل من بني تميم قال كنا
نقول في الجاهلية بالرفاء والبنين فلما جاء الاسلام علمنا نبينا قال قولوا بارك الله
لكم وبارك فيكم وبارك عليكم والرفاء بكسر الراء والمد ممدود الالتئام من
رفأت الثوب ورفوته رفوا ورفاء وهو دعاء للزوجين بالالتئام والائتلاف
واختلف في علة النهي عنه فقيل لانه من الفاظ الجاهلية او لما فيه من الاشعار
ببغض البنات لتخصيص البنين بالذكر او لخلوه عن حمد الله والثناء عليه
قلت وهذا لو قيل بالرفاء والاولاد واتى بالحمد والثناء لا يكره باب الدعاء
للنساء ولابي ذر عن الحموي والمستملي للنسوة اللاتي يهدين العروس
بضم الياء من اهدى وبفتحها من الثلاثي وللدعاء للعروس ايضا وبه قال حدثنا فروة بن
ابي المغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة بعدها راء ممدود وفروة بفتح الفاء
والراء الساكنة الكندي الكوفي وسقط ابن ابي المغراء لابي ذر قال حدثنا علي
ابن مسهر بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر الهاء القرشي الكوفي عن هشام
عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم فاتتني امي
ام رومان بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس فادخلتني الدار فاذا نسوة من الانصار
قيل منهن اسماء بنت يزيد بن السكن الانصارية كما عند جعفر المستغفري والطبراني
لا اسماء بنت عميس وان وقع في الطبراني لان بنت عميس كانت اذ ذاك مع زوجها
جعفر بن ابي طالب بالحبشة فقلن لام رومان ومن معها وللعروس على الخير
والبركة وعلى خير طائر اي حظ ونصيب وعند احمد انها اجلستها في حجر النبي
صلى الله عليه وسلم فقالت هؤلاء اهلك يا رسول الله بارك الله لك فيهم باب
من احب البناء اي الدخول على زوجته قبل الغزو اذا حضر الجهاد ليكون فكره
مجتمعا لان الذي يعقد عقده على امراة يصير متعلق الخاطر بها بخلاف ما اذا
دخل عليها وبه قال حدثنا محمد بن العلاء الهمداني قال حدثنا عبد الله بن المبارك المروزي وسقط
ابن المبارك لابي ذر عن معمر بسكون العين وفتح الميمين ابن راشد عن همام
بتشديد الميم الاولى ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
غزا نبي من الانبياء اي اراد ان يغزو وهو يوشع او داود عليهما الصلاة والسلام فقال
لقومه بني اسرائيل لا يتبعني بالجزم على النهي رجل ملك بضع امراة اي نكاحها وهو اي والحال
انه يريد ان يبني بها اي يدخل عليها ولم يبن بها لتعلق قلبه غالبا بها وهذا الحديث تقدم
في الخمس باب من بنى بامراة اي دخل عليها وهي بنت تسع سنين وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة
بفتح القاف وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة فصاد مهملة وعقبة بضم العين
وسكون القاف قال حدثنا سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه عروة
ابن الزبير انه قال تزوج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها وهي ابنة ست ولابي ذر
بنت ست ولابي ذر عن الكشميهني سنين وبنى بها وهي ابنة تسع ومكثت عنده
تسعا فتوفي صلى الله عليه وسلم وعمرها ثمانية عشر وهذا الحديث تقدم قريبا في باب نكاح
الرجل ولده الصغار [illegible] قال [illegible]
باب البناء

لغير ابي ذر

في البيت

والبركة سقط لفظ والبركة وثبتت في الفرع [illegible]

لفظ عبد الله

تطول سلام قال اخبرنا اسماعيل بن جعفر بن ابي كثير القاري عن حميد
الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال اقام النبي صلى الله عليه وسلم
منصرفه من غزوة خيبر بين خيبر والمدينة بعد افتتاحها ثلاثا من الايام لما رجع
عليه بصفية اليهودية بصفية بنت حيي فدعوت المسلمين الى
المسلمين مني وليمته فما كان فيها من خبز ولا لحم اعلام بانه ما كان فيها ولا يود عن
طعام التنعم السرف بل من طعام اهل التقشف امر عليه الصلاة والسلام بنطع
بالانطاع فبسطت فالقي فيها من التمر والاقط اللبن الجامد والسمن فكانت تلك
الحيسة المتخذة من التمر والاقط والسمن وليمته عليه الصلاة والسلام
فقال المسلمون اهي احدى امهات المؤمنين الحرائر او مما ملكت يمينه
فقالوا ان حجبها فهي من امهات المؤمنين وان لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه
فلما ارتحل وطا لها خلفه على ناقته ومد الحجاب بينها وبين الناس
فكانت من امهات المؤمنين وفي الحديث ان السنة في الاقامة عند الثيب
لا تختص بالحضر ولا تتقيد بمن له امراة غيرها ولو كانت عنده واحدة وجدد
عليها اخرى اقام وجوبا عند البكر التي جددها سبعا فان كانت ثيبا فثلاثا
متوالية لحديث ابن حبان في صحيحه سبع للبكر وثلاث للثيب والمعنى فيه زوال
الحشمة بينهما وزيد للبكر لان حياءها اكثر واعتبر توالها لان الحشمة لا تزول بالمفرق
فلو فرقها لم يحسب وقضاها متوالية وهذا الحديث سبق في غزوة خيبر
باب البناء اي الدخول للرجل على زوجته بالنهار فلا يختص بالليل
بغير مركب بفتح الميم والكاف للزوج او الزوجة او للناس للاعلان او
للزينة ولا نيران توقد كالشموع ونحوها بين يدي العروس وفي زيادة
سعيد بن منصور من طريقه ابو اليمن بن حيان من عبد الله بن نوفل
الثالي وكان عامل عمر على حضرة مرت به عروس وهم يوقدون النيران بين
يديها فضربهم بدرته حتى تفرقوا عن عروسهم ثم خطب فقال ان عروسكم اوقدوا
النيران وتشبهوا بالكفرة والله مطفئ نورهم فقد في الفتح وفيه دليل على كراهة
ذلك والله اعلم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا فروة بن ابي المغراء قال حدثنا علي
بن مسهر القرشي الكوفي عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم فاتتني امي ام رومان فادخلتني الدار
فلم يرعني اي لم يفجاني ولم يخوفني الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى اي
وقت الضحى فيه ما ترجم له ان دخوله عليه الصلاة والسلام عليها كان نهارا من غير
مركب ولا نيران باب جواز اتخاذ الانماط بفتح الهمزة وسكون النون ضرب
من البسط له خمل ونحوها للنساء من الكلل والاستار والفرش وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا محمد بن المنكدر التيمي
المدني عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال قال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوج جابر هل اتخذتم انماطا قلت

يا رسول الله

يا رسول الله وانى بفتح النون المشددة اي ومن اين لنا انماط قال صلى
الله عليه وسلم انها ستكون زاد في علامات النبوة لكم الانماط قال النووي رحمه الله
فيه جواز اتخاذ الانماط اذا لم تكن من حرير وتعقب بانه لا يلزم من الاخبار
بانها ستكون الاباحة واجيب بان اخباره عليه السلام انها ستكون ولم
ينكره اقره نعم في حديث عائشة عند مسلم انها اخذت نمطا فسترته
على الباب فجذبه صلى الله عليه وسلم حتى هتكه وقال ان الله لم يامرنا ان نكسو
الحجارة والطين قال فقطعت منه وسادتين فلم يعب ذلك علي قال في
الفتح فيوخذ منه ان الانماط لا يكره اتخاذها لذاتها بل لما يصنع بها وكذا
اختلف في ستر البيوت والجدران والذي جزم به جمهور الشافعية الكراهة
بل صرح ابو نصر المقدسي منهم بالتحريم لحديث عائشة هذا وقال غيره ليس في
السياق ما يدل على التحريم وانما فيه نفي الامر بذلك ونفي الامر لا يستلزم
ثبوت النهي نعم يمكن ان يحتج بفعله صلى الله عليه وسلم في هتكه وفي حديث
ابن عباس عند ابي داود وغيره النهي صريحا ولفظه ولا تستروا الجدار
بالثياب لكن في اسناده ضعف وله شاهد مرسل عن علي بن الحسين وحديث
الباب سبق في علامات النبوة باب النسوة اللاتي بالجمع يهدين
بضم اليا المراة الى زوجها ولابي ذر عن الحموي والمستملي التي بالافراد
والاول اوجه وزاد ابو ذر ودعائهن بالبركة ولا ذكر لهذه الزيادة في
الحديث وبه قال حدثنا ابو الفضل بن يعقوب البغدادي قال حدثنا محمد
بن سابق ابو جعفر التميمي البغدادي احد مشايخ المؤلف روى عنه هنا بالواسطة
قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها زفت بالزاي المفتوحة والفاء المشددة
المفتوحة ايضا امراة كانت يتيمة في حجرها لها في الاوسط للطبراني وعند ابن ماجه
قرابة لها وعند ابي الشيخ بنت اختها او ذات قرابة منها وفي اسد الغابة ما يدل
ان اسمها الفارعة بنت اسعد بن زرارة الى رجل من الانصار وفي اسد
الغابة ان اسمه نبيط بن جابر الانصاري فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم
يا عائشة ما كان معكم لهو وفي رواية شريك فقال فهل بعثتم معها جارية تضرب
بالدف وتغني قلت تقول ماذا قال تقول اتيناكم اتيناكم فحيانا وحياكم
ولولا الذهب الاحمر ما حلت بواديكم ولولا الحنطة السمراء ما سمنت عذاريكم
فان الانصار يعجبهم اللهو وفي حديث ابن عباس عند ابن ماجه قوم
فيهم غزل وفي حديث عبد الله بن الزبير عند احمد وصححه ابن حبان والحاكم
اعلنوا النكاح زاد الترمذي وابن ماجه من حديث عائشة واضربوا عليه بالدف
وسنده ضعيف ولاحمد والترمذي والنسائي من حديث محمد بن حاطب فصل
ما بين الحلال والحرام الضرب بالدف باب الهدية للعروس صبيحة
البناء وقال ابرهيم بن طهمان الهروي عن ابي عثمان واسمه الجعد
بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن دينار اليشكري البصري عن انس بن مالك

قوله بنت اختها لعله ابنة ام ...

قال في التقريب الفارعة هي الفريعة بالتصغير بنت مالك

قوله ابن قرط بضم القاف وسكون الراء ... كذا كذا ... التقريب

قال ابو عثمان الجعد مر بنا انس بالبصرة في مسجد بني رفاعة بكسر الراء
وتخفيف الفاء والعين المهملة ابن الحارث فسمعته يقول كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا مر بجنبات ام سليم بفتح الجيم والنون والموحدة
اي ناحيتها دخل عليها فسلم عليها فقالت لي اي امي ام سليم لو اهدينا
لرسول الله ولابي ذر عن الكشميهني صلى الله عليه وسلم هدية فقلت لها
افعلي فعمدت بفتح الميم الى تمر وسمن واقط فاتخذت حيسة بفتح الحاء المهملة
وبعد التحتية سين مهملة في برمة من حجر او في قدر فارسلت بها الحيسة
معي اليه صلى الله عليه وسلم فانطلقت بها اليه فقال لي ضعها ثم امرني فقال ادع لي
رجالا سماهم وادع لي من لقيت قال انس ففعلت الذي امرني به فرجعت
فاذا البيت غاص بالغين المعجمة والصاد المهملة المشددة بينهما الف اي ممتلئ باهله
ورايت النبي صلى الله عليه وسلم وضع يديه بالتثنية على تلك الحيسة التي ارسلتها
ام سليم وتكلم بها بالموحدة قبل الهاء فتح عليها في الفرع كاصله ما شاء الله ان يتكلم ثم
جعل يدعو عشرة عشرة من القوم الذين اجتمعوا ياكلون منه من الطعام
المسمى بالحيسة ويقول لهم عليه الصلاة والسلام اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل
مما يليه قال حتى تصدعوا بتشديد الدال المهملة تفرقوا كلهم عنها عن
الحيسة فخرج منهم من خرج وبقي نفر ثلاثة رجال يتحدثون في الحجرة قال
انس وجعلت اغتم بالغين المعجمة وتشديد الميم اي احزن من عدم خروجهم
ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم نحو الحجرات مساكن امهات المؤمنين وخرجت
في اثره فقلت له انهم قد ذهبوا فرجع صلى الله عليه وسلم فدخل البيت
وارخى الستر واني لفي الحجرة وهو عليه السلام يقول يا ايها الذين امنوا
لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم اي الا مصحوبين بالاذن في
موضع الحال الى طعام غير ناظرين اناه مصدر انى الطعام اذا ادرك اي
لا ترقبوا الطعام اذا طبخ حتى اذا قارب الاستواء تعرضتم للدخول ولكن اذا
دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا تفرقوا ولا تمكثوا اخرجوا من منزله ولا
مستانسين لحديث ان ذلكم الاستنظار والاستئناس كان يؤذي النبي
لتضييق المنزل عليه وعلى اهله فيستحيي منكم ان تخرجكم والله لا يستحيي من
الحق وسيجد لا ترك رمونه ولكن اذا دعيتم الخ وقال بعد قوله اناه الى قوله والله
لا يستحيي من الحق قال ابو عثمان الجعد قال انس انه اي انس خدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم عشر سنين قال في الفتح وقد استشكل الثاني بما وقع هنا ان
الوليمة بزينب كانت بالحيس الذي اهدته ام سليم والمشهور في الروايات
انه اولم عليها بالخبز واللحم ولم يقع في القصة تكثير ذلك الطعام وانما فيه انه اشبع
المسلمين خبزا ولحما قال وهذا وهم من راويه وتركيب قصة على اخرى واجاب
بان حضور الحيسة صادف حضور الخبز واللحم فاكل اولئك من ذلك وذكر
القرطبي لعل الذين دعوا الى الخبز واللحم اكلوا حتى شبعوا وذهبوا ولم يرجعوا
وبقي النفر الذين كانوا يتحدثون عنده فجاء انس بالحيسة فامر ان يدعو ناسا اخرين

الى رسول الله

ومن النبي فدخلوا فاكلوا ايضا حتى شبعوا واستمر اولئك النفر يتحدثون
وهذا الحديث اخرجه مسلم في النكاح والترمذي في التفسير
باب استعارة الثياب للعروس وغيرها وغير الثياب مما تجمل به العروس كالحلي
او لغير العروس وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبيد بن اسماعيل قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها انها استعارت من اسماء اختها قلادة لتتزين بها للنبي صلى الله عليه وسلم فهلكت
اي ضاعت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من اصحابه في طلبها
يطلبونها وسمي منهم اسيد بن حضير فادركتهم الصلاة لم اقف على تعيينها وفي التيمم
بغير وضوء فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك اي فقدهم الماء وصلوا
وضوء اليه فنزلت اية التيمم التي في سورة المائدة وصلاتهم بغير
الهمزة والحاء المهملة مصغرا الانصاري لعائشة فقال اسيد بن حضير جزاك الله خيرا فوالله ما نزل
بك امر قط الا جعل لك منه ولابي ذر عن الكشميهني الا جعل الله لك
منه مخرجا وجعل للمسلمين كلهم فيه بركة ولابي ذر وجعل بضم الجيم مبنيا للمفعول فيه
بركة رفع نائب عن الفاعل قيل ولا مطابقة بين الحديث والترجمة اذ ليست القلادة
من الثياب ولم تكن عائشة حينئذ عروسا واجاب في الفتح بان ذلك من جهة
المعنى الجامع بين القلادة وغيرها من انواع الملبوس الذي تتزين به للزوج
اعم من ان يكون عند العرس او بعده واجاب العيني بانا اذا اعدنا الضمير في
وغيرها في الترجمة الى العروس تحصل المطابقة باب ما يقول الرجل
اذا اتى اهله اي اذا اراد الجماع وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين الطلحي
الكوفي المعروف بالضخم قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن منصور هو ابن
المعتمر عن سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة عن كريب مولى ابن عباس
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اما بفتح الهمزة وتخفيف
الميم استفتاحية لو ان احدهم يقول حين ياتي سقط لغير الكشميهني ان اهله
يجامع امرأته او سريته وعند ابي داود كالمصنف في الدعوات من رواية جرير
عن منصور لو ان احدكم اذا اراد ان ياتي اهله يقول بسم الله اللهم جنبني
الشيطان بالافراد وجنب الشيطان ما رزقتنا بالجمع واطلقوا ما على من
يعقل لانها بمعنى شيء كقوله والله اعلم بما وضعت ولو هذه يجوز ان تكون
للتمني على حد فلو ان لنا كرة والمعنى انه صلى الله عليه وسلم تمنى لهم ذلك الخير
بشرية لتحصل لهم السعادة وحينئذ يجري فيه الخلاف المشهور هل يحتاج الى
جواب اولا وبالثاني قال ابن الضائع وابن هشام ويجوز ان تكون شرطية والجواب
محذوف والتقدير لسلم من الشيطان او نحو ذلك ويدل عليه قوله ثم قدر
بينهما ولد في ذلك الاتيان او قضي ولد وسقط لغير الكشميهني في ذلك
لم يضره شيطان ابدا ولم يحمل عليه ذلك الشيطان اي باضلاله واغوائه بل يكون
من جملة العباد الذين قيل فيهم ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وفي مرسل
الحسن عند عبد الرزاق اذا اتى الرجل اهله فليقل بسم الله اللهم بارك لنا فيما

رزقتنا ولا تجعل للشيطان نصيبا فيما رزقتنا فكان يرجى ان حملت ان يكون ولدا
صالحا وبهذا يوجه ان الولد لا يضره في دينه ولا يقال انه يبعد انتفا العصمة لان
اختصاص من خص بالعصمة بطريق الوجوب لا بطريق الجواز فلا مانع ان
يوجد من لا يصدر منه معصية عمدا وان لم يكن ذلك واجبا له **باب**
بالتنوين **الوليمة** وهي الطعام المتخذ للعرس **حق** اي ثابت في الشرع وهل هي واجبة
او سنة فعند الشافعية انها واجبة على النص واليه ذهب ابن خيران لكونه عليه
السلام لعبد الرحمن اولم ولانه عليه السلام لم يتركها في سفر ولا حضر وقيل فرض
على الكفاية اذا فعلها واحد او اثنان في الناحية او القبيلة وشاع وظهر سقط
الفرض عن الباقين والاصح انها سنة والترجمة لفظ حديث مرفوع اخرجه الطبراني
وقال عبد الرحمن بن عوف فيما وصله في البيوع **قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اولم ولو**
بشاة والامر للندب قياسا على الاضحية ونقل القرطبي الوجوب في رواية في مذهب
مالك وقال انه مشهور المذهب انها مندوبة وبه قال **ثنا يحيى بن بكير**
المصري **قال حدثني** بالافراد **الليث** بن سعد الامام **عن عقيل** بضم العين وفتح القاف
ويكون المخففة ابن خالد الايلي **عن ابن شهاب** الزهري انه **قال اخبرني** بالافراد
انس بن مالك رضي الله عنه انه كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم بنصب مقدم على الظرفية اي زمان قدومه **المدينة** في الهجرة **فكان**
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فكن **امهاتي** اي امي وخواتها **يواظبنني** بالظا
المعجمة والموحدة الساكنة من المواظبة على الشيء وهي الاستمرار عليه ولابي ذر عن
الكشميهني يواطئنني بالطاء المهملة والتحتية بهمزة من المواطاة اي يحرضنني
على خدمة النبي صلى الله عليه وسلم فخدمته عشر سنين زاد في الادب والله
ما قال لي اف قط **وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابن عشرين سنة**
فكنت اعلم الناس بشان الحجاب حين انزل كله في اية الاحزاب **وكان**
اول ما انزل الحجاب **في مبتنى** في زمان دخول **رسول الله صلى الله عليه وسلم**
بزينب بنت جحش ولابي ذر وابنة ربيبته **اصبح النبي صلى الله عليه وسلم بها عروسا**
فدعا القوم لوليمتها **فاصابوا من الطعام ثم خرجوا وبقي رهط منهم** ما بين
الثلاثة الى العشرة **عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطالوا المكث** المكوث
في البيت **فقام النبي صلى الله عليه وسلم فخرج وخرجت معه لكي يخرجوا فمشى**
النبي صلى الله عليه وسلم ومشيت معه حتى جاء **عتبة حجرة عائشة ثم ظن انهم خرجوا**
فرجع ورجعت معه فاذا هم قد خرجوا فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيني
وبينه بالستر زاد في الوحدة **وانزل الحجاب** في اية يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت
النبي الاية ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة واختلف في وقت الوليمة فقال ابن الحاجب
انه بعد البنا قال الشيخ خليل في التوضيح وهو ظاهر المذهب واستحبها بعض الشيوخ
قبل البنا وقال اللخمي واسع قبله وبعده وقال في المتيطية لا باس ان يولم قبل البنا وبعده
وقال ابن عرفة يستحب الاطعام عند عقد النكاح وعند البنا وقال الباجي المختار [illegible]
استحب انه ذلك ايام [illegible] وصحح الماوردي من الشافعية انها [illegible] الدخول
وحديث الباب صريح في انها بعده لقوله فيه اصبح عروسا بزينب فدعا القوم

لغيره صح

ولم يجوا صح

حتى اذا دخل على
زينب فاذا هم
اي النفر جلوس
لم يخرجوا فرجع النبي
صلى الله عليه وسلم ورجعت معه
حتى اذا بلغ
عتبة حجرة عائشة
وظن انهم خرجوا
فرجع ورجعت معه صح

١٤٧

وهذا الحديث سبق قريبا **باب** استحباب **الوليمة ولو بشاة** للموسر وبه قال ثنا
علي هو ابن عبد الله المديني قال **ثنا سفيان** بن عيينة **قال حدثني** بالافراد **حميد**
الطويل **انه سمع انسا رضي الله عنه قال سال النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن**
ابن عوف والحال انه كان قد **تزوج امراة من الانصار** هي بنت ابي الحيسر انس بن رافع
ابن امرئ القيس **كم اصدقها قال** اصدقتها **وزن نواة** ويجوز رفع وزن اي الذي اصدقتها
وزن نواة **من ذهب** وبالسند السابق **عن حميد سمعت** ولابي ذر عن الكشميهني سمع **انسا**
رضي الله عنه انه **قال لما قدموا المدينة نزل المهاجرون على الانصار فنزل عبد الرحمن**
بن عوف على سعد بن الربيع الانصاري وكان النبي صلى الله عليه وسلم اخى بينهما **فقال** سعد لعبد الرحمن
اقاسمك مالي نصفين **واترك لك احدى امراتي** فايهما شئت طلقتها لك
فاذا حلت تزوجها قال في الفتح ولم اقف على اسم امراتي سعد بن الربيع الا ان ابن سعد
ذكر انه كان له من الولد ام سعد واسمها جميلة وامها عمرة بنت حزم وتزوج زيد بن
ثابت ام سعد فولدت له ابنه خارجة قال فيؤخذ من هذا تسمية احدى
امراتي سعد قلت واخرج الطبري في التفسير قصة مجي امراة سعد بن الربيع بابنتي
سعد لما استشهد فقالت ان عمهما اخذ ميراثهما فنزلت اية المواريث وسماها
اسماعيل القاضي في احكام القران بسند له مرسل عمرة بنت حزم انتهى
ورايت في حاشية نسخة من الفتح عن شيخنا الحافظ ابي الخير السخاوي ما نصه
لا ابعد شيخنا في عزو ذلك للطبري مع انه في ابي داود والترمذي وابن ماجه
وصححه الحاكم وغيره وقال وقد وقفت على تسمية الزوجة الثانية في تفسير
مقاتل عند قوله تعالى الرجال قوامون على النساء فاذا هي حبيبة بنت زيد بن
ابي زهير **قال** عبد الرحمن لا حاجة لي في ذلك **بارك الله لك في اهلك ومالك**
فخرج الى السوق وهو سوق بني قينقاع **فباع واشترى** اي فربح
فاصاب شيئا من اقط وسمن فتزوج بنت ابي الحيسر فلقيه النبي صلى الله عليه وسلم
زمنه من سكك المدينة وعليه اثر صفرة فقال مهيم قال تزوجت **فقال النبي**
صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة وهي اقلها للموسر ولغيره ما قدر عليه وقال التتائي
من النسا فقيه المراد بالشاة فاقل الكمال شاة لقول صاحب التنبيه وباي شي اولم من الطعام
جاز وقال القاضي عياض اجمعوا على انه لا حد لاكثرها واما اقلها فكذلك ومهما تيسر اجزا
وبه قال **ثنا سليمان بن حرب** الواشحي **قال ثنا حماد** هو ابن زيد **عن ثابت** البناني انه **قال ما اولم النبي صلى الله عليه**
وسلم على شي من نسائه ما اولم على زينب بنت جحش **اولم بشاة** ليس للتحديد بل وقع اتفاقا وهو
موافق لحديث جابر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن عبد الوارث بن سعيد التنوري
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق صفية بنت حيي وجعل عتقها صداقها اي اعتقها
بلا عوض وتزوجها بلا مهر مطلقا وهو في معنى الواهبة نفسها وهي لا مهر لها مطلقا ولم تجعله
الشافعي من الخصائص بل قال لو انه اذا قال لامته اعتقتك وجعلت عتقك صداقك صح ان كان بقيمته
معلومة [illegible] فلو طلقها قبل الدخول رجع عليها بنصف قيمتها واولم عليها بحيس وهو ما الخيف
من اقط وسمن وتمر نواه وقد يجعل بدل الاقط دقيق او سويق وقد يزاد فيه السمن وهذا الحديث
اخرجه مسلم والنسائي في النكاح وبه قال حدثنا مالك بن اسمعيل بن زياد بن درهم ابو غسان النهدي

ولابي ذر عن الحموي والمستملي
حدثنا عبد الوارث
عن شعيب هو
ابن الحبحاب بفتح الحاءين
المهملتين بينهما موحدة
ساكنة وبعد الالف
احرى موحدة البصري
عن انس صح

الكوفي قال ثنا زهير بضم الزاي هو ابن معاوية الجعفي عن بيان بفتح الموحدة
وتخفيف الياء آخر الحروف ابن بشر الأحمسي أنه قال سمعت أنسا رضي الله عنه يقول بنى النبي
صلى الله عليه وسلم بامرأة هي زينب بنت جحش كما في الترمذي فأرسلني فدعوت
رجالا إلى الطعام الحقه بوليمتها وهذا الحديث أخرجه الترمذي والنسائي
في التفسير باب من أولم على بعض نسائه أكثر من بعض ثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال ثنا حماد بن زيد عن ثابت البناني أنه قال ذكر تزويج زينب
ابنة جحش عند أنس فقال ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أولم على
أحد من نسائه ما أولم عليها أولم بشاة أي ما أولم عليها أكثر مما أولم على نسائه
شكر النعمة لأن الله زوجه إياها بالوحي كما قاله الكرماني أو وقع اتفاقا لا قصدا
كما قاله ابن بطال أو لبيان الجواز كما قاله غيره وهذا الحديث أخرجه مسلم باب
من أولم بأقل من شاة ثنا محمد بن يوسف هو الفريابي قال ثنا
سفيان الثوري وجوز الكرماني أن يكون محمد هو البيكندي وسفيان هو
ابن عيينة والذي جزم به الإسماعيلي وأبو نعيم الأول وقال البرماوي روى
هذا الحديث عبد الرحمن بن مهدي ووكيع والفريابي وروح بن عبادة عن الثوري
عن منصور ابن صفية واسم والده منصور عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث بن طلحة
ابن أبي طلحة عبد الله بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصي بن كلاب
العبدري الحجبي المكي عن أمه صفية بنت شيبة بن عثمان بن أبي طلحة اختلف في
صحبتها أنها قالت أولم النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه بمدين من شعير
وهما نصف صاع لأن المد ربع صاع قال الحافظ ابن حجر لم أقف على تعيين اسم
التي أولم عليها صريحا ثم يحتمل أن تكون أم سلمة لحديثها عند ابن سعد عن
شيخه الواقدي المذكور أنه صلى الله عليه وسلم لما تزوجها أدخلها بيت زينب
بنت خزيمة فإذا جرة فيها شيء من شعير فأخذته فطحنته ثم عصدته في البرمة وأدمت
ثم إهالة فأدمته فكان ذلك طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما حديث أنس
الثوري من طريق شريك عن حميد عنه أنه صلى الله عليه وسلم أولم على أم سلمة بتمر
وسمن وسويق فوهم من شريك لأنه كان سيء الحفظ أو من الراوي عنه
وهو جندل بن والق فإن مسلما والبزار ضعفاه وإنما المحفوظ من حديث
حميد عن أنس أن ذلك في قصة صفية أخرجه النسائي وهذا الحديث مرسل لأن
صفية ليست بصحابية أو صحابية لكنها لم تحضر القصة لأنها كانت بمكة طفلة
أو لم تولد وتزوج المرأة كان بالمدينة وقد روى هذا الحديث أبو أحمد
الزبيري وروح بن إسماعيل ويحيى بن اليمان عن الثوري فقال فيه عن صفية
عن عائشة والذين لم يذكروا عائشة أكثر عددا وأحفظ وأعرف بحديث
الثوري فمن زادها لم يجر على قواعد المحدثين أنه من المزيد في متصل
الأسانيد وقد غلط من رواه عن منصور بن صفية عن صفية بنت حيي أم
المؤمنين باب حق إجابة الوليمة أي وجوب الإجابة إلى طعام العرس
والدعوة بفتح الدال على المشهور وهي أعم من الوليمة لأن الوليمة خاصة

نخط الذي

بالمعرس الزهري قوله الزبيري كذا بخطه

بالعرس

في الصباح انتهى الرباب

بالعرس كما نقله ابن عبد البر عن أهل اللغة ونقل عن الخليل وثعلب
وجزم به الجوهري وابن الأثير وعلى هذا فقوله والدعوة من عطف
العام على الخاص و باب ذكر من أولم سبعة أيام كما رواه ابن أبي شيبة من
طريق حفصة بنت سيرين قالت لما تزوج أبي دعا الصحابة سبعة أيام
الحديث وأخرجه البيهقي أيضا من وجه آخر ونحوه أي نحو السبعة قيل
يشير إلى رواية عبد الرزاق حدثت حفصة المذكور فيه عنده ثمانية أيام
بدل قوله في الرواية السابقة سبعة ولم يوقت النبي صلى الله عليه وسلم للوليمة وقتا
معينا يختص به الإيجاب أو الاستحباب لا يوما ولا يومين ثم أخرج أبو داود
والنسائي من حديث قتادة عن عبد الله بن عثمان الثقفي عن رجل من ثقيف
كان يثنى عليه إن لم يكن اسمه زهير بن عثمان فلا أدري ما اسمه يقوله
قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوليمة أول يوم حق والثاني
معروف والثالث رياء وسمعة لكن قال البخاري في تاريخه لا يصح إسناده ولا
يعرف لزهير صحبة وقال ابن عمر وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا دعي أحدكم
إلى الوليمة فليجب ولم يخص ثلاثة أيام ولا غيرها انتهى ولحديث زهير بن عثمان وقال ع
شواهد منها عند ابن ماجه من حديث أبي هريرة مثله وفيه عبد الملك بن
حسين وهو ضعيف جدا وأحاديث أخر ضعيفة لكن مجموعها يدل على أن
للحديث أصلا وقد عمل بظاهره ذلك الحنابلة والشافعية فقالوا تجب في اليوم
الأول وتستحب في الثاني وتكره فيما بعده وبه قال
النسفي قال ثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك الإمام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها
في النكاح أي فليأت مكانها والتقدير إذا دعي إلى مكان الوليمة فليأتها قال
الكرماني ولا يضر إعادة الضمير مؤنثا والأمر للإيجاب والمراد وليمة العرس لأنها المعهود عندهم ويؤيده
ما في مسلم أيضا إذا دعي أحدكم إلى وليمة عرس فليجب وتكون فرض عين إن لم
يكن عذر وفي غيرها تستحب لكن في سنن أبي داود إذا دعا
أحدكم أخاه فليجب عرسا كان أو غيره ومقتضيه وجوب الإجابة في سائر الولائم
وبه أجاب جمهور العراقيين كما قاله الزركشي واختاره السبكي وغيره ويؤيد
عدم وجوبها في غير العرس أن عثمان بن العاص دعي إلى ختان فلم يجب
وقال لم يكن يدعى له على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه أحمد في مسنده
وإنما تجب الإجابة أو تستحب بشروط منها أن يكون الداعي مسلما فلو كان
كافرا لم تجب إجابته لانتفاء طلب المودة معه ولأنه يستقذر طعامه لاحتمال
نجاسته وفساد تصرفه وأن لا يخص بالدعوة الأغنياء ولا الفقراء لم يجب غيره
أو جيرانه أو أهل حرفته وإن كانوا كلهم أغنياء لحديث شر الطعام الآتي فيه أن
الله تعالى وليس المراد أن يعم جميع الناس لتعذره وأن لا يطلبه طمعا
في جاهه أو خوفا منه لو لم يحضره بل للتودد وأن يعين الداعي بنفسه أو
نائبه لا أن ينادي في الناس كأن فتح الباب وقال ليحضر من أراد أو قال لغيره

ادع من شئت واستأذن عوف في اليوم الاول فتواولم ثلاثة ايام فاكثر لم تجب الاجابة
او تسن الا في اليوم الاول فلو لم يمكنه استيعاب الناس في الاول لكثرتهم او لصغر
منزله او نحوهما فالاقرب ان ذلك في حقيقته كوليمة واحدة دعي الناس اليها افواجا
افواجا في يوم واحد ويشترط ايضا ان لا يكون هناك من يتأذى به او لا تليق به
مجالسته كالاراذل وان لا يكون هناك منكر كفرش الحرير وصور الحيوان المرفوعة
وهذا الحديث اخرجه ايضا في النكاح وابو داود في الاطعمة والنسائي في الوليمة
وبه قال نا مسدد هو ابن مسرهد قال نا يحيى هو ابن سعيد القطان
عن سفيان الثوري قال حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل
شقيق بن سلمة عن ابي موسى عبد الله الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال فكوا العاني الاسير واجيبوا الداعي الى وليمة العرس وعودوا
المريض ولابي ذر عن الكشميهني المرضى وهذا الحديث سبق في باب فكاك الاسير
من الجهاد وبه قال نا الحسن بن الربيع البجلي الخشاب البوراني قال نا ابو الاحوص
سلام بن سليم الحنفي مولى بني حنيفة عن اشعث بن ابي الشعثاء سليم المحاربي عن
معاوية بن سويد الكوفي انه قال قال البراء بن عازب رضي الله عنهما امرنا
النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض زاد في رواية مسلم او
دين وهي سنة اذا كان له متعهد والا فواجبة واتباع الجنائز وهو فرض كفاية
ولابي ذر عن الكشميهني الجنازة وتشميت العاطس بان يقول له يرحمك الله اذا
حمد الله وهو سنة على الكفاية وابرار القسم ولابي ذر عن الكشميهني المقسم بضم
الميم وسكون القاف وكسر السين اي تصديق من اقسم عليك وهو ان تفعل
ما سأله الملتمس واقسم عليه ان يفعله ونصر المظلوم ولو ذميا وافشاء السلام
واجابة الداعي الى وليمة العرس ونهانا صلى الله عليه وسلم عن خواتيم الذهب
وعن آنية الفضة استعمالا واتخاذا فيهما وعن المياثر بفتح الميم وبالمثلثة
والراء جمع ميثرة وهي من حرير محشو بالقطن يجعلها الراكب تحته على الرحل
والسرج وهي من مراكب العجم واصلها موثرة فقلبت الواو ياء لكسرة الميم
وتكون من حرير فتحرم وغيره فتكره وعن الثياب القسية بفتح القاف
وتشديد السين المهملة المكسورة والتحتية ضرب من ثياب كتان مخلوط بحرير
يؤتى به من مصر منسوب الى قرية على ساحل البحر بالقرب من دمياط [illegible]
الحرير وعن الاستبرق بكسر الهمزة غليظ الحرير وعن الثياب المتخذة من
الديباج وهو الابريسم وهذه ستة والسابع الحرير يذكره ان شاء الله تعالى
في اللباس وهذه الخصال مختلفة المراتب في حكم العموم والخصوص والوجوب
فتحريم خاتم الذهب ولبس الديباج للرجال خاصة دون النساء وتحريم آنية
الفضة عامة على الرجال والنساء كالحرير والخيلاء ويجوز ان تعطف السنة على
الواجب ان دلت على ذلك قرينة كصم رمضان وستا من شوال وهذا الحديث
سبق في الجنائز تابعه اي تابع ابا الاحوص سلام بن سليم ابو عوانة الوضاح
ابن عبد الله اليشكري فيما وصله المؤلف في كتاب الاشربة وتابع ابا الاحوص ايضا

الشيباني

ابن قيس م

بالجمع م

قوله وحراي من غير الحرير فهي عنها اي كراهة

بن صوم

نطح بلفظ الرفوع على اللغة الانتهيبة منسوب ... وذكره كذلك منسوبا الى الجنايز

١٨٩
١٩٠

[illegible]

الشيباني ابو اسحاق سليمان فيما وصله ايضا في الاستئذان كلاهما عن اشعث بن
ابي الشعثاء في روايته بلفظ افشاء السلام بدل رد السلام وخالفا رواية شعبة عن اشعث
حيث قال ورد السلام كما سبق في الجنائز وبه قال نا قتيبة بن سعيد البغلاني
البلخي قال نا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابي حازم سلمة بن دينار ولابي ذر عن الحموي
والمستملي والكشميهني عن ابيه بدل قوله عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال
وهو هو اذ لا بد من واسطة بينهما اما ابوه او غيره قال دعا ابو اسيد بضم
الهمزة وفتح السين مالك بن ربيعة الساعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في
عرسه وكانت امرأته ام اسيد سلامة بنت وهب بن سلامة بن امية يومئذ
خادمهم [illegible] وهي
العروس يقع على الذكر والانثى
نعت يستوي فيه الذكر والانثى ما داما في تعريسهما قال سهل الساعدي
تدرون استفهام سقطت اداته ما سقت اي العروس رسول الله
صلى الله عليه وسلم انقعت له تمرات في تور من الليل فلما اكل
صلى الله عليه وسلم من طعام الوليمة سقته اياه وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الاشربة وكذا مسلم
واخرجه ابن ماجه في النكاح باب من ترك الدعوة اي اجابة
الدعوة فقد عصى الله ورسوله وبه قال نا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول شر الطعام طعام الوليمة قال البيضاوي ومن
شر الطعام فحذف من كما يقال شر الطعام ما يكون شرا منه وانما سماه شرا لما ذكر
عقبه حيث قال يدعى لها الاغنياء ويترك الفقراء فان الغالب فيها ذلك وكانه
قال شر الطعام طعام الوليمة التي من شانها هذا فاللفظ وان اطلق فالمراد به
التقييد بما ذكر عقبه قال ابن بطال فاذا ميز الداعي بين الاغنياء والفقراء واطعم
كلا على حدة فلا باس وقد فعله ابن عمر وقال الطيبي متعقبا البيضاوي
التعريف في الوليمة للعهد الخارجي وكان من عادتهم مراعاة الاغنياء فيها
وتخصيصهم بالدعوة وايثارهم وقوله يدعى الخ استئناف بيان لكونها شر
الطعام وعلى هذا لا يحتاج الى تقدير من وقوله ومن ترك حال والعامل
يدعى اي يدعى لها الاغنياء والحال ان الاجابة واجبة فيكون دعاؤه
سببا لاكل الداعي شر الطعام وقول الزركشي جملة يدعى في موضع الصفة
لطعام تعقبه الدماميني بان الظاهر انها صفة للوليمة على ان يجعل اللام
جنسية مثلها في قوله ولقد امر على اللئيم يسبني ويستغني حينئذ عن تأويل
ابن الصائغ على تقدير كونها صفة للطعام انتهى وهذا الحديث موقوف على
ابي هريرة لكن قوله ومن ترك الدعوة اي اجابتها فقد عصى الله ورسوله
يقتضي كونه مرفوعا اذ مثل هذا لا يكون من قبيل الرأي لكن جاء رواة
مالك بتصريح رفعه نعم قال روح بن القاسم عن مالك بسنده قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا اخرجه الدارقطني من طريق اسماعيل بن
مسلمة بن قعنب عن مالك ولمسلم من طريق سفيان سمعت زياد بن سعد يقول

يريد

صلى الله عليه وسلم

كما قال ابن عبد البر

سمعت ثابتا الاعرج يحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
فذكر نحوه وكذا اخرجه ابو الشيخ من طريق محمد بن سيرين عن ابي هريرة
وفي قوله عصى الله ورسوله دليل لوجوب الاجابة لان العصيان لا يطلق
الا على ترك الواجب كما لا يخفى وهذا الحديث اخرجه مسلم في النكاح وابو
داود في الاطعمة والنسائي في الوليمة وابن ماجه في النكاح (باب من
اجاب الى كراع) بضم الكاف وتخفيف الراء اي من اجاب الدعوة الى كراع وهو
مستدق الساق من الرجل ومن حد الرسغ من اليد وهو من البقر والغنم
بمنزلة الوظيف من الفرس والبعير وبه قال (حدثنا عبدان) هو عبد الله بن عثمان
(عن ابي حمزة) بالحاء المهملة والزاي السكري (عن الاعمش) سليمان بن
مهران (عن ابي حازم) سلمان بسكون اللام مولى عزة بفتح العين المهملة
وتشديد الزاي قال الحافظ ابن حجر ووهم من زعم انه سلمة بن دينار الراوي
عن سهل بن سعد المتقدم ذكره قريبا فانهما وان كانا مدنيين لكن
راوي حديث الباب اكبر من ابن دينار (عن ابي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لو دعيت الى كراع لاجبت) واما رواية الغزالي للحديث
في الاحياء بلفظ ولو دعيت الى كراع الغميم فلا اصل لهذه الزيادة والمراد به
المكان المعروف بين مكة والمدينة وزعم بعضهم انه اطلق ذلك على
سبيل المبالغة في الاجابة ولو بعد المكان لكن المبالغة في الاجابة مع حقارة
الشيء اوضح في المراد ومن ثم ذهب الجمهور الى ان المراد بالكراع كراع الشاة
(ولو اهدي) بضم الهمزة (الي) بتشديد الياء (ذراع) او كراع (لقبلت) واللام في لقبلت
ولاجبت للتاكيد وهذا الحديث سبق في الهبة واخرجه النسائي في الوليمة
(باب اجابة الداعي) اي اجابة المدعو الداعي والمصدر مضاف
الى مفعوله وطوى ذكر الفاعل (في العرس) وهو طعام الوليمة المعمول عند
العرس (وغيرها) اي غير وليمة العرس ولا بد من غيره اي وغير العرس
وذكر النووي ان الولائم ثمانية الاعذار بعين مهملة وذال معجمة للختان
والعقيقة للولادة في اليوم السابع والخرس بضم الخاء المعجمة وسكون الراء
وبسين مهملة لسلامة المراة من الطلق وقيل هو طعام الولادة والنقيعة
لقدوم المسافر مشتقة من النقع وهو الغبار والوكيرة للمسكن
المتجدد ماخوذ من الوكر وهو الماوى والمستقر والوضيمة بضاد معجمة
لما يتخذ عند المصيبة والمادبة بضم الدال ويجوز فتحها لما يتخذ بلا سبب ومنها
الحذاق بكسر الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة وبعد الالف قاف الطعام الذي
يعمل عند حذق الصبي ذكره ابن الصباغ في الشامل وقال ابن الرفعة
هو الذي يعمل عند ختم القرآن والعتيرة بفتح العين المهملة وكسر الفوقية
وهي شاة تذبح في اول رجب وتعقب بانها في معنى الاضحية فلا معنى لذكرها
مع الولائم وقد اخرج مسلم وابو داود حديث اذا دعا احدكم اخاه فليجب

عرسا

عرسا كان او نحوه بشرطه وقد جزم المالكية والحنفية والحنابلة وجمهور
الشافعية بعدم الوجوب في غير وليمة النكاح وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله)
ابن ابراهيم البغدادي قال البخاري عنه انه متقن قال (حدثنا الحجاج بن
محمد) الاعور (قال قال ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (اخبرني
موسى بن عقبة) الاسدي صاحب المغازي (عن نافع) مولى ابن عمر انه
(قال سمعت عبد الله بن عمر) رضي الله عنه (يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اجيبوا هذه الدعوة) اي دعوة الوليمة (اذا دعيتم لها قال نافع كان عبد الله) بن عمر (ياتي الدعوة في العرس
وغير العرس وهو) اي والحال انه (صائم) وفي مسلم من حديث ابن عمر
مرفوعا اذا دعي احدكم الى طعام فليجب فان كان مفطرا فليطعم وان
كان صائما فليصل اي فليدع بدليل رواية فليدع بالبركة رواه ابو عوانة
فان كان الصوم نفلا فافطاره لجبر خاطر الداعي افضل ولو اخر النهار
لانه صلى الله عليه وسلم لما امسك من حضر معه وقال اني صائم قال له يتكلف
اخوك المسلم وتقول اني صائم افطر ثم اقض يوما مكانه رواه البيهقي
وغيره وفي اسناده راو ضعيف لكنه توبع ولو امسك المتحرز عن الاكل
لم يحرم بل يجوز وفي مسلم اذا دعي احدكم الى الطعام فليجب فان شاء طعم
وان شاء ترك وفي شرح مسلم تصحيح وجوب الاكل ويحرم على الصائم الافطار
من صوم فرض (باب ذهاب النساء والصبيان الى وليمة العرس)
بحو كراهه وبه قال (حدثنا عبد الرحمن بن المبارك) العيشي بفتح العين
المهملة وسكون التحتية وكسر الشين المعجمة قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد (حدثنا
عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك) رضي الله عنه انه (قال ابصر النبي صلى الله
عليه وسلم نساء وصبيانا) حال كونهم (مقبلين من عرس فقام) عليه الصلاة والسلام (ممتنا)
بميم مضمومة فميم ساكنة فمثناة فوقية مفتوحة كذا في الفرع مصحح عليه وقال في الفتح
بمثلثة ونون ثقيلة من المنة بضم الميم وهي القوة اي قام اليهم مسرعا
نشيطا الى ذلك فرحا بهم او من الامتنان لان من قام اليه صلى الله عليه وسلم
واكرمه بذلك فقد امتن عليه بشيء لا اعظم منه (فقال اللهم) قالها للتبرك
والاستشهاد في صدقه على قوله (انتم من احب الناس الي) وزاد في رواية
مر في مناقب الانصار قالها ثلاث مرات وفيه شهود النساء والصبيان
وليمة العرس فلو دعت امراة امراة لوليمة او دعت رجلا وجب او استحب
لا مع خلوة محرمة فلا يجيبها الى طعام مطلقا او مع عدم الخلوة فلا يجيبها
الى طعام خاص به كان جلست به وبعثت له الطعام الى بيت اخر من
دارها خوف الفتنة بخلاف ما اذا لم يخف فقد كان سفيان الثوري واضرابه
يزورون رابعة العدوية ويسمعون كلامها فان وجد رجل كسفيان وامراة كرابعة فالظاهر
الكراهة في الاجابة ويعتبر في وجوب الاجابة للمراة اذن الزوج والسيد للمدعو
والله اعلم (باب) بالتنوين (اذا راى منكرا في الدعوة) كفرش
الحرير المتخذ للرجال وفرش جلود نمور يبقى وبرها قاله الحليمي وغيره (وراى ابو مسعود)

في دعوة

كاملة من ... نخذ بالهامش الذي في الفرع ممتنا والذي في اليونينية ممتنا هكذا انتهى

قوله كان جلست به ... فان جلست به الى بيتها من الدار

ابو مسعود عقبه م

عبد الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي ابن عمرو الانصاري صورة في البيت الذي عمي اليه للوليمة فرجع ويحتمل ان يكون وقع لكل من عبد الله بن مسعود ولابي مسعود عقبه ذلك واثر ابي مسعود عقبه وصله البيهقي بسند صحيح واما اثر ابن مسعود عبد الله فقال في الفتح لم اقف عليه ودعا ابن عمر فيما وصله احمد في كتاب الورع ومسدد في مسنده من طريقه الطبراني ابا ايوب خالد بن زيد الانصاري الى وليمة عرس ابنه سالم فرأى في البيت سترا على الجدار فانكر على عبد الله بن عمر فقال ابن عمر غلبنا بضم المعجمة عليه اي على وضع الستر على الجدار النساء يا ابا ايوب فقال ابو ايوب من كنت اخشى عليه اي ان كنت اخشى على احد يعمل في بيته مثل هذا المنكر فلم اكن اخشى عليك ذلك والله لا اطعم لكم طعاما وقد اختلف في ستر البيوت والجدران فجزم جمهور الشافعية بالكراهة ويشهد له اثر ابن عمر هذا اذ لو كان حراما ما قعد الذين قعدوا من الصحابة ولا فعله ابن عمر فيحمل فعل ابي ايوب كراهة التنزيه جمعا بين الفعلين ويحتمل ان يكون ابو ايوب كان يرى التحريم والذين قعدوا ولم ينكروا يرون الاباحة وقد صرح الشيخ ابو نصر المقدسي من الشافعية بالتحريم لحديث مسلم عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لم يأمرنا ان نكسو الحجارة والطين وتعقب بانه ليس في السياق ما يدل على التحريم وانما فيه نفي الامر بذلك ونفي الامر لا يستلزم ثبوت النهي لكن عند ابي داود من حديث ابن عباس ولا تستروا الجدر بالثياب وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن نافع مولى ابن عمر عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق عن عمته رضي الله عنها عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها اخبرته انها اشترت نمرقة بنون مضمومة بينهما ميم ساكنة وبعد الراء قاف وسادة صغيرة فيها تصاوير اي تماثيل حيوان فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل زاد في ذكر الملائكة وجعل يتغير وجهه فعرفت في وجهه الكراهية بكسر الهاء بعدها تحتية مخففة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الكراهة بفتح الهاء واسقاط التحتية فقلت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله ماذا اذنبت فقال ما بال هذه النمرقة قالت فقلت اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها بحذف احدى التاءين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور الحيوانية الذين يصنعونها يعذبون يوم القيامة ويقال لهم على صنعها احيوا ما خلقتم وقال صلى الله عليه وسلم ان البيت الذي فيه الصور الحيوانية لا تدخله الملائكة الذين ليسوا حفظة اذ هم لا يفارقون المكلف وانما لم يدخلوا لكونه معصية فاحشة لانها من مضاهاة خلق الله ومر موضع الترجمة قولها قام على الباب فلم يدخل وهو عام يقتضيه المنع من الدخول في المكان الذي فيه الصورة سواء كان فيه دعوة ام لا وهل المنع من ذلك لاجل المنكر لا لاجل المدعو فان كان يزول لاجله وجبت اجابة الدعوة وازالة المنكر فان لم يقدر على ازالته فليرجع وهل دخول البيت الذي فيه الصور الممنوعة حرام او مكروه وجهان الا التحريم قال الشيخ ابو حامد وبالكراهة قال صاحب التقريب والصيدلاني ورجحه الامام والغزالي ولا بأس بصورة مبسوطة تداس وبخاديد يتكأ عليها باب قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم بالنفس اي بنفسها وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد ابن الحكم بن محمد بن

ابي مريم

ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا ابو غسان محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل هو ابن سعد الساعدي انه قال لما عرس بفتح العين والراء المشددة وهو بمعنى اعرس اي اتخذ عروسا بضم الهمزة وفتح السين المهملة واسمه مالك بن ربيعة الساعدي دعا النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فما صنع لهم طعاما ولا قربه اليهم الا امراته ام اسيد بضم الهمزة سلامة بنت وهيب بلت تمرات في تور بفتح المثناة الفوقية قدح من حجارة من الليل فلما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من الطعام اماثته بفتح المثلثة وسكون المثناة الفوقية مرسته بيدها له صلى الله عليه وسلم فسقته تخصه بذلك اي لكونه عليه الصلاة والسلام كان يحب الحلواء وله عن الحموي والمستملي تتحفه ولابي ذر عن الكشميهني بالتحف اتحافا

باب النقيع والشراب الذي لا يسكر في العرس وهو ما ينقع من تمر في الماء حتى تخرج حلاوته وعطف الشراب على النقيع من عطف العام على الخاص لانه يعم تنقيع التمر وغيره وبه قال حدثنا يحيى ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري بتشديد التحتية نسبة الى القارة المدني نزيل الاسكندرية عن ابي حازم سلمة بن دينار انه قال سمعت سهل بن سعد الساعدي ان ابا اسيد الساعدي دعا النبي صلى الله عليه وسلم لعرسه فكانت امراته ام اسيد وهي واقفة خادمهم يومئذ وهي العروس الواو للحال فقالت اي العروس او قال اي سهل بالشك اتدرون ولابي ذر عن الكشميهني فقالت العروس اتدرون ما انقعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل في تور بالمثناة الفوقية قال في القاموس اناء يشرب فيه ويأتي هذا الحديث من رواية سهل كما في الرواية السابقة وحينئذ فقوله انقعت بفتح العين وسكون التاء في الموضعين على صيغة الماضي للغائبة وهو الذي في الفرع وعلى رواية الكشميهني بسكون العين بصيغة المتكلم

باب المداراة مع النساء اي الملاطفة لهن لالانة جانبهن واستمالة قلوبهن لما جبلن عليه من الاخلاف وقول النبي صلى الله عليه وسلم انما المرأة كالضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام وسكونها والفتح افصح وبه قال حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله هو ابن يحيى بن عمرو بن اويس الاويسي قال حدثني بالافراد مالك الامام الاصبحي عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المرأة كالضلع بسنده وحديث مسلم من رواية سفيان عن ابي الزناد المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على طريقة وفي صحيح ابن حبان عن سمرة ابن جندب مرفوعا ان المرأة خلقت من ضلع فان اقمتها كسرتها فدارها تعش بها وفي غرائب مالك للدارقطني بنحو لفظ رواية حديث الباب الا انه قال لخليقة واحدة انما هي كالضلع ان اقمتها اي اردت اقامتها كسرتها وان استمتعت بها استمتعت بها على عوج بكسر العين وفتح الواو وبعدها جيم ولابي ذر عوج بفتح العين والاكثر على الكسر وقيل ان كان فيما هو منتصب كالحائط والعود عوج بفتح العين وفي غير المنتصب كالدين والخلق والارض ونحو ذلك بالكسر قاله ابن السكيت ونقل ابن قرقول عن اهل اللغة ان الفتح في الشخص والكسر فيما ليس بمرئي وفي الحديث اشارة الى التدارؤ والرفق بهن والصبر على عوجهن

اخلاقهن واحتمال ضعف عقولهن وغير ذلك مما يأتي قريبا ان شاء الله

باب الوصاة بفتح الواو اي الوصية بالنساء وبه قال حدثني اسحق ابن نصر نسبه لجده واسم ابيه ابراهيم السعدي قال حدثنا حسين بضم الحاء ولابي ذر الحسين بزيادة الالف واللام اي ابن علي ابن الوليد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء عن زائدة ابن قدامة عن ميسرة ضد الميمنة ابن عمار الاشجعي عن ابي حازم سلمان الاشجعي مولى عزة بفتح العين المهملة وتشديد الزاي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر اي من كان يؤمن بالمبدا والمعاد ايمانا كاملا فلا يؤذي جاره واستوصوا اي اوصيكم بالنساء خيرا فاقبلوا وصيتي فيهن كذا قرره البيضاوي لان الاستيصاء استفعال وظاهره طلب الوصية وليس هو المراد وقال الطيبي الاظهر ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير وقال في الكشاف السين للمبالغة اي يبالغون انفسهم الفتح ويجوز ان يكون من الخطاب العام اي يستوصي بعضكم من بعض في حق النساء فانهن خلقن من ضلع معوج فلا يتهيا الانتفاع بهن الا بمداراتهن والصبر على اعوجاجهن والضلع بكسر ففتح اي خلقن خلقا فيه اعوجاج فكانهن خلقن من اصل معوج وقيل اراد به ان اول النساء حواء خلقت من ضلع آدم وان اعوج شيء في الضلع اعلاه ذكره تاكيدا لمعنى الكسر او ليبين انها خلقت من اعوج اجزاء الضلع كانه قال خلقن من اعلى الضلع وهو اعوجه ويحتمل كما قال في الفتح ان يكون ضرب ذلك مثلا لاعلى المراة لان اعلاها راسها وفيه لسانها وهو الذي يحصل منه الاذى وسال الكرماني فقال فان قلت العوج من العيوب فكيف يصح منه افعل التفضيل واجاب بانه افعل الصفة او انه شاذ والامتناع عند الالتباس بالصفة بحيث يتميز عنه بالقرينة جاز البناء منه فان ذهبت تقيمه اي الضلع كسرته وان تركته ولم تقمه لم يزل اعوج فيه الندب الى مداراة النساء وسياستهن والصبر على عوجهن وان من رام تقويمهن رام مستحيلا وفاته الانتفاع بهن مع انه لا غنى للانسان عن امراة يسكن اليها ويستعين بها على معاشه قال

هي الضلع العوجاء لست تقيمها • الا ان تقويم الضلوع انكسارها
اتجمع ضعفا واقتدارا على الفتى • اليس عجيبا ضعفها واقتدارها

فكانه قال الاستمتاع بها لا يتم الا بالصبر عليها واستوصوا بالنساء خيرا فاقبلوا وصيتي واعملوا بها قال الغزالي وللمراة على زوجها ان يعاشرها بالمعروف وان يحسن خلقه معها قال وليس حسن الخلق معها كف الاذى عنها بل الاحتمال للاذى منها والحلم عن طيشها وغضبها اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان ازواجه يراجعنه الكلام وتهجره الواحدة منهن الى الليل قال واعلى من ذلك ان الرجل يزيد على احتمال الاذى بالمداعبة فهي التي تطيب قلوب النساء فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمزح معهن وينزل الى درجات عقولهن في الاعمال والاخلاق حتى روي انه كان يتسابق عائشة في العدو فسبقته يوما فقال لها هذه بتلك وبه قال الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان

الثوري

الثوري عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كنا نتقي اي نتجنب الكلام الذي يخشى منه العاقبة ونتقي ايضا الانبساط الى نسائنا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم هيبة ان ينزل فينا شيء من القرآن يمنع الى نسائنا تمسكا بالبراءة الاصلية وفيه اشعار بان الذي كانوا يتركونه كان من المباح والانبساط اليهن يحتمل ان يكون من جملة الوصاة بهن لمناسبة الترجمة والله اعلم هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا [illegible] بترك السابق المذكور فيه واستوصوا بالنساء خيرا كما قال في فتح الباري ومن ذلك ان يقومهن برفق بحيث لا يبالغ فيكسر وليس المراد ان يتركهن على الاعوجاج اذا تعدين ما طبعن عليه من النقص الى تعاطي المعصية بمباشرتها او ترك الواجب بل المراد ان يتركهن على اعوجاجهن في الامور المباحة كما لا يخفى فلله در المؤلف اذ [illegible] فقال حدثنا ابو النعمان محمد ابن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد ابن زيد عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كلكم راع اي حافظ وامين واصله راعي بتحتية بعد العين لانه من رعى يرعى رعاية كرماة استثقلت الضمة على الياء فحذفت فالتقى ساكنان فحذفت الياء فصار راع على وزن فاع فالمحذوف لام الفعل وكلكم مسئول اي عن رعيته فالامام [illegible] الامام راع وهو مسئول اي عن رعيته والرجل راع على اهله [illegible] بطاعة الله وينهاهم عن معصيته ويقوم عليهم بما لهم من الحق وهو مسئول عن رعيته فان لم يكن له رعية فهو راع على اعضائه وجوارحه وقواه وحواسه وهو مسئول عنها والمراة راعية على بيت زوجها وهي مسئولة اي عن رعيتها والعبد راع على مال سيده وهو مسئول اي عن رعيته الا بالتخفيف فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته

باب حسن المعاشرة مع الاهل وبه قال حدثنا [illegible] حدثني بالافراد سليمان ابن عبد الرحمن المعروف بابن بنت شرحبيل الدمشقي وعلي ابن حجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها راء ابن [illegible] ابو الحسن السعدي المروزي قالا اخبرنا عيسى بن يونس ابن ابي اسحق السبيعي قال حدثنا هشام ابن عروة عن اخيه عبد الله ابن عروة عن ابيه عروة ابن الزبير ابن العوام عن عائشة رضي الله عنها قالت انما هو موقوف وليس بمرفوع نعم قوله كنت لك كابي زرع مرفوع وقد رواه النسائي في عشرة النساء عن ابي عقبة خالد ابن عقبة [illegible] السكوني عن ابيه عن هشام به موقوفا واخره مرفوع وعن عبد الرحمن ابن محمد ابن سلام عن ابي عقبة يحيى ابن سعيد ابن المثنى عن عباد ابن منصور عن هشام بجميعه سند مرفوع ولفظه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك كابي زرع لام زرع قالت عائشة بابي وامي يا رسول الله ومن كان ابو زرع قال اجتمع [illegible] ساق الحديث كله لكن قال ابن عساكر الصواب حديث هشام عن اخيه عبد الله ابن عروة بعضه مسند واكثره موقوف انتهى وكذا روي مرفوعا من رواية عبد الله ابن مصعب والدراوردي عبد العزيز ابن بكار واخرجه مسلم [illegible] عن علي ابن حجر واحمد ابن جناب بفتح الجيم والنون كلاهما عن عيسى ابن يونس عن هشام ابن عروة عن اخيه عبد الله عن عروة عن عائشة قالت

جلس جماعة إحدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن اي الزمن انفسهن عهدا وعقدن على الصدق من ضمائرهن عهدا ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا وعند الزبير ابن بكار عن عايشة دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي بعض نسائه فقال يخصني بذلك يا عايشة انا لك كابي زرع لام زرع قلت يا رسول الله ما حديث ابي زرع وام زرع قال ان قرية من قرى اليمن كان بها بطن من بطون اليمن وكان منهن احدى عشرة امراة وانهن خرجن الى مجلس فقلن تعالين فلنذكر بعولتنا بما فيهم ولا نكذب ففيه ذكر قبيلتهن وبلادهن لكن في رواية الهيثم انهن كن بمكة من ابي حزم اليمن من خثعم وعند النسائي من طريق عمر ابن عبد الله ابن عروة عن عروة عن عايشة قالت فخرت بمال ابي في الجاهلية وكان الف الف اوقية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسكتي يا عايشة فاني كنت لك كابي زرع لام زرع وعند ابي القاسم عبد الحكيم ابن حيان بسنده له مرسل من طريق سعيد بن عفير عن القاسم ابن الحسن عن عمر بن الحرث عن الاسود ابن جبير المعافري قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عايشة وفاطمة وقد جرى بينهما كلام فقال ما انت بمنتهية يا حميرا عن ابنتي ان مثلي ومثلك كابي زرع مع ام زرع فقالت يا رسول الله حدثنا عنهما فقال كانت قرية فيها احدى عشرة امراة وكان الرجال خلوفا فقلن تعالين نتذكر ازواجنا بما فيهم ولا نكذب فقالت المراة الاولى ولم تسم تقدم زوجها زوجي لحم جمل غث بفتح الغين وتشديد المثلثة والرفع صفة للحم والجر صفة للجمل وكلاهما في الفرع وفي البدل قال البدر الدماميني لا اشكال في جوازهما لكن لا ادري ما المروي منهما وهل ثبتا معا في الرواية فينبغي تحريره انتهى قلت قال ابن الجوزي المشهور في الرواية الخفض وقال لنا ابن ناصر الجيد الرفع ونقله عن التبريزي وغيره والمعنى زوجي شديد الهزال على راس جبل زاد الترمذي في الشمايل وعر اي كثير الضخر شديد الغلظة يصعب الرقي اليه وعند الزبير بكار على راس جبل وعث بفتح الواو وسكون المهملة بعدها مثلثة صعب المرتقى بحيث توحل فيه الاقدام فلا يتخلص منه ويشق فيه المشي لا سهل فيرتقى بضم التحتية وفتح القاف مبنيا للمفعول اي فيصعد اليه لصعوبة المسلك فيه ولا سهل بالخفض منونا في الفرع صفة لجبل ويجوز الفتح بلا تنوين على اعمال لا عمل ان وحذف الخبر اي لا سهل فيه والرفع مع التنوين خبر مبتدا مضمر اي لا هو قال البدر الدماميني ويلزم عليه الغاء لا مع عدم التكرير في توجيه الرفع ودخول لا على الصفة المفردة مع انتفاء التكرير في توجيه الجر وكلاهما باطل انتهى وعند الطبراني لا سهل فيرتقى اليه ولا سمين بالجر والرفع منونا والفتح بلا تنوين كما مر في لا سهل ويجوز ان يكون رفع سمين على انه صفة للحم وجره صفة للجمل فينتقل اي لا ينقله احد لهزاله وعند ابي عبيد فينتقى وهو من صفة اللحم اي ليس له نقي مستخرج والنقي بكسر النون المخ يقال نقوت العظم ونقيته اذا استخرجت مخه قال القاضي عياض انظر الى كلامها فانه مع صحة تشبيهه قد جمع من حسن الكلام انواعا وكشف عن محيا البلاغة قناعا وقرن من جزالة الالفاظ وحلاوة البديع وضم

تفاريق

فقال حم

قوله كبير العمر ... جمع ... ويدل ... كلام عياض وشرحه

صدق ح

تفاريق المناسبة والمقابلة والمطابقة والمجانسة والترتيب والترصيع فاما صدق تشبيهها فقد اودعت اول كلامها تشبيه شيئين من زوجها بشيئين تشبيهه باللحم الغث بخله وقلة عرفه وبالجبل الوعث شراسة خلقه وشموخ انفه فلما تمت كلامها جعلت تفسير مسابقة كل واحدة من الجملتين وتفصيل ناعتة كل قسم من المشبهين ففصلت الكلام وبينته وابانت الوجه الذي به علقت التشبيه وشرحته فقالت لا الجبل سهل فلا يشق ارتقاؤه لاخذ اللحم ولو كان هزيلا لان الشيء المزهود فيه يؤخذ اذا وجد بغير نصب ولا اللحم سمين فيتحمل في طلبه واقتنايه مشقة صعود الجبل ومعاناة وعورته فاذا لم يكن هذا ولا ذاك واجتمع قلة الحرص عليه ومشقة الوصول اليه لم تطمح اليه همة طالب ولا امتدت نحوه امنية راغب فقطع الكلام عند تمام التشبيه والتمثيل وابتداوه بحكم هذا التفصيل الذي ينظم الكلام واحسن من نفي النيرية ورد الصفة وبسط البيان واخذه في رد الاعجاز على صدور وهذه الاقسام والتشبيه من ابواب البلاغة وابدع اصناف هذه الصناعة وهو موضع للجلاء والكشف والمبالغة في البيان والعبارة عن الخفي بالجلي والمتوهم بالمحسوس والحقير بالخطير والشيء بما هو اعظم منه واحسن او اخس وادون وعن القليل وجود بالمالوف المعهود وكل هذا تاكيد في البيان والمبالغة في الايضاح بالنظر الى قول المراة زوجي بخيل لا يوصل الى شي مما عنده وبين كلام هذه المراة فقد شبهت بخل زوجها وانه لا يوصل الى ما عنده مع شراسة خلقه وكبر نفسه بلحم الجمل الغث على راس الجبل الوعث تشبه وعورة خلقه بوعورة الجبل وبعد خيره ببعد اللحم على راسه والزهد فيما يرجى منه لقلته وتعذره بالزهد في لحم الجمل الغث فاعطت التشبيه حقه ووفته قسطه وهذا من تشبيه الجلي بالخفي والمتوهم بالمحسوس والحقير بالخطير ثم انظر ايضا حسن نظم كلامها ونضارته واخذه حقه من الموالفة والمناسبة في الالفاظ التي هي راس الفصاحة وزمام البلاغة فانها وازنت الفاظها وماثلت كلماتها وقدرت فقرها وحسنت اسجاعها فوازنت في الفقرة الاولى لحم براس والثانية وجمل بجبل وغث بوعث وتجري بوعر فاذا فتن في قالب اخيتها ونسجتها على منوال ما جنستها ثم في كلامها نوع اخر من البديع وهو الموازنة ويسمى الترصيع والتسميط والتشطير والتسجيع وهو ان تتضمن الفقرة او بيت الشعر مقاطع اخر تسجع في متماثلة بغير تلك السجع وقوافي الشعر اللازمة فتتوشح بها القول وتنفصل بها نظم اللفظ كانت هذه المراة جعلت في وسط الفقرة الاولى وجبل في وسط الفقرة الاخرى فتفصلت بذلك الكلام على جزء من المقابلة اثنا السجعتين اللذين تقابلا وعث فتجاذبك فقرة تجمعتان تتقابلان متماثلتان ثم في كلامها نوع من البديع يسمى المطابقة وهو مقابلة الشيء بضده فقابلت الوعر

سابقة ظ

بخط شيخنا ... من كلام القاضي ح

كذا عند ... وليس له ذكر في هذه الرواية المذكورة هنا وفي ... عياض وتحرير ... تعاف وحاصلة معناه هو قليل اللحم ... ويدل ... في رواية النسائي ... حيث قال جمل غث وروى ... انتهى ولم يقع في عبارة الشارح في الاولى ح

بالسهل والغث بالسمين في الفقرتين الاخيرتين وهو ما يحسن الكلام ويزيد
لمناسبة وفي هذه ايضا نوع من المجانسة وهو تجانس جمل بجبل وهو ان لم
تجانسه في كل حروفه فقد جانسه في اكثرها ثم في كلامها ايضا نوع من البديع
وهو حسن التفسير وغرابة التقسيم وابداع حمل اللفظ على اللفظ والمعنى
على المعنى في المقابلة والترتيب وذلك في قولها لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقى
فاحسنت فسرت ما ذكرت وبينت حينئذ ما اشبهته وقسمت كل قسم على حياله
وفصلت كل فصل من مثالها وجعلت للفقرتين الاولتين بفقرتين
مفسرتين وقابلت لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقى وهذا يسمى المقابلة عند
اهل النقد ووقع في رواية النسائي بتقديم لا سمين لعوده على اللحم المقدم
وتاخير سهل لعطفه على الجبل المؤخر فيكون تفسيرا لاول منسوقا وهو قولها
لحم جمل الثاني للثاني فحملت اللفظ على اللفظ ثم ردت المقدم على المقدم
والمؤخر الى المؤخر فتقابلت معاني كلماتها وترتيب الفاظها ثم في كلامها
ايضا نوع من البديع وهو التزام ما لا يلزم في سجعها وهو قولها فيرتقى
وينتقى فالتزمت القاف والتاء في كل سجع قبل القافية وقافية سجعها
الياء المقصورة وهذا النوع زيادة في تحسين الكلام ومماثلة واعراق في
جودة تشابهه ومقابلته ثم فيه ايضا نوع من البديع يسمى الايغال وهو ان يتم
كلام الشاعر قبل البيت او الناثر قبل السجع ان كان كلامه مسجعا وقبل
الفصل والقطع ان لم يكن كذلك فياتي بكلمة لتمام قافية البيت او السجع او
مقابلة الفصول والقطع تفيد معنى زائدا فانها لو اقتصرت على تشبيه زوجها
بلحم جمل على راس جبل لاكتفت ببعد مناله وتعذر الوصول اليه وازهدته
وهو غرضها لكنها زادت بسجعها غث ودعم معنى بينين وبالغث في الاول
فافادت زيادتها التناهي وغاية الوصف انتهى كلام القاضي وانما اطلنا
لما فيه من فرائد الفوائد واما قوله في التنقيح تريد انه مع قلة خيره يتكبر على
عشيرته فيجمع الى المنع الرفد سوء الخلق تمسكا في الشارح بانه زاد لا دلالة في لفظها
يتكبر على العشيرة مترفع على قومه انتهى ولعل هذا اخذه الزركشي من قول
الخطابي ان تشبيهها له بالجبل الوعر اشارة الى سوء خلقه وانه يترفع ويتكبر ويسمو
بنفسه اي يجمع الى البخل التكبر قالت المرأة الثانية واسمها عمرة بنت عمرو التميمي
تذم زوجها زوجي لا ابث خبره اي لا اظهر ولا اشيع حديثه
وفي رواية ذكرها القاضي عياض لا انث بالنون بدل الموحدة اي لا اظهر
حديثه الذي لا خير فيه لان النث بالنون اكثر ما يستعمل في الشر وعند الطبراني
لا انم بالنون والميم من النميمة اني اخاف ان لا اذره بالذال المعجمة والضمير يعود
على قولها خبره عند ابن السكيت اي اخاف ان لا اترك من خبره شيئا لانه لطوله
وكثرته لم استطع استيفاءه فاكتفيت بالاشارة خشية ان تطول العبارة وقيل يعود
الضمير الى زوجها وكانها خشيت اذا ذكرت ما فيه ان يبلغه فيطلقها ولا تريد
اولادها ان فارقته لا تقدر على تركه لعلاقتها به واولادها منه فاكتفت بالاشارة

(هامش: بقولها صم)
(هامش: اوله)
(هامش: ٢)
(هامش: قوله لا انم قال في المصباح نم نمًّا من باب ضرب وقتل انتهى)

الى

١٩٤

ان ابثه بمعايبه وفاء بما التزمته من الصدق وسكتت عن تفسيرها للمعنى الذي اعتذرت
ان اذكره اذكر بالجزم جواب ان عجره وبجره بضم العين والموحدة وفتح
الجيم قال في القاموس وذكر عجره وبجره اي عيوبه وامره كله وقال ابو عبيد القاسم
بن سلام ثم ابن السكيت استعملا بمعايبه الباطنة وعطفه عن غيره وقال الخطابي ارادت
عيوبه الظاهرة واسراره الكامنة قال ولعله كان مستور الظاهر ردي الباطن
وقال علي بن ابي طالب اشكو الى الله عجري وبجري اي همومي واحزاني واصل
العجرة الشيء يجتمع في الجسد كالسلعة والبجرة نحوها وقيل العجر في الظهر والبجر في البطن
قالت المرأة الثالثة وهي حبى بضم الحاء المهملة وتشديد الموحدة بنت [illegible] بنت
كعب اليمانية تذم زوجها زوجي العشنق بفتح العين المهملة والشين المعجمة
والنون المشددة بعدها قاف الطويل المذموم السيء الخلق وقيل ذمته بالطول
لان الطول في الغالب دليل السفه لبعد الدماغ عن القلب ان انطق بكسر الطاء
اي ان اذكر عيوبه فيبلغه اطلق بضم الهمزة وفتح الطاء واللام المشددة بمجرد جواب
الشرط وان اسكت عنها اعلق بوزن اطلق السابقة اي يتركني معلقة
لا ايما فاتفرغ لغيره ولا ذات بعل فانتفع به وقال في الفتح الذي يظهر انها ارادت
وصف سوء حالها عنده فاشارت الى سوء خلقه وعدم احتماله لكلامها ان شكت له
حالها وانها تعلم انها متى ذكرت له شيئا من ذلك بادر الى طلاقها وهي لا تحب تطليقه
لمحبتها فيه ثم عبرت عن الجملة الثانية اشارة الى انها ان سكتت صابرة على تلك الحال
كانت عنده كالمعلقة وقال القاضي عياض اوضحت بقولها على حد السنان المذلق
مراده بقولها قبل ان اسكت اعلق وان انطق اطلق اي انها ان حادت عن
السنان سقطت فهلكت وان استمرت عليه اهلكها قالت المرأة الرابعة واسمها
مهدد بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الدال المهملة الاولى بنت ابي هزومة
تمدح زوجها زوجي كليل تهامة بكسر التاء الفوقية
اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز وهو من التهم بفتح الفوقية والهاء وهو ركود
الريح وقال في القاموس وتهامة بالكسر مكة شرفها الله تعالى ثم [illegible] ليس فيه اذى
بل راحة ولذاذة عيش كليل تهامة لذيذ معتدل لا حر مفرط ولا قر بضم
القاف ولا برد وهو لفظ رواية النسائي والاسماعيلي رفع مع التنوين كما في الفتح وفي
رواية الهيثم بن عدي عند الدارقطني ولا وخامة بواو فخاء معجمة مفتوحتين
بعد الالف ميم يقال مرعى وخيم اذا كانت الماشية لا تنجع عليه ولا سآمة
اي لا ملال لها ولا له عن المصاحبة والكلمات مبنيات على الفتح في الفرع
ويجوز الرفع كقراءة ابي عمرو وابن كثير فلا رفث ولا فسوق بالرفع والتنوين فيهما على
ان لا ملغاة وما بعدها رفع بالابتداء وسوغ الابتداء بالنكرة سبق النفي عليها ومنها الثالث
والرابع على ان لا للتبرئة والمعنى لا اخاف له غائلة لكرم اخلاقه ولا يسأمني ولا
يستثقل بي فيمل صحبتي فليس بسيء الخلق فيسأم من عشرته فانا لذيذة
العيش عنده كلذة اهل تهامة بليلهم المعتدل وقال ابن الانباري ارادت
بقولها ولا مخافة ان اهل تهامة لا يخافون لتحصنهم بجبالها او ارادت وصف زوجها

(هامش: قوله وتشديد الموحدة عبارة من فوق ومن تحت وكذلك نقط التاء فتحة بالاسود من فوق واخرى بالاحمر من تحت تلك الغامرات المراد بالموحدة الباء)
(هامش: قوله الطويل كذا اقتصر عليه ونقل ابن حجر عن ابن قتيبة انه رجل طويل [illegible] التصغير [illegible] الاخذ ادعنده قاد وطارة لغيره انتهى)
(هامش: بجمع الدواء والعلف والوخيم [illegible])

الغنا ربنا يلزمك حفظه وحمايته

بانه حامي الذمار مانع لداره وجاره والمخافة عنده من ياوي اليه ثم وصفته بالجود
غيره فقد ضربوا المثل بليل تهامة في الطيب لانها بلاد حارة في غالب الزمان وليس فيها
رياح باردة فاذا كان الليل كان وهج الحر ساكنا فيطيب الليل لاهلها بالنسبة لما كانوا فيه
من اذى حر النهار **قالت** المراة **السادسة** واسمها كبشة ما لو وجدت الساكنة والعجمة تمدح
زوجها **زوجي ان دخل** البيت **فهد** بفتح الفا وكسر الهاء فعل يفعل الفهد
يقال فهد الرجل اذا اشبه الفهد في كثرة نومه تريد انه ينام ويغفل عن معايب
البيت الذي يلزمني اصلاحه وقيل تريد وثب علي وثوب الفهد كانها تريد
انه يبادر الى جماعها من حبه لها بحيث انه لا يصبر عنها اذا راها قال الكمال الدميري
قالوا انوم من فهد واوثب من فهد قال ومن خلقته الغضب وذلك انه اذا وثب
على فريسة لا يتنفس حتى ينالها وقال القاضي عياض حمله الاكثر على الاشتقاق
من خلق الفهد اما من جهة قوة وثوبه واما من كثرة نومه قال ويحتمل ان يكون من
جهة كثرة كسبه لانهم قالوا اكسب من فهد واصله ان الفهود الهرمة تجتمع على فهد
منها فتي فيتصيد عليها كل يوم حتى يشبعها فكانها قالت اذا دخل المنزل دخل
معه ما كسب لاهله كما يجي الفهد لمن يلوذ به من الفهود الهرمة ثم لما كان في وصفها
لها بالفهد ما قد يحتمل الذم من جهة كثرة النوم رفعت اللبس بوصفها بخلق الاسد
فاوضحت ان الاول سجية كرم ونزاهة شمائل ومسامحة في العشرة لا سجية جبن
وخور في الطبع فقالت **وان خرج** من البيت **اسد** بكسر السين المهملة فعل ماض
تريد فعل فعل الاسد في شجاعته وشبه كما قال القاضي عياض المطابقة بين دخل
وخرج لفظية وبين فهد واسد معنوية ويسمى ايضا المقابلة وفيهما ايضا
الاستعارة فانها استعارت له من الخالقين خلق واحد من هذين الحيوانين حال
في غاية من الايجاز والاختصار ونهاية من البلاغة والبيان اي اذا دخل تغافل
وتناوم واذا خرج وجاله فلما استعارت له خلق هذين السبعين في الحالين الاخيرين
له الخصيبين المعربت بذلك عن تخلقه بهما والتزامه لوصفيهما وعبرت عن جميع
ذلك بكلمة واحدة من ثلاثة احرف حسنة التركيب مع جمالها في الالفاظ وتناسبهما
في الوزن وسهولتها في النطق **ولا يسال عما عهد** بفتح العين وكسر الهاء اي عما
له عهده في البيت من ماله اذا فقده لتمام كرمه وزاد الزبير بن بكار في اخره ولا يرفع
اليوم لغد اي لا يدخر ما حصل عنده اليوم من اجل غد فكنت بذلك عن
غاية جوده ويحتمل ان يكون قولها فهد على تفسيره بالوثوب بمعنى الجماع الذم
من جهة انه غليظ الطبع ليست عنده ملاعبة قبل المواقعة بل يثب وثوب الجمل
او انه كان سيء الخلق يبطش بها ويضربها واذا خرج على الناس كان امره اشد
في الجراة والاقدام والمهابة كالاسد ولا يسال عما تغير من حالها حتى لو عرف انها
مريضة او معوزة لغاب ثم جا لا يسال عن ذلك ولا يتفقد حال اهله ولا بيته ولو
ان عرض له شيا من ذلك وثب عليها بالبطش والضرب **قالت المراة السابعة**
واسمها هند تذم زوجها **زوجي ان اكل لف** باللام المفتوحة والفا
المشددة فعل ماض اي اكثر الاكل من الطعام مع التخليط من صنوفه حتى لا يبقى

لبه

صح
وكليته كلامه

[..]يان نهمته وشرهه وعند النسائي من رواية عمر بن عبد الله اذا اكل
[..] بالقاف اي جمع واستوعب وحكى القاضي عياض انه روي رف بالرا
[..] اللام قال وهي بمعنى لف **وان شرب اشتف** بالشين المعجمة اي
[..] ما في الاناء وقيل روي استف بالسين المهملة وهي بمعناها **وان**
[..] نام التف في ثيابه وحده في ناحية من البيت وانقبض منها فهي
[..] له كما قالت **ولا يولج الكف** اي لا يدخل كفه داخل ثوبي **ليعلم**
[..] او يقرب الذي عندي بمعنى عدم الحظوة منه فجمعت في ذمها له بين اللوم
[..] وسوء العشرة مع اهله وقلة رغبته في النكاح مع كثرة شهوته في الطعام
[..] وهذا غاية الذم عند العرب فانها تذم بكثرة الطعام والشراب
[..] تمدح بقلتهما وبكثرة الجماع لدلالة ذلك على صحة الذكورية والفحولية وقول
[..] وقولها ولا يولج الكف انه كان في جسدها عيب فكان لا يدخل يده
[..] ليلمس ذلك العيب لئلا يشق عليها فمدحته بذلك تعقبه ابن قتيبة
[..] بانه ذمته في صدر الكلام فكيف تمدحه في اخره واجاب ابن الانباري بانه
[..] لا يمتنع ان المراة بين مثالب زوجها ومناقبه لانهن كن تعاهدن ان لا يكتمن من
[..] شيا فمنهن من وصفت زوجها بالخير في جميع اموره ومنهن من جمعت
[..] وكلام هذه من البديع المناسبة والمقابلة في قولها ان اكل وان شرب والالتزام
[..] التاويل القافية وقافيه سجعها الفا وفيه الترصيع وهو حسن
التقسيم والتتبع والارداف وهو من باب الكنايات والاشارات وهو التعبير
[..] عن الشي باحد توابعه وكل من الكنايات لحشيته لانها عبرت بقولها التف واكتفت
عن الاعراض عنها وقلة الاشتغال بها **قالت المراة السابعة** واسمها حبي بنت
[..] علقمة تذم زوجها **زوجي غياياء** بالغين المعجمة والتحتيتين المفتوحتين بينهما
[..] الف ممدود مخفف ماخوذ من الغي بفتح المعجمة الذي هو الخيبة قال
[..] فسوف يلقون غيا او من الغياية بتحتيتين بينهما الف وهو كل شي اظل
الشخص فوق راسه فكانه مغطى عليه من جهله فلا يهتدي الى مسلك او
[..] المتكاثف الظلمة الذي لا اشراق فيه **او قالت عياياء** بالمهملة الذي
تعيا بالضراب ولا يلقح من الابل او هو من العي بكسر المهملة اي الذي تعييه مباضعة النسا
والشك من عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي الراوي وقال الكرماني
هو نوع من الزوجة القايلة كما صرح به ابو يعلى في روايته عن احمد بن جناب عنه
والنسائي من رواية عمر بن عبد الله غيايا بالمعجمة من غير شك **طباقا** بالمهملة
[..] فقال ممدود وهو الاحمق او الذي لا يحسن الضراب او الذي
[..] عليه اموره او الثقيل الصدر عند الجماع يطبق صدره على صدر المراة عند الجماع
[..] يرتفع ثقله عنها ولا تستمتع به وقد ذمت امراة امرء القيس فقالت له ثقيل الصدر
[..] سريع الاراقة بطي الافاقة **كل ما تفرق في الناس من داء** ومعايب
[..] له داء اي موجود فيه قال القاضي عياض في هذا من لطيف الوحي والاشارة
[..] لانه انطوى تحت هذه اللفظة كلام كثير **شجك** بشين معجمة وجيم مشددة

ح
الوحي يطلق على الاشارة
وعلى الكلام الخفي
وعلى غير ذلك ولعل
المراد هنا الكلام
الخفي ليغاير الاشارة
المذكورة في كلامه

مفتوحتين وكسر الكاف اي اصابك شجة في راسك **او فلك** بفا ولام مشددة
مفتوحتين وكاف مكسورة اي اصابك بجرح في جسدك او كسرك او ذهب
بمالك او تبرك بخصومته وزاد ابن السكيت في روايته او بحك بموحدة وجيم
مشددة مفتوحتين وكاف مكسورة اي جمعك في جراحتك فشقها والبج
شق القرحة **او جمع كلا** من الشج والفل **لك** وفي رواية الزبيريات حدثتنا
شتمك وانها ما زحته فلك والاجمع كلا لك فوصفته كما قاله التامي عباس
بالحمق والتناهي في سوء العشرة وجمع النقائص بان يعجز عن قضاء وطرها مع الادا
فاذا حدثته سبها واذا مازحته شجها واذا اغضبته كسر عضوا من اعضائها
او شق جلدها او جمع كل ذلك من الضرب والجرح وكسر العضو وموجع الكلام
وفي هذا القول من البديع المطابقة والالتزام في قولها شجك فلك بجمع كلا
لك والتقسيم وبديع الوحي والاشارة في قولها كل دا له دا وهو من لطيف الوحي
والاشارة وهي جملة ابانت بوجازة الفاظها واعربت بلطايف اشارتها عن
معان كثيرة **قالت المراة الثامنة** وهي ياسر بنت اوس بن عبد تمدح زوجها
زوجي المس منه **مس ارنب** وصفته بانه ناعم الجسد كنعومة وبر الارنب
او كنت بذلك عن حسن خلقه ولين جانبه **والريح** منه **ريح زرنب** اي
طيب العرق لنظافته واستعماله الطيب والزرنب بزاي مفتوحة فرا ساكنة فنون
مفتوحة فموحدة قال في القاموس طيب او شجر طيب الرائحة والزعفران ويحتمل
ان تكون كنت بذلك عن طيب الثنا عليه بجميل معاشرته وقال القاضي عياض هذا
من التشبيه بغير اداة وفيه حسن المناسبة والمقابلة بقولها والمس مس ارنب
والالتزام في قولها ارنب وزرنب فانها التزمت الرا والنون وزاد الزبير بن بكار
والنسائي من رواية عقبة وانا اغلبه والناس يغلب فوصفته مع جميل العشرة
لها والصبر عليها بالشجاعة وهذا كما حكاه صاحب تحفة النفوس ان
معصعة بن صوحان قال لمعاوية كيف ننسبك الى العقل وقد غلبك نصف
انسان يريد امراته فاختة بنت قرظة فقال انهن يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام
وقال عياض وقولها والناس يغلب فيه نوع من البديع يسمى التتميم لانها
لو اقتصرت على قولها وانا اغلبه لظن انه جبان ضعيف فلما قالت والناس يغلب
دل على ان غلبها اياه انما هو من كرم سجاياه فتممت بهذه الكلمة المبالغة في
حسن اوصافه **قالت المراة التاسعة** ولم تسم تمدح زوجها **زوجي رفيع**
العماد بكسر العين المهملة وهو العود الذي يدعم به البيت يعني ان البيت الذي
يسكنه رفيع العماد ليراه الضيفان واصحاب الحوائج فيقصدونه كما كانت بيوت
الاجواد يعلونها ويضربونها في المواضع المرتفعة ليقصدهم الطارقون
والطالبون او هو مجاز عن زيادة شرفه وعلو ذكره **طويل النجاد** بكسر النون
بعدها جيم فالف فدال مهملة قال في القاموس ككتاب حمايل السيف او
طويل القامة وفي ضمن كلامها انه صاحب سيف فاشارت الى شجاعته **عظيم**
الرماد لان ناره لا تطفى لتهتدي الضيفان اليها فيصيروا نهار كثيرا لذلك

كث

قوله او قسرك
اي قهرك
كما في المصباح
قسره على الامر
قسرا من باب ضرب
قهره انتهى

قوله وهي ياسر
بنت اوس السويجي
واسمها عمرة

كثير بعض كونه مضيفا لان كثرة الرماد تستلزمه لكثرة الطبخ المستلزم لكثرة الاضياف
وهذه الكناية عندهم من الكنايات البعيدة لان الانتقال فيها من الكناية
الى المطلوب بها بواسطة فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب
تحت القدر ومن كثرة الاحراق الى كثرة الطبائخ ومنها الى كثرة الاكلين
ومنها الى كثرة الضيفان وههنا فائدة جليلة في الفرق بين الكناية والمجاز
قال الشيخ تقي الدين السبكي ومن خطه نقلت من الفروق المشهورة بينهما
ان الحقيقة لا يصح ارادتها مع المجاز ويصح ارادتها مع الكناية واقول هذا
صحيح ولا يحصل به سؤال لان الكناية ان اريد بها معناها كانت حقيقة وان
اريد بها المكنى عنه كانت مجازا وايضا فان هذا انما يجي عند من لا يجوز الجمع
بين الحقيقة والمجاز اما من يجوزه فلا يمتنع ارادة الحقيقة مع عدم ارادة المجاز
والجواب ان الكناية مثل قولنا كثير الرماد له ثلاثة احوال احدها ان
يراد حقيقته فقط من غير ان يقصد معنى الكرم فهذه حقيقة لا كناية ولا مجاز
الثاني ان يريد الاخبار عن رجل عنده رماد كثير حاصل عنده وان كان بخيلا الثاني
ان يقصد بقوله كثير الرماد استعماله في معنى كريم وينقله اليه على وجه الاستعارة
لا تنبيها على العلاقة فهذا مجاز لانه استعمال للفظ في غير موضوعه الثالث
ان يقصد استعماله في معناه الحقيقي ليفيد معنى الكرم لكونه لازما له وهذا هو
الكناية فالمعنى الحقيقي مراد والمعنى المجازي مراد بالدلالة عليه بالمعنى
الحقيقي فعلى هذا ينبغي حمل قولهم انه يجتمع الكناية مع القصد بخلاف المجاز ولا فرق
بين ان يقول بجواز الجمع بين الحقيقة والمجاز ام لا لان من جوز الجمع بين الحقيقة
والمجاز يريد بهما بكلمة واحدة يستعملها فيهما والكناية لم يستعملها فيهما وانما
استعملها في احدهما لتدل على الاخر والتعريض قريب من الكناية يشتركان
في ارادة الحقيقة وفي قصد افادة معنى اخر ويفترقان في ان المراد بالكناية
على جهة اللزوم غالبا والدلالة عليه قوية وفي التعريض بخلافه واسرار علم **قريب**
البيت من الناد من مجلس القوم فاذا اشتوروا في امر اعتمدوا على رايه وامتثلوا
امره لشرفه في قومه او وصفته بقرب البيت لطالب القرى وبالجملة فقد وصفته
بالسيادة والكرم وحسن الخلق وطيب المعاشرة والنادي بالياء على
الاصل لكن المشهور في الرواية حذفها ويتم التسجيع وفي قولها من البديع
المناسبة والاستعارة والارداف والتتبيع وحسن التسجيع فناسبت الفاظها
وما سجعت كلماتها بقولها رفيع العماد طويل النجاد فكل كلمة على وزن ما جانسها
وفيه الارداف والتتبيع في طويل النجاد فان طول النجاد من توابع الطول
ولوازمه وعظيم الرماد من توابع الكرم ورواده فهو كذلك وقرب البيت من النادي
من التتبيع البديع ايضا اذ العادة انه لا يقرب النادي الا المنتصب
للسؤال فكانت ردفا لكرمه وجوده وقولها طويل النجاد ابلغ واكمل من
قولها طويلا فانها عبرت عنه بما هو من توابعه بقولها طويل النجاد ابلغت في طوله
لانها اظهرت طوله للسامع صورة يراها مع ما في هذه الصيغة من قلة وقع الاعجاز
اللفظ

بخط الناسخ
وكتبه السبكي في ٢٦
جماد الاخر ٧٤٢

اذ لو ارادت تحقيق طول الجود لحالت كلامها وجعلت هذه الالفاظ الوجيزة جمل كثيرة
اعربت هذه الكنايات اللطيفة عنها واين هي في البلاغة من قولها لو قالت زوجي
كريم كثير الضيفان او كريم الناس فان واحدا من هذه الاوصاف على كثرة
الفاظها ومبالغتها ورجحانها لا تنتهي منتهى واحد من قولها عظيم الرماد قال
القاضي عياض اذا لمحت كلام هذه وتاملته الفيتها لا قاصية البلاغة جامعة
وبعلم البيان وبعض الايجاز والقصد قارعة انتهى قالت المراة العاشرة
واسمها كبشة كاسم الخامسة بنت الارقم بالرا والقاف تمدح زوجها زوجي
مالك وما مالك استفهامية للتعجب والتعظيم اي اي شي هو مالك ما اعظمه
وكرمه [illegible] زيادة والاعظام وترشيح الكناية وتفسير لبعض الابهام وانه
خير مما اثني عليه من نشاء وطيب ذكر له اي لزوجي ابل كثيرات المبارك بفتح الميم جمع برك
وهو موضع البروك اي كثيرة ومباركها كذلك او كثيرا ما تثار ليحلب ثم تترك
لكثرتها تبرك [illegible] لذلك قليلات المسارح لاستعداده للضيفان بها لا يوجه منها الى المرعى الا القليل
ويترك سايرها بفنائه فان فاجاه ضيف وجد عنده ما يقريه به من لحومها والبانها
واذا سمعن اي الابل صوت المزهر عند ضربه به فرحا بالضيفان عند قدومهم
عليه ايقن انهن هوالك لمعرفتهن بنحره لهن للضيفان لما كثرت عادته بذلك
والمزهر بكسر الميم وسكون الزاي وفتح الهاء بعدها را الة من الات اللهو والحاصل
انها جمعت في وصفها له بين الشرف والكرم وكثرة القرى والاستعداد له قالت المراة
الحادية عشر وهي ام زرع بنت اكيمل بن ساعدة اليمنية واسمها فيما حكاه ابن
دريد عاتكة تمدح زوجها زوجي ابو زرع فما ابو زرع ولابي ذكرها ابو زرع اجرت اولا باسمه ثم
عظمت شانه بقولها فما ابو زرع اي انه لشي عظيم كقوله تعالى الحاقة ما الحاقة وزاد
الجوالقي صاحب نعم وزرع اناس بهمزة مفتوحة فنون خفيفة فالف فسين مهملة
اي حرك من حلي بضم الحا وكسر اللام وتشديد التحتية اي ملا اذني تثنية اذن من
افراط وشنف من ذهب ولولو حتى تدلى ذلك واضطرب من كثرته وثقله
وفي رواية ابن السكيت اذني وفرعي بالتثنية اي يديها لانهما الفرعين من
الجسد تريد حلي اذني ومعصمي وملا من شحم عضدي تثنية عضد قال
في القاموس بالفتح وبالضم وبالكسر ولكتف ونحوه وعضد ما بين المرفق
الى الكتف وهي اذا سمنا سمن الجسد كله فذكرهما العضدين للعجم ولانهما
على الباقي فكانها قالت اسمنني وملا بدني شحما وبجحني بموحدة وجيم مفتوحة وحا
مهملة مفتوحات ثم نون مكسورة عظمني فبجحت بفتحات ثم بكسر الفوقية الي
بتشديد التحتية نفسي فعظمت عندي او فرحت ففرحت او وسع علي وترفني
وعند النسائي وبجح نفسي فتبجحت الي نفسي بالتشديد اي فرحني ففرحت وجدني
في اهل غنيمة بضم الغين المعجمة وفتح النون تصغير غنم واشارت على الرواية الجامعة الى ان اهلها
كانوا ذوي غنم وليسوا اصحاب ابل ولا خيل بشق بموحدة ومعجمة مكسورة ثم
[illegible] بفتحها عند غيرهم اسم موضع او هو بالكسر اي مشقة من ضيق
العيش والجهد او بشق جبل اي ناحيته لقلتهم وقلة غنمهم

نكد التلايم ح

قوله ما تثار ينبغه بهم التنا

تثبت واو واذا من واذا سمعن وخص وكذا في بعض النزوح وسقطت من خط المزي وفي رواية عياض

ابو زرع فما

وفي اليونينية بتشديد

وبالفتح

ضبطه بخطه بفتحة على النون قال عياض [illegible] ما جاء [illegible] وقد وجدت [illegible] على رواية [illegible] بالفتح وهو الذي [illegible] الجبل

وبالفتح شق في الجبل فجعلني في اهل صهيل صوت خيل واطيط صوت
ابل من ثقل حملها وزاد النسائي وجامل وهو جمع جمل او اسم فاعل لمالك الجمال
كتامر لابن وتامر واهل دايس يدوس الزرع في بيدره ليخرج الحب من السنبل
ومنق بضم الميم وفتح النون وتشديد القاف من نقى الطعام تنقيه اي يزيله
ما يختلط به من قشر ونحوه وروي بكسر النون قال ابو عبيد ولا اعرفه قال
بعض الرواية منق من النقيق وهو اصوات المواشي والانعام فتكون وصفته
بكثرة الاموال وانه نقلها من شدة العيش وجهده الى الثروة الواسعة
من الخيل والابل والزرع فعنده اي عند زوجي اقول وفقد فاية
الزبير اتكلم فلا اقبح بضم الهمزة وفتح القاف والموحدة المشددة
بعدها حا مهملة مبنيا للمفعول ولا يقال لي قبحك الله ولا يقبح
قولي لكثرة اكرامه لي لمحبته لي ورفعة مكاني عنده وارقد فاتصبح
بمثناة فوقية وصاد مهملة وموحدة مشددة مفتوحات ثم حا مهملة اي انام
وهي نوم اول النهار فلا اوقظ لان لي من يكفيني مونة بيتي ومهنة
اهلي واشرب الما واللبن او غيرهما فاتقنح بهمزة مفتوحة فقاف
ساكنة فنون مفتوحة فحا مهملة اي حتى لا اجد مساغا اي لا اقبل
من شربي ولا يقطع علي حتى تم شهوتي منه وفي رواية الهيثم
واكل فاتمنح اي اطعم غيري يقال منحه يمنحه اذا اعطاه واتت
بالالفاظ كلها بوزن افتعل لتقصد تكرر ذلك وملازمته مرة بعد
اخرى وطالبة نفسها او غيرها بذلك وقول ابي عبيد لا اراها قالت
فاتقنح الا لعزة الما عندهم اي فلذلك فخرت بالري من الما تعقبت
بان السياق ليس فيه ذكر الما فهو محتمل له ولغيره من الاشربة قيل
لم تثبت رواية الهيثم واكل فاتمنح وفي اقتصارها على ذكر الشرب اشارة
الى ان المراد به اللبن لانه هو الذي يقوم مقام الطعام والشراب
ولغير اهل الحضر فاتقمح بالميم بدل النون كما ذكره المصنف بعد عن
بعضهم وقال انها اصح فتقول القاضي عياض انه لم يقع في الصحيحين الا
بالنون ورواه الاكثر في غيرهما بالميم ولا خفا بينهما قال ابو عبيد اتقمح
بالميم اي اروى حتى ادع الشرب ماخوذ من الناقة القامح وهي التي ترد الحوض
فلا تشرب وترفع راسها ريا ودهما بمعنى ام زوجي ابي زرع فما ام ابي
زرع ما استفهامية للتعجب والتعظيم عكومها بضم العين المهملة والكاف
والميم اي اعدالها وغرايرها التي تجمع فيها امتعتها او نمطها التي تجعل فيه ذخيرتها
وفي القاموس وغيره رداح بفتح الرا والدال المهملة وبعد الالف
حا مهملة مرفوع اي عكومها رداح ثقيلة لثقل حملها لكثرة ما فيها
من المتاع والثياب وقال في النهاية بنا على ثقيلة لكثل ويصح ان يكون رداح
خبر عن الجمع او خبر لمبتدا اي كلها رداح كما هو على
رداح وتجمع جمعه ردح بضمتين وقد يسمع الخبر عن الجمع بالواحد مثل

لابن ذر
اي بالنون لابي ذر

[illegible] الاصمعي [illegible] الاكثر

ادرع د لامر فيحتمل ان يكون هذا منه ويحتمل ان يكون مصدرا كالطلاق وكال
او على حذف مضاف اي عكومها ذات رداح وبيتها فساح بفتح الفاء وتخفيف
المهملة مخففة فالفتح المهملة مرفوع واسع كبير والحاصل انها وصفت والدة زوجها
بكثرة الالات والاثاث والقماش واسعة المال كبيرة المنزل لتدل ابنها ابي زرع
لها وانه لم يطعن في السن لان ذلك هو الغالب ممن يكون له والدة ابن زوجي
ابو زرع ولم ينم فالنت ابي زرع مضجعه كمسل شطبة بفتح الميم والسين
المهملة وتشديد اللام مصدر ميمي بمعنى المسلول والشطبة بفتح الشين المعجمة
السعفة الخضرا يشق منها قضبان رقاق ينسج منها الحصر اي موضع نومه الذي
ينام فيه في الصغر كمسلول الشطبة ويلزم منه كونه مهفهفا او ارادت
سيفا سل من غمده والعرب تشبه الرجل بالسيف لخشونة جانبه ومهابته
او لجماله ورونقه وكمال لالائه او لكمال صورته واعتدالها واستوائها
ويشبعه ذراع الجفرة بفتح الجيم وسكون الفا بعدها را الانثى من ولد
المعز ابن اربعة اشهر وفصل عن امه واخذ في الرعي ويقال له ولد الضان
ايضا اذا كان ثنيا وفي القاموس الجفر من اولاد الشا ما عظم واستكرش او
بلغ اربعة اشهر وزاد ابن الانباري وبري ويرويه فيقة اليعرة ويميس في
حلق النثرة فقولها ويرويه من الارواء والفيقة بكسر الفا وسكون التحتية
بعدها قاف ما يجمع في الضرع بين الحلبتين واليعرة بفتح التحتية وسكون
العين المهملة بعدها را العناق ويميس بالسين المهملة يتبختر والنثرة بالنون
المفتوحة ثم الفوقية المثلثة الدرع اللطيفة وقيل اللينة الملمس
والحاصل انها وصفته بهيف القد وانه ليس ببطين ولا جافي وانه
قليل الاكل والشرب ملازم لالة الحرب يختال في موضع القتال وذلك مما
تتمادح به العرب بنت زوجي ابي زرع فما بنت ابي زرع في مسلم وما بالواو
بدل الفا ولم تتم البنت المذكورة طوع ابيها وطوع امها فلا تخرج عن
امرهما ومنعتها برهما وزاد الزبير وزين اهلها ونسائها اي يتجملون بها
وملء كسائها لامتلاء جسمها وسمنها وغيظ جارتها اي ضرتها لما ترى من
جمالها وادبها وعفتها وعند الزبير [illegible]
واجازة مررت برجل حسن وجهه خلافا للمبرد والزجاج اي حيث
انكر الاجازة مثل ذلك لانه من اضافة الشي الى نفسه [illegible] ما ينبغي ان يقال
ما اظن ان سيبويه يرضى [illegible] الاستدلال وذلك لان كلا من طوع
وملء وغيظ ليس صفة مشبهة ولا اسم فاعل ولا مفعول من فعل لازم
هي تجري مجرى الصفة المشبهة وانما كل منها مصدر لفعل متعد فطوع
ابيها بمعنى طاعة ابيها اي مطيعة ومنقادة له وملء كسائها اي مالية كسائها
وغيظ جارتها ومثل هذا في اسم الفاعل من الفعل المتعدي جائز
بالاجماع لا خلاف فيه للمبرد ولا الزجاج ولا غيرهما والجملة [illegible]
من محل النزاع في شي انتهى وعند مسلم من رواية سعيد بن سلمة [illegible]

غلطه
مفعول

جارتها

جارتها بفتح الحا المهملة وسكون القاف اي دهشتها او قتلها وللطبراني
وحين جارتها بفتح الحا المهملة وسكون التحتية بعدها نون اي هلاكها
وزاد ابن السكيت قبا هضيمة الحشا جائلة الوشاح عكنا فعما نجلا دعجا
زجا قنوا مؤنقة مفنقة فقوله قبا بفتح القاف وتشديد الموحدة اي
ضامرة البطن وهضيمة الحشا بمعنى ضامرة وجائلة الوشاح بالجيم
بكسر الواو اي يدور وشاحها لضمور بطنها والوشاح قال في القاموس
بالضم والكسر كرسان من لؤلؤ وجوهر منظومان يخالف بينهما معطوف
احدهما على الاخر وادم عريض يرصع بالجوهر تشده المراة بين عاتقيها
وكشحيها وهو عن قب الوشاح هنا وعكنا بفتح العين المهملة وسكون الكاف
وبالنون والمد اي ذات عكن وهي طيات بطنها وفعما بفتح الفا وسكون
العين المهملة اي ممتلئة الاعضا ونجلا بفتح النون وسكون الجيم واسعة
العين ودعجا من الدعج بالجيم شدة سواد العين في شدة بياضها وزجا
بالزاي والجيم المشددة من الزجج وهو تقوس في الحاجب مع طول في اطرافه
وامتداده وقيل بالرا بدل الزاي اي كبيرة الكفل ترجح من عظمه وقنوا
بفتح القاف وسكون النون فهو المد من القنو وهو طول في الانف ودقة
الارنبة مع حدب في وسطه ومؤنقة بالنون المشددة والقاف من الشي
الانق المعجب ومفنقة بوزنه اي مغذية بالعيش الناعم وكلها كما لا يخفى
اوصاف حسان جارية زوجي ابي زرع لم تتم فما جارية ابي زرع لا تبث
بضم الموحدة وتشديد المثلثة لا تفشي حديثنا تبثيثا مصدر مؤكد من باب
فعل بالتشديد للمبالغة اي بل تكتمه ولا تنقث بضم الفوقية وفتح
النون وكسر القاف المشددة بعدها مثلثة اي لا تخرج او لا تفسد
لا تسرع بالخيانة او لا تذهب بالسرقة ميرتنا بكسر الميم وسكون التحتية
بعدها را اي زادنا تنقيثا مصدر ومعناها بالامانة ولا تملأ بيتنا تعشيشا
بالعين المهملة والشين المعجمة بينهما تحتية ساكنة اي لا تترك الكناسة
والقمامة في البيت مفرقة كعش الطائر بل هي مصلحة للبيت مهتمة بتنظيفه
والتاكسنة وابعادها عنه وقيل لا تخوننا في طعامنا فتخبئه في زوايا
البيت وقيل تريد عفاف فرجها وعدم فسقها وزاد الهيثم بن عدي
في رواية ضيف ابي زرع فما ضيف ابي زرع في شبع وري ورتع طهاة
ابي زرع ما طهاة ابي زرع لا تفتر ولا تعدي تقدح قدرا وتنصب اخرى
فتلحق الاخرة بالاولى مال ابي زرع فما مال ابي زرع على الجمم معكوس
على العفاة محبوس فقوله رتع بفتح الرا والفوقية اي تنعم ومسرة
وطهاة بضم الطا المهملة اي الطباخون لا تفتر بالفا الساكنة ثم الفوقية
المضمومة لا تسكن ولا تضعف ولا تعدي بضم الفوقية وتشديد الدال المهملة
اي لا تترك ذلك ولا تتجاوزه وتقدح بالقاف والحا المهملة اخره اي تغرف
وتنصب اي ترفع قدرا اخرى على النار والجمم بالجيم جمع جمة القوم يسالون

والدو
ح
ف
الطاهي الطباخ

في الدية ومكوس اي مردود والعفاة بضم العين المهملة وتخفيف الفا السائلون ومجوس اي موقوف عليهم قالت ام زرع خرج ابو زرع من عنده والاوطاب بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الطا المهملة وبعد الالف الموحدة زقاق اللبن واحدها وطب على وزن فلس يجمع على فعال مع كونه صحيح العين نادر والمعروف وطاب في الكثرة واوطب في القلة والواو للحال اي خرج والحال ان زقاق اللبن تمخض بالخا والضاد المعجمتين مبنيا للمفعول ليخرج زبد اللبن ويحتمل انها ارادت ان خروجه كان غدوة وعندهم الخير الكثير من اللبن الغزير بحيث يشربونه صريحا ومخيضا وتفضل عندهم حتى يمخضوه ويستخرجوا زبده ويحتمل انها ارادت الوقت الذي خرج فيه كان زمن الخصب والربيع وكان خروجه اما لسفر او غيره فلم تر ما حدث لها سبب خروجه فلقي امراة لم اقف على اسمها ولا ولديها لها ولدان كالفهدين وفي رواية ابن الانباري كالصقرين وفي رواية الكاذي كالشبلين يلعبان من تحت خصرها وسطها لانها كانت ذات كفل عظيم فاذا استلقت على ظهرها ارتفع كفلها بها عن الارض حتى يصير تحتها فجوة تجري فيها الرمانة وحمل بعضهم الرمانتين على النهدين محتجا بان العادة لم تجر بلعب الصبيان ورميهم الرمان تحت اصلاب امهاتهم قال ولعله مدرج من كلام بعض الرواة اورده على سبيل التفسير الذي ظنه فادرج في الخبر ورجحه القاضي عياض وتعقب بان الاصل عدم الادراج فطلقني ونكحها لما راي من نجابة ولديها اذ كانوا يرغبون ان يكون اولادهم من النسا المنجبات في الخلق والخلق وفي رواية الحرث بن ابي اسامة فاعجبته فطلقني فنكحت تزوجت بعده رجلا لم يسم سريا بفتح السين المهملة وكسر الرا وتشديد التحتية اي خيارا ركب شريا بالشين المعجمة فائقا يستشرى في سيره يمضي فيه بلا فتور ولا انكسار واخذ خطيا بفتح الخا المعجمة والطا المهملة المكسورة والتحتية المشددة نسبة موصوف محذوف والخط موضع بنواحي البحرين تجلب منه الرماح واراح بفتح الهمزة والرا آخره حا مهملة من الاراحة وهي الاتيان الى موضع المبيت بعد الزوال علي نعما بفتح النون والعين واحد الانعام واكثر ما يقع على الابل ثريا بفتح المثلثة وكسر الرا وتشديد التحتية اي كثيرا والثروة كثرة العدد وقول التنقيح كغيره وحقه ان تقول ثرية ولكن وجهه ان كل ما ليس تانيثه حقيقيا لك فيها وجهان ١ اظهرها علامة التانيث في الفعل واسم الفاعل والصفة ٢ وتركها تعقبه المصابيح بان هذا انما هو بالنسبة الى ظاهر غير الحقيقي التانيث في الفعل واما بالنسبة الى ضميره فالتانيث لازم الا في الضرورة مع التاويل والامثل قولك الشمس طلع او طالع ممتنع وعلى تقدير تسليم ذلك فلا يتمشى في هذا المحل فقد قال ... ان النعم فذكر يقولون هذا النعم وارد واعطاني من كل رائحة من كل شي ... زوجا اي اثنين ولم يقتصر على الفرد من اصناف الاموال التي يأتيه وقت الرواح

من ذلك

ان حي

الكاذي بالمعجمة الركاذه قرية ببغداد انتهى لب

المشدد الطاقي الوثبة

الارياح جمع ريح والارياح كما في القاموس

قطعاه

لابونيه

١٩٩

من ذلك

بل شاه وتفقيه احسانا اليها وقال كلي يا ام زرع وميري اهلك اي صليهم واوسعي عليهم بالميرة وهي الطعام قالت فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر انية ابي زرع والطبراني فلو جمعت كل شي اصبته منه فجعلته في اصغر وعا من اوعية ابي زرع ما ملاه والظاهر انه للمبالغة والا فالانا والوعا لا يسع ما ذكرته انه اعطاها من اصناف النعم والحاصل انها وصفت هذا الثاني بالسودد في ذاته والثروة والشجاعة والفضل والجود بكونه اباح لها ان تاكل ما شاءت من ماله وتهدي منه ما شاءت لاهلها مبالغة في اكرامها ومع ذلك لم يقع عندها موقع ابي زرع وان كثيره دون قليل ابي زرع مع اساءة ابي زرع اخيرا من تطليقها ولكن حبها له بغض لها الازواج لانه اول ازواجها فسكنت محبته في قلبها كما قيل ما الحب الا للحبيب الاول ولذا كره اولوا الراي تزوج امراة لها زوج طلقها مخافة ان تميل نفسها اليه والحب يبتر النساء قال القاضي عياض في كلام ام زرع من الفصاحة والبلاغة ما لا مزيد عليه فانه مع كثرة فصوله مختارة الكلمات واضح السمات نير القسمات قد قدرت الفاظه قدر معانيه وقررت قواعده وشيدت مبانيه وجعلت لبعضه في البلاغة موضعا واودعته من البديع بدعا واذا لمحت كلام التاسعة صاحبة العماد والنجاد الفيتها لا ثابت البلاغة جامعة فلا شي اسلس من كلامها ولا اربط نظامها ولا اطبع من سجعها ولا اغرب من طبعها وكانما فقرها مفرغة في قالب واحد ومحذوة على مثال واحد واذا اعتبرت كلام الخامسة لاولى وجدته مع صدق تشبيهه وصقال وجوهه قد جمع من حسن الكلام انواعا وكشف عن محيا البلاغة قناعا ... لسان الاسجاع مشفقات الطباع غريبات الابداع عائشة رضي الله عنها بالسند الاول كنت لك كابي زرع لام زرع اي انا لك فكان زائدة كقوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس وهذا فيه شي لان كان لا تدل على الانقطاع الا على الدوام فليس في هذا الكلام ما يقتضي انقطاع هذه الصفة فلا حاجة الى دعوى زيادة كان وان المعنى انا لك وزاد في رواية الهيثم بن عدي في الالفة والوفا لا في الفرقة والجلا وزاد الزبير الا انه طلقها واني لا اطلقك واستثنى الحالة المكروهة وهي ما وقع من تطليق ابي زرع تطييبا لها وطمانينة لقلبها ودفعا لايهام عموم التشبيه بجملة احوال ابي زرع اذ لم يكن فيه ما تذمه النسا سوى ذلك وقد اجابته هي عند ذلك بجواب مثلها في فضلها وعلمها فقالت كما عند النسائي والطبراني يا رسول الله بل انت خير من ابي زرع وفي رواية الزبير بابي وامي لانت خير لي من ابي زرع لام زرع قال ابو عبد الله البخاري قال سعيد بن سلمة بن ابي الحسام المدني الصدوق وليس له في البخاري الا هذا الموضع وصوب النسائي وقال الكرماني انه في بعض النسخ انه قال موسى اي ابن اسماعيل التبوذكي عن سعيد بن سلمة عن هشام بن عروة بالسند والمتن وقال هشام ولا تعشش بضم الفوقية وفتح العين المهملة والشين الاولى بيتنا تعشيشا وضبطها في الفتح كتعشش الذي ...

اصغر

انه

لها

وقلة

من م

ومحذوة على مثال واحد

قالت ع

٤

وفي اليونينية شطب بالحمرة على قال ابو عبد الله

عبارة الكرماني قوله سعيد ابن سلمة بالفتحات قال الغساني هو ابن ... النابعة كما في نسخ هو قال ابو سلمة عن سعيد بن ... سلمة عن هشام ولا تعشش

المعجمة بدل المهملة قال وهو من الغش ضد الخالص لاعلاه بالخيانة بل هو ملازمة
للنجعة فيجاهي فيه وقيل خانة عن عقبة فرجعها والمراد انها لا علا البيت
وسخا باطعام اهل الزنا قال ابو عبد الله البخاري ايضا وقال عصيم كانتبع
من الرواية بالنون وهو موافق لقول ابي عبيد النضح اي تارو
حتى لا يعضب الشرب قال واما النون فلا اعرفه ولا اراه محفوظا الا بالميم
وهذا يوضح ان الذي وقع في اصل رواية البخاري بالنون وهذا الحديث
قد شرحه في جزء اسمعيل بن ابي اويس شيخ المولف وثابت بن قاسم والزبير
ابن بكار وابو عبيد القاسم بن سلام في غريب الحديث وابو محمد قتيبة
وابن الانباري واسحاق الكاذي وابو القاسم عبد الحليم بن حيان المصري
ثم الزمخشري في الفايق ثم القاضي عياض وهو اجمعها واوسعها ذكره الحافظ
ابو الفضل بن حجر واخرجه مسلم في الفضايل والنسائي واخرجه الترمذي
في الشمايل وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام
هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان الحبشة
المعروف من السودان يلعبون جمع حربة في المسجد للتدريب لاجل الجهاد
فسترني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا انظر الى لعبهم [illegible]
بضم الدال وتكسر [illegible] الى القريبة
اليه حتى كنت انا التي [illegible]
العهد بالصغر وقد كانت يوميذ بنت خمس عشرة او اربع [illegible] اللهو
وهذا باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها اي لاجله وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن ابي ثور [illegible] عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال لم ازل حريصا على ان اسال عمر بن الخطاب رضي الله
عنه عن المراتين من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله
تعالى فيهما ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما اي فقد وجد منكما ما
يوجب التوبة حتى حج وحججت معه فلما رجعنا وكنا ببعض الطريق
عدل عن الطريق المسلوكة الجادة الى الاراك لحاجته وفي مسلم [illegible]
وعدلت معه بالاداوة فيها ماء فتبرز ثم جاء فسكبت على يديه منها فتوضا
فقلت له يا امير المومنين من المراتان من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
اللتان قال الله تعالى فيهما ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما قال
واعجبا بالتنوين في الفرع اسم فعل بمعنى اعجب كقوله واها [illegible]
لان الاصل فيه فاعجبي فابدل الكسرة فتحة فصارت الياء الفا كقوله
يا اسفا ويا حسرتا وفي رواية معمر واعجبي لك يا ابن عباس اي كيف
خفي عليك هذا القدر مع حرصك على العلم وفي الكشاف انه كره
ما ساله وبذلك جزم الزهري كما في مسلم هما عايشة وحفصة ثم

استقبل ثم
سيرته الى القصة التي كانت بسبب نزول الاية المسيول عنها
قال كنت انا وجار لي من الانصار اسمه اوس بن خولي او عتبان بن
مالك والاول هو الراجح لانه منصوص عليه عند ابن سعد والثاني
استنبطه ابن بشكوال من المواخاة بينهما وما ثبت بالنضر فقدم
في بني امية ابن زيد وهم من [illegible] عليه سلم فجعله نوبا فينزل جاري
الانصاري وانزل يوما فاذا نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم
وكنا نتناوب النزول جيته بما حدث من خبر ذلك اليوم من الوحي وغيره
من الحوادث الكاينة عند النبي صلى الله عليه وسلم واذا نزل
جاري فعل مثل ذلك واذا شرطيه او ظرفيه وكنا معشر قريش
ونحن بمكة نغلب النسا نحكم عليهن ولا يحكمن علينا فلما قدمنا
على الانصار بالمدينة اذا هم قوم تغلبهم نساوهم وهم نسا الانصار [illegible]
عليهم فطفق بفتح الطا المهملة وكسر الفا وتفتح فعل واخذ نساونا
ياخذن من ادب نسا الانصار في طريقتهن وسيرتهن فجعل يكلمننا ويراجعننا
بالصاد المهملة المفتوحة ولي المعجمة المكسورة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي بالسين المهملة بدل الصاد اي صحت على امراتي اي زينب
بنت مظعون لامر غضبت منه فراجعتني اي ردتني في القول فانكرت عليها
ان تراجعني قالت ولم بكسر اللام وفتح الميم تنكر علي ان اراجعك فوالله
ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه بكسر الجيم وسكون العين
وفتح النون وان احداهن لتهجره اليوم حتى الليل بنصب اليوم على
الظرفية وخفض الليل بحتى التي ونصبه على انها للعطف وفي رواية
عبيد بن حنين وان ابنتك لتراجع رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى يظل يومه غضبان قال عمر فافزعني ذلك وقلت قد خاب من فعل
ذلك ثم جمعت علي ثيابي البستها اجمع جميعا فنزلت من العوالي الى المدينة
فدخلت على حفصة ابنتي فقلت لها اي حفصة اتغاضب احداكن
النبي صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل والهمزة في تغاضب للاستفهام
الانكاري قالت نعم قال عمر فقلت لها [illegible] فقد خبت وخسرت بكسر الفوقيتين
افتامنين ان يغضب الله عز وجل لغضب رسوله صلى
الله عليه وسلم فتهلكي بكسر اللام لا تستكثري النبي صلى الله عليه
وسلم لا تطلبي منه الكثير وفي رواية يزيد بن رومان لا تكلمي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس عنده
دنانير ولا دراهم فما كان لك من حاجة حتى دهنة سليني ولا تراجعيه
في شي من الكلام ولا تهجريه ولو هجرك وسليني ما بدا لك ما ظهر لك
مما تريدين ولا يغرنك بتشديد الرا والنون ان كانت بفتح الهمزة
[illegible] جارتك [illegible] وبحسنه صلى الله عليه وسلم اليك يريد عمر رضي الله
عنه بذلك عايشة ولم يقل ضرتك بل جارتك ادبا منه رضي الله عنه

حوائجها

اولها كانت جارتها حقيقة منزلها والعرب تطلق على الضرة جارة لتجاورهما
المعنوي لكونهما عند شخص واحد وان لم يكن حسيا قال عمر وكنا تحدثنا
ان غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة اي قبيلة
غسان وملكهم واسمه الحرث بن ابي شمر تنعل الخيل بضم الفوقية وكسر
العين لغزونا ولابي ذر عن الكشميهني لتغزونا وفي اللباس وكان من حول
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استقام له فلم يبق الا ملك غسان بالشام
كنا نخاف ان ياتينا فنزل صاحبي الانصاري من العوالي الى المدينة يوم
نوبته فرجع من المدينة الينا عشاء فضرب بابي ضربا شديدا اي طرقه طرقا
شديدا ليخبرني بما حدث عند النبي صلى الله عليه وسلم من الوحي وغيره
على العادة وقال لما ابطات عن اجابته اثم هو بفتح المثلثة اي في البيت
وكان ظن انه خرج منه قال عمر رضي الله عنه ففزعت بكسر الزاي
خفت من شدة ضربه الباب او هو خلاف عادته فخرجت اليه فقلت له ما
الخبر فقال قد حدث اليوم امر عظيم قلت ما هو اجاء غسان قال
لا بل اعظم من ذلك واهول طلق النبي صلى الله عليه وسلم نساءه
اي وحفصة منهن فهو اهول بالنسبة الى عمر لاجل ابنته وزاد
ابو ذر رغم انف حفصة وقال عبيد بن حنين بضم الحاء المهملة مصغرا
مولى زيد بن الخطاب العدوي مما وصله المؤلف في سورة التحريم
سمع ابن عباس اي بهذا الحديث فقال يعني الانصاري اعتزل
النبي صلى الله عليه وسلم ازواجه بدل قوله طلق نساءه
ولم يذكر البخاري هنا من رواية عبيد بن حنين الا هذا القدر
ولعله اراد ان يبين به ان قوله طلق نساءه لم يتفق الرواة
عليه فلعل بعضهم رواه بالمعنى لما وقع من اعتزاله صلى الله عليه
وسلم لهن اذ لم تجر عادته بذلك فظنوا انه طلقهن
من رواية ابي ثور الا من رواية عبيد وهو قوله فقلت خابت حفصة
وخسرت انما خصها بالذكر لمكانتها منه قد كنت اظن هذا يوشك
بكسر الشين المعجمة يسرع ان يكون لان مراجعتهن النبي صلى الله عليه وسلم
مراجعتهن قد تفضي الى الغضب المفضي الى الفرقة فجمعت علي ثيابي
لبستها جميعها ودخلت المسجد فصليت صلاة الفجر مع النبي صلى الله
عليه وسلم فدخل النبي صلى الله عليه وسلم مشربة بفتح الميم وسكون
الشين المعجمة وضم الراء وفتحها اي غرفة له فاعتزل فيها
ودخلت على حفصة فاذا هي تبكي فقلت ما يبكيك الم اكن حذرتك
هذا زاد في رواية سماك لقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يحبك ولولا انا لطلقك فبكت اشد البكا وعند ابن مردويه
قالت ان كان طلقك لا اكلمك ابدا اطلقكن النبي صلى الله عليه وسلم

قالت

٢٠١

قالت لا ادري ها هو عليه الصلاة والسلام ذا معتزل في المشربة فخرجت
من عند حفصة فجئت الى المنبر فاذا حوله اي المنبر رهط لم يقف الحافظ
ابن حجر على اسمائهم يبكي بعضهم فجلست معهم قليلا
ثم غلبني ما اجد من اعتزاله صلى الله عليه وسلم نساءه ومنهن حفصة فجئت
المشربة التي فيها النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لغلام له اسود اسمه رباح
بالموحدة والجيم المخففة استاذن لعمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل
الغلام فكلم النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك ثم رجع فقال كلمت النبي صلى الله عليه وسلم
وذكرتك له فصمت بفتح الصاد المهملة والميم فسكت فانصرفت حتى جلست مع الرهط
الذين عند المنبر ثم غلبني ما اجد فجئت ثانيا فقلت للغلام رباح استاذن لعمر فدخل
ثم رجع فقال ذكرتك له عليه الصلاة والسلام فصمت فرجعت فجلست مع الرهط
الذين عند المنبر ثم غلبني ما اجد فجئت الغلام ثالثا فقلت استاذن لعمر فدخل
ثم رجع الي بتشديد اليا وهذه اللفظة ساقطة في الاولين فقال قد ذكرتك
له عليه الصلاة والسلام فصمت فلما وليت منصرفا قال الغلام رباح يدعوك
فقال قد اذن لك النبي صلى الله عليه وسلم فدخلت على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاذا هو مضطجع على رمال حصير بكسر الراء وضمها اي على سرير مرمول بما
يرمل به الحصير اي ينسج ورمال الحصير ضلوعه المتداخلة كالخيوط ليس بينه
وبينه فراش قد اثر الرمال بجنبه الشريف حال كونه متكئا ولابوي ذر والوقت متك بالرفع
اي وهو متكئ على وسادة من ادم حشوها ليف ثم قلت وانا قائم اطلقت
نساءك بحذف اداة الاستفهام فرفع عليه السلام الي بصره فقال لا ثم قلت الله اكبر
تعجبا لما اخبر به الانصاري بالتطليق جازما به او حامدا الله تعالى على ما انعم به عليه
من عدم وقوع الطلاق ثم قلت وانا قائم حال كوني استانس وجزم الكرماني بانه
للاستفهام قال في الفتح فيكون اصله بهمزتين تسهل احداهما وقد تحذف تخفيفا
في الحديث واستاذن في ذلك يا رسول الله لو رايتني بفتح التاء
وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا المدينة اذا الانصار قوم تغلبهم نساؤهم
وذكر مراجعة زوجته له الى اخر ذلك فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله لو رايتني بفتح التاء ودخلت على حفصة فقلت لها لا يغرنك
ان كانت جارتك هي اوضا منك واحب الى النبي صلى الله عليه وسلم يريد عائشة
فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم تبسمة بضم السين ولابي ذر عن الكشميهني تبسمة
اخرى اي ثانية كذا في الفرع وقال في الفتح تبسمة بتشديد السين وللكشميهني
فجلست حين رايته تبسم ثم رفعت بصري في بيته اي نظرت
فيه فوالله ما رايت في بيته شيئا يرد البصر غير اهبة بفتح الهمزة والهاء جلود ثلاثة
اولم تدبغ فقلت يا رسول الله ادع الله عز وجل فليوسع
على امتك فان فارسا بالصرف ولابي ذر فارس بعدمه والروم قد وسع عليهم
واعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله فجلس النبي صلى الله عليه وسلم وكان متكئا فقال
او في هذا انت بهمزة الاستفهام وواو العطف على مقدر بعدها قال الكرماني اي

الرابع من القسطلاني على البخاري

استعظامه

انت في مقام التجليات الدنيوية واستعجالها يا ابن الخطاب وعند مسلم من رواية
سماك او في شك انت يا ابن الخطاب كرواية عقيل السابقة في المظالم اي انت في شك
ان التوسع في الآخرة خير من التوسع في الدنيا اولئك فارس والروم قوم
عجلوا طيباتهم في الحياة الدنيا فقلت يا رسول الله استغفر لي عن اعتقادي ان
التجملات الدنيوية مرغوب فيها فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم نساءه من اجل
ذلك الحديث حين افشته حفصة الى عائشة تسعا وعشرين ليلة وذكر انه
صلى الله عليه وسلم خلا بمارية القبطية في بيت حفصة فوجدتها معه فقالت
يا رسول الله تفعل هذا معي دون نسائك فقال لا تخبري احدا هي علي حرام
فاخبرت عائشة او السبب تحريم العسل السابق ذكره في سورة التحريم مختصرا
الاقوال ثم ان شاء الله تعالى بعون الله عز وجل بابسط منه في الطلاق وعند ابن مردويه
من طريق يزيد بن رومان عن عائشة ان حفصة اهديت لها عكة فيها عسل وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل عليها حبسته حتى تلعقه او تسقيه منها فقالت
عائشة لجارية عندها حبشية يقال لها خضراء اذا دخل على حفصة فانظري ما تصنع
فاخبرتها الجارية بشان العسل فارسلت الى صواحبها فقالت اذا دخل عليكن
فقلن انا نجد منك ريح مغافير فقال هو عسل والله لا اطعمه ابدا فلما كان يوم
مارية فادخلها بيت حفصة قالت حفصة فرجعت فوجدت الباب مغلقا
فخرج ووجهه يقطر فعاتبته فقال اشهدك انها علي حرام انظري لا تخبري بهذا
امراة وهي عندك امانة فلما خرج قرعت حفصة الجدار الذي بينها وبين
عائشة فقالت الا ابشرك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حرم امته فنبه الجمع
بين القولين وعند ابن سعد من طريق عمرة عن عائشة قالت اهديت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم هدية فارسل الى كل امراة من نسائه نصيبها فلم
ترض زينب بنت جحش بنصيبها فزادها مرة اخرى فلم ترض فقالت عائشة
لقد اقمأت وجهك ترد عليك الهدية فقال لانتن اهون على الله من ان
تقمئنني لا ادخل عليكن شهرا وفي مسلم من حديث جابر ان ابا بكر وعمر
دخلا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وحوله نساؤه يسألنه النفقة فقام
ابو بكر الى عائشة وقام عمر الى حفصة ثم اعتزلهن شهرا فيحتمل ان يكون
جميع ما ذكر كان سببا لاعتزالهن وكان عليه الصلاة والسلام قال في اول
الشهر ما انا بداخل عليهن شهرا من شدة موجدته اي غضبه عليهن حين عاتبه
الله عز وجل بقوله لم تحرم ما احل الله لك فلما مضت تسع وعشرون ليلة
دخل على عائشة فبدأ بها لكونه اتفق كان يوم نوبتها فقالت له عائشة يا رسول الله
انك كنت اقسمت ان لا تدخل علينا شهرا وانما اصبحت من تسع وعشرين ليلة
اعدها عدا فقال صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون زاد ابو ذر عن
الكشميهني ليلة وكان ذلك الشهر تسعا وعشرين ليلة
قال في الفتح ومن اللطائف ان الحكمة في الشهر مع ان مشروعية الهجر ثلاثة ايام
ان عدتهن كانت تسعة فاذا ضربت في ثلاثة كانت سبعة وعشرين واليومان
كانت لمارية لكونها امة فنقصت عن الحرائر قالت عائشة ثم انزل الله تعالى

اية التخيير

في نسخة تجملت والذي في خط الشارح ما في الاصل

قوله مغافير كذا في النهاية والقاموس في النون الجيم

كذا بخط ... الذي بيدي اقمأت وفي اللغة اقمأت بالهمزة

كا مله

التخيير بفتح الخاء المعجمة وتشديد التحتية مضمومة في الفرع اي في قوله تعالى
يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها الى آخرها فبدأ
بي اول امرأة من نسائه في التخيير فاخترته صلى الله عليه وسلم ثم خير
نساءه كلهن فقلن مثل ما قالت عائشة رضي الله عنهن اخترنه ايضا
بطوله وهذا الحديث سبق في سورة التحريم مختصرا وفي كتاب المظالم
في باب الغرفة والعلية المشرفة مطولا ومختصرا في العلم

باب صوم المرأة باذن زوجها صوما تطوعا او النصب على الحال تطوعا وبه
قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تصوم المرأة نفلا ولابي ذر عن المستملي
لا تصوم المرأة وبعلها اي زوجها شاهد حاضر الا باذنه ولابي ذر الا باذنه ولا
تصوم خبر بمعنى الانشاء مثل قوله تعالى والوالدات يرضعن اولادهن فيكون
ابلغ في النهي وان كان بلفظ الخبر وحينئذ سقط اشكال السفاقسي حيث تقدم
وذلك انه قال ان لا نافية وانما هي نافية والخبر مؤول بالانشاء وفي رواية
... والفتح لا تصومن بزيادة نون التأكيد وفي الحديث من حديث
... ومن حق الزوج على زوجته ان لا تصوم تطوعا
الا باذنه فان فعلت لم يقبل منها وهذا يدل على تحريم الصوم المذكور عليها وهو
قول الجمهور وقال النووي في المجموع وقال اصحابنا يكره والصحيح الاول فلو صامت
... صح واثمت واختلف بقوله الا باذنه فانه العراقي قال النووي ويستثنى
... الثواب ويؤكد التحريم ثبوت الخبر بلفظه ولا يمنع ذلك بل هو ابلغ لانه يدل على
تاكد الامر فيه فيكون تاكده بحمله على التحريم وقال النووي في شرح مسلم وسبب
هذا التحريم ان للزوج حق الاستمتاع بها في كل وقت وحقه واجب على الفور فلا
يفوته بالتطوع ولا بواجب على التراخي والتقييد بقوله وبعلها شاهد
يقتضي جواز التطوع لها اذا كان زوجها مسافرا فلو قدم وهي صائمة فله
افساد صومها من غير كراهة قاله في الفتح واحتج بعض المالكية بالحديث لمن
... افطر في صيام التطوع عامدا ان عليه القضاء لانه لو كان للرجل ان
يفسد عليها صومها بجماع لما احتاجت الى اذنه ولو كان مباحا لكان اذنه
لا معنى له

باب بالتنوين اذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها
... حرم عليها وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار هو
بندار ... المعروف ببندار قال حدثنا ابن ابي عدي بفتح العين
وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية محمد عن شعبة بن الحجاج عن سليمان
بن مهران الاعمش عن ابي حازم سلمان الاشجعي مولى عزة الاشجعية عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعا الرجل امرأته
الى فراشه ليجامعها فابت ان تجيء اي فامتنعت من المجيء
... فبات اي الزوج غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح

اي ح

ليس ... بعد اثنا

بلفظ النهي ووروده بلفظ الخبر م

ظاهره اختصاص اللعن بما اذا وقع ذلك منها ليلا لقوله حتى تصبح كما سبق في بدء
الخلق مع زيادة لكن في مسلم من رواية يزيد بن كيسان عن ابي حازم والذي
نفسي بيده ما من رجل يدعو امراته الى فراشها فتابى عليه الا كان الذي
في السما ساخطا عليها حتى يرضى عنها وهو يتناول الليل والنهار واذا وقع التعبير
عن رحمة الله تعالى او غضبه وقرب نزولها على الخلق خص السما بالذكر وفيه دليل
على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب ورضاه يوجب رضاه والتقييد بان
بدء الخلق فبات غضبان عليها يتجه وقوع اللعن لانها حينئذ يتحقق
ثبوت معصيتها فاما اذا لم يغضب فلا وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة بن
البرند السامي بالمهملة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن
زرارة بن ابي اوفى عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا باتت
المرأة مهاجرة اي هاجرة كما هو لفظ رواية مسلم فراش زوجها لعنتها
الملائكة وهي حالة لعنتها الملائكة الحفظة او غيرهم من الموكلين بذلك حتى ترجع
عن هجرها وروى ما ذكره ابن الجوزي في كتاب النساء لعن المسوفة التي اذا اراد
زوجها قالت سوف وسوف والمفسلة التي اذا ارادها تقول اني حائض
وليست بحائض وعن الخطابي في غريب الحديث فيما نقله عنه صاحب عقد
العروس لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الغائصة بالغين المعجمة والصاد المهملة
الحائض التي لا تعلم زوجها انها حائض والمغوصة بكسر الواو التي لا تكون حائضا فتكذب
على زوجها وتقول انها حائض باب بالتنوين لا تأذن المرأة بضم الفوقية
ولابي ذر لا تاذن المرأة بالجزم على النهي كذا للكشميهني في بيت زوجها لاحد
الا باذنه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة دينار
الحمصي قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ولابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل للمرأة
ان تصوم اي نفلا او واجبا على التراخي وزوجها شاهد الا باذنه لان حقه في
الاستمتاع بها في كل وقت فلو كان مريضا بحيث لا يستطيع الجماع او مسافرا جاز لها
ولا يحل لها ان تاذن لاحد رجل او امرأة ان يدخل في بيته الا باذنه فلو
علمت رضاه جاز قاله في الفتح وفي الحديث حجة على المالكية في تجويز دخول
الاب ونحوه بيت المرأة بغير اذن زوجها واجابوا عن الحديث بانه معارض بصلة
الرحم وان بين الحديثين عموما وخصوصا وجهيا فيحتاج الى مرجح ويمكن ان يقال
صلة الرحم انما تندب بما يملكه الواصل والتصرف في بيت الزوج لا تملكه المرأة الا باذن
الزوج فكما لاهلها ان لا يصلوها بماله الا باذنه كذا لهم في دخول البيت كذلك
انتهى وما انفقت من نفقته من ماله مما علم رضاه به كطعام بيتها من غير
ان تتجاوز العادة من غير امره بكسر الهمزة وفتح الراء بعدهما تاء تأنيث في الفتح وفي
نسخة وهو الذي في اليونينية بفتح الهمزة اي عن غير اذنه الصريح في ذلك القدر
المعين بل عن اذن عام سابق يتناول هذا القدر وغيره اما صريحا او
جاريا على العرف من اطلاق رب البيت لزوجته اطعام الضيف والتصدق في

على

كذا بخطه اي فراشها بايتها العبد

كذا بخطه النسائي بزيادة ياء بعد السين والالف

قوله والمفسلة كذا بخطه وصوابه المفسلة باللام والسين كما في الجامع الصغير كلاهما للسيوطي قال في النهاية لعن المفسلة والمسوفة من الفسولة وهي الفتور في الامر انتهى

اي عن غير امره

على الباب فانه يؤدى بفتح الدال المشددة اليه من اجره ذلك القدر المنفق شطره
اي نصفه وحديث عائشة السابق في الزكاة كان لها اجرها بما انفقت
ولزوجها اجره بما كسب وظاهر حديث الباب يقتضي تساويهما في الاجر ويؤيده
ما في حديث عائشة المذكور من طريق جرير من زيادة لا ينقص بعضهم
اجر بعض ويحتمل ان يكون المراد بالتنصيف الحمل على المال الذي يعطيه
الرجل في نفقة المرأة فاذا انفقت منه بغير علمه كان الاجر بينهما للرجل
لكسبه ولانه يوجر على ما ينفقه على اهله وللمرأة لكون ذلك من النفقة
التي تختص بها ويؤيد هذا ما اخرجه ابو داود عقب حديث ابي هريرة هذا
قال في المرأة تصدق من بيت زوجها قال لا الا من قوتها والاجر بينهما ولا يحل
لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه قال في الفتح وقال ابن المنير ليس
المراد تنصيف الاجر للرجل بل اجره حين تتصدق عنه امراته كاجره حيث
يتصدق هو بنفسه لكن ينضاف الى اجره هنا اجر المرأة فيكون له شطر
المجموع وقوله عن غير امره تنبيه بالادنى على الاعلى فانه اذا اثيب وان لم يأمر
فلان يثاب اذا امر بطريق الاولى ونقضه في المصابيح باب قوله شطر المجموع
انه تقرر ان مقتضاه مشاركة المرأة له في الثواب القابل لماله وهو محل نظر له ع
ينبغي ان يكون الثواب القابل لفوات ماله مختصا به والاجر المترتب على
تعريضه بالصدقة بعضو ما بينه وبين المرأة من حيث تعلق فعلهما بالمال فعلها
الذي يملكه فله في فعلها مدخل فتكون المشاركة بهذا الاعتبار فتأمله وحرره
فلم اقف فيه الى الان على ما يشفي انتهى وحمله الخطابي على انها اذا انفقت
على نفسها من ماله بغير اذنه فوق ما يجب لها من القوت غرمت له شطره اي
الزائد على ما يجب لها وفيه بعد لانها وحديث ابي هريرة من طريق همام السابق
في البيوع الاتي ان شاء الله تعالى في النفقات اذا انفقت المرأة من كسب زوجها
عن غير امره فله نصف اجره ورواه اي الحديث المذكور ابو الزناد عبد الله
ابن ذكوان ايضا مما وصله احمد والنسائي وانه ارجح عن موسى بن ابي عثمان
سعيد التبان بالفوقية المفتوحة والموحدة المشددة عن ابيه عن ابي هريرة
رضي الله عنه في الصوم خاصة باب بالتنوين من غير ترجمة فهو كالفصل من
سابقه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن علية قال اخبرنا
التيمي سليمان بن طرخان البصري عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن
اسامة بن زيد بن حارثة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قمت على باب
الجنة فكان عامة من دخلها المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال
المهملة الغنى محبوسون على باب الجنة للحساب غير ان اصحاب النار الذين قد
استحقوا دخولها قد امر بهم الى النار وقفت على باب النار فاذا عامة من دخلها
النساء [illegible] وعامة من دخلها بعد اخره النساء وحكايته للحديث
[illegible] الاشارة الى ان النساء غالبا يرتكبن النهي المذكور ولذا كن
اكثر من دخل النار وهذا الحديث اخرجه مسلم في اخر كتاب الدعوات

لع نسابلة على ذلك

والنساء أي وعن النساء باب كفران العشير وهو الزوج وهو الخليط ايضا من
المعاشرة وهذا تفسير ابي عبيد في غريبه وقوله تعالى لبئس المولى ولبئس
العشير قال المولى ابن العم والعشير هو الخليط المعاشر فيه اي في هذا
المعنى عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك
الامام عن زيد بن اسلم الفقيه العدوي عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن
عباس انه قال خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي
زمنه فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه يصلون فقام قياما
طويلا نحوا من قراءة سورة البقرة ثم ركع ركوعا طويلا نحوا من مائة آية ثم
رفع فقام قياما طويلا نحوا من قراءة سورة آل عمران وهو دون القيام الاول
ثم ركع ركوعا طويلا نحوا من ثمانين آية وهو دون الركوع الاول ثم رفع ثم
سجد سجدتين ثم قام قياما طويلا نحوا من سورة النساء وهو دون القيام
الاول ثم ركع ركوعا طويلا نحوا من سبعين آية وهو دون الركوع الاول ثم رفع
فقام قياما طويلا نحوا من المائدة وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا
طويلا نحوا من خمسين آية وهو دون الركوع الاول ثم رفع ثم سجد سجدتين
ثم انصرف من الصلاة وقد تجلت الشمس عن جلوسه والسلام فقال ان
الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان بفتح اليا وكسر السين لموت احد
ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك فاذكروا الله قالوا يا رسول الله رأيناك تناولت شيئا في مقامك
هذا ثم رأيناك تكعكعت بكافين مفتوحتين وعينين مهملتين ساكنتين اي
تأخرت او تقهقرت فقال عليه الصلاة والسلام اني رأيت الجنة اي رؤيا عين حقيقة
او قال أريت بضم الهمزة وكسر الراء مبنيا للمفعول والشك من الراوي الجنة
فتناولت اي مددت يدي الى في الركعة الثانية كما عند سعيد بن منصور
منها عنقودا اي وضعت يدي عليه بحيث كنت قادرا على تحويله ولو
اخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا لأن ثمار الجنة اذا قطف منها شيء خلفه آخر
ورأيت النار فلم ار كاليوم منظرا قط اي في الكسوف افظع اي اقبح ورأيت
اكثر اهلها النساء قالوا لم يا رسول الله قال بكفرهن وللكشميهني بكفرهن بموحدة تحتية
الكاف وضم الفاء وسكون الراء بعدها نون من غير همز قيل يكفرن بالله بحذف
همزة الاستفهام قال يكفرن العشير اي احسان الزوج ويكفرن الاحسان
بجحده او عدم الاعتراف وهذا بيان للاول لو احسنت الى احداهن الدهر بنصبه
مبالغة او ظرف عمر الزوج ثم رأت منك شيئا لا يوافق غرضها قالت ما رأيت منك خيرا
قط وفيه اشارة الى سبب التعذيب لانها بذلك كالمصرة على كفر النعمة والاصرار على
المعصية من اسباب العذاب وهذا الحديث سبق في الكسوف وبه قال حدثنا
عثمان بن الهيثم مؤذن جامع البصرة قال حدثنا عوف الاعرابي عن ابي رجاء العطاردي
عمران بن ملحان عن عمران بن الحصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اطلعت في الجنة ليلة الاسراء او في المنام فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت

نسخة من غير همز وصوابه من غيرها

اكثر

اكثر اهلها النساء لكفرهن العشير وليطلب العاجل زينة الدنيا والاعراض عن الاخرة
تابعه اي تابع عوفا ايوب السختياني فيما وصله النسائي وسلم بن زرير بفتح الزاي
المهملة وسكون اللام بعد هاشم وزرير بفتح الزاي وكسر الراء الاولى فيما وصله المؤلف
في صفة الجنة من بدء الخلق باب بالتنوين لزوجك اي امرأتك عليك حق مبتدأ
وخبره مقدم قاله ابو جحيفة بتقديم الجيم المضمومة على الحاء المهملة المفتوحة وهب بن
عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المؤلف في الصوم في باب من اقسم على
اخيه ليفطر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني
بالافراد يحيى بن ابي كثير قال حدثني بالافراد ايضا ابو سلمة بن عبد الرحمن
قال حدثني بالافراد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال لي
رسول الله يا عبد الله الم اخبر بضم الهمزة وفتح الموحدة مبنيا للمفعول والهمزة
للاستفهام انك تصوم النهار وتقوم الليل اي فيه قلت بلى يا رسول الله
قال فلا تفعل صم وافطر بقطع الهمزة وقم ونم فان لجسدك عليك حقا
فلا ينبغي ان تجهد نفسك في العبادة حتى تضعف عن القيام بحقها من وطء
والاكتساب فلو كف الرجل عن امرأته تضررت بجماعها من غير ضرر ورفعته
الى مالك يلزمه ذلك او يفرق بينهما والجمهور على الشافعية انه لا يجب عليه لكن
يستحب ان لا يعطلها لانه من المعاشرة بالمعروف واقل ما يحصل به عدم
التعطيل ليلة من اربع اعتبارا بمن له اربع زوجات باب بالتنوين
المرأة راعية في بيت زوجها وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن
جبلة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا موسى بن عقبة صاحب
المغازي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كلكم
راع وكلكم مسؤول عن رعيته من رعى يرعى وهو حفظ الشيء وحسن التعهد
له والراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه وكل من كان تحت
نظره شيء فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه فالامير
راع على ما استرعاه الله والرجل راع على اهل بيته من زوج وخادم وغيرهما
بالقيام بما امره الله من النفقة وحسن العشرة والمرأة راعية على بيت زوجها
وولده بحسن التدبير والتعهد لخدمته وغير ذلك فكلكم راع اي حافظ ملتزم
وكلكم مسؤول عن رعيته وهذا الحديث قد سبق في باب الجمعة في القرى
والمدن من كتاب الجمعة وفي الاستقراض ايضا باب قول الله تعالى الرجال
قوامون على النساء اي يقومون عليهن آمرين ناهين كما تقوم الولاة على الرعايا بما فضل
الله بعضهم على بعض اي بسبب تفضيل الله بعضهم وهم الرجال على بعض وهن
النساء بالعقل والعزم والحزم والقوة والفروسية وكمال الصوم والصلاة والنبوة
والخلافة والامامة والاذان والخطبة والجماعة ونحو ذلك الميراث والتعصيب فيه
الى قوله ان الله كان عليا كبيرا اي ان علت ايديكم عليهن فاعلموا ان قدرة الله عليكم
اعظم من قدرتكم عليهن فاجتنبوا ظلمهن وسقط قوله بما فضل الله الخ لابي ذر وبه قال

وان لعينيك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا صح

كذا بخطه بالواو صححا عليه والامير صح

بالناس

حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء وفتح اللام القطواني الكوفي قال حدثنا سليمان
ابن بلال قال حدثني بالإفراد حميد الطويل عن أنس رضي الله عنه أنه قال آلى
بمد الهمزة وفتح اللام رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه أي حلف لا يدخل
عليهن شهرا وكان أول الشهر وليس المراد هنا الإيلاء الفقهي بل المعنى
اللغوي وهو الحلف قال الكرماني فإن قلت إذا كان للفظ معنى شرعي
ومعنى لغوي يقدم الشرعي على اللغوي وأجاب بأنه إذا لم تكن ثمة
قرينة صارفة عن إرادة معناه الشرعي والقرينة كونها شهرا واحدا وقعد
ولأبي ذر فقعد في مشربة بضم الراء أي غرفة له فنزل منها حين حل عدة آيته
إذ وافق ذلك يوم نوبتها لتسع وعشرين من يوم الإيلاء فقيل أي قالت
عائشة يا رسول الله إنك آليت شهرا وللمستملي والكشميهني على شهر قال
عليه الصلاة والسلام الشهر الذي آليت فيه تسع وعشرون ومناسبة الآية
في قوله تعالى فعظوهن واهجروهن في المضاجع ومن الحديث في قوله آلى النبي
صلى الله عليه وسلم من نسائه شهرا إذ مقتضاه أنه هجرهن واختلف في المراد بالهجران
فقيل لا يدخل عليهن وقيل لا يضاجعهن أو يضاجعهن ويوليهن ظهره
أو يمتنع من جماعهن أو يجامعهن ولا يكلمهن باب هجرة النبي صلى الله
عليه وسلم نساءه شهرا وسكناه في غير بيوتهن فلا مفهوم لقوله تعالى واهجروهن
في المضاجع ويذكر عن معاوية بن حيدة بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الدال
المهملة الصحابي مما أخرجه أحمد وأبو داود والخرائطي في مكارم الأخلاق وابن
منده في غرائب شعبة مطولا كلهم من رواية بهز عن أبيه حكيم بن معاوية
عن أبيه رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم بسكون الفاء وضم العين في اليونينية الجمع
غير أن لا تهجر وللمستملي ولا تهجر إلا في البيت وحديث أنس الأول المروي في الباب
السابق المذكور فيه هجره صلى الله عليه وسلم نساءه في غير بيوتهن أصح من حديث
معاوية بن حيدة هذا ولفظ رواية أبي داود عن حكيم بن معاوية القشيري
عن أبيه قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه قال أن تطعمها
إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر إلا في
البيت قال أبو داود ولا تقبح أي تقول قبحك الله انتهى وعبر المؤلف
بيذكر التي للتمريض إشارة إلى انحطاط رتبته بالنسبة لغيرها مع الصلاحية
للاحتجاج بذلك وللكرماني والعيني هنا كلام أضربت عنه لكونه
والذي تقرر هنا من معنى الحديث المعلق مع الاستشهاد له بلفظ أبي داود
هو الظاهر فليتأمل مع ما أبداه العيني في شرحه متعقبا لما في الفتح مما
ذكره هنا فتقصر الكرماني والله الموفق والمعين والحاصل أن الصواب
يجوز أن يكون في البيوت وغيرها وأن الحصر المذكور في حديث معاوية
المعلق هنا غير معمول به بل يجوز في غير البيوت كما فعله صلى الله عليه وسلم
وقول المهلب إن الهجران في غير البيوت فيه رفق بالنساء إذ هو لهن في
البيوت آلم لقلوبهن ليس على إطلاقه بل يختلف باختلاف الأحوال على

أن

أن الغالب أن الهجران في غير البيوت أشق وهذا الحديث المعلق سقط للحموي
وبه قال حدثنا أبو عاصم الضحاك النبيل عن ابن جريج عبد العزيز قال المؤلف
وحدثني بالإفراد محمد بن مقاتل المروزي قال أخبرنا عبد الله بن المبارك عبد الملك بن ح
قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني بالإفراد يحيى بن عبد الله بن صيفي بالضاد
المهملة وسكون التحتية الأولى وتشديد الأخيرة أن عكرمة بن عبد الرحمن بن
الحارث بن هشام بن المغيرة وهو أخو أبي بكر بن عبد الرحمن أحد الفقهاء السبعة
وليس لعكرمة هذا في البخاري إلا هذا الحديث أخبره أن أم سلمة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم أخبرته أن النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يدخل على بعض
أهله ولأبي ذر نسائه بدل أهله شهرا قال في الفتح كذا في هذه الرواية أي
على بعض نسائه وهو يشعر بأن اللائق أن القسم أن لا يدخل عليهن كلهن لكن وقع
بهن ما وقع من سبب القسم لا جميع النسوة لكن اتفق أنه في تلك الحالة انفكت رجله
كما في حديث أنس السابق في أوائل الصيام فلم يترتب عليها في المشربة ذلك الشهر
كله قال وهو يشعر بأن غيبة القسم تحته ما رتبه فأي اشتراكهن فيها إلا صاحبة
السبب وإن كانت أحدا منهن بدأت بذلك وكذلك قصة طلب النفقة فإنهن
اجتمعن فيها انتهى فلما مضى تسعة وعشرون يوما من حلفه صلى الله عليه وسلم غدا
عليهن أنا هو غدوة أو راح فقيل له القائل عائشة يا نبي الله حلفت أن
لا تدخل عليهن شهرا قال إن الشهر يكون تسعة وعشرين يوما وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا مروان بن معاوية الفزاري
بالفاء والزاي قال ثنا أبو يعفور بفتح التحتية وسكون العين المهملة وضم الفاء
وبعد الواو راء عبد الرحمن بن عبيد الكوفي الثقة قال تذاكرنا أي الشهر
فقال بعضنا ثلاثين وقال بعضنا تسعا وعشرين كما في النسائي عند أبي
الضحى مسلم بن صبيح فقال أبو الضحى حدثنا ابن عباس رضي الله عنهما قال أصبحنا يوما
ونساء النبي صلى الله عليه وسلم يبكين عند كل امرأة منهن أهلها فخرجت إلى
المسجد فإذا هو ملآن من الناس بالنون في ملآن وعند القابسي ملأى
بلا نون بالتأنيث وكأنه أراد البقعة وهذا ظاهره حضور ابن عباس لذلك
وحديثه السابق ظاهره أنه إنما عرف قصة من عمر ويحتمل أنه كان يعرفها على
سبيل الإجمال ثم عرف تفاصيلها من عمر على سبيل التفصيل لما سأله عن المتظاهرتين
فجاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه فصعد إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في غرفة له
زاد الإسماعيلي من طريق عبد الرحمن بن سليمان عن أبي يعفور وليس عنده
فيها إلا بلال فسلم فلم يجبه أحد ثم سلم فلم يجبه أحد ثم سلم فلم يجبه أحد
بالتكرار ثلاثا فناداه فدخل بإسقاط الفاعل ولأبي ذر فناداه بلال فدخل
على النبي صلى الله عليه وسلم واستشكل بأن في رواية مسلم أن اسم الغلام الذي
استأذن له رباح وقال هنا ليس عنده إلا بلال وأجيب بأن حصر العندية
في داخل الغرفة ورباح كان على أسكفته وعند الاستئذان ناداه بلال وبلغه
رباح فقال يا رسول الله أطلقت نساءك فقال لا ولكني آليت منهن أي حلفت أن لا أدخل الباب ص

كأنها فهمت أن الضمائر في بعض النسوة ... بعض كلام ... ما

عليهن شهرا فمكث عليه الصلاة والسلام تسعا وعشرين يوما من يوم حلفه ثم
دخل على نسائه وفيه مشروعية هجر الرجل امرأته اذا وقع منها ما يقتضي ذلك
كالنشوز كما قال تعالى واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن
في المضاجع أي نشوزهن وامر بوعظهن ان اصررن على النشوز وافهم قوله في
المضاجع انه لا يهجرها في الكلام وهو صحيح فيما زاد على ثلاثة ايام ويجوز في
الثلاثة كما قاله في الروضة للحديث الصحيح لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث
فان رجى بالهجر صلاح دين المهاجر او المهجور فلا يحرم وعليه يحمل هجره صلى الله
عليه وسلم كعب بن مالك وصاحبيه ونهيه الصحابة عن كلامهم وكذا ما جاء من هجر
السلف بعضهم بعضا باب ما يكره من ضرب النساء الضرب
البرح وقول الله تعالى واضربوهن أي ضربا غير مبرح بتشديد الراء المكسورة أي غير
شديد الاذى بحيث لا يحصل معه النفور التام ولابي ذر وقول الله واضربوهن
اي ضربا غير مبرح ضربا غير مبرح المكسورة وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا
سفيان الثوري عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عبد الله بن زمعة بفتح الزاي
والعين المهملة بينهما ميم ساكنة ابن الاسود بن المطلب عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا يجلد بالجزم على النهي اي لا يضرب احدكم امرأته وعند الاسماعيلي
وعن احمد بن سفيان النسائي عن محمد بن يوسف الفريابي بصيغة الخبر وعند احمد
من رواية ابي معاوية الى يجلد وعنده من رواية وكيع على م يجلد وعنده
من رواية ابن عيينة وعظهم في النساء فقال يضرب احدكم امرأته جلد العبد والنصب
اي مثل جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم وفي الترمذي من معها ثم لعله ان يضاجعها
من آخر يومه وفيه تاديب الرفيق بالضرب الشديد والايماء الى جواز ضرب النساء
دون ذلك واليه اشار بالمبهم بقوله غير مبرح وانما يباح ضربها من اجل عصيانها
ان وجبا فيما يجب من حقه عليها بان تكون ناشزة كان يجب موعظها اولا وتنادي
من الجزل بغير اذنه ويعظها بطور امارة النشوز كالعبوس بعد طلاقة الوجه
والكلام الخشن بعد لينه فيقول لها خافي الله في الحق الواجب لي عليك واذكري
العقوبة وتاجيرها وبحرمها ختنه لقوله تعالى واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن
واهجروهن في المضاجع واضربوهن قال في الكشاف امر بوعظهن اولا ثم بهجرانهن
في المضاجع ثم بالضرب ان لم ينجع فيهن الوعظ والهجران انتهى لكن قال في الانتصار
الترتيب الذي اشار اليه الزمخشري غير ماخوذ من الاية لانها واردة بالواو والعطف
وانما استفيد من ادلة خارجية قال الطيبي ما اظهر دلالة الفاء في قوله فعظوهن
على الترتيب وكذا قضية الترتيب في الرفق والنظم فان قوله فالصالحات وقوله
واللاتي تخافون نشوزهن تفصيل لما اجمل في قوله الرجال قوامون على النساء كما
سبق اخواته تعالى بتفضيل الرجال على النساء وقوامهن عليهن ثم فصل النساء
قسمين اما قانتات صالحات حافظات ازواجهن في الحضور والغيبة فعلى
الرجال الشفقة عليهن واما ناشزات غير مطيعات فعلى الرجال الرفق بهن اولا
بالوعظ والنصيحة وان لم ينجع الوعظ فيهن فبالهجران والتفرق في مضاجعهن

ثانيا

خط المصحح

وهي قراءة

قوله بالجزم على النهي لكنه ضبط الدال باللام بالسكون وبالضم وكتب فوقها معا

صوابه وقوامهم

ثالثا ثم التاديب بالضرب لان المقصود الاصلاح والدخول في الطاعة لقوله تعالى
فان اطعنكم فرتب الوعظ على الخوف من النشوز فلا بد من تقديمه على ترتيبه
انتهى والاولى له العفو عن الضرب وحديث ابي داود والنسائي وصححه ابن حبان
والحاكم عن اياس بن عبد الله بن ذباب بضم المعجمة وبموحدتين الاولى خفيفة
رفعه لا تضربوا اماء الله محمول على الضرب بغير سبب يقتضيه او على العفو لا على
النهي الذي لم يصار اليه الا اذا تعذر الجمع وعلمنا التاريخ ولو كان الضرب غير مفيد
في ذلك في ظنه فلا يضربها كما صرح به الامام وينبغي ان يتولى تاديبها بنفسه ولا
يرفعها الى القاضي ليؤدبها لما فيه من المشقة والعار والتنغيص للقلوب لكن
قال الزركشي ينبغي تخصيص ذلك بما اذا لم يكن بينهما عداوة والا فيتعين
الرفع الى القاضي وللزوج منع زوجته من عيادة ابويها ومن شهود جنازتهما
وجنازة ولدها والاولى خلافه ولما كان هذا الباب فيه ندب حد المراة الى طاعة
زوجها خصص ذلك بما لا يكون فيه معصية فقال باب بالتنوين لا تطيع
المراة زوجها في معصية وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى السلمي بضم السين
الكوفي سكن مكة قال حدثنا ابراهيم بن نافع المخزومي عن الحسن بفتح الحاء
هو ابن مسلم بن يناق عن صفية بنت شيبة الحجبية عن عائشة رضي الله عنها ان امراة
من الانصار زوجت ابنتها فتمعط بتشديد العين وبالطاء المهملة الخفيفة
المهملتين اي تناثر وانتتف شعر رأسها فجاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم
فذكرت ذلك له فقالت ان زوجها امرني ان اصل في شعرها شيئا فقال
عليه الصلاة والسلام لها لا تصلي فيه انه قد لعن الموصلات بضم اللام مبنيا
للمفعول والموصلات بضم الميم وسكون الواو وكسر الصاد وقال في الفتح بكسر الصاد
المشددة ويجوز فتحها من فوقع نائب الفاعل ولابي ذر عن الكشميهني الموصولات
بفتح الميم وسكون الواو وضم الصاد بعدها واو وهذا الحديث حجة للجمهور في
منع وصل الشعر بشيء آخر سواء كان شعرا او غيره وذهب بعضهم الى ان الممتنع
وصل الشعر بالشعر اما اذا وصلت بخوخرقة فلا وفي حديث سعيد بن
جبير عند ابي داود بسند صحيح قال لا باس بالقرامل بالقاف والراء والميم واللام
نبات طويل الفروع لين والمراد به هنا خيوط الشعر من حرير او صوف تعمل
ضفائر يصل بها المراة شعرها ومنهم من اجازه مطلقا اذا كان بعلم الزوج
واذنه لكن حديث الباب حجة عليهم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من المعنى
فلو دعاها الزوج الى معصية وجب عليها الامتناع وبقية مباحث الحديث
تاتي في كتاب اللباس ان شاء الله تعالى وقوته وقد اخرجه مسلم واللباس
والنسائي في الزينة باب بالتنوين في قوله تعالى وان امراة خافت من
بعلها نشوزا او اعراضا وبه قال حدثنا ابن سلام ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن
سلام قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن خازم عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها وان امراة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا قالت
هي المراة تكون عند الرجل لا يستكثر منها اي لا يستكثر من مضاجعتها ونحوه لكبر

أو مرض ونحوه بطلاقها فيريد طلاقها ويتزوج امرأة غيرها تتودد ولابي ذر
وتتودد له حال كونها تسترضيه بترك بعض حقها أمسكني ولا تطلقني ثم
تزوج غيري فأنت في حل من النفقة علي والقسمة لي فذلك قوله تعالى فلا
جناح عليهما أن يصالحا بينهما أصله يتصالحا فأبدلت التاء صادا وادغمت صلحا
على أن تطيب له نفسها عن القسمة أو عن بعضها أو النفقة عنهما والصلح خير
من الفرقة أو من النشوز أو من الخصومة في كل شيء أو الصلح خير من الخيور
كما أن الخصومة شر من الشرور وعند الحاكم من طريق ابن المسيب عن رافع
ابن خديج أنه كانت تحته امرأة فتزوج عليها شابة فآثر البكر عليها فنازعته
وطلقها ثم قال إن شئت راجعتك وصبرت فقالت راجعني فراجعها ثم لم
تصبر فطلقها قال فذلك الصلح الذي بلغنا أن الله أنزل فيه هذه الآية
وفي الترمذي من حديث ابن عباس قال خشيت سودة أن يطلقها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله لا تطلقني واجعل يومي لعائشة ففعل
ونزلت هذه الآية وله شاهد في الصحيحين من حديث عائشة أن سودة لما كبرت
جعلت نوبتها لعائشة فكان صلى الله عليه وسلم يقسم لها بليلتها ويوم سودة ولم
يذكر فيه نزول الآية وحديث الباب سبق في سورة النساء باب حكم
العزل بعد الإيلاج لينزل منيه خارج الفرج فرارا من الولد وهو مكروه
وإن أذنت فيه المعزول عنها حرة كانت أو أمة لأنه طريق إلى قطع النسل ولذا
روي الوأد الخفي رواه مسلم وصح التحرز عن الولد لما لو عن له
أن ينزع ذكره قبل الإنزال لا للتحرز عن الولد فلا يكره وقال النووي قال
أصحابنا لا يحرم في مملوكته ولا زوجته الأمة سواء رضيتا أم لا لأن عليه ضررا في مملوكته
بأن تصير أم ولد لا يجوز بيعها وفي زوجته الرقيقة بمصير ولده رقيقا تبعا لأمه
وأما زوجته الحرة فإن أذنت فيه لم يحرم وإلا فوجهان أصحهما لا يحرم واستدلوا
بحديث البخاري حيث قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عطاء هو ابن أبي رباح
عن جابر الأنصاري رضي الله عنه أنه قال كنا نعزل أي ننزل نطفنا خارج
الفرج خوف الولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم أي في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم على
زمنه والظاهر اطلاعه صلى الله عليه وسلم وإقراره فله حكم الرفع لتوفر دواعيهم
على سؤالهم إياه عن الأحكام فإن لم يضف إلى الزمن النبوي فله حكم الرفع
عند قوم والحد بنفس أفراده بهذا الوجه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو هو ابن دينار أخبرني بالإفراد عطاء هو ابن
أبي رباح أنه سمع جابرا رضي الله عنه أنه قال كنا نعزل بنون مفتوحة والزاي
مكسورة والقرآن ينزل وعن عمرو أي ابن دينار عن عطاء عن جابر قال
كنا نعزل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولأبي ذر عن الكشميهني كان
يعزل بتحتية مضمومة بدل النون وفتح الزاي مبنيا للمفعول والقرآن أي
والحال أن القرآن ينزل ابتغاء تفصيل الأحكام زاد في رواية إبراهيم بن موسى عن

ابي ح

٢٠٧

روايته عن سفيان انه قال حين روى هذا الحديث اي لو كان حراما لنزل
فيه ولم يقل في هذه الرواية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومرة بالعنعنة
بذكرها وقد صرح جابر بوقوع ذلك على عهده صلى الله عليه وسلم وقد ورد تعدده
طرق بصريحا باطلاعه على ذلك وفي مسلم من طريق ابي الزبير عن جابر قال
كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك نبي الله صلى الله عليه وسلم
فلم ينهنا ومن وجه آخر عن ابي الزبير عن جابر ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ان لي جارية وانا اكره ان تحمل فقال اعزل عنها ان شئت فانه
سيأتيها ما قدر لها فلبث الرجل ثم اتاه فقال ان الجارية قد حبلت قال قد اخبرتك
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء بن عبيد بن مخارق الضبعي البصري
قال حدثنا جويرية بن اسماء بن عبيد الضبعي البصري وهو عم عبد الله السابق
عن مالك بن انس الامام عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابن محيريز
بالحاء المهملة والراء والزاي مصغرا عبد الله الجمحي عن ابي سعيد الخدري انه قال
اصبنا سبيا اي جواري اخذناهن من الكفار اسرا في غزوة بني المصطلق وفي
رواية ربيعة في المغازي فسبينا كرائم العرب وطالت علينا العزبة فكنا
نعزل عنهن كراهة مجيء الولد من الامة انفة او خوف تعذر بيع الامة اذا صارت
ام ولد او فرارا من كثرة العيال اذا كان مقلا فيرغب في قلة الولد لئلا يتضرر
بتحصيل الكسب او نحو ذلك وزاد ربيعة فقلنا نفعل ذلك ورسول الله
صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا لا نسأله فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
عليه السلام اوانكم بفتح الهمزة والواو لتفعلون العزل المذكور قالها ثلاثا
وظاهره انه عليه الصلاة والسلام ما كان اطلع على فعلهم ذلك واستشكل مع
قول الصحابي اذا قال كنا نفعل كذا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
يكون مرفوعا لان الظاهر اطلاعه صلى الله عليه وسلم عليه واجيب بان دواعيهم
رضي الله عنهم كانت متوفرة على سؤاله عن امور الدين فاذا عملوا الشيء وعلموا
انه لم يطلع عليه بادروا الى السؤال عن الحكم فيه فيكون الظهور من هذه
الحيثية قاله في الفتح ما من نسمة اي نفس كائنة اي قدر كونها الى يوم القيامة الا هي
كائنة سواء عزلتم ام لا فلا فائدة في عزلكم فانه ان كان الله قد خلقها سبقكم
الماء فلا ينفعكم الحرص وقد خلق الله من غير ذكر ولا انثى وخلق حواء من ضلع
آدم وعيسى من غير ذكر وعند احمد والبزار وصححه ابن حبان من حديث
انس ان رجلا سأل عن العزل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو ان الماء الذي
يكون منه الولد اهرقته على صخرة لاخرج الله منها ولدا وقول ابن عبد البر لا خلاف بين العلماء
انه لا يعزل عن الحرة الا باذنها لان الجماع من حقها ولها المطالبة به وليس الجماع
المعروف الا ما لا يلحقه عزل مردود بما سبق من الخلاف وبان المرأة لا حق لها في الجماع
اصلا واحتج للمانعين بحديث عمر عند ابن ماجه نهى عن العزل عن الحرة الا باذنها
وفي اسناده ابن لهيعة وجزم بعض الشافعية بالمنع واتفقت المذاهب الثلاثة
على انه لا يعزل عن الحرة الا باذنها وان الامة يعزل عنها بغير اذنها قاله في الفتح

قاله في الفتح وكان عمر يعجبه ... ابن عيينة حدث به ... والاخبار

قال كنا نعزل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك نبي الله صلى الله عليه وسلم فلم ينهنا ومن وجه آخر عن ابي الزبير عن جابر

ادم ح

اذا انفقت ح

ويتنزع من حكم العزل حكم معالجة المرأة اسقاط النطفة قبل نفخ الروح فمن قال
بالمنع هناك ففي هذه أولى ومن قال بالجواز يمكن أن يلتحق به هنا ويمكن أن يفرق
بأنه أشد لأن العزل لم يقع فيه تعاطي السبب ومعالجة السقط تقع بعد تعاطي
السبب ويلتحق بهذه المسألة تعاطي المرأة ما يقطع الحبل من أصله وقد أفتى
بعض فقهاء الشافعية بالمنع وهو مشكل على القول بإباحة العزل مطلقا وتقدم
الحديث سبق في النوع باب القرعة بين النساء إذا أراد الرجل سفرا وأراد
أخذ إحداهن وجانبه بصحبته قال ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال ثنا عبد الواحد
ابن أيمن المخزومي المكي قال حدثني بالإفراد ابن أبي مليكة عبد الله عن القاسم بن
محمد بن أبي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان
إذا خرج أي أراد أن يخرج إلى سفر أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه
وطارت القرعة أي خرجت لعائشة وحفصة وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان
بالليل سار مع عائشة حال كونه يتحدث معها فقالت حفصة أي لعائشة ألا
[illegible] بفتح الهمزة لا بتخفيف اللام تركبين الليلة هذه بعيري وأركب بعيرك
تنظرين إلى ما لم تنظري إليه وأنظر أنا إلى ما لم أكن نظرته فقالت لها عائشة
لما تشوقت للنظر بلى فركبت كل واحدة منهما بعير الأخرى فجاء النبي صلى الله عليه
وسلم إلى جمل عائشة يظنها عليه وعليه حفصة فسلم عليها ولم يذكر في هذه
الرواية أنه تحدث معها ثم سار حتى نزلوا فافتقدته عليه الصلاة والسلام
عائشة رضي الله عنها حال المسايرة فلما نزلوا جعلت عائشة رجليها بين
الإذخر بكسر الهمزة والخاء المعجمة الحشيش الطيب الريح المعروف تكون فيه الهوام
غالبا وتقول يا رب ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني رب بحذف حرف
النداء سلط علي عقربا أو حية تلدغني بالدال المهملة والغين المعجمة قالت ذلك لأنها
عرفت أنها الجانية فيما أجابت إليه حفصة ولا أستطيع أي قالت عائشة ولا
أستطيع أن أقول له صلى الله عليه وسلم شيئا أي لأنه لها كان بعد بيت في ذلك ولم
بعد قوله تلدغني رسولك لا أستطيع أن أقول له شيئا أي وهو رسولك وفي
الإسماعيلي ورسولك صلى الله عليه وسلم يتغير ولا أستطيع أي أقول له شيئا أي
لا أستطيع أن أقول في حقه شيئا ولم تتعرض لحفصة لأنها التي أجابتها طائعة
فعادت على نفسها باللوم وفي الحديث مشروعية القرعة فيما ذكر وقال
أصحابنا لا يجوز للزوج السفر ببعض أزواجه إلا بالقرعة إذا تنازعن وإذا
سافر بإحداهن بها فلا قضاء عليه إذ لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم قضاء بعد
عوده فصار سقوط القضاء من رخص السفر ولأن المسافرة معه وإن فازت
بصحبته فقد تعبت بالسفر ومشاقه وهذا في سفر مباح ولو كان قصيرا
أما غير المباح فليس له أن يسافر بها فيه بقرعة ولا بغيرها فإن سافر بها
حرم ولزمه القضاء للباقيات وإذا نوى الإقامة بمقصده أو بمحل آخر
في طريقه مدة تقطع الترخص للمسافر وهي أربعة أيام غير يومي الدخول
والخروج وجب القضاء وإن أقام في مقصده أو بجزيرة من غير نية تقضي الزائد

على

متلخرى جمع

اليه صح

وافتقدته صح

قوله تلدغني بفتح الغين [illegible]

على مدة ترخص السفر فلو أقام لشغل ينتظر تنجزه في كل ساعة فلا يقضي إلا
ما زاد على ثمانية عشر يوما وإن سافر ببعضهن بلا قرعة حرم عليه وقضى للباقيات
والمشهور عند المالكية والحنفية عدم اعتبار القرعة وهذا الحديث أخرجه مسلم
في الفضائل والنسائي في عشرة النساء باب المرأة تهب يومها
من القسم الكائن من زوجها لضرتها وكيف يقسم ذلك وقوله وكيف يقسم ذلك ساقط
للمستملي والكشميهني وبه قال ثنا مالك بن إسماعيل أبو غسان النهدي قال ثنا
زهير هو ابن معاوية الجعفي الكوفي عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة أن
سودة بنت زمعة ابن قيس القرشية العامرية وهبت يومها وليلتها لما أسنت
وخافت أن يفارقها صلى الله عليه وسلم لعائشة فقبل ذلك منها صلى الله عليه وسلم
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومها ويوم سودة
ويتمم لسايرهن يوما يوما وفي هذا الحديث أنه إذا وهبت إحدى الزوجات
نوبتها المعينة ورضي بالهبة بات عند الموهوبة ليلتين ليلة لها وليلة
للواهبة وهذه الهبة ليست على قواعد الهبات ومن ثم لا يشترط رضى الموهوب
لها بل يكفي رضى الزوج لأن الحق مشترك بينه وبين الواهبة ومحل مبيته عند
الموهوبة ليلتين ما دامت الواهبة في نكاحه فلو خرجت عن نكاحه لم يبت
عند الموهوبة إلا ليلتها ولو كانت الليلتان متفرقتين لم يوال بينهما
بل يبقيهما كما كانتا قبل الهبة إلا برضاهما [illegible] لأن الموهوبة
قد ترجع بين الليلتين والموالاة تفوت حق الزوج عليها ولو وهبت حقها للجميع
واسقطته مطلقا جعلها كالمعدومة فيسوي بين الباقيات ولو وهبته له
خص به واحدة منهن ولو في كل دور واحدة جاز لأن الحق له فيضعه حيث شاء
ويخص في الليالي المتفرقة أن لا وحشة لكن كما سبق وهذا الحديث أخرجه
مسلم في النكاح باب العدل بين النساء في النفقة والكسوة والقسم
ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء أي ولن تطيقوا العدل بين النساء
والتسوية حتى لا يقع ميل البتة فتمام العدل أن يسوي بينهن بالقسمة
والنفقة والتعهد والنظر والإقبال والمفاكهة وقيل أن تعدلوا في المحبة
وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم مع جلالة شأنه يقسم بين نسائه ويعدل
ويقول هذه قسمتي فيما أملك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا أملك رواه أصحاب
السنن وصححه ابن حبان وقال الترمذي يعني به الحب إلى قوله تعالى واسعا
حكيما بالإذن في السراح وروى البيهقي عن ابن عباس في قوله ولن
تستطيعوا الآية قال في الحب والجماع وسقط لأبي ذر من قوله إلى قوله واسعا حكيما
باب بالتنوين إذا تزوج الرجل البكر على الثيب كيف يفعل وسقط
التبويب ولاحقه لأبي ذر وبه قال ثنا مسدد هو ابن مسرهد قال ثنا بشر
بموحدة مكسورة فمعجمة ساكنة ابن المفضل بن لاحق البصري قال ثنا خالد الحذاء بن مهران
عن أبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي عن أنس رضي الله عنه قال أبو قلابة ولو
شئت أن أقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لكنت صادقا في تحديثي بالرفع إلى النبي

[illegible] عند المالكية

المفاكهة بالهاء أي بالكلام

صلى الله عليه وسلم لكن المحافظة على اللفظ اولى ولكن قال السندي اي انه مرفوع بطريق
اجتهاده ولمسلم ولابي داود في اخر الحديث قال خالد لو شئت ان اقول رفعه لصدقت
ولكنه قال السنة وبين انه قول خالد لشيخه ابي قلابة اذا تزوج البكر على الثيب اقام
عندها وجوبا سبعا من الليالي وبدخل الايام واذا تزوج الثيب على البكر اقام
عندها وجوبا ثلاثا من الليالي كذلك والمعنى فيه زوال الحشمة بينهما والائتلاف
وزيد للبكر لان حياءها اكثر وهذا الحديث اخرجه مسلم والترمذي وابن ماجه في
النكاح هذا باب بالتنوين اذا تزوج الرجل الثيب على البكر وبه قال حدثنا
يوسف بن راشد نسبه لجده واسم ابيه موسى القطان الكوفي سكن بغداد قال ثنا ابو
اسامة حماد بن اسامة عن سفيان الثوري انه قال ثنا ايوب السختياني وخالد الحذا
كلاهما عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي والظاهر كما قال الحافظ ابن حجر ان الحذا خالد
عن انس رضي الله عنه قال من السنة النبوية اذا تزوج الرجل البكر على الثيب اقام
وجوبا عندها سبعا من الليالي بايامها متوالية فلو فرقها لم تحسب وقضاها لها
متوالية ونحو بعد ذلك للاخريات ما فرق وقسم بالدور وبعد ذلك لها واذا تزوج
الثيب على البكر اقام وجوبا عندها ثلاثا من الليالي بايامها متواليات وخصت البكر
بالسبع لما فيها من الحياء والخجل والعذر فتحتاج الى فضل امهال وصبر وتأن
ورفق والثيب قد جربت الرجال الا انها حيث استجدت الصحبة اكرمت بزيادة
الوصلة وهي الثلاث ثم قسم بعد ذلك ولا يحسب السبع ولا الثلاث عليهما بل يستأنف
القسمة وعند الاسماعيلي وابي نعيم بلفظ ثم في الموضعين ولا يتخلف بسبب حق
الزفاف عن الخروج للجماعات ولسائر اعمال البر كعيادة مريض مدة الثلاث او السبع
الا ليلا فله التخلف وجوبا تقديما للواجب على المندوب لكن قال الاذرعي ان
نصوص الشافعي ان الليل كالنهار في استحباب الخروج لذلك قال ابو قلابة ولو شئت
لقلت ان انسا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم اي ولكنه تحرز عن التلفظ به تورعا
وقال عبد الرزاق مما وصله مسلم اخبرنا سفيان الثوري عن ايوب السختياني
وخالد الحذا يعني بهذا الاسناد قال خالد الحذا ولو شئت قلت رفعه
اي الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد اخرج الاسماعيلي من طريق ايوب
من رواية عبد الوهاب الثقفي عنه عن ابي قلابة عن انس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فصرح برفعه باب من طاف على نسائه في غسل واحد وبه
قال ثنا عبد الاعلى بن حماد اي ابن نصر البصري سكن بغداد قال ثنا يزيد بن زريع
بضم الزاي وفتح الراء مصغرا قال ثنا سعيد اي ابن ابي عروبة عن قتادة ابن دعامة ان
انس بن مالك رضي الله عنه حدثهم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه
يجامعهن في الليلة الواحدة بغسل واحد وله يومئذ تسع نسوة وسريتان مارية
وريحانة لانه كان اعطي قوة ثلاثين كما في اخر هذا الحديث في باب اذا جامع ثم عاد
ومن دار على نسائه في غسل واحد من كتاب الغسل بل عند الاسماعيلي قوة اربعين
وزاد ابو نعيم عن مجاهد كل رجل من اهل الجنة وصحح الترمذي من حديث انس
مرفوعا يعطى المؤمن في الجنة قوة كذا وكذا قيل يا رسول الله ويطيق ذلك قال

يعطي

كذا عنده ولعل
كان في قوله ... جا
من البكر فخدرها

٢٠٩

يعطي قوة مائة وحينئذ فالحاصل من ضربها في ما بينها اربعة الاف وقد كانت العرب
تتمادح بقوة النكاح كما كانوا يتمادحون بقلة الطعام والاجتزاء بالعلقة فاختار الله
لنبيه صلى الله عليه وسلم الفضيلتين فكان يطوي الايام لا ياكل حتى يشد الحجر على بطنه
ومع ذلك يطوف على نسائه في الساعة الواحدة واحتج به من قال ان القسم ما كان
واجبا عليه وهو وجه لاصحابنا الشافعية او ان ذلك كان باستطابتهن او يحمل ذلك
على الاجوبة السابقة في الغسل فان قلت ليس في الحديث مطابقة بين الترجمة فالجواب
انه اشار بذلك الى ما روي في بعض طرقه انه صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه ويغتسل
عند كل واحدة رواه الترمذي وقال حسن صحيح باب حكم دخول الرجل على نسائه
في اليوم ليعلم ان عماد القسم الليل لانه وقت السكون والنهار يتبع له الا لمن كان حارسا
ونحوه فكان نهاره ليله فهو عماد قسمه لانه وقت سكونه فلو دخل من عماد قسمه الليل
على واحدة من زوجاته في ليلة غيرها ولو لحاجة حرم الا لضرورة كمرضها المخوف وتقضي ان
طال الزمن واما النهار فلا يجوز دخوله فيه على الاخرى الا لحاجة لا الجماع جاز ولا
يجب قضاؤه بالدخول فلو دخل عليها لا لحاجة قضى لتعديه وبه قال ثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من العصر
اي فرغ من صلاة العصر دخل على نسائه فيدنو من احداهن زاد ابن ابي الزناد عن هشام
بغير وقاع فدخل على حفصة بنت عمر رضي الله عنهما فاحتبس عندها اكثر ما
كان يحتبس الحديث وتكملته يأتي ان شاء الله تعالى بمباحثه في باب لم تحرم ما احل الله
لك من كتاب الطلاق وعند الامام احمد عن عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يطوف علينا
جميعا فيدنو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ التي في نوبتها فيبيت عندها وسقط لابي ذر لفظ
هذا باب بالتنوين اذا استأذن الرجل نساءه ان يمرض في بيت بعضهن فاذن
له وسقط لفظ حتى فكانت وهبت ايامهن لتلك وبه قال ثنا اسمعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد سليمان بن بلال قال هشام بن عروة اخبرني بالجمع ابي عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسأل في مرضه الذي مات
فيه اين انا غدا اين انا غدا استفهام استخبار ان يأذن ان يكون عند عائشة
فالقول بوجوب القسم عليه او لتطييب قلوبهن ومراعاة لخواطرهن يريد يوم عائشة
فاذن بتخفيف النون وفي نسخة فاذن له ازواجه يكون حيث شاء
فكان في بيت عائشة حتى مات عندها قالت عائشة فمات في اليوم الذي كان يدور
علي فيه في بيتي فقبضه الله وان رأسه لبين نحري بفتح النون موضع القلادة وسحري
بفتح السين المهملة الرئة اي انه مات وهو مستند الى صدرها وما يحاذي سحرها منه وقيل
السحر ما لصق بالحلقوم من اعلى البطن وحكى المغني عن بعضهم انه بالشين المعجمة والجيم وانه
سئل عن ذلك فشبك بين اصابعه وقدمها عن صدره كأنه يضم شيئا اليه اي انه مات
وقد ضمته بيديها الى نحرها وصدرها والشجر التشبيك وهو الذقن ... قال ابن الاثير
والمحفوظ الاول وخالط ريقه ريقي لانها اخذت السواك وسوكته ثم لينته ثم اعطته له
عليه الصلاة والسلام فاستاك به كما في طريق هذا الحديث في باب الوفاة النبوية

كذا بخطه ولعله
ما بينه وبين

بالافراد فروة بالفا المفتوحة
والرا الساكنة والواو المفتوحة
ابن ابي المغرا الكوفي قال
حدثنا ولابي ذر حدثني

منجة بتشديد النون
بالقلم

التقي الى قبته
بطن
وانا حذفتها الغير

جواز حبه الرجل بعض نسائه افضل من بعض فلا يؤاخذ بميل قلبه الى بعضهن
ولا بعدم التسوية في الجماع لان ذلك يتعلق بالنشاط والشهوة وهو لا يملكه وبه
قال ثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي قال ثنا سليمان بن بلال عن يحيى
ابن سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين بضم الحاء المهملة وفتح النون مصغرا
مولى زيد بن الخطاب انه سمع ابن عباس يحدث عن عمر رضي الله عنهم انه دخل على
حفصة ابنته لما قال له جار من الانصار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق نساءه
فقال لها يا بنية بكسر النون في الفرع كاصله لا يغرنك بتشديد الراء والنون هذه التي
اعجبها حسنها حب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها يريد عائشة ولمسلم من رواية
سليمان بن بلال وحب بواو العطف وللطيالسي لا تغترك بحسن عائشة وحب رسول الله
اياها وحينئذ فحب هنا رفع عطف على سابقه وحذف حرف العطف للاول قاله
السهيلي بمعناه حكى ذلك عن بعضهم ونسبوه قال بل هو مرفوع على البدل من
الاول الكلام وهو هذه من قوله لا يغرنك هذه فانه فاعل والتي نعت وحب بدل
اشتمال كما تقول اعجبني يوم الجمعة صوم فيه وسرني زيد حب الناس له انتهى
قال الحافظ ابن حجر وثبوت الواو يرد على رده وقال عياض يجوز في حب الرفع
على انه عطف بيان او بدل اشتمال او على حذف حرف العطف قال وضبطه
بعضهم بالنصب على نزع الخافض وقال السفاقسي حب فاعل وحسنها نصب
مفعول من اجله والتقدير اعجبها حب رسول الله اياها من اجل حسنها قال
والضمير الذي يلي اعجبها منصوب فلا يصح بدل الحسن منه ولا الحب قال عمر
فقصصت على رسول الله صلى الله عليه وسلم القصة فتبسم الحديث وسبق
بتمامه في باب موعظة الرجل ابنته باب ذم المتشبع بما لم ينل
والمتكثر بذلك وبنهي بالباطل وما ينهى بضم اليا وفتح الها من افتخار
الضرة بما يدعيه من الحظوة عند زوجها اكثر مما عنده تريد بذلك غيظها وبه قال
ثنا سليمان بن حرب الواشحي قال ثنا حماد بن زيد بن درهم عن هشام هو ابن
عروة عن فاطمة بنت المنذر بن الزبير عن اسماء بنت ابي بكر الصديق عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤلف وحدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي قال
وسقط واو وحدثني لغير ابي ذر قال ثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام
هو ابن عروة بن الزبير قال حدثتني بالتاء والافراد فاطمة بنت المنذر عن اسماء
بنت ابي بكر ان امراة هي اسماء نفسها قالت يا رسول الله ان لي ضرة هي ام كلثوم بنت
عقبة بن ابي معيط فهل علي جناح اثم ان تشبعت من زوجي الزبير بن
العوام لم اسم المراة وضرتها في المقدمة لكنه قال في الفتح لم اقف على تعيين هذه
المراة ولا على تعيين زوجها غير الذي يعطيني ولمسلم من حديث عائشة ان امراة
قالت يا رسول الله اقول ان زوجي اعطاني ما لم يعطني فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وسقط قوله رسول الله لغير ابي ذر المتشبع المتكثر بما لم يعط كلابس ثوبي زور قال السفاقسي هو
كالذي يري انه شبعان وليس كذلك
ان يلبس ثوبي وديعة او عارية يظن الناس انهما له ولباسهما لا يدوم ويفتضح

بكذبه

من الفاعل

قال الكرماني حب بدون الواو

لكذبه واراد بذلك تنفير المراة عما ذكرت خوفا من الفساد بين زوجها وضرتها ويورث
بينهما البغضاء وقال الخطابي هذا يتاول على وجهين احدهما ان الثوب مثل
بما لم يعط كصاحب زور وكذب كما يقال للرجل اذا وصف بالبراءة من العيوب انه
طاهر الثوب فالمراد الطهارة نفسه والثاني ان يراد به نفس الثوب قالوا
كان في الحي رجل له هيئة حسنة اذا احتاجوا الى شهادة الزور شهد لهم
فيقبل لهيئته وحسن ثوبيه وقيل هو ان يلبس قميصا يصل بكمه كما اخرى
يري انه لابس قميصين او هو المرائي يلبس ثياب الزهاد ليظن انه زاهد وليس
وفي الفائق للزمخشري المتشبع المتشبه بالشبعان وليس به واستعير للمتحلي
بفضيلة لم ترزقها وشبه بلابس ثوبي زور ورائي ذي زور وهو الذي
يزور على الناس بان يتزيا بزي اهل الصلاح رياء واضاف الثوبين اليه لانهما كانا ملبوسين
لابله وهو المسوغ للاضافة واراد بالتثنية ان المتحلي بما ليس فيه كمن لبس ثوبي
الزور ارتدى باحدهما واتزر بالآخر وقال الكرماني معناه المظهر للشبع وهو
جائع كالزور الكاذب المتلبس بالباطل وشبه الشبع بلبس الثوب جامع انهما
بيان النحف تشبيها حقيقيا او تخييليا كما قرره السكاكي في قوله تعالى فاذاقها
الله لباس الجوع والخوف فان قلت ما فائدة التثنية قلت المبالغة اشعارا بالازار
والارتداء يعني هو زور من راسه الى قدمه او الاعلام بان في التشبع حالتين مكروهتين
فقدان ما يشبع واظهار الباطل باب الغيرة بفتح الغين المعجمة وسكون
التحتية مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص
واشد ذلك ما يكون بين الزوجين وقال وراد بفتح الواو والراء المشددة وبعد
الالف دال مهملة مولى المغيرة وكاتبه فيما وصله المؤلف مطولا في الحدود عن المغيرة
بن شعبة انه قال قال سعد بن عبادة الخزرجي الساعدي لو رأيت رجلا مع
امراتي لضربته بالسيف غير مصفح بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الفاء وكسرها
اي غير ضارب بصفحه بل بحده للقتل والاهلاك لا بعرضه للزجر والارهاب قال القاضي
من فتح جعله وصفا للسيف وحالا منه ومن كسر جعله وصفا للضارب وحالا منه
وله شاهد من حديث ابن عباس عند احمد واللفظ له وابي داود والحاكم لما نزلت هذه
الاية والذين يرمون المحصنات الاية قال سعد بن عبادة اهكذا انزلت فلو وجدت
لكاع قد تفخذها رجل لم يكن لي ان احركه ولا اهيجه حتى اتي باربعة شهداء فقضى
حاجته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار الا تسمعون ما يقول سيدكم قالوا يا
رسول الله لا تلمه فانه رجل غيور والله ما تزوج امراة قط الا عذراء ولا طلق امراة قط
فاجترأ رجل منا ان يتزوجها من شدة غيرته فقال سعد والله اني لاعلم يا رسول الله
انها لحق وانها من عند الله ولكني عجبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتعجبون من غيرة
سعد بهمزة الاستفهام الاخباري او الانكاري اي لا تعجبوا من غيرة سعد لانا اغير منه
بلام التاكيد والله اغير مني ومن غيرته تعالى تحريمه الفواحش والزجر عنها والمنع منها
والغيور هو الذي يزجر عما يغار عليه وبه قال ثنا عمر بن حفص قال ثنا ابي حفص
بن غياث قال ثنا الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق ابي وائل بن سلمة عن عبد الله

في النهاية في لكاع

ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من احد اغير من الله ما يجوز
ان تكون حجازية وافعل منصوب على الخبر ويجوز ان تكون تميمية فاغير مرفوع ومن زائدة على
الاصل لتاكيد النفي ويجوز اذا فتحت الراء من اغير ان يكون في موضع خفض على الصفة لاحد
واذا رفعت ان تكون صفة له على الموضع وعليهما فالخبر محذوف تقديره موجود وقد
ولو الغيرة من الله الزجر والتحريم كما مر ولذا قال من اجل ذلك اي من اجل ان الله
اغير من كل احد حرم الفواحش كل ما اشتد قبحه من المعاصي وقال ابن العربي
التغير محال على الله تعالى بالدلالة القطعية فيجب تاويله كالوعيد وايقاع العقوبة
بالفاعل ونحو ذلك انتهى وما احد احب اليه المدح من الله برفع احد اسم ما
واحب بالنصب خبرها على الحجازية وبرفع احب خبر لاحد على التميمية ومطلقه المدح
بالرفع على انه فاعل احب والمادح يثاب من الثواب والله غني عن ذلك وهذا الحديث اخرجه ايضا
في التوحيد ومسلم في التوبة والنسائي في التفسير وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبي عن مالك الامام عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا امة محمد ما احد اغير من الله بنصب اغير
خبر ما الحجازية ان يرى عبده او امته تزني بالتذكير للعبد وبالتانيث حيث للامة
وهذا المكتوب في الفرع مصلح على كشط وهو موافق لليونينية ولابي ذر عنده وفي
غير ذلك من الاصول ما احد اغير من الله ان يزني عبده او امته تزني في الحاوين
احدهما التقديم والتاخير في هذه الاخيرة وقال في فتح الباري كقوله يا امة محمد ما احد
اغير من الله ان يزني عبده او امته كذا وقع عنده هنا عن عبد الله بن مسلمة عن مالك
ووقع في بعض الروايات عن ... او ترى امته على وزان الذي قبله من طريق سبق
الفتح هنا ولعل لفظة ترى سقطت من الاصل ثم الحقت فاخرها الناسخ عن محلها
... من شوم الزنا وذ ... المصيبة او من اهوال القيامة
يا امة محمد لو تعلمون ما اعلم
لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا والقلة هنا بمعنى العدم كقوله قليل الشكر اي عدمه
وهذا الحديث سبق تاما من هذا في الكسوف وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال حدثنا همام هو ابن يحيى بن دينار عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
ان عروة بن الزبير حدثه عن امه اسماء بنت ابي بكر الصديق انها سمعت
رسول الله ولابي ذر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا شيء اغير من الله بنصب
اغير نعت لشيء المنصوب ورفعها على النعت لشيء على الموضع قبل دخول لا وعن يحيى
ابن ابي كثير عطف على السند السابق اي وحدثنا موسى حدثنا همام عن يحيى ان ابا
سلمة بن عبد الرحمن حدثه ان ابا هريرة حدثه انه سمع النبي ولابي ذر ان ابا سلمة
حدثه انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسق المولف المتن من رواية
همام بل تحول الى رواية شيبان فساقه على روايته والذي يظهر كما في الفتح ان لفظهما
واحد فقال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي
عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه وعن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يغار بفتح التحتية والغيرة
ان ياتي المومن ما حرم الله عليه هذا الذي في الفرع كاصله ولابي ذر

وبه قال

هكذا اصلح الشرح بعد ان كتب فقاد ... بها

وبي

211

قال الكرماني ... قال العيني ... ثم التسخ ... والصواب ...

ولابي ذر وغيره ان لا ياتي بزيادة لا قال وكذا رايتها ثابتة في رواية
النفي وافرط الصغاني فقال كذا للجميع والصواب حذف لا كذا قال وما ادري
بالادا ... الجميع بل اكثر رواة البخاري ... فيها وما ادري
كلم ولا يعبر ... غيرها وقد وجهها الكرماني وغيره بما حاصله ان غيرة الله
ليست هي الاتيان ولا عدمه فلا بد من تقدير نحو لان لا ياتي اي غيرة الله عن
النهي عن الاتيان وقال الطيبي التقدير غيرة الله ثابتة لاجل ان لا ياتي قال
الكرماني وعلى تقدير ان لا يستقيم المعنى باثبات لا فذلك دليل على زيادتها
وقد عهد زيادتها في الكلام كثيرا كقوله ما منعك ان لا تسجد لئلا يعلم
اهل الكتاب انتهى وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني محمود هو ابن غيلان
العدوي المروزي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هشام قال
اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن امه اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما
انها قالت تزوجني الزبير بن العوام عمه وما له في الارض من مال ابل او
مزارعة ولا مملوك عبد ولا امة ولا شيء من عطف العام على الخاص غير ناضح
اي بعير يستقى عليه وغير فرسه اي وغير ما لا بد له من مسكن ونحوها
زاد مسلم واكفيه مؤنته واسوسه وادق النوى لناضحه فكنت
اعلف فرسه ... ايضا ... اخرى كنت اخدم الزبير خدمة البيت وكان له
فرس وكنت اسوسه فلم يكن من خدمته شيء اشد علي من سياسة الفرس كنت احتش له
واقوم عليه واستقي بالموحدة بعد السين المهملة وللكشميهني واسقي باسقاط
ولا بي ... واسقي الناضح والفرس الماء والرواية الاولى اشمل معنى واكثر فايدة
ان الارض التي كان اقطعها له النبي صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يملك اصل رقبتها
بل منفعتها فقط واخرز غربه بخاء وزاي معجمتين بينهما راء وغربه بفتح الغين
المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة اي واخيط دلوه واعجن دقيقه ولم اكن
احسن اخبز بضم همزة احسن وفتحها في الخبز مع كسر الموحدة وكان اي لما
قدم المدينة من مكة يخبز خبزي جارات لي من الانصار وكن نسوة صدق
اضافهن الى الصدق مبالغة في تلبسهن به في حسن العشرة والوفا بالعهد
وكنت انقل النوى من ارض الزبير التي اقطعه اياها رسول الله صلى الله
عليه وسلم مما افاء الله عليه صلى الله عليه وسلم من اموال بني النضير على راسي وهي
اي الارض من مكان مسكني على ثلثي فرسخ بتثنية فرسخ والفرسخ ثلاثة اميال
والميل اربعة الاف خطوة فجئت يوما والنوى على راسي فلقيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومعه نفر من الانصار فدعاني ثم قال اخ اخ بكسر الهمزة وسكون
المعجمة ينيخ بعيره ليحملني عليه خلفه فاستحييت ان اسير مع الرجال وذكرت
الزبير وغيرته وكان اغير الناس اي بالنسبة الى علمها او الى ابناء جنسه وعند
الاسماعيلي وكان من اغير الناس فعرف النبي صلى الله عليه وسلم اني قد
استحييت فمضى فجئت الزبير فقلت له لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعلى راسي النوى ومعه نفر من اصحابه فاناخ بعيره لاركب خلفه فاستحييت

لله وعرفت غيرتك فقال لها الزبير والله لحملك النوى كان أشد علي
من ركوبك معه صلى الله عليه وسلم اذ لا عار فيه بخلاف حمل النوى فانه ربما يتوهم منه
خسة نفسه ودناءة همته واللام في لحملك للتأكيد وحملك مصدر مضاف لفاعله
والنوى مفعوله ولابي ذر عن الحموي والمستملي اشد عليك بزيادة كاف قالت
ولم ازل اخدم حتى ارسل الي ابو بكر بعد ذلك بخادم يكفيني بالخدمة والتوقية
لتصح جملها بالفرع كاصله سياسة الفرس فكانما اعتقني ومباحث على المرأة القيام
بخدمة ما يحتاج اليه بعلها وتوجيه قيمة فاطمة ونظرا انها ما تكلفه من الرحا والطهور
على انها متطوعة بذلك او يختلف باختلاف عوائد البلاد وهذا الحديث اخرجه
ايضا في الخمس مختصرا الى قصة النوى ومسلم في النكاح والنسائي في عشرة النساء
قال ثنا علي هو ابن عبد الله بن جعفر المديني قال ثنا ابن علية بضم العين
وفتح اللام وتشديد التحتية اسم امه اسماعيل بن ابراهيم عن حميد الطويل عن انس
رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم عند بعض نسائه هي عائشة
رضي الله عنها فارسلت احدى امهات المؤمنين هي زينب بنت جحش او صفية
او غيرهما بصحفة بفتح الصاد وسكون الحاء المهملة اناء كالقصعة المبسوطة فيها
طعام فضربت المرأة التي النبي صلى الله عليه وسلم في بيتها وهي عائشة يد الخادم
الذي جاء بالصحفة فسقطت الصحفة من يده فانفلقت فانشقت فجمع النبي
صلى الله عليه وسلم فلق الصحفة بكسر الفاء وفتح اللام جمع فلقة وهي القطعة كالكسرة وكسر
ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة ويقول للحاضرين عنده
غارت امكم عائشة وفيه اشارة الى عدم مواخذة الغيراء بما يصدر منها لانها في تلك
الحالة يكون عقلها محجوبا بشدة الغضب الذي اثارته الغيرة وفي حديث عائشة
المروي عند ابي يعلى بسند لا بأس به مرفوعا ان الغيراء لا تبصر اسفل الوادي
من اعلاه وعند البزار عن ابن مسعود رفعه ان الله كتب الغيرة على النساء فمن
صبر منهن كان لها اجر شهيد ثم حبس صلى الله عليه وسلم الخادم عن الذهاب لصاحبة
الصحفة حتى اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية بصحفة من عند التي هو في بيتها وهي
عائشة فدفع الصحفة الصحيحة الى الخادم يدفعها الى التي كسرت بضم الكاف صحفتها
وامسك المكسورة في بيت التي كسرت ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليه السلام الصحفة
في البيت التي كسرت فيه كذا في الفرع وغيره وسقطت من اليونينية قيل وكانت الصحفتان
له صلى الله عليه وسلم فلذلك التصرف كان بهما والا فليس التصغير من التثليث بل من
المتقومات واضافتها بالمقابلة لكونها في منزلها وبه قال ثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
محمد بن ابي بكر المقدمي بفتح الدال المشددة قال ثنا معتمر هو ابن سليمان عن
عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما وسقط لابي ذر ابن عبد الله عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال رأيت في المنام اني دخلت الجنة او اتيت الجنة فابصرت فيها قصرا
فقلت لمن هذا القصر قالوا اي جبريل ومن معه من الملائكة لعمر
ابن الخطاب فاردت ان ادخله فلم يمنعني من دخوله الا علمي بغيرتك بالمد

قال

واغرب الداودي فقال
المراد بالام سارة من جهة
ان ابا ... في تفنيد غيرتها
من هاجر ونظر فيه ابن
حجر في الفتح

الى هو

بلغ تعليقا على ... الناسخ

السودس
الجزء الرابع
من القسطلاني على البخاري

٢١٢

قال عمر بن الخطاب يا رسول الله وسقط لفظ ابن الخطاب يا رسول الله لابي ذر
بابي اي مفدي انت وامي يا نبي الله اوعليك اغار بهمزة الاستفهام
والواو العاطفة على مقدر كذا في اوخرجهم وغيره وهذا الحديث سبق
في مناقب عمر وبه قال ثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابن المسيب سعيد عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال بينما بالميم نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوس فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بينما بالميم ولابي ذر بينا انا نائم رأيتني بضم الفوقية والضمير للمتكلم
وهو من خصائص افعال القلوب اي رأيت نفسي في الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى
جانب قصر وضوءا شرعيا وهو موجود بكونها محافظة في الدنيا على العبادة ولا
يلزم من كون الجنة ليست دار تكليف ان تعبد بل احد فيها من العبادات
اختيارا فقلت اي لجبريل لمن هذا القصر قالوا ولابي ذر عن الكشميهني
قال اي جبريل ومن معه هذا لعمر فذكرت غيرته ولابي ذر
عن الكشميهني غيرتك بكاف الخطاب فوليت مدبرا فبكى عمر رضي الله عنه
سرورا بما منحه الله تعالى او تشوقا اليه وهو في المجلس ثم قال اوعليك
يا رسول الله اغار وسقط لابي ذر لفظ والواو من قوله اوعليك
ثم غيرة النساء بفتح الغين المعجمة ووجدهن بفتح الواو وسكون الجيم اي
وغضبهن ان واجبهن فان كان ذلك بسبب تحققهن ارتكاب محرم كالزنا
والانتقام حنقهن او تجاوز عليهن وبنا رضى بها فهي سابقة لا يؤاخذن في مجرد ...
ولئن كان مقسطا بينهن ويعذر زوجها فيما تحمله طبعهن عليه منها مالم يتجاوزن
الى ما يحرم عليهن من قول او فعل فيلزمن عليه وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني بالافراد عبيد بن اسماعيل الهباري الكوفي واسمه في الاصل عبد الله
قال حدثنا ابو اسامة الهباري الكوفي واسمه في الاصل عبد الله قال ثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعلم شأنك اذا كنت
عني راضية واذا كنت علي غضبى قال في المصابيح هذا اما ادغمت ... مالك فيه
اذا خرجت عن الظرفية ووقعت مفعولا والجمهور على ان اذا لا تخرج عن
الظرفية في الحد بل ظرف لمحذوف وهو مفعول اعلم وتقديره شأنك ونحوه
قالت فقلت من اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني راضية فانك تقولين لا
ورب محمد واذا كنت غضبى ولابي ذر عن الكشميهني واذا كنت علي غضبى
قلت لا ورب ابراهيم فيه الاكتفاء بالقرائن لانه عليه الصلاة والسلام حكم
برضاها وغضبها بمجرد ذكرها اسمه الشريف وسكوتها واستدل على كمال
فطنتها وقوة ذكائها بتخصيصها ابراهيم عليه السلام دون غيره لانه صلى الله عليه وسلم
اولى الناس به كما في التنزيل فلما لم يكن لها بد من هجر اسمه الشريف ابدلته
بمن هو منه بسبيل حتى لا تخرج عن دائرة التعلق في الجملة قالت قلت اجل نعم

كانت

والله يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك بلفظي فقط ولا يترك قلبي التعلق بذاتك
الشريفة مودة ومحبة كما قرره معناه ابن المنير وقال في شرح المشكاة هذا الحصر لطيف
من اللطف في الجواب لأنها أخبرت أنها إذا كانت في غاية من الغضب الذي يسلب
العاقل اختياره لا يغيرها عن كمال المحبة المستغرقة ظاهرها وباطنها الممتزجة
بروحها وإنما عبرت عن الترك بالهجران لتدل به على أنها تتألم من هذا الترك الذي
لا اختيار لها فيه كما قال الشاعر إني لأمنحك الصدود وإنني قسمًا إليك مع
الصدود لأميل انتهى واستدل به على أن الاسم غير المسمى إذ لو كان الاسم
عين المسمى لكانت بهجره تهجر ذاته الشريفة وليس كذلك ولهذه المسألة مبحث
يطول استيفاؤه ويأتي إن شاء الله تعالى في يسمون الله في كتاب التوحيد إنه الجواد الكريم
الرؤوف الرحيم وهذا الحديث أخرجه مسلم في فضل عائشة وبه قال حدثني
بالإفراد أحمد بن أبي رجاء عبد الله الحنفي الهروي قال ثنا النضر بنون مفتوحة
وضاد معجمة ساكنة ابن شميل عن هشام أنه قال أخبرني بالإفراد أبي عروة بن الزبير
عن عائشة رض أنها قالت ما غرت على امرأة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما غرت
على خديجة لكثرة أي لأجل كثرة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي من كثرة بالموحدة بدل
اللام أي بسبب كثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها وثنائه عليها
من عطف الخاص على العام وكثرة الذكر تدل على كثرة المحبة وذلك يوجب للغيرة
إذ أصل غيرة المرأة من تخيل محبة زوجها لغيرها أكثر منها وإنما كانت تغار من أمهات
المؤمنين رضوان الله عليهن لكن من خديجة أكثر لما ذكر وإن لم تكن موجودة وقد
أمنت عائشة مشاركتها له فيه عليه الصلاة والسلام لكن ذلك يقتضي ترجيحها عليه السلام
فهو الذي هيج الغضب الذي يثير الغيرة بحيث قالت ما سبق في مناقب خديجة قد أبدلك
الله خيرًا منها فقال عليه السلام ما أبدلني خيرًا منها ومع ذلك فلم يؤاخذها بذلك لقيام عذرتها
بالغيرة التي جبلت عليها النساء وقد أوحي إليه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبشرها
بصيغة المضارع ولأبي ذر عن الكشميهني أن بشرها بصيغة الأمر ببيت لها في الجنة
من قصب بفتح القاف والصاد المهملة بعدها موحدة وعند الطبراني في
الأوسط يعني قصب اللؤلؤ وفي الكبير ببيت من لؤلؤة مجوفة وفي الأوسط
من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ والياقوت وهذا أيضًا من جملة
أسباب الغيرة لأن اختصاصها بهذه البشرى يشعر بمزيد محبته عليه السلام
لها وعند الإسماعيلي قالت ما حسدت امرأة قط ما حسدت خديجة حين
بشرها النبي صلى الله عليه وسلم ببيت من قصب وفي الحديث أن الغيرة غير مستنكر
وقوعها من فاضلات النساء فضلًا عن دونهن وفيه فضيلة خديجة وروينا
في كتاب مكة للفاكهي عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عند أبي طالب
فاستأذنه أن يتوجه إلى خديجة فأذن له وبعث بعده جارية له يقال لها
نبعة فقال انظري ما تقول له خديجة قالت نبعة فرأيت عجبًا ما هو إلا أن
سمعت به خديجة فخرجت إلى الباب فأخذت بيده فضمتها إلى صدرها

ونحرها

كذا بخطه شاركتها له وصوابه لها كما في فتح الباري

ونحرها ثم قالت بأبي وأمي والله ما أفعل هذا الشيء ولكني أرجو أن تكون
النبي الذي سيبعث فإن تكن هو فاعرف حقي ومنزلتي وادع الإله الذي
يبعثك لي قالت فقال لها والله لئن كنت أنا هو لقد
اصطنعت عندي ما لا أضيعه أبدًا وإن يكن غيري فإن الإله الذي تصنعين
هذا لأجله لا يضيعك أبدًا وهذا الحديث سبق في باب تزويج النبي
صلى الله عليه وسلم خديجة باب ذب الرجل بالذال المعجمة
أي دفعه عن ابنته في الغيرة وطلب الإنصاف لها وبه قال ثنا قتيبة بن سعيد
البلخي قال ثنا الليث بن سعد الإمام عن ابن أبي مليكة عبد الله بن عبيد الله بن عبد الرحمن
عن المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول وهو على المنبر وللحلال أنه إن بني هشام بن المغيرة استأذنوا ولأبي ذر
عن الكشميهني استأذنوني في أن ينكحوا بضم أوله من أنكح ابنتهم جويرية أو العوراء
أو جميلة بنت أبي جهل علي بن أبي طالب وبنو هشام أعمام بنت أبي جهل لأنه أبو
الحكم عمرو بن هشام بن المغيرة وقد أسلم أخواه الحارث بن هشام وسلمة بن هشام
عام الفتح وعند الحاكم بسند صحيح إلى سويد بن غفلة أحد المخضرمين ممن أسلم في
حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه قال خطب علي بنت أبي جهل إلى عمها الحارث
فاستشار النبي صلى الله عليه وسلم فقال أعن حسبها تسألني فقال لا ولكن أتأمرني بها
قال لا الحديث فلا آذن لهم في ذلك ثم لا آذن لهم في ذلك ثم لا آذن لهم بالتكرير ثلاثًا
قال الكرماني فإن قلت لا بد في العطف من المغايرة بين المعطوفين وأجاب بأن
الثاني فيه مغايرة للأول بأن فيه تأكيدًا ليس في الأول وفيه إشارة إلى تأبيد مدة منع
الإذن كأنه أراد رفع المجاز لاحتمال أن يحمل النفي على مدة بعينها فقال ثم لا آذن أي
ولو مضت المدة المفروضة تقديرًا لا آذن بعدها ثم كذلك أبدًا إلا أن يريد ابن أبي
طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم بفتح الياء من ينكح فإنما هي أي فاطمة بضعة
بفتح الموحدة وسكون المعجمة وحكي ضم الموحدة وكسرها أي قطعة لحم مني يريبني بضم
أوله ما أرابها يقال رابني فلان إذا رأيت منه ما تكرهه ويؤذيني ما آذاها وحينئذ
فإيذاء فاطمة فيه إيذاء النبي صلى الله عليه وسلم وإيذاؤه حرام اتفاقًا وزاد في رواية
الزهري في الخمس وأنا أتخوف أن تفتن في دينها وإني لست أحرم حلالًا ولا أحل حرامًا
ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله أبدًا قال الفاكهاني أصح ما تحمل
عليه هذه القصة أنه صلى الله عليه وسلم حرم على علي أن يجمع بين ابنته وبين ابنة أبي جهل
لأنه علل بأن ذلك يؤذيه وأذيته حرام بالإجماع ومعنى قوله لا أحرم حلالًا أي هي له
حلال لو لم تكن عنده فاطمة وأما الجمع بينهما المستلزم تأذيه لتأذي فاطمة به فلا
ولا يبعد أن يكون من خصائصه صلى الله عليه وسلم أن لا يتزوج على بناته أو هو
خاص بفاطمة وزاد في رواية غير أبي ذر هكذا قال وهذا الحديث قد سبق في مناقب
فاطمة ويأتي إن شاء الله تعالى في الطلاق هذا باب بالتنوين يقل الرجال
ويكثر النساء أي في آخر الزمان وقال أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله في باب الصدقة قبل الرد من كتاب الزكاة

انه قال ويرى الرجل الواحد يتبعه اربعون امراة وللحموي والمستملي نسوة بدل
امراة وهو خلاف القياس يلذن بضم اللام وسكون المعجمة يلتجئن به ويلتجئن
من قلة الرجال وكثرة النساء وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي بفتح الحاء
المهملة وسكون الواو وبعدها ضاد معجمة مكسورة قال حدثنا هشام الدستوائي
عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال والله لاحدثنكم حديثا ولابي ذر
بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحدثكم به احد غيري لانه
اخر من مات بالبصرة من الصحابة او كان اذ ذاك في اخر عمره بحيث لم يبق بعده من
الصحابة من ثبت سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم الا النادر ممن لم يكن هذا الحديث في
مرويه وعند ابن ماجة لا يحدثكم به احد بعدي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان من اشراط الساعة اي علاماتها ان يرفع العلم لكثرة قتل العلماء بسبب
الفتن وفي كتاب العلم ان يقل العلم فيحتمل ان يكون المراد بالقلة اولا وبالرفع اخرا
او اطلقت القلة واريد بها العدم كعكسه ويكثر الجهل بسبب رفع العلم ويكثر الزنا بكثرة
شرب الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء بسبب القتل في الرجال من كثرة الفتن دون
النساء لانهن لسن من ذوات الحروب وقيل بل هو علامة محضة لا لسبب اخر بل يقدر الله
في اخر الزمان ان يقل من يولد من الذكور ويكثر من يولد من الاناث حتى يكون لخمسين
امراة القيم الواحد اي من يقوم بامرهن واللام للعهد اشارة الى ما هو معهود من كون
الرجال قوامون على النساء ويحتمل ان يكنى به عن اتباعهن لطلب النكاح حلالا
او حراما وقوله لخمسين لا ينافي قوله في الحديث السابق اربعون لان الاربعين داخلة في
الخمسين او المراد المبالغة في كثرة النساء بالنسبة الى الرجال او الاربعين عدد من يلذن
به والخمسين عدد من يتبعه وهو اعم من ان يلذن به فلا منافاة وقد روى علي بن معبد
في كتاب الطاعة والمعصية عن حذيفة قال اذا عمت الفتنة ميز الله اولياءه حتى يتبع
الرجل خمسون امراة تقول يا عبد الله استرني يا عبد الله اوني قال في الفتح وكانت
هذه الامور الخمسة خصت بالذكر لاشعارها باختلال الامور التي يحصل بحفظها
صلاح المعاش والمعاد وهي الدين لان رفع العلم يخل به والعقل لان شرب
الخمر يخل به والنسب لان الزنا يخل به والنفس والمال لان كثرة الفتن تخل بهما
وفي الحديث الاخبار بما سيقع وهذا الحديث قد سبق في كتاب العلم باب بالتنوين
لا يخلون رجل بامراة الا ذو محرم لها بنسب او رضاع او مصاهرة نحو قوله تعالى
ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن او ابائهن الاية ولان المحرمية معنى [illegible]
ابدا فكانا كالرجلين والمراتين ولا فرق في المحرم بين الكافر وغيره الا ان كان
الكافر من قوم يعتقدون حل المحارم كالمجوس امتنع خلوته و كذا لا يجوز الدخول
على المراة المغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبعد التحتية الساكنة موحدة التي غاب عنها
زوجها لنفسها او نحوه ويجوز في الدخول الخفض عطفا على بامراة وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد الثقفي قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب سويد
المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني المصري عن عقبة بن عامر الجهني
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والدخول بالنصب على التحذير

لعله اراد الخمس فذكروا الا فالقياس لها

قوله مرثد بفتح الميم والمثلثة واسكان الراء وبالمهملة كرماني

وقال

وقال البرماوي في شرح العمدة الدخول منصوب عطفا على ايا المغرى بها
والعامل في ايا محذوف وقدر اي باعدوا وانفسكم ثم حذف المضاف فقيل اياكم
وعطف عليه الدخول وفي رواية ابن وهب عند ابي نعيم لا تدخلوا على
النساء ومنع الدخول مستلزم لمنع الخلوة وعند الترمذي لا يخلون رجل بامراة الا
كان الشيطان ثالثهما فقال رجل من الانصار قال ابن حجر لم اقف على اسمه يا رسول الله
افرايت الحمو اي اخبرني عن حكم دخول الحمو على المراة قال عليه الصلاة والسلام
مجيبا له الحمو الموت اي لقاؤه مثل لقاء الموت اذ الخلوة به تؤدي الى هلاك الدين
ان وقعت المعصية او النفس ان وجب الرجم او هلاك المراة بفراق زوجها
اذا حملته على المراة على طلاقها والحمو قال النووي المراد به هنا اقارب الزوج غير ابائه
وابنائه لانهم محارم للزوجة يجوز لهم الخلوة بها ولا يوصفون بالموت وانما المراد
الاخ وابن الاخ ونحوهما ممن يحل لها تزويجه لو لم تكن متزوجة وقد جرت العادة
بالتساهل فيه فيخلو الاخ بامراة اخيه فشبهه بالموت وهو اولى بالمنع من الاجنبي
لان الشر به اكثر من الاجنبي والفتنة به امكن لتمكنه من الوصول الى المراة والخلوة بها من غير
نكير عليه بخلاف الاجنبي انتهى والحمو بفتح الحاء المهملة وسكون الميم بعدها واو وضمها
ولابي ذر الحم بضم الميم واسقاط الواو وفيها بوزن اخ وقال القرطبي ان الذي في الحديث
حمو بالهمز وقال الخطابي وزنه وزن دلو يعني بهمز وهو الذي اقتصر عليه
ابو عبيد قال الحافظ ابو الفضل بن حجر والذي ثبت لنا في روايات البخاري
حمو كدلو وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاستئذان والترمذي في النكاح والنسائي في
عشرة النساء وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو هو
ابن دينار عن ابي معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة نافذ بالنون والفاء والذال
المعجمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لا يخلون رجل بامراة فان الشيطان ثالثهما الا مع ذي محرم لها فيجوز لانتفاء المحذور
بسببه فقام رجل فقال يا رسول الله امراتي خرجت حاجة واكتتبت في غزوة كذا
وكذا اي كتبت نفسي في اسماء من عين لتلك الغزاة ولم اقف على تعيين هذه الغزوة
ولا على اسم الرجل ولا زوجته قال عليه الصلاة والسلام ارجع فحج مع امراتك وظاهره
الوجوب وبه قال احمد وهو وجه للشافعية والمشهور انه لا يلزمه كالزوج ونبه كما قال
النووي على تقديم الاهم من الامور المتعارضة فانه لما تعارض له الغزو والحج رجح الحج لان امراته
لا يقوم غيره مقامه في السفر معها بخلاف الغزو ومطابقة الترجمة لما ساقه من الحديثين ظاهرة في
احدهما من الترجمة لهما واما الثاني فبطريق الاستنباط وفي حديث جابر عند
الترمذي مرفوعا لا تدخلوا على المغيبات فان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم
وفي حديث ابن عمرو مرفوعا لا يدخل رجل على مغيبة الا ومعه رجل او اثنان رواه مسلم
والحديث الثاني من حديثي الباب سبق في حج النساء من كتاب الحج
باب ما يجوز ان يخلو الرجل الاجنبي بالمراة الاجنبية في ناحية عند الناس لتساله عن بعض
امور دينها وغيره من احوالها سرا حتى لا يسمع الناس ذلك اذ هو من الامور التي
تستحي المراة من ذكرها بين الناس وليس المراد انه يخلو بها بحيث تحتجب اشخاصهما عنهم

[illegible] بالهامش

افرايتم كذا في الفرع كاصله

قوله اذا حملته على المراة على طلاقها لعل على الاولى زائدة او سقط من قلمه لفظ الغيرة بعد حملته كما في الفتح

وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار بفتح الموحدة والشين المعجمة المشددة
ابن عثمان العبدي الملقب ببندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن هشام هو ابن زيد بن انس انه قال سمعت انس بن مالك رضي
الله عنه قال جاءت امراة من الانصار قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمها وزاد بهز في فضائل
الانصار ومعها صبي لها الى النبي صلى الله عليه وسلم فخلا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بحيث
لا يسمع من حضر شكواها لا بحيث غاب عن ابصار من كان معه وفي مسلم ان امراة
كان في عقلها شيء قالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة فقال يا ام فلان انظري
اي السكك شئت حتى اقضي لك حاجتك فقال لها عليه الصلاة والسلام انكن بنون
النسوة ولابي ذر انكم بالميم بدل النون لاحب الناس الي يريد الانصار وفيه منقبة
عظيمة لهم وان مفاوضة الاجنبية سرا لا يقدح في الدين عند امن الفتنة وسعة حلمه
صلى الله عليه وسلم وتواضعه باب ما ينهى من دخول الرجال
المتشبهين بالنساء في الخلقة على المراة بغير اذن زوجها وحيث تكون
سافرة في خلوة وحدها وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عثمان بن ابي شيبة
ابراهيم قال حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب
ابنة ولابي ذر بنت ام سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
عندها في بيتها وفي البيت مخنث بفتح النون الذي هو فيه اشتداد وكسرها
بعدها مثلثة يشبه خلقة النسا في حركاته وكلامه اسمه هيت بكسر الهاء وسكون
التحتية بعدها فوقية وكان يدخل على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كما في تاريخ
الجوزجاني وذكر ابن اسحاق ان اسمه مانع بفوقية وقيل بنون وعند ابن موسى
المديني ان مانع لقب هيت او بالعكس او انهما اثنان خلاف وقيل انه بفتح الهمزة
وتشديد النون وهو تصحيف ان اسم المذكور في الباب هيت فقال المخنث هيت
لاخي ام سلمة عبد الله بن ابي امية بن المغيرة اخي عبد الله وامه عاتكة بنت عبد المطلب
اسلم قبل الفتح وشهد حنينا والفتح والطائف فاصابه سهم في الطائف ومات
يومئذ واسم ابي امية حذيفة ان فتح الله لكم الطائف غدا وزاد في رواية ابي اسامة
عن هشام في غزوة الطائف وهو محاصر الطائف يومئذ ادلك على ابنة غيلان
بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية ابن سلمة بن معتب بن مالك واسمها بادية
بالموحدة ثم تحتية بعد الدال المهملة وقيل بنون بدل التحتية اسلمت وكان ابوها
وكان تحته عشر نسوة فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يختار اربعا وعاش الى اواخر
خلافة عمر رضي الله عنه ولابي ذر على بنت غيلان فانها تقبل باربع من العكن
لسمنها وتدبر بثمان لان العكن ينعطف بعضها على بعض وهي في بطنها اربع
طرائق وتبلغ اطرافها الى خاصرتها في كل جانب اربع فاذا ادبرت كانت اطراف هذه
العكن الاربع هنا منقطع حسنها ثمانية وقال الثمان وكان الاصل ثمانية لان واحد
الاطراف مذكر لانه لم يقل ثمانية اطراف او لان كل من الاطراف عكنة تسمية للجزء باسم الكل
فانث بهذا الاعتبار وما رواية من روى ان اقبلت قلت تمشي بست وان ادبرت
قلت تمشي باربع فكانه يعني ثدييها ورجليها وطرفي ذلك منها مقبلة وردفيها

مدبرة

اي اسمه ع

مدبرة وانما نقص اذا ادبرت لان الثديين يحتجبان حينئذ وزاد ابن الكلبي
بعد قوله وتدبر بثمان بثغر كالاقحوان ان قعدت تثنت وان تكلمت
تغنت وبين رجليها مثل الاناء المكفو وزاد المدائني من طريق يزيد
ابن رومان عن عروة مرسلا اسفلها كثيب واعلاها عسيب فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هذا عليكم بفتح اللام وتشديد النون
ولابي ذر عن الكشميهني عليك بالنون وزاد ابو يعلى في روايته من طريق
يونس عن الزهري في اخره واخرجه فكان بالبيداء يدخل كل يوم جمعة
يستطعم واستنبط منه حجب النساء ممن يفطن لمحاسنهن والحديث سبق في غزوة
حنين في باب غزوة الطائف من المغازي باب نظر المراة الى
الحبش ونحوهم من الاجانب من غير ريبة اي تهمة وبه قال حدثنا اسحاق
ابن ابراهيم الحنظلي بن راهويه المروزي سكن نيسابور وتوفي بها عن
عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن الاوزاعي عبد الرحمن بن
عمرو عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير بن العوام عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت رايت النبي صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه
فيه انها نظرته لانه كان بعد نزول الحجاب وانا انظر الى الحبشة يلعبون اي بحرابهم
ودرقهم في المسجد النبوي حتى اكون انا الذي ولابي ذر عن الكشميهني التي
اسام اي امل واستدل به على جواز رؤية المراة الى الاجنبي دون العكس وايد
له استمرار العمل على جواز خروج النساء الى المساجد والاسفار منتقبات لئلا يراهن
الرجال ولم يؤمر الرجال قط بالانتقاب لئلا يراهم النساء فدل على اختلاف الحكم بين
الفريقين وبهذا احتج الغزالي على الجواز فقال لسنا نقول ان وجه الرجل في حقها عورة
كوجه المراة في حقه بل يحرم النظر عند خوف الفتنة فقط وان لم يكن فتنة فلا اذ لم
تزل الرجال على ممر الزمان مكشوفي الوجوه والنساء يخرجن منتقبات فلو استووا
لامر الرجال بالتنقيب او منعن من الخروج انتهى وقال النووي نظر الوجه
والكفين عند امن الفتنة من المراة الى الرجل وعكسه جائز وان كان مكروها لقوله
تعالى في النابغة ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها وهو مفسر بالوجه والكفين وقيل
بالاول وهذا ما في الروضة عن اكثر الاصحاب والذي صححه في المنهاج التحريم وعليه
النووي واما نظر عائشة الى الحبشة وهم يلعبون فليس فيه انها نظرت الى وجوههم
وابدانهم وانما نظرت الى لعبهم وحرابهم ولا يلزم منه تعمد النظر الى البدن وان
وقع بلا قصد صرفته في الحال مع ان ذلك كان مع امن الفتنة او ان عائشة كانت
يومئذ دون البلوغ ويدل له قولها فاقدروا بضم الدال المهملة اي فانظروا
وتدبروا قدر الجارية الحديثة السن الفتية بالفاء الحريصة على اللهو ويعارضه
النبي صلى الله عليه وسلم سمعها على ذلك لكن عورض بان في بعض طرقه ان ذلك بعد قدوم
وفد الحبشة وان قدومهم كان سنة سبع ولعائشة يومئذ ست عشرة سنة فكانت
بالغة نعم احتج المانعون بحديث ام سلمة المشهور حيث قال عليه الصلاة والسلام
لهما افعمياوان انتما وهو حديث اخرجه اصحاب السنن من رواية الزهري عن نبهان
مولى ام سلمة عنها واسناده قوي قال في الفتح واكثر ما علل به انفراد الزهري

ثابه

الاقحوان بالضم البابونج
كالاقحوان بالضم [illegible]
ولعله شبه شفتيها بزهر [illegible]
بفتح اللام وتشديد النون ع

بحنين من باب [illegible]
ونحو ذكرهم

والاسواق ٥
[illegible] منتقبات
[illegible] بتقديم التاء [illegible]
تقديم النون كما يلزم من
السياق [illegible]
واسقط

الرواية عن شهاب وليست بعلة قادحة فان من يعرفه الزهري ويحفظه بانه مكاتب ام سلمة ولم يخرجه احد لانه لا ترد روايته باب خروج النساء لحوائجهن قال في القاموس الحاجة معروفة والجمع حاج وحاجات وحوج وحوائج غير قياسي او مولدة او كانهم جمعوا حايجة زاد الجوهري نقاد وكان الاصمعي ينكره وانما انكره لخروجه عن القياس والا فهو كثير في كلام العرب وينشد نهار المرء امثل حين يقضي حوائجه من الليل الطويل ومنه بقول الداودي في هذا الجمع نظر لان جمع الداحة حاجات وجمع الجمع حاج ولا يقال حوائج لا يخفى ما فيه وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد فروة بن ابي المغراء بالفاء والواو المفتوحتين بينهما راء ساكنة وفتح ميم المغراء وبالمد بينهما غين ساكنة بعد ر الكندي الكوفي قال ثنا علي بن مسهر بالسين المهملة ابو الحسن الكوفي الحافظ عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجت سودة بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها بعد الحجاب ليلا للبراز زاد في تفسير الاحزاب وكانت امراة جسيمة لا تخفى على من يعرفها فراها عمر رضي الله عنه فعرفها فقال انك والله يا سودة ما تخفين علينا حرصا على ان امهات المؤمنين لا يبدين اشخاصهن اصلا ولو كن مستترات قالت عائشة فرجعت سودة الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك الذي قاله لها عمر له وهو في حجرتي يتعشى وان في يده لعرقا بفتح العين وسكون الراء بعدها قاف عظم عليه لحم واللام للتاكيد فانزل بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابي ذر فانزل الله عليه الوحي فرفع عنه ما كان فيه من الشدة بسبب نزول الوحي وهو يقول قد اذن الله لكن امهات المؤمنين ان تخرجن لحوائجكن اي للبراز دفعا للمشقة ورفعا للحرج وقد تمسك به القاضي عياض فقال فرض الحجاب مما اختصصن به فهو فرض عليهن بلا خلاف في الوجه والكفين فلا يجوز لهن كشف ذلك في شهادة ولا غيرها ولا اظهار شخوصهن وان كن مستترات الا ما دعت اليه ضرورة من براز ثم استدل بما في الموطا ان حفصة لما توفي عمر سترها النساء عن ان يرى شخصها وان زينب بنت جحش جعلت لها القبة فوق نعشها وتعقبه في الفتح فقال ليس فيما ذكره دليل على ما ادعاه من فرض ذلك عليهن وقد كن بعده صلى الله عليه وسلم يحججن ويطفن ويخرجن الى المساجد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وبعده وكان الصحابة ومن بعدهم يسمعون منهن الحديث وهن مستترات الابدان لا الاشخاص وهذا الحديث قد مر في غزوة الاحزاب من التفسير باب استئذان المراة زوجها في الخروج الى المسجد وغيره من الغزوات الشرعية وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال ثنا سفيان بن عيينة قال ثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا استاذنت امراة احدكم في الخروج الى المسجد فحذف الخروج لتعلقه بقدر وهو الخروج ودليله المعنى لان استاذن يتعدى بنفسه وخرج يتعدى بالى او ان المعنى في اذا استاذنت في المسجد كقوله

فلا

فلا تتركني بالوعيد كانني الى الناس مطلي به القار اجرب سيبويه او الى بمعنى اللام التي للعلة اي لاجل المسجد كقوله تعالى ما ستاذ للخروج فلا يمنعها بالجزم بلا الناهية والفا جواب اذا والرفع على انها نافية والمعنى على النهي والخبر بمعنى الامر والنهي ابلغ من لفظهما لانه بمنزلة المحكوم عليه بذلك فهو مبالغة في الامتثال المقصود وكانه لسبك المبادرة وقع ذلك دليل تاكيده ووقع عند المولف في باب خروج النساء الى المساجد بالليل والغلس في الصلاة من طريق حنظلة عن سالم اذا استاذنكم نساؤكم بالليل الى المساجد فاذنوا لهن ولم يذكر اكثر الرواة عن حنظلة قوله بالليل والحلق فيه عن الزهري في باب استئذان المراة زوجها بالخروج الى المسجد من اواخر الصلاة واحد من رواية عقيل والسراج من رواية الاوزاعي كلهم عن الزهري عن سالم بغير تقييد وفي صحيح ابي عوانة عن يونس بن عبد الاعلى عن ابن عيينة مثله لكنه قال في اخره يعني بالليل وكان اختصاص الليل بذلك لكونه استر وقد ترجم المولف بالخروج الى المسجد وغيره واقتصر على حديث المسجد واجاب الكرماني بانه قاسه عليه والجامع بينهما ظاهر وليشترط في الجميع امن المفسدة منهن وعليهن واستدل به كما قاله النووي على ان المراة لا تخرج من بيت زوجها الا باذنه لتوجه الامر الى الازواج بالاذن وتعقبه ابن دقيق العيد بانه اذا اخذ من المفهوم فهو مفهوم لقب وهو ضعيف لكن يتقوى بان يقال ان منع الرجال نساءهم امر مقرر باب ما يحل من الدخول والنظر الى النساء في الرضاع ووجوب الرضاع بين الرجل الداخل والمراة المدخول عليها وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن هشام بن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاء عمي من الرضاعة هو افلح اخو ابي القعيس فاستاذن ان يدخل علي حجرتي فابيت اي فامتنعت ان اذن له حتى اسال رسول الله صلى الله عليه وسلم فجا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالته عن ذلك فقال انه عمك من الرضاعة وعم الرضاع كعم النسب فاذني له قالت فقلت يا رسول الله انما ارضعتني المراة ولم يرضعني الرجل اي الرجل قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه عمك فالحق الرضاع بالنسب لان سبب اللبن هو ماء الرجل والمراة معا فوجب ان يكون الرضاع منهما فليلج بالجيم فليدخل عليك قالت عائشة رضي الله عنها وذلك بعد ان ضرب بضم الضاد المعجمة وكسر الراء مبني للمفعول ولابي ذر عن الحموي ان يضرب علينا الحجاب مضارع مبني للمفعول يحرم من الولادة اي من النسب وهذا الحديث سبق في النكاح هذا باب بالتنوين لا تباشر المراة المراة بكسر تباشر مجزوم على النهي كسر للساكنين ويجوز الضم اي فتصفها لزوجها وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابي من اهل خراسان سكن قيسارية من ارض الشام قال حدثنا سفيان الثوري

او هو ابن عيينة او محمد بن يوسف هو البيكندي وسفيان هو ابن عيينة عن
منصور هو ابن المعتمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تباشر المراة المراة زاد النسائي
في الثوب الواحد فتنعتها لزوجها كانه ينظر اليها خشية ان يعجبه ان
وصفها بحسن فيفضي ذلك اي تطليق الواصفة والافتتان بالموصوفة
او بقبح فيكون غيبة وهذا الحديث اخرجه النسائي في عشرة النساء وبه قال
حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش
عن عبد الله يعني ابن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تباشر
المراة المراة في ثوب واحد فتصفها فتنعتها لزوجها كانه ينظر اليها
وزاد النسائي من طريق مسروق عن ابن مسعود ولا الرجل وهذه الزيادة
عند مسلم واصحاب السنن من حديث ابي سعيد بابسط من هذا ولفظه
لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا تنظر المراة الى عورة المراة ولا يفضي الرجل
الى الرجل في الثوب الواحد ولا تفضي المراة الى المراة في الثوب الواحد ففيه
انه يحرم نظر الرجل بطريق الاولى نعم يباح للزوجين ان ينظر كل منهما
الى عورة الآخر ولو الى الفرج ظاهرا او باطنا لانه محل تمتعه لكن يكره نظر الفرج
حتى من نفسه بلا حاجة والنظر الى باطنه اشد كراهة قالت عائشة رضي الله
عنها ما رايت منه ولا راى مني اي الفرج وحديث النظر الى الفرج يورث
الطمس اي العمى رواه ابن حبان وغيره في الضعفاء وخالف ابن الصلاح فقال
انه جيد الاسناد محمول على الكراهة كما قاله الرافعي واختلف
في قوله يورث العمى فقيل في الناظر وقيل في الولد وقيل في القلب والامة كالزوجة
ولو نظر فرج صغيرة لا تشتهى جاز لتسامح الناس بنظر فرج الصغيرة الى
بلوغها سن التمييز ومصيرها بحيث يمكنها ستر عورتها عن الناس
وبه قطع القاضي وجزم في المنهاج بالحرمة لكن استثنى ابن القطان الام
زمن الرضاع والتربية للضرورة واما فرج الصغير فيحل النظر اليه ما لم
يميز كما صححه المتولي وجزم به غيره ونقله السبكي عن الاصحاب ويحرم اضطجاع رجلين
او امراتين في ثوب واحد اذا كانا عاريين لما ذكر في الحديث السابق لكن يستثنى المصافحة
بل تستحب لحديث ابي داود ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما
قبل ان يتفرقا ويستثنى الامرد الجميل الوجه فتحرم مصافحته ومن به عاهة
كالابرص والاجذم فتكره مصافحته ومن به عاهة كالابرص والاجذم فتكره مصا
كما قاله العبادي وتكره المعانقة والتقبيل في الراس والوجه ولو كان المقبل
او المقبل صالحا لحديث رواه الترمذي وحسنه ولفظه قال رجل يا رسول الله
الرجل منا يلقى اخاه او صديقه اينحني له قال لا قال افيلتزمه ويقبله قال لا قال فياخذ
بيده ويصافحه قال نعم نعم يستحب لقادم لحديث الترمذي وحسنه كتقبيل
الطفل ولو لغيره شفقة لانه صلى الله عليه وسلم قبل ابنه ابراهيم والحسن
ابن علي وكتقبيل يد الحي لصلاح كما كانت الصحابة تفعله مع النبي صلى الله

عليه

قوله واما فرج الصغير

عليه وسلم نعم يكره ذلك لغناه ونحوه من الامور الدنيوية كشوكته ووجاهته لحديث
من تواضع لغني لغناه ذهب ثلثا دينه وقد اورد البخاري هذا الحديث من
طريقين الاولى بالعنعنة والثانية بالسماع والظاهر ان قوله فتنعتها من قوله
صلى الله عليه وسلم خلافا لما ذكر عن الداودي انه من كلام ابن مسعود باب
قول الرجل لاطوفن الليلة على نسائه وفي نسخة على نساي اي فاجامعهن
وبه قال حدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال
اخبرنا معمر هو ابن راشد عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة بفتح الهمزة وضم الطا بعدها
واو ساكنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي لاطيفن بضم الهمزة وكسر الطا بعدها تحتية
ساكنة بمائة امراة اي لاجامعهن تلد كل امراة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله
عز وجل في الجهاد ولا تعارض بين هذا وبين الليلة على مائة امراة او تسع وتسعين بالشك
لا منافاة بين القليل والكثير اذ التخصيص بالعدد لا يمنع الزائد فقال له
الملك جبريل قل تكون بنيّ ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله ونسي ان يقولها اي
بلسانه والا فلم يغفل عن التفويض الى الله تعالى بقلبه كما يقتضيه مقام النبوة
فاطاف بهن اي جامعهن ولغير ابي ذر بالواو ولم تلد منهن الا امراة نصف انسان قال النبي
صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث قال السفاقسي اي لم يتخلف مراده
لان الحنث لا يكون الا عن يمين ويحتمل ان يكون حلف او نزل التاكيد المستفاد
من قوله لاطوفن منزلة اليمين وهذا الاخير قال ابن حجر وكان قوله ان شاء الله
ارجى لحاجته وهذا الحديث سبق في الجهاد هذا باب بالتنوين لا يطرق اي
الرجل الغائب اهله ليلا تاكيد لان الطروق لا يكون الا ليلا ثم قيل انه يقال ايضا في النهار
اذا طال الغيبة قيد في الحكم المذكور مخافة ان يخونهم بفتح الخا المعجمة وكسر الواو
المشددة اي لاجل خوف تخوينه اياهم اي نسبتهم الى الخيانة فنصب مخافة على
التعليل وان مصدرية او يلتمس اي يطلب عثراتهم بالمثلثة بعد العين اي
زلاتهم قال السفاقسي الصواب تخونهم وزلاتهم بالنون فيهما قال في الفتح
بل ورد في الصحيح بالميم فيهما في صحيح مسلم وغيره وتوجيهه ظاهر كما قال ولم
يبين وجهه الا من جهة المروي وهو وان كان قويا في الحجة لكن يشهد الوجه
بالميم تقليلا وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محارب
بن دثار بكسر الدال المهملة وتخفيف المثلثة السدوسي قاضي الكوفة قال
سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم يكره ان ياتي الرجل اهله طروقا بضم الطاء اي اتيانا في الليل من سفر او غيره
على غفلة وفي حديث انس عند مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يطرق اهله
ليلا وكان ياتيهم غدوة او عشية والعلة في ذلك انه ربما يجد اهله على غير اهبة من
التنظف والتزين المطلوب من المراة فيكون سببا للنفرة بينهما او يجدها على
حالة غير مرضية والستر مطلوب في الشرع وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال

او غيره

صوابه وعثراتهم لانه المذكور في المتن

أخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال أخبرنا عاصم بن سليمان الأحول البصري عن الشعبي عامر بن شراحيل أنه سمع جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أطال أحدكم الغيبة عن أهله في سفر أو نحوه فلا يطرق أهله ليلا سبق أن ليلا تأكيد والتقييد بطول الغيبة يفهم عدم النهي في قصيرها لمن يخرج لحاجة مثلا نهارا ويرجع ليلا إذ لا يتأتى فيه ما في طويلها إذ هو مظنته وتوقع المكروه فيما ذكر غالبا وفي رواية وكيع عن سفيان الثوري عن محارب عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطرق أهله ليلا يتخونهم أو يطلب عثراتهم رواه مسلم لكن اختلف في هذه الزيادة هل هي مدرجة ومن ثم اقتصر البخاري على القدر المتفق على رفعه وساق الباقي في الترجمة وقد أخرجه بهذه الزيادة النسائي من رواية أبي نعيم عن سفيان به لكنه قال في آخره قال سفيان لا أدري هذا في الحديث أم لا والمعنى أنه إذا طرقهم ليلا وهو وقت خلوة وانقطاع مراقبة الناس بعضهم لبعض كان ذلك سببا لسوء ظن أهله به وكأنه إنما قصدهم ليلا ليجدهم على ريبة حين توخى وقت غرتهم وغفلتهم وعند أحمد والترمذي من طريق أخرى عن الشعبي عن جابر لا تلجوا على المغيبات فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم وعند أبي عوانة في صحيحه من حديث محارب عن جابر أن عبد الله بن رواحة أتى امرأته ليلا وعندها امرأة تمشطها فظنها رجلا فأشار إليها بالسيف فلما ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يطرق الرجل أهله ليلا وأخرج ابن خزيمة عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تطرق النساء ليلا فطرق رجلان كلاهما وجد مع امرأته رجلا وأخرج من حديث ابن عباس نحوه وقال فيه فكلاهما وجد مع امرأته رجلا وفي الحديث فوائد لا تخفى على متأمل وأخرجه المؤلف أيضا ومسلم وأبو داود في الجهاد والنسائي في عشرة النساء

(باب طلب الولد) بالاستكثار من الجماع لقصد ذلك لا للاقتصار على اللذة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير الواسطي عن سيار بفتح السين المهملة وتشديد التحتية وبعد الألف راء أبو الحكم العنزي الواسطي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن جابر رضي الله عنه أنه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فلما قفلنا رجعنا تعجلت على بعير لي قطوف أي بطيء فلحقني راكب من خلفي زاد في الباب اللاحق فنخس بعيري بعنزة كانت معه فسار بعيري كأحسن ما أنت راء من الإبل فالتفت فإذا أنا برسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي ما يعجلك أي ما سبب إسراعك قلت إني حديث عهد بعرس أي قريب تزوج بامرأة قال عليه الصلاة والسلام أبكرا تزوجت نصب بتزوجت أم تزوجت ثيبا قلت بل ثيبا وفي بعض الأصول قلت لا بل ثيبا بزيادة لا وعليه شرح في المصابيح ثم قال فإن قلت قد جاء لا بل ثيبا ما وجهه ولم يتقدم له شيء يضرب عنه وأجاب بأن معناه لم لا ... وجب بكرا وأضرب عنه وزاد لا تأكيدا ... بل ثيبا انتهى قال عليه الصلاة والسلام فهلا تزوجت جارية بكرا تلاعبها وتلاعبك قال جابر فلما قدمنا ذهبنا لندخل المدينة فقال عليه الصلاة والسلام أمهلوا حتى

تدخلوا

قوله وزاد له سقط من قلم الناسخ ابن وتقدمت على الصواب في باب ثيبات

تدخلوا ليلا أي عشاء وهذا محمول على بلوغ خبرهم بالوصول فلا يعارض بينه وبين النهي عن الطروق ليلا لكي تمتشط الشعثة بالمثلثة المنتشرة الشعر المغبرة الرأس وتستحد المغيبة بضم الميم وكسر المعجمة أي تستعمل الحديدة وهي الموسى في إزالة الشعر المشروع إزالته من غاب عنها زوجها المغيبة ... بالإفراد الثقة قال أي هشيم كما قاله الإسماعيلي وحدثني الثقة قال الكرماني لم يصرح باسمه لأنه لعله نسيه وليس بقادح لتصريحه بكونه ثقة أنه قال في هذا الحديث الكيس الكيس مرتين والنصب على الإغراء فعليك بالجماع والتحذير أي إياك والعجز عن الجماع يا جابر قال البخاري يعني صلى الله عليه وسلم بقوله الكيس الولد فالمراد الحث على ابتغاء الولد يقال أكيس الرجل إذا ولد له أولاد أكياس وقال ابن الأعرابي الكيس العقل كأنه جعل طلب الولد عقلا وفي رواية محمد بن إسحق عند ابن خزيمة في صحيحه فإذا قدمت فاعمل عملا كيسا وفيه قال جابر فدخلنا حين أمسينا فقلت للمرأة إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني أن أعمل عملا كيسا قالت سمعا وطاعة فدونك قال فبت معها حتى أصبحت وبه قال حدثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد الملقب حمدان قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة عن سيار أبي الحكم العنزي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له لما قفل من تبوك إذا دخلت ليلا المدينة فلا تدخل على أهلك حتى تستحد المغيبة التي غاب عنها زوجها وتمتشط الشعثة واستنبط منه منع مباشرة المرأة في حالة تكون فيها غير متنظفة لئلا يطلع منها على ما يكون سببا لنفرته منها قال جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فعليك بالكيس الكيس أي بطلب الولد وفي كتاب معاشرة الأهلين لأبي عمر النوقاني عن محارب رفعه قال اطلبوا الولد والتمسوه فإنهم ثمرات القلوب وقرة الأعين وإياكم والعاقر قال في الفتح وهو مرسل قوي الإسناد تابعه أي تابع الشعبي عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر العمري فيما سبق موصولا في أوائل البيوع عن وهب هو ابن كيسان عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكيس قال الحافظ ابن حجر والمتابع في الحقيقة هو وهب لكنه نسب ذلك إلى عبيد الله لتفرده بذلك عن وهب هذا

باب بالتنوين يذكر فيه تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة أي تحلق التي غاب عنها زوجها بالحديدة ما شرع إزالته من الشعر وتسرح شعر رأسها الذي تغير وتفرق وتنتفه ... وسقط الشعثة لغير أبي ذر وبه قال حدثني بالإفراد يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة عن الشعبي عامر عن جابر بن عبد الله رضي الله

عنهما انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة اي غزوة تبوك
فلما قفلنا بفتح القاف والفاء المخففة اي رجعنا كنا قريبا من المدينة
تعجلت على بعير لي قطوف بفتح القاف وضم الطاء المهملة وبعد الواو
فاء اي بطيء المشي فلحقني راكب من خلفي فنخس بعيري بعنزة بفتح
العين والنون والزاي عصا طويلة اقصر من الرمح كانت معه فسار بعيري
كاحسن ما انت راء من الابل فالتفت فاذا انا برسول الله صلى
الله عليه وسلم زاد في النكاح فقال ما يعجلك فقلت يا رسول الله اني حديث
عهد بعرس بضم العين والراء وتسكن اي قريب البناء بامرأة قال
عليه الصلاة والسلام اتزوجت قلت نعم قال بكرا ولابي ذر عن الحموي
والمستملي بكرا باسقاط اداة الاستفهام ام تزوجت ثيبا قال جابر قلت يا رسول
الله بل تزوجت ثيبا قال عليه الصلاة والسلام فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك قال
جابر فلما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل منازلنا فقال عليه الصلاة والسلام امهلوا
حتى تدخلوا على اهلكم ليلا اي عشاء جمع بينه وبين النهي في قوله في الروايات
السابقة لا يطرق اهله ليلا بان الامر في الاولى والنهي في الثانية او لا من لم يعلم اهله
بقدومه والحكمة في الامهال كي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة قال في القاموس
امرأة مغيب ومغيبة كمحسن غاب زوجها هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى ولا يبدين اي لا يظهرن المؤمنات زينتهن وهي ما تتزين
به المرأة من حلي او كحل او خضاب والمعنى ولا يظهرن مواضع الزينة اذ اظهار
عين الزينة وهي الكحل ونحوه مباح فالمراد بها مواضعها او اظهارها وهي في
مواضعها ومواضعها الرأس والاذن والعنق والصدر والعضدان والذراع فهي
للاكليل والقرط والقلادة والوشاح والدملج والسوار والخلخال او المراد بهذه
الاية مواضع الزينة الباطنة كالصدر والساق ونحوها الا لبعولتهن
اي لازواجهن جمع بعل الى قوله تعالى لم يظهروا على عورات النساء اي لم
يطلعوا لعدم الشهوة من ظهر على الشيء اذا اطلع عليه وعبر بالجمع في قوله لم يظهروا
عن لفظ الطفل لانه جنس وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي حازم سلمة بن دينار انه قال اختلف
الناس باي شيء دووي جرح رسول الله ولابي ذر دووي رسول الله صلى الله
عليه وسلم الذي جرحه بوجهه الشريف يوم وقعة احد فسألوا سهل
بن سعد الساعدي وكان من اخر من بقي من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
بالمدينة فيه احتراز عمن بقي من الصحابة بالمدينة كمحمود بن الربيع ومحمود
بن لبيد وبغير المدينة كانس بن مالك بالبصرة فقال سهل وما بقي من
الناس ولابي ذر وما بقي للناس احد اعلم به مني اي بالذي دووي به جرحه
عليه الصلاة والسلام والاكثر هذا التركيب يستعمل في نفي المثل
كانت فاطمة عليها السلام تغسل الدم عن وجهه المقترس فيه المطابقة
بين الحديث والاية من جهة كون فاطمة رضي الله عنها باشرت ذلك من ابيها

تزوجت صح

ليلا صح

ومغيبة صح

دُووِيَ صح

من اخر صح

صلوات

صلوات الله وسلامه عليه فتطابق الاية من حيث ابدا المرأة زينتها لابيها وكان
علي رضي الله عنه ياتي بالماء على ترسه فاخذ حصير بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة
فحرق بضم الحاء المهملة وتشديد الراء المكسورة وتخفيف فحشي به جرحه وهذا
الحديث قد مر في كتاب الطهارة هذا باب بالتنوين
يذكر فيه قوله تعالى والذين لم يبلغوا الحلم منكم والاطفال الذين لم يحتلموا من
الاحرار والمراد بيان حكمهم بالنسبة الى الدخول على النساء ورؤيتهم اياهن وسقط
منكم لغير ابي ذر وبه قال حدثنا احمد بن محمد الملقب بمردويه السمسار المروزي
قال اخبرنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن عابس بالعين المهملة وبعد الالف موحدة
مكسورة فسين مهملة النخعي الكوفي انه قال سمعت ابن عباس رضي الله
عنهما وسأله رجل شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد
استفهام محذوف الاداة اضحى بفتح الهمزة وسكون الضاد والتنوين او فطرا
قال ابن عباس نعم ولولا مكاني منه صلى الله عليه وسلم ما شهدته يعني
من صغره فيه التفات او ليس هذا من كلام ابن عباس ولابي ذر عن الحموي
من صغري وهو على الاصل اي لولا منزلتي منه عليه السلام ما حضرت
لاجل صغري واراد بشهوده ما وقع من وعظه للنساء لان الصغير لا يتعين
له الحضور معهن بخلاف الكبير قال ابن عباس خرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم فصلى بالناس العيد ثم خطب ولم يذكر اي ابن عباس اذانا
ولا اقامة ثم اتى النساء لانهن في ناحية عن الرجال فوعظهن وذكرهن
بتشديد الكاف من التذكير تفسير لسابقه او تاكيد له وامرهن بالصدقة
فرايتهن يهوين بفتح الياء من الثلاثي ولابي ذر بضمها من الرباعي بايديهن
الى اذانهن وحلوقهن يدفعن اي بلال الخواتم والفتخ ثم ارتفع
هو وبلال الى بيته صلى الله عليه وسلم والغرض منه مشاهدة ابن عباس اي رجع
ما وقع من النساء حينئذ وكان صغيرا فلم يحتجبن منه واما بلال فيحتمل ان
لا يكون اذ ذاك يشاهدهن مسفرات باب قول الرجل
لصاحبه هل اعرستم الليلة كذا في الفرع واصله لكن عليه علامة السقوط
في رواية ابي ذر وقال في الفتح ان ذلك زاده ابن بطال في شرحه تبعا للحافظ
ابن حجر وقد وجدت هذه الزيادة في النسخة الصغاني متقدمة ولفظه باب
قول الرجل الى اخره وبعده وطعن الرجل ابنته في الخاصرة عند العتاب
وهو عطف على قول الرجل مصدر مضاف الى فاعله وابنته مفعوله وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك هو ابن انس
الامام الاعظم عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد
ابن ابي بكر التيمي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت عاتبني ابو بكر اي
في قصة ضياع العقد وحبس الناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء
وجعل يطعنني بضم العين بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك الا
ولذا قالت ابو بكر ولم تقل ابي لان منزلة الابوة تقتضي الحنو فلا يمنعني من

عبد الله بن المبارك قال اخبرنا صح

قوله والفتخ الى اخره معجمة الخواتم الكبار قاموس بالمعنى

التحرك الامكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وراسه على فخذي وهذا الحديث
مطابق للجزء الثاني من الترجمة على ما لا يخفى ولم يذكر حديثا يناسب الجزء الاول
فقال في الفتح ان الذي يظهر انه اخلى بياضا ليكتب فيه ما يناسبه قال وقد وقع
في قصة ابي طلحة وام سليم عند موت ولدها وكتمها ذلك عنه حتى تعشى وبات
معها فاخبرته بذلك ابو طلحة النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعرستم الليلة
قال نعم وسياتي ان شاء الله تعالى في اوائل العقيقة بعون الله وقوته

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب

الطلاق هو في اللغة رفع القيد يقال اطلق الفرس والاسير وفي الشرع رفع
القيد الثابت شرعا بالنكاح فقوله شرعا يخرج به القيد الثابت حسا وهو حل
الوثاق وبالنكاح واستعمل في النكاح يخرج العتق لانه رفع فيه ثابت شرعا لكنه
لم يثبت بالنكاح واستعمل في النكاح بلفظ التفعيل وفي غيره بالافعال ولهذا
لو قال لها انت مطلقة بتشديد اللام لا يفتقر الى نية ولو خففها فلا بد
منها ويقال طلقت المراة بفتح اللام وضم اللام وبفتحها ايضا وعن
الاخفش نفي الضم وفي ديوان الادب انه لغة ويقال طلقت ايضا بضم اوله
وكسر اللام المشددة فان خففت فهو خاص بالولادة وفي شرع النكاح
مصالح العباد الدينية والدنيوية وفي الطلاق اكمال لها اذ قد لا يوافقه
النكاح فيطلب الخلاص عند تباين الاخلاق وعروض البغضاء الموجبة عدم
اقامة حدود الله فمكن من ذلك رحمة منه سبحانه وفي جعله عددا حكمة
لطيفة لان النفس كذوبة ربما تظهر عدم الحاجة الى المراة او الحاجة الى
تركها وتسوله فاذا وقع حصل الندم وضاق الصدر به وعيل الصبر فشرعه
سبحانه وتعالى ثلاثا ليجرب نفسه في المراة الاولى فان كان الواقع صدقها
استمر حتى تنقضي العدة والا امكنه التدارك بالرجعة ثم اذا عادت النفس
لمثل الاول وغلبته حتى عاد الى طلاقها نظر ايضا فيما يحدث له فما يوقع
الثالثة الا وقد جرب وفقه في حال نفسه ثم حرمها عليه بعد انتهاء العدد
قبل ان تتزوج اخر لتاب بما فيه غيظه وهو الزوج الثاني على ما عليه من
جبلة الفحولية بحكمته ولطفه تعالى بعباده وقول الله تعالى وسقطت الواو
لغير ابي ذر يا ايها النبي اذا طلقتم النساء خص النبي صلى الله عليه وسلم
بالنداء وعم بالخطاب لانه صلى الله عليه وسلم امام امته وقدوتهم كما يقال
لرئيس القوم يا فلان افعلوا كذا اظهارا لتقدمه فكانه هو وحده في حكم
كلهم وساد مسد جميعهم او التقدير يا ايها النبي او هو على اضمار قل
اي يا ايها النبي قل لامتك ومعنى اذا طلقتم النساء اذا اردتم تطليقهن
على تنزيل المقبل على الامر المشارف له منزلة الشارع فيه فطلقوهن
لعدتهن اي فطلقوهن مستقبلات لعدتهن اي عند ابتداء شروعهن
في العدة واللام للتوقيت مثل الطهر المدخول بهن من الفقه اصلحه في طهر لم يجامعهن
للتوقيت كقولك اتيته لليلة بقيت من المحرم اي مستقبلا لها والمراد ان يطلق

المدخول

المدخول بهن من المعتدات بالحيض في طهر لم يجامعهن فيه ثم تخلين حتى
تنقضي عدتهن وهذا احسن الطلاق وفي حديث ابن عمر عند مسلم قرا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فطلقوهن في قبل عدتهن واحصوا العدة
واضبطوها بالحفظ واكملوها ثلاثة اقراء مستقبلات كوامل لا نقصان فيهن
يقال احصيناه اي حفظناه وعددناه
واخرج الطبري معناه عن السدي والمراد بالامر بحفظها ابتداء وقت العدة
لئلا يلتبس الامر فتطول المدة فتتاذى بذلك المراة وخوطب وهذا التفسير لابي عبيدة
وبكروها فاما السني فاشار اليه البخاري بقوله وطلاق السنة ان
يطلقها بعد الدخول لتحلها لكونها طاهرا من غير جماع في ذلك الطهر
ولا في حيض قبله وليست بحامل ولا صغيرة ولا ايسة وهي
تعتد بالاقراء وذلك لانه تستقبل به الشروع في العدة ويشهد شاهدين
لقوله عز وجل واشهدوا ذوي عدل منكم وعن ابن عباس فيما اخرجه ابن مردويه
قال كان نفر من المهاجرين يطلقون لغير عدة ويراجعون لغير شهود فنزلت
واما تسميته بالسني فقال الشيخ كمال الدين بن الهمام الطلاق السني
المسنون وهو كالمندوب في استعقاب الثواب والمراد به هنا المباح
لان الطلاق ليس عبادة في نفسه ليثبت له ثواب فمعنى المسنون منه
ما يثبت على وجه لا يستوجب عتابا نعم لو وقعت له داعية ان يطلقها
عقب جماعها او حائضا فمنع نفسه الى الطهر الاخر فانه يثاب لكن لا على الطلاق
في الطهر الخالي عن الحيض بل على كف نفسه عن ذلك الايقاع على ذلك
الوجه امتناعا عن المعصية واما البدعي فطلاق مدخول بها بلا عوض منها في
حيض او نفاس او في عدة طلاق رجعي وهي تعتد بالاقراء وذلك لمخالفته قوله
تعالى وطلقوهن لعدتهن وزمن الحيض والنفاس لا يحسب من العدة
والمعنى فيه تضررها بطول مدة التربص او في طهر جامعها فيه او استدخلت
ماءه فيه ولو كان الجماع او الاستدخال في حيض قبله او في الدبر ان لم يتبين حملها
وكانت ممن تحبل لادائه الى الندم عند ظهور الحمل لان الانسان قد يطلق
الحامل دون الحامل وعند الندم قد لا يمكنه التدارك فيتضرر هو والولد والحق الجماع
في الحيض بالجماع في الطهر لاحتمال العلوق فيه والجماع في الدبر كالجماع في القبل لثبوت
النسب ووجوب العدة به وهذا الطلاق حرام للنهي عنه وقال النووي اجمعت الامة
على تحريمه بغير رضا المراة فان طلقها اثم ووقع طلاقه وبه قال حدثنا اسماعيل
بن عبد الله الاويسي قال حدثنا بالافراد مالك هو ابن انس الامام عن نافع عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما انه طلق امراته هي امنة بمد الهمزة وكسر الميم بنت غفار بكسر
المعجمة وتخفيف الفاء او بنت عمار بعين مهملة مفتوحة ثم ميم مشددة قال
ابن حجر والاول اولى وفي مسند احمد ان اسمها النوار ويمكن ان يكون اسمها امنة
ولقبها النوار وهي حائض جملة حالية على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فسال عمر بن الخطاب رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن ذلك عن حكم طلاق ابنه على الصفة المذكورة زاد الزهري كما في التفسير عن
سالم ان ابن عمر اخبره فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لعمر مره اصلها اءمره بهمزتين الاولى للوصل مضمومة تبعا
للعين مثل اقتل والثانية فاء الكلمة ساكنة تبدل تخفيفا من جنس حركة سابقتها
فتقول اومر فاذا فصل الفعل عما قبله زالت همزة الوصل وسكنت الهمزة الاصلية كما في قوله
تعالى وامر اهلك بالصلاة لكن استعملها العرب بلا همز فقالوا مر لكثرة الدور ولا
ثم حذفوا اولا الهمزة الثانية تخفيفا ثم حذفوا همزة الوصل استغناء عنها بالتحرك
ما بعدها ولذا حكم لحذو الكل اي مر ابنك عبد الله فليراجعها والامر للندب عند
الشافعية والحنابلة والحنفية وقال المالكية وصححه صاحب الهداية للوجوب
ويجبر على مراجعتها ما بقي من العدة شيء قاله ابن القاسم واشهب وابن المواز
عندنا بالضرب والسجن والنفقة بدليل قوله تعالى فامسكوهن بمعروف وغيرها
من الايات المقتضية للتخيير بين الامساك والفراق بتركها فجمع بين الايات والحديث
بحمل الامر على الندب ولان المراجعة لاستدراك النكاح وهو غير واجب في
الابتداء قالت الامام ومع استحباب الرجعة لا نقول ان تركها مكروه لكن
قال في الروضة فيه نظر وينبغي كراهته لصحة الخبر فيه ولدفع الايذاء ويسقط الاستحباب
بدخول الطهر الثاني وقال ابن دقيق العيد ويتعلق بالحديث مسئلة اصولية وهي
الامر بالامر بالشيء هل هو امر بذلك الشيء ام لا فان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لعمر مره فامره بامره وقد اطال في الفتح البحث في هذه المسئلة والحاصل ان الخطاب
اذا توجه لمكلف ان يامر مكلفا اخر بفعل شيء كان المكلف الاول مبلغا محضا
والثاني مامور من قبل الشارع كما هنا وان توجه من الشارع لمكلف ان يامر غير مكلف
كحديث مروا اولادكم بالصلاة لسبع لم يكن الامر بالامر بالشيء امرا بالشيء لان الاولاد غير
مكلفين فلا يتجه عليهم الوجوب وان توجه الخطاب من غير الشارع بامر من له
له عليه الامر ان يامر من لا امر للاول عليه لم يكن الامر بالامر بالشيء امرا بالشيء ايضا
متعديا بامره للاول ان يامر الثاني ثم ليمسكها باعادة الامام ويجوز تسكينها
كقراءة ثم ليقضوا تفثهم بالكسر على الاصل في لام الامر فرقا بينها وبين لام التعليل
والسكون للتخفيف اجرا للمنفصل مجرى المتصل والمراد الامر باستمرار الامساك
بها والا فالمراجعة امساك وفي رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عند مسلم
ثم ليدعها حتى تطهر ثم تحيض حيضة اخرى ثم ان شاء امسكها بعد
اي بعد الطهر من الحيض الثاني وان شاء طلقها قبل ان يمس
جامعها واختلف في علة هذه الغاية فقيل لئلا تصير الرجعة لمجرد غرض
الطلاق لو طلق في اول الطهر بخلاف الطهر الثاني وكما ينهى عن النكاح
لمجرد الطلاق ينهى عن الرجعة له ولا يستحب الوطء في الطهر الاول
اكتفاء بامكان التمتع وقيل عقوبة وتغليظ وعورض بان ابن عمر لم يكن يعلم
تحريمه واجيب بان تغيظه صلى الله عليه وسلم دون ان يعذره
يقتضي ان ذلك في الظهور لا يكاد يخفى على احد وفي مسلم رواية محمد بن عبد الرحمن

كن

من سالم مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا او حاملا قال الشافعي وابن عبد البر
رواه جماعة عن نافع بلفظ حتى تطهر من الحيضة التي طلقها فيها ثم ان شاء امسكها
رواية يونس بن جبير وانس بن سيرين وسالم فلم يقولوا ثم تحيض ثم تطهر نعم رواية الزهري
عن سالم موافقة لرواية نافع كما نبه عليه ابو داود والزيادة من الثقة مقبولة لا سيما
اذا كان حافظا واختلف في جواز تطليقها في الطهر الذي يلي الحيضة التي وقع فيها
الطلاق والرجعة فقطع المتولي بالمنع وهو الذي يقتضيه قال الكرخي وهو قول ابي
حنيفة لرواية سالم لان المراد من تلك الحيضة التي وقع فيها الطلاق ثم حاضت ثم
طهرت فتلك العدة اي فتلك زمن العدة وهي حالة الطهر التي امر الله
اي اذن ان يطلق لها النساء في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن واستدل
به على ان القرء المذكور في قوله ثلاثة قروء المراد به الطهر كما ذهب اليه مالك والشافعي
الطلاق الواجب فهو في الايلاء على المولي لان المدة اذا انقضت وجب عليه الفيئة او
الطلاق وفي الشقاق على الحكمين اذا رأيا المصلحة ولا بدعة فيه للحاجة مع طلب الزوجة
واما المستحب فعند خوف تقصيره في حقها لبغض او غيره او بان لا تكون عفيفة
لحديث الرجل الذي قال يا رسول الله ان امراتي لا ترد يد لامس فقال
عليه السلام طلقها والامر للاستحباب يدل عليه قوله عليه السلام لما ان قال
اني احبها امسكها والحق به ابن الرفعة طلاق الولد اذا امره به والده لحديث
الاربعة وصححه الترمذي وابن حبان ان ابن عمر قال كان تحتي امراة احبها
وكان عمر يكرهها فقال طلقها فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال اطع اباك واما
المكروه فعند سلامة الحال لحديث ليس شيء من الحلال ابغض الى الله من الطلاق
واما المباح فطلاق من لا يهواها ولا تسمح نفسه بمؤنتها من غير استمتاع بها
وجماعها فهذا اذا وقع فان كان قادرا على طول غيرها استبقاها ورضيت
بامسكها في عصمته بلا وطء ولا قسم فيكره طلاقه كما بين رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبين سودة وان لم يكن قادرا على طولها ولم ترض هي بترك حقها فهو مباح لان
مقلب القلوب رب العالمين وهذا اتاه مسلم وابو داود والنسائي في الطلاق
باب بالتنوين اذا طلقت المراة الحائض
مبنيا للمفعول يعتد بذلك الطلاق بضم التحتية مبنيا للمفعول وبفوقية مفتوحة
خلافا للظاهرية والخوارج والرافضة حيث قالوا لا يقع لانه منهي عنه فلا يكون مشروعا
قوله عليه الصلاة والسلام لعمر مره فليراجعها وكان طلقها في حالة الحيض كما مر والمراجعة
بدون الطلاق محال ولا يقال المراد بالرجعة اللغوية وهي الرد الى حالها
الاول لانه يجب عليه طلقة لان هذا غلط اذ حمل اللفظ على الحقيقة الشرعية
مقدم على حمله على الحقيقة اللغوية كما تقرر في الاصول وبان ابن عمر صرح في
الحديث الاتي بانه حسبت عليه طلقة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن انس بن سيرين اخي محمد بن سيرين
قال سمعت ابن عمر رضي الله عنه قال طلق ابن عمر امراته امنة وهي اي والحال
انها حائض وسقط قوله قال طلق ابن عمر لابي ذر وفي نسخة بدل الساقط انه

حلو امراته وقال الكرماني فان قلت اين المطابقة بين المبتدا والخبر واجاب
بان التا للفرق بين المذكر والمونث واذا كانت الصفة خاصة بالنسا فلا حاجة
اليها فذكر عمر للنبي صلى الله عليه وسلم ذلك فقال عليه الصلاة والسلام ليراجعها
الى عصمته من المطلقة التي اوقعها بالصفة المذكورة قال انس ابن سيرين
قلت لابن عمر اتحتسب طلقة قال ابن عمر فمه هي ما الاستفهامية ادخل عليها
ها السكت في الوقف مع انها غير مجرورة وهو قليل اي فما يكون ان لم احتسب
او هي كلمة كف وزجر اي انزجر عنه فانه لا شك في وقوع الطلاق وكونه محسوبا
في عدد الطلاق وهذا نص في موضع النزاع يرد على القايل بعدم الوقوع وهو
فتعجب المصير اليه وعند الدارقطني في رواية شعبة عن انس بن سيرين فقال
عمر يا رسول الله اتحتسب بتلك التطليقة قال نعم وعنده ايضا من طريق سعيد بن
عبد الرحمن الجمحي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رجلا قال اني طلقت
امراتي البتة وهي حايض فقال عصيت ربك وفارقت امراتك قال فان رسول
الله صلى الله عليه وسلم امر ابن عمر ان يراجع امراته قال انه امر ابن عمر ان يراجعها
بطلاق بقي له وانت لم تبق لك ما ترتجع به امراتك وقد وافق ابن حزم من المتا
خرين الشيخ ابن تيمية واحتجوا له بما عند مسلم من حديث ابي الزبير عن ابن عمر
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليراجعها فردها وقال اذا طهرت فليطلق
او ليمسك وزاد النساي وابو داود وعلي ولم يرها شيا لكن قال ابو داود وروى
هذا الحديث عن ابن عمر جماعة واحاديثهم كلها على خلاف ما قال ابو
الزبير وقال ابو عمر بن عبد البر لم يقلها غير ابي الزبير وليس بحجة فيما خالفه
فيه مثله فكيف بمن هو اثبت منه وقال الخطابي لم يرو ابو الزبير حديثا انكر من
هذا وقال الشافعي فيما نقله البيهقي في المعرفة نافع اثبت من ابي الزبير
والاثبت من الحديثين اولى ان يوخذ به اذا تخالفا وقد وافق نافعا غيره من اهل
التثبت وحمل قوله لم يرها شيا على انه لم يعدها شيا صوابا فهو كما يقال للرجل اذا
اخطا في فعله او اخطا في جوابه لم يصنع شيا اي لم يصنع شيا صوابا وقال
الخطابي لم يرها شيا تحرم معه المراجعة وقد تابع ابا الزبير غيره فعند سعيد
ابن منصور من طريق عبيد الله بن مالك عن ابن عمر انه طلق امراته وهي حايض
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس ذلك بشي وكل ذلكم قابل للتاويل وهو
اولى من تغليط بعض الثقات وقال ابن القيم منتصرا لشيخه ابن تيمية
الطلاق ينقسم الى حلال وحرام فالقياس ان حرامه باطل كالنكاح وساير
العقود ايضا فكما ان النهي يقتضي التحريم فكذلك يقتضي الفساد وايضا
فهو طلاق منع منه الشرع فافاد منعه عدم جواز ايقاعه فكذلك يفيد عدم
نفوذه والا لم يكن للمنع فايدة لان الزوج لو وكل رجلا ان يطلق امراته على وجه
فطلقها على غير الوجه الماذون فيه لم ينفذ فكذلك لم ياذن الشارع للمكلف
في الطلاق الا اذا كان مباحا فاذا طلق طلاقا محرما لم يصح وايضا فكلما حرمه الله

ادخل الناسخ همزة الاستفهام على تحتسب انتهى

بلغ مقابلة على خط المصنف

الحادي والتسعون
الجزء الرابع من
الطلاق

من العقود مطلوب الاعدام فالحكم ببطلان ما حرمه اقرب الى تحصيل
هذا المطلوب من تصحيحه ومعلوم ان الحلال الماذون فيه ليس كالحرام الممنوع
منه ثم ذكر معارضات اخرى لا تنهض مع التنصيص على صريح الامر بالرجعة فانها
فرع وقوع الطلاق وعلى تصريح صاحب القصة بانها حسبت عليه تطليقة
والقياس في معارضة النص فاسد الاعتبار انتهى ملخصا من الفتح وقد عطف
المولف على قوله في السند عن انس بن سيرين قوله وعن قتادة بن دعامة
عن يونس بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة الباهلي البصري عن ابن عمر انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر مرة اي مر ابنك فليراجعها مبتليا
المفعول التطليقة قال ارايت اي اخبرني ولابي ذر عن الكشميهني
ارايته ان عجز عن فرض فلم يقمه واستحمق فلم يات به ايكون ذلك عذرا
له وقال النووي الهمزة في ارايت للاستفهام الانكاري اي نعم يحتسب
الطلاق ولا يمتنع احتسابه لعجزه وحماقته وقال غيره استحمق بفتح التاء والميم مبنيا
للفاعل اي طلق الحمق بما فعله من طلاق امراته وهي حايض اي ارايت
ان عجز الزوج عن السنة او جهل السنة فطلق في الحيض ايعذر لحمقه فلا يلزمه
طلاق استبعادا من ابن عمر ان يعذر احد بالجهل بالشريعة وهو القول الاشهر
يعني ان الجاهل غير معذور وقال ابن الخشاب اي فعل فعلا يصير به احمق
عاجزا فيسقط عنه حكم الطلاق بحمقه او حمقه والسين والتا فيه اشارة الى انه
تكلف الحمق بما فعله من تطليق امراته وهي حايض وقال الكرماني يحتمل ان يكون
ان نافية بمعنى لم يعجز ابن عمر ولا استحمق لانه ليس بطفل ولا مجنون حتى لا يقع
طلاقه والعجز لازم والملزوم الطفل والحمق لان المجنون فهو من اطلاق
اللازم وارادة الملزوم انتهى قال النووي والقايل لهذا الكلام ابن عمر يريد نفسه
وان اعاد الضمير بلفظ الغيبة وقد جا في مسلم ان ابن عمر قال ما لي لا اعتد بها وان
كنت عجزت واستحمقت وقال ولابي ذر حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد
قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا ايوب السختياني عن سعيد بن
جبير عن ابن عمر انه قال حسبت بضم الحا مبنيا للمفعول علي بتشديد اليا التطليقة
التي طلقها في الحيض بتطليقة فيه رد على ما تمسك به الظاهرية ومن
تابعهم في قوله انه لم يعتد بها ولم يرها شيا لانه وان لم يصرح برفع ذلك الى النبي
صلى الله عليه وسلم فانه فيه تسليم ان ابن عمر قال انها حسبت عليه بتطليقة
فكيف يجتمع هذا مع قوله انه لم يعتد بها ولم يرها شيا على المعنى الذي ذهب
اليه المخالف لانه ان جعل الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم لزم منه ان ابن
عمر خالف ما حكم به صلى الله عليه وسلم في هذه القصة بخصوصها لانه قال
انها حسبت عليه بتطليقة فيكون من حسبها عليه خالف كونه لم يرها
شيا وكيف يظن به ذلك مع اهتمامه واهتمام ابيه لسوال النبي صلى الله
عليه وسلم عن ذلك ليفعل ما يامره به وان جعل الضمير في لم يعتد بها
او لم يرها لابن عمر لزم منه التناقض في القصة الواحدة فيفتقر الى الترجيح

ولا شك ان الاخذ بما رواه الاكثر والاحفظ اولى من مقابلة عند تعذر الجمع عند الجمهور
واما قول ابن القيم في الانتصار لشيخه لم يرد التصريح بان ابن عمر احتسب
بتلك التطليقة الا في رواية سعيد بن جبير بذلك كما تقدم وابي الزبير لتصريحها
بالرفع ونحمل رواية سعيد بن جبير على ان اباه هو الذي حسبها عليه بعد موت النبي
صلى الله عليه وسلم في الوقت الذي الزم الناس فيه بالطلاق الثلاث بعد ان كانوا
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا يحتسب عليهم به ثلاثا اذا كان بلفظ واحد
فاجيب بانه قد ثبت في مسلم من رواية انس بن سيرين سالت ابن عمر عن امراته
التي طلقها وهي حائض فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال مره فليراجعها
فاذا طهرت فليطلقها لطهرها قال فراجعتها ثم طلقتها لطهرها قلت فاعتددت بتلك
التطليقة وهي حائض فقال ما لي لا اعتد بها وان كنت عجزت واستحمقت وعند
مسلم ايضا من طريق ابن اخي ابن شهاب عن عمه عن سالم في حديث الباب وكان ابن
عمر طلقها تطليقة فحسبت من طلاقها فراجعها كما امره رسول الله صلى الله عليه وسلم
ففيه موافقة انس بن سيرين لسعيد بن جبير وانه راجعها في زمنه صلى
صلى الله عليه وسلم قاله في فتح الباري وما في الحديث من الفوائد لا يخفى على
على متامل والله الموفق **باب من طلق** امراته جاز له
ذلك لان الله تعالى شرع الطلاق كما شرع النكاح قال تعالى الطلاق مرتان وقوله
النبي اذا طلقتم النساء واما حديث ليس شيء من الحلال ابغض الى الله من الطلاق المروي
في سنن ابي داود باسناد صحيح وصححه الحاكم وفي لفظ ان ابغض المباح
عند الله الطلاق فمحمول على ما اذا وقع عن غير سبب مع كونه اعل بالارسال بل قال
الشيخ كمال الدين بن الهمام انه نص على اباحته وكونه مبغوضا وهو لا يستلزم
ترتب لازم المكروه الشرعي الا لو كان مكروها بالمعنى الاصطلاحي ولا يلزم من
ذلك من وصفه بالبغض الا لو كان ما اضيف اليه وغايته ما فيه انه مبغوض الى الله سبحانه
وتعالى ولم يرتب عليه ما رتب على المكروه ودليل نفي الكراهة قوله تعالى لا جناح
عليكم ان طلقتم النساء الاية والاولى ترك ذلك الا ان احتيج اليه وبه قال **حدثنا الحميدي**
عبد الله ابن الزبير قال **حدثنا الوليد** بن مسلم قال **حدثنا الاوزاعي** عبد الرحمن بن عمرو
قال **سالت الزهري** محمد بن مسلم **اي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم استعاذت**
منه قال مجيبا عن ذلك **اخبرني** بالافراد **عروة** بن الزبير **عن عائشة رضي الله عنها**
ان ابنة الجون بفتح الجيم وبعد الواو الساكنة نون اميمة بنت النعمان ابن شراحيل
على الصحيح وقيل اسماء **لما ادخلت** بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة **على رسول الله**
صلى الله عليه وسلم ودنا اي قرب **منها** بعد ان تزوجها **قالت** لما كتبه الله عليها
من الشقاء **اعوذ بالله منك فقال** صلى الله عليه وسلم **لها لقد عذت بعظيم**
وهو الله تعالى **الحقي باهلك** بفتح الحاء وكسر الهمزة وقيل بالعكس كناية عن الطلاق
يشترط فيها النية بالاجماع والمعنى الحقي باهلك لاني طلقتك سواء كان لها اهل
ام لا وهذا الحديث اخرجه النسائي في النكاح وابن ماجة **قال ابو عبد الله**
اي المؤلف وسقط قال ابو عبد الله لابي ذر **رواه** اي الحديث المذكور حجاج بن

ابي

ابي منيع بفتح الميم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة عين مهملة والمنسوب
لجده واسم ابيه يوسف الوصافي بفتح الواو والصاد المهملة المشددة فيما
وصله يعقوب ابن سفيان في تاريخه **عن جده** اي منيع عبيد الله بن ابي زياد **عن الزهري**
محمد بن مسلم **ان عروة** بن الزبير **اخبره ان عائشة** رضي الله عنها **قالت** فذكره
ووصله الذهلي في الزهريات ورواه ابن ابي ذئب ايضا نحوه وزاد في اخره قال
الزهري جعلها تطليقة اخرجه البيهقي وبه قال **حدثنا ابو نعيم** الفضل
ابن دكين قال **حدثنا عبد الرحمن ابن غسيل** هو عبد الرحمن ابن سليمن بن عبد
عبد الله بن حنظلة الانصاري وحنظلة هو غسيل الملائكة لما استشهد باحد
وهو جنب **عن حمزة ابن ابي اسيد** بضم الهمزة وفتح السين المهملة **عن ابي**
اسيد مالك بن ربيعة الانصاري الساعدي **رضي الله عنه** انه **قال خرجنا**
مع النبي صلى الله عليه وسلم من المسجد او من منزله **حتى انطلقنا الى حائط**
بستان عليه جدار **يقال له الشوط** بفتح الشين المعجمة وبعد الواو الساكنة
طاء مهملة **حتى انتهينا الى حائطين فجلسنا** ولابي ذر فجلسنا **بينهما** باسقاط
الفاء **فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجلسوا ها هنا ودخل** الى الحائط **وقد**
اتي بالجونية بضم الهمزة وفتح الجيم فيهما نسبة لقبيلة من الازد فيما قاله ابن الا
ثير وقال الرشاطي الجون في كندة والازد فالذي في كندة الجون هو معاوية ابن حجر
اكل المرار ثم قال ومنهم اسماء بنت النعمان بن الاسود ابن الحرث ابن شراحيل بن كندة
تزوجها صلى الله عليه وسلم فتعوذت منه فطلقها وقال ابن حبيب الجونية امرأة
من كندة وليست باسماء والذي في الازد الجون ابن عوف بن مالك وقال الكرماني وقيل
اسم الجونية امامه **فانزلت** بضم الهمزة **في بيت في نخل** بالتنوين فيهما وسقط لفظ
في نخل لابي ذر **في بيت اميمة بنت النعمان بن شراحيل** بالاضافة بيت لاميمة كذا
في الفرع واصله وغيرهما من الاصول وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني
والكرماني بالتنوين في الكل اميمة بالرفع امة بدل عن الجونية واما عطف بيان وزاد
في الفتح فقال وظن بعض الشراح انه بالاضافة فقال في الكلام على الرواية التي بعدها
تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم اميمة بنت شراحيل لعل التي نزلت في بيتها
بنت اخيها وهو مردود فان مخرج الطريقين واحد وانما جاء الوهم من اعادة لفظ
بنت وقد رواه ابو بكر ابن ابي شيبة في مسنده عن ابي نعيم شيخ البخاري فيه فقال في بيت
في النخل اميمة الى اخره انتهى فليتامل وعند ابن سعد ان النعمان بن الجون الكندي
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الا ازوجك اجمل ايم في العرب فتزوجها وبعث معه ابا
اسيد الساعدي قال ابو اسيد فانزلتها في بني ساعدة فدخل عليها نساء الحي فرحبن
بها وخرجن فذكرن من جمالها **ومعها دايتها حاضنة لها** بالرفع ولابي ذر
بالنصب قال في الفتح كالكواكب الداية الظئر المرضع وهي معربة وقال
العيني ليس كما قال وانما الداية المراة التي تولد الاولاد وهي القابلة وهو لفظ
معرب ولم يعرف اسمها الحافظ بن حجر **فلما دخل عليها النبي صلى الله عليه**
وسلم قال لها **هبي نفسك لي** امر للمؤنث واصله اوهبي حذفت الواو تبعا للمضارع

واستغنى عن الهمزة فصارت هي بوزن علي قال لها ذلك تطييبا لقلبها واستمالة لها
والا فقد كان له صلى الله عليه وسلم ان يزوج من نفسه من غير اذن المرأة وبغير اذن وليها
وكان بمجرد ارساله اليها واحضارها ورغبته فيها كافيا في ذلك قالت تسوخطها
وشنها وعدم معرفتها بحاله له قدره الرفيع وهل تهب الملكة بكسر اللام نفسها
للسوقة بضم السين المهملة لواحد من الرعية وقال في القاموس والسوقة الرعية
للواحد والجمع والمذكر والمؤنث ولابي ذر لسوقة قال فاهوى بيده
الشريفة اي امالها يضع يده عليها لتسكن فقالت اعوذ بالله منك فقال
ولابي ذر قال قد عذت بمعاذ بفتح الميم اي بالذي يستعاذ به قال ابو اسيد ثم خرج
علينا صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا اسيد اكسها بضم السين ثوبين رازقيتين
تثنية رازقي اي قميصين مكسورين بالتثنية صفة موصوف محذوف للعلم به والرازقية
ثياب من كتان بيض طوال قال الشافعي اي متعها بذلك اما وجوبا واما تفضلا
وسيأتي ان شاء الله تعالى بعون الله حكم المتعة والحقها باهلها بهمزة قطع مفتوحة وكسر
الحاء وسكون القاف اي ردها اليهم لانه نهو الذي كان لحمزها وعند
ابن سعد قال ابو اسيد فامرني فرددتها الى قومها في اخوالها فلما وصلت بها تنادوا
وقالوا انك لغير مباركة فما دهاك قالت خدعت قال وحدثني هشام ابن محمد
عن ابي خيثمة زهير بن معاوية انها ماتت كمدا وقال الحسين بضم الحاء ابن الوليد
النيسابوري الفقيه لسيد زكه البخاري عن عبد الرحمن ابن غسيل عن
عباس بن سهل عن ابيه سهل بن سعد وابي اسيد كلاهما قالا تزوج النبي صلى الله
عليه وسلم اميمة بنت شراحيل نسبها لجدها واسم ابيها النعمان كما مر فلما ادخلت
عليه صلى الله عليه وسلم بسط يده اليها فكانها كرهت ذلك لما اراد الله تعالى بها من
المكروه فامر النبي صلى الله عليه وسلم ابا اسيد ان يجهزها ويكسوها ثوبين رازقيين
وهذا التعليق وصله ابو نعيم في مستخرجه من طريق ابي احمد الفراء عن الحسين ومراد المؤلف به
ان الحسين ابن الوليد شارك ابا نعيم الفضل بن دكين في روايته لهذا الحديث عن عبد الرحمن
ابن الغسيل لكن اختلفا في شيخ عبد الرحمن فقال ابو نعيم حمزة وقال الحسين عباس بن
سهل وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد ابن غسيل عن حمزة
بالحاء المهملة عن ابيه ابي اسيد وعن بالواو اي حمزة يروي عن ابيه وعن عباس
ابن سهل بن سعد عن ابيه سهل ابن سعد بهذا الحديث المذكور وبه قال حدثنا
حجاج بن منهال عن همام بفتح المعجمة وتشديد اللام اخره موحدة ابن يحيى
بن جبير الباهلي البصري قال قلت لابن عمر رجل طلق امرأته وهي حائض فقال
له تعرف ابن عمر قاله له ذلك ليقرره على اتباع السنة والقبول من ناقلها وانه يلزم
العامة الاقتداء بمشاهير العلماء لانه ظن انه لا يعرفه كذا قاله الحافظ ابن حجر وتبعه
العيني ان ابن عمر طلق امرأته امنة بنت غفار وهي حائض فاتى عمر النبي صلى الله عليه
وسلم فذكر ذلك الطلاق الصادر في الحيض له فامره اي امر ابن عمر ان يراجعها من
التطليقة التي طلقها فاذا طهرت بضم الهاء واراد ان يطلقها فليطلقها في
الطهر قال يونس بن جبير قلت لابن عمر فهل عد ذلك عليه الصلاة والسلام طلاقا

قال

قال أرأيت اي اخبرني ان عجز واستحمق قال المهلب يعني تعجز عن المراجعة
التي امر بها عن ايقاع الطلاق او فقد عقله فلم تمكن منه الرجعة اتبقى المرأة معلقة
لا هي ذات بعل ولا مطلقة وقد نهى الله عن ذلك فلا بد لها ان تحتسب بتلك التطليقة
التي اوقعها على غير وجهها كما انه لو عجز عن فرض اخر فلم يقمه واستحمق فلم يأت به
ما كان يعذر بذلك ويسقط عنه باب من جوز طلاق الثلاث وفي نسخة الطلاق الثلاث اي دفعة واحدة او متفرقا لقول
الله تعالى الطلاق مرتان اي يطلقه بعد تطليقه على التفريق دون الجمع
فامساك بمعروف برجعة او تسريح باحسان وهذا عام متناول ايقاع الثلاث
دفعة واحدة وقد دلت الاية على ذلك من غير نكير خلافا لمن لم يجز ذلك لحديث
ابغض الحلال الى الله الطلاق وعند سعيد بن منصور بسند صحيح ان عمر كان اذا اتي
برجل طلق امرأته ثلاثا اوجع ظهره وقال الشيعة وبعض اهل الظاهر لا يقع اذا
اوقعه دفعة واحدة قالوا لانه مخالف السنة فيرد الى السنة وفي الاشراف عن بعضهم
المبتدعة انه انما يلزم بالثلاث اذا كانت مجموعة واحدة وهو قول محمد بن اسحق صاحب
المغازي وحجاج بن ارطاة وتمسكوا في ذلك بحديث ابن اسحق عن داود بن الحصين عن
عكرمة عن ابن عباس المروي عند احمد وابي يعلى وصححه بعضهم قال طلق ركانة ابن
عبد بن يزيد امرأته ثلاثا في مجلس واحد فحزن عليه حزنا شديدا فسأله النبي صلى
الله عليه وسلم كيف طلقتها قال ثلاثا في مجلس واحد فقال النبي صلى الله عليه وسلم
انما تلك واحدة فارتجعها ان شئت فارتجعها واجيب بان ابن اسحق وشيخه
مختلف فيهما مع معارضة لفتوى ابن عباس بوقوع الثلاث كما سيأتي ان شاء الله تعالى
وبانه مذهب شاذ فلا يعمل به اذ هو منكر والاصح ما رواه ابو داود والترمذي
وابن ماجه ان ركانة طلق زوجته البتة فحلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ما اراد
الا واحدة فردها اليه فطلقها الثانية في زمن عمر والثالثة في زمن عثمان قال ابو
داود وهذا اصح وعورض بانه نقل عن علي وابن مسعود وعبد الرحمن بن عوف والزبير
كما نقله ابن مغيث في كتاب الوثائق له ونقله ابن المنذر عن اصحاب ابن عباس
عطاء وطاوس وعمرو بن دينار بل في مسلم من طريق عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله
بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر
وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة فقال عمر ان الناس قد استعجلوا في امر كانت لهم
فيه اناة فلو امضيناه عليهم فامضاه عليهم وقال الشيخ خليل من ائمة المالكية في توضيحه
وحكى التلمساني عندنا قولا بانه اذا اوقع الثلاث في كلمة انه انما يلزمه واحدة وذكر انه
في النوادر قال ولم اره انتهى والجمهور على وقوع الثلاث نعم عند ابي داود بسند
صحيح من طريق ابن مجاهد قال كنت عند ابن عباس فجاءه رجل فقال انه طلق امرأته
ثلاثا فسكت حتى ظننت انه رادها اليه ثم قال ومن يتق الله يجعل له مخرجا وانت لم
تتق الله فلم اجد لك مخرجا عصيت ربك وبانت امرأتك وقد روي عن ابن عباس
من غير طريق انه افتى بلزوم الثلاث لمن اوقعها مجتمعة وفي الموطا بلاغا ان رجلا قال لابن
عباس اني طلقت امرأتي مائة طلقة فماذا ترى فقال ابن عباس طلقت منك ثلاثا وسبع

ثلاثا وعلى اكثر الشيوخ حتى يكون تمام الحكاية ثم انه عنه
حمولا من نحو ما يجابه دخوله فيه بمصر من المواضع

رازقيين بالتوقية بعد التحتية في اليونينية كذا عند اي في الفرع المزي ايضا

ابن

في اليونينية بنون بعد التحتية كذا عند اي في الفرع المزي ايضا

بكسر الميم قال ثنا همام ثنا يحيى بن ابي كثير النصري عن قتادة عن عكرمة عن

عمد

قوله فيه اناة اي تاني

نطلق احدكم فيركب الاحموقة ثم يقول يا ابن عباس يا ابن عباس ان الله قال ومن

سقط ونحن رجل وهي ثابتة في الموطأ

ويسمون اتخذت بها آيات الله هزوا وقد اجيب عن قوله كان الطلاق الثلاث
واحدة بان الناس كانوا في زمنه صلى الله عليه وسلم يطلقون واحدة فلما كانوا في زمن عمر
كانوا يطلقون ثلاثا ومحصله ان المعنى ان الطلاق الموقع في زمن عمر ثلاثا كان
يوقع قبل ذلك واحدة لانهم كانوا لا يستعملون الثلاث اصلا وكانوا يستعملونها نادرا واما
في زمن عمر فكثر استعمالهم لها واما قوله فامضاه عليهم فمعناه انه صنع فيه من الحكم بايقاع
الطلاق ما كان يصنع قبله انتهى وقال الشيخ كمال الدين ابن الهمام تاويله ان قول الرجل
انت طالق انت طالق كان واحدة في الزمن الاول لقصدهم التاكيد في ذلك الزمان
ثم صاروا يقصدون التجديد فالزمهم عمر ذلك لعلمه بقصدهم قال وما قيل في
تاويله ان الثلاث التي يوقعونها الان انما كانت في الزمن الاول واحدة تنبيه على تغير
الزمان ومخالفة السنة فيشكل اذ لا يتجه حينئذ قوله فامضاه عمر واختلفوا بعد الاتفاق
على الوقوع ثلاثا هل يكره او يحرم او يباح او يكون بدعيا اولا فقال الشافعية يجوز جمعها
والاولى تفريقه وقال اللخمي من المالكية ايقاع الاثنين مكروه والثالث ممنوع لقوله تعالى
لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا اي من الرغبة في المراجعة والندم على الفراق ولنا
قوله تعالى لا جناح عليكم ان طلقتم النساء واذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن وهذا
يقتضي الاباحة وطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حفصة وكان الصحابة يطلقون
من غير نكير حتى روى ان المغيرة ابن شعبة كان له اربع نسوة فاقامهن بين يديه
صفا فقال انتن حسنات الاخلاق ناعمات الارواق طويلات الاعناق اذهبن
فانتن الطلاق وكل هذا يدل على الاباحة نعم الافضل عندنا ان لا يطلق اكثر من واحدة
ليخرج من الخلاف وقال الحنفية يكون بدعيا اذا اوقعه بكلمة لحديث ابن عمر عند الدارقطني
قلت يا رسول الله ارايت لو طلقتها ثلاثا قال اذا عصيت ربك وبانت منك امراتك
ولان الطلاق انما جعل متعددا لتمكنه التدارك عند الندم فلا يحل له تفويته
ولحديث محمود بن لبيد عند النسائي بسند رجاله ثقات قال اخبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امراته ثلاث تطليقات جميعا فقام مغضبا فقال
ايلعب بكتاب الله وانا بين اظهركم لكن محمود بن لبيد ولد في زمنه صلى الله عليه
وسلم ولم يثبت له منه سماع وهو مع ذلك يحتمل لانكاره عليه ايقاعها مجموعة وغير
ذلك وقال ابن الزبير عبد الله فيما وصله الشافعي وعبد الرزاق في رجل
مريض طلق امراته لا ارى بفتح الهمزة ان ترث مبتوتة بالمثناة بين الفو
قيتين بينهما واو ساكنة وقبل الهاء موحدة مضمومة في اليونينية من قبلها
اشتطانق العدة وتطلق من ابتت بالثلاث ولغير ابي ذر مبتوتته اي مبتوتة المريض
وقال الشعبي عامر بن شراحيل ترثه ما كانت في العدة وهذا وصله سعيد بن
منصور وقال ابن شبرمة بضم الشين المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة
عبد الله قاضي الكوفة التابعي للشعبي تزوج استفهام حذفت منه الاداة اي
هل تزوج اذا انقضت العدة قال الشعبي نعم تزوج قال ابن شبرمة ارايت
اي اخبرني ان مات الزوج الاخر ترثه ايضا فيلزم ارثها من الزوجين معا
واحدة فرجع الشعبي عن ذلك القول الذي قاله من انها ترثه ما كانت في العدة

الطلاق

الارواق الاشعار كما في النهاية

كذا في الفرع المريض مبتوتة مضبوطتين على التا وكذا في اليونينية كما قال الشيخ ولعله على الخلاف

[illegible]

وهذا وصله سعيد بن منصور وساقه المؤلف مختصرا استطرادا وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب
محمد بن مسلم ان سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه اخبره ان عويمرا
بضم العين مصغرا ابن الحارث العجلاني بفتح العين المهملة وسكون الجيم
جاء الى ابن عمه عاصم بن عدي الانصاري فقال له يا عاصم ارايت رجلا
اي اخبرني عن رجل وجد مع امراته رجلا على بطنها ايقتله فتقتلونه قصاصا
كناية عن التفسير النفس ام كيف يفعل سل لي يا عاصم عن ذلك رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسال عاصم عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل المذكورة لما فيها من البشاعة
والشناعة على المسلمين والمسلمات وعابها حتى كبر بضم الباء الموحدة عظم وشق
على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاءه عويمر
فقال يا عاصم ماذا قال لك النبي صلى الله عليه وسلم فقال له عاصم لم تاتني
بخير قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسالة التي سالته عنها قال
عويمر والله لا انتهي حتى اساله عنها فاقبل عويمر حتى اتى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وسط الناس فقال يا رسول الله ارايت رجلا اي اخبرني
عن رجل وجد مع امراته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يفعل فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم قد انزل الله فيك ولابي ذر قد انزل الله فيك
وفي صاحبتك زوجتك خولة بنت قيس على المشهور اية اللعان فاذهب
فات بها قال سهل فتلاعنا وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم زاد في تفسير سورة النور بما سمى الله في كتابه فلما فرغا من تلاعنهما
قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل
ان يامره رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل المطابقة بين الحديث والترجمة
في قوله فطلقها ثلاثا لانه صلى الله عليه وسلم امضاه ولم ينكر عليه وهذا فيه
نظر لان اللعان تعلق به انفساخ النكاح ظاهرا وباطنا كالرضاع والحرمة
المؤبدة لكن قد يقال ان ذكره للطلاق الثلاث مجموعة ولم ينكر عليه السلام
عليه فاراد تحريمها بالطلاق الثلاث وهذا الحديث قد سبق في تفسير النور
قال ابن شهاب فلا يجتمعان بعد الملاعنة وبه قال حدثنا سعيد بن عفير
بضم العين وفتح الفاء وهو اسم جده واسم ابيه كثير قال حدثني بالافراد الليث
بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين ابن خالد الايلي
ولابي ذر عن عقيل عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة
بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها اخبرته ان امراة رفاعة بكسر الراء
وتخفيف الفاء القرظي بالقاف المضمومة والظاء المعجمة من بني قريظة واسمها
تميمة وقيل غير ذلك جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول
الله ان رفاعة طلقني فبت طلاقي بالموحدة المفتوحة والفوقية المشددة
اي قطعه قطعا كليا وفي كتاب الادب من وجه اخر عنها قالت طلقني

بنت وهب

[illegible]

اخر ثلاث تطليقات وانه نكحت بعده عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة
وسكون الدال المهملة وفي رواية مثل هدبة الثوب اي طرفه الذي لم ينسج
شبهوه بهدب العين وهو شعر جفنها وشبهته بذلك اما الصغر او لاسترخ
خايه والثاني اظهر اذ يبعد ان يكون صغيرا الى حد لا يغيب معه مقدار الحشفة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها لعلك تريدين ان ترجعي الى رفاعة
لا ترجعين اليه حتى يذوق عبد الرحمن عسيلتك وتذوقي عسيلته بضم
العين على التصغير عن الجماع شبه لذته بلذة العسل وحلاوته وانث في
التصغير لان العسل يذكر ويؤنث لانه تصغير عسلة اي قطعة من العسل
او على ارادة اللذة لتضمنه ذلك ومطابقته الحديث للترجمة في قوله فبت طلاقي
اذ هو يحتمل للثلاث دفعة واحدة ومتفرقة وبه قال حدثني بالافراد
محمد بن بشار بندار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم
العين ابن عمر العمري انه قال حدثني بالافراد القسم بن محمد اي ابن ابي بكر
الصديق عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا طلق امراته ولابي ذر عن
الكشميهني امراة ثلاثا فتزوجت زوجا غيره فطلق الزوج الثاني قبل ان
يجامعها فسئل النبي صلى الله عليه وسلم بضم السين مبنيا للمفعول اتحل للاول
الذي طلقها ثلاثا قال لا تحل له حتى يذوق الثاني عسيلتها كما ذاق ها الاول
قال في الفتح وهذا الحديث اذا كان مختصرا من قصة رفاعة فقد سبق توجيهه
وان كان في اخرى فالمراد منه طلقها ثلاثا فانه ظاهر في كونها مجموعة ولا
يبعد التعدد باب من خير نساءه وفي نسخة ازواجه اي بين ان
يطلقن انفسهن او يستمررن في العصمة وقول الله تعالى لرسوله صلى
الله عليه وسلم قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها
اي السعة في الدنيا وزهرتها فتعالين اقبلن بارادتكن واختياركن لاحد امرين
ولم يرد نهوضهن اليه بانفسهن امتعكن اعطكن متعة الطلاق واسرحكن
واطلقكن سراحا جميلا لا ضرر فيه وهذا امر من الله تعالى لرسوله صلى الله
الله عليه وسلم ان يخير نساءه ان يفارقهن فيذهبن الى غيره ممن يحصل
لهن عنده الدنيا وزخرفها وبين الصبر على ما عنده من ضيق الحال
ولهن عند الله في ذلك بين خيري الدنيا وسعادة الاخرة وبه قال حدثنا عمر
ابن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش
سليمن قال حدثنا مسلم هو ابن صبيح ابو الضحى عن مسروق هو ابن الاجدع
عن عائشة رضي الله عنها قالت خيرنا اي امهات المومنين رسول الله صلى الله
عليه وسلم بين الدنيا والاخرة فان اخترن الدنيا فطلقهن طلاق السنة
فاخترنا الله ورسوله فلم يعد بضم اوله وفتح العين والدال المهملة المشددة
ذلك التخيير علينا شيئا من الطلاق وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطلاق والترمذي في النكاح والنسائي فيه وفي الطلاق وابن ماجه في الطلاق وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن

اسمعيل

كناية مع

ح متابعة للتي على الفتح [illegible]

بين مع

رضي الله عنها

وفي نسخة بنفخ ايا [illegible]

والدار الاخرة فجمع الله لهن بعد ذلك مع

اسمعيل بن ابي خالد قال حدثنا عامر هو ابن شراحيل الشعبي عن مسروق انه قال
سالت عائشة رضي الله عنها عن الخيرة بكسر الخاء المعجمة وفتح التحتية والراء
اي تخيير الرجل زوجته في الطلاق وعدمه فقالت ليس طلاقا واستدلت
لذلك بقولها خيرنا النبي صلى الله عليه وسلم اي ازواجه فاخترناه افكان تخييره
طلاقا استفهام على سبيل الانكار وقال مسروق بالاسناد السابق لا ابالي
اخيرتها واحدة او مائة بعد ان تختارني واختلفوا فيما اذا اختارت نفسها
هل تقع طلقة رجعية ام بائنا او تقع ثلاثا فقال المالكية تقع ثلاثا لان معنى
الخيار بت لاحد الامرين اما الاخذ او الترك فلو قلنا اذا اختارت نفسها تكون
طلقة رجعية لم يعمل بمقتضى اللفظ لانها تكون بعد في اسر الزوج امراته واراد
بذلك التخيير بها بين ان تطلق منه وبين ان تستمر في عصمته فاختارت نفسها
وارادت بذلك الطلاق طلقت لقول عائشة فاخترناه فلم يكن طلاقا فحاصل
لا بد من انشاء الزوج الطلاق اذ مقتضاه انها لو اختارت نفسها كان طلاقا لكن
مفهوم قوله تعالى فتعالين امتعكن واسرحكن سراحا اي بعد الاختيار ان ذلك
بمجرده لا يكون طلاقا بل لا بد من انشاء الزوج الطلاق فلو قالت لم ارد باختيار نفسي
الطلاق صدقت فلو وقع التصريح بالتطليق يقع جزما واختلفوا في التخيير هل هو
بمعنى التمليك او التوكيل والصحيح عندنا انه تمليك فلو قال الرجل لزوجته
طلقي نفسك ان شئت فتمليك للطلاق لانه يتعلق بغرضها فنزل منزلة قوله
ملكتك طلاقك ويشترط ان يكون فوريا لتضمنه القبول وهو على الفور فلو اخر
بقدر ما ينقطع به القبول عن الايجاب ثم طلقت لم يقع الا ان قال طلقي نفسك
متى شئت فلا يشترط الفور وللزوج الرجوع قبل التطليق ولا يصح تعليقه فلو
قال اذا جاء الغد او زيد مثلا فطلقي نفسك لغا وقال المالكية والحنفية لا يشترط
الفور بل متى طلقت لغد باب بالتنوين في كنايات الطلاق وهي
ما يحتمل الطلاق وغيره ولا يقع الطلاق بها الا بالنية لانها غير موضوعة للطلاق
بل موضوعة لما هو اعم من حكمه والاعم في اللغة الاستعمالية يحتمل كلا مما صدقا
التعيين احدهما الا بمعين والمعين في نفس الامر هو النية وما ذكره المصنف
من قوله اذا قال اي الرجل لامراته فارقتك وسرحتك او الخلية او البرية او الخلية
فعيلة بمعنى فاعلة اي خلية من الزوج وهو خال منها والبرية من الزوج مقتضاه
ان لا صريح عنده الا لفظ الطلاق وما تصرف منه وهو قول الشافعي في القديم لكن
نص في الجديد في نفس الامر هو النية وحاول المصنف في قوله على ان الصريح
لفظ الطلاق والفراق والسراح لورود ذلك في القران بمعنى الطلاق او ما عني
به الطلاق بضم العين وغيرها كاستبرئي رحمك اي لانه قد طلقتك وحبلك على
غاربك ووعديني وبريت منك فهو على نيته ان نوى الطلاق وقع والا فلا
ويدل لذلك قول الله ولابي ذر وقول الله عز وجل وسرحوهن سراحا
جميلا اي بالمعروف وكانه اشار الى ان من طلق يريد ان التسريح هنا بمعنى الارسال

اذا مع

وقال الحنفية واحدة
بائنة وقال الشافعية
التخيير كناية فاذا
خير الزوج مع

ت

نه

الامر

غاربك اي خليت سبيلك
كما على البعير في الصحرا
ويترك زمامه على غاربه
وهو ما تقدم من الظهر
وارتفع من العنق مع

لا بمعنى الطلاق لانه أمر من طلق قبل الدخول ان يمتع ويسرح وليس المراد
من الاية تطليقها بعد التطليق قطعًا وقال تعالى وسرحوهن سراحا جميلا
اي بالمعروف وكانه يريد ان التسريح هنا بمعنى الارسال الطلاق لانه امر من
طلق قبل الدخول ان يمتع ويسرح وليس المراد من الاية تطليقها بعد التطليق
قطعًا وقال تعالى واسرحكن سراحا جميلا فهو محتمل لمعنى التطليق والارسال
واذا احتملت الامرين انتفى ان تكون صريحة في الطلاق كما قرره في الفتح وتعقبه
العيني بان معنى اسرحكن اطلقكن لانه لم يسبق هنا طلاق فمن اين ياتي الاحتمال
وقال تعالى فامساك بمعروف او تسريح باحسان اي هذه الاية وردت بلفظ
القران في موضع ورودها بالبقرة بلفظ السراح والحكم فيها الا انه ورد في الموضعين
بعد وقوع الطلاق فالمراد به الارسال وقال تعالى او فارقوهن بمعروف لا ارسالها
بعد وقوع الطلاق فلا يراد بها الطلاق بل الارسال ومباحث هذا مقررة في
محاله من دواوين الفقه وقالت عايشه رضي الله عنها مما وصله في اخر
حديث في باب موعظة الرجل ابنته من كتاب النكاح قد علم النبي صلى الله
عليه وسلم ان ابوي لم يكونا يامراني بفراقه [2] باب من قال
لامراته انت علي حرام وقال الحسن البصري فيما وصله عبد الرزاق نيته
فان نوى طلاقا وان تعدد او ظهارا فالواقع المنوي لان كلا منهما يقتضي التحريم
مجازا ان يكني عنه بالحرام او نواهما معا او مرتبا تخير وثبت ما اختاره منهما ولا
يثبتان جميعا لان الطلاق يزيل النكاح والظهار يستدعي بقاءه هذا مذهب
الشافعية وقال الحنفية ان نوى واحدة فهي باين وان نوى ثنتين فهي واحدة
باينة وان لم ينو طلاقا فهي يمين ويصير موليا وقال المالكية يقع ثلاثا ولا يسال
عن نيته ولهم في ذلك تفاصيل يطول ذكرها وقال اهل العلم اذا طلق ثلاثا
فقد حرمت عليه اي حتى تنكح زوجا غيره فسموه حراما بالتصريح بالطلاق من
ان يتلفظ باحدها او بقصده فلو اطلق او نوى غير الطلاق فهو محل النظر
وقال صاحب المصابيح من المالكية يعني فاذا كانت الثلاث تحرمها كان التحريم
ثلاثا قال وهذا غير ظاهر لجواز ان يكون بينهما عموم وخصوص كالحيوان
والانسان وحاول ابن المنير الجواب عن البخاري بان الشرع عبر عن الغاية
القصوى بالتحريم وانما ننبه الشي بما هو اوضح منه فدل ذلك على ان الذين
كانوا لا يتعلمون ان الثلاث محرمة ولا انها الغاية يعلمون ان التحريم هو الغاية
ولهذا بين لهم ان الثلاث تحرم فالمستدل به في الحقيقة ما هو الاطلاق مع السياق
وما من شان العرب ان تعبر بالخاص عن العام لو قال القايل لانسان بين يديه

يعرف

واحد م

[2] واراد عايشة بالفراق الطلاق انتهى فتح الباري

٢٢٧

يعرف بشانه وينبه على قدره هذا حيوان لكان منهكا مستهجنا فاذا اعتبر الشرع
عن الثلاث بانها محرمة فلا يحمل على التعبير عن الخاص بالعام لئلا يكون ركيكا
منزه عن ذلك فاذن هما سواء لا عموم بينهما ويدل هذا على ان التحريم كان اشهر عندهم
باللفظ والسند من الثلاث ولهذا فسره لهم به قال وهذا من لطيف الكلام واما
كون التحريم قد يقصر عن الثلاث فذلك تحريم مقيد واما المطلق منه فللثلاث
وفرق بين ما يفهم لدى الاطلاق وبين ما لا يفهم الا بقيد انتهى وتعقبه العيني
فقال قوله وما من شان العرب ان تعبر عن العام بالخاص مشكل اللهم الا ان
يريد في بعض المقامات الخاصة فيمكن وسياق كلامه يفهم ذلك عند التامل
انتهى وقال ابن بطال ان البخاري يرى ان التحريم ينزل منزلة الطلاق الثلاث
للاجماع على ان من طلق امراته ثلاثا انها تحرم عليه فلما كانت الثلاث تحرمها كان
التحريم ثلاثا ومن ثم اورد حديث رفاعة محتجا به لذلك وتعقبه في الفتح فقال
الذي يظهر من مذهب البخاري ان الحرام ينصرف الى نية القايل ولذا صدر
الباب بقول الحسن وهذه عادته في موضع الاختلاف مهما صدر به من النقل
عن صحابي او تابعي فهو اختياره وحاشى البخاري ان يستدل بكون الثلاث تحرم
ان كل تحريم له حكم الثلاث مع ظهور منع الحصر لان الطلقة الواحدة تحرم غير المدخول
بها طلقا والباين تحرم المدخول بها الا بعقد جديد وكذا الرجعية اذا انقضت
عدتها فلم ينحصر التحريم في الثلاث وايضا فالتحريم اعم من التطليق ثلاثا فكيف
يستدل بالاعم على الاخص وليس هذا التحريم المذكور في المراة كالذي يحرم الطعام
على نفسه لانه لا يقال لطعام الحل ولابي ذر للطعام الحل حرام قال الشافعي
ان حرم طعاما او شرابا فلغو ويقال للمطلقة حرام خلافا لمن نقل عن اصبغ
وغيره فلم يجعل تسوى بين الزوجة والطعام والشراب وقد ظهر ان الشيئين
وان استويا من جهة فقد يفترقان من جهة اخرى فالزوجة اذا حرمها على نفسه
واراد بذلك تطليقها حرمت عليه والطعام والشراب اذا حرمه على نفسه
لم يحرم عليه ولا يلزمه كفارة لاختصاص الابضاع بالاحتياط وشدة حفظها
التحريم ولذا احتج باتفاقهم على ان المراة بالطلقة الثالثة تحرم على الزوج
فقال وقال تعالى في الطلاق ثلاثا لا تحل له اي من بعد حتى تنكح زوجا
غيره وقال الليث بن سعد الامام مما وصله ابو الجهم العلا بن موسى الباهلي
في جزئه عن نافع مولى ابن عمر انه قال ولابي ذر حدثني بالافراد نافع قال كان
ابن عمر رضي الله عنهما اذا سئل عمن طلق ثلاثا قال لو طلقت مرة او مرتين
لكان لك المراجعة فان النبي صلى الله عليه وسلم امرني بهذا لما طلقت
امراتي وهي حايض فقال لما ذكره ذلك مره فليراجعها فكانه قال للسايل لو
طلقت طلقة او طلقتين فانت مامور بالمراجعة لاجل الحيض فان طلقتها
ثلاثا حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيرك ولابي ذر عن الكشميهني فان طلقتها
الطهر الصبية لقوله غيره وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال حدثنا ابو

والشرح ٣

ثلاث بالرفع في الفرع وفي اليونينية بالنصب ويشبه ان تكون الالف
او مرة لحقه بعد المثلثة م

عمرجه

معوية محمد بن حازم قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها
قالت طلق رجل اسمه رفاعة امراته تسمى تميمة بنت وهب ثلاثا فتزوجت زوجا
غيره اسمه عبد الرحمن بن الزبير فطلقها وكانت معه جارية مسترخية مثل
الهدبة فلم تصل منه الى شي تريده من الوطء التام فلم يلبث اي الزوج الثاني
ان طلقها فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان زوجي رفاعة
طلقني ثلاثا واني تزوجت زوجا غيره فدخل بي ولم يكن معه الا مثل الهدبة
في الاتحاد فلم يقربني الا هنة واحدة بفتح الها والنون المخففة وحكي تشديد
قال السفاقسي اي لم يطاني الا مرة واحدة يقال هن امراته اذا غشيها وفي رواية
ابن السكن فيما ذكره في المشارق الا هبة بالموحدة المشددة اي مرة ووقعة واحدة
لم يصل مني الى شي وقال في المصابيح قولها ولم يصل مني الى شي صريح في انه لم يطاها
اصلا لا مرة ولا فوقها فيحمل قولها الا هنة واحدة على انه دناه فلم يرد ان يقرب مني
الوطء التام اي لارتخائه وعدم قدرته انتظم الكلام افتحل بحذف همزة الاستفهام ولابي
ذر افاحل لزوجي الاول رفاعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلين
لزوجك الاول حتى يذوق الاخر عبد الرحمن بن الزبير عسيلتك وتذوقي
اي ذر او تذوقي عسيلته شبه عليه الصلاة والسلام لذة الجماع بذوق العسل فاستعار
لها ذوقا والعمل على هذا عند عامة اهل العلم من الصحابة وغيرهم انه اذا طلق
ثلاثا لا تحل له حتى تنكح غيره ويصيبها الثاني ولا تحل باصابة شبهة ولا ملك
يمين وكان ابن المنذر يقول في الحديث دلالة على ان الثاني ان واقعها وهي نايمة
او مغمى عليها لا تحس باللذة انها لا تحل للاول لان ان تغيب الحشفة في قبلها كاف
في ذلك من غير انزال وشرط الحسن الانزال لقوله حتى تذوقي عسيلته وهي
النطفة انتهى هذا باب بالتنوين في قوله تعالى يخاطب النبي
صلى الله عليه وسلم لم تحرم ما احل الله لك وبه قال حدثني بالافراد الحسن بن
صباح بالصاد المهملة والموحدة المشددة المفتوحتين البزار بالزاي وبعد
الالف را الواسطي نزل بغداد وثقه الجمهور ولينه النساي قليلا انه سمع
الربيع بن نافع الحلبي نزل طرسوس وهو ابو توبة بالمثناة الفوقية وبعد
الواو الساكنة موحدة مشهورة بكنيته الفرمى اسمه قال حدثنا معوية بن سلام
بتشديد اللام عن يحيى بن ابي كثير الامام ابي نصر اليماني احد الاعلام عن
يعلى بن حكيم الثقفي عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم احد الاعلام انه اخبره
انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول اذا حرم الرجل امراته اي عينها
ليس بشي اي ليس بطلاق ولان الاعيان لا توصف بذلك ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ليست اي الكلمة وهي قوله انت علي حرام المنوي بها عينها بطلاق
وقال ابن عباس مسندا على ما ذهب لكم ولابي ذر وابن عساكر لقد كان لكم
في رسول الله اسوة بضم الهمزة وكسرها قدوة حسنة واشار بذلك الى
قصة مارية وفي حديث انس عند النساي بسند صحيح ان النبي صلى
الله عليه وسلم كانت له امة يطاوها فلم تزل به حفصة وعايشة حتى حرمها

فانزل

الذوق ان يحس باللذة وعامة اهل العلم على انها تحل قال النووي اتفقوا على هذا

قوله قدوة فمقتضى التشبيه ان يكون بها الضم والكسر كاسوة وهو كذلك كما في المصباح وعبارته القدوة اسم من اقتدى به اذا فعل مثل فعله تاسيا وفلان قدوة

هذه الآية

فانزل الله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك
السبب نعم اذا اراد تحريم عينها كره وعليه كفارة قال في الفتح وهذا اصح طرق هذا
تطاه وليس ذلك يمينا لان اليمين انما تنعقد باسماء الله تعالى وصفاته وان لم
وروى النساي عن سعيد بن جبير ان رجلا سال ابن عباس فقال اني جعلت
امراتي علي حرام فقال كذبت ليست عليك بحرام ثم تلا يا ايها النبي لم تحرم ما
احل الله لك وبه قال حدثني بالافراد الحسن بن محمد بن صباح ولابي ذر ابن صباح الزعفراني
قال حدثنا حجاج هو ابن محمد الاعور عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
قال زعم عطاء هو ابن ابي رباح انه سمع عبيد بن عمير بضم العين فيهما مصغرين
الليثي المكي والزعم المراد به القول يقول سمعت عايشة رضي الله عنها تقول
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب ابنة ولابي ذر بنت جحش رضي الله
عنها ويشرب عندها عسلا فتواصيت بالصاد المهملة انا وحفصة بنت عمر
ان ايتنا ولابي ذر وابن عساكر ان ايتنا بفتح الهمزة وتخفيف النون والرفع دخل
عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل اني اجد منك ريح مغافير اكلت مغافير
بالغين المعجمة والفا بعدها تحتية ساكنة جمع مغفور بضم اوله قال في القا
موس والمغافر والمغافير المغاثير يعني بالمثلثة بدل الفا الواحد مغفر ومغفر
ومغفور ومغفار ومغفير وقال في فاء غ ث ر المغثر كمنبر شبه الثمام
والعشر والرمث كالعسل جمع مغاثير واغثر الرمث سال منه وتمغثر اجتناه
وقال ابن قتيبة هو صمغ حلو له رايحة كريهة وذكر البخاري انه شبيه بالصمغ
يكون في الرمث بكسر الراء وسكون الميم بعدها مثلثة من الشجر الذي ترعاها الابل
اكلت استفهاما محذوف الاداة فدخل صلى الله عليه وسلم على احداهما قال ابن حجر
لم اقف على تعيينها واظنها حفصة فقالت له ذلك ما تقول الذي تواصيا عليه
اكلت مغافير فقال لها لم اكل مغافير بل شربت عسلا عند زينب ابنة
ولابي ذر لا بل شربت عسلا ولن اعود له لشراب وزاد في رواية هشام بن يوسف
في التفسير سورة التحريم وقد حلفت لا تخبري بذلك احدا فنزلت يا ايها النبي لم تحرم
ما احل الله لك الى قوله تعالى ان تتوبا الى الله اي لعايشة وحفصة وعند ابن عساكر
ان تتوبا الى الله يعني لعايشة وحفصة واذ اسر النبي الى بعض ازواجه
حديثا لقوله بل شربت عسلا قال في الفتح هذا القدر اي واذ اسر النبي الى اخره بقية الحديث
وكنت اظنه من ترجمة البخاري حتى وجدته مذكورا في اخر الحديث عند مسلم
وكان المعنى واما المراد بقوله تعالى واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حديثا
فهو لاجل قوله شربت عسلا وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد فروة بن
ابي المغرا بالفا المفتوحة والرا الساكنة والمغرا بفتح الميم والرا بينهما غين ساكنة
ممدودة الكندي الكوفي قال حدثنا علي بن مسهر الكوفي الحافظ عن هشام
بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل بالهمزة والمد ولابي ذر والحلوى النبي صلى الله
عليه وسلم بالقصر قال في القاموس والحلوى ويقصر عند الثعالبي في فقه

واهل الحجاز يطلقون الحلوى على ... القول انتهى فتح

قوله بالصاد المهملة اي من المواصاة ... بالكاف المواطاة واصله تواطات بالهمز فصارت بالياء وثبت ذلك في رواية ابي ذر قاله في الفتح وليس هنا في بعض الفروع الذي رواية ابي ذر كما ترى

جحش والابي ذر بنت كلمة الفرع

لقوله

قوله وكان المعنى

العسل والحلوى

اللغة ان حلوى النبي صلى الله عليه وسلم التي كان يحبها هي المجيع بالجيم بوزن عظيم
قال في القاموس تمر يعجن بلبن وليس هذا من عطف العام الذي تدخل فيه
اوله وكان صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من العصر اي من صلاة العصر دخل على نسائه
فيدنو اي يقرب من احداهن بان يقبلها ويباشرها من غير جماع كما في رواية اخرى
في رواية حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عند عبد بن حميد انه كان اذا انصرف
من صلاة الفجر لكنها كما في الفتح رواية شاذة وعلى تسليمها فيحمل ان الذي
كان يقع في اول النهار سلاما ودعاء محضا والذي في اخره معه جلوس ومحادثة
فدخل على حفصة بنت عمر بن الخطاب فاحتبس فاقام عندها اكثر ما كان يحتبس فغرت فسالت عن ذلك
فقيل لي في حديث ابن عباس ان عائشة رضي الله عنها قالت لجويرية حبشية
عندها يقال لها خضراء اذا دخل على حفصة فادخلي عليها فانظري ماذا يصنع
فقالت اهدت لها امراة لم اعرف اسمها عكة من عسل سقط لابي ذر لا
وزاد ابن عباس من الطائف فسقت النبي صلى الله عليه وسلم منه شربة وفي
الرواية السابقة من هذا الباب ان شرب العسل كان عند زينب بنت جحش
وفي هذه عند حفصة وقد قدمنا ان رواية ابن عباس عند ابن مردويه انه
كان عند سودة وان عائشة وحفصة هما اللتان تواطاتا كما في رواية عبيد بن
عمير المروية اول هذا الباب وان اختلفا في صاحبة العسل ثم تقرن في المظاهرة
بعائشة لكن يمكن تعدد القصة التي في شرب العسل وتحريمه واختصاص
النزول بالقصة التي وقع فيها الشرب عند حفصة كانت سابقة والراجح ايضا
ان صاحبة العسل زينب لا سودة لان طريق عبيد اثبت من طريق ابن ابي مليكة
ويويده ان في الهبة ان نساء النبي صلى الله عليه وسلم كن حزبين عائشة وسودة
وحفصة وصفية وزينب بنت جحش وام سلمة والباقيات في حزب ولذا
غارت عائشة منها لكونها من غير حزبها وممن ذهب الى الترجيح عياض فقال
رواية عبيد بن عمير اولى لموافقتها ظاهر القران لان فيه وان تظاهرا عليه فهما ثنتان
لا اكثر قال فكان الاسما انقلبت على راوي الرواية الاخرى لكن اعترضه الكرماني
فقال متى جوزنا هذا ارتفع الوثوق باكثر الروايات وفي تفسير السدي
ان شرب العسل كان عند ام سلمة اخرجه الطبري وغيره وهو مرجوح لارساله وشذوذه
وذا انتهى ملخصا من الفتح قالت عائشة فقلت اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم
والله لنحتالن له اي لاجله فقلت لسودة بنت زمعة فانه صلى الله عليه
وسلم سيدنو اي يقرب منك فاذا دنا منك فقولي له اكلت مغافير فانه سيقول
لا فقولي له ما هذه الريح التي اجد منك وسقط لفظ منك لابي ذر وابن عساكر
فانه سيقول لك سقتني حفصة شربة عسل فقولي جرست بفتح الجيم والراء والسين المهملة
اي رعت نحله اي نحل هذا العسل الذي شربته العرفط بضم العين المهملة
والفاء بينهما راء ساكنة اخره طاء مهملة الشجر الذي صمغه المغافير وساقوله
ذاك وقولي له انت يا صفية بنت حيي ذاك بكسر الكاف بلا لام ولابي ذر ذلك
اي قولي الكلام الذي علمته لسودة زاد يزيد بن رومان عن ابن عباس وكان

رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد عليه ان يوجد منه الريح كريهة لانه ياتيه الملك
قالت عائشة تقول سودة فوالله ما هو الا ان قام صلى الله عليه وسلم على الباب فاردت
ان اباديه بالموحدة من المبادات بالهمز ولابن عساكر اناديه بالنون بدل الموحدة مما امرتني
بسكون الفوقية في اليونينية من ان اقول له اكلت مغافير فرقا بفتح الفاء والراء خوفا
منك فلما دنا عليه الصلاة والسلام منها قالت له سودة يا رسول الله اكلت مغافير قال
لا قالت فما هذه الريح التي اجدها منك قال عليه الصلاة والسلام
سقتني حفصة شربة عسل وسقط لابن عساكر عسل قالت سودة جرست نحله
العرفط شجر المغافير قالت فلما دار الي بتشديد الياء قلت له عليه الصلاة والسلام
نحو ذلك القول الذي قلت لسودة ان تقوله له ولابي ذر وسقط
مثل ذلك فلما دار الى صفية قالت له
عبر بقوله نحو ذلك في اسناد القول لعائشة وبقوله مثل ذلك في اسناده
لصفية لانها المتبوعة المتنكرة لذلك عبرت عنه باي لفظ ارادت واما صفية فانها
مامورة بقول ذلك فليس لها ان تتصرف فيه لكن وقع التعبير بلفظ مثل في الموضعين في رواية
اسامة فيحتمل ان يكون ذلك من تصرف الرواة فلما دار الى حفصة في اليوم الاخر
قالت له يا رسول الله الا بالتخفيف اسقيك منه من العسل قال لا حاجة لي فيه
لما وقع من توارد النسوة الثلاث على انه نشا له من شربه ريح كريهة فتركه حسما
للمادة قالت عائشة تقول سودة والله لقد حرمناه بتخفيف الراء منعناه
صلى الله عليه وسلم من العسل قالت عائشة قلت لها اي لسودة اسكتي لئلا يفشو
ذلك فيظهر ما دبرته لحفصة وهذا منها على مقتضى طبيعة النساء في الغيرة
وليس بكبيرة بل صغيرة عنها مكفرة باب بالتنوين لا طلاق قبل النكاح
لو قال لاجنبية ان تزوجتك فانت طالق فهو لغو للحديث المروي عند ابي داود
وقال الترمذي حسن صحيح لا طلاق الا بعد نكاح وللحاكم من رواية جابر لا طلاق
لمن لا يملك وقال صحيح على شرطهما اي لا طلاق واقع وقول الله تعالى يا ايها الذين
امنوا اذا نكحتم المومنات اي تزوجتم والنكاح هو الوطء في الاصل وتسمية العقد
نكاحا لملابسته له من حيث انه طريق له كتسمية الخمر اثما لانها سببه ولم يرد لفظ
النكاح في القران الا في معنى العقد لانه في معنى الوطء من باب التصريح به ومن اداب
القران الكناية عنه ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها
فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا ولا تمسكوهن ضرارا وسقط لابي ذر قوله
باب الى اخره وهو للصغاني وثبت عنده يا ايها الذين امنوا لكن قال الحافظ ابن حجر
ان لفظ ايضا ثابت عنده ~~وكذا اللفظ الذي بعده في اليونينية~~ وذكر الاية
الى قوله من عدة وحذف الباقي وقال الاية وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما
اخرجه احمد بسند جيد جعل الله الطلاق بعد النكاح وروى ابن خزيمة
والبيهقي من طريقه عن سعيد بن جبير سئل ابن عباس عن الرجل يقول
ان تزوجت فلانة فهي طالق فقال ليس بشيء انما الطلاق لما ملك قالوا فان ابن
مسعود كان يقول اذا وقت وقتا فهو كما قال فقال يرحم الله ابا عبد الرحمن
لو كان كما قال لقال الله اذا طلقتم المومنات ثم نكحتموهن ويروى ولابن عساكر

ورد في ذلك اي في ان لا طلاق قبل النكاح عن علي رضي الله عنه فيما رواه عبد الرزاق برجال ثقات من طريق الحسن البصري قال سئل رجل عليا قال قلت ان تزوجت فلانة فهي طالق فقال علي ليس بشي لكن الحسن لم يسمع من علي فيما اخرجه البيهقي وابو داود عن علي قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طلاق الا بعد نكاح وعن سعيد بن المسيب فيما رواه عبد الرزاق باسناد صحيح عن ابن جريج بلفظ اخبرني عبد الكريم الجزري انه سال سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وعطا بن رباح عن طلاق الرجل ما لم ينكح فكلهم قالوا لا طلاق قبل ان ينكح ان سماها وان لم يسمها وعن عروة بن الزبير بن العوام مما رواه سعيد بن منصور بسند صحيح حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة ان اباه كان يقول كل طلاق او عتق قبل الملك فهو باطل وعن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود فيما رواه يعقوب بن سفيان والبيهقي من طريقه من رواية ابن الهاد عن المنذر بن علي بن الحكم ان اخيه خطب ابنة عمه فتشاجر في بعض الامر فقال الفتي هي طالق ان نكحتها حتى آكل الغضيض قال والغضيض طلع النخل الذكر ثم ندموا على ما كان من الامر فقال المنذر انا آتيكم بالبيان من ذلك فانطلق الى سعيد بن المسيب فذكر له فقال ابن المسيب ليس عليه شي طلق ما لا يملك قال ثم اني سالت عروة ابن الزبير فقال مثل ذلك ثم سالت ابا سلمة بن عبد الرحمن فقال مثل ذلك ثم سالت ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام فقال مثل ذلك ثم سالت عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود فقال مثل ذلك ثم سالت عمر بن عبد العزيز فقال هل سالت احدا قلت نعم فسماهم قال ثم رجعت الى القوم فاخبرتهم وعن ابان بن عثمان لكن قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسناد الرواية بذلك وعن علي بن حسين المشهور بزين العابدين مما اخرجه في الغيلانيات بلفظ لا طلاق الا بعد نكاح وعن شريح القاضي مما رواه سعيد بن منصور وابن ابي شيبة من طريق سعيد بن جبير عنه قال لا طلاق قبل نكاح وسنده صحيح وعن سعيد بن جبير مما رواه ابن ابي شيبة انه قال في الرجل يقول يوم اتزوج فلانة فهي طالق قال ليس بشي انما الطلاق بعد النكاح ورواه الدارقطني مرفوعا من طريق ابي هاشم الرماني عن سعيد بن جبير عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن رجل قال يوم اتزوج فلانة فهي طالق فقال طلق ما لا يملك وفي سنده ابو خالد الواسطي وهو واه وعن القسم بن محمد بن ابي بكر الصديق وسالم وهو ابن عبد الله بن عمر مما رواه ابو عبيد في كتاب النكاح له عن هشيم ويزيد ابن هرون كلاهما عن يحيي بن سعيد قال كان القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وعمر بن عبد العزيز لا يرون الطلاق قبل التزويج وهذا اسناد صحيح وقد سقط لابي ذر ذكر القاسم وسالم وعن طاوس مما اخرجه عبد الرزاق عن معمر قال كتب الوليد بن يزيد الى امرا الامصار ان يكتبوا اليه بالطلاق قبل النكاح وكان قد ابتلي بذلك فكتب الى عامله باليمن فدعا ابن طاوس واسمعيل بن شروس وسماك بن الفضل عن وهب بن منبه انهم قالوا لا طلاق قبل النكاح قال سماك انما النكاح عقدة تعقد والطلاق يحلها فكيف تحل عقدة قبل ان تعقد وعن الحسن فيما رواه عبد الرزاق بلفظ لا طلاق

وقد روي مرفوعا من

ابن جبير

النكاح

فاجمع ابن طاوس عن ابيه واسماعيل ابن شروس عن عطا وسماك بن الفضل

طلاق قبل النكاح ولا عتق قبل الملك وعن عكرمة فيما رواه الاثرم عن الفضل بن دكين عن سويد بن نجيح قال سالت عكرمة مولى ابن عباس قلت رجل قالوا له تزوج فلانة قال هي يوم اتزوجها طالق كذا وكذا فقال انما الطلاق بعد النكاح وعن عطا مما رواه الطبراني في الاوسط عنه عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق الا بعد نكاح ولا عتق الا بعد ملك وعن عامر بن سعد هو البجلي الكوفي التابعي كما قاله في الفتح وجزم الكرماني بانه ابن سعد بن ابي وقاص قال ابن حجر وفيه نظر وتعقبه العيني بان صاحب رجال الصحيحين لم يذكر عامر بن سعد البجلي فالظاهر انه ابن ابي وقاص لم يقف على اسناد هذا الاثر وعن جابر بن زيد ابي الشعثا البصري مما رواه سعيد بن منصور وفي رواية ابي ذر وسالم اي ابن عبد الله بن عمر وقد سبق وعن نافع بن جبير ابن مطعم ومحمد بن كعب القرظي مما وصله ابن ابي شيبة عنهما انهما قالا لا طلاق الا بعد نكاح وعن سليمن ابن يسار مما وصله سعيد بن منصور وعن مجاهد مما رواه ابن ابي شيبة عن الحسن بن الرملح سالت سعيد ابن المسيب ومجاهدا وعطا عن رجل قال يوم اتزوج فلانة فهي طالق فكلهم قال ليس بشي وزاد سعيد ايكون سيل قبل مطر وعن القسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود مما رواه ابن ابي شيبة بلفظ لا طلاق الا بعد نكاح وعن عمرو بن هرم بفتح العين في الاول والها وكسر الرا والصرف في الثاني الازدي من اتباع التابعين مما قال الحافظ ابن حجر لم اقف على مقالته موصولة الا ان في كلام بعض الشراح ان ابا عبيد اخرجه من طريقه وعن الشعبي عامر بن شراحيل فيما اطلق من رواه وكيع في مصنفه عن الشعبي قال ان قال كل امراة اتزوجها فهي طالق فليس بشي فان وقت لزمه قال الكرماني ومقصود البخاري من تعداد هذه الجماعة الثلاثة والعشرين من الفقها الافاضل الاشعار بانه يكاد ان يكون اجماعا على انه لا تطلق المراة قبل النكاح وقال في الفتح وقد تجوز البخاري في نسبته جميع من ذكر عنهم الى القول بعدم الوقوع مطلقا مع ان بعضهم يفصل وبعضهم يختلف عليه ولعل ذلك النكتة في تصدير النقل عنهم بصيغة التمريض والمسالة من الخلافيات الشهيرة وللعلما فيها مذاهب الوقوع مطلقا وعدم الوقوع مطلقا والتفصيل بين ما اذا عين او عمم وهو قول الجمهور وهو قول الشافعي على عدم الوقوع نعم حكي ابن الرفعة في كفايته عن امالي ابي الفرج وكتاب الحناطي ان منهم من اثبت وقوع الطلاق قال واعلم ان بعض الشارحين للمسيلة استدل بقوله صلى الله عليه وسلم وقبل النكاح مقتصرا على ذلك وهو غير كاف لان من قال بوقوع الطلاق يقول بموجبه فانه يقول الطلاق انما يقع بعد النكاح انتهى وابو حنيفة واصحابه بالوقوع مطلقا لان التعليق بالشرط يمين فلا يتوقف صحته على وجود ملك المحل كاليمين بالله تعالى وهنا لان اليمين تصرف من الحالف في ذمة نفسه لانه يوجب البر على نفسه والمحلوف به ليس بطلاق لانه لا يكون طلاقا الا بعد الوصول الى المحل وعند ذلك الملك واجب وقال بالتفصيل جمهور المالكية فان سمي امراة او طايفة او قبيلة او مكانا او زمانا يمكن ان يعيش اليه لزمه ولم يلزمه ذلك ان عم وقال الى ما يحيي عنه انه لا يلزمه شي وقال الشيخ خليل في توضيحه ولو قال لاجنبية ان دخلت الدار فانت طالق فلا شي عليه لعدم عصمتها ولو قال ان تزوجتك

الجماعة

هو

لا طلاق

الاستذكار

فانت طالق فالمشهور اعتباره وروى ابن وهب عن مالك انه لا يلزمه قال في الفتح لتسق
وروي على نحو هذا القول احاديث الا انها عند اهل الحديث معلولة ومنهم من
يصحح بعضها واحسنها ما خرج قاسم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طلاق الا بعد
نكاح ولابي داود لا نكاح الا فيما تملك قال البخاري وهو اصح شي في الطلاق قبل النكاح
واجيب عنها بانا نقول بموجبها لان الذي دل عليه الحديث انما هو انتفاء وقوع الطلاق
قبل النكاح ونحن نقول به ومحل النزاع خارج عن محل النزاع انما هو التزام الطلاق هذا

باب اذا قال لامراته وهو اي والحال انه مكره هذه اختي فلا شي عليه من طلاق ولا ظهار قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم لسارة زوجته ام اسحق لما طلبها ذلك الجبار وخاف ان يقتله هذه اختي وذلك في ذات الله عز وجل وكان من شانهم ان لا يقربوا الخلية الا بخطبة ورضى بخلاف المتزوجة فكانوا يغتصبونها من زوجها اذا احبوه ذلك

باب بيان حكم الطلاق في الاغلاق بكسر الهمزة وسكون الغين المعجمة آخره قاف وهو الاكراه وسمي به لان المكره كانه يغلق عليه الباب ويضيق عليه حتى يطلق وقيل العمل في الغضب ومتمسك بهذا التفسير بعض متاخري الحنابلة القائلين بان الطلاق في الغضب لا يقع ولم يوجد عن احد من متقدميهم لكن رد هذا التفسير المطرزي والفارسي بان طلاق الناس غالبا انما هو في حال الغضب ولو جاز عدم وقوع طلاق الغضبان لكان لكل احد ان يقول كنت غضبانا فلا يقع علي طلاق وحكم المكره بضم الميم وفتح الراء وحكم السكران والمجنون وامرهما هل هو واحد او يختلف وحكم الغلط والنسيان الواقعان في الطلاق والشرك حكم اذا وقع من المكلف ما يقتضيه غلطا او نسيانا هل يحكم به ام لا واذا كان لا يحكم عليه به في الطلاق كذلك وغيره اي غير الشرك مما هو دونه او غيره ما ذكره نحو الخطا وسبق اللسان والهزل وحكى ابن الملقن انه في بعض النسخ والشك قال الزركشي وهو اليق وقال ابن بطال وهو الصواب لكن قال الحافظ ابن حجر انه لم يرها في شي من النسخ التي وقف عليها لقول النبي صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنية بالافراد ولكل امري ما نوى فانما يعتبر ما ذكر من الاكراه وغيره مما سبق بالنية وانما يتوجه على العاقل المختار العامد الذاكر وتلا الشعبي عامر بن شراحيل قرا قوله تعالى مستدلا لعدم وقوع طلاق المخطئ والناسي لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا وهذا وصله هناد بن السري الصغير في فوايده وبيان ما لا يجوز من اقرار الموسوس بسينين مهملتين وفتح الواو الاولى وكسر الثانية وقال النبي صلى الله عليه وسلم للذي اقر بالزنا ابك جنون فقال لا الحديث الاتي ان شاء الله تعالى في الحدود بمباحثه بعون الله وفضله وقال علي رضي الله عنه بقر بالموحدة والقاف المخففة شق حمزة بن عبد المطلب خواصر شارفي بفتح الفا وتشديد الياء تثنية شارف الناقة المسنة فطفق شرع او جعل النبي صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة على فعله ذلك فاذا حمزة قد ثمل بفتح المثلثة وكسر الميم سكر مبتدا وخبر محمرة عيناه بعضه خبر ثم قال حمزة رضي الله عنه هل وللاصيلي وابي ذر وابن عساكر وهل انتم الا عبيد لابي فعرف النبي صلى الله عليه وسلم انه قد ثمل سكر فخرج صلى الله عليه

وسلم من عند حمزة وخرجنا معه اي ولم يواخذه بحكمه فتمسك به من قال بعدم مواخذة السكران بما يقع منه حال سكره من طلاق وغيره وقد سبق هذا الحديث موصولا في غزوة بدر من المغازي وقال عثمن بن عفان رضي الله عنه ليس لمجنون ولا سكران طلاق وصله ابن ابي شيبة وقال ابن عباس رضي الله عنهما وصله سعيد بن منصور وابن ابي شيبة بمعناه طلاق السكران والمستكره ليس بجائز اي ليس بواقع اذ لا عقل للسكران المغلوب على عقله ولا اختيار للمستكره وقال عقبة بن عامر الجهني لا يجوز اي لا يقع طلاق الموسوس لان الوسوسة حديث النفس ولا مواخذة بما يقع في حديث النفس وقال عطا هو ابن ابي رباح مما سبق في الشروط في الطلاق اذا بدا بالطلاق قبل الشروط بان قال انت طالق ان دخلت الدار فله شرطه كما في العكس بان يقول ان دخلت الدار فانت طالق فلا يلزم تقدم الشرط على الطلاق بل يصح سابقا ولاحقا وان قال ابتدا من غير ذكر شرط فسبق لساني الى الحرام يقبل منه ظاهرا لانه منهم دفعا لما يقتضيه الطلاق والفا في غير الشرط وان قال اي ان دخلت الدار انت طالق بحذف الفا فهو تعليق وقال نافع مولى ابن عمر اذا طلق رجل امراته البتة نصب على المصدر اي طلاقا بايناً ان خرجت من الدار وكلمه فقال ابن عمر رضي الله عنهما ان خرجت اي من الدار فقد بتت منه بضم الموحدة وتشديد الفوقية الاولى اي انقطعت عنه بلا رجعة له فيها ولابي ذر ان خرجت فقد بنت بموحدة مكسورة عن الحموي والمستملي وان لم تخرج بنتها ولابي ذر وان لم تخرج فليس بشي لعدم وجود الشرط وقال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب فيمن قال ان لم افعل كذا وكذا فامراتي طالق ثلاثا نسأل اي يسأل عما قال وعقد عليه قلبه حين حلف بتلك اليمين فان سمى اجلا اراده وعقد عليه قلبه حين حلف جعل بضم الجيم وكسر العين ذلك في دينه وامانته اي يدين فيما بينه وبين الله تعالى قال في الفتح اخرجه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري مختصرا ولفظه في الرجلين يحلفان بالطلاق والعتاق على امر يختلفان فيه ولم تقم على واحد منهما بينة على قوله قال يدينان ويحملان من ذلك ما تحملا وقال ابراهيم النخعي ان قال لامراته لا حاجة لي فيك تعتبر نيته فان نوى الطلاق طلقت والا فلا وطلاق كل قوم بلسانهم عجميا او غيره وهذا وصله ابن ابي شيبة وقال في الروضة ترجمة لفظ الطلاق بالعجمية وساير اللغات صريح على المذهب لشهرة استعمالها في معناها عند اهل تلك اللغات كشهرة العربية عند اهلها وقيل وجهان تانيهما انها كناية وقال قتادة بن دعامة مما وصله ابن ابي شيبة اذا قال الرجل لامراته اذا حملت فانت طالق ثلاثا يغشاها اي يجامعها عند كل طهر مرة واحدة فان استبان ظهر حملها فقد بانت منه ثلاثا وهو الجمهور وقال المالكية يحنث بالوطي من بعد التعليق ستبان بها حمل ام لا رواه ابن القاسم لان الحمل موقوف على سببه والسبب بيد الحالف ان شا اوقعه وان لم يشا لم يوقعه وهو الوطي واختلف بعد الوطي

فان قلت لقد اخبر كتاب الانبيا لم يكذب ابراهيم الا ثلاث كذبات ثنتان في ذات الله اني سقيم وبل فعله كبيرهم ولم يعد منه في ذات الله فلم سمات الثالثة في ذات الله ايضا لكن لما كان فيها حظ لنفس ابراهيم فقطع لم يكن خالصة لوجه الله فصدق الاعتبارين بها فلانها فانه من التوليب الذي للاعتبار انتهى الحسن

بزج
قوله عقبة بن عامر التركي الدمني النصيح وكان البريد الى عمر بن الخطاب في فتح دمشق ووصل المدينة في سبعة ايام ورجع الى الشام في يومين ونصف بدعائه عند قبر الرسول في تسهيل قدمه بذلك انتهى

قال الكرماني قال النحاة قطع همزة البتة بمعزل عن القياس ودل موضعها انها تقال بالقطع نظرا الى ان الف البتة الف وصل فقطعها والذي قاله اهل اللغة البتة القطع وهو تفسيرها لان المراد بها انها تقال بالقطع انتهى فتح الباري ولهذا الفتح الذي في ضبطه المتن على الوصل

عليه ح

قوله ح

قوله ركبتي الثانية وفي الكرماني بفتح الواو وكسرها

فقال في المدونة يعجل عليه الطلاق بأثر الوطء وقال ابن الماجشون لا يعجل عليه
وينتظر به وطؤها في كل طهر مرة وقال أشهب لا شيء عليه حتى يكون بالشرط وقال
ابن يونس فوجه قول ابن القاسم أنه إذا وطئها صار حملها مشكوكا فيه فتعجل الطلاق
لأن كل من شك هل حنث أم لا فهو حانث ووجه قول أشهب أن من أصله أنه لا تطلق
إلا على من علق على أجل لا بد منه ووجه قول ابن الماجشون أنه لا يحصل الحمل من كل
وطء فوجب أن لا تطلق عليه حتى تختبر أمر هذا الوطء ويمسك عن وطئها إذ لا يدري
هل حملت منه أم لا وسقط لأبي ذر لفظ منه وهذا وصله ابن أبي شيبة **وقال الحسن**
البصري فيما وصله عبد الرزاق **إذا قال** لامرأته **الحقي** بكسر أوله وفتح ثالثه وقيل
عكسه **بأهلك نيته** أن نوى الطلاق وقع وإلا فلا **وقال ابن عباس** رضي الله عنهما
الطلاق عن وطر بفتحتين حاجة فلا يطلق الرجل إلا عند الحاجة كالنشوز
والعتاق ما أريد به وجه الله فهو مطلوب دائما **وقال الزهري** محمد بن مسلم
إن قال لامرأته **ما أنت بامرأتي** لتعتبر **نيته وإن نوى طلاقا فهو**
وهذا وصله ابن أبي شيبة عن عبد الأعلى عن معمر عن الزهري وكذا
من طريق قتادة لكنه قال إذا واجهها به وأراد الطلاق فواحدة وقال الحنفية إذا
قال لست لي بامرأة وما أنا لك بزوج ونوى الطلاق يقع عند أبي حنيفة وقال
صاحباه لا لأن نفي النكاح ليس بطلاق بل كذب فهو كقوله والله لم أتزوجك أو والله
ما أنت لي بامرأة وقال المالكية إن قال لها لست لي بامرأة أو ما أنت لي بامرأة أو لم
أتزوجك فلا شيء عليه في ذلك إلا أن ينوي به الطلاق **وقال علي** رضي الله عنه فيما وصله
البغوي في الجعديات عن علي بن الجعد عن شعبة عن الأعمش عن أبي ظبيان
عن ابن عباس أن عمر أتي بمجنونة وهي حبلى فأراد أن يرجمها فقال له علي **ألم تعلم** ولأبي
ذر عن الكشميهني ألم تر **أن القلم رفع** وفي الجعديات أما بلغك أن القلم قد وضع
عن ثلاثة عن المجنون حتى يفيق من جنونه **وعن الصبي حتى يدرك** الحلم **وعن
النائم حتى يستيقظ** من نومه ورواه جرير بن حازم عن الأعمش فصرح فيه
بالرفع أخرجه أبو داود وابن حبان من طريقه وأخرجه النسائي من وجهين آخرين
عن أبي ظبيان مرفوعا ورجح الموقوف على المرفوع وقد أخذ بمقتضى هذا الحديث
الجمهور فاشترطوا في المطلق ولو بالتعليق أن يكون مكلفا فلا يصح من غيره
وقال علي رضي الله عنه فيما وصله البغوي في الجعديات أيضا **وكل الطلاق**
ولأبي ذر وكل طلاق **جائز إلا طلاق المعتوه** بفتح الميم وسكون العين المهملة وضم
الفوقية وبعد الواو هاء فيه حديث مرفوع عند الترمذي من حديث أبي هريرة
مرفوعا كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه المغلوب على عقله لكنه من رواية عطاء
ابن عجلان وهو ضعيف جدا والمعتوه كالمجنون في نقص العقل فيه الطفل
والمجنون والسكران وقيل المعتوه القليل الفهم المختلط الكلام الفاسد التدبير
فهو كالمجنون لكنه لا يضرب ولا يشتم بخلاف المجنون والعاقل من
يستقيم كلامه وأفعاله إلا نادرا والمجنون ضده والمعتوه من يكون

ذلك منه

ذلك منه على السواء وهذا يؤدي إلى أن لا يحكم على أحد بالعته والقول بأنه
القليل الفهم إلى آخره أولى وقيل من يفعل فعل المجانين عن قصد مع ظهور
الفساد والمجنون بلا قصد والعاقل خلافهما وقد يفعل المجانين على ظن
الصلاح أحيانا وقد علم أن التصرفات لا تنفذ إلا ممن له أهلية التصرف
ومدارها العقل والبلوغ خصوصا ما هو دائر بين الضرر والنفع خصوصا
ما لا يحل إلا لانتفاء مصلحة ضده القائم كالطلاق فإنه يستدعي تمام
العقل ليحكم به التمييز في ذلك الأمر ولم يكن عقل الصبي العاقل لأنه لم يبلغ إلا
ممتد العقلاء فيما هو حسن لذاته بحيث لا يقبل حسنه السقوط وهو الإ
يمان حتى صح من الصبي العاقل ولو فرض لبعض الصبيان المراهقين
عقل جيد لا يعتبر في التصرفات لأن المدار البلوغ لانضباطه فتعلق به الحكم
وهذا بعيد مما نقل عن ابن المسيب أنه إذا عقل الصبي الطلاق جاز طلاقه
ومن عن ابن عمر جواز طلاق الصبي ومراده العاقل ومثله عن الإمام أحمد والله
أعلم بصحة هذا المنقول قاله الشيخ كمال الدين ابن الهمام رحمه الله تعالى وعن
ابن عباس عند ابن أبي شيبة لا يجوز طلاق الصبي وسبق في هذا الباب قول عثمان
ليس لمجنون ولا لسكران طلاق وزيادة ابن عباس المستكره وفي مسألة
السكران خلاف عال بين التابعين ومن بعدهم فقال بوقوعه من التابعين
سعيد بن المسيب وعطاء والحسن البصري وإبراهيم النخعي وابن سيرين
ومجاهد بل قاله من الصحابة عثمان وابن عباس كما مر وبه قال مالك والشافعي
وأحمد في المشهور عنه والحنفية فيصح منه مع أنه غير مكلف تغليظا عليه
ولأن صحته من قبيل ربط الأحكام بالأسباب كما قاله الغزالي في المستصفى
وأجاب عن قوله تعالى لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى الذي استند إليه
أبو حنيفة وغيره في تكليف السكران لانتفاء الفهم الذي هو شرط التكليف والمراد
السكران الذي يصح طلاقه ونكاحه ونحوهما من زال عقله بما أثم به من شرب
مسكر متعمد لشربه وقال ابن الهمام وكون زوال عقله بسبب هو
معصية لا أثر له وإلا صحت ردته ولا تصح قلنا لمخاطبة الشرع في
سكره بالأمر والنهي بحكم فرعي عرفنا أنه اعتبره كقائم العقل تشديدا عليه
في الأحكام الفرعية وعقلنا أن ذلك مناسب كونه تسبب في زوال عقله
بسبب محظور وهو مختار فيه وعلى هذا اتفق فتاوى مشايخ المذهبين
من الشافعية والحنفية بوقوع طلاق من غاب عقله بأكل الحشيش
وهو المسمى بورق القنب لفتواهم بحرمته بعد أن اختلفوا فيها فأفتى المزني بحرمتها
وأفتى أسد بن عمرو بحلها لأن المتقدمين لم يتكلموا فيها بشيء لعدم ظهور شأنها
فيهم فلما ظهر من أمرها من الفساد كثيرا وفشا عاد مشايخ المذهبين إلى حرمتها
وأفتوا بوقوع الطلاق ممن زال عقله بها إذا استعملها مختارا أما إذا أكره
على شرب مسكر أو لم يعلم أنه مسكر فلا يقع طلاقه لعدم تعديه والرجوع
في معرفة السكر إلى العرف ولو قال إنما شربت الخمر مكرها وثم قرينة أو لم أعلم

لعل ع

قوله خصوصا ما لا يحل إلا لانتفاء مصلحة ضده ينظر كلام ابن الهمام فإن في هذه العبارة شيء

والد سعيد هذا يجوز فيه فتح الياء وكسرها وغيره ممن اسمه المسيب فبالفتح لا غير قاله ح ل

لأن المراد به من هو في أوائل السكر وهو المنتشي لبقاء عقله وانتفاء تكليف السكران ع

قوله ممن زال عقله أي حالة كونه [illegible]

قد زنت ع

وقال علي ع

بلغ مقابلة ثم بلغ كذلك وسماعا على الشيخ العجمي [illegible] بحضرة جماعة من العلما

اما شربته سكر اصدق بيمينه قاله الاذرعي واما المكره فعند الشافعية
لا يقع طلاقه لحديث وما استكرهوا عليه وحديث لا طلاق في اغلاق
اي اكراه رواه ابو داود والحاكم وصحح اسناده. وحد الاكراه ان يهدد المكره قادر
على الاكراه بولاية او تغلب عاجلا ظلما وعجز المكره عن دفعه بهرب وغيره
كاستغاثة بغيره. وظنه انه ان امتنع من فعل ما اكرهه عليه حققا ما هدده به
وبتخويف بمحذور كضرب شديد او اتلاف مال ويختلف باختلاف طبقات
الناس واحوالهم فلا يحصل الاكراه بالتخويف بالعقوبة الآجلة كقوله
لاضربنك غدا ولا بالتخويف المستحق كقوله لمن له عليه قصاص طلقها والا
اقتصصت منك فان ظهر من المكره قرينة اختيار منه للطلاق كان اكره
على ثلاث من الطلقات او على صريح او تعليق او طلاق مبهمة فخالف بان وحد
او ثنى او كنى او نجز او طلق معينة وقع الطلاق وقال الحنفية يقع طلاق
المكره لان المكره مختار في التكلم اختيارا كاملا في السبب الا انه غير راض
بالحكم لانه عرف الشرين فاختار اهونهما عليه وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم
الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة
عن زرارة بن اوفى العامري قاضي البصرة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت به
انفسها بالنصب على المفعولية فقال حدثت نفسي بكذا وبالرفع على الفا
عل فقال حدثتني نفسي بكذا ما لم تعمل في العمليات او تتكلم في القوليات
وقال قتادة فيما وصله عبد الرزاق اذا طلق امرأته سرا في نفسه فليس
طلاقه ذلك بشيء وبه قال حدثنا اصبغ بن الفرج بالجيم المصري قال
اخبرنا بالجمع ولابي ذر اخبرني ابن وهب عبد الله المصري عن يونس
ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو
سلمة ابن عبد الرحمن ثبت ابن عبد الرحمن في رواية ابي ذر عن جابر
هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان رجلا من اسلم اسمه ماعز
بكسر العين المهملة بعدها زاي بن مالك الاسلمي اتى النبي صلى الله
عليه وسلم وهو في المسجد فقال انه قد زنى فاعرض عنه صلى الله عليه
وسلم فتنحى بالحاء المهملة المشددة قصد لشقه بكسر الشين المعجمة
الذي اعرض عنه بوجهه الكريم الى جهته فشهد على نفسه اربع شهادات
اي اقر على نفسه اربع مرات بانه زنى وسقط شهادات لابن عساكر فدعاه
النبي صلى الله عليه وسلم فقال له هل بك جنون وهذا هو الغرض من هذا
الحديث اذ مقتضاه انه لو كان مجنونا ما كان يعمل باقراره والمراد هل
كان بك جنون او هل يجن تارة ويفيق اخرى لانه لما خاطبه كان مفيقا
او الخطاب له والاستفهام للحاضرين هل احصنت بفتح الهمزة والصاد
المهملة او بضم الهمزة وكسر الصاد هل تزوجت قط قال نعم تزوجت
فامر به صلى الله عليه وسلم ان يرجم بالمصلى بفتح اللام المشددة الذي كان
يصلي

كمل ح

قوله ابيه ماعز وقال الدماميني ماعز لقب له واسمه غريب والتي وقع عليها فاطمة

٢٦٧

يصلي فيها العيد فلما اذلقته بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وفتح اللام
والقاف وسكون الفوقية اصابته الحجارة بحدها وآلمته جمز بالجيم والميم
والزاي المفتوحات اسرع هاربا من القتل حتى ادرك بضم الهمزة وكسر
الراء بالحرة بالحاء المهملة والراء المشددة المفتوحتين ارض ذات
حجارة سود خارج المدينة فقتل بصيغة المجهول وهذا الحديث اخرجه
ايضا في المحاربين ومسلم في الحدود وكذا ابو داود والترمذي واخرجه
النسائي في الجنائز وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اتى رجل من اسلم اسمه ماعز واسلم
قبيلة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد الواو للحال فناداه
فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاخر بقطع الهمزة المقصورة وكسر الخاء
المعجمة قال عياض ومد الهمزة خطأ وكذا فتح الخاء اي المتاخر عن السعادة
المدبر او الارذل او اللئيم قد زنى يعني نفسه فاعرض صلى الله عليه وسلم
عنه فتنحى لشق وجهه الذي اعرض قبله بكسر القاف وفتح الموحدة
جهته قال الخطابي تنحى تفعل من نحى اذا قصد اي قصد الجهة التي
اليها وجهه ونحا نحوها فقال يا رسول الله ان الاخر قد زنى فاعرض عنه
فتنحى لشق وجهه الذي ولابن عساكر لشقه الذي اعرض قبله
فقال له ذلك انه الاخر قد زنى فاعرض عنه فتنحى الرجل له الرابعة فلما
شهد على نفسه بالزنا اربع شهادات دعاه فقال له هل بك جنون
قال النووي انما قاله ليتحقق حاله فان الغالب ان الانسان
لا يصر على اقرار ما يقتضي هلاكه وفيه اشارة الى ان اقرار المجنون باطل قال لا
اي ما بي جنون فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به الباء للتعدية او
للحال اي اذهبوا مصاحبين له فارجموه وكان قد احصن بضم الهمزة وكسر
الصاد وعن الزهري عطف على قوله في السند السابق شعيب عن الزهري
بالاخبار انه قال اخبرني بالافراد ولابي ذر وابن عساكر اخبرني بالافراد
من سمع جابر بن عبد الله الانصاري ابهم الراوي عنه فيحتمل انه ابو سلمة
الذي روى عنه عنه اولا وان يكون غيره روى عنه قال كنت
فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى بالمدينة فيه تقديم وتاخير اي فرجمناه بالمصلى
فكنت فيمن رجمه او لتقييد فكنت فيمن اراد حضور رجمه فرجمناه
هاربا من القتل حتى ادركناه بالحرة فرجمناه حتى مات وزاد ابو داود
والحاكم من حديث نعيم انه صلى الله عليه وسلم قال هلا تركتموه لعله يتوب
فيتوب الله عليه وتمسك به الشافعي ومن وافقه ان الهارب من الرجم
اذا كان بالاقرار يكف عنه في الحال فان رجع سقط عنه الحد والا حد وسقط
في اليونينية قوله فهرب وحديث الباب هذا اخرجه مسلم في الحدود

لعله الواقع لهم

والنسائي في الرجم باب الخلع بضم الخاء المعجمة وسكون اللام
ماخوذ من الخلع بفتح الخاء وهو النزع سمي به لان كلا من الزوجين لباس للاخر
في المعنى قال تعالى هن لباس لكم وانتم لباس لهن فكانه بمفارقة الاخر نزع
لباسه وضم مصدره تفرقة بين الحسي والمعنوي وكيف الطلاق فيه اي حكمه هل
يقع بمجرده او يذكر الطلاق باللفظ او بالنية خلاف وتعريف الخلع والصورة ان
زوج يصح طلاقه لزوجته بعوض تحصل لجهة الزوج بلفظ طلاق وخلع ونحوه
ما سيتمها وغيرها من الفاظ الطلاق والخلع صريحا وكناية كالفراق والابانة
والمفاداة وخرج لجهة الزوج تعليق طلاقها بالبراة عن مالها على غيره فيقع
الطلاق في ذلك رجعيا ان وقع بلفظ الخلع ولم ينو به الطلاق فالاظهر انه
طلاق ينقص العدد ولذا ان وقع بلفظ الطلاق صريحا بالنية وقد نص
في الاملا انه من صرايح الطلاق وفي قول انه فسخ وليس بطلاق لانه فرقة
حصل بمعاوضة فاشبه ما لو اشترى زوجته في القديم وصح عن ابن عباس بما
اخرجه عبد الرزاق وهو مشهور مذهب الامام لحديث الدارقطني عن طاوس
عن ابن عباس الخلع فرقة وليس بطلاق اما اذا نوى به الطلاق فهو طلاق
قطعا عملا بنيته فان لم ينو طلاقا لا يقع به فرقة اصلا كما نص عليه في
الام وقواه السبكي فان وقع الخلع بمسمى صحيح لزم او بمسمى فاسد كخمر وجب
مهر المثل وقول الله تعالى بالجر عطفا على الخلع المضاف اليه الباب ولابي ذر
وقوله عز وجل ولا يحل لكم ايها الازواج او الحكام لانهم الامرون بالاخذ والايتاء
عند التنازع اليهم فكانهم الاخذون والموتون ان تاخذوا مما اتيتموهن مما
اعطيتموهن من المهور الا ان يخافا الا يقيما حدود الله الا ان يعلم الزوجان ترك اقامة
حدود الله فيما يلزمهما من مواجب الزوجية لما يحدث من نشوز المراة وسوء خلقها
وسياق الاية الى حدود الله ولابي ذر ولغيره الى قوله شيا ثم قال الى قوله الظالمون
وتمام المراد من الاية في قوله فلا جناح عليهما فيما افتدت به اي لا جناح على الرجل
فيما اخذ ولا عليها فيما اعطت فيما افتدت به نفسها واختلعت من بذل ما
او تلفت من المهر وفيه مشروعية الخلع وقد اجمع عليها العلما خلافا لبكر بن عبد الله
المزني التابعي فانه قال بعدم حل اخذ شي من الزوجة عوضا عن فراقها محتجا بقوله
تعالى فلا تاخذوا منه شيا فاورد عليه فلا جناح عليهما فيما افتدت به فاجاب
بانها منسوخة باية النسا واجيب بقوله تعالى في سورة النسا ايضا فان طبن لكم
عن شي منه نفسا فكلوه وبقوله تعالى فيها فلا جناح عليهما ان يصلحا الاية وبذا انعقد
الاجماع بعده على اعتباره وان اية النسا مخصوصة باية البقرة وباتي النسا
الاخريين وقد تمسك بالشرط من قوله تعالى فان خفتم من منع الخلع الا ان حصل
الشقاق من الزوجين معا والجمهور على الجواز على الصداق وغيره ولو كان اكثر
منه لكن تكره الزيادة عليه كما في الاحيا وعند الدارقطني عن عطا ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا ياخذ الرجل من المختلعة اكثر مما اعطاها ويصح في حالتي الشقاق
والوفاق وذكر الخوف في قوله الا ان يخافا جرى على الغالب ولا يكره عند الشقاق او عدم

كراهتها

ونص عليه م

كراهتها له لسوء خلقه او دينه او عند خوف تقصيرها في حقه او عند حلفه بالطلاق
الثلاث من دخول بها على فعل ما لا بد له من فعله وان اكرهها بالضرب ونحوه
على الخلع فاختلعت لم يصح للاكراه ووقع الطلاق رجعيا ان لم يسم المال فان سماه
كان سماه او قال طلقتك بكذا وضربها لتقبل فقبلت لم يقع الطلاق لانها لم تقبل
مختارة والله اعلم واجاز عمر رضي الله عنه الخلع دون حضور السلطان الامام
الاعظم او نايبه او بغير اذنه وصله ابن ابي شيبة في مصنفه ولفظه كما قال الحافظ
فيه اتى بشر بن مروان في خلع كان بين رجل وامراته فلم يجزه فقال له عبد الله
بن شهاب الخولاني شهدت عمر بن الخطاب اتي بخلع كان بين رجل وامراته فاجازه
قال في الفتح واراد البخاري بايراد ذلك اشارة الى ما اخرجه سعيد بن منصور
عن الحسن البصري قال لا يجوز الخلع دون السلطان ونحوه عن ابن شيبة فقال
هو عند السلطان واستدل له ابو عبيد بقوله تعالى فان خفتم الا يقيما حدود
الله وبقوله تعالى فان خفتم شقاق بينهما قال فجعل الخوف لغير الزوجين ولم يقل
فان خافا قال والمراد الولاة ورده النحاس بانه قول لا يساعده الاعراب ولا اللفظ
ولا المعنى واذا كان الطلاق جايزا دون الحاكم فكذلك الخلع واما الاية فجرت على الغالب
كما سبق واجاز عثمان رضي الله عنه الخلع ببذل كلها تملكه دون عقاص راسها بكسر
العين وفتح القاف اخره صاد مهملة الخيط الذي تعقص به اطراف ذوايبها وهذا وصله
ابو القسم ابن بشران في اماليه عن الربيع بنت معوذ قالت اختلعت من زوجي
بما دون عقاص حتى اخذت الباب بيني وبينه وعند ابن سعد فقال عثمان يعني
لزوج الربيع خذ كل شي حتى عقاص راسها وقال طاوس فيما وصله عبد الرزاق
عن ابن جريج قال اخبرني ابن طاوس وقلت له ما كان ابوك يقول في الفدية قال كان
يقول ما قال الله تعالى الا ان يخافا الا يقيما حدود الله اي فيما افترض لكل
واحد منهما على صاحبه في العشرة والصحبة قال ابن طاوس ولم يقل اي طاوس
قول السفها القايلين انه لا يحل الخلع حتى تقول الزوجة لا اغتسل لك من جنابة تريد منعه
من وطيها فيكون حينئذ ناشزا بل اجازه اذا لم تقم بما افترض عليها عليها لزوجها
في العشرة والصحبة ولعله اشار الى نحو ما روي عن الحسن في الاية قال ذلك في
الخلع اذا قالت لا اغتسل لك من جنابة رواه ابن ابي شيبة وعن الشعبي فيما
اخرجه سعيد بن منصور ان امراة قالت لزوجها لا اطيع لك امرا ولا ابر لك قسما ولا اغتسل
لك من جنابة قال اذا كرهته فلياخذ منها وليخل عنها وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
ازهر بن جميل بفتح الجيم ابو محمد البصري لم يخرج عنه المولف سوى هذا قال
حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي بالمثلثة قال حدثنا خالد الحذاء عن
عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان امراة ثابت بن قيس الانصاري جميلة بنت ابي
بن سلول التي ذكرها في هذا الباب مع اختلاف يذكر ان شا الله تعالى اتت
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ثابت بن قيس ما اعتب بضم الفوقية
وكسرها من العتاب وهو كما في القاموس وغيره الخطاب بالادلال قال في الفتح
وفي رواية ما اعيبه بكسر العين وغيبة ساكنة بعدها في خلق بضم الخاء واللام

محله م

لم يذكر عنه
في الشرح الرواية

رايي ما اجاز ذلك عثمان
واخرجه البيهقي وقال
في اخره فقد نفعت اليه
كل شي هم

قوله لك كذا في ملتي مكسور
الكاف على الخطاب
للمراة وينبغي ما ذكر في كلام
كلام طاوس ان يكون
بفتح الكاف خطاب
للرجل جلى واقتصر
الزي على الكسر ايضا

ولا دين اي لا اريد فراقه لسوء خلقه ولا لنقصان دينه ولكني اكره الكفر في الاسلام اي ان
اقمت عنده ربما اقع فيما يقتضي الكفر لانه يحملها عليه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لها اتردين عليه حديقته اي بستانه وكان اصدقها اياه قالت نعم اردها
عليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لثابت زوجها اقبل الحديقة وطلقها تطليقة ارشاد
واصلاح لا ايجاب قال ابو عبد الله المؤلف لا يتابع زهير بن حميل فيه اي في الحديث
عن ابن عباس لان غيره ارسله ولم يذكر ابن عباس ومراده كما في الفتح خصوص طريق
خالد الحذا عن عكرمة وقوله وقال ابو عبد الله الي اخره ثابت في رواية المستملي
والكشميهني فقط وبه قال حدثنا خالد الطحان عن خالد الحذا بالذال المعجمة المشددة
والمد عن عكرمة مرسلا لم يذكر ابن عباس ان جميلة اخت عبد الله بن ابي راس
المنافقين وظاهره انها جميلة بنت ابي بهذا الحديث وقال لها صلى الله
عليه وسلم مستفهما تردين عليه حديقته قالت نعم اردها عليه فردتها عليه
وامره عليه الصلاة والسلام يطلقها هو بالجزم واورد المؤلف هذا المرسل تقوية
لقوله لا يتابع فيه عن ابن عباس مع التعريف بان امراة ثابت اخت عبد الله بن ابي
على ما الاخفي وقال ابراهيم ابن طهمان بفتح الطا المهملة وسكون الها الهروي
فيما وصله الاسماعيلي عن خالد الحذا عن عكرمة مرسلا ايضا عن النبي صلى
الله عليه وسلم وقال فيه طلقها بالجزم الحديث كما مر وعن ابن ابي تميمة اي وقال ابن
طهمان عن ايوب ولابي ذر وابن عساكر وعن ايوب ابن ابي تميمة اي السختياني
عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال جات امراة ثابت بن قيس الخزرجي الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني لا اعتب على ثابت زوجي
في دين ولا خلق ظاهره انه لم يصنع بها شيا يقتضي الشكوى منه بسببه لكن
رواية النسائي من حديث الربيع بنت معوذ انه كسر يدها فلعلها ارادت
وان كان سيئ الخلق لكنها ما تعيبه بذلك بل بشي غيره وعند ابن ماجه من حديث
عمرو بن شعيب عن جده انه كان رجلا دميما وفي رواية معتمر بن سليمن عن فضيل
عن ابي جرير عن عكرمة عن ابن عباس اول خلع كان في الاسلام امراة ثابت
ابن قيس اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله لا يجمع راسي وراس
ثابت ابدا اني رفعت جانب الخبا فرايته اقبل في عدة فاذا هو اشدهم
سوادا واقصرهم قامة واقبحهم وجها فقال اتردين عليه حديقته قالت نعم وان
شا زدته ففرق بينهما والحاصل انها لم تشك سوء خلقه ولا دينه بل مما ذكر
من سوء خلقته الموجب لبغضها له بحيث لا تطيق عشرته كما قالت ولكني
ولابي ذر عن المستملي لا اطيقه لكراهتي له بسبب ما ذكر وعند ابن ماجه لا
اطيقه بغضا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها فتردين بالفا العاطفة
على مقدر عليه حديقته قالت نعم زاد في حديث عمر فقالت ثابت الطيب
ذلك يا رسول الله قال نعم ورواية ابن طهمان هذه وصلها الاسمعيلي وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي بضم الميم
وفتح الخاء المعجمة وكسر الراء المشددة الحافظ قاضي حلوان قال حدثنا قراد

بضم القاف وفتح الراء المخففة لقب عبد الرحمن بن غزوان وكنيته ابو نوح من
كبار الحفاظ له ما ينكر لكنهم وثقوه وليس له في البخاري سوى هذا الموضع قال
حدثنا جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي عن ايوب السختياني عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال جات امراة ثابت بن قيس بن
شماس بفتح الشين المعجمة والميم المشددة وبعد الالف سين مهملة وسقط ابن شماس لابن عساكر الى النبي ولابي ذر الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما انقم على ثابت في دين ولا خلق الا اني اخاف الكفر ان
اقمت عنده لعلها تعني انها لشدة كراهتها له تكفر العشرة في تقصيرها
بحقه وغير ذلك مما يتوقع من الشابة الجميلة المبغضة لزوجها او خشيت
ان يحملها شدة كراهتها له على اظهار الكفر لينفسخ نكاحها منه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فتردين عليه حديقته ولابي ذر وابن عساكر تردين
استفهام محذوف الاداة وفي حديث عمر وكان تزوجها على حديقة نخل قالت
نعم فردت عليه وامره صلى الله عليه وسلم بفراقها ففارقها ولم يكن امره صلى
الله عليه وسلم بفراقها امر ايجاب والزام بالطلاق بل امر ارشاد الى ما هو الاصلح
وبه قال حدثنا سليمن بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن
ايوب السختياني عن عكرمة مرسلا ان جميلة فذكر الحديث كما مر واختلف فيه
على ايوب فاتفق ابن طهمان وجرير على الوصل وخالفهما حماد فقال عن ايوب عن
عكرمة مرسلا ولم يسم امراة ثابت الا في هذه الرواية ثم قال في الثانية ان اخت
عبد الله بن ابي ويؤيده ما عند ابن ماجه والبيهقي من رواية قتادة عن عكرمة عن
ابن عباس ان جميلة بنت سلول جات الحديث واختلف في سلول هل هي ام ابي
او امراته وعند النسائي والطبراني من حديث الربيع بنت معوذ هل هي ان ثابت
بن قيس بن شماس ... بنت عبد الله ضرب امراته فكسر يدها
وهي جميلة بنت عبد الله ابن ابي وعند الدارقطني والبيهقي بسند قوي
عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير ان ثابت ابن قيس بن شماس كانت
عنده زينب بنت عبد الله بن ابي بن سلول الحديث فيحتمل ان يكون اسمها
حقيقة زينب ولقبها جميلة وان لم يحمل بهذا الاحتمال فالموصول المعتضد
بقول اهل النسب ان اسمها جميلة اصح وبه جزم الدمياطي وقال انها كانت
اخت عبد الله بن ابي شقيقته امهما خولة بنت المنذر بن حرام قال وما
وقع في البخاري انها بنت ابي وهم واجيب بان الذي وقع في البخاري
انها اخت عبد الله بن ابي وهي اخت عبد الله بلا شك لكن نسب اخوها
في هذه الرواية الى جده كما نسبت هي في رواية قتادة الى جدتها سلول وورد
في اسم امراة ثابت انها مريم المغالية رواه النسائي وابن ماجه بفتح الميم
وتخفيف المعجمة نسبة الى مغالة امراة من الخزرج ولدت لعمرو بن مالك
بن النجار ولده عديا فبنو عدي ابن النجار يعرفون كلهم ببني مغالة
وقيل اسمها حبيبة بنت سهل فيحمل على التعدد اخرجه مالك في الموطا واصحاب

لا يتابع صح

ابن عباس صح

ولكني صح

فقالت يا رسول الله صح

عبد الله صح

السنن الثلاثة وصححه ابن خزيمة وحبان فيحمل على التعدد وانهما قصتان وقعتا لامراتين لشهرة الخبرين وصحة الطريقين واختلاف السياقين وعند البزار من طريق عمر ان اول مختلعة في الاسلام حبيبة بنت سهل كانت تحت ثابت ابن قيس و مقتضاه ان ثابتا تزوج حبيبة قبل جميلة وذكر ابو بكر بن دريد في اماليه ان اول خلع كان في الدنيا ان عامر بن الظرب بفتح الظا المعجمة وكسر الراء ثم موحدة زوج ابنته من ابن اخيه عامر بن الظرب فلما دخلت عليه نفرت منه فشكا الى ابيها فقال لا اجمع عليك فراق اهلك ومالك وقد خلعتها منك بما اعطيتها قال فزعم العلما ان هذا كان اول خلع في العرب انتهى ملخصا من الفتح باب الشقاق بكسر المعجمة وهل يشير الحكم او الولي او الحاكم اذا رفعا اليه بالخلع عند الضرورة في ذلك ولابن عساكر عند الضرورة اي الحاصل لاحد الزوجين ولهما معا وقوله ولابي ذر وقول الله ولابن عساكر في قوله وان خفتم شقاق بينهما اصله شقاقا بينهما فاضيف الشقاق الى الظرف على سبيل الاتساع كقوله بل مكر الليل والنهار اصله بل مكر في الليل والنهار والشقاق العداوة والخلاف لان كلا منهما يفعل ما يشق على صاحبه او يميل الى شق اي ناحية غير شق صاحبه والضمير للزوجين ولم يجر ذكرهما لذكر ما يدل عليهما وهو الرجال والنساء فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها الاية رجلا يصلح للحكومة والاصلاح بينهما وانما كان بعث الحكمين من اهلهما لان الاقارب اعرف ببواطن الاحوال واطلب للصلاح ونفوس الزوجين اسكن اليهما فيبرزان ما في ضمايرهما من الحب والبغض وارادة الصحبة والفرقة ويخلو كل حكم منهما بصاحبه اي موكله ويفهم مراده ولا يخفي حكم عن حكم شيا اذا اجتمعا وهما وكيلان لهما لا حاكمان لان الحال قد يودي الى الفراق والبضع حق الزوج والمال حق الزوجة وهما رشيدان فلا يولى عليهما في حقهما فيوكل هو حكمه في الطلاق والخلع وتوكل هي حكمها في بذل العوض وقبول الطلاق به ويفرقان بينهما ان راياه صوابا وقال ~~رشيد~~ ~~فلا يولى عليهما~~ المالكية اذا اتفق الحكمان على الفرقة تنفذ بغير توكيل ولا اذن من الزوجين واقتصر في رواية ابي ذر على قوله وان خفتم شقاق بينهما وقال بعدها الاية وزاد في غير رواية ابن عساكر فقال الى قوله خبيرا وبه قال حدثنا ابو الوليد الطيالسي هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة واسمه زهير هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة واسمه زهير المكي عن المسور بن مخرمة الزهري وسقط لغير ابي ذر الزهري انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان بني المغيرة في باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة من كتاب النكاح ان بني هاشم بن المغيرة وليس اختلافا وفي رواية استاذنوا في ان ينكح اوله من نكح علي اي ابن ابي طالب ابنتهم جميلة او جويرية او العوراء بنت ابي جهل فلا اذن زاد في الباب المذكور الا ان يريد ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي و ينكح

حديث ٥

خ من القرآن تعالى

صاحبه

ابن ٥

ينكح ابنتهم فانما هي بضعة مني يريبني ما رابها ويوذيني ما اذاها وفي رواية الزهري في الخمس واني اتخوف ان تفتن في دينها واستشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة واجاب في الكواكب فاجاب بان كون فاطمة ما كانت ترضى بذلك فكان الشقاق بينها وبين علي متوقعا فاراد النبي صلى الله عليه وسلم دفع وقوعه بمنع علي من ذلك بطريق الايما والاشارة وقيل غير ذلك مما فيه تكلف وتعسف وهذا الحديث قد مر هذا باب بالتنوين لا يكون بيع الامة المزوجة طلاقا عند الجمهور ولابي ذر عن المستملي طلاقها وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي عبد الرحمن فقيه المدينة صاحب الراي عن القسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان في بريرة بفتح الموحدة وكسر الراء بينهما تحتية ساكنة قرا الطبري بوزن فعيلة من البرير وهو ثمر الاراك قيل اسم ابيها صفوان وان له صحبة وقيل انها كانت نبطية وقيل قبطية ثلاث سنن بضم السين و فتح النون الاولى قال في الكواكب اي علم بسببها ثلاثة احكام من الشرعية احدى السنن الثلاث انها اعتقت بضم الهمزة وكسر التا الفوقية وسقط لابن عساكر الهمزة من اعتقت فخيرت بضم الخاء في فسخ نكاح زوجها مغيث او دوام عنده في عصمته وفي رواية الدارقطني من طريق ابان بن صالح عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لبريرة اذهبي فقد عتق معك بضعك وزاد ابن سعد من طريق مرسلا فاختاري وهذا موضع الترجمة لانها لو طلقت بمجرد البيع لم يكن للتخيير فايدة وهذا قول الجمهور ... وقال ابن مسعود وابن عباس وابي ابن كعب فيما اخرجه ابن ابي شيبة باسانيد فيها انقطاع يكون بيعها طلاقا وكذا قال سعيد ابن المسيب والحسن ومجاهد فيما روي باسانيد صحيحة واخرجه سعيد ابن منصور بسند صحيح عن ابن عباس واحتجوا لذلك بظاهر قوله تعالى والمحصنات من النسا الا ما ملكت ايمانكم واحتج للجمهور بحديث الباب ومن حيث النظر انه عقد على منفعة فلا يبطله بيع الرقبة كما في العين المؤجرة لانه نزلت في المسبيات فهي المراد بملك اليمين على ما ثبت في الصحيح من سبب نزولها والثاني من السنن قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ارادت عائشة ان تشتريها فقال اهلها ويكون لنا الولا لها الولا لمن اعتق وفي رواية انما الولا لمن اعتق بصيغة الحصر والثالث من السنن دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم حجرة عائشة رضي الله عنها والبرمة تفور بالفا باللحم فقرب اليه خبز وادم من ادم البيت بضم الهمزة والدال المهملة جمع ادام ... عن الفاعل وادم بضم الهمزة وسكون المهملة عطف عليه فقال صلى الله عليه وسلم الم ار البرمة ولابن عساكر برمة فيها لحم قالوا بلى ولكن ذلك لحم تصدق به بضم التا الفوقية وانت لا تاكل الصدقة قال صلى الله عليه وسلم هو

والهاد ٥

قوله نبطية اي بفتح الوحدة وفوله وقيل قبطية اي بكسر القاف وسكون الموحدة ... بفتح الباء ...

بلغ

الشعبي ٥

... مساوي ... عن ... الذماء ...

عليها صدقة ولنا هدية اي حيث اهدته بريرة لنا لان الصدقة يسوغ
للفقير التصرف فيها بالبيع وغيره كتصرف ساير الملاك في املاكهم ومفهومه ان
التحريم انما هو على الصفة لا على العين باب خيار الامة اذا عتقت
وهي تحت العبد او المبعض قبل الدخول او بعده ومفهومه ان الامة اذا كانت
تحت حر فعتقت لم يكن لها خيار وهذا مذهب الشافعية والمالكية وحجتهم
لتضررها بالمقام تحته من جهة انها تتعير به لان العبد غير مكافي للحرة في اكثر
الاحكام فاذا اعتقت ثبت لها الخيار من البقا في عصمته او المفارقة لانها في وقت
العقد عليها لم تكن من اهل الاختيار واجيب بان الكفاءة انما تعتبر في الابتدا
لا في البقا وقال الحنفية يثبت لها الخيار اذا اعتقت سوا كانت تحت حر ام عبد
لانها عند التزوج لم يكن لها راي لاتفاقهم على ان لمولاها ان يزوجها بغير رضاها
فاذا اعتقت تجدد لها حال لم يكن قبل ذلك واجيب بان ذلك لو كان موثرا لثبت
الخيار للبكر اذا زوجها ابوها ثم بلغت رشيدة وليس كذلك فكذلك الامة تحت
الحر فانه لم يحدث لها بالعتق حال ترتفع به عن الحر ومنشا الخلاف الاختلاف
في ترجيح احدى الروايتين المتعارضتين في زوج بريرة هل كان حين اعتقت
حرا او عبدا وفي ترجيح المعنى المعلل به ففي حديث الباب وغيره من الصحيح
من حديث ابن عباس انه كان عبدا لم تختلف الروايات عنه وتمسك الحنفية
بحديث عايشة المروي في الصحيحين والسنن الاربعة وقال الترمذي حسن
صحيح قال الشيخ كمال الدين بن الهمام والترجيح يقتضي في حديث عايشة ترجيح
انه حر وذلك ان رواة هذا الحديث عنها عن عايشة ثلاثة الاسود وعروة والقسم — كان ح
فاما الاسود فلم يختلف فيه عن عايشة انه كان حرا واما عروة فعنه روايتان صحيحتان
احداهما انه كان حرا والاخرى بالشك ووجه اخر من الترجيح مطلق لا يختص بالمروي
فيه عن عايشة وهو ان رواية خيرها صلى الله عليه وسلم وكان زوجها عبدا يحتمل
كون الواو للعطف فيه لا للحال وحاصله انه اخبار بامرين وكونه اتصف
بالرق لا يستلزم كون ذلك كان حال عتقها هذا بعد احتمال ان يراد بالعبد العتيق
مجازا باعتبار ما كان وهو شايع في العرف والذي لا مخلص من الترجيح ان رواية كان
حرا انص من كان عبدا ويثبت زيادة فهي اولى وايضا فهي مثبتة وتلك كانت نافية
للعلم بانه كان حالته الاصلية الرق والنافي هو المبقيها والمثبت هو المخرج عنها انتهى — المبقيها
وحديث الاسود كما في الفتح اختلف فيه على راويه هل هو من قول الاسود او رواه عن
عايشة او هو قول غيره قال ابراهيم بن ابي طالب احد حفاظ الحديث وهو من اقران
مسلم فيما اخرجه البيهقي عنه خالف الاسود الناس في زوج بريرة وقال الامام احمد
انما يصح انه كان حرا عن الاسود وحده وصح عن ابن عباس وغيره انه كان عبدا
ورواه علما المدينة واذا روى علماء المدينة شيا وعملوا به فهو اصح شي واذا اعتقت
الامة تحت الحر فعقدها المتفق على صحته لا يفسخ بامر مختلف فيه وبه قال
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة بن الحجاج وهمام بفتح
الهاء وتشديد الميم الاولى بن يحيى البصري كلاهما عن قتادة بن دعامة عن عكرمة

عن ابن

قوله ابراهيم بن ابي طالب كذا في الفتح

عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال رايته عبدا يعني مغيثا زوج بريرة تمسك بعض الحنفية
فقال انه لا يبعد على انه كان عبدا حين اعتقت بريرة فلا يستمر الا انه اختلاف وقع في صيغتين
لا يجتمعان في حالة واحدة فيجعل في حال النسب فيقول كان عبدا في حال ثم صار حرا في حالة اخرى
تكون احداهما اصل التغير متاخرة عن الاخرى وقد علم ان الرق تعقبه الحرية لا العكس وحينئذ فثبت
انه كان حرا في الوقت الذي كان عتقت فيه وعبدا قبل ذلك وتعقب بان محل طريق الجمع انما يكون
اذا تساوت الروايتان في القوة اما مع التفرد في مقابلة الاجتماع فتكون الرواية المنفردة شاذة
والشاذ مردود ولهذا لم يعتبر الجمهور طريق الجمع بين الروايتين مع قولهم انه لا يصار الى
الترجيح مع امكان الجمع والذي يتحصل من كلام محققيهم وقد اكثر منه الشافعي ومن اتباعه ان محل
الجمع ان لم يظهر الغلط في احدى الروايتين ومنهم من شرط التساوي في القوة وعند الترمذي
انه كان عبدا اسود يوم اعتقت وهذا يرد قول من قال كان عبدا قبل العتق ثم اعتق وقد اخرجه
المؤلف مختصرا من هذا الوجه بلفظ شعبة وزاد الاسماعيلي من طريق عبد الصمد عن شعبة
رايته يبكي واما الفتح هنا فاخرجه ابو داود من طريق عفان عنه بلفظ ان زوج بريرة كان
عبدا اسود يسمى مغيثا فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم وامرها ان تعتد وقال احمد عن العدة
وبه قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد النرسي البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن
خالد قال حدثنا ايوب السختياني ولابن عساكر عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها مثلثة عبد بني فلان وعند الترمذي
كان عبدا اسود لبني المغيرة يعني زوج بريرة كاني انظر اليه يتبعها بسكون الفوقية وفتح الزاي
سكك المدينة بكسر السين المهملة ازقتها وطرقها كانه يبكي عليها لما اختارت فراقه وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد الثقفي قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب السختياني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال كان زوج بريرة عبدا اسود يقال له مغيث بضم الميم وكسر المعجمة وبعد التحتية الساكنة
مثلثة كما مر وعند العسكري بفتح العين المهملة وتشديد التحتية واخره موحدة قال في الفتح والاول
اثبت وبه جزم ابن ماكولا وغيره وكان عبدا لبني فلان وعند سعيد بن منصور وكان عبدا لال المغيرة
من بني مخزوم كاني انظر اليه يطوف وراءها في سكك المدينة وتشير هذه الرواية فقوله في رواية يبكي
عليها وتشير فيما ساقه في هذا الباب تصريح بالتخيير الذي ترجم له لكنه جرى على عادته من الاشارة الى
ما في بعض طرق الحديث الذي يسوقه وفي الباب عن جماعة ضعيف يقتضي ترجيح رواية من روى انه كان
عبدا كما جزم به في اوايل النكاح حيث قال باب الحرة تحت العبد وساق الحديث واما ما ساقه في
البابين عن حفص بن عمر عن شعبة وزاد في اخره قال الحكم وكان زوجها حرا ثم اورده بعد
منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة الحديث وزاد فيه وخيرت فاختارت نفسها وقالت لو
اعطاني كذا وكذا ما كنت معه قال الاسود وكان زوجها حرا قال البخاري قول الاسود منقطع
وقول ابن عباس رايته عبدا اصح وقال في الذي قبله قول الحكم مرسل وقد قال الدارقطني لم
يختلف على عروة عن عايشة انه كان عبدا وكذا قال جعفر بن محمد عن ابيه عن عايشة وابو
الاسود واسامة بن زيد عن القسم وابن ... فالاسم من اصيغ في تصنيفه وابن حزم من طريقه
قال اخبرنا احمد بن يزيد المعلم عن معاذ حدثنا موسى بن معاوية عن جرير عن ابن هشام عن ابيه
عن عايشة كان زوج بريرة حرا فهو وهم من موسى او من جرير فان الحفاظ من اصحاب هشام ثم اصحاب
جرير قالوا كان عبدا منهم اسحاق بن راهويه رواه النسائي وعثمان بن ابي شيبة رواه ابو داود

وعلى ترجيح رواية الترمذي واصله عند مسلم واحال به على رواية ابي اسامة عن هشام وفيها انه كان
عبدا ولم يختلف على ابن عباس انه كان عبدا وجزم به الترمذي عن ابن عمر وحديثه عند الشافعي
والدارقطني وغيرهما واخرج النسائي بسند صحيح من حديث صفية بنت ابي عبيد قالت كان زوج
بريرة عبدا وقال النووي ويؤيد ذلك قول عائشة كان عبدا ولو كان حرا لم يخيرها فاخبرت وهي
صاحبة القصة بانه كان عبدا ثم عللت بقولها ولو كان حرا لم يخيرها ومثل هذا لا يكاد احد يقوله الا
توقيفا انتهى ملخصا من الفتح

انتهى السفر التاسع من إرشاد الساري
على صحيح الإمام البخاري للعلامة
القسطلاني رضي الله عنهما يتلوه
في العاشر باب شفاعة النبي صلى الله
عليه وسلم في زوج بريرة ولله الحمد